

KÖPRÜLÜ KÜT.
341

شرح مصابیح السنة

[illegible]

۴۴۱

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين
والصلوة على خير البرية وآله الطيبين الطاهرين قال المصنف رحمه الله جعلت احاديث
كل باب من هذا الكتاب على قسمين صحاح وحسان • والصحاح منها ما اورده الشيخان محمد بن
اسمعيل الجعفي البخاري • ومسلم بن الحجاج القشيري في كتابيهما الصحيحين او احدهما وشرطهما
مراعاة الدرجات العليا في الصحة وهي ان يكون الحديث برواية الصحابي المشهور عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذلك الصحابي راويان ثقتان من التابعين ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية
عن الصحابي وله راويان ثقتان من اتباع التابعين ثم يرويه من اتباع التابعين المتقن
المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة واردت بالحسان ما لم يخرجاه في كتابيهما واخرجه
غيرهما من الائمة مثل ابي عيسى وابي داود وابي عبد الرحمن النسائي ودونهم ثم ما يكون صحيحا بنقل
العدل عن العدل الى الصحابي ولا يكون لذلك الصحابي الا راو واحد ولم ينكره محمد بن اسمعيل ومسلم
بن الحجاج ان يكون فيما لم يخرجاه صحيحا من الاحاديث فانه روي عن محمد بن اسمعيل انه قال احفظ مائة
الف حديث ومائتي الف غير صحيح وحكي عن احمد بن حنبل فانه قال صح عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة الف
حديث وكسر الا ان طريق ما لم يخرجه الشيخان لا يكون كطريق ما اخرجاه في علو الدرجة وكان مسلم بن
الحجاج اراد ان يخرج الصحيح على ثلثة اقسام في الدرجة فلما فرغ من القسم الاول ادركه المنية
وما ذكرت فيه اسم الصحابي فهو اما لان تلك الرواية مخصوصة به ولكن ذلك اشتهر بروايته او لانه كان
صاحب الحادثة وما ذكرت في آخره غريب فهو ما تفرد به واحد من الرواة ولم يروه غيره وهو مع ذلك
صحيح يكون كل واحد من نقلته ثقة مأمونا وقد يكون المخالف واحد من ثقات الصحابة وما قلت
في آخره ضعيف فهو ما اختل او ضعف في بعض رواته لكونه مجروحا او مجهولا واما لانه لم يتصل
اسناده سقط من بين رواته واحد وما قلت فيه مرسل فهو الذي رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم ولم يسم اسم الصحابي الذي رواه عنه وما قلت فيه مرفوع فهو الذي اسند الى النبي صلى الله عليه وسلم

فهرست الكتاب والابواب والفصول

ان المصابيح ازدى الله ناقله • حوى من السنن الغرآء انظمها • ما يبتغي المرء من علم ومن حكم • الا وفيه لاهل الدين انفعها • اذا العلوم تناهت في مصاعدها • فان علم رسول الله اعلاها •

كتاب المصابيح

تصنيف

الشيخ الامام الاجل الاوحد السيد الحافظ محيي السنة ركن الاسلام ناصر الحديث ابي محمد الحسين بن مسعود البغوي الفرآء قدس الله روحه ونور ضريحه •

الراجي عفو ربه الماجد حسين بن حسن بن حامد • عفي عنهم الواحد •

رقوم الكتاب على حروف المعجم

خ م ش ن ت ق ر

فالخاء علامة البخاري والميم علامة مسلم والشين علامة السجستاني والنون علامة النسائي والتاء علامة الترمذي والقاف علامة ابن ماجة القزويني والرآء علامة الدارمي

ارباب الصحاح سبعة

اولهم الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري وعلامته الخاء والثاني مسلم بن الحجاج القشيري وعلامته الميم والثالث ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وعلامته الشين والرابع احمد بن شعيب النسائي وعلامته النون والخامس محمد بن عيسى الترمذي وعلامته التاء والسادس محمد بن زيد بن ماجة القزويني وعلامته القاف والسابع عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي السمرقندي وعلامته الرآء رحمهم الله تعالى •

اتفق العلماء على ان الجن يعذبون في الآخرة على المعاصي قال الله تعالى لاملأن جهنم من الجنة والناس اجمعين واختلفوا في ان مؤمنهم ومطيعهم هل يدخل الجنة وينعم فيها ثوابا ومجازاة على طاعته ام لا يدخلونها بل يكون ثوابهم ان ينجوا من النار ثم يقال كونوا ترابا كالبهائم هذا مذهب ابن سليم وجماعة والصحيح انهم يدخلونها وينعمون فيها بالاكل والشرب وهذا قول الحسن البصري والضحاك ومالك ابن انس وابن ابي ليلى وغيرهم شرح مسلم

المدلس هو الذي يكتم عيب السلعة عن المشتري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بصّرنا بالصراط المستقيم • وعرّفنا منهج الدين القويم • على لسان نبيه الكريم • محمد المبعوث لكشف الظلام • عليه افضل التحيات واكمل السلام وعلى آله واصحابه الكرام **وبعد** يقول العبد الضعيف • محمد بن عبد اللطيف غفر الله له ولوالديه • واجازهم برحمة من لدنه • ان كتاب المصابيح في سنن الهدى كتاب فاخر • والنفع فيه للمنقطعين الى العبادة وافر • له شروح بعضها بسيط • وبعضها وسيط • التمس مني بعض اخواني ان لو كان له شرح جامع لفوايدها على طريق الحل لصار المتن بلا مهل الخلل • فاجبت ملتمسهم مع قلة البضاعة • وقصور الباعة مستعينا بالله لكل عسير • وهو نعم المولى ونعم النصير • قال المصنف رحمه الله • بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله • انما ابتدأ بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ ببسم الله وفي رواية بالحمد لله فهو ابتر اي اقطع والحمد عبارة عن الثناء باللسان اعم من ان يكون في مقابلة نعمة اولا بشرط ان يكون للمحمود في تحصيل ما حمد عليه نوع اختيار والمدح هو الحمد لكنه اعم من ان يكون للممدوح فيه نوع اختيار ام لا والشكر عبارة عن ثناء في مقابلة النعمة اعم من ان يكون باللسان او بغيره لله اسم علم للمعبود • وسلام • اي سلام من الله واقع او نازل • على عباده الذين اصطفى • اي اصطفاهم الله واختارهم من الانبياء والملائكة والاولياء ومتابعيهم هذا تحميد من المصنف كما علم الله تعالى رسوله في كتابه العزيز بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى تعليم منه لامته ايضا وتوقيف لهم على رعاية هذا الادب امام كل كلام يفتتحون به • والصلوة • وهي من الله على النبي صلى الله عليه وسلم التشريف ورفع الدرجة • الدائمة • اي الغير المنقطعة بتتابع امثالها • التامة • اي الكاملة البالغة في الكمال وذلك بحصول جميع ما ينبغي ان يطلب • على رسوله • وهو فعول بمعنى المرسل اي المبعوث الى الناس لتشريع الاحكام • المجتبى • اي المصطفى للرسالة • محمد • عطف بيان مفعول من التحميد وهو مبالغة في الحمد والتكثير فيه يعني هو من حمده الله حمدا كثيرا لما فيه من الخصال الحميدة • سيد الورى • اي الخلق • وعلى آله • اهله وقيل انهم اهل بيته المشهورون وآل الرجل ايضا من يؤول اليه في دين او نسب او مذهب • نجوم الهدى • اي هم النجوم في طريق الهداية لارشادهم المؤمنين الى طريق الدين ارشاد النجوم لسالك السبيل في الليل اليهم قال صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم وانما سلك المصنف مسلك الاستعارة في التشبيه وفي بعض النسخ مصابيح الهدى جمع مصباح وهو السراج شبههم بالمصابيح لان السالكين في الدين اهتدوا بانوار علومهم المقتبسة من النبي صلى الله عليه وسلم كما اهتدى السالكين بالمصابيح في المسالك وانما افرد الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه رض بالصلوة الموصوفة مع اندراجهم تحت السلام المذكور لزيادة شرفهم • قال الشيخ الامام محيي السنة • سمي به لانه لما جمع شرح السنة رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له احياك الله كما احييت سنتي فصار علما له بطريق الغلبة • ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي • اي منسوب الى بغشور وهي مدينة من خراسان بين هراة ومرو والروذ يقال لها بغ وبغشور توفي سنة عشر وخمسمائة بمرو الروذ والاسم المركب تركيبا مزجيا ينسب الى جزئه الاول كمعدي وانما جاءت الواو في النسبة اجراء لفظ بغ مجرى دم وجعلوه محذوف العجز تقديرا ثم ردوه في النسبة • قدس الله روحه • اما بعد لفظ اما لتفصيل المجمل وهو كلمة شرط محذوف وجوبا وبعد من الظروف الزمانية متعلق بالشرط المحذوف اي مهما يذكر بعد هذه الاشياء المارة • فهذه • اشارة الى ما تضمنه الكتاب من السنن او الى ما في ذهنه من ذلك • الفاظ صدرت • صفة للالفاظ والجملة وقعت جوابا لاما ولهذا دخلها الفاء اي صادرة وجائية • عن صدر النبوة • اي اصلحهم واكبرهم رتبة او المراد بالصدر العضو المخصوص الذي في الصدر وهو القلب فان قيل الالفاظ تصدر عن مخارجها فكيف قال صدرت عن صدر النبوة قلنا ذلك باعتبار ارتسام مدلولاتها في الصدر واضافته الى النبوة اما بتقدير مضاف اي صاحب النبوة او جعله استعارة تخييلية كمعدن الرسالة او غير تخييلية بجعل النبي صلى الله عليه وسلم نفسه نبوة • وسنن • جمع سنة وهي طريقة مسلوكة لغة وقول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره اصطلاحا • سارت • اي سايرة • عن معدن الرسالة • اي عما يستخرج منه الرسالة والمراد الرسل وانما كان صلى الله عليه وسلم اصلهم ومعدنهم لقوله صلى الله عليه وسلم كنت نبيا وآدم بين الماء والطين وقوله صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله نوري • واحاديث • جمع احدوثة وهو ما يحدث به مما فيه غرابة او جمع حديث على غير قياس وقيل انه اسم جمع للحديث وهو الخبر لغة قيل كلام مشافهة • جاءت عن سيد المرسلين وخاتم النبيين • بفتح التاء الطابع اي ختم به الانبياء وبكسرها اسم فاعل اي ختم هو بنفسه الانبياء فلا نبي بعده • هن • اي تلك الاحاديث او الضمير للالفاظ والسنن والاحاديث • مصابيح الدجى • جمع مصباح قيل هو السراج الزاهر الاشتعال والاولى ان يقال هو دون السراج لتشبيه نجوم النجوم بالمصابيح في قوله ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح والشمس بالسراج في قوله وجعل الشمس سراجا والدجى جمع دجية وهي الظلمة وانما شبهها بالمصابيح للاهتداء بها في الدين اهتداء المستضيء بالمصباح في المسالك • خرجت عن مشكاة التقوى • وهو الكوة يكون في الحائط وغيره يوضع فيها المصباح وقيل هي الوعاء الذي يجعل فيه الدهن والفتيلة والمراد بها هنا فمه صلى الله عليه وسلم او صدره وقلبه وهي استعارة تخييلية او المراد بالتقوى نفسه مبالغة • مما اوردها الائمة في كتبهم جمعتها للمنقطعين الى العبادة • اي لمن انقطع عن الدنيا وتوجه الى

قوله اما بعد فهذه الفاظ صدرت الخ كلمة اما للتفصيل لما اجمله القائل وجه تفصيله ان الشيخ لما حمد الله تعالى والصلوة على رسوله لم يعلم ماذا يريد فتفصل وبيّن مراده انه يريد تأليف الاحاديث وبعد من الظروف الزمانية ويبنى على الضم اذا انقطع عن الاضافة فكان المضاف اليه منويا وفيما نحن فيه كذلك اذ مراده بعد حمد الله والصلوة على رسوله وكلمة هذه اشارة الى الاحاديث التي جمعها في هذا الكتاب وهي مبتدأ والالفاظ خبرها وصدرت اي خرجت صفة للالفاظ وهذه الجملة وقعت جوابا لاما ولهذا دخلها الفاء عن صدر النبوة قيل تقديره عن لسان من هو صدر النبوة وصدر القوم اعظمهم وقيل يجوز ان يراد بالصدر الاول وصدر كل شيء اوله وعلى التقدير ينبغي ان يراد بالنبوة الانبياء ويجوز ان يقال اراد بالصدر النحر وجعل ذاته الشريفة نفس النبوة مبالغة او حذف المضاف وتقديره صدرت عن صدر صاحب النبوة ولما كانت مدلولات الالفاظ ترتسم اولا في

قوله لتكون لهم حظا الخ اي لتكون تلك الالفاظ الصادرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنقطعين نصيبا وافرا من السنن كما ان لهم نصيبا كاملا من القرآن ولتكون ايضا معينة للمنقطعين على الطاعة التي هم منها فان للاقتداء بها دخل في السبيل في وظايف الطاعات ومحافظة الهيئات والاوقات اثرا عظيما في السلوك قوله تركت ذكر اسانيدها الخ الاسانيد جمع الاسناد وهو العنعنة المتصلة الى الرسول صلى الله عليه وسلم يريد انه انما ترك ذكر اسانيد الاحاديث التي اوردها في هذا الكتاب لامرين للاحتراز عن تطويل الكتاب على المنقطعين وللاعتماد على نقل الائمة الذين نقل هذه الاحاديث عن كتبهم فانهم قد صححوا هذه الاحاديث وذكروا اسانيدها ورواتها متصلة الى حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وتلقوها بالقبول فاذن لا حاجة الى ذكر الاسانيد قوله وربما سميت في بعضها الصحابي الذي يرويه الى آخره. الصحابي منسوب الى الصحابة بمعنى الاصحاب وقد كانت في الاصل مصدرا ايقال صحبه صحبة وصحابة واختلف في مسمى الصحابي فالمختار انه كل مسلم صاحب الرسول صلى الله عليه وسلم ولو لحظة ومنهم من شرط طول الصحبة معه عليه السلام ومنهم من زاد عليه الرواية عنه والمعنى ذكرت في بعض الاحاديث اسم الصحابي الذي يروي ذلك البعض من الاحاديث لمعنى دعاني الى ذكر ذلك الصحابي والمعنى الذي دعا الى ذكره يحتمل الوجوه منها ان الحديث الواحد يرويه كثير من الصحابة كل منهم بعبارة غير عبارة الآخر فلو لم يذكر الصحابي لم يعلم ان العبارة المذكورة رواية ايهم فبذكر الصحابي يتميز عبارة بعضهم عن البعض ومنها ان الحديث الواحد قد يرويه جمع من الصحابة وفي رواية بعضهم ضعف او انكار دون البعض الآخر فينسب الحديث الى الآخر احترازا عن ذلك ومنها انه يروي واحد من الصحابة حديثا مطلقا حكمه ويرويه الآخر مقيدا فبذكر الراوي يتميز راوي المطلق من راوي المقيد ومنها ان يروي حديثا متعارضا فبذكر الصحابي يعلم كونه متقدما على الآخر او الآخر او متأخرا عنه ليعلم الناسخ والمنسوخ من الحديث فان قيل كل ذلك ربما يحتمل التعليل فينبغي ان لا يكون الراوي مذكورا في اكثر الاحاديث المذكورة في هذا الكتاب مع ان الامر على العكس اجيب بان المؤلف لعله ذكر قليلا من الرواة في متن الكتاب واثبت اكثرهم في الحاشية فادرج الناسخون في المتن ما اثبته في الحاشية والدليل عليه اختلاف النسخ في ذكر الرواة قوله وتجد احاديث كل باب منها اي تجد احاديث كل باب من الاحاديث التي جمعها تنقسم الى احاديث صحاح واحاديث حسان وتجمل من غير... ... التابع

العبادة فمن هذه صفته لا بد له من معرفة الاحاديث اذ لا يمكنه سلوك هذا السبيل الا بدليل حاذق يقتدي به في افعاله واقواله وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل الى معرفة افعاله واقواله بعد الصحابة الا بتتبع الاحاديث فمن حرمها حرم خير الدنيا والآخرة ومن رزق منها رزق حظا كاملا من خيرهما • لتكون • اي الاحاديث المذكورة • لهم • اي للمنقطعين اليها • بعد كتاب الله • اي القرآن فيه اشارة الى ان العناية به مقدمة على العناية بالسنة • حظا من السنن • اي نصيبا من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان من علم القرآن وعمل به ولم يعلم الاحاديث لم يكن حظه تاما لان احكام الشريعة من الامر والنهي والحلال والحرام والتخيير بين الاحوال والاهوال ليس كلها مذكورا في القرآن بل بعضها مذكور فيه وبعضها غير مذكور والدليل عليه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايحسب احدكم متكئا على اريكته فظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في القرآن والا واني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها كمثل القرآن او اكثر • وعونا • اي معينة لهم • على ما هم فيه من الطاعة • بتعليمهم كيفية العبادة وقدر وظايف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصوم والصلوة وغير ذلك فان العمل بسنة من سنن رسول الله يضاعف ثوابه وان كان عبادة قليلة على عبادة ليست بسنة وان كانت كثيرة • وتركت ذكر اسانيدها • جمع اسناد وهو العنعنة المتصلة به صلى الله عليه وسلم وانما ترك ذكرها لعدم الفائدة فيه لان المطلوب من ذكرها هو ان يعلم عند التعارض راجح الحديث من مرجوحها وناسخها من منسوخها بسبب زيادة عدالة الرواة بعضهم على بعض وتقدم البعض على البعض ونحو ذلك من المرجحات التي لا بد للمجتهد من معرفتها ليمكنه الاجتهاد ولما عدم المجتهد في هذه الاعصار او ندر وجوده فلم يكن في ذكرها سوى التطويل من غير ان يجدي نفعا في المطلوب وايضا فالتعرض للحسن والصحيح والضعيف والغريب وغير ذلك كاف في معرفة الترجيح فترك ذكرها • حذرا • اي للحذر • من الاطالة • اي تطويل الكتاب • عليهم واعتمادا • اي اكتفاء • على نقل الائمة • الذين اخرجت هذه الاحاديث من كتبهم • ذكر الرواة • يعني هم ذكروا رواة الاحاديث بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وصححوها فلا حاجة الى ذكرها • وربما سميت في بعضها • اي بعض الاحاديث • الصحابي الذي يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعنى • متعلق بسميت • دعا اليه • اي الى تسمية الصحابي الراوي عنه صلى الله عليه وسلم فمن ذلك المعنى امتياز بعض الرواة عن بعض بعبارته اذا روى عنه صلى الله عليه وسلم جمع من الصحابة بالفاظ مختلفة او يكون في رواية بعضهم ضعف او انكار اما لجهالة الراوي او لكونه مرسلا او منقطعا وليس في رواية بعضهم ضعف وخلل او يكون الحديث قد اشتهر برواية او تكون رواية احد في الحديث مطلقا ورواية الآخر فيه مقيدا او غير ذلك معرفة الحديث السابق واللاحق المفيدة في معرفة الناسخ والمنسوخ ومنه رجحان الحديث بسبب العلم بحال الراوي من علمه او كبر سنه او قدمه في الاسلام او فطنته او ورعه او زيادة في كلها او احدها ونحو ذلك وهذان الامران ينتفع بهما المجتهد • وتجد احاديث كل

قوله اعني بالصحاح هذا اشارة الى مصطلح التي وضعه للتمييز بين المرتبة الاولى من الصحيح وهي ما اشتمل عليه كتابا الشيخين وهو ما هو دون ذلك في المرتبة ولم يرد بهذا ان ينفي الصحة عما سواها والا لتعطل ابواب كثيرة من السنة قوله ما اخرجه اي ما اورده واثبته والجعفي منسوب الى جعفة وهو اسم بلد او احدهما اي او خرجه احد الشيخين في جامعه قوله وغيرهما من الائمة يريد به ابا عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي وابا محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي وابا عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني لان احاديث المصابيح لا تتجاوز عن كتب الائمة السبعة هذه الثلثة والاربعة المذكورة في الكتاب قوله واكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل يريد بالصحيح هنا مقابل السقيم من الحديث اي اكثر احاديث الحسان سالم اللفظ ومعناه متصل اسناده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم معنعنة ثقات معلومي العدالة الا ان تلك الاحاديث لم تبلغ غاية شرط الشيخين البخاري ومسلم وشرطهما ان يروي الصحيح المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ثم يرويه عنه راويان ثقتان او اكثر من التابعين المشهورين بالرواية عن ذلك الصحابي ثم يرويه عن كل واحد منهما ثقتان من اتباع التابعين مشهوران بالحفظ والاتقان ثم يرويه عن كل منهما رواة ثقات ثم يروي عن كل منها الشيخان البخاري ومسلم او احدهما وهذا النوع من الاحاديث في المرتبة العليا من ... التابع

كل باب منها • اي من الاحاديث المجموعة في هذا الكتاب • تنقسم الى صحاح وحسان • اي الى احاديث صحاح واحاديث حسان • اعني • اي اريد • بالصحاح ما اخرجه • اي اورده او جمعه • الشيخان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي • اي منسوب الى الجعفة وهي اسم بلد وفيها مولده روي انه ولد يوم الجمعة بعد صلوة العصر لثلث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وتوفي ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وقيل الجعفي حي من اليمن • البخاري • وانما نسب اليها لسكونه فيها • وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري • اي منسوب الى قشير وهو اسم قبيلة ولد سنة ست ومائتين وتوفي عشية الاحد لخمس بقين من شهر رجب سنة احدى وستين ومائتين • في جامعيهما • متعلق باخرجه اي في كتابيهما الجامع • او احدهما • اي اخرج احد الشيخين في جامعه • واعني بالحسان ما اورده ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي وغيرهما من الائمة في تصانيفهم رحمهم الله • كابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي وابي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي وابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني فان احاديث المصابيح لا تتجاوز عن كتب الائمة السبعة هؤلاء الخمسة المذكورة وصحيحي الشيخين • واكثرها • اي اكثر احاديث الحسان • صحاح • اراد بها الصحاح التي في مقابلة السقام وهي ما كان رواتها عدولا ولهذا قيدها • بنقل العدل عن العدل • وهذا القدر كاف في صحتها • غير انها لا تبلغ غاية شرط الشيخين • يعني البخاري ومسلم في علو الدرجة من صحة الاسناد • وشرطهما ان يروي الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ثم يرويه عنه راويان ثقتان او اكثر من التابعين المشهورين بالرواية عن ذلك الصحابي ثم يرويه عن كل واحد ثقتان من اتباع التابعين مشهوران بالحفظ والاتقان ثم يرويه عن كل منهما رواة ثقات ثم يرويه عن كل منهم الشيخان او احدهما وهذا النوع من الاحاديث في المرتبة العليا وهي قريبة من عشرة آلاف حديث احتج بها الائمة في المسائل الشرعية وجعلوها متمسكاتهم في المناظرات واما مطلق الصحاح فقد قال الامام احمد بن حنبل انه سبع مائة الف حديث اعلم ان ما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم على ثلثة اقسام الاول ما علم صدقه وهو كل خبر بلغت رواته في كل طبقة مبلغا احال العقل تواطؤهم على الكذب ويسمى متواترا والثاني ما علم كذبه وهو ما خالف قطعيا ولم يقبل التاويل او متضمنا لما يتوافر الدواعي على نقله واشاعته اما للغرابة او لكونه اصلا في الدين ولم يتواتر ويسمى موضوعا ولا يجوز روايته لمن علم حاله الا مقرونا ببيان وضعه والثالث ما لم يعلم احدهما وهو ايضا على ثلثة اقسام راجح الصدق او راجح الكذب او متساوي الطرفين والاول ما سلم لفظه من الركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع واتصل اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم بعنعنة ثقات معلومي العدالة ويسمى صحيحا ومسندا ومرفوعا وقد يقسم نوعان من التقسيم الى اربعة اقسام احدها ان رواته ان كانت مثنى او اكثر في كل طبقة الى الصحابي كالاحاديث التي اوردها الشيخان يسمى صحاحا واذا كان فرادى في كل الطبقات

قوله اذ اكثر الاحكام الخ هذا تعليل لقوله واكثرها صحاح وتوجيهه ان يقال ان الاحاديث المثبتة في كتب الائمة ترتب على وجهين احدهما
على ترتيب الاحكام الفرعية كالطهارة والوضوء والغسل والصلوة وغيرها من الاحكام وهذا القسم بعيد جدا عن الضعف لان الاحكام انما تثبت
باحاديث مروية عن اشخاص مقبولي الرواية ويصح بها الاستدلال على الاحكام والثاني ان يرتب باسناد كل واحد من الصحابة وهذا القسم يشتمل على غير الصحيح كما
يشتمل على الصحيح فان من اراد ان يذكر ما رويه ابو هريرة مثلا ينبغي ان يروي جميع ما نقل عنه سواء كان صحيحا او غير صحيح وسواء نقله العدول او غير
العدول فان قيل لو لم يكن للحديث الضعيف مدخل في الاحتجاج به في باب الاحكام لم يذكره المؤلف في باب الاحكام لكن قد ذكره فيه وصرح
بضعفه اجيب بان الحديث انما يكون ضعيفا عند واحد قويا عند آخر فحكم من كان قويا عنده فلم يكن يذكر المؤلف حديثا ضعيفا عنده الا قد علم ان لغيره فيه متمسكا

او في بعضها يسمى حسانا وثانيهما ان الحديث الذي ... مما دونه الحفاظ وشاع فيما بينهم يسمى
مشهورا وان كان تفرد به حافظ واحد ولم يذكره غيره يسمى غريبا وقد يطلق الغريب على ما رواه
التابعي عن صحابي لم يكن مشهورا به والثالث اي ما يكون راجح الكذب وهو ما في لفظه ركاكة او خلل
لا يحسن اصلاحه او في معناه بان كان على خلاف آية او خبر متواتر او اجماع ويسمى سقيما او في احد رواته
قدح وتهمة ويسمى ضعيفا ومنكرا والثالث ما لا يكون في مدته علة ولا في رواته خلل بين لكن بعض
رواته لم يعلم بعينه فان كان هو الصحابي يسمى مرسلا وان كان غيره يسمى منقطعا وان كان كلاهما يسمى
معضلا او بصفته من العدالة وغيرها يسمى مجهولا والمنقطع والمعضل لا استدلال بهما وفي المرسل
والمجهول خلاف • اذ اكثر الاحكام • جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال لم ذكرت الحسان وما اقتصرت
على الصحاح التي اخرجها الشيخان فاجاب بان اكثر الاحكام اي الاحكام الشرعية التي حكم بها الائمة الاربعة
ثبوتها بطريق حسن • اي اكثر ما ثبت بالاحاديث الحسان والظاهر انه تعليل لقوله واكثرها صحاح
اذ لو لم يكن الحسان صحيحة لم يثبت بها الاحكام • وما كان فيها • اي في الاحاديث الحسان • من ضعيف
او غريب اشرت اليه • بالبيان وما لم اذكر انه ضعيف او غريب او غير ذلك فاعلم انه متصل الاسناد
وليس فيه ضعف بوجه من الوجوه وانما ذكر الضعيف للاختلاف بين الائمة في اسباب الجرح
فيما هو ضعيف عند بعض للجرح في رواته قد يكون قويا عند آخر وكثيرا ما وقع الخلاف في المسائل
الشرعية منشاؤه ذلك فاثبته المؤلف تعميما للنفعة واشار الى ضعفه تنبيها على ما هو عليه
عنده • واعرضت عن ذكر ما كان منكرا • يعني لو وردت في هذا الكتاب حديثا منكرا او موضوعا
واما ذكر المنكر في بعض المواضع وان كان ادعى الاعراض عنه فلقلته او لانه اعرض عما هو منكر
باتفاق ائمة الحديث والذي ذكره غير منكر كذلك فلا يخلو ذكره عن فائدة • والله المستعان
اي الذي يطلب منه العون وهو النصرة لم يذكر تعلقه بل تركه مبهما لان ترك الشيء كذلك معظم
لشانه اي في نفسه اشياء مبهمة لا يفي بها الوصف وانه المستعان عليها او المراد وانه المستعان
على اتمام هذا الكتاب • وعليه التكلان • اي الاعتماد واصله وكلان قلبت الواو تاء لقرب مخرجيهما
كتجاه اصله وجاه قيل المؤلف لم يسم هذا الكتاب بالمصابيح نصا منه وانما صار هذا الاسم علما له
بالغلبة من حيث انه ذكر بعد قوله اما بعد ان احاديث هذا الكتاب مصابيح وعدد الاحاديث المذكورة
في كتاب المصابيح اربعة آلاف واربعمائة واربع وثمانون حديثا فمنها ما هو من الصحاح الفان
واربعمائة واربع وثلثون حديثا ومنها ما هو من الحسان الفان وخمسون حديثا • روى • عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات • قيل اشار صلى الله عليه و
سلم بكلمة انما الى ان قوام الاعمال بالنيات وان لا عبرة بها اذا خلت عن النيات لانها
العاملة بركنيها ايجابا ونفيا فبحرف التحقيق يثبت الشيء وبحرف النفي ما عداه واعترض عليه
بان ما النافية تقتضي صدر الكلام وكذا ان فكيف يجتمعان فالاولى ان يجعل ما زائدة للتاكيد

قوله وما كان فيه من ضعيف الى آخره يحتاج هنا الى
بيان الضعيف والغريب والمنكر والموضوع من
الحديث اما الضعيف فتارة انما يكون
لضعف بعض الرواة من المردودين بنوع من
انواع الجرح من عدم العدالة وسوء الحفظ او عدم
المعرفة بما يحدث به وتارة لعلل اخر مثل
الارسال والانقطاع ونحوهما والارسال
ان يذكر رواية التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من غير ذكر الصحابي والانقطاع هو انقطاع
الاسناد وذلك ان يروي الراوي عمن لا
يمكن انه راه والغريب ما رويه ثقة من
الثقات وتفرد به ولا يكون له طرق مخرجة
في الكتب والمنكر ما لا يعرف طريق اسناده
في الطرق المشهورة والموضوع ما صح عند
اهل الحديث وضعه فان قيل كيف يستقيم
قوله وقد اعرضت عن ذكر المنكر وقد
اورده في كتابه في بعض المواضع اجيب بان
ما اورده قليل لا يزيد على ثلثة فكانه
لم يعتد بما اورده لقلته او لان ما ذكره
منكر عند البعض دون البعض وما اعرض عنه فهو
المنكر بالاتفاق او يحتمل ان غير المؤلف ممن له علم
بالحديث الحق لفظ المنكر بالكتاب والتكلان
اصله وكلان فابدلت الواو تاء لقرب مخرجيهما
كتجاه اصله وجاه ومعناه الاعتماد واعلم ان اهل
العلم قالوا في ضبط الاحاديث ما روي عن الرسول
صلى الله عليه وسلم على ثلثة اقسام قسم علم
صدقه وهو كل خبر بلغت رواته في كل طبقة
مبلغا احال العقل تواطئهم على الكذب
ويسمى متواترا وقسم علم كذبه وهو ما خالف
قطعيا ولم يقبل التاويل او كان من الشذوذ
المردودة في امر يتوفر الدواعي على اخذه اما
لغرابته او لكونه اصلا في الدين ويسمى هذا
موضوعا والثالث ما لم يعلم احدهما وهو
على ثلثة اقسام احدها ما رجح صدقه وهو ما

قوله وانما لامرئ ما نوى اي انما يحصل لكل رجل من عمله الا جزاء ما نواه من ثواب الآجل او حظوظ العاجل فان من قصد المسجد وجلس فيه بنية الاعتكاف
او انتظار الصلوة او سماع العلم يحصل له الثواب ومن قصد فيه شغلا من الاشغال الدنياوية كالتحدث بالباطل ومجالسة اهل اللهو لم
يحصل له الثواب بل يستحق العقاب قال العلماء فائدة ذكر هذا بعد قوله انما الاعمال بالنيات لبيان ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان
صلوة مقضية لا يكفيه ان ينوي الصلوة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او عصرا او غيره ولو لا اللفظ الثاني لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين او
اوهم ذلك قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الخ هذا تفصيل لما قبله والهجرة قد كانت على انواع منها الهجرة الى الحبشة عند ايذاء

للتاكيد كما في ليتما واخواتها وان للتاكيد للاثبات وتضاعفه يفيد القصر لانه ليس الا تاكيدا
للحكم على تاكيد فالمعنى ليست الاعمال حاصلة الا بالنية ولا يمكن هنا نفي نفس الاعمال
لثبوتها حسا وصورة من غير قران النية بها فلا بد من اضمار شيء يتوجه اليه النفي وهو الصحة
على راي الشافعي والتقدير انما صحة الاعمال واعتبارها بالنيات وعلى راي ابي حنيفة الفضيلة
والكمال اورد الشيخ هذا الحديث في عنوان كتابه تفاولا منهم البخاري والتمكن في النفوس ان
الاعمال بالاخلاص فينبغي للمتعلم والمعلم ان يزكيا اسرارهم ويتوجها بقلوبهم الى الحضرة الالهية
قاصدين بسعيهما لا سيما في هذا الفن الى الفوز بالمغفرة والتقرب الى الله تعالى • وانما لامرئ ما
نوى • اي ما حصل له من العمل الا ما نواه فما لم ينوه لم يعتد به يعني اذا كان غرضه من عمله رضا الله تعالى
وطاعته حصل له الثواب والا فلا كما اذا جلس احد في المسجد يشتغل من الاشغال الدنيوية فلا يحصل
له من جلوسه فيه وان كان للاعتكاف او لانتظار الصلوة يحصل بقدر جلوسه فيه • فمن كانت هجرته •
اي قصده بالهجرة وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام • الى الله ورسوله •
اي الى موضع امرهما لا يخلطهما بشيء من اغراض الدنيا • فهجرته الى الله ورسوله • اي فهجرته مقبولة عندهما
واجره على الله • ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها • وزنه فعلى مقصور غير منون تانيث ادنى
ثم غلبت على هذه الدار لدناءتها وحستها او لدنوها الى الزوال اراد بها متاع الدنيا • او امراة •
اي الى امراة • يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه • يعني لا ثواب على هجرته انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت
دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة
التحذير من ذلك

كتاب الايمان من الصحاح

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم • بينما ظرف للمتوسط في زمان او مكان ... اليه واذا
قصد اضافة بين الى اوقات مضافة الى جملة حذف الاوقات وعوض عنها الالف او ما فيقال
بينا او بينما منصوب المحل والعامل فيه معنى المفاجاة التي تضمنه اذ في قوله • اذ طلع علينا رجل
والمعنى بين اوقات جلسنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجانا طلوع رجل وظهوره وهو جبرائيل عليه السلام
وهو يدل على ان الملك يقدر بقدرة الله تعالى على التشكل بشكل البشر ليستانس به القوم
شديد بياض الثياب • باضافة الشديد فيه اشارة الى استحباب النظافة بابلغ الوجوه في
مجالس السادات والعلوم واستحباب البياض في الثياب • شديد سواد الشعر • بالاضافة ايضا فيه
اشارة الى ان العلم ينبغي ان يطلب في عنفوان الشباب لان سواد الشعر يكون في زمان الشباب فقدم
البياض على السواد لشرفه ولئلا يفتح بغتة بلون مستوحش • لا يرى عليه اثر السفر • من
شعث في تقشف ونحوهما فيه اشارة الى ان ازالة اثر السفر مقدم على حضور مجالس السادات • و
لا يعرفه منا • اي الصحابة • احد • والا فالرسول صلى الله عليه وسلم قد كان يعرفه • حتى جلس • اي الرجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم • اي الى جانبه او معه حتى متعلق بمحذوف تقديره استاذن واتى حتى جلس

الكفار الصحابة ومنها الهجرة من مكة
الى المدينة ومنها هجرة القبائل اليه
صلى الله عليه وسلم لتعلم الشرائع وتعليمها
قومهم بعد ان رجعوا اليهم ومنها هجرة من
اسلم من اهل مكة ليأتي اليه صلى الله عليه وسلم ثم
يرجع الى مكة ومنها الهجرة عما نهى الله تعالى
والحديث وان احتمل الكل الا ان حكاية ام قيس
كما يجيء تدل على ان المراد الهجرة من مكة الى المدينة
ويحمل على الاعمال الشرعية نواهيها واوامرها
بان يقال الامتناع عن النواهي هجرة و
الامتثال بالاوامر انقطاع وهجرة عن الافعال
الطبيعية الى الاتيان بالاحكام الدينية
فيه تكليف ظاهر ودنيا فعلى تانيث
ادنى افعل التفضيل فلا يدخلها التنوين
لانها غير منصرف والمعنى من قصد بهجرته
رضى الله تعالى وطاعة رسوله فهجرته مقبولة
مجزي عنها ومن قصد بهجرته لذات
الدنيا من التجارة واقتضاء الدين وتزوج
المراة وغير ذلك لم يحصل له الا ما قصده
وما له في الآخرة من نصيب • يحكى عن عبد الله
بن مسعود رضه ان رجلا قد كان خطب بمكة
امراة اسمها ام قيس فابت ان تتزوج به و
هاجرت الى المدينة وهاجر هو ايضا ليتزوجها
فقيل له مهاجر ام قيس فذكر الرسول صلى
الله عليه وسلم هذا الحديث ليزجره وتحفظ
غيره وانما خصص صلى الله عليه وسلم تزوج المراة
بالذكر وان كان داخلا في الدنيا ليصرح بالمقصود
من الحديث فان قيل الشرط سبب الجزاء
والسبب غير المسبب وقد اتحدا في هذا الحديث
اجيب بوجهين احدهما انهما متغايران
معنى فان التقدير فهجرته مقبولة وثانيهما
ما قاله ابن مالك وهو انه قد يقصد بالخبر
المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدا
لفظا كقول الشاعر خليلي خليلي دون
ريب وربما • الآن امرء قولا فظن خليلا
وقول ابي النجم وشعري شعري • اي خليل من

قوله يا محمد اخبرني عن الايمان الخ في ندائه صلى الله عليه وسلم باسمه اشارة الى انه ليس من جنس الانس اذ لا يجوز لاحد منهم ان يناديه باسمه بل ينبغي ان يقول يا ايها الرسول او يا ايها النبي ونحو ذلك الايمان في اللغة التصديق قال الله تعالى وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق ويجيء بمعنى ازالة الخوف واسكان النفس قال الله تعالى وآمنهم من خوف وفي الشرع قد اختلفوا في حقيقته اختلافا كثيرا فلا نطول الكتاب بايراد المذاهب السخيفة فلنكتف بما بينه الرسول وصدقه الامين وان اردنا ان نعبر عنه بعبارة ضابطة فنقول الايمان في الشرع تصديق الرسول بكل ما علم مجيئه به بالضرورة مع الاعتقاد الجازم وهذا ماخوذ من قوله الايمان ان تؤمن بالله الى آخره والمعنى بين لي بان الايمان ما هو فقال صلى الله عليه وسلم الايمان ان تصدق الاشياء الستة ويطمئن بها قلبك من غير ان يعترضك شك وتردد فمن شك في شيء منها فليس بمؤمن واما الاشياء الستة

او متعلق بقوله طلع وجلس بمعنى قرب بقرينة الى اي حتى قرب الى النبي صلى الله عليه وسلم اي جلس بقربه واسند ركبتيه الى ركبتيه اي الصقهما الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم فيه اشارة الى ان هذه الجلسة كانت كجلسة التشهد الا انه كان مفترش القدمين ليتحقق اسناد الركبتين ووضع يديه على فخذيه اي فخذي النبي صلى الله عليه وسلم طلبا لاحضاره ليكون ابلغ في الاستماع الى كلام جبرائيل وقيل الضمير في فخذيه راجع الى جبرائيل وهذا اقرب الى التواضع لانه جاء على صورة المتعلم ومن شانه التواضع وتوقير المعلم وفي هذا رخصة دنو السائل من المسؤول لاجل الاستكشاف بهيئة الاداب فقال يا محمد اخبرني اي اعلمني عن الايمان فقال الايمان ان تؤمن بالله اي تصدق جزما بوجوده بانه موجود واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته اي تعتقد بانهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة جمع ملك اصله مالك من الالوكة وهي الرسالة فقدم اللام على الهمزة فصار ملأك ثم حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال واذا جمع ردت والتاء لتاكيد الجمع وكتبه جمع كتاب وهو يشمل كل كتاب انزل على الرسل اي تعتقد بوجودها قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل والكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشرة صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على ادريس وعشرة على ابرهيم والتوراة والانجيل والزبور والفرقان ورسله جمع رسول اي تعتقد انهم مبعوثون الى الخلق بالحق وبينهم تفاوت في الفضل قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم افضل من جميعهم الكل وعدد الرسل في حديث ابي ذر ثلثمائة وثلثة عشر وعدد الانبياء مائة الف واربعة وعشرون الفا وانما قدم الملائكة على الكتب والرسل رعاية للترتيب الواقع فانه تعالى يرسل الملك بالكتاب الى الرسول لا للتفضيل واليوم الآخر اي القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه آخر ايام الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال وتؤمن بالقدر خيره وشره بالجر بدل من القدر بدل البعض من الكل اي تعتقد بان كل ما جرى في العالم من الخير والشر وغير ذلك بقضاء الله وقدره اعاد ذكر الايمان هنا لزيادة الاهتمام به نفيا لقول القدرية وانما لم يذكر القضاء لان الايمان بالقدر مستلزم للايمان به والفرق بين القضاء والقدر ان القضاء هو الارادة الازلية والعناية الالهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر تعلق تلك الارادة بالاشياء في اوقاتها المخاصة بها وفي هذا مذاهب مختلفة من طوائف متفرقة موضعه الكلام فقال اي الرجل صدقت اطلاق الصحة الجواب ومطابقته لما عنده ولتاكيد ذلك عند السامعين قال فاخبرني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد اي تخبر قطعا بعلم يقين ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قيل لو اتى بالشهادتين بغير هذا اللفظ نحو اشهد ان لا اله الا الرحمن الرحيم او القدوس ونحوهما واشهد ان محمدا نبي الله لا يصح لان اسم الله علم للمعبود بالحق

فاولها الايمان بالله وهو اعتقاد ان الله تعالى موجود واحد حي عالم مريد قادر ازلي ابدي والتصديق بسائر الصفات التي اثبتها الشرع ونفي الصفات الناقصة التي نفاها الشرع وثانيها الايمان بملائكة الله وهي جمع ملك اصله مالك من الالوكة وهي الرسالة فقدم اللام على الهمزة فصار ملأك ثم حذفت الهمزة واذا جمع ردت والتاء لتاكيد الجمع وهم اجسام نورانية مبرؤن عن الكدورات الجسمانية من شانهم ان يتوسطوا بين الله تعالى وبين البشر في تبليغ ما امرهم الله تعالى به اليهم والايمان بهم هو اعتقاد انهم موجودون مخلوقون عباد الله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون يسبحون الليل والنهار لا يفترون وثالثها الايمان بكتب الله وهو الاعتقاد بوجودها وان جميع ما انزل الله على رسله من الكتب نزل من عند الحق بالحق وانه كلام الله تعالى ومستحق للتعظيم فمن جحد شيئا منها او حقره او استهزأ به فهو كافر وجميع الكتب المنزلة مائة واربعة انزل على آدم عليه السلام عشر صحايف وعلى شيث خمسين صحيفة وعلى ادريس ثلثين صحيفة وعلى ابرهيم عشر صحايف والتورية والانجيل والزبور والفرقان ورابعها الايمان برسول الله وهو الاعتقاد بوجودهم وان جميع رسل الله بعثهم بالحق الى الخلق بالحق وانما لم يتعرض للتصديق بالانبياء مع ان التصديق بهم من الايمان لان الانبياء مندرجون في الرسل تابعون لهم فالتصديق بالرسل تصديق بهم وفي تقديم الملائكة على الكتب والكتب على الرسل رعاية للترتيب الواقع فان الله تعالى ارسل الملك بالكتاب الى الرسول لا لتفضيل الملك على الرسول والكتاب ولا يرد الاعتراض بان الايمان بالرسل لو كان من الايمان لكان آدم غير مؤمن اذ لم يكن قبله ولا في زمانه رسول لان الايمان بالرسل ليس بداخل في ايمانه لعدم الرسل او لانه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وآمن بانه رسول من عند الله وخامسها الايمان باليوم الآخر اي يوم القيمة والايمان به هو اعتقاد ان الله تعالى يبعث جميع الخلق يوم الحشر ويحاسبهم بالحق ويدخل بعضهم الجنة ويسوق بعضهم الى النار وغير ذلك

قوله اخبرني عن الاحسان الخ يقال احسن الشيء اذا زينه واجمله كانه يقول اخبرني عن الشيء الذي يزين اركان الاسلام ويحسنها فقال صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كانك تراه فقد اشار بهذا الى المراقبة اي ان يجعل الحضور نصب عينك في عبادة ربك وان لا يلتفت بظاهرك الى ما يلهيك عن مقصودك وبالحق الى ما يشغلك عن مشاهدة معبودك وان لم تكن لك هذه المرتبة من المشاهدة فاعلم انك بمرئى من رقيبك ولا يعرض عليك ريبة بانه يرى ظاهرك فزينه بالخشوع ويعلم باطنك فحسنه بالاخلاص والحضور ويعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور الا ترى ان من امتثل قائما عند من له حشمة عنده كانت له حالة مثلا كيف يراعي الآداب بالوقوف بين يديه فالله تعالى احق بان يراعى معه الادب في الخلاء والملاء ويستحيى منه في السر والعلن جعلنا الله من المحسنين قال الخطابي معنى الاحسان ههنا الاخلاص وهو شرط في صحة الاسلام والايمان معا وذلك ان من وصف الكلمة وجاء بالعمل من غير نية واخلاص لم يكن محسنا وان كان ايمانه في الحقيقة كاملا وان كان دمه في الحكم محقونا وكان بذلك في جملة المسلمين معدودا فان قيل هلا قيل فان لم تره بدل قوله فان لم تكن تراه مع انه اخصر اجيب بان المطابق لقوله ان تعبد الله كانك تراه ان يقول فان لم تكن تراه اي فان لم تكن كانك تراه لا ان يقول فان لم تره
من منهل الينابيع

بالحق الجامع بالكمالات اللايقة به وغيره من الالفاظ العربية لا يؤدي معناه والرسول اخص من النبي فلا يستفاد منه ما يستفاد من الرسول وقس عليه لو عبر محمد باسم آخر ونقيم الصلوة اي تؤديها في اوقاتها مع المحافظة على شرائطها وانما عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او اراد ان تعدل الاركان من اقام العود اذا قومه وسواه وتؤتي الزكوة اي تعطيها وهي في الشرع الطائفة من المال المزكى بها وفي اللغة النماء والطهارة فان باعطائها يزيد ويطهر صاحبها قال الله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وتصوم رمضان اي شهره والصوم لغة الامساك مطلقا وشرعا الامساك عن المفطرات الثلثة من اول النهار الى آخره مع النية ورمضان من الرمض وهو شدة وقع حر الشمس على الرمل وغيره سمي به لانهم لما وضعوا اسماء الشهور العربية عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام شدة الحر فسمي به وتحج البيت اي تقصده اذ الحج لغة القصد مطلقا وشرعا قصد معين وهو زيارة الكعبة مع وقوف عرفة ومراعاة اركان الحج والبيت اسم جنس غلب على الكعبة شرفها الله كالعلم لها ان استطعت اليه اي الى البيت او الى الحج لدلالة تحج عليه وهو متعلق بسبيلا لانه بمعنى موصل ومبلغ سبيلا تمييز او مفعول به والكلام في الاستطاعة مذكور في الفروع قال صدقت قيل في انحصار الاركان في الخمسة ان الاعمال الشرعية اما قولية وهي الاقرار باللسان او فعلية وهي اما اتيان وهو الصلوة او ترك وهو الصوم واما مالية وهي الزكوة واما جامعة للنفس والمال وهو الحج وفي قوله فاخبرني عن الاسلام بفاء التعقيب اشارة الى ان الايمان والاسلام شيئان متباينان لان سؤاله عن الاسلام بعطف الفاء بعد سؤاله عن الايمان وجوابه صلى الله عليه وسلم عن الايمان بما بطن من الاعتقاد وعن الاسلام بما ظهر من الاعمال دليل واضح على تغايرهما فالايمان تصديق القلب للاشياء الستة والاسلام اعمال الجوارح وذهب بعض المحدثين وجمهور المعتزلة الى انهما عبارتان عن شيء واحد وهو مجموع التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان فاخبرني عن الاحسان يقال احسن الشيء اذا زينه واجمله كانه يقول اخبرني عن الشيء الذي يزين اركان الاسلام ويحسنها والمراد به الاخلاص واشار صلى الله عليه وسلم في جوابه الى حسن الاستقامة على حسب الطاقة بقوله قال الاحسان ان تعبد الله كانك تراه والى المراقبة وحسن الطاعة بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك يعني الاحسان عبادته تعالى على نعت الهيبة والتعظيم له كانك تنظر اليه فان طاعة الملك في حضرة يزيد المطيع جدا ونشاطا في العمل وطمعا في معروفه وخوفا من تاديبه في تقصيره وتفريطه وذلك لاطلاع الملك على حاله وهو المراد من قوله فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال في رؤية العبد كانك تراه بكلمة التشبيه وهو من باب التشبيه بالمتخيل الذي لا وجود له كما هو عند من لا يجوز الرؤية اصلا والجملة حال قيل ترك قوله صدقت في هذا الجواب

قوله فاخبرنی عن الساعة الخ المراد من الساعة القيامة والمسؤل فی قوله ما المسؤل باعلم من السائل هو الرسول صلی الله عليه وسلم والسائل جبرئيل وما للنفی والمنفی کونه اعلم من جبرئيل بوقت قيام الساعة ولا يلزم ان يکون جبرئيل اعلم منه بذلک فان العرف يقتضی ان يکون المسؤل اعلم من السائل فنفی ذلک وفی هذا السؤال والجواب تنبيه للحاضرين ان يقطعوا اطماعهم عن العلم بان الساعة متی تقوم والامارة بفتح الهمزة العلامة والرب اذا کان غير مضاف لا يطلق الا علی الله تع واذا اضيف يطلق علی غيره فيقال رب الدار والمعنی اخبرنی عن القيامة بانها متی تقوم فقال صلی الله عليه وسلم لست انا باعلم بوقت دونها منک فقال جبرئيل ان لم تعلم ان القيامة متی تقوم فاخبرنی عن علاماتها فقال صلی الله عليه وسلم ان تلد الامة ربتها وهو مبتدا خبره محذوف

دفع من اغفال بعض الرواة فی کتاب مسلم انه مذکور فی الاجوبة الثلاثة قال فاخبرنی عن الساعة ای عن وقت قيام الساعة وانما استعير لاسم يوم القيمة لان ذلک اليوم ساعة خفيفة يقع فيها امر عظيم فلقلة الوقت سميت بها قال ما المسؤل عنها ای عن الساعة اراد النبی صلی الله عليه وسلم به نفسه باعلم من السائل يعنی کلانا فی عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تع قال الله تع ان الله عنده علم الساعة والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها لانهم لا يزالون يسئلون رسول الله تع عنها قال الله تع يسالک الناس عن الساعة قل انما علمها عند ربی قال فاخبرنی عن اماراتها ای علاماتها قال ان تلد الامة ای مولاها ربتها انثها علی ارادة البنت فيتناول الابن بطريق الاولی او علی تاول النفس والنسمة او علی کراهة اطلاق الرب تعظيما لجلال رب العباد وان جاز اطلاقه مضافا الی غيره ويروی ربها ای سيدها سمی المولود به لانه صار سببا لعتقها او لانه مولاها بعد الاب لانه کهو فی النسب والمراد انه يکثر السبی والتسری وذلک دليل علی استعلاء الدين واستيلاء المسلمين الدال علی التراجع والانحطاط الموذن بقرب القيمة وقيل المراد به انهم يکتفون عن الحرائر بالسراری حتی يکثر الاستيلاد فيعتق الامة به فان العتق بعد موت السيد بسبب الاستيلاد مخصوص بشريعة نبينا صلی الله عليه وسلم وان وجد الاستيلاد بدون العتق فی الامم السالفة وان تری الحفاة جمع الحافی وهو الذی لا شیء فی رجله من نعل وغيره العراة جمع العاری وهو المجرد عن الثياب العالة جمع عائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون فی الدين کعجزهم فی التيسر والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعنی ملوکا عبر عن الخلق بالشاء لکونهم فی العجز کالشاء يتطاولون فی البنيان ای حال کونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنی من اماراتها ان تعوض الامارة الی الاراذل والاخلاف فحينئذ ينعکس الزمان ويتذلل الاشراف قال ای عمر ثم انطلق ای ذهب ذلک الرجل فلبثت ای مکثت بعد ذهابه مليا ای حينا صفة مصدر محذوف ای لبثا مليا ولم استخبر عن السائل استهابة لحضرة النبوة ثم قال لی ای الرسول صلی الله عليه وسلم يا عمر اتدری ای تعلم من السائل قلت الله ورسوله اعلم وفيه رعاية الادب التام حيث احال العلم الی الله ورسوله واشارة الی ان وظيفة المتعلم عند شيخه هی الاعتراف بالجهل واستخراج ما عند شيخه من التحقيق لا المبادرة فی الجواب قال فانه جبرئيل اتاکم جملة استينافية ای اتی مجلسکم يعلمکم دينکم جملة حالية من الضمير المرفوع فی اتاکم ای حال کونه معلمکم او مفعول له بتقدير اللام المراد به تنبيههم علی علمهم لانهم کانوا غافلين بدينهم قبله وانما سال عن اماراتها لانه لما لم يکن الاهتمام بها الا لمن يؤمن بالله واليوم الآخر جعل ذلک من الدين رواه ای هذا الحديث ابو هريرة کما روی عمر ولکن فی روايته نقصان ما بعد العالة وبعد قوله وان تری الحفاة العراة العالة زيادة الصم جمع الاصم وهو الذی لا يسمع اراد بهم الصم عن المواعظ والآيات وهم الذين لا يهتدون للحق ولا

قوله فی خمس لا يعلمهن الا الله الخ هذا آخر تمام جواب النبی صلی الله عليه وسلم لجبرئيل فی سواله عن الساعة وهو خبر مبتدا محذوف ای علم الساعة قال آد معدود فی خمس لا يعلمهن الا الله قيل فی هذه بمعنی مع کما تقول فی الدعاء واحشرنی فی زمرتهم وقيل معناه ای علم الساعة من جملة خمس وقيل متعلق بمحذوف تقديره ذکراته تع ذلک فی خمس او تجد علم ذلک فی خمس قيل هذه التقديرات تقتضی ان تذکر فی خمس قبل قوله فاخبرنی عن اماراتها فالاولی ان يقال انه فی موضع النصب علی الحال ای تراهم متفکرين فی خمس لا يعلمهن الا الله وذلک لان من شان الملوک اجالة الفکر فی اشياء لا يعنيهم کاهتمامهم بان القيمة متی تقوم والقطر متی ينزل وما تلد خليلتی وای شیء يصيبنی غدا اخير ام شر وکم يکون عمری واين يکون وفاتی فالمعنی ما شانی يا جبرئيل من علم الساعة يجد ذلک من جملة الاشياء الخمسة التی لا يعلمهن الا الله او ما يتفکرون فيه من خمس لا يعلمهن الا الله واستدل النبی صلی الله عليه وسلم علی ذلک بقوله تع

ولا يقبلونه من صمم العقل البکم جمع الابکم وهو الاخرس والمراد بهم البکم عن تعرف احوال الظلمة ودفعهم عن المظالم ملوک الارض فانهم ملوکها من المشرق الی المغرب وفيهم هذه الصفات المذکورة الا نادرا او هذا اخلاف العرب فانهم الزمن الذی کانوا فيه ملوک الارض کانت الارض ممتلئة عدلا وامنا کما هی ممتلئة من المذکورين اليوم ظلما وجورا فی خمس متعلق باعلم او منصوب المحل علی الحال والعامل فيه تری هم ملوک الارض متفکرين فی خمس لا يعلمهن الا الله اذ شان الملوک اجالة الفکر فی اشياء لا يعنيهم کاهتمامهم بان القيمة متی تقوم والقطر متی تنزل وما تلد خليلتی وای شیء يصيبنی غدا اخير ام شر وکم يکون عمری واين يکون وفاتی ويتخذون لذلک منجمين ورمالين والمراد بخمس کلمات وقوله ان الله عنده علم الساعة بيان لها ای علم قيامها عنده وينزل الغيث ای المطر ان شاء الآية من قول الغيث منصوب بتقدير اعنی

وعن ابن عمر رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم بنی الاسلام علی خمس ای خمس خصال شهادة بالجر بدل من خمس وبالنصب بتقدير اعنی وبالرفع خبر مبتدا محذوف ای فهی شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزکوة والحج ولم يذکر الاستطاعة هنا لشهرتها وصوم رمضان فان قيل لم قدم الحج علی الصوم هنا اجيب بان الواو لمطلق الجمع لا للترتيب وقد علم وجوب هذه الارکان کما روی عن ابن عباس رضی الله عنه انه قال بعث الله نبيه صلی الله عليه وسلم بشهادة ان لا اله الا الله فلما صدق المؤمنون زادهم الصلوة فلما صدقوا به زادهم الصيام فلما صدقوا به زادهم الحج فلما صدقوا به زادهم الجهاد ثم اکمل لهم الدين جعل هذه الارکان الخمسة اصولا للاسلام وما عداها من احکام الشريعة فروعا لها ومثال الاسلام کالقصر وهذه الارکان کالاسطوان لذلک القصر وما بقی من احکام الشريعة کجدار محيط ذلک القصر وکالجدار التی حواليه فمن حفظ هذه الارکان الخمسة وساير احکام الشريعة يکون قصر اسلامه تاما کاملا

وعن ابی هريرة رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم الايمان بضع بکسر الباء اسم لعدد مبهم من الثلثة الی التسعة وسبعون شعبة ای قطعة يعنی بها خصلة ولما کان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا ولم يعلم بان يکون لکنه لکنه ما اراده صلی الله عليه وسلم من البضع وقد جاء فی بعض الروايات الايمان سبع وسبعون شعبة فافضلها ای فضل الشعب واعلاها منزلة قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذی ای تنحية ما يتاذی به مرورا وازالته عن الطريق کالشوک والحجر ونحو ذلک کما جاء فی حديث ابی هريرة رضی الله عنه بينما رجل يمشی فی الطريق اذ وجد غصن شوک فاخره فشکر الله له ای رضی عنه بسبب تنحية الاذی عن الطريق وغفر له والحياء وهو انقباض النفس عن شیء وترکه حذرا عن اللوم فيه والمراد به هنا هو الحياء الايمانی وهو يمنع المؤمن من فعل المعاصی خوفا من الله شعبة من الايمان وانما خصه بالذکر لانه کالداعی الی ساير الشعب لان الحی يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر

قوله الايمان بضع وسبعون شعبة البضع بكسر الباء اسم للعدد مبهم من الثلاثة الى التسعة وقيل من الواحد الى التسعة وهو من البضع بمعنى القطع
على من ذهب من اهل اللغة الى ان البضع لا يستعمل فيما جاوز العشرة فلا يقال بضع وعشرون وشعبة منصوب
[illegible] ان الايمان اقل ما يطلق على ...[illegible] واكثر من سبعين ويحتمل ان يكون المراد من ذكر هذا العدد مجرد الكثرة فان استعمال سبعين
[illegible] مرة وقوله تعالى في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا وضم لفظ البضع اليه لا ينافي ارادة التكثير بل يقويها
وقال الراغب هي اثنان وسبعون لان الايمان يشتمل الاعتقاد وعمل والاول ثلثة يقيني لا شبهة كما

عن المعاصي واما الحياء النفساني فهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة
والجماع بين الناس وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم
اي المسلم الكامل في اسلامه من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم
واموالهم واعراضهم وانما خص اللسان واليد لان اكثر الايذاء يحصل بهما والمهاجر من هجر
ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان
في وقت وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم اي لا يكون مؤمنا
كاملا حتى اكون احب اليه بالحب الاختياري الحاصل من الايمان من والده وولده والناس
اجمعين مثلا لو امر صلى الله عليه وسلم بقتل ابويه واولاده الكافرين او بان يقاتل الكافر
حتى يكون شهيدا لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره صلى الله عليه وسلم لا
بالحب الطبيعي لان حب الانسان نفسه وولده ووالده امر غريزي ولا سبيل الى قلبه اذ لا يكلف
نفس الا وسعها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث خصال من
كن فيه اي اجتمع فيه هذه الخصال وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق
في طلب رضاه من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وانما لم يقل ممن سواهما ليعم ذا العقل
وغيره وانما ثنى الضمير فيه مع انه صلى الله عليه وسلم رد على خطيب قال بحضرته من يطع الله ورسوله
فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ايذانا بان وجدان الحلاوة يتوقف على المحبتين معا وان
احديهما بدون الاخرى غير مفيدة وثمة ارشادا بان كل واحد من العصيانين مستقل في تحصيل
الغواية ومن احب عبدا اراد به الموسوم بعبودية الله اعم من الحر والمملوك لا يحبه الا
لله فالاستثناء مفرغ ولا يرد الاعتراض بقوله لعائشة في حق اساءة اجنبية فانه احبه
لانه لا منافاة بينهما لان محبة الشيء لاجل محبة الرسول صلى الله عليه وسلم محبة لاجل الله تعالى لان
محبتهما متلازمان ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه من الكفر
اعلم انه ان اريد بالعود الحقيقي وهو الرجوع الى الكفر لم يتناول هذا الامر كل من لم يسبق له كفر
ويكون تخويفا للصحابة لانهم كانوا كفارا واسلموا وفي نفوس بعضهم حب ما اعتادوا من
قبل فحذرهم الرسول صلى الله عليه وسلم من ذلك وان اريد به مجرد المصير والتحول كقوله تعالى في قصة
شعيب او لتعودن في ملتنا فهو شامل للكل كما يكره ان يلقى في النار وفيه تنبيه على ان الكفر
كالنار وهو كذلك لانه جار اليها فباعتبار عدم كونه نارا حقيقة جعله مشبها وجعل
النار الحقيقية مشبها بها وان العود فيه كالالقاء فيها لان عاقبة الكفار دخول النار وعن
العباس بن عبد المطلب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان اثبت
للايمان طعما بطريق الاستعارة وذكر الذوق الذي هو ملائم للمستعار منه فالاستعارة
ترشيحية اي وجد الايمان من رضي بالله الكتفي به ربا ولم يتخذ الها غيره نصب على التمييز

قوله والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد الواو للقسم والمراد منه الذي اليه تعالى ومن اليد القدرة ومعنى لا يسمع بي اي لا يسمع مبعثي او بنبوتي احد والامة كل جماعة يجمعهم امر
اما دين واحد او دعوة واحدة او طريقة واحدة او زمان واحد او مكان واحد والامة على قسمين امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم نبي وامروا بمتابعته آمنوا به اولا وامة
الاجابة وهم الذين اجابوا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وآمنوا به والمراد هنا امة الدعوة والجماعة التي يجمعها الدعوة الى الشريعة المحمدية لانه ادخل في جملتهم اليهود والنصارى
وعلى هذا يدخل كل من بلغته الدعوة من اهل الملل الباطلة فيكون اللام للاستغراق او للجنس ويحتمل ان يكون للعهد والمعهود هو اهل الكتاب ويحتمل ان يكون المراد بالامة
المعاصرين فان صيغة الاشارة لا تتناول المعدومين واما من سيوجد بعده فيندرج في ذلك قياسا على المعاصرين كما في سائر احكام الايمان يهودي ولا نصراني
صفتان لاحد او بدلان عنه بدل البعض من الكل وقوله ولم يؤمن محله نصب على انه حال من الضمير في يموت وكان في قوله الا كان بمعنى يكون وانما عبر عن المستقبل
بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه

التمييز وبالاسلام دينا اي رضي بكون الاسلام دينه ولم يبتغ دينا غيره وبمحمد رسولا اي رضي من
الرسل والانبياء بمحمد ولم يتخذ سواه رسوله ونبيه فالحاصل انه لا بد في الايمان من الرضاء بكل واحد من
الباعث والمبعوث له بنعوتها الثلثة اعني الربوبية والرسالة والدينية وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده بقدرته وامره والواو للقسم اراد بالنفس
نفس الانسانية اداء متعلق واليد هي النعمة اي نفس محمد كائنة بنعمته لا يسمع بي اي بمبعثي او
بنبوتي احد من هذه الامة المراد به امة الدعوة فاللام للاستغراق او للجنس يهودي ولا نصراني صفتان
لاحد او بدلان عنه بدل البعض من الكل ثم يموت ولم يؤمن اي يموت غير مؤمن بالذي ارسلت
به وهو القرآن او الدين الحنفي الا كان من اصحاب النار فيه اشارة الى ان الايمان بجميع
احكام الاسلام واجب فيكفر من قال آمنت بان محمدا رسول الله ولكنه الى بعض الناس لانه
لم يؤمن بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اي الا لتكون رسولا للناس كافة وكذا من
قال آمنت انه صلى الله عليه وسلم كافة للناس ولكن اعظم امر السبت او حرم لحم الابل كما كان في
دين موسى عليه السلام او ما شبه ذلك من تحليل حرام او عكسه لانه لم يؤمن بقوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا ادخلوا في السلم كافة يعني كي تقبلوا جميع ما امركم محمد واتركوا ما نهيكم ويحتمل ان يكون
المراد بالامة المعاصرين واما من سيوجد بعده فمندرج في ذلك قياسا على المعاصرين
كما في سائر احكام الايمان وانما خصت اليهود والنصارى بالذكر لانهما اهلا كتابي التورية
والانجيل وهم اشرف واخص ممن لم يكن لهم كتاب من الامم الباقية فاذا كانوا كفارا بترك
الايمان لمحمد صلى الله عليه وسلم فغيرهم كان اولى بذلك وعن ابي موسى الاشعري انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اي ثلثة اشخاص مبتدأ خبره لهم اجران رجل من اهل الكتاب
المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم
آمن بنبيه يعني بعيسى عليه السلام وآمن بمحمد بعد مبعثه فان له اجرين اجر على العمل بدين نبيه
والايمان به واجر على الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والعمل بدينه قال الله تعالى اولئك يؤتون
اجرهم مرتين بما صبروا ويجوز ان يجري على عمومه اذ لا يبعد ان يكون الايمان به
سببا لقبول اعماله في دينه وان كان منسوخا كما ورد في الخبر ان مبرات الكفار وحسناتهم
مقبولة بعد اسلامهم وانما لم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان
والعبد المملوك قيد بالمملوك لانه المراد لاطلاق العبد اذا ادى حق الله اي قضى ما فرض
الله من الصلوة وغيرها قدم حق الله بالذكر لانه اهم اذ ليس لمولاه منعه عن اداء حقوقه تعالى واما
النوافل فلا بد فيه من اذن السيد وحق مواليه من الخدمة والطاعة وانما قال مواليه دون
مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها اي يجامعها
فيه اشارة الى انه ليس له ان يحرم امته عن الوطء صيانة لها عن الزنا لانها تشتهي كما تشتهي

النحرة. فأدبها. الى حسن الافعال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة. فاحسن تأديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأني لا بالعنف. وعلّمها. اي ما لا بد منه من الفرائض ترك المفعول الثاني لقصد التعميم وللاختصار. فاحسن تعليمها ثم اعتقها. ابتغاء لمرضاة الله ذكر بثم لتراخيه عن التأديب والتعليم. فتزوجها. ذكر بالفاء ليدل على ان للمعتق تزوجها من غير تربص سواء كانت ام ولد او لم تكن. فله اجران. اجر لتعليمها وتأديبها واجر لاعتاقها وتزوجها وقيل اجر لاعتاقها واجر لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا وانما خص هذا الاخير بقوله فله اجران لان جهة الاجر فيه متعددة فكانت مظنة ان يتحقق اكثر من ذلك ويجوز ان يعود قوله فله الى كل واحد من الثلثة يعني الرجلين والعبد المملوك وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس. اي امرني الله ان اقاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة. وانما خصهما بالذكر اما لان هذا الحديث ورد قبل وجوب الصوم والحج واما لعظم شانهما وصعوبة موقعهما على الطباع لتكررهما مع ان الانفس مجبولة على حب المال فكانتا مظنتي التفريط فاذا فعلوا ذلك. المذكور من الشهادة والصلوة والزكوة. عصموا. اي حفظوا مني دماءهم من السفك واموالهم من النهب. الا بحق الاسلام. استثناء مفرغ اي اذا فعلوا ذلك عصموهما ولا يجوز لنا تعرضهما بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص نفس او طرف اذا قتل او قطع واخذ مال اذا غصب الى غير ذلك من الحقوق الاسلامية او استثناء عن الدماء والاموال بحذف موصوف اي الا دما او مالا ملتبسا بحق الاسلام وحسابهم على الله. فيما يسترون به في غير الاحكام الواجبة عليهم في الظاهر وفي الحديث دليل على ان امور الناس في معاملاتهم جارية على الظاهر من احوالهم دون باطنها فان المظهر لشعار الدين يجري عليه حكمه ولم يستكشف من باطن امره والله يتولى حسابه وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوتنا. اي مثل صلوتنا ولا يوجد الصلوة الشرعية الا من معترف بالتوحيد والنبوة فلذا جعل علما للاسلام ولم يتعرض للزكوة وغيرها من الاركان استغناء بالصلوة التي هي عنوان الدين او لتأخر تلك الفرائض عن زمان صدور هذا القول منه صلى الله عليه وسلم. واستقبل قبلتنا. وانما ذكر الاستقبال مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحول القبلة من بيت المقدس الى الكعبة لان صلوتنا تشابه صلوة غيرنا في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك. واكل ذبيحتنا. اي مذبوحتنا وهي فعيل بمعنى المفعول والتاء للجنس كما في الشاة وقيل للتانيث لانه لم يذكر موصوفها. فذلك. اي من جمع هذه الثلثة هو المسلم الذي له ذمة الله. اي عهده وامانه. وذمة رسوله. لا يستباح منه ما حرم عن المسلمين وانما ذكر ذمة رسوله ليعلم ان له فمتى [illegible] فيمسك عن التعرض له بابلغ الوجوه. فلا تخفروا

فلا تخفروا الله في ذمته. الضمير فيه لله او للمسلم والاخفار ازالة الخفرة وهو العهد يعني لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه وبهذا قال ابو حنيفة ره اذا صلى كافر بجماعة يحكم باسلامه ثم هذه العصمة ثابتة له بشرط ان لا يكون عليه شيء من حقوق الاسلام اما اذا كانت فلا وكذا من اسلم في دار الحرب ولم يهاجر الينا له ذمة ولكن بصفة النقصان فانه اذا قتل فلا قصاص فيه ولا دية لعموم قوله تعالى وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة جعل التحرير كالجزاء وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني. بضم الدال وفتح اللام امر من دل يدل اذا ارشد اي ارشدني. على عمل اذا عملته دخلت الجنة. قال اي النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله خبر بمعنى الامر اي اعبده وكذا ما عطف عليه او في تاويل المصدر بتقدير ان فيكون خبر مبتداء محذوف اي ذلك العمل ان تعبد الله اي توحده. ولا تشرك به شيئا. جملة حالية اي غير مشرك به المراد به التحذير عن الريا فانه شرك خفي او عما قالت اليهود والنصارى في عزير والمسيح وانما لم يذكر صلى الله عليه وسلم شهادة كونه رسول الله مع ان دخول الجنة لا يتحقق بدون الاعتراف برسالته لان السائل لعله كان مسلما مقرا برسالته صلى الله عليه وسلم بدليل سؤاله عما يدخل الجنة من عمل فذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا ولان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها. وتقيم الصلوة المكتوبة. اي المفروضة. وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال. اي الاعرابي. والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا. اي لا ازيد على هذا المذكور من عند نفسي. شيئا ولا انقص منه. او المعنى لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته او يكون الرجل وفدا فيكون معناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه. فلما ولى. اي ادبر وذهب. قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر. فاعل سره. الى رجل من اهل الجنة. والجملة شرطية وجواب الشرط. فلينظر الى هذا. اي الى هذا الرجل وانما حكم صلى الله عليه وسلم بكونه من اهل الجنة مع قوله تعالى وما تدري نفس ماذا تكسب غدا ومع قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم لانه حصل له غلبة الظن بدوام الرجل على الخير او لعله علم بالوحي وعن سفيان بن عبد الله الثقفي انه قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام. اي فيما يكمل به الاسلام. قولا. اي قولا جامعا لاصوله وفروعه استغني به بحيث لا اسأل عنه احدا غيرك قال قل آمنت بالله. اي اشهد بوحدانيته وصدقه في جميع ما موراته. ثم استقم. اي الزم القيام على ذلك ممتثلا امر الله مجتنبا نهيه قيل عطف الاستقامة على الايمان بكلمة التراخي دليل على ان الكفار غير مكلفين بفروع الاسلام بل باصوله فقط فاذا آمنوا كلفوا بفروعه ايضا وقيل ثم هنا للتراخي الرتبي لان درجة الاستقامة عالية لا ينالها احد قال صلى الله عليه وسلم شيبتني سورة هود لانه صلى الله عليه وسلم امر بالاستقامة فيها بقوله تعالى فاستقم كما امرت وعن طلحة بن عبيد الله انه قال جاء رجل يقال له ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد الى رسول الله

قوله واللّه لا ازيد على هذا ولا انقص منه قيل معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص منه اى لا اترك شيئا مما امرنى به قيل كان هذا الرجل وافد بنى سعد بن بكر ارسلوه الى النبى صلى الله عليه وسلم ليتعلم منه الكلام ويبلغه اليهم بحيث لا يزيده على المسموع ولا ينقص منه ولا يجوز ان يجرى هذا الكلام على ظاهره لانه صلى الله عليه وسلم كان يحث الناس على السنن فكيف لا ينكر على من يحلف ان لا يفعل شيئا من ذلك واعلم ان اهل الحديث قالوا ان هذا الحديث والحديث السابق الذى رواه ابو هريرة واحد ولكن عبارات الرواة فيه مختلفة فان قيل كيف يصح القول بالاتحاد وقد حكم جزما فى رواية ابى هريرة بكون الرجل من اهل الجنة وعلق فى هذه الرواية بصدقه فقال افلح الرجل ان صدق اجيب بانه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال قد افلح ان صدق بحضور السائل كيلا يتكل على كونه من اهل الجنة فلما ذهب وغاب جزم بكونه من اهل الفلاح يؤيده قول ابى هريرة رضى الله عنه فلما ولى قال من سره ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم الفلاح بصدقه قبل

صلى الله عليه وسلم من اهل نجد وهو فى الاصل ما ارتفع من الارض ضد التهامة وهى الغور وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق نجد كذا فى الصحاح ثاير الرأس بالرفع صفة رجل من ثار الغبار اذا ارتفع وانتشر اى منشور شعر الرأس بحذف المضاف اذ من عادة اهل البادية انتشار الشعر وبالنصب حال لوصفه وانما لم يتقدم على ذى الحال وهو منكر لانه قد تخصص بالصفة وهى من اهل نجد نسمع دوى صوته اى خفيف صوته لان الدوى الصوت الذى ليس بالعالى الصوت كصوت النحل ولا نفقه اى لا نفهم من البعد ما يقول لضعف صوته حتى دنا اى قرب من النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو اى الرجل يسأل عن الاسلام اى عن فرايضه لا عن حقيقته ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات اى هى خمس صلوات فى اليوم والليلة ولم يبين اوقاتها وكمية ركعتها وكيفيتها واختصاص البعض بالليل والبعض بالنهار لشهرتها وعلم السائل فقال اى الرجل هل على غيرهن من الصلوة فقال لا اى ليس عليك غيرهن الا ان تطوع بحذف احدى التائين وهو من الطاعات ما يفعله الرجل عن طوعه ورغبته من غير ان يوجبه الشرع قال وصيام شهر رمضان عطف على خمس قال هل على غيره اى هل على صوم فرض سوى شهر رمضان قال لا الا ان تطوع قال اى الراوى وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل على غيرها من العبادات المالية قال لا الا ان تطوع ولم يذكر الحج هنا لاحتمال انه سقط ذكره من بعض الرواة قال اى الراوى فادبر الرجل اى ذهب وهو يحلف يقول واللّه لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرجل اى دخل فى الفلاح وهو الظفر بالمراد الصالح ان صدق انما حكم صلى الله عليه وسلم بكونه من اهل الجنة مطلقا فى رواية ابى هريرة وهنا علق الفلاح بصدقه وقد روى ان الحديثين واحد لانه يحتمل قال بحضور الاعرابى لئلا يغتر فيتكل عليه فلما ذهب قال من سره الى آخره ويحتمل انه كان قبل ان يطلعه الله على صدقه ثم اطلعه الله عليه وايضا لا يلزم من كون الرجل من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان المفلح هو الناجى من السخط والعذاب وكل مؤمن من اهل الجنة وليس كل مؤمن بمفلح وايضا انما يرد هذا اذا كان اللام فى الرجل للعهد واذا كان لتعريف الجنس فلا وعن ابن عباس انه قال ان وفد جمع وافد من وفد فلان على الامير اذا ورد اليه رسولا عبد القيس اسم قبيلة معروفة وهم يتفرقون قبائل كثيرة احدى قبائلهم ربيعة يعنى الجماعة الذين ارسلهم قومهم الى النبى صلى الله عليه وسلم ليتعلموا الدين لما اتوا النبى صلى الله عليه وسلم واخبر صلى الله عليه وسلم بعد وجههم قال من القوم او من الوفد شك من الراوى قالوا اى الوفد ربيعة اى نحن ربيعة فقال مرحبا هو مفعول به لمقدر والباء فى بالقوم او بالوفد زائدة اى اتى القوم موضعا رحبا اى وسعا لا ضيقا او مفعول مطلق فالباء للتعدية اى حيا الله بالقوم مرحبا غير منصوب على الحال من القوم خزايا جمع خزيان من الخزى وهو الذل والاهانة ولا ندامى جمع ندمان من الندامة وانما قال لهم ذلك لانهم دخلوا فى الاسلام طوعا لم يصبهم

قوله انا لا نستطيع ان نأتيك الا فى الشهر الحرام الاشهر الحرم اربعة ثلثة منها سرد وواحد فرد ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب كانت العرب يعظمون الاشهر الحرم فلا يقاتلون منها وكذلك كان المحاربة فيها حراما فى اول الاسلام ثم نسخ بقوله تعالى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم ومضر اسم قبيلة عظيمة وكان بينهم وبين قبيلة الوفد عداوة وفصل صفة لامر مصدر بمعنى فاصل اى بين يفصل بين الحق والباطل ونخبر يجوز فيه الجزم على انه جواب فمرنا و يجوز فيه الرفع على انه صفة امر وندخل معطوف على نخبر فيجوز فيه الجزم والرفع ايضا من ورائنا اى خلفنا والباء فى ندخل به الجنة للسببية فان الدخول فى الجنة انما هو بفضل الله والعمل الصالح سببه كما ان الاكل سبب الشبع والمشبع هو الله تعالى قوله وسألوه عن الاشربة الاشربة جمع الشراب وهو اسم لكل ما يشرب ولفظ وحده نصب على الحال

لم يصبهم مكروه من حرب وسبى تخزيهم او لان الوفد قد لحقه نقيصة من قبل من وفد عليه او ندامة او خيبة من سفره حيث لم يجد قضاء حاجته والمعنى ما كنتم بالاتيان الينا خاسرين خائبين كبعض الامراء اذا اتاهم وفد لا يعطوهم حقهم ولا يقضون حاجتهم فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا فى الشهر الحرام قالوا ذلك اعتذارا اليه صلى الله عليه وسلم عن عدم الاتيان فى غير هذا الوقت لان اهل الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضا ويكفون عن ذلك فى الاشهر الحرم ذى القعدة وذى الحجة والمحرم ورجب تعظيما لها وكان هذا فى اول الاسلام فنسخ بقوله فاقتلوهم حيث ثقفتموهم وبيننا وبينك هذا الحى يريد به بطنا من بطون مضر فيكون من فى من كفار مضر تبعيضية او يريد به نفس مضر فيكون من للتبيين اى هذا الحى الذى هو مضر وهو اسم قبيلة فكان بينهم وبين قبيلة الوفد عداوة فمرنا بامر فصل صفة لامر مصدر بمعنى فاصل اى فاصل بين الحق والباطل او المعنى ذى فصل اى بين واضح ينفصل به المراد ولا يشكل نخبر بالرفع صفة ثانية لامر او استيناف وبالجزم جواب الامر به اى بسببه من ورائنا اى خلفنا يعنى فى اوطاننا من قبائلنا وعشائرنا وندخل به عطف على نخبر اى ندخل بسبب قبول امرك والعمل به الجنة فان دخول الجنة انما هو بفضل الله والعمل الصالح سببه كما ان الاكل سبب الشبع والمشبع هو الله وسألوه اى الوفد النبى صلى الله عليه وسلم عن الاشربة جمع الشراب وهو اسم لكل ما يشرب وانما سألوه عنها تورعا منهم عن الشبهة فان العرب معتادة لشرب الانقعة والانبذة ويرونه نافعا من مضار المياه والاهوية الردية فى الاراضى الوخمة فامرهم باربع اى باربع خصال ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان وحده نصب على الحال اى واحدا لا شريك له قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم تأدبا بين يديه وطلبا لسماع الكلمتين منه صلى الله عليه وسلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والمراد من الايمان هنا الاسلام او التصديق بشرط بيان الشهادتين فتحقق الايمان بهما واقام الصلوة خبر مبتدأ محذوف وفى الكلام تقديم وتأخير تقديره امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان الى آخر الشهادتين وامرهم عقيب ذلك باربع وهى اقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الحاصل من المحاربة مع الكفار الخمس وفيه اشارة بان الخمس واجب على المخاطبين وغيرهم من الغانمين وان لم يكن الامام حاضرا وانما لم يذكر الحج لاحتمال انه لم يكن واجبا بعد او لنسيان الراوى او ذكر اعطاء الخمس موضع الحج لما رأى القوم الى هذا الحكم احوج وذكر الاهم اولى من غيره ونهاهم عن اربع عن الحنتم وهو بفتح الحاء المهملة جرة خضراء ينبذ فيها والدباء بضم الدال وتشديد الباء بالمد والقصر القرع والنقير اصل نخلة او خشبة ينقر فيتخذ منه اوعية ينبذ فيها والمزفت الوعاء المطلى بالزفت يعنى نهاهم عن اشربة الاربع لان فى هذه الاربعة يصير الماء مسكرا عن قريب لانها غليظة لا تنفذ

قوله وحوله عصابة من اصحابه الخ العصابة بكسر العين الجماعة وهي مبتدأ وحوله خبره وهذه الجملة محلها نصب على الحال يقال بايع الرجل السلطان اذا
اوجب على نفسه طاعته وبايع السلطان الرعية اذا قبل القيام بمصالحهم ومبايعتهم اياه صلى الله عليه وسلم التزام طاعته وبذل الوسع في امتثال اوامره والانتهاء
من نواهيه ومبايعته صلى الله عليه وسلم اياهم الوعد بالثواب على ذلك ولا تقتلوا اولادكم اي من خوف الفقر فان بعض العرب كان يقتلهم خوفا من الفقر
والباء في ولا تأتون ببهتان للتعدية يقال بهت بهتا وبهتانا اذا كذب على الرجل الكذب الذي يبهت من شدة نكره ويتحير فيه فيبقى مبهوتا والمراد
قذف اهل الاحصان ويدخل فيه رمي الناس بالعظايم وما يلحق به العار والفضيحة يفترونه اي يكذبونه من الفري وهو القطع يقال افترى فلان حديثا اي خالقه

للريح فيها ولا يترشح منها الماء فيتغير عن زمان قريب • وقال احفظوهن • اي الكلمات
المذكورة من الاوامر والنواهي واعملوا بهن • واخبروا بهن من وراءكم • قيل فيه دلالة
على ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم الشرعي واجب اذا الامر للوجوب • وعن • عبادة بن الصامت
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله • الواو للحال نصب على الظرف خبر المبتدأ الذي
هو عصابة • وهو بالكسر الجماعة يشد بعضهم بعضا مأخوذ من العصب الشد كانهم يشد بعضهم
بعضا شد الاعصاب • وقيل هي هم من الرجال ما بين العشرة الى اربعين • من اصحابه
بايعوني • اي ضمنوا واقبلوا الي وتعاهدوا على هذه الاشياء • على ان لا تشركوا بالله
شيئا • مفعول به او مفعول مطلق نحو ما ضربت زيدا شيئا اي لا تتخذوا الها غيره • ولا
تسرقوا • اي لا تأخذوا مال احد خفية من حرز • ولا تزنوا • الزنا مدا وقصرا ايلاج فرج في
فرج بلا علاقة نكاح وبلا ملك يمين وشبهة • ولا تقتلوا اولادكم • وانما خص الاولاد
لان عادة العرب كانوا يقتلون اولادهم خشية الفقر وربما يقتل الرجل البنت
من خوف لحوق العار به بظهور زنا عليها فنهاهم عنه • ولا تأتوا ببهتان • الباء للتعدية
اي بما يبهت المكذوب عليه اي يدهشه ويجعله متحيرا لفظاعته فيبقى مبهوتا والمراد قذف
اهل الاحصان • تفترونه • صفة ببهتان اي تختلقونه • بين ايديكم وارجلكم • اي من عند انفسكم
فاليد والرجل كنايتان عن الذات والنفس اطلاقا للبعض على الكل لان معظم افعال
الناس بهما وقيل معناه لا تبهتوا الناس بالعيوب كفاحا يشاهد بعضكم بعضا كما يقال
فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع اشد البهت وقيل معناه لا تلحقوا
بالرجال الاولاد من غير اصلابهم فان احداهن في الجاهلية كانت تلتقط المولود وتقول
لزوجها هو ولدي منك فعبر بالبهتان المفترى بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلحقه
بزوجها كذبا لان بطنها الذي تحمله بين يديها وفرجها الذي تلده منه بين رجليها • ولا
تعصوا في معروف • اي لا تخالفوا امر من يأمركم بالمعروف وهو ما عرف انه من اوامر الشرع
وما فيه خير وثواب وانما قيد النهي عن العصيان بكونه في معروف لان عصيان من يدعو
الى المعصية لازم • فمن وفى منكم بذلك • اي بالاتيان بجميع المنهيات المذكورة • فاجره • اي
ثوابه • على الله • ومن اصاب • اي فعل • من ذلك • اي من المنكرات حال من • شيئا فعوقب
به في الدنيا • اي اقيم عليه حد ذلك الفعل • فهو • اي عقابه في الدنيا باقامة الحد عليه • كفارة له •
اي يكفر اثم ذلك ولم يعاقب به في الآخرة وهذا خاص بغير الشرك فان المشرك لا يكفر
عنه اثم شركه بقتله بالشرك في الدنيا وفي الحديث اشارة الى ان الاجر انما ينال بالوفاء بالجميع
وان العقاب بترك اي واحد كان من الجميع • ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله • اي
ذلك الشيء المصاب • عليه • ولم يهتك ستره بين الناس في الدنيا ولم يقم عليه حد ذلك

قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى شك الراوي في انه صلى الله عليه وسلم خرج في عيد الاضحى او في عيد الفطر ومر يتعدى بعلى
كما يتعدى بالباء والمعشر الجماعة تصدقن امر مخاطبة النساء من تصدق اذا اعطى الصدقة اريتكن صيغة مجهول من اري اذا اعلم واخبر وهو يقتضي
ثلاثة مفاعيل احدها التاء القائم مقام الفاعل والثاني كن والثالث اكثر اهل النار وبم اصله بما فاذا دخل حرف الجر على ما الاستفهامية حذف الفها
وهو معطوف على مقدر تقديره فقلن كيف يكون ذلك وبم يكون اكثر اهل النار والباء فيه للسببية واللعن الطرد والابعاد من الخير ويستعمل
في الشتم والكلام القبيح يقال كفر يكفر كفرانا اذا جحد النعمة وتركها واداء شكرها والعشير المعاشر وهو المخالط والمراد هنا الزوج لانه يعاشرها وتعاشره

ذلك الفعل • فهو • اي المستور عليه مفوض امره • الى الله • يوم القيمة • ان شاء عفا عنه • اي ترك
عقوبته عن الذنب • وان شاء عاقبه • بقدر ذنبه • فبايعناه على ذلك • وفي هذا دلالة
صريحة على انه لا يجب عليه تعالى عقاب عاص فهو دليل على المعتزلة فانهم يوجبون العقاب على الكباير
قبل التوبة وانما قدم العفو على العقاب لقوله تعالى سبقت رحمتي غضبي • وعن • ابي سعيد
الخدري انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى • بفتح الهمزة والتنوين واحده اضحاة لغة
في اضحية اي في عيد اضحى • او فطر • شك من الراوي • الى المصلى • وهو الموضع الذي يصلى فيه • فمر
على النساء • يتعدى مر بعلى كما بالباء • فقال يا معشر النساء • اي يا جماعة النساء • تصدقن •
اي اعطين الصدقة • فاني اريتكن • مجهول اري اذا اعلم وله ثلاثة مفاعيل احدها التاء القائم
مقام الفاعل والثاني كن والثالث • اكثر اهل النار • يعني اعلمت بان كن اكثر دخولا في
النار • من الرجال فقلن وبم • اصله بما حذفت الف ما الاستفهامية بدخول حرف الجر عطف على
مقدر اي كيف يكون ذلك وباي شيء كنا اكثر في النار • يا رسول الله قال تكثرن اللعن • اصل اللعنة
الابعاد والطرد من الخير ويستعمل في الشتم والكلام القبيح لاحد يعني عادتكن كثرة الشتم و
ايذاء الناس باللسان • وتكفرن العشير • اي الزوج اسم من المعاشرة والمراد هنا الزوج لانه
يعاشرها وتعاشره من العشرة بمعنى الصحبة وكفرانها جحود نعمته يعني تنكرن حقوق ازواجكن
ولا تؤدين حقوق انعامهم عليكن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ومن لم يشكر الله
يستحق العذاب • ما رأيت • مفعوله الاول محذوف اي ما ابصرت احدا • من ناقصات عقل •
صفة لمفعول محذوف • ودين • صفة اخرى له ويجوز ان يكون رايت بمعنى علمت ومن زايدة
لتأكيد النفي داخلة على المفعول الاول ومفعوله الثاني • اذهب • افعل التفضيل من الاذهاب
لمكان اللام في • للب الرجل • فمعناه اكثر اذهابا للب وهو العقل وجاز على سيبويه كهو اعطاهم
للدرهم • الحازم • صفة الرجل اي الضابط لامره المحترز الآخذ بالثقة فيه وذكره مع ذكر
اللب مشعر بان فتنتهن عظيمة تذهب بعقول الاولياء الحازمين فما ظنك بغيرهم
• من احديكن • وانما لم يقل منكن لان الواحدة اذا كانت على هذه الصفة الذميمة فكونهن عليها
اولى من غير عكس • قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة
مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها • اعلم ان العقل في الشرع
عبارة عن معنى في الشخص يعقله اي يمنعه عن الهلاك والخسران في الآخرة فمن كان ذا
تجربة في امور ولم ينته عما هو سبب هلاكه وخسرانه في الآخرة فليس بعاقل فالمراد
بالعقل هنا العقل الديني • قال اليس • اسمها ضمير الشان وخبرها • اذا حاضت • و
انما لم يقل ان حاضت لان المرأة قلما تخلو عن الحيض • لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك
اي كونها غير مصلية ولا صائمة • من نقصان دينها • والدين عبارة عن جميع الخصال الحميدة

قوله كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك الخ معنى كذبني نسبني الى الكذب والمراد من ابن آدم الكفار لان المؤمنين لا يحومون حول هذا القول وذلك اشارة الى التكذيب الدال عليه كذبني والثانية اشارة الى الشتم الدال عليه شتمني اي لم يكن ذلك ثابتا وحقا له بل هو باطل والخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف وتقديره وليس بخلق الاول للخلق اي للمخلوقات ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق المخلوقات ومحل لن يعيدني كما بدأني منصوب على انه مفعول لقوله فقوله تقول بدأت الشيء اي فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابدأهم بمعنى والمعنى لن يوجدني ثانيا مثل الايجاد الذي كان ابتداء والباء في باهون زائدة يقال بان يكون هونا

وفيه دلالة على ان النقص في الطاعات نقص من الدين وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب وهو خبر الكلام على خلاف الواقع ولم يكن له ذلك التكذيب لان الله تعالى انزل انواع الانعام والفضل على العباد فتكذيبهم ربهم يكون على غاية القبح وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازدراء ولم يكن له ذلك الشتم فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني الاعادة هو الايجاد بعد العدم المسبوق بالوجود يعني لن يحييني بعد موتي كما بدأني اي اوجدني عن عدم وليس اول الخلق يجوز ان يكون من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي ليس بخلق الاول للمخلوقات او من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق بخلق باهون الباء زائدة للتأكيد من ان يهون اذ اسهل الامر اي ليس اسهل علي من اعادته بل الاعادة اسهل لوجود اصل البنية واثرها فانكارهم الاعادة بعد ان اقروا بالبداية تكذيب منهم الى الله تعالى واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا كما قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وكما قال بعض الكفار الملائكة بنات الله وانا الاحد جملة حالية اي المنفرد بصفات الكمال من القدم والبقاء والتنزه عن المكان وغيره الصمد هو السيد الذي ليس فوقه احد بحيث يصمده كل احد اي يقصده بقضاء الحوائج الذي لم الد اي ولدا قط لانه منزه متقدس عن الاحتياج بالزوج والولد ولم اولد يعني ليس له اب ولا ام ولم يكن له كفوا احد اي ليس احد يماثلني ويشابهني في صفات الالوهية فتوصيفهم ربهم بما لا يليق به شتم له تعالى عن ذلك علوا كبيرا وفي رواية ابن عباس في هذا الحديث بعد قوله تعالى اتخذ الله ولدا فسبحاني اي انزه ذاتي تنزيها عن ان اتخذ صاحبة اي زوجة او ولدا شك من الراوي وقال ابو هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم اي يقول في حقي ما اكرهه وابغضه يسب الدهر اي يشتمه وهو اسم لزمان مبدأ ايجاد العالم الى انصرامه وقد يعبر به عن المدة الطويلة وانا الدهر بالرفع قيل هو الصواب اي خالق الدهر ومقلبه بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه فما يصيبه من حوادث الدهر هو مني لان الدهر لا يقدر على ايصال نفع وضر او مصدر بمعنى الفاعل اي انا الدهر المتصرف المدبر لما حدث وروي بالنصب على الظرفية مقدما على فعله وهو اقلب اي اقلب الليل والنهار في الدهر وانما عقب قوله وانا الدهر بقوله اقلب الليل والنهار لرفع وهم ان الدهر حقيقة حقيقة له تعالى خلافا لمن زعم ذلك اذ مقلب الشيء ومصرفه يستحيل ان يكون نفسه وقال ابو هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء افعل التفضيل من غني به غنية اي استغنى به عنه واضافته اما للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليهم شيء مما يكون في المضاف اي انا اغنى من بين الشركاء عن الشرك وهو اسم المصدر الذي

قوله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري يحتمل اهل اللغة يفسرون الكبر والكبرياء بالعظمة وما العكس وفي الحديث يشير ان بين اللفظين فرقا من جهة المعنى فقيل الكبرياء غاية الترفع عن ان ينقاد لاحد والعظمة كون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا والاول ارفع من الثاني اذ هو غاية العظمة ولذلك قارن ذكرها مع الرداء لانه اشرف من الازار والرداء لانه اسم ما يلبسه الشخص على كتفيه والازار ما يلبسه من وسطه الى قدميه يقال نازعه الشيء اذا جاذبه اياه في تخصيصه قيل كبرياؤه وهو اعلم عبارة عن الوهية التي استغناؤه عما سواه واحتياج ما سواه اليه وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استغنائه عن الغير وانما مثلهما بالازار والرداء ابرازا للمعنى المعقول في صورة المحسوس فكما لا يشارك الرجل في ملبوسه من ردائه وازاره ويستقبح طلب الشركة فيهما لا يمكن مشاركته تعالى في هذين الوصفين اللذين اختص بهما فانه الكامل المستغني

الذي هو الشركة واما للزيادة على من اضيف اليه اي انا اكثر الشركاء استغناء عن الشرك فان بعض الناس قد يكون غنيا عن الشريك ولكن لم يكن استغناؤه عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري اي لم يخلص العمل لي بل كان للرياء والسمعة تركته وشركه والضمير راجع الى من والواو للمعية او للعطف على الضمير المنصوب في تركته اي جعلته وعمله المشترك فيه مردودا من حضرتي قيل فيه دليل على انه لا يجوز الاضحية بسبع بدنة اذا كان فيها شركة لحم وانه لا يجوز اكل ذبيحة ذكر عليها اسم الله وغيره كبسم الله ومحمد بالجر وقال ابو هريرة رضه قال صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي قيل الكبرياء اي الترفع عن الانقياد للغير بان يرى لنفسه فضلا وشرفا عليه وذلك لا يستحقه غيره تعالى والعظمة ازاري وهي ان يكون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا والكبرياء ارفع منها ولذلك مثلها بالرداء لانه اشرف من الازار فكبرياؤه تعالى عبارة عن الوهيته التي هي استغناؤه عما سواه واحتياج ما سواه اليه وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استغنائه عن الغير وانما مثلهما بالازار والرداء ابرازا للمعنى المعقول في صورة المحسوس فكما لا يشارك الرجل في ملبوسه من ردائه وازاره ويستقبح طلب الشركة لا يمكن مشاركته تعالى في هذين الوصفين اللذين اختص بهما واطلاقهما عليه تعالى من باب الكناية فانهم يكنون عن الصفة اللازمة بالثوب ويقولون شعار فلان الزهد ولباسه التقوى فمن نازعني واحدا منهما بان يستعظم نفسه ويستعلي على الناس ادخلته النار اعاذنا الله منه وانما قال واحدا دون وحده نظرا الى الرداء والازار رواه ابو هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر اي ليس احد اشد صبرا على اذى يعني مؤذ صفة محذوف اي على كلام مؤذ قبيح صادر من الكفار يسمعه صفة اخرى من الله متعلق باصبر والصبر من الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان المذنب لا يامن في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم يدعون له الولد هذا بيان للاذى يعني ينسب بعض الكفار له ولدا ثم يعافيهم اي يدفع عنهم البلاء والضر في الدنيا ويرزقهم رواه ابو موسى الاشعري رضه فهذا اكرامه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه وعن معاذ انه قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء وسكون الدال بمعنى الرديف الذي يركب يعني كنت رادفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار ليس بيني وبينه الا مؤخرة الرحل بسكون الهمزة بعد الميم المضمومة وكسر الخاء اي آخرة الرحل وهي الخشبات التي تكون على آخر الرحل يستند اليها الراكب والمراد به المبالغة في شدة قربه فقال له يا معاذ هل تدري اي هل تعلم ما حق الله على عباده اي اي شيء وجب لله عليهم وما حق العباد على الله اي اي شيء حقيق وجدير ان يفعل الله بهم اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه هذا ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بامتثال الواجبات والانتهاء عن المنهيات ولا يشركوا به شيئا وفي عطفه بالواو دليل على عدم الترتيب او العبادة

قوله ان يعبدوه كما يتناول الامتثال بالاوامر فقد يتناول الانتهاء من المناهي فان قيل كيف اخبر معاذ بهذا الحديث وقد منعه عليه السلام من ذلك اجيب بان معاذا علم ان نهيه صلى الله عليه وسلم كان لاجل ان لا يعتمد على هذا الحديث بعض من حدث عهدهم بالاسلام ولم يتمرنوا بالتكاليف الشرعية و لما استقر امر الشريعة وقوي الاسلام وواظب الناس على العبادات ارتفع المحذور فاخبر معاذ بهذا الحديث ثم ان معاذا مع جلالة قدره لم يخف عليه ثواب من نشر علما ووبال من كتمه وتمسك البعض بهذا الحديث على جواز تخصيص العالم بالعلم قوما دون قوم كراهة عدم الفهم ويفهم من قوله كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم ان ركوب الاثنين على الدابة جائز وان ركوب الحمار كان سنة وان عرقه طاهر وان صدر ظهر الدابة بالاشرف اولى وان معاذا كان عند رسول الله بمنزل

لا تتحقق الا بعد عدم الاشراك فالتقدير ان لا يشركوا ويعبدوه وانما ذكر عدم الاشراك وان كان مندرجا تحت العبادة لان ترك الاشراك اصل العبادات فكان مقصودا بالعظم شانه وحق العباد على الله تعالى ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر الفاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان كذلك افلا ابشر به اي بما ذكرت من حق العباد على الله الناس قال لا اي لا تبشرهم فيتكلوا منصوب بتقدير ان بعد الفاء لانه جواب النهي اي فيعتمدوا عليه ويقعدهم ذلك عن العبادات روي ان معاذا روى هذا الحديث آخر عمره وكان زمان النهي زمان استيلاء الكسل على النفوس وغلبة التثاقل على الطباع بسبب عدم استقرار الشرع فلما انتفى الكسل عن الطباع ووقع الامن عن ذلك علم معاذ امد النهي فروى الحديث وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من زايدة واحد مبتدا يشهد صفة احد لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا بمعنى صادق حال من ضمير يشهد من قلبه صفة لصدقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي عن اعتقاد كقول المنافق قال تعالى يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم الا حرمه الله على النار قيل صدور هذا الحديث عنه صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون قبل وجوب شيء من اركان الاسلام او يكون في حق من تاب عن الكفر فمات قبل ان يتمكن من الاتيان بفرض آخر او يكون الامتثال بالاوامر والانتهاء عن المعاصي مندرجا تحت شهادته والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود وعن ابي ذر رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض حال من النبي صلى الله عليه وسلم فيه تقرير تثبيت الراوي واتقانه فيما يرويه صلى الله عليه وسلم في اذهان السامعين وفي قلوبهم وهو نايم فرجعت ثم اتيته مرة اخرى وقد استيقظ اي وجدته منتبها من النوم فقال ما من عبد قال لا اله الا الله وانما لم يذكر محمد رسول الله لانه معلوم انه بدونه لا ينفع ثم مات على ذلك اي على الثبات على الايمان وفيه اشعار بان من ارتد عن دينه ومات على الردة لا ينفعه ايمانه في الزمان الماضي الا دخل الجنة اي كان عاقبته دخول الجنة وان كان له ذنوب كثيرة لان الله تعالى ان شاء عفا وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة قال ابو ذر رض قلت وان زنى وان سرق ويسمى هذا الواو واو المبالغة ولا بد فيه من تقدير حرف الاستفهام وانما كان تعجب ابي ذر من هذا الحديث لاجل ان الزنا والسرقة وغيرهما من الذنوب موجبة العقوبة فكيف يدخل الجنة مع استحقاق العقوبة قال وان زنى وان سرق فيه دلالة على ان اهل الكبائر لا يسلب عنهم اسم الايمان فان من ليس بمؤمن لا يدخل الجنة وفاقا وعلى انها لا تحبط الطاعات لتعميمه عليه الصلوة والسلام الحكم وعدم تفصيله قلت وان زنى وان سرق تكرار ابي ذر رض ليس للانكار بل لظنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم لعله يجيب بجواب آخر فيجده فائدة اخرى قال وان زنى و ان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر يقال رغم الله انفه اي الصقه بالرغام وهو التراب ويستعمل بمعنى الذل اي على خلاف مراده ولاجل مذلته

قوله وان عيسى عبد الله ورسوله وابن امته الخ قوله عبد الله يبطل قول النصارى بانه ولده او بانه هو وانما اضاف لفظ العبد الى ظاهر اسم الله دون ضميره كما في وان محمدا عبده لان محمدا لم يختلفوا في عبوديته بخلاف عيسى فاضاف الى ظاهر الاسم ليكون اظهر دلالة في ابطال مذهبهم وقوله ورسوله يبطل مذهب اليهود المنكرين رسالته وقوله ابن امته اشارة الى بطلان توهم من يتوهم انه ثالث ثلاثة وضمير امته يعود الى الله تعالى وانما سمي عيسى بكلمة الله قيل لانه حصل بكلمة كن من غير واسطة اب وقيل لانه لما تكلم في غير اوانه وهو اوانه في المهد كان ذلك معجزة وانطاقا من الله تعالى بما تكلم وقيل الكلمة بمعنى الحجة وهو حجة الله على عباده ابدعه من غير اب وانطقه في غير اوانه واحيى الموتى على يده وقوله القاها الى مريم اي اوصل الكلمة الى مريم وحصلها منها وقوله وروح

مذلته وقيل بمعنى كره الملاقاة لاسم السبب على المسبب اي وان كره ابو ذر ذلك يعني البخل يا ابا ذر برحمة الله تعالى ورحمة الله واسعة على خلقه قال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ففرح ابو ذر رض لهذا وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال تفاخرا وان رغم انف ابي ذر وعد قوله صلى الله عليه وسلم ذلك شرفا وكرامة وعن عبادة بن الصامت رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله فيه ابطال قول النصارى بانه ابن الله او بانه هو وانما اضاف لفظ العبد الى ظاهر الاسم دون ضميره ليكون اصرح دلالة في ابطال مذهبهم ورسوله فيه ابطال مذهب اليهود المنكرين رسالته وابن امته يعني مريم وهي امة الله تعالى وفيه اشارة الى ابطال ما يقولونه من اتخاذه تعالى ابا ما صاحبة تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه وهو حين كان في المهد واضيف الى الله تعالى تعظيما ولانه كان بكلمة من غير واسطة اب كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله الى قوله كن فيكون القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لان الله تعالى احيى به الاموات فكان كالروح او لانه صدر من نفخ الروح بارسال جبرئيل عم الى امه فنفخ في درعها مشقوقا من قدامها فوصل النفخ اليها فحملت به مقدسا من لوث النطفة والتقلب في الطور الخلقة وفيه اقوال كثيرة تطلب في التفاسير والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر يقع على القليل والكثير او لارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من عمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وقال عمرو بن العاص رض اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط اي امدد يمينك فلابايعك الفاء فيه لو جعلت جواب الامر واللام لام كي وهما سببية لاجتمع حرفا السببية فيجعل احدهما زايدا لئلا يجتمع حرفان بمعنى وهو منصوب باضمار ان فبسط يمينه فقبضت يدي الى نفسي فقال ما لك يا عمرو اي اي شيء ظهر في خاطرك حتى امتنعت عن المبايعة في الاسلام قلت اردت ان اشترط مفعوله محذوف اي شرطا او شيئا قال تشترط ماذا قوله ماذا حقه ان يكون مقدما على تشترط لانه متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فيقدر اصل الكلام ماذا تشترط فحذف ماذا واعيد بعد تشترط تفسير المحذوف قلت ان يغفر لي اي ان اسلمت قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم اي يمحو ما كان قبله من الكفر و المعاصي قبل سواء كان مظلمة انسان من الدم والمال وغيرهما او كان شيئا يكون بين العبد وبين الله تعالى من الزنا وشرب الخمر وغير ذلك من الكباير ولكن فيه نظر لان الاسلام لا يهدم حقوق العباد اذا كان المسلم ذميا في الاصل سواء كان يجب عليه ماليا او غير مالي كالقصاص واذا كان حربيا وكان حقه ماليا كالقرض او الشراء وكان المال غير خمر ونحوه فانه لا يسقط ايضا بالاسلام وان الهجرة تهدم ما كان قبلها من الصغاير قطعا الا ما يتعلق به حقوق العباد وما كان من الكباير فهو في مشية الله تعالى لا يجوز القطع بانها تهدم بالهجرة قطعا وان الحج يهدم ما كان قبله من الصغاير ايضا

لا من حقوق العباد فبايعناه على ذلك

من الحسان

عن معاذ رضه انه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني بالرفع صفة عمل وبالجزم جواب الامر اي يدخلني ذلك العمل الجنة ويباعدني بالرفع فقط من النار قال لقد سالت عن عظيم اي عن عمل عظيم من جهة معرفته لان معرفة ذلك من علم الغيب لا يعلمه الا الله وانه اي ذلك العظيم ليسير اي سهل على من يسره الله اي جعله الله سهلا عليه وفيه اشارة الى ان افعال العباد بارادته تعالى وان تيسير العبادات على البعض لطف وتعسيرها على البعض خذلان منه تعالى تعبد الله امر بصيغة الخبر وكذا ما بعده او خبر مبتدا محذوف بتنزيله منزلة المصدر بان المقدرة اي العمل الذي يدخلك الجنة هو ان تعبد الله اي تطيعه في اوامره و نواهيه لان العبادة هي الطاعة وقيل اي توحده لان التوحيد اصل العبادة ويؤيد هذا قوله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت وفيه بيان للاركان الخمسة ودلالة على ان المؤدي للفرائض مقتصرا عليها يدخل الجنة ويباعد عن النار ثم قال الا ادلك قيل الهمزة للاستفهام ولا للنفي على ابواب الخير قلت بلى يمكن بلى كان موجودا هنا فنسيه الرواة بدليل وجوده مرتين بعد السؤالين الاخيرين في هذا الحديث الصوم جنة اي بالضم الترس والستر يعني يقي صاحبه عن النار في العقبى كما يقيه عن سورة الشهوة في الدنيا والصدقة تطفي الخطيئة اي تمحوها وتزيلها كما يطفي الماء النار شبه الصدقة لكثرة نفعها او لكونها ماحية للسيئات مطهرة للآثام بالماء الكثير النفع المطهر عن الانجاس وشبه الخطيئة بالنار لانها تاكل الحسنات على قول البعض كما تاكل النار الحطب وصلوة الرجل خبره محذوف اي صلوة الرجل في جوف الليل كذلك يعني تطفي الخطيئة وانما خص الرجل لان السائل كان رجلا والا فالحكم يشمل الرجل والمرأة والمراد بالصلوة واخواتها النوافل والا فالفرائض قد ذكرت قبل وانما جعل صلى الله عليه وسلم هذه الثلثة من ابوابه لانه اذا اعتيد قلة الاكل بالصوم انقمعت الشهوات وانقلعت مواد الذنوب من اصلها فاذا انضم اليه الصدقة والصلوة في جوف الليل اي اثنائه هو تعدم الرياء دخل المرء في الخير من كل وجه واحاطت به الحسنات ثم تلا اي قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان فضيلة المصلين ورفعة درجتهم بان استحقوا بسبب صلوة الليل ان يدخلهم الله تعالى في كنايه القديم تتجافى اي تتنحى جنوبهم عن المضاجع اي عن الفرش والوساد لترك النوم يدعون ربهم خوفا وطمعا اي وهم داعون ربهم لاجل خوفهم من سخطه وطمعهم في رحمته حتى بلغ يعملون يعني قرأ هذه الآية الى قوله جزاء بما كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر اي امر الدين والمراد منه اصل الامر وعموده اراد به ما يعتمد عليه الامر ويقوم به وذروة سنامه الذروة بالكسر والضم اعلى الشيء والسنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل وغيره قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام فانه من سائر الاعمال بمنزلة الرأس من الجسد في احتياجه اليه وعدم بقائه دونه فكما لا اثر لسائر الاعضاء بدون الرأس كذلك لا اثر لسائر الاعمال بدون الاسلام الذي هو

قوله اخبرني عن عمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار ربما يدخلني ويباعدني صفتان للعمل وقوله لقد سالت عن عظيم جواب قسم محذوف اي والله لقد سالت عن عظيم اي عظيم معرفته لان معرفة العمل الذي يدخل الرجل الجنة من علم الغيب وعلم الغيب لا يعلمه احد الا الله او من علمه الله تعالى ويمكن ان يكون معناه انك قد سالت عن العمل الذي يدخل الرجل الجنة وهو امر عظيم في نفسه وله شان خطير يتعسر ان يعلمه احد الا من هداه الله واصطفاه وارشده على الصراط المستقيم واجتباه ويتيسر عليه امتثال اوامره واجتناب نواهيه ويقوي هذا الاخير قوله وانه ليسير على من يسره الله وهو معطوف على قوله لقد سالت عن عظيم وضميره ويسره يعود الى عظيم اي ان ذلك العظيم سهل على من جعله الله سهلا وقوله يعبد الله بصيغة الخبر يجوز ان يكون معناه على الامر ولا يشرك في معنى النهي اي اعبد الله ولا تشرك به شيئا واقم الصلوة وآت الزكوة وصم رمضان وحج البيت و يجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف تقديره العمل الذي يدخل الجنة ان تعبد الله تعالى ومعنى تعبد الله تطيع الله في اوامره ونواهيه لان العبادة هي الطاعة ويحتمل ان يكون المراد من العبادة هنا التوحيد لان اصل العبادة التوحيد ويقول هذا الاخير قوله ولا تشرك به شيئا والجنة بضم الجيم السترة والوقاية ومنه المجن وهو الترس وانما شبه الصوم بها لانه وقاية من سورة الشهوة في العاجل ومن النار في الآجل و الصدقة تطفي الخطيئة اي تمحوها وتزيلها قيل انما استعار لفظ الاطفاء وهو للاخماد لان الخطيئة يخلق غيظ الله والصدقة احسان اليهم والعادة ان الاحسان الى صاحب الغيظ يطفي غضبه قوله وصلوة الرجل في جوف اي في وسطه مبتدا خبره محذوف تقديره وصلوة الرجل في جوف الليل كذلك اي تطفي الخطيئة وانما خص الرجل بالذكر لان السائل كان رجلا والا فالحكم يشمل الرجل و المرأة والمراد من الصوم والصدقة والصلوة هنا النوافل لان الفرائض قد ذكرت اولا وانما جعل صلى الله عليه وسلم هذه الثلاث ابواب الخير لانها عبادات شاقة على النفس فمن اعتاد هذه العبادات سهل عليه الاتيان بكل خير

من منهل الينابيع

هو كلمة الشهادة وعموده الصلوة فانها عمود الدين من جهة ان القوة له تحصل بالصلوة لانها هي العمل الظاهر القائم العام بين جميع المسلمين الفارق بينهم وبين الكفار وذروة سنامه الجهاد فان الجهاد يحصل به للدين رفعة وفيه اشارة الى صعوبة الجهاد وعلو امره وتفوقه على ساير الاعمال ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله ملاك بالكسر وقد يفتح ايضا ما يقوم به احكام الشيء وتقويته وكماله من ملك كضرب اذا احسن عجن الدقيق وبالغ فيه وذلك اشارة الى ما ذكر من اول الحديث الى هنا من العبادات اي الا اخبرك بما تحكم به هذه العبادات المذكورة وتقوى به امرها وتتم به ثوابها قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسانه الباء زائدة اي اخذ صلى الله عليه وسلم لسان نفسه و قال كف عليك هذا مفعول كف اشارة الى اللسان والتقدير كف اللسان عليك اي احفظه من ان يوقع عليك ضررا وهلاكا وخسارا في الدنيا او في الآخرة يعني لا تكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثر ذنوبه وفي كثرة الكلام مفاسد لا تحصى وانما اخذ صلى الله عليه وسلم لسانه واشار اليه من غير اكتفاء بالقول تنبيها على ان امر اللسان صعب فقلت يا نبي الله انا لمؤاخذون اي هل يؤاخذنا ربنا بما نتكلم به من الكلام قال ثكلتك امك ثكل كعلم اذا فقدت المرأة ولدها ومات عنها اي فقدتك امك يا معاذ هذا دعاء عليه من غير ان يراد وقوعه بل يراد الحث على اليقظة في الامر والتنبيه من الغفلة وهل يكب الناس اي يلقيهم في النار على وجوههم او على مناخرهم شك من الراوي جمع منخر وهو ثقبة الانف والمراد هنا الانف على انوفهم والاستفهام للنفي خصها بالكب لانها اول الاعضاء سقوطا الا حصايد السنتهم جمع حصيدة بمعنى المحصود من حصد الزرع اذا قطعه وهذا مبالغة لشأن الكلام والمراد ان معظم اسباب الكب في النار الكلام كالكفر والقذف وغيرهما شبه صلى الله عليه وسلم اللسان وما يقطع به من القول بحد المنجل وما يقطع به من النبات وهو من بلاغة النبوة وقال ابو امامة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله انما حذف المفاعيل من هذه الافعال ليذهب الوهم كل المذهب وانما خص الافعال الاربعة لان هذه الخصال حظوظ نفسانية اذ قلما يمحضها الانسان لله تعالى فاذا امحضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيض غيرها بالطريق الاولى فلهذا اشار الى استكمال الدين بتلخيصها بقوله فقد استكمل الايمان يعني من حصل فيه هذه الخصال المرضية وزال عنه الحظوظ النفسانية وخلص افعاله لله تعالى فقد اكمل ايمانه وعن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله اي في طريق الله او يكون في بمعنى اللام للمجازة والمراد من الاعمال هنا الباطنة لئلا يعترض بقوله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال طول القيام وعن فضالة بن عبيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده تقدم بيانه والمؤمن من امنه الناس اي المؤمن الكامل هو الذي ظهرت امانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف

منه الناس على دمائهم واموالهم وفيه تنبيه على اشتقاق هذين الاسمين من السلم والامان فمن
زعم انه متصف به ينبغي ان يطالب نفسه بما هو مشتق منه فان لم يوجد فهو كمن يزعم انه كريم و لا
كرم له • والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله • اي المجاهد الكامل ليس من قاتل الكفار فقط بل قاتل
نفسه بالمجاهدة في طاعة الله تع لان نفس الرجل اشد عداوة معه من الكفار لانها ملازمة وتمنعه عن
الخيرات والطاعات واليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك ولا
شك ان القتال مع الذي يلازمه اهم منه مع الذي هو ابعد منه كما قال الله تع يا ايها الذين آمنوا قاتلوا
الذين يلونكم من الكفار عن بعض المحققين ان المراد بهم نفوس المخاطبين فانها اقرب اليهم من كل
قرب وقد امروا بقتال الادنى فسمى صلى الله عليه وسلم المجاهدة مع النفس جهادا الاكبر حين رجوعه
من غزوة تبوك بقوله رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر • والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب
اي تركها لان الحكمة في الهجرة التمكن من الطاعة بلا مانع والتبري عن صحبة الاشرار المؤثرة في اكتساب
الخطايا فالهجرة التحرز عنها فالمهاجر الحقيقي هو المتجانب عنها والفرق بين الذنب والخطيئة انه
اعم منها لانه قد يكون عن عمد بخلاف الخطيئة وعن انس رض انه قال قلما هو يستعمل في النفي
اي ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم • الخطبة هو الوعظ والتذكير • الا قال لا ايمان لمن لا
امانة له • هذا وعيد يقصد به الزجر ونفي الفضيلة والكمال يعني من كان في نفسه خيانة مال احد
او نفسه او اهله لم يكن ايمانه كاملا ويحتمل ان يراد به الحقيقة فمعناه اذا اعتاد المرء هذه الامور لم
يؤمن عليه ان يقع في ثاني الحال في الكفر كما قيل من يرتع حول الحمى يوشك ان يوقعه • ولا دين
لمن لا عهد له • يعني من جرى بينه وبين احد عهد وميثاق ثم غدر ونقض العهد من غير عذر
شرعي فدينه ناقص **باب الكبائر وعلامات النفاق** الكبائر جمع كبيرة وهي السيئة العظيمة
التي اثمها كبيرة وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى ذنب ليس بكبيرة من الصحاح قال عبد الله بن مسعود رض
قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله • خبر مبتدأ محذوف اي هو ان تدعو
لله ندا اي مثلا ونظيرا وقيل الند المثل المزاحم الذي لا يجتمع • وهو خلقك • حال من الله تع
او من فاعل تدعو وفيه ارشاد الى استحقاقه تع ان يتخذ ربا اي اتخذه ربا واعبده فانه خلقك
او الى ما به امتيازه تع عن غيره في كونه الها او الى ضعف الند اي ان تدعو له ندا وقد خلقك
غيره وهو لا يقدر على خلق شيء • قال ثم اي • اي للاستفهام والتنوين عوض عن المضاف اليه اي ثم
اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر • قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك • فان من
عادة العرب قتل اولادهم خشية الاملاق قال تع ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن
نرزقهم واياكم الآية • قال ثم اي • اي اي ذنب اكبر بعد القتل • قال ثم ان تزاني حليلة جارك
اي امرأته فان الزنا مع امرأة جاره الذي التجأ بامانته وبينهما حق الجوار افحش منه مع غيرها
مع ما فيه ابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واثمه اعظم فانزل الله تصديقها والذين

لا يدعون مع الله الها آخر • اي لا يعبدون الها غير الله • ولا يقتلون النفس التي حرم الله
قتلها يعني نفس المسلم والذمي والمعاهد • الا بالحق • متعلق بالقتل المحذوف وقيل بلا يقتلون
اي باحدى الخصال الثلث وهو الردة وزنا الاحصان والقصاص ولا يزنون الآية وعن عبد الله
بن عمرو رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر الاشراك بالله • اراد به الكفر اختار لفظ
الاشراك لكونه غالبا في العرب • وعقوق الوالدين • اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع
وقيل عقوقهما مخالفة امرهما فيما لم يكن معصية • وقتل النفس • اي بغير الحق • واليمين الغموس
وهو الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم وليس المراد من هذا
الحديث حصر الكبائر في هذه الاربعة بل جاء اكثر منها وفي رواية انس رض وشهادة الزور
اي الكذب • بدل اليمين الغموس • اي مكانه ولعل مخالفة انس لابن عمر رض لاختلاف المجلس وتعدد الحديث
او لنسيان كل منهما وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع
الموبقات • اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها • قيل يا رسول الله ما هن قال
الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف • اي الفرار يوم الحرب هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران واما اذا كان اكثر فيجوز الفرار
وقذف المحصنات • اي رميهن بالزنا جمع محصنة من احصن اذا حفظ عن الزنا • المؤمنات • احتراز
عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر
الغافلات • عن الاهتمام بالفاحشة قال الله تع ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات
لعنوا في الدنيا والآخرة وقال ابو هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن • الواو للحال اي حال كونه كاملا في ايمانه او ذو امن من عذاب الله تع او المراد
مؤمن بالله تع اي مطيع له يقال آمن له اذا انقاد واطاع وقيل المراد به خروجه عن الايمان بدليل ما
روى ابو هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا زنى احدكم خرج منه الايمان فكان فوق رأسه
كالظلة فاذا انقطع رجع اليه الايمان • ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين
يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب • من نهب اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا • نهبة • بالفتح مصدر
وبالضم المال الذي انتهبه • يرفع الناس • صفة نهبة • اليه فيها • اي الى الناهب في تلك النهبة
ابصارهم • مفعول يرفع • حين ينتهبها وهو مؤمن ولا يغل احدكم • من غل غلولا اذا سرق من الغنيمة
او خان في امانة • حين يغل وهو مؤمن • وقيل المراد به الزجر والوعيد والانذار لمرتكب هذه الكبائر
بسوء العاقبة اذ لا يؤمن عليه ان يقع في الكفر • فاياكم • نصب على التحذير اي احذركم من فعل
هذه الاشياء المذكورة • واياكم • كرره للتاكيد والمبالغة فيه وفي رواية ابن عباس رض ولا
يقتل حين يقتل وهو مؤمن • يعني رواية ابن عباس كرواية ابي هريرة رض الا انه يزيد ولا يقتل
الى آخره وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق • اي علامته

ثلث اي ثلث خصال وان صام وصلى وزعم اي ادعى انه مسلم يعني لا ينفعه صومه وصلوته
يوم القيمة اذا حدث كذب واذا وعد اخلف اي لم يوف بوعده والاثم لخلف بالعزم
واذا ائتمن اي اذا جعل امينا ووضع عنده امانة خان قيل هذا على سبيل انذار المسلم وتحذيره
ان يعتاد هذه الخصال فيفضي الى النفاق ولذا قيدها باذا المقتضية للتكرار وعن
عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه اي اجتمعت هذه الخصال
فيه بتاويل استحلالها كان منافقا خالصا لانه يظهر الاسلام ويخفي الكفر اما من كن فيه
هذه الخصال لا عن اعتقاد استحلالها فلا يكون منافقا شرعيا بل يكون عرفيا وهو الذي يرائي مولديه
علنا ويترك محافظتها سرا ويدل عليه قوله ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اي يتركها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي
ترك الوفاء بذلك واذا خاصم فجر اي مال عن الحق والمراد به هنا الشتم والرمي بالاشياء القبيحة
وقيل هذا مختص بزمانه صلى الله عليه وسلم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال
فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين
وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة
العايرة من عار يعير اذا تفرد وشرد بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة شبهه
صلى الله عليه وسلم تردد المنافقين بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين تبعا لهواه و
قصدا لغرضه الفاسد بالشاة المترددة بين طائفتين من الغنم طلبا للفحل فلا تستقر
على حال ولا تثبت مع احدى الطائفتين وقد وصفهم الله تع بذلك فقال مذبذبين
بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء وفي تشبيهه بالشاة من اعلى ذكره بالشناعة
وافره وهو من باب تشبيه المحسوس بالمحسوس بمعنى عقلي وهو تشبيه مركب من حسان
عن صفوان بن عسال رض انه قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الباء للتعدية
او بمعنى مع اي كن صاحبي ورفيقي لناتي الى هذا النبي صلى الله عليه وسلم ونسأل عنه مسائل
فقال له صاحبه لا تقل له نبي انه لو سمعك يعني لو سمع محمد انك تقول له نبي لكان له
اربع اعين هذا كناية عن شدة الفرح والسرور التام فان من فرح يزداد به نوره ا
الى نور عينيه فيصير كانه يبصر باربع اعين فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع
ايات جمع اية وهي العلامة الواضحة بينات جمع بينة وهي الظاهرة والمراد بها الاحكام
المفصلة المبينة في التورية التي اخبر الله عنها في كتابه في سورة بني اسرائيل ولقد اتينا
موسى تسع ايات بينات لا التسع التي هي المعجزة فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمشوا
ببري الباء للتعدية والبري الاثم الى ذي سلطان وهو بمعنى السلطنة هنا وهو القدرة

القدرة يعني لا تقولوا بسوء من ليس له ذنب عند السلطان ولا تنسبوه الى ذنب اذا
لم يكن له ذنب ليقتله ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا المحصنة ولا تولوا اصله
بتائين حذف احديهما لانه من تولى وهو الاعراض وقيل بضم التاء من ولى تولية اذا ادبر
الفرار يوم الزحف اي الحرب وعليكم كلمة الاغراء اي الزموا واحفظوا هذا الحكم خاصة
نصب على انه حال عاملها ما في عليكم من معنى الفعل والتمييز والخاصة ضد العامة اليهود نصب
على التفسير اي اعني اليهود والمراد به اليهوديون كما يقال زنجي وزنج ويحرف على هذا
التاويل الالم يجز دخول لام التعريف فيه لانه معرفة تجري مجرى القبيلة وفي بعض الروايات
يهود بالرفع بدون التعريف منادى حذف حرف ندائه وانما حذف هنا مع انه اسم جنس لانه
لشدة اختصاصه بهذه الامة الخبيثة جرى مجرى العلم يعني ما مضى من الاحكام مشترك فيها جميع
الناس واما هذا الاخير فخطابها لليهود خاصة وهو ان لا تعتدوا في السبت اي لا تجاوزوا امر
الله تع فيه بان لا تصيدوا السمك يوم السبت وهذا حكاية ما كان ثابتا في شريعتهم
قال اي الراوي فقبلا يديه اي اليهوديان يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجليه لما
اجابهما سألاه وقالا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني وانما قال بصيغة
الجمع والمخاطب اثنان لانه صلى الله عليه وسلم ارادهما وغيرهما لاعتراف اليهود كلهم بنبوته ولكن
الى العرب خاصة فغلب من حضر على غيره اي اي شيء يمنعكم عن الاسلام فانكم مامورون في التورية
بمتابعتي وبالايمان بي اذا بعثت قالا ان داود دعا ربه ان لا يزال لان لا
ينقطع من ذريته نبي الى يوم القيمة ويكون دعاؤه مستجابا البتة فسيكون نبي من ذريته
ويتبعه اليهود وربما يكون لهم الغلبة والشوكة وانا نخاف ان تبعناك ان يقتلنا
اليهود وهذا عذر منهم في عدم متابعتهم اياه عليه الصلوة والسلام وقولهم ان داود دعا
ربه كذب منهم وافتراء عليه لان داود عليه السلام قرأ في التورية والزبور نعت محمد
صلى الله عليه وسلم انه خاتم النبيين وينسخ به جميع الاديان والكتب فكيف يدعو على خلاف
ما اخبره الله تع من شأن محمد صلى الله عليه وسلم ولئن سلم فعيسى من ذريته وهو نبي باق الى يوم
القيمة وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث خصال
من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا تكفره بذنب بيان للكف ولذا قطعه
عنه والتكفير نسبة احد الى الكفر والخطاب فيه مع الراوي يعني لا يصير كافرا بعد الاقرار بكلمتي الشهادة
بسبب ذنب اجترحه ما لم يدخل الكفر ولا تخرجه من الاسلام بعمل سوى الكفر وفيه دلالة على ان
اصحاب الكباير لا يخرجون بالفسق عن الايمان والجهاد ماض اي نافذ منذ بعثني الله
اي ابتداء زمان بعثني الى ان يقاتل اخر امتي الدجال وهذا الان بعده يكون خروج ياجوج
وماجوج ولا طاقة لاحد بمقاتلتهم وبعد اهلاك الله تع اياهم لا يبقى على وجه الارض كافر

ما دام عيسى حيا في الارض واما بعده فسيجيء ان شاء الله تعالى في ذكر الدجال • لا يبطله • اي الجهاد
جور جائر • يعني لا يجوز تركه بان يكون الامام ظالما بل يجب على الناس طاعته في الجهاد
قال صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر • ولا
عدل عادل • اي لا يبطله عدل الامام العادل بحيث يحصل مع عدله سكون المسلمين وتقويتهم
وغناؤهم بحيث لا يحتاجون الى الغنيمة • والايمان بالاقدار • جمع القدر تقدم بيانه **وعن**
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى العبد • اي العبد المؤمن بقرينة قوله
خرج منه الايمان • قيل ليس المراد منه حقيقة الخروج بل نوره او كماله سلك مسلك المبالغة و
التشديد في باب الزجر والوعيد • فكان فوق رأسه كالظلة • وهي سحابة تظل على الارض
وهذا تشبيه المعنى بالمحسوس بجامع معنوي وهو الاشراف على الزوال لانه من الظلة • فاذا خرج من ذلك
العمل رجع اليه الايمان • وفيه انذار بان المؤمن في حالة اشتغاله بالشهوة يصير فاقدا او كالفاقد
للايمان لكن لا يزول حكمه واسمه بل هو بعد في ظل رعايته وكنف بركته اذ يصير فوقه كالسحابة يظله فاذا
نزع من شهوته عاد الايمان اليه وقيل لابن عباس رضي الله عنه كيف ينزع الايمان عنه قال هكذا وشبك بين
اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه

فصل في الوسوسة

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز • اي عفا عن
امتي ما وسوست به صدورها • بالرفع فاعلا والمراد القلوب اي ما خطرت في قلوبهم من الخواطر المذمومة
ويجوز نصبه مفعولا به اي وسوست النفوس به صدورها وهي اما ضرورية وهي التي يتجلبها الطبع
البشري من غير قصد واما اختيارية وهي التي تلقى في نفس المؤمن من تزيين المعصية والكفر والمراد
بها في الحديث هي الاختيارية لان الضرورية معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع التخلو
عنها يعني لا يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح • ما لم تعمل به او تتكلم • واما قوله تعالى وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فمنسوخ بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والوسع
اسم لما يسع الانسان ولا يضيق عليه **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء ناس • اي جماعة من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه انا نجد في انفسنا ما يتعاظم احدنا
ان يتكلم به • اي عظم وشق عليه ذلك بان يجري في قلوبنا من خلق الله فكيف هو ومن اي شيء
هو وغير ذلك مما نعلم انه قبيح لا نعتقده • قال او قد وجدتموه • الهمزة للاستفهام والواو للمعرفة
بل عطف على مقدر اي اكان ذلك وقد وجدتم ذلك الخاطر في انفسكم • قالوا نعم قال ذاك
اي تعاظمكم التكلم بذلك الخاطر اجلالا لله تعالى وخشية منه • صريح الايمان • اي خالصه فان من كان
ايمانه مشوبا غير صريح يقبل الوسوسة ولا يردها وقيل المعنى ان الوسوسة امارة الايمان في
قلوبكم ولولا ذلك لما وسوس في انفسكم لان اللص لا يدخل الموضع الخالي **وعنه** انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم • اي يوسوس في قلبه • فيقول من خلق

خلق كذا • يعني السماء • من خلق كذا • يعني الارض وعلى هذا يسأله • حتى يقول من خلق ربك •
وغرضه ان يوقع الرجل في الغلط والكفر والاعتقادات الباطلة • فاذا بلغه • اي الشيطان او
احدكم هذا القول • فليستعذ بالله • طردا للشيطان عنه • ولينته • اي عن تلك الوساوس
لئلا يستحوذ الشيطان عليه بها **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس
يتساءلون • اي يسأل بعضهم بعضا في كل نوع • حتى يقال هذا • قيل لفظ هذا مع عطف بيانه
المحذوف وهو القول مفعول يقال اقيم مقام الفاعل • خلق الله الخلق • تفسير لهذا • فمن خلق الله فمن
وجد من ذلك • اي من ذلك القول شيئا فليقل آمنت بالله ورسله **وعن** ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به • على بناء المجهول من التوكيل بمعنى
التسليط • قرينه • اي مصاحبه من الجن • اي الشياطين اولاد ابليس تأمره بالشر ويحثه عليه
وقرينه من الملائكة • قالوا واياك يا رسول الله • اي وقد وكل به اياك • قال وكل بي واياي
فالضمير المنفصل فيهما عطف على محل الضمير المجرور المقدر وقيل وقع الضمير المنصوب المنفصل موقع المرفوع
اذ حقه ان يقال وانت يا رسول الله وكل بك قرينك فيقول وانا وهذا شائع الا ان
الله اعانني عليه فاسلم • بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوستي او معناه دخل في الاسلام الحقيقي
فسلمت من شره يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم • فلا يأمرني الا بخير • ويروى برفع الميم اي اسلم انا
من شره قيل هو افعل التفضيل خبر مبتدأ محذوف اي فانا اسلم منكم لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون المراد بقوله فلا يأمرني الا بخير
في اعم الاوقات **وفي رواية** قد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة رواه ابن مسعود رضي الله عنه وعن
بعض المشايخ ان قرينه من الجن ربما يدعوه الى الخير وقصده في ذلك الشر بان يدعوه الى المفضول
ليمنعه عن الفاضل ويدعوه الى الخير ليجره الى ذنب عظيم لا يفي خيره بذلك الشر من عجب او
غيره **وعن** انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان
مجرى الدم • اي ان كيد الشيطان يجري ووسوسته تسري في الانسان حيث يجري فيه الدم اي في جميع
عروقه او يجري فيه مثل جريان الدم في اعضائه من غير احساس له بجريانه او معناه ان الشيطان
لا ينفك عن الانسان ما جرى دمه في عروقه اي ما دام حيا وقيل يجوز ارادة الحقيقة فان الشياطين
اجسام لطيفة قادرة باقدار الله تعالى على كمال التصرف ابتلاء للبشر **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود من بني آدم الا يمسه الشيطان • اي لا يولد
مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان • حين يولد • قالوا المراد بالمس هنا المس الحسي
لقوله صلى الله عليه وسلم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد • فيستهل • اي
يصيح صارخا • اي رافعا صوته بالبكاء • من مس الشيطان غير مريم وابنها • اي الا مريم وعيسى ثم
فان الله تعالى عصمهما من مسه ودعاء حنة ام مريم في حقهما حين قالت واني اعيذها بك

ذريتها من الشيطان الرجيم وتخصيصاً لهما بهذه الفضيلة والاوجه ان يراد من المس الطمع
في الاغواء لا حقيقة المس واستعاذة حنة يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس لان الاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صياح المولود حين يقع اي يسقط وينفصل من امه نزغة من الشيطان اي وسوسة منه وقيل افساد
فان النزغ هو الدخول في امر لافساده والشيطان يبتغي افساد ما ولد والمولود عليه من الفطرة
وقيل معناه سبب صياحه نزغة من الشيطان من باب تسمية الشيء بما هو من بعض اسبابه فان صياحه سمي
نزغة لانه سببه وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يضع عرشه
اي سريره على الماء قيل وضعه كناية عن التسلط التام والاستيلاء العظيم وقيل يحمل على حقيقته بان
جعله الله قادرا عليه استدراجا ليغتر بان له عرشا على هيئة عرش الرحمن يؤيده قصة ابن صياد
حيث قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارى عرشا على الماء فقال صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس ثم
يبعث سراياه اي جنوده التي يسيرها لاثارة الفتنة جمع سرية قطعة من الجيش يفتنون
الناس اي يضلونهم ويأمرونهم بالمعاصي وقيل معناه يمتحنون ويتعرفون ايمانكم بنبوتي اذ الفتنة
في كلامهم الابتلاء والامتحان فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة
يجيء احدهم فيقول فعلت كذا وكذا يعني امرت الناس بشرب الخمر والسرقة وغير ذلك من المعاصي
فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا قال ثم جاء احدهم فيقول ما تركته اي الانسان حتى
فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم
انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم
بكسر النون على انه فعل مدح فاعله مضمر على خلاف القياس اي نعم الغوي انت والصواب هو
الاول قال الاعمش هو راوي هذا الحديث عن جابر رض اراه اي اظن ان جابرا قال في حديثه
فيلتزمه اي يعانقه ابليس ويعززه من غاية حبه التفريق بينهما لانه اعظم فتنة لما فيه من انقطاع
النسل والوقوع في الزنا الذي هو افحش الكبائر بعد الاشراك بالله تع وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايس اي صار محروما من ان يعبده المصلون
اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادة الصنم
وانما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها
الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار
كبحر البصرة وعمان وعدن الى بحر ايلة التي اهلك الله فرعون بها وبحر الشام والنيل ودجلة
والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم وخصت بالذكر لانها معدن العبادة ومهبط
الوحي ولم يكن الاسلام يومئذ الا بها ولكن في التحريش بينهم اي لكن الشيطان غير آيس
من اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك من حرش بين القوم اذا اغرى

اغوى بينهم من الحسان عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال اني احدث نفسي
بالشيء لان اكون حممة اي فحما اللام توطئة للقسم او للابتداء والجملة صفة للشيء يعني يجري في قلبي من
الاشياء لان احرقت وصرت فحما احب الي من ان اتكلم به اي بذلك الشيء من غاية قبحه فقال
الحمد لله الذي رد امره اي امر هذا القائل المسلم او امر الشيطان الى الوسوسة بان لم يجعل له سلطانا
على المسلم غير الوسوسة فانه قبل الاسلام كان يأمرهم بالكفر وعبادة الاوثان وعن ابن مسعود رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للشيطان لمة بابن آدم اي نزلة في قلبه بالدعوة من
قولهم لم بالمكان وألم به اذا نزل وللملك لمة فاما لمة الشيطان فايعاد بالشر كالكفر
والفسوق وتكذيب بالحق كاحوال القيمة والقبر واما لمة الملك فايعاد بالخير كالصلوة والصوم
وغيرهما من الخيرات وانما ذكر الايعاد مجرى الوعد بالخير على سبيل الاتباع والازدواج للاكتفاء عن
الفارق بين الوعد والوعيد بكلمتي الخير والشر وتصديق بالحق ككتب الله ورسله قيل ان
اللمة الشيطانية تكون عن يسار القلب والرحمانية عن يمينه وزاد بعض الصوفية عليهما خاطرين
خاطر الحق وخاطر النفس وفي العوارف هذان اللمتان هما الاصل والخاطران الاخران فرع عليهما
لان لمة الملك اذا تحركت الروح واهتزت باللمة الصالحة قربا بحرارته الى حظاير القرب
فورد عليه عند ذلك خواطر من الحق واذا تحقق بالقرب تحقق الفناء فيثبت الخواطر الربانية
عند ذلك فيكون اصل خواطر الحق لمة الملك ولمة الشيطان اذا تحركت النفس هوت
بجبلتها الى مركزها من الغريزة والطبع فظهر من ذلك خواطر ملائمة بحالها فصارت خواطر النفس
نتيجة لمة الشيطان فمن وجد اي في نفسه ذلك اي لمة الملك على تأويل المذكور فليعلم
انه من الله فليحمد الله على هذه النعمة بان ارسل عليه ملكا يأمره بالخير ويهديه الى الحق وانما قدمها
هنا واخرها اولا لان لمة الشيطان شر والابتلاء بها اكثر وكان الحاجة الى بيانها امس
ولما فرغ منه قدم لمة الملك تعظيما لشأنها ومن وجد الاخرى اي لمة الشيطان فليتعوذ
بالله من الشيطان والمخالفة فيما يأمر الله تع من فعل السوء ثم قرأ صلى الله عليه وسلم هذه الآية
استشهادا لما قال الشيطان يعدكم الفقر اي يخوفكم بالفقر ويقول لا تنفقوا اموالكم
في الزكوة والصدقات فانكم تحتاجون الى ذلك ويأمركم بالفحشاء اي البخل وساير
المعاصي والله يعدكم مغفرة منه لذنوبكم وفضلا اي خلفا في الدنيا يعني يقول انفقوا
اعطكم اضعاف ما تنفقون في الدنيا غريب وعن ابي هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم انه قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله
مر البيان فيه فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد تقدم بيانه ثم ليتفل عن يساره ثلثا التفل شبيه بالبزاق وهو اقل منه
اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ كذا في الصحاح وهذا كناية عن كراهة ذلك

وتنفر طبيعته كمن وجد جيفة منتنة كره ريحها وتنفر من نتنها وتخصيص اليسار للاكرام اليمين
وقيل لان ثلاثاه من اليسار وليستعذ بالله من الشيطان اى ليطلب المعاونة من
الله الكريم على دفعه وعن عمرو بن الاحوص انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى حجة
الوداع انما سمى بها لانه صلى الله عليه وسلم لما قال هل بلغت قالوا نعم قال صلى الله عليه وسلم
اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع الا لا يجنى جان الا على نفسه الاولى انه
نفى بمعنى النهى لئلا يخلو الكلام عن الفائدة لان الجانى اذا جنى فانما يجنى على نفسه وبجنايته
يؤخذ فى الدنيا والآخرة فكيف ينفى عنه الجناية وفيه مزيد التاكيد والحث على الانتهاء و
لذا اضاف الجناية الى نفسه والمراد الجناية على الغير لان تلك الجناية سبب الجناية على النفس
فاضافها اليها ليكون ادعى الى الكف ويؤيد ارادة الكف من هذا الخبر برواية بعضهم اياه
بصيغة النهى الا لا يجنى جان على ولده ولا مولود على والده المراد منه النهى عن الجناية
عليهما وخصهما بالذكر لمزيد قبح الجناية عليهما وشناعته وقيل المراد حقيقة النفى وذلك لان
اهل الجاهلية كانوا يعتقدون مؤاخذة المرء بجناية غيره من قرابته وذوى رحامه فكانوا يقتلون
الولد بجناية الوالد وبالعكس وكذلك القريب والحميم فاعلمهم ان الجانى يجنى على نفسه
لا على غيره واقتصر على ذكر الولد والوالد لان نسبهما اقرب الانساب وانما تحمل العواقل
للعاقل اخذا بجناياتهم وهو التقصير فى الحفظ والمنع الا ان الشيطان قد ايس ان يعبد
فى بلادكم هذه ابدا والمراد من الابد طول المدة لئلا ينافى الاحاديث التى فى باب قيام الساعة
على الاشرار ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم اى فيما لا تعظمون قدره
من الذنوب كالصغاير منها والمراد منها الاعمال الواجبة وذلك اما بتركها او باتيانها
على وجه غير صحيح فسيرضى به اى الشيطان بذلك القدر من الاحتقار ولا يأمركم بالكفر لانه يعلم
انكم لا تطيعونه فى ذلك

باب الايمان بالقدر من الصحاح

عن عبد الله
بن عمرو بن العاص رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الله اى عين وقدر
وقيل اى اجرى القلم على اللوح المحفوظ واثبت فيه مقادير الخلايق ما كان وما يكون وما هو كائن
الى الابد على وفق ما تعلقت به ارادته كاثبات الكاتب ما فى ذهنه بقلمه على اللوح الذى يريد
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة والمراد طول الامد يعنى تمادى الزمان
بين التقدير والخلق خمسون الف سنة مما تعدون اريد بالزمان مقدار حركة الفلك الاعظم
الذى هو العرش وهو موجود حينئذ بدليل انه قال وكان عرشه على الماء يعنى كان عرش الله قبل
ان يخلق السموات والارض على وجه الماء والماء على متن الريح والريح على القدرة وهذا يدل
على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلقهما وقيل ذلك المعلوم وفيه دليل لمن زعم
ان اول خلق الله تعالى فى هذا العالم الماء وانما اوجد سائر الاجسام منه تارة بالتلطيف

بالتلطيف وتارة بالتكثيف وعن عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل شئ بقدر اى مقدر مكتوب فى اللوح المحفوظ قبل ان يوجد فى الخارج على حسب ما
اقتضته الحكمة حتى العجز والكيس روى بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شئ لكن الاولى ان
يكون مجرورا بحتى والعجز عدم القدرة والكيس العقل وقيل الكيس كمال العقل وشدة معرفة الامور
وتمييز ما فيه النفع مما فيه ضر والعجز مقابله وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتج آدم وموسى اى جرى بينهما الخصومة ومطالبة الحجة قيل هذه المحاجة كانت روحانية تؤيده
قوله عند ربهما ويجوز ان تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث الاسراء انه صلى الله عليه وسلم
اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فحج آدم موسى اى غلب عليه بالحجة بان كل ما صدر عنه كان بتقدير الله
قال موسى انت آدم الذى خلقك الله بيده اى بقدرته بلا واسطة اب وام ونفخ فيك
من روحه فصرت به حيا اضاف الروح اليه تعالى تشريفا وتخصيصا كما قال تعالى ونفخت فيه من
روحى واسجد لك ملائكته اى امرهم بان يسجدوا لك تعظيما قال ابن عباس رض كان سجودهم
انحناء لا خرورا على الذقن وقال ابن مسعود رض امروا بان يأتموا به فسجدوا وسجدوا لله تعالى وقال
ابى بن كعب رض خضوعا له واقرارا بفضله واسكنك فى جنته ثم اهبطت الناس اى
اسقطتهم وانزلتهم فانهم وان لم يكونوا موجودين لكنهم كانوا على شرف الوجود فكانوا مهبطين
منها بخطيئتك اى بسبب عصيانك الله تعالى فى اكل الشجرة الى الارض متعلق باهبطت
يعنى ان الله تعالى انعم عليك هذه النعم فانت عصيته باكلها حتى اخرجت من الجنة بسببها وبقى
اولادك فى دار المشقة والابتلاء من المرض والفقر وغير ذلك فقال آدم انت موسى الذى
اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح وهى التورية فيها اى فى تلك الالواح
تبيان كل شئ اى بيانه واظهاره من الحلال والحرام والقصص والمواعظ وغير ذلك قال تعالى
وكتبنا له فى الالواح من كل شئ موعظة وتفصيلا لكل شئ وقربك اى خصك بستره ونجواه
بلا واسطة ملك نجيا اى مناجيا نصب على الحال فبكم مميزه محذوف منصوب اى بكم زمانا
وجدت الله كتب التورية قبل ان اخلق على صيغة المجهول قال موسى باربعين عاما والمراد منه
التكثير لا التحديد قال آدم فهل وجدت فيها اى فى التورية وعصى آدم ربه اى بمخالفة امره
فغوى اى فخرج بالعصيان من ان يكون راشدا فى فعله وليس المراد لفظه بهذا التركيب بل معناه
بالعبرية قال موسى نعم قال آدم افتلومنى بهمزة الاستفهام للانكار والفاء جواب شرط مقدر
اى اذا وجدت فيها ذلك فلا ينبغى لك ان تلومنى على ان عملت عملا كتبه الله على فى اللوح الذى
اعطاك ان اعمله قبل ان يخلقنى باربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى عليه
السلام لامتناع رد علم الله تعالى فى حقه حيث اخبر عنه تعالى انه انما خلقه للارض وانه لا يتركه فى الجنة
بل ينقله منها الى الارض ليكون خليفته تعالى فيها وفى رواية فقال موسى يا آدم انت ابونا

واخرجتنا من الجنة فقال آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التورية بيده يا موسى
اتلومني على امر قدره الله تع علي قبل ان يخلقني باربعين سنة وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان خلق احدكم اي مادة خلقه يجمع يحرز ويقرر في بطن امه اي في رحمها اربعين
يوما نطفة قال عبد الله بن مسعود رض ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تع ان يخلق بها
بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعرة ثم تمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم
فذلك جمعها ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون
مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ويظهر التصوير في هذه الاربعين
ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات اي بكتابة اربع قضايا مقدرة وكل قضية تسمى كلمة قولا
كان او فعلا فيكتب عمله اي انه يعمل الخير او الشر واجله والمراد هنا مدة حيوته يعني انه كم
يعيش في الدنيا ورزقه يعني قليل الرزق او كثير الرزق وشقي او سعيد هذا اذا لم يعلم من
حاله ما يقتضي تغير ذلك فان علم من ذلك شيئا كتب له اوائل امره واواخره وحكم عليه على وفق
ما يتم به عمله فان ملاك الامر خواتيمه قيل المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه
سابق على ذلك قال مجاهد يكتب هذه الكلمات في ورقة وتعلق في عنقه بحيث لا يراها الناس
قال الله تع وكل انسان الزمناه طائره في عنقه قال اهل المعاني اراد بالطائر ما قضي عليه انه عامله
وما هو صائر اليه من سعادة او شقاوة وخص العنق لانه موضع القلائد والاطواق ثم ينفخ فيه
الروح وهذا يدل على ان نفخ الروح يكون بعد الاطوار الثلاثة في الاربعينات بزمان فان
الرجل هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون
قيل حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل والاوجه انها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا
على ما قبله بينه وبينها اي بين الرجل وبين النار الا ذراع هذا تمثيل لغاية قربه منها فيسبق
اي يغلب عليه الكتاب اي كتاب السعادة فالتعريف للعهد والكتاب بمعنى المكتوب اي المقدر
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها
اي بين الرجل والجنة الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب الشقاوة فيعمل بعمل اهل النار
فيدخل النار وعن سهل بن سعد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل
اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم
يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة
ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة وقالت عائشة رض دعي رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت طوبى ثانيث اطيب من الطيب في
المعيشة اي الراحة وطيب العيش حاصل لهذا اي لهذا الصبي عصفور اي هو عصفور من عصافير
الجنة شبهته بالعصفور اما لصغره لما انه صغير بالنسبة الى من هو اكبر منه من الطيور واما

واما لكونه خاليا من الذنوب مع عدم كونه مكلفا لم يعمل سوءا اي ذنبا قال او غير ذلك بتحريك
الواو ورفع غير وهو المشهور رواية فالهمزة للاستفهام والواو للحال اي تعتقدين ما دلت
وحق غير ذلك يا عائشة وهو عدم الجزم بكونه من اهل الجنة وانما نهاها صلى الله عليه وسلم عن
ذلك مع ان اطفال المؤمنين اتباع لآبائهم لانها اشارت الى طفل معين فالحكم على شخص
معين بانه من اهل الجنة لا يجوز من غير ورود النص لانه علم الغيب ويحتمل ان يكون نهيها
قبل نزول ما نزل في حق ولدان المؤمنين بانهم تبع لآبائهم او التبعية في الدنيا من الايمان
والكفر وحكمهما من امور الآخرة ان الله خلق للجنة والنار وخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا خلقهم
لها اي لكل واحد منهما وهم في اصلاب آبائهم جمع صلب وهو وسط الظهر يعني عين في
الازل من سيكون من اهل الجنة ومن سيكون من اهل النار عبر عن الازل باصلاب الآباء
لانه اقرب الى فهم الناس وفي الحديث دلالة على ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن
كما هو مذهب اهل السنة واشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا لاجل الاعمال بل الموجب
لهما هو اللطف الرباني او الخذلان السابق المقدر لهم ازلا وعن علي رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب الواو للحال والاستثناء مفرغ اي ما وجد
احد منكم في حال من الاحوال الا وقد قدر له مقعده من النار ومقعده من الجنة الواو فيه بمعنى
او لما جاء في بعض الروايات باو مصرحا لكن حديث انس رض في اثبات عذاب القبر يدل على ان لكل
مؤمن مقعدين احدهما في الجنة والآخر في النار قالوا يا رسول الله افلا نتكل الفاء جواب
شرط مقدر اي اذا كان الامر كذلك افلا نعتمد على كتابنا المقدر لنا في الازل وندع الاعمال
اي نتركها اذ لا فائدة في اتعاب انفسنا بالاعمال لان قضاء الله تع لا يتغير فلم يرخص صلى الله عليه
وسلم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطن هو الحكم الربوبية وظاهر
هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة العلم فامر صلى الله عليه وسلم بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن
المغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل العبد بذلك صفة الايمان قال اعملوا فكل
الفاء للسببية والتنوين عوض عن المضاف اليه اي كل خلوق ميسر اي موفق ومهيأ لما
خلق اي قدر له ذلك من عمل الجنة والنار فيسوقه العمل الى ما كتب له من سعادة او شقاوة
ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل صلى الله عليه وسلم ما اجمله بقوله اما من كان
من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة اي سيوفق لذلك العمل باقداره عليه وتمكينه
منه واما من كان من اهل الشقاوة بفتح الشين بمعنى الشقاوة ضد السعادة فسييسر
لعمل الشقوة بكسر الشين اي يسهل عليه ذلك بان اتبع هواه وران على قلبه الشهوات حتى اتى
باعمال اهل النار واصر عليها حتى طوى صحيفة اعماله على ذلك ثم قرأ اي النبي صلى الله عليه وسلم
فاما من اعطى حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله تع وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله

فسنيسره لليسرى اي للجنة الآية وعن ابي هريرة رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
كتب اي في اللوح المحفوظ على ابن آدم حظه من الزنا اراد به مقدماته من النظر الحرام والاستماع و
البطش والتخايل والتكلم به والاشتهاء له ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك الحظ المكتوب
عليه البتة وقيل معناه خلق لابن آدم الحواس التي يجد بها لذة من الزنا واعطاه القوى التي يقدر عليه
وركز في جبلته حب الشهوات فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي
والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تمناه النفس
ويدعو اليه الحواس وهو الجماع ويكذبه معنى تكذيبه تركه والكف عنه واسناد التصديق والتكذيب الى الفرج
بطريق المجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان
يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا فمن عصمه الله تع بفضله عنه صدر
عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه بمزيد فضله ورحمته عن صدوره ومقدماته وهم خواص عباده صدر عنه
لا محالة بمقتضى الجبلة مقدماته الباطنة التي هي تمني النفس واشتهاؤها وفي رواية الاذنان
زناهما الاستماع واليد زناها البطش اي الاخذ باليد والرجل زناها الخطى اي المشي الى ما فيه الزنا
وعن عمران بن حصين رضـ ان رجلين من مزينة اسم قبيلة قالا يا رسول الله ارايت اي
اخبرني ما يعمل الناس من خير وشر ويكدحون فيه اي يسعون في العمل اشيء خبر مبتدأ محذوف
اي اهو شيء قضي عليهم فقضي صفة شيء او شيء مبتدأ وقضي خبره ومضى فيهم من قدر سبق
ام فيما يستقبلون اي ام شيء لم يقض عليهم في الازل بل هو كائن فيما يستقبلون من الزمان
الذي فيه يتوجهون الى العمل ويقصدونه من غير سبق تقدير قبل ذلك فقال لا بل شيء قضي
عليهم وتصديق ذلك اشارة الى ما ذكر من انه قضي عليهم في كتاب الله ونفس الواو فيه
للقسم عطفا على والشمس اراد به نفس آدم لانه الاول فالتنوين للتقليل وقيل المراد جميع النفوس
فالتنوين للتكثير وما سواها بمعنى من اي ومن خلقها يعني به ذاته تع اي خلقها على احسن
صورة وزينها بالعقل والتمييز فالهمها اي علمها وركب فيها فجورها الذي قضي به عليها
وتقويها الذي حكم فيه لها في السابق والغرض انه تع ذكر فالهمها بلفظ الماضي الدال على ان ما
يعمل الناس من خير وشر قد جرى في الازل وقال ابو هريرة رضـ اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء
فاذن لي ان اختصي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم جفافه كناية عن
الفراغ عن التقدير وثبت المقادير اذ جفاف قلم الكاتب يكون بعد الفراغ عن الكتابة بما انت
لاق اي بما تفعله وتقوله ويجري عليك فاختص امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا
على ذلك في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا
على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر اي اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف

القلم به من تركك وهذا على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فايدة وعن عبد الله
بن عمرو رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع عليه تع مجاز قيل من الاستعارة التخييلية والمستعار له التقليب اي تقليب القلوب
في قدرته يسير وقيل معناه بين اثرين من آثار رحمته وقهره اي هو قادر على ان يقلبها من حال الى
حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان والغلظ واللين وغير ذلك من اصابع الرحمن
وفي اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تع من كمال رحمته على عباده تولى بنفسه امر القلوب
ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته كيلا يطلع على سرائرهم ولا يكتب عليهم ما في ضمائرهم كقلب واحد
يصرفه كيف يشاء يعني تصرفه في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اصله يا الله فحذف يا من اوله وادخل ميم مشددة في
آخره عوضا عنه مصرف القلوب بالاضافة نصب صفة اللهم عند المبرد والاخفش ومنادى
برأسه عند سيبويه وقد حذف منه حرف النداء صرف قلوبنا الى طاعتك وانما قال صلى الله
عليه وسلم ذلك ارشادا للامة التعوذ بالله في جميع احوالهم من تحول النعمة الى النقمة يعني اطلبوا
من الله تع توفيق الايمان والطاعة والثبات والدوام على الخيرات ولا تأمنوا مكر الله تع وعن ابي
هريرة رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا وقد يولد على الفطرة اي على
استعداد وقبول للاسلام الذي خلقه الله تع في الانسان من العقل والتمييز بين الحق والباطل
والخير والشر بواسطة الشريعة ولو لم يعترضه آفة من جهة ابويه لاستمر عليها ولم يختر غير دين الاسلام
فابواه يهودانه اي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهوديا او ينصرانه اي يجعلانه نصرانيا او
يمجسانه اي يجعلانه مجوسيا او غير ذلك من الاديان ومذاهب البدعة فان الانسان مخلوق على
قبول ما عرض عليه من الاعتقاد والافعال والاقوال كما تنتج البهيمة صفة للمصدر المحذوف وما
مصدرية اي يولد على الفطرة ولادة مثل انتاج البهيمة بهيمة جمعاء الجمعاء من البهيمة هي التي
لم يذهب من بدنها شيء صفة لبهيمة وبهيمة منصوب على الحال على تقدير كون تنتج مجهولا اي
ولدت في حال كونها بهيمة سليمة الاعضاء او على انه مفعول ثان لتنتج معروفا من انتج اذا ولد
هل تحسون فيها اي هل تجدون وتبصرون في تلك البهيمة من جدعاء تانيث الاجدع
وهو مقطوع الانف او الاذن او الشفة صفة اخرى لبهيمة بتقدير مقولا في حقها حتى تكونوا
انتم تجدعونها اي حتى يكون جادعها انتم لا غيركم ولو لا تعرضكم لها بالجدع لبقيت سليمة
كما ولدت شبه النبي صلى الله عليه وسلم ولادته على الفطرة السليمة بولادة البهيمة السليمة
عن العيوب غير ان المراد فيها سلامتها عن العيوب الظاهرة وهنا سلامتها عن العيوب
المعنوية ثم يقول يعني قال اي قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرة الله منصوبة على الاغراء
اي الزموا فطرة الله وداوموا عليها ولا تغيروها التي فطر الناس عليها اي خلقهم عليها

لا تبديل لخلق الله هذا نفي بمعنى النهي اي لا تبدلوا ولا تغيروا ما خلق الله فيكم من استعداد
قبول الاسلام وعن ابي موسى الاشعري رضه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خطبنا
وذكرنا بخمس كلمات جمع كلمة والمراد بها الكلام المفيد المستقل فقال ان الله لا ينام
لان النوم استراحة القوى والحواس تعالى الله عن ذلك كما قال تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم
ولا ينبغي له ان ينام اي يستحيل عليه ذلك لانه المتصرف في ملكه ابدا بميزان العدل والاولى
تدل على عدم صدور النوم عنه والثانية على نفي جوازه عنه مؤكدة للاولى يخفض القسط ويرفعه
المراد بالقسط الميزان يعني يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء
ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وميزان ارزاقهم النازلة من
عنده قال تعالى وما ننزله الا بقدر معلوم وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض
بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبته واهله يرفع اليه اي الى خزنته عمل الليل قبل عمل
النهار اي قبل ان يشرع العامل في عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل اي قبل ان
يشرع في عمل الليل هكذا الى يوم الجزاء يعني يعرض عمل كل منهما على حدة قبل عرض الآخر لان
الله تعالى وكل كل واحد منهما اي ملائكة يتعاقبون في الناس تعاقب الليل والنهار ليكتبوا اعمالهم
كما قال صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وانما رفعت اليه
وان كان اعلم بها ليأمر ملائكته بامضاء ما قضى لفاعله جزاء على فعله وقيل معناه يقبل الله تعالى
اعمال المؤمنين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل فيكون عبارة عن سرعة الاجابة
حجابه النور هذا استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله تعالى يعني محتجب بنور عظمته فلا
يشاهد وهذا بالنسبة الى العباد لو كشفه استيناف جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك
الحجاب يعني لو رفع ذلك الحجاب لاحرقت سبحات وجهه جمع سبحة وهي العظمة وقيل اي
انوار وجهه ووجهه ذاته ما انتهى ما موصولة مفعول لاحرقت اي لاحرقت ما وصل اليه
بصره اي علمه من خلقه بيان للموصول ومتعلق باحرقت والمراد جميع الموجودات لان علمه تعالى
محيط بجميع الكائنات ومنته اليه يعني لاضمحل جميع الموجودات من هيبته وفنوا وعن ابي هريرة
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله هذا كناية عن محل عطائه اي خزانته ملأى تأنيث
الملآن لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق للمخلوقات ابدا
لان القدرة على ايجاد العدم سحاء الليل والنهار من سح اذا سال من فوق اي
دائمة الصب في الليل صفة ليد ارأيتم اي اعلمتم وتبصرون ما انفق ما مصدرية
اي انفاق الله على عباده منذ خلق السموات والارض فانه اي الانفاق لم يغض ما في يده ما هذه
موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وكان عرشه على الماء وبيده الميزان اي ميزان
الارزاق والاعمال بقدرته يخفض ويرفع وفي رواية يمين الرحمن ملأى سحاء

سحاء خص اليمين لانها مظنة العطاء واشار الى انها المعطية عن ظهر غنى لان الماء اذا
انصب من فوق انصب بسهولة والى جزالة عطاياه لان السح يستعمل فيما بلغ وارتفع
عن القطر حد السيلان والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع
احد ان يرده وعنه قال انه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين جمع ذرية
اي سئل عن حكم اطفالهم انهم من اهل الجنة او من اهل النار فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا
عاملين من الكفر والايمان يعني من علم الله انه ان عاش وبلغ يصدر منه الكفر يدخله النار ومن
علم انه لو عاش وبلغ يصدر منه الايمان يدخله الجنة فلم يقطع صلى الله عليه وسلم بكونهم من اهل الجنة
ولا بكونهم من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذي عليه اكثر اهل السنة من التوقف في
امرهم من الحسان عن عبادة بن الصامت رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول
ما خلق الله القلم معناه اول ما خلق الله تعالى من جنس الاقلام ذلك القلم لا انه اول من جميع
الاشياء وكذا تأول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر اول ما خلق الله نوري اي انه اول
من جنس الانوار اذ الاولية من الامور الاضافية فقال اي الله تعالى للقلم اكتب فقال
اي القلم وما اكتب ما استفهامية مفعول مقدم على الفعل قال القدر منصوب بفعل
مقدر اي اكتب المقدر المقضي ما كان بدل من القدر او عطف بيان له وما هو كائن الى الابد
غريب وسئل عمر بن الخطاب رضه عن هذه الآية اي عن كيفية اخذ الله تعالى ذرية
بني آدم عن ظهورهم المذكور في هذه الآية واذ اخذ ربك اي اخرج من بني آدم من ظهورهم
بدل من بني آدم بدل البعض من الكل اي من ظهور بني آدم ذريتهم واشهدهم على انفسهم
اي اشهد بعضهم على بعض على هذا الاقرار وعلى هذه الحالة وقال للذرية ألست بربكم استفهام
تقرير قالوا بلى الآية قيل كان ذلك قبل الدخول في الجنة بين مكة والطائف
وقيل ببطن نعمان واد بقرب عرفة وقيل كان في الجنة وقيل بعد النزول منها بارض هند قال
عمر رضه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها اي عن هذه الآية فقال ان الله خلق آدم ثم
مسح ظهره والماسح اما الملك الموكل على تصوير الاجنة فاسناده الى الله تعالى بانه هو الآمر به و
المتصرف في عباده بما شاء كاسناد التوفي اليه في قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها و
المتوفي اما الملائكة لقوله تعالى ان الذين توفيهم الملائكة واما الباري تعالى فالمسح من باب التمثيل
وقيل هو من المساحة بمعنى التقدير كانه قال قدر وبين ما في ظهره من الذرية بيمينه اي بقدرته
وفي التنصيص على لفظ اليمين دون اليد تنبيه على تخصيص آدم بالكرامة فاستخرج منه ذرية
قيل اخرجهم كامثال الذر وجعلهم على هيئة الرجال والنساء وجعل فيهم العقول ثم كلمهم
فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره بيده فاستخرج منه ذرية
فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون قيل الآية تدل على اخذ الذرية

من ظهور بني آدم والحديث يدل على اخذها من ظهر آدم فالتوفيق انه كان بعض الذر في ظهر بعض
الذر والكل في ظهر آدم فقال رجل ففيمَ العمل الفاء في ففيم جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر
كما ذكرت يا رسول الله اي فاي شيء يفيد العمل او باي شيء يتعلق العمل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا خلق العبد للجنة استعمله اي الزمه العمل عليه وامره بعمل الجنة حتى
يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله اي بسبب ذلك العمل الجنة واذا خلق العبد للنار
استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار فيدخله به النار وعن عبد الله
بن عمرو بن العاص رض قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يديه كتابان الواو للحال وهذا على
سبيل التمثيل والتصوير ليكون اقرب الى التفهيم فقال للذي اي لاجل الذي في يده اليمنى
او في شانه اي المخاطب اشار اليه هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم
وقبائلهم بان كتب فيه ان فلان بن فلان الذي من قبيلة فلان او من القرية الفلانية
او المعروف بفلان من اهل الجنة وكذلك اسم كل واحد على هذه الصفة ثم اجمل على آخرهم بان
جميع هؤلاء المذكورين في هذا الكتاب من اهل الجنة من الاجمال خلاف التفصيل يقال اجملت
الحساب اذا رددته من التفصيل الى الجملة في الرقعة فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا لان حكم
الله تع لا يتغير ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء
آبائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال بيده اي اشار بها
فنبذهما اي طرح الكتابين وراء ظهره ثم قال فرغ ربكم من العباد اي من امرهم وشانهم
اي قدر امرهم فجعلهم فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير فلا يتغير تقديره ابدا ولا
يتعرض عليه بقوله تع يمحوا الله ما يشاء ويثبت لان ذلك معين وجرى في الازل كذلك لا
ان يكون تغييرا او تبديلا للتقدير او المراد منه محو المنسوخ من الاحكام واثبات الناسخ او محو السيئات
من التائب واثبات الحسنات بمكافاته وغير ذلك من الوجوه المذكورة في تفسيره وعن ابي خزامة
عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله ارايت رُقىً بضم الراء وفتح القاف جمع رُقية وهي
الدعوات التي تقرا لطلب الشفاء نسترقيها اي نطلب تلك الرقى ان يقرا ما علينا احد
ودواء نتداوى به اي نستعمله في الاعضاء وتقاة بمعنى الاتقاء وهو الشيء الذي التجا به الناس
كالترس ليتحفظوا من الاعداء من وقى يقي وقاية اي حفظ نتقيها اي نلتجئ بها ونحذر بسببها
من شر الاعداء هل ترد هذه الاشياء من قدر الله شيئا قال اي هي اي هذه المذكورات من الاسترقاء
والاتقاء والتداوي من قدر الله ايضا يعني كما ان الله تع قدر الداء قدر زواله بالدواء
او بالرقية وكما انه خلق في العدو قصد عداوة بالايذاء خلق في الذي يقصده العدو ان
يلتجئ الى قلعة وان يدفعه بشيء من الاسباب فمن اصابه داء فتداوى وبرأ فاعلم انه
قدر هذا الدواء نافعا في ذلك الداء والا لن ينفعه دواء جميع اطباء العالم وعلى هذا

هذا انفس جميع الاسباب واما قوله فالرقية الا من عين او حمة فمعناه لا رقية اولى وانفع وعن ابي هريرة
رض انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع اي نتخاصم ونتناظر في القدر بان
يقول احد اذا كان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره فلم يعذب المذنبون ولم ينسب
الفعل الى الشيطان حيث قال تع ولا تتبعوا خطوات الشيطان فوسوس اليه الشيطان وغير ذلك
فغضب صلى الله عليه وسلم حتى احمر وجهه من الغضب ولم يرض منهم التنازع في القدر لان القدر سر من
اسرار الله تع لا يطلع عليه احد وطلب سر الله منهي عنه فقال ابهذا التنازع امرتم الاستفهام
للانكار يعني لم يامركم الله ورسوله بالتنازع في القدر ام بهذا ارسلت اليكم انما هلك من
كان من الامم السالفة حين تنازعوا في هذا الامر اي الذي لم يامرهم الله ورسوله من البحث في القدر
وتفضيل بعض الرسل على بعض من تلقاء انفسهم عزمت اي اقسمت عليكم كان اصله عزمت
بالقاء اليمين او الزام اليمين عليكم ان لا تنازعوا فيه بحذف احدى التائين
اي لا تبحثوا في القدر بعد هذا وان هذه يمتنع كونها مصدرية وزائدة لان جواب القسم لا
يكون الا جملة وان لا يراد معه لا فهي اذن مفسرة كاقسمت ان لا اضرب غريب وعن
ابي موسى رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق آدم من قبضة وهي ملء الكف
من كل شيء وهنا من التراب قبضها من جميع الارض اي من جميع ما قدر الله تع ان يسكنه
بنو آدم من الارض والقابض قيل عزرائيل عم وانما نسب اليه تع لانه بامره وارادته فجاء
بنو آدم على قدر الارض اي على لون الارض وطبعها منهم الاحمر والابيض والاسود بحسب لون
ترابهم وبين ذلك اي بين الاحمر والاسود والابيض باعتبار اجزاء ارضه ومنهم السهل
وهو اللين والحزن وهو الغليظ والخبيث والمراد خبيث الخصال والطيب اي طيب
الخصال على طبع ارضهم وكل ذلك بتقدير الله تع لونا وطبعا وخلقا وعن عبد الله بن عمرو
رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق خلقه من الجن والانس في ظلمة اي
كائنين فيها والمراد ظلمة الطبيعة من الميل الى الشهوات والركون الى المحسوسات والغفلة عن اسرار
عالم الغيب فالقى عليهم من نوره صفة لمفعول محذوف اي القى عليهم شيئا من نوره فيكون من
للبيان ويجوز ان يكون للتبعيض والمراد منه نور الايمان وتوفيق الطاعة وقبول الشريعة
فمن اصابه من ذلك النور اهتدى اي الى طريق الحق وخرج من ظلمة الطبيعة الى نور الايمان
ومن اخطاه اي جاوزه ولم يصل اليه من ذلك النور ضل اي خرج عن طريق الحق فبقي في ظلمة
الهواء الانسانية والجهل والتكبر وغير ذلك من الخصال المذمومة فلذلك اي من اجل الاهتداء
والضلال قد جرى في الازل اقول جف القلم على علم الله اي على علمه في الازل وقال انس
رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
فقلت يا نبي الله آمنا بك وبما جئت به ليس قولك هذا لاجل نفسك لانك معصوم

عن الخطاء والزلة خصوصا عن تقلب قلبك عن الدين وانما المراد تعليم امتك فهل تخاف
علينا من ان نرتد عن الدين بعد ان آمنا بك فقال نعم يعني اخاف عليكم ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء مفعول مطلق اي يقلبها تقليبا يريده او
حال من الضمير المنصوب اي يقلبها على اي صفة شاء وعن ابي موسى رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كريشة اي واحدة الريش الذي للطاير بارض فلاة صفة ارض
اي مفازة خالية من النباتات والشجر يقلبها اي تلك الريشة الرياح ظهرا بدل من الضمير المنصوب
بدل البعض من الكل لبطن اللام هنا بمعنى الى يعني يقلبها الرياح ظهرا الى البطن ومن بطن
الى ظهر كل ساعة يقلبها على صفة فكذلك القلوب تنقلب ساعة من الخير الى الشر ومن
الشر الى الخير وعن علي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد نفي لكمال الايمان
حتى يؤمن باربع فمن لم يؤمن بواحدة منها لم يكن مؤمنا يشهد بالنصب بدل من يؤمن
ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق على كافة الجن والانس ويؤمن بالموت اي
يعتقد فناء الدنيا واهلها كما قال الله تع كل من عليها فان وكل شيء هالك لا كما ذهب
الدهري من قدم العالم وبقائه او اراد بالايمان بالموت اعتقاده ان الموت يحصل باجل الله تعالى
لا كمن زعم انه يحصل بفساد المزاج وبالبعث اي يعتقد ان الله تع يحشر الناس
بعد الموت ويجمعهم في العرصات للحساب والجزاء ويؤمن بالقدر اي يعتقد ان جميع ما يجري في
العالم بقضاء الله تع وقدره وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب والمراد سوء حظهم لقلته لا تكفيرهم كما يقال
للمتمول البخيل ليس من ماله نصيب اي نصيب كامل المرجئة بالهمزة من الارجاء وهو
التاخير وهم الذين يقولون الايمان الاقرار باللسان من غير عمل سموا بذلك لتاخيرهم
العمل وقيل المرجئة هم الجبرية وهذا اصح وهم الذين يقولون ان الافعال والاقوال كلها
بتقدير الله وليس للعباد فيها اختيار وانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر
طاعة والقدرية بفتح الدال وسكونها هم المنكرون للقدر القائلون بان افعال العباد
مخلوقة بقدرتهم ودواعيهم لا بقدرة الله تع وارادته وانما نسبت هذه الطائفة
الى القدر لانهم يبحثون في القدر كثيرا غريب وعن ابن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يكون في امتي خسف وهو ان يدخل الله تعالى احدا في الارض كقارون
ومسخ وهو ان يغير الله تع صورة انسان على غير صورته كما فعل بقوم من بني اسرائيل فجعلهم
قردة وخنازير وذلك اي الخسف والمسخ في المكذبين بالقدر وانما عاقبهم الله تع
بهما لانهم باضافتهم الكوائن الى غير الله تعالى محقوا خلق الله ومسخوا صور خلقه فجازاهم
الله بمحو ومسخ وقيل معناه ان يكن الخسف والمسخ في امتي كانا في المكذبين بالقدر لان هذه

هذه الامة مأمونة منهما وقيل محمول على الزجر والوعيد وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
القدرية مجوس هذه الامة سماهم مجوسا لان قولهم يشبه قول المجوس فانهم يقولون الخير من فعل
النور والشر من فعل الظلمة كذلك القدرية يقولون الخير من الله والشر من الشيطان او
من النفس فصار مذهبهم مضاهيا لمذهب المجوس من حيث اضافة الكوائن الى الهين ان
مرضوا فلا تعودوهم فانه ظهر بينكم وبينهم عداوة ومخالفة في الاعتقاد فلا يجوز مقاربتهم و
مجالستهم وان ماتوا فلا تشهدوهم اي فلا تحضروا جنائزهم للصلوة فالنهي محمول على الزجر
وتقبيح اعتقادهم على قول من لم يحكم بكفرهم وعلى الحقيقة على قول من حكم بكفرهم وعن عمر رضه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم اي لا تبدؤهم بالكلام ولا تناظروهم في
الاعتقاد لكونهم ضالين مضلين وقيل معناه لا تحاكموهم اي لا ترفعوا الخصومة الى حاكمهم كما قال الله تع
ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق اي احكم به وقيل لا تبدؤهم بالسلام وعن عايشة رضه انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اي ستة اشخاص لعنتهم اي دعوت عليهم باللعن وهو الطرد
والابعاد من الخير ولعنهم الله بالواو العاطفة ويروى بدونها اخبارا اي لعنتهم فقد لعنهم الله تع او
انشاء دعاء عليهم باللعن من الله تع وكل نبي مبتدا خبره يجاب بصيغة المضارع المجهول اي مجاب
دعوته ويروى بالميم اي مجاب الدعوة والواو ان يجعل الجملة حالا اي والحال ان من شان كل نبي
اجابة دعائه الزايد في كتاب الله اي في نظم القرآن او في حكمه بان يدخل فيه ما ليس منه وكذلك في
التورية والانجيل وغيرهما من كتب الله تع والمكذب بقدر الله والمتسلط اي المستولي والغالب
بالجبروت مبالغة من جبر وهو القهر بالتكبر والعظمة ليعز من اذل الله تع كالكفار ويذل من
اعزه الله اي ولاذلال من اعزه الله تع كالمسلمين والمستحل لحرم الله يعني من يفعل في حرم مكة ما لا يجوز
فعله من الاصطياد وقطع الشجر ودخولها بغير الاحرام معتقدا حلها والمستحل من عترتي والعترة
القرابة وعترته عليه الصلوة والسلام اهل بيته الذين حرمت عليهم الزكوة وهم اولاده صلى الله عليه
وسلم وعلي واولاده من فاطمة رضه يعني من يفعل بهم ما حرم الله من ايذائهم وترك تعظيمهم معتقدا التحليل
ويحتمل ان يراد به من يستحل من عترته صلى الله عليه وسلم شيئا من المحرمات فمن بيانية وخص مستحل الحرم والعترة
بالذكر وان كان كل مستحل المحرم ملعونا لان حرمتهما آكد وشد لاختصاص الاول بالله تع والثاني
برسول الله صلى الله عليه وسلم والتارك لسنتي اي المعرض عنها بالكلية او عن بعضها استخفافا وعن
مطر بن عكامس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله اي اذا اراد لعبد ان يموت
بارض وكان هو في غير تلك الارض جعل الله اي اظهر له اليها حاجة من تجارة او زيارة او غير ذلك
ليأتي بها فيموت فيها وعن عايشة رضه انها قالت قلت يا رسول الله ما ذراري المؤمنين
اي ما حكم اطفالهم قال من آبائهم اي يعلم حكمهم من حكم آبائهم او هم معدودون من جملة آبائهم يعني
ان كان آباؤهم من اهل الجنة فهم كذلك وقيل معناه اتباع لآبائهم فان الشرع يحكم باسلامه

ای لاعزاز من اذل الله تع

لسلام وحده من الابوين فيصلي عليه بموته ويجري التوارث فقلت يا رسول الله بلا عمل قال
الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين اي فما حكمهم قال من آبائهم يعني
من حكم آبائهم قلت بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين او معناه اتباع لآبائهم فلا يصلى عليهم
ولا يثبت الارث بينهم وبين المسلمين كآبائهم وعن ابن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الوائدة اي التي تدفن بنتها في القبر وهي حية فرارا من الفقر والعار والموؤدة
اي المدفونة حية في النار روي ان ابني مليكة اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالا ان امنا
وادت بنتا لها فقال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اما الوائدة فلانها كانت كافرة واما الموؤدة
فلانها ولد الكافر فيحتمل انها كانت بالغة ويحتمل ان تكون غير بالغة ولكن علم صلى الله عليه وسلم
بالمعجزة كونها من اهل النار فلا يتعين القطع بهذا الحديث على تعذيب الاطفال لانه ورد في قضية
خاصة فلا يجوز حمله على العموم مع الاحتمال وقيل المراد بالوائدة القابلة وبالموؤدة المشركين صح الموؤدة
لها وهي ام الطفل وكان من عادة نساء العرب اذا اخذ احدهن الطلق حفرت لها
حفرة عميقة فجلست عليها والقابلة وراءها ترتقب الولد فان اتت بابن امسكته وان
اتت ببنت القتها في تلك الحفرة واهالت عليها التراب

باب اثبات عذاب القبر

من الصحاح عن البراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المسلم اذا سئل في القبر
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك اي مصداق هذا الحكم قوله تع يثبت الله
الذين آمنوا بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة في الحيوة الدنيا بان لا يزالوا عنه اذا فتنوا
وفي الآخرة يعني في القبر عند سؤال منكر ونكير وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت نزلت اي هذه الآية في عذاب القبر اذا قيل له اي للميت بعدما وضع في
القبر من ربك وما دينك ومن نبيك فان كان مسلما ازال الله الخوف عنه وثبت
لسانه في جواب الملكين فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد واما الكافر فيغلب عليه الخوف
ولا يقدر على جوابهما فيكون معذبا فيه وعن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا
وضع في قبره وتولى اي ادبر واعرض عنه اصحابه وانه ليسمع قرع نعالهم اي صوتها وفيه دلالة
على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة واختلفوا في ذلك فقال بعضهم
يكون باعادة الروح وتوقف ابو حنيفة رح في ذلك اتاه ملكان قبل ان يمضي زمان طويل
فيقعدانه وقد جاء في بعض الروايات فيجلسانه وهو اولى لان القعود في مقابلة القيام والجلوس
في مقابلة الاضطجاع يؤيده ما روي ان نضر بن شميل مثل بين يدي المامون فقال له اجلس فقال
يا امير المؤمنين لست بمضطجع فاجلس فقال كيف اقول قال قل اقعد ويحتمل ان يراد بالاقعاد
الايقاظ والتنبيه لما يسألان عنه باعادة الروح فيقولان ما اي اي شيء كنت تقول في
هذا الرجل اي الذي بعث عليكم بالنبوة هل كنت واقررت بانه نبي ام لا لمحمد عطف بيان للرجل

للرجل او بدل منه من لفظ المصنف والراوي فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله
فيقال له انظر الى مقعدك من النار لو لم تكن مؤمنا ولم تجب الملكين قد ابدلك الله به
اي بمقعدك هذه مقعدا من الجنة بايمانك واجابة الملكين فيراهما جميعا ليزداد فرحه ويعرف
نعمة الله تعالى عليه بتخليصه من النار واعطائه الجنة واما المنافق والكافر فيقال له ما كنت
تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري اي لا اعلم على الحقيقة انه نبي ام لا كنت اقول ما يقول الناس
اي المؤمنون قيل هذا قول المنافق واما الكافر فلا يقول في القبر شيئا ويحتمل ان يقوله الكافر ايضا
دفعا للعذاب القبر عن نفسه فيقال له لا دريت اي لا علمت ما هو الحق والصواب
ولا تليت من تلا يتلو اذا قرأ اي ولا قرأت الكتاب دعاء عليه او اخبار قيل روايته ولا
تليت غلط والصواب ولا ائتليت من ائتلاه اذا اتبعه فالمعنى ما علمت بنفسك بالنظر
والاستدلال حقيقة نبوته ولا اتبعت العلماء بالتقليد فيكون اخبارا فيضرب بمطرقة
وهي آلة الضرب من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح اي يرفع صوته بالبكاء من تلك الضربة
صيحة يسمعها اي تلك الصيحة من يليه اي يقربه من الحيوانات غير الثقلين نصب على الاستثناء
اي غير الجن والانس فانهم لا يسمعون صوته لانهم مكلفون بالايمان بالغيب وفي الغيب ما لم يروه من
احوال القبر والقيمة اذ الايمان بالمشاهدة والمرئي ضروري ليس موجبا للثواب وعن عبد الله
بن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة و
العشي ان كان اي الميت من اهل الجنة فمن اهل الجنة اي فالمعروض عليه من مقاعد اهل الجنة
ليزداد شكرا وفرحا بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فمن اهل النار اي
فالمعروض عليه من مقاعد اهل النار ليزداد حسرة وندامة فيقال هذا اي المقعد المعروض عليك مقعدك
حتى يبعثك الله اليه يوم القيمة او المعنى القبر مقعدك حتى يبعثك الله منه الى مقعدك الآخر
المعروض عليك وعن عائشة رض ان يهودية دخلت عليها فقالت اعاذك الله اي
حفظك من عذاب القبر جار علم اليهودية بعذاب القبر بقراءتها في التورية او سماعها عن قراء
التورية وكانت عائشة رض لم تعلم ولم تسمع ذلك فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد اي بعد ذلك صلى صلوة الا تعوذ بالله من عذاب القبر قيل يحتمل انه صلى الله عليه وسلم
كان قبل هذا يتعوذ منه سرا فلما رأى تعجبها منه اعلن به خلف كل صلوة ليثبت في قلبها و
ليقتدي به امته ويجوز انه صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في شان امته فيه قبل ان يوحى اليه
فلما اوحي اليه تعوذ منه اعاذنا الله بلطفه منه وعن زيد بن ثابت رض ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان لا تدافنوا بحذف احدى التائين اي لولا مخافة ان لا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم من عذاب القبر اي يوصل الى آذانكم اصوات المعذبين في القبر فانكم لو سمعتم ذلك

قبل هذا يتعوذ سرا صح

تركتم التدافن من خوف قلع صياح الموتى افئدتكم او خوف الفضيحة في القرابات لئلا يطلع
على حالهم ثم قال تعوذوا بالله من عذاب النار اي اطلبوا منه ان يدفع عنكم عذاب النار وهذا
يدل على انه لا يجوز لاحد ان يأمن من عذاب الله بل ينبغي ان يكون خائفا منه باكيا على ذنوبه سائلا من الله
العفو والعافية فقالوا نعوذ بالله من عذاب النار ثم قال تعوذوا بالله من عذاب القبر
فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر ثم قال تعوذوا بالله من عذاب الفتن جمع فتنة وهي الامتحان
ويستعمل في البلاء والمكر ما ظهر منها من الفتن يعني الجهر وما بطن يعني السر قيل ما ظهر ما يجري
على ظاهر الانسان وما بطن ما يكون في القلب من الشر والرياء والحسد وغير ذلك من
مذمومات الخواطر قالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة
الدجال وانما خص التعوذ من فتنته لكونها فتنة عظيمة الشان قالوا نعوذ بالله
من فتنة الدجال **من الحسان** عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقبر الميت اي دفن اتاه ملكان اسودان اي منظرهما ازرقان اي عيناهما وانما
يبعثهما الله تعالى على هذه الصفة لما في السواد وزرقة العين من الهول والوحشة فيكون خوفهما
على الكفار اشد ليتحيروا في الجواب يقال لاحدهما المنكر مفعول من انكر بمعنى نكر اذا لم يعرف
احدا وللآخر النكير فعيل بمعنى مفعول من نكر كعلم اذا لم يعرف فاخذ سميا بهما لان الميت
لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل فان كان
مؤمنا يقول هو عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فيقولان
قد كنا نعلم انك تقول هذا اي الاقرار بالوحدانية ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم وعلمهما بذلك
اما باخبار الله تعالى اياهما بذلك او بمشاهدتهما في جبينه اثر السعادة وشعاع نور الايمان
ثم يفسح اي يوسع له في قبره سبعون ذراعا في سبعين اي طوله وعرضه كذلك لانه
غالب اعمار امته صلى الله عليه وسلم فيفسح له في مقابلة كل سنة عبد الله فيها ذراعا او المراد به
الكثرة ثم ينور له فيه اي يجعل له في قبره الضياء والنور فيه دلالة على ان التنوير بعد الفسح
بمهلة وان الفسح بعد الجواب بمهلة ثم يقال له نم اي من نام ينام فيقول اي الميت
ارجع اي اريد الرجوع الى اهلي فاخبرهم بان حالي طيب ولا حزن لي ليفرحوا بذلك فيقولان
نم كنومة العروس وهو يطلق على الذكر والانثى الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه الجملة
صفة للعروس وانما شبه نومه بنومة العروس لانه يكون في طيب العيش حتى يبعثه الله من
مضجعه ذلك بفتح الميم والجيم موضع الضجع وهو النوم وان كان منافقا قال سمعت الناس
يقولون انه رسول الله فقلت مثله اي مثل قولهم لا ادري انه نبي في الحقيقة ام لا
ومحله نصب على الحال وعلى انه صفة لمثله فيقولان قد كنا نعلم برؤيتنا في وجهك اثر
الشقاوة وظلمة الكفر انك تقول ذلك اي ذلك القول فيقال للارض التئمي

التئمي اي انضمي واجتمعي اليه ضاغطة له يعني ضيقي عليه وهو حقيقة الخطاب لا انه تخييل التعذيب
وعصره فتلتئم عليه الارض فتختلف اضلاعه جمع ضلع وهو عظم الجنب اي يزول عن الهيئة
المستوية التي كانت عليها من شدة التيامها عليه وشدة الضغطة وانعصار جنبيه وتجاوز
من كل جنب الى جنب الآخر فلا يزال فيها اي في الارض معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك
ورواه اي هذا الحديث براء بن عازب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رواه ابو هريرة
رضي الله عنه الا ان الفاظهما مختلفة قال في رواية البراء ياتيه اي المؤمن ملكان فيجلسانه فيقولان
له من ربك فيقول ربي الله فيقولان له وما دينك فيقول ديني الاسلام فيقولان له ما هذا
الرجل الذي بعث فيكم استخبارا عن صفته فيقول هو رسول الله فيقولان وما يدريك استفهام
اي اي شيء اعلمك واخبرك بما تقول فيقول قرات كتاب الله اي القرآن فآمنت به انه
حق وصدقت بما فيه فوجدت فيه فاعلم انه لا اله الا الله وذلكم الله ربكم خالق كل شيء وغير ذلك
من الآيات الدالة على ان ربي ورب المخلوقات هو الله تعالى ووجدت فيه ايضا ان الدين عند الله الاسلام
ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فعلمت ان لا دين مرضيا عنده غير الاسلام ووجدت فيه
ايضا محمد رسول الله وقل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وغير ذلك فذلك
اي مصداق هذا قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت الآية قال فينادي مناد
من السماء ان صدق ان مفسرة للنداء لانه في معنى القول يعني صدق عبدي فيما يقول لانه
كان في الدنيا على هذا الاعتقاد فهو مستحق للاكرام فافرشوه بالف القطع اي اجعلوا له فراشا
من الجنة اي من فرشها واصله افرشوا له فحذف اللام الجارة واوصل الضمير بالفعل انشاء
والفاء فيه جواب شرط مقدر وقيل معناه اعطوه فراشا منها وقيل معناه اعطوه فراشا منها او
قيل اي اجعلوه ذا فراش منها وهو الاصوب والبسوه بقطع الهمزة اي اكسوه او اعطوه
لباسا من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة قال فياتيه من روحها وطيبها اي البعض من كل
الراحة والطيب او شيء منهما وكل طيب روح بلا عكس ويفسح له فيها اي في الجنة
مد بصره قيل نصب مد على الظرف اي مداه وهي الغاية التي ينتهي اليها البصر والاصوب
على المصدر اي فسحا قدر مد بصره قيل في التوفيق بين هذا وبين قوله سبعون ذراعا
ان هذه الفسحة عبارة عما يعرض عليه من الجنة وتلك عن توسيع مرقده عليه ويحتمل ان يكون
بحسب اختلاف الاشخاص في الاعمال والدرجات واما الكافر فذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم
موته اي حال موت الكافر وشدته قال ويعاد روحه في جسده وياتيه ملكان
فيجلسانه فيقولان من ربك فيقول هاه هاه بسكون الهاء بعد الالف
كلمة يقولها المتحير الذي لا يقدر من حيرته ان يستعمل لسانه في فيه لا ادري هذا كانه بيان وتفسير
لقوله هاه هاه فيقولان له ما دينك فيقول هاه هاه لا ادري فيقولان له ما هذا الرجل

الذي بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادري فينادي مناد من السماء ان كذب ان مفسرة للنداء
ايضا اي كذب هذا الكافر في قوله لا ادري بل جحد نبوته بعد علمها حسدا وبغضا فافرشوه
من النار والبسوه من النار وافتحوا له بابا من النار فياتيه من حرها اي حر النار وهو تاثيرها وسمومها
وهو الريح الحار قال ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعه تقدم بيانه ثم يقيض اي يقدر
له ويسلط عليه اعمى اي زبانية لا عين له كيلا يرحم عليه اصم لا يسمع صوت بكائه واستغاثته فيرق
له معه مرزبة وهو ما يدق به المدر مخففة الباء عند اهل اللغة والمحدثون يشددونها يعني مخصبة
من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا اي اندق اجزاؤه كالتراب فيضرب بها ضربة يسمعها
ما بين المشرق والمغرب الا الثقلين اي الجن والانس فيصير ترابا ثم يعاد فيه الروح يعني لا
ينقطع العذاب بموتهم بل يعاد فيهم الروح بعد موتهم ليزدادوا عذابا قال تعالى زدناهم عذابا فوق
العذاب انما ذكر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اعادة الروح في الكافر تاكيدا الزاما لهم بما ينكرونه
وعن عثمان رض انه كان اذا وقف على قبر اي راس قبر او عنده بكى حتى يبل لحيته من الدمع
فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي من خوف النار واشتياق الجنة وتبكي من هذا اي من القبر
يعني من خوفه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبر اول منزل من منازل الاخرة منها
عرصة القيمة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور عند الصراط ومنها الجنة والنار
فان نجا اي المقبور منه اي من القبر يعني من عذابه فما بعده من المنازل ايسر منه وان لم ينج منه
فما بعده اشد منه قيل انما بكى عثمان رض وان كان من جملة المشهود لهم بالجنة اما لاحتمال ان
شهادته صلى الله عليه وسلم بذلك كان في غيبته ولم تصل او وصلت احادا فلم تفد اليقين او لانه
كان يبكي ليعلم انه يخاف مع عظم شانه وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة فغيره اولى بان
يخاف من ذلك ويحترز منه قال اي عثمان رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايت منظرا
قط اي موضعا ينظر اليه الا والقبر افظع منه اي اشد وافزع وانكر من ذلك قيل
المستثنى جملة حالية من منظرا وهو موصوف حذف صفته اي ما رايت منظرا فظيعا على حالة
من احوال الفظاعة قط الا حالة كون القبر اقبح منه فالاستثناء مفرغ غريب **وعن** عثمان رض
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه اي على راس القبر فقال
استغفروا الله اي اطلبوا المغفرة من الله تعالى لاخيكم ثم سلوا بالتثبيت اي بان يثبته
بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة عند سؤال منكر ونكير فانه الان يسأل وفيه اشارة
الى ان دعاء الحي ينفع الميت وانه يستحب للاحياء ان يدعوا للاموات **وعن** دراج عن ابي
الهيثم عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلط على الكافر اي يجعل
موكلا عليه ليعذبه ويؤذيه في قبره تسعة وتسعون تنينا وهي حية كبيرة وتخصيص العدد لا يعلم
الا بالوحي ويحتمل ان يقال ان لله تسعة وتسعين اسما فالكافر اشرك بمن له هذه الاسماء

الاسماء فسلط عليه بعدد كل اسم تنينا او يقال قد روي ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها واحدة
في الدنيا بين الانس والجن والبهائم والهوام يتعاطفون واخر تسعة وتسعين للاخرة
لعباده المؤمنين فسلط عليه في مقابلة كل رحمة للمؤمن تنينا تنهشه وتلدغه معناهما
واحد وانما ذكرهما للتاكيد قيل النهش اقوى من اللدغ اذ له تاثير اعظم كلدغ الحية ونهش الكلب
حتى تقوم الساعة اي القيمة لو ان تنينا منها نفخ اي لو وصل ريح فمه وحرارته في الارض
لاحرقت الارض من حرارته بحيث ما انبتت خضرا اي نباتا اخضر ولم ينبت فيها نبات وشجر
اخضر **باب الاعتصام بالكتاب والسنة** الاعتصام الاستمساك بالشيء قال الله
تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اي تمسكوا القرآن والسنة **من الصحاح** عن عائشة رض انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا اي في ديننا وطريقتنا ما
ليس منه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه
مردود باطل **وعن** جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما بعد هاتان الكلمتان يؤتى بهما
لفصل الخطاب كانه صدر هذا الحديث في اثناء خطبته صلى الله عليه وسلم وخطبه فان خير الحديث
اي الكلام كتاب الله الفاء جواب اما لان فيه معنى الشرط وخير الهدى هدى محمد الهدى بفتح
الهاء وسكون الدال الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول الجمع والثاني
الواحد اي خير الطرائق والسير طريقة محمد صلى الله عليه وسلم وسيرته وشر الامور محدثاتها
بفتح الدال جمع محدثة وهي البدعة من الافعال والاقوال وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة وخص هذا
الحكم بالبدعة السيئة **وعن** ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الناس
ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ واللام في الناس للعهد والمراد عصاة المسلمين
وما قاله بعض من انها للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد
الى الله ثلثة ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه
فان المعصية قبيح في جميع المواضع وفي الموضع الشريف اقبح قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ اي طالب في الاسلام سنة الجاهلية اي طريقة اهل الجاهلية
كالميسر والنياحة واخذ الشخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اي
مجتهد في الطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه من هراق الماء اي صبه فالاصل اراق
فقلبت الهمزة هاء **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى اي ان اريد بالامة امة الاجابة فالاستثناء منقطع وان اريد امة الدعوة
فالاستثناء متصل قالوا ومن ابى يا رسول الله قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني
فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه صلى الله عليه وسلم لا الاتيان بمنهيه **وعن** جابر رض انه قال

جاءت ملائكة اي جماعة من الملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم ليضربوا له مثلاً ليحفظه ويخبر به
امته وهو نائم فقالوا اي قال بعض اولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم هذا اي لمحمد
صلى الله عليه وسلم مثلاً المثل بفتح الميم المستعمل في القصة التي فيها غرابة وحسن اي له شأناً عجيباً
فاضربوا له مثلاً قال بعضهم انه نائم فلا يسمع فلا يفيد ضرب المثل شيئاً وقال بعضهم ان
العين نائمة والقلب يقظان فلا يفوت منه شيء مما تقولون هذا مناظرة جرت بينهم
لبيان ان ادراك النفوس القدسية لا يضعف بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا
مثله كمثل رجل بنى داراً وجعل فيها اي في الدار مأدبة بضم الدال هو الطعام الذي يصنع
للاضياف وبعث اي ارسل باني الدار داعياً يدعوا الناس الى تلك المأدبة فمن اجاب
الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة
فقالوا اي الملائكة بعضهم لبعض أوّلوها له اي فسروا القصة او التمثيل لمحمد صلى الله عليه و
سلم يفقهها بالجزم جواب للامر اي يفهمها قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين
نائمة [والقلب يقظان صح] فقالوا الدار الجنة والداعي محمد وانما لم يذكر المأدبة والباني في تأويلهم لاشتمال
الجنة عليهما لانها دار المأدبة والمطالب والباني هو الله تعالى الظاهر فمن اطاع محمداً فقد اطاع
الله ومن عصى محمداً فقد عصى الله لانه صلى الله عليه وسلم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى و
محمد فرق بالتشديد اي ميز وفصل بين الناس فيتميز به المطيع من العاصي ويروى بسكون الراء
مصدر بمعنى الفارق اي فارق بين المؤمن والكافر قيل يحتمل ان يكون جابر رضي الله عنه قد سمع هذا الحديث
منه صلى الله عليه وسلم فحكاه كما سمعه ويحتمل انه اخبر عما شاهده بنفسه وانكشف له وعن انس رضي الله عنه
انه قال جاء ثلثة رهط وهي جماعة من الثلثة الى العشرة اي ثلثة انفس قيل هم علي و
عثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة وقيل المقداد بدل عبد الله يعني جاؤا الى ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم اي عن قدر عبادته ووظائفه في كل يوم و
ليلة حتى يفعلوا ذلك فلما اخبروا بها كانهم تقالّوها اي وجدوا تلك العبادة
قليلة على انفسهم وقد ظنوا ان وظائفه صلى الله عليه وسلم من العبادات كثيرة وانما قللها صلى
الله عليه وسلم رحمة وشفقة على امته لئلا يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء فيها فقالوا اين نحن
من النبي صلى الله عليه وسلم اي بيننا وبينه بُعد بعيد وفرق عظيم لانا مذنبون محتاجون الى مغفرة
وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فينبغي ان يكون العبادة نصب اعيننا ولا نصرف
عنها وجوهنا ليلاً ونهاراً فقال احدهم اما انا فاصلي الليل اي احييها بالصلوة ابداً
وقال الآخر انا اصوم النهار ولا افطر بالنهار وقال الآخر انا اعتزل النساء اي
اجتنب وابتعد عنهن فلا اتزوج ابداً فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم
كذا وكذا كناية عما وضعوا على انفسهم شيئاً من العبادات اما مخفف حرف تنبيه واكثر ما يقع

يقع بعد القسم والله اني لاخشاكم اي اشدكم خشية لله واتقاكم اي اشدكم تقوى له يعني
ان وضعتم هذه العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقواكم لله تعالى فان خشيتي وتقواي اشد
ومع هذا ما وضعت على نفسي شيئاً مما وضعتم على انفسكم لكني اصوم وافطر واصلي اي في بعض الليل
وارقد اي انام في بعضها واتزوج النساء لان الله تعالى خلقهن للرجال وركب فيهم وفيهن
الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام كما انه لا بد من الطعام فكذلك لا بد للرجال منهن
والتزوج مباح وسبب للعبادة لانه يحصل به دفع الزنا منهما ويؤجر بما يعطي من النفقة والكسوة [النفقة والكسوة صح]
فمن رغب عن سنتي اي تركها واعرض عنها استهانة بها فليس مني اي من المقتدين بي والعاملين
بسنتي وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بال اقوام استفهام انكار
بمعنى التوبيخ اي ما حالهم يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء اصنعه جملة حالية
عن الشيء او اللام في الشيء زائدة واصنع صفته اي عن شيء افعله مثل النوم والاكل بالنهار و
التزوج فوالله اني لاعلمهم بالله اي بعذابه واشدهم له خشية فلو حصل بهذه المباحات
عذاب فانا اولى ان احترز عنها قدم العلم على الخشية لانها نتيجته وقال رافع بن خديج
رضي الله عنه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورأى ناساً يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيراً
لكم فتركوا التأبير فنقصت ثمارهم فذكروا له صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتم اعلم بامر دنياكم وانا اعلم بامر دينكم اذا امرتكم بشيء من امر دينكم فخذوا به اي افعلوا به وعن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما مثلي اي صفتي ومثل اي صفة ما بعثني
الله به كمثل رجل اتى قوماً فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني وفيه اشارة الى تحقق
عنده جميع ما اخبره من المغيبات بالمعاينة ولا كذلك سائر الانبياء عليهم السلام اذ لم يكن لهم معراج
ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام والعريان هو
الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عرياناً يخبرهم وهذا مثل يضرب لشدة الامر
ودنو المحذور منه وبراءة المخبر عن التهمة فالنجاء فالنجاء بالمد والقصر نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع كرر للتأكيد فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي
ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء اي على هينتهم وسكونهم فنجوا وكذبت
طائفة منهم فاصبحوا اي دخلوا في وقت الصباح في ذلك المكان مكانهم فصبحهم الجيش
اي اتوهم صباحاً ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم اي استأصلهم واهلكهم بالكلية
بشوم التكذيب فذلك اي المثل المذكور مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به وهذا
ليعلم انه لا ينبغي ان يشتغل بظاهر الطاعة عن اتباع ما جاء به من الحق ومثل من عصاني و
كذب بما جئت به من الحق فيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان
مع التكذيب بالحق وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثلكم

كمثل رجل استوقد نارًا بمعنى اوقد فلما اضاءت من الاضاءة وهو فرط الانارة ما
حولها اي جوانب تلك النار جعل اي طفق الفراش وهي دويبة تطير وتتساقط في النار
وهذه الدواب اشارة الى غير الفراش التي تقع في النار اي عادتها القاؤها انفسها
في النار كالبق والبعوض يقعن فيها اي الفراش والدواب في النار وجعل اي الرجل المستوقد
يحجزهن اي يمنعهن عن الوقوع ويبعدهن عنها فيغلبنه اي الفراش وتلك الدواب
عليه فلا يقدر ان يدفعهن عنها فيتقحمن فيها اي يلقين انفسهن في النار بغتة من غير روية
قال فذلك اي المثل المذكور مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع الحجزة وهي معقد
الازار وانما خصها لان محل الزنا الذي هو افحش الفواحش تحتها او لان اخذ الوسط اقوى واوثق
من الاخذ باحد الطرفين في التبعيد يعني امنعكم عن النار قائلا لكم هلم اي اسرعوا الي وابعدوا
انفسكم عن النار هلم عن النار كرر لفرط الاهتمام فتغلبوني بالنون المشددة اصله
فتغلبونني فادغم نون الجمع في نون الوقاية وتقحمون فيها بحذف احدى التائين تخفيفا
اي ترمون انفسكم في النار بفعل المعاصي وهو حال عن فاعل تغلبوني وفي الحديث اخبار عن
فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب. وعن ابي موسى رض انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم الهدى الدلالة الموصلة الى الحق والمراد من العلم
هنا الوجدان الظاهر والخفي والهدى وسيلة الى العلم فلذا قدمه وفي العوارف العلم جملة موهوبة
من الله تعالى للقلوب والمعرفة تمييز تلك الجملة والهدى وجدان القلوب ذلك كمثل الغيث
اي المطر الكثير وانما مثل صلى الله عليه وسلم العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث
البلد اليابس وشبهه بالغيث دون المطر لان الغيث هو المطر المحتاج اليه وقد كان الناس
يحتاجون الى الهداية والعلم قبل مبعثه فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثته صلى الله عليه وسلم ووصفه
بالكثير اذ الانبات لا يحصل الا بالكثير منه اصاب ارضا صفة للغيث على تقدير ان يكون اللام
فيه للجنس او زائدة فكانت منها اي من الارض صفة طائفة قدرت عليها فصارت حالا طائفة
اي قطعة طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء اي دخل الماء فيها فانبتت عقيب
قبول الماء الكلاء والعشب الكثير قيل الكلاء هو العشب يابسا كان او رطبا والعشب الكلاء
الرطب فيكون عطف الخاص على العام للاهتمام بشأنه وكانت منها طائفة اجادب بالجيم و
الدال المهملة جمع اجدب وهي الارض الصلبة التي لا تنبت امسكت الماء فنفع الله بها
الناس فشربوا وسقوا دوابهم وزرعوا به فهذان القسمان من الارض منتفع بهما واصاب منها طائفة
اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء لكونها
سبخة وانما نفى الكلاء لان بعض القيعان قد ينبت كلاء وان لم يمسك ماء وفيه تنبيه على انها
غير قابلة اصلا لا للانفعال ولا للفعل فذلك المذكور من الانواع الثلاثة للارض مثل من فقه

فقه بالضم اي صار فقيها في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم بتشديد اللام هذا مثل
الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء فقبول الماء اشارة الى العلم وانبات الكلاء
اشارة الى التعليم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا عدم رفع الرأس كناية عن عدم الانتفاع
به لعدم العمل به او للاعراض عنه الى حطام الدنيا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته
فنفع الله به الناس ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به وهو الدين هذا مثل الطائفة الثالثة
التي لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء وقالت عائشة رض تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي
انزل عليك الكتاب اي القرآن منه اي بعضه آيات محكمات قيل المحكم ما امن من احتمال
التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته هن اي تلك الآيات ام
الكتاب اي اصله واخر اي آيات اخر متشابهات المتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى
معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن اتباع الحق الى الباطل
فيتبعون ما تشابه منه اي يبحثون فيه ابتغاء الفتنة اي لطلب ايقاع الشك والخصومة
بين المسلمين وابتغاء تأويله اي لاستنباط معانيه وما يعلم تأويله الا الله الآية قالت
اي عائشة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت خطاب لعائشة وغيرها داخل فيه بطريق
التبعية بقرينة فاحذروهم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله
اي سماهم اهل الزيغ فاحذروهم اي لا تجالسوهم ولا تكالموهم وقال عبد الله بن عمرو
هجرت بالتشديد اي سرت وقت الهاجرة وهو نصف النهار عند اشتداد الحر الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوما وانما سار في هذا الوقت ليكون حاضرا في المسجد او في بابه قبل خروجه صلى الله عليه
وسلم حتى لا يفوت منه شيء مما صدر عنه عليه الصلوة والسلام من الافعال والاقوال فيه اشارة
الى اهتمام الراوي واقتباس العلم فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجرته صوت رجلين
اختلفا صفة رجلين اي تنازعا وتخاصما في آية اي في معنى آية متشابهة ويحتمل ان اختلافهما
في لفظها حتى ارتفعت اصواتهما فخرج يعرف في وجهه الغضب جملة حالية من فاعل
خرج فقال انما هلك من كان قبلكم من اليهود والنصارى باختلافهم في الكتاب المنزل
على نبيهم من التورية والانجيل لان قال كل واحد منهم ما شاء من تلقاء نفسه وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني اي اتركوني ولا تسألوني عن الامر بشيء
والنهي عنه ما تركتكم اي مدة تركي اياكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم فيه
اشارة الى ان بعض السؤال لا يضر اذا كان بقدر الحاجة واختلافهم على انبيائهم فان
كثرة السؤال والاختلاف عليهم كان سببا لهلاكهم لانهما من امارات التردد في الباعث
والمبعوث به فاذا امرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ولا تتركوا امري على الجحود واذا
نهيتكم عن شيء فدعوه اي اتركوه وعن سعد بن ابي وقاص انه قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما اي ذنبا كائنا فيهم من سأل عن شيء
لم يحرم هل هو حرام ام لا فحرم من اجل مسألته هذا في حق من سأل عبثا وتكلفا فيما لا
حاجة به اليه فسكوت النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجيب عنه
كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره وانما كان اعظم جرما لتعدي جنايته الى جميع
المسلمين بشؤم لجاجه واما من سأل لاستبانة حكم واجب او مندوب او مباح قد خفي عليه فلا يدخل
في هذا الوعيد قال الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وعن ابي هريرة رضي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون جمع دجال وهو كثير المكر والتلبيس اي
خداعون اي سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كذابون
في ذلك يأتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم اي يتحدثون بالاحاديث الكاذبة
ويبتدعون احكاما باطلة ويعلمون الناس اعتقادات فاسدة كالروافض والمعتزلة والجبرية وغيرهم
من اهل البدع فاياكم اي بعدوهم عنكم لا يضلونكم استيناف جواب لقائل لم نتقيهم
اي لئلا يضلوكم ولا يفتنونكم اي يوقعونكم في الفتنة وهي الشرك قال الله تعالى والفتنة
اشد من القتل او يراد بها عذاب الآخرة قال تعالى ذوقوا فتنتكم وعنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب فيما لا يبين لكم صدقه لاحتمال ان يكون كذبا لانهم
حرفوا كتابهم ولا تكذبوهم لاحتمال ان يكون صدقا وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما
يعني القرآن الآية وفيه اشارة الى التوقف فيما اشكل من الامور والعلوم وعليه السلف
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء مفعول كفى الباء زايدة كذبا نصب
على التمييز ان يحدث فاعل كفى يعني لو لم يكن للمرء كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير تيقن
انه صدق ام كذب لكفاه من الكذب لانه لا يكون بريئا منه وهذا زجر عن التحدث بشيء
لم يعلم صدقه وعن ابن مسعود رضي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه
الله في امة قبلي وروي في امته قبل هو الصواب الا كان له في امته حواريون جمع حواري
وهو الناصر وصاحب السر واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون اي يتبعون بامره
يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجئ يوم القيمة ولم يتبع من امته الا واحد
ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي يحدث بعدهم خلوف بضم الخاء جمع
خلف بفتح الخاء مع السكون وهو الخليفة السوء قال تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا
الصلوة يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم اي حاربهم وآذاهم
بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم
فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد

اي بعدوا انفسكم عنهم
واياهم صح

انزل الي

مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق في قلبه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة فليعالج باطنه وعن معاوية رضي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يزال من امتي يريد به امة الاجابة امة اي طائفة قائمة بامر الله اي بشريعته ودينه
وقيل بالجهاد يعني لا يزال منهم مواظبون ومحافظون عليه لا يضرهم من خذلهم اي ترك
عونهم ونصرتهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله اي القيمة وهم على ذلك وهذا اشارة
الى ان وجه الارض لا يخلو من الصلحاء القائمين على امر الله متباعدين عن المناهي
حافظين امور الشريعة يستوي عندهم معاونة الناس ومعاداتهم والمجاهدين في سبيل
الله تعالى وعن جابر رضي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق متعلق بيقاتلون او بقوله ظاهرين اي حال كونهم غالبين ويجوز
ان يكون الجار والمجرور خبر لا يزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وقيل هم جيوش
الاسلام وقيل هم العلماء والآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية
الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وعن ابي
هريرة رضي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به
من الاعمال الصالحة كان له اي لذلك الداعي من الاجر مثل اجور من تبعه وذلك
لان الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك اشارة الى مصدر
كان من اجورهم شيئا مفعول به او تمييز بناء على ان ينقص يأتي لازما ومتعديا وهذا دفع
لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن
دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ الاسلام غريبا يعني الاسلام حين بدأ
كان غريبا لقلة اهله وعزة وجوده وقلة اعوانه وسيعود في آخر الزمان كما بدأ غريبا
فطوبى مصدر من طاب كبشرى او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء اي للمسلمين الذين
في اوله وآخره لصبرهم على الاذى وقيل المراد بالغرباء المهاجرون الذين هجروا الى الله
عز وجل وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليأرز لينضم
الى المدينة وتجتمع بعضها الى بعض فيها لانه وطنه الذي ظهر وقوي فيها كما تأرز
الحية الى جحرها اي ثقبها والمراد ان اهل الايمان يفرون بايمانهم اليها وقاية بها
عليه هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الاسلام وقيل هذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
لاجتماع الصحابة رضي في ذلك الزمان فيها والمراد بالمدينة جميع الشام فانه من
الشام وخصت بالذكر لشرفها عن حسان عن ربيعة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء
المهملة ناحية من اليمن انه قال اتي نبي الله صلى الله عليه وسلم على صيغة المجهول اي اتاه

آتٍ فقيل له اى للنبي صلى الله عليه وسلم لتنم عينك ولتسمع اذنك وليعقل قلبك هذا امر
فى معنى الخبر والظاهر انه امر به صلى الله عليه وسلم استجماعا للحواس اى لتكن عينك واذنك و
قلبك حاضرة ليفهم هذا المثل قال فنامت عيناى وسمعت اذناى وعقل قلبى
قال صلى الله عليه وسلم فقيل لى سيد خبر مبتدأ محذوف بنى صفة اى الممثل به سيد بنى
دارا ويجوز ان يكون مبتدأ وبنى خبره فصنع فيها مأدبة وارسل داعيا فمن اجاب
الداعى دخل الدار واكل من المأدبة ورضى عنه السيد اللام للعهد ومن لم يجب الداعى
لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة وسخط عليه السيد قال صلى الله عليه وسلم فالله السيد فيه
دلالة على جواز اطلاق السيد عليه تعالى ومحمد الداعى والدار الاسلام بطريق الاستعارة
والمأدبة الجنة هذا يوذن بان الاسلام اوسع من الجنة لانه صلى الله عليه وسلم مثل الاسلام بالدار
والجنة بالمأدبة المصنوعة فى الدار والمحيط اوسع من المحاط وعن ابى رافع رضه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا الفين بالنون المؤكدة اى لا اجدن احدكم متكئا مفعول ثان
على اريكته وهى سرير مزين فى قبة او بيت والمراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة
كما هو عادة المتكبرين المتجبرين القليلى الاهتمام بامر الدين يأتيه الامر اى الشان من شؤون
الدين من امرى بيان للامر مما امرت به بيان لامرى او بدل منه او نهيت عنه فيقول
عطف على يأتيه اى يقول ذلك للاحد لا ادرى اى غير القرآن ما وجدنا فى كتاب الله
اتبعناه وهذا الامر الذى امر به صلى الله عليه وسلم او نهى عنه لم نجده فى كتاب الله تع فلا نتبعه يعنى
لا يجوز الاعراض عن حديثه صلى الله عليه وسلم لان المعرض عنه معرض عن القرآن قال تعالى وما
آتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا وعن المقدام بن معدى كرب رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انى قد اوتيت اى آتانى الله القرآن ومثله اى مثل القرآن
معه فى وجوب القبول والعمل به وهو الوحى الغير المتلو والسنن التى لم ينطق القرآن بها
قال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى الا حرف تنبيه اى انبهكم يوشك اى يقرب
رجل شبعان على اريكته يقول للاصحابه عليكم اى الزموا بهذا القرآن واعملوا به ولا تلتفتوا
الى غيره وصفه بالشبع كناية اما عن التنعم والغرور بالمال والجاه الحامل على هذا القول بطرا
وحماقة او عن البلادة وسوء الفهم الذى من اسبابه الشبع كما فعلت الخوارج والظاهرة
فانهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنة المبينة للكتاب فتحيروا وضلوا فما وجدتم فيه
اى فى القرآن من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم اى الذى
حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غير القرآن كما حرم الله فى القرآن وهذا ابتداء كلام
من النبى صلى الله عليه وسلم ثم اكد ذلك بقوله الا لا يحل لكم الحمار الاهلى هذا وما بعده بيان
للقسم الثابت بالسنة ولم يوجد فى الكتاب ذكره والتخصيص بالصفة لنفى عموم الحكم فان

فان البرى حلال ولا كل ذى ناب من السباع كالاسد والذئب وغير ذلك ولا لقطة معاهد
وهو الكافر الذى جرى بينه وبين المسلمين وبينه عهد بامان فى تجارة او فى رسالة يعنى لا يحل لكم ما
سقط من معاهد الا ان يستغنى عنها صاحبها اى يتركها لمن اخذها استغناء عنها بان كانت شيئا
حقيرا يعلم ان صاحبه لا يطلبه كالنواة وقشور الرمان ونحوهما ويجوز الانتفاع به وهذا التخصيص
بالاضافة وثبت الحكم فى لقطة المسلم بطريق الاولى ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه
بفتح الياء من قريت الضيف قرى اذا احسنت اليه وضيفته وهذه السنة لا فرض لقول
الاعرابى المتقدم هل على غيرهن فقال صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع وقيل واجب لان كلمة على
للوجوب وهذا كان فى بدء الاسلام فانه صلى الله عليه وسلم كان يبعث الجيوش الى الغزو وكانوا
يمرون فى طريقهم باحياء العرب وليس هناك سوق يشترون الطعام ولا معهم زاد
فاوجب عليهم ضيافتهم لئلا ينقطعوا عن الغزو وان لم يقروه فله اى للنازل بهم ان يعقبهم
اى يتبعهم ويجازيهم بصنيعهم بمثل قراه اى بان يأخذ من مالهم مثل قراه قهرا او خفية ثم نسخ
هذا الحكم وقيل هذا فى حق المضطرين الذين لا يجدون طعاما ويخافون على انفسهم التلف
فلا يكون منسوخا وعن العرباض بن سارية رضه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى خطب فقال ايحسب اى يظن احدكم متكئا على اريكته يظن بدل من قوله ايحسب ان الله
لم يحرم شيئا الا ما فى القرآن الا وانى والله بثلثة تأكيدات قد امرت ووعظت
باشياء ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يزيد علمه والطاقته من
قبل الله تع ومكاشفاته لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها لمثل القرآن قال
متصلا به او اكثر بل اكثر وان الله لم يحل لكم من الاحلال ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب
يعنى اهل الذمة الذين قبلوا الجزية الا باذن اى الا ان يأذنوا لكم بالطوع والرغبة كما لا
يحل لكم بيوت المسلمين بغير اذنهم ولا ضرب نسائهم يريد به الضرب المعروف بالخشب يعنى
لا يجوز ان تضربوا نساءهم وتأخذوا منهن طعاما او غيره بالقهر او المجامعة يعنى لا تظنون
ان نساءهم تحل لكم كنساء اهل الحرب ولا اكل ثمارهم بالقهر اذا اعطوكم الذى
عليهم من الجزية واذا ابوا عنها بطلت ذمتهم وحل دمهم ومالهم وصاروا كاهل الحرب فى
قول وعن العرباض بن سارية رضه انه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة
اى بالغة تامة فى الانذار والتخويف ذرفت منها اى سالت من موعظته العيون اى
دموعها ووجلت اى خافت منها القلوب لتأثيرها فى النفوس واستيلاء الخشية على القلوب
فقال قائل يا رسول الله كانها موعظة مودع بالاضافة اى كانك تودعنا لما رأى من مبالغته
صلى الله عليه وسلم فى الموعظة فاوصنا اى مرنا بما فيه ارشادنا وصلاحنا بعد وفاتك فقال
اوصيكم بتقوى الله اى بمخافته والحذر من عصيانه هذا فيما بينهم وبين الله تع والسمع والطاعة

اى ثم كلام بخليفة والائمة

اى مع
ان تدخلوا مع

للوالي لمن يلي امركم من الامراء ما لم يامروا بالمعصية **وان كان المطاع عبدا حبشيا** اي ولو استولى عليكم عبد حبشي فاطيعوه مخافة اثارة الفتن فعليكم بالصبر والمداراة حتى ياتي امر الله وقيل هذا وارد على سبيل الحث والمبالغة على طاعة وقيل ذكر على طريق ضرب المثل اذ لا يصح خلافته لقوله صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش **فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا** من ملل شتى كل يدعوا اعتقادا غير اعتقاد اهل السنة ويظهر البدع والاهواء **فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين** اي الذين هداهم الله تع الى الحق قيل هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لانه صلى الله عليه وسلم قال الخلافة بعدي ثلثون سنة وقد انتهى بخلافة علي رض وقيل هم ومن سار سيرتهم من ائمة الاسلام المجتهدين في الاحكام فانهم خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم في احياء الحق واعلاء الدين وارشاد الخلق الى الحق **تمسكوا بها** اي بالسنة **وعضوا عليها بالنواجذ** جمع ناجذ قيل هو الناب والعض بها كناية عن المبالغة في التمسك بهذه الوصية كالذي يتمسك بالشيء مستعينا عليه باسنانه زيادة للمحافظة **واياكم ومحدثات الامور** اي التي احدثت على خلاف اصل من اصول الدين اي احذروا عنها **فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة** **وعن** عبد الله بن مسعود رض انه قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله وهو الراي القويم والصراط المستقيم وهما الاعتقاد الحق والعمل الصالح وهذا الخط لما كان مثالا له سماه سبيل الله **ثم خط خطوطا عن يمينه** اي يمين الخط **وعن شماله فقال هذه سبل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعوا اليه** اي الى السبيل وفيه اشارة الى ان سبيل الله وسط ليس فيها تفريط ولا افراط وسبيل اهل البدع مائل الى جانب فيه تقصير او غلو **وقرأ وان هذا صراطي مستقيما** نصب على الحال عامله معنى التنبيه او الاشارة **فاتبعوه ولا تتبعوا السبل** اي السبل التي هي غير صراطي **فتفرق بكم** اي تفرقكم وتبعدكم **عن سبيله** اي عن سبيل الله **الآية** **وعن** عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **لا يؤمن احدكم** اي لا يبلغ كمال الايمان ولا يستكمل درجاته **حتى يكون هواه** اي ميل نفسه واشتهاؤها **تبعا لما جئت به** من الهدى والاحكام الشرعية وقيل المراد نفي اصل الايمان اي لا يؤمن حتى يخالف هواه ويجعله تبعا لما جئت به خرج الحق عن الاعتقاد ولا عن الاكراه وخوف السيف **وعن** بلال بن حارث المزني رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من احيى سنة من سنتي قد اميتت** اي تركت تلك السنة عن العمل بها يعني احياها بعدي بالعمل بها او حث الغير على العمل بها **فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها** يشمل طائفة العمال قبل الاحياء وبعده **من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة** وهي ما انكره ائمة المسلمين كالبناء على القبور وتجصيصها **لا يرضاها الله ورسوله** صفة كاشفة لها **كان عليه من الاثم مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا** قيد البدعة بالضلا

لة لاخراج البدعة الحسنة كالمنارة فلا يستحق مبتدعها الذنب **وعن** كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال **ان الدين ليارز** اي ينضم عند ظهور الفتن واستيلاء الكفرة **الى الحجاز** اسم مكة والمدينة وحواليهما من البلاد وسميت حجازا لانها حجزت اي منعت وفصلت بين بلاد نجد والغور اي المنخفض **كما تارز الحية الى جحرها وليعقلن** جواب قسم محذوف اي ليمتنعن **الدين** اي المكان **من الحجاز معقل الاروية** وهي الانثى من المعز الجبلي اي كاتخاذها حصنا من راس الجبل **ان الدين بدأ** بالهمزة **غريبا ويرجع غريبا** يعني ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم فيكون كذا في الآخر **فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي** يعني يعملون بها ويظهرون الدين بقدر طاقتهم **وعن** عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ليأتين على امتي كما** اي مثل ما **اتى على بني اسرائيل حذو النعل** نصب على المصدر اي يحذون حذوا مثل حذو النعل **بالنعل** والحذو القطع والتقدير يقال حذوت النعل بالنعل اذا قدرت كل واحدة على صاحبتها ليكونا على السواء **حتى ان كان منهم** اي من بني اسرائيل **من اتى امه علانية** حتى ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية اي اتاها كناية عن الزنا بها ويحتمل ان يكون المراد بها زوجة الاب او موطوءته وسائر من حرم عليه برضاع او مصاهرة **لكان من امتي من يصنع ذلك** اي الاتيان **وان بني اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة** سمى صلى الله عليه وسلم طريقة كل واحد منهم ملة اتساعا والملة في الاصل ما شرع الله تع لعباده على لسنة انبيائه ليتوصلوا به الى القرب من حضرته تع **وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة** قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة امة الدعوة فيندرج سائر ارباب الملل الذين ليسوا على قبلتنا في عدد الثلث والسبعين او امة الاجابة فيكون الملل الثلث والسبعون منحصرة في اهل قبلتنا **كلهم في النار** لانهم يتعرضون لما يدخلهم النار **الا ملة واحدة قالوا وما هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي** من الاعتقاد والقول والفعل فان ذلك يعرف بالاجماع فما اجمع عليه علماء الاسلام فهو حق وما عداه باطل **وفي رواية معاوية رض** واحدة في الجنة وهي الجماعة والجماعة عند اهل اللغة هم اهل العلم والفقه وعن سفيان لو ان فقيها على راس جبل لكان هو الجماعة **وزاد في رواية وانه سيخرج في امتي قوم تتجارى بهم** اي يدخل فيهم ويجري **تلك الاهواء** والبدع في مفاصلهم **كما يتجارى الكلب** بفتحتين داء يعرض للانسان من عض الكلب المجنون ويتفرق اثره بصاحبه اي مع صاحبه الى جميع اعضائه فكذلك تدخل البدع فيهم وتؤثر في جميع اعضائهم بحيث **لا يبقى منهم عرق ولا مفصل الا دخله** وذكر الاهواء بصيغة الجمع تنبيها على اختلاف انواع الهوى **وعن** ابن عمر وانس انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع هذه الامة او قال امة محمد

والمراد امة الاجابة اى لا يجتمعون على ضلالة غير الكفر ولذا ذهب بعضهم الى ان اجتماع الامة
على الكفر جائز لانها لا يبقى بعد الكفر امة له والمنفى اجتماع امة محمد على الضلالة والحديث يدل
على ان اجتماع المسلمين حق فالمراد اجماع العلماء اذ لا عبرة لاجماع العوام لانه لا يكون عن علم
ويد الله اى حفظه ونصرته ورحمته على الجماعة المجتمعين على الدين يحفظهم الله من الضلالة والخطاء
ومن شذ اى انفرد من الجماعة باعتقاد او قول او فعل لم يكونوا عليه شذ فى النار اى انفرد معناه
انفرد عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقى فى النار وعن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال اتبعوا السواد الاعظم وهو ما عليه اكثر علماء المسلمين وقيل جميع المسلمين الذين هم فى
طاعة الامام فانه من شذ شذ فى النار وعن انس رض انه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بنى بضم الباء تصغير ابن ان قدرت ان تصبح اى تدخل فى وقت الصباح وتمسى اى تدخل فى
وقت المساء والمراد جميع الليل والنهار ليس فى قلبك غش الجملة حال من فاعل تصبح اى غير كائن
فى قلبك غش لاحد فافعل الغش نقيض النصح الذى هو ارادة الخير ثم قال يا بنى وذلك
اى خلو القلب من الغش من سنتى ومن احب سنتى فقد احبنى فيه تنبيه على ان فى محبة سنته
واحدة من سنته محبته صلى الله عليه وسلم ومن احبنى كان معى فى الجنة وعن ابى هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تمسك بسنتى اى عمل بها عند فساد امتى اى عند غلبة الفسق والجهل فيهم
فله اجر مائة شهيد لما لحقه من المشقة بالعمل بها واحيائها او ان تركهم لها كالشهيد المقاتل مع
الكفار لاحياء الدين وعن جابر رض عن النبى صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث
اى حكايات ومواعظ من يهود تعجبنا اى تحسن عندنا وتميل قلوبنا اليها افترى اى افتأذن
لنا ان نكتب بعضها فقال صلى الله عليه وسلم زجرا لعمر امتهوكون انتم اى انتم متحيرون
مترددون فى دينكم كما تهوكت اليهود والنصارى اى مثل تحيرهم لقد جئتكم جواب قسم
محذوف بها اى بالملة الحنيفية بقرينة الكلام بيضاء حال من ضمير بها نقية صفة بيضاء
كلاهما عبارة عن الظهور والصفاء والخلوص عن الشك والشبهة او المراد بهما انها مصونة
عن التبديل والتحريف والاصر والاغلال خالية عن التكاليف الشاقة لان فى دين اليهود
اخراج ربع مالهم زكوة وقطع موضع النجاسة من الثوب بدلا عن الغسل وغير ذلك ولو كان
موسى حيا ما وسعه اى لا يجوز له الا اتباعى فى الافعال والاقوال يعنى لا يفعل فعلا ولا يقول
قولا الا بامرى فانتم تطلبون غاية من موسى مع وجودى وعن ابى سعيد الخدرى رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا اى كان قوته حلالا وعمل فى سنة
اى فى موافقتها يعنى كان قوله وفعله على وفق الشرع وتنكيرها للاشعار ان العمل فى موافقة واحدة
منها مع اضيرها مما يوجب دخول الجنة وامن الناس بوائقه جمع بائقة وهى الداهية
والمشقة والمراد به هنا الشرور دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله ان هذا اى الذى

الذى تصفه وتذكره اليوم لكثير فى الناس بحمد الله فما بال المستقبل قال وسيكون اى من
لم يكن بهذه الصفة يظهر فى قرون بعدى جمع قرن وهو اهل عصر هو بعد من زمان الرسول
يكون الصلحاء فيهم اقل ممن قبلهم وعن ابى هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ايها
الصحابة فى زمان اى زمان نزول الوحى وسماع كلام صاحب الرسالة من ترك منكم عشر ما
امر به من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر هلك لان الدين عزيز والحق ظاهر وفى انصاره كثرة
ثم ياتى زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا لانتفاء تلك المعانى المذكورة غريب وعن
ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه اى على الهدى الا
اوتوا اى اعطوا الجدل اى ما كان ضلالهم ووقوعهم فى الكفر الا بسبب الجدل وهو الخصومة مع
نبيهم وطلب المعجزة منه عنادا وجحودا وقيل مقابلة الحجة بالحجة وقيل المراد به هنا العناد و
المراء فى القرآن وضرب بعضه ببعض والتعصب لترويج مذاهبهم وآراء مشايخهم من غير ان
يكون لهم بصيرة على ما هو الحق ثم قرأ صلى الله عليه وسلم هذه الآية ما ضربوه اى ما ضربوا هذا المثل
لك يا محمد وهو قولهم أآلهتنا خير ام هو ارادوا بالآلهة هنا الملائكة يعنى الملائكة خير ام
عيسى يريدون ان الملائكة خير من عيسى فاذا عبدت النصارى عيسى نحن نعبد الملائكة يعنى ما قالوا
هذا القول الا جدلا اى الا للمخاصمة وايذائك بالباطل بل هم قوم خصمون اى كثير الخصومة
وعن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تشددوا على انفسكم اى
بالاعمال الشاقة كصوم الدهر واحياء الليل كله واعتزال النساء لئلا تضعفوا عن العبادة
واداء الحقوق والفرائض فيشدد بالنصب جواب النهى اى يشدد الله عليكم فان قوما
من بنى اسرائيل شددوا على انفسهم حين امروا بذبح بقرة فسألوا عن لونها وسنها وغير
ذلك من صفاتها فشدد الله عليهم بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم يوجد بتلك الصفة الا
بقرة واحدة لم يبعها صاحبها الا بملء جلدها ذهبا فتلك الجماعة بقاياهم فى الصوامع
جمع صومعة وهى موضع عبادة الرهبان والديار جمع الدير رهبانية نصب بفعل يفسره ما بعده
وهو ابتدعوها يقال ابتدع اذا اتى بشئ بديع اى جديد لم يفعله قبله احد والرهبانية بالفتح
خصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اى خاف وبالضم نسبة
الى الرهبان جمع راهب ما كتبناها اى ما فرضنا تلك الرهبانية عليهم من تركهم التلذذ
بالاطعمة وترك التزوج ومخالطة الناس والتوطن فى رؤس الجبال والمواضع البعيدة
عن العمرانات وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن على خمسة اوجه
حلال كقوله تع كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح الآية
وحرام كقوله تع حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الآية ومحكم كقوله تع تعالوا اتل ما
حرم ربكم عليكم وغير ذلك من الامر والنهى والموعظة ومتشابه كقوله تع وجاء ربك و ما

اشبه ذلك وامثال يعني قصص الامم الماضية كقوم نوح وصالح وغير ذلك فاحلوا الحلال
وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه من غير اشتغال بكيفيته واعتبروا بالامثال
وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر ثلثة امر بين رشده
اي ظاهر صوابه كاصول العبادات مثل وجوب الصلوة والصوم والزكوة وغير ذلك فاتبعه
وامر بين غيه اي ضلالته كموافقة اهل الكتاب في اعيادهم فاجتنبه اي احترز عنه وامر
اختلف فيه اي اختلف فيه الناس من تلقاء انفسهم من غير ان يبين الله ورسوله حكمه
كتعيين وقت القيمة وحكم اطفال الكفار فكله اي فوضه الى الله عز وجل فلا تقل فيه شيئا
من نفي او اثبات كتاب العلم من الصحاح عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ما استطعتم ولو كان آية المراد بالآية هنا الكلام المفيد وهذا
تحريض على نشر العلم وتعليم الناس العلم واحكام الدين ونشر الحديث وحدثوا عن بني اسرائيل
اي بما وقع فيهم من القصص والوقايع العجيبة كحكاية عوج بن عنق وقتل بني اسرائيل انفسهم
لتوبتهم عن عبادة العجل ونحو ذلك ولا حرج اي لا اثم عليكم ان حدثتم عنهم ما سمعتم فان
في ذلك لعبرة وموعظة لاولي الالباب. واما نهيه صلى الله عليه وسلم في حديث جابر من كتب
احاديثهم فلانهم ارادوا الكتبة من احكام التورية وشريعة موسى عم فان جميع شرايع الاديان
والكتب قد صارت منسوخة بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم ومن كذب علي متعمدا انصب على
الحال ليس حالا مؤكدة لان الكذب قد يكون من غير تعمد وفيه تنبيه على عدم دخول الناسي
فيه فليتبوأ لفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوء مقعده من النار فتعبيره بصيغة الامر
للاهانة وفيه اشارة الى ان من نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب
لا من نقل من راو عنه صلى الله عليه وسلم وراى في الكتاب ولم يعلم كذبه وعن سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى
بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم انه كذب بكسر الكاف وفتحها مصدرا اي
ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية
باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وعن معاوية رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله
عالما باحكام الشريعة ذا بصيرة فيها يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة وانما انا
قاسم لا ارجح احدا على غيره في قسمة ما اوحي الي من العلم والحكمة بل استوي في الابلاغ وانما
التفاوت في الفهم الذي يهتدى به الى خفيات علوم الكتاب والسنة فهو طريق عطاء
الله والله يعطي ذلك لمن يشاء من عباده وانما لم يقل معط لان اعطاءه يتجدد كل ساعة
وقيل المراد به قسمة المال قال صلى الله عليه وسلم لئلا يكون في القلوب تنكر عن التفاضل في

في القسم فانه بامر الله تعالى ولا تزال من امتي امة قائمة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى
ياتي امر الله وهم على ذلك تقدم بيانه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم الناس معادن جمع معدن وهو مستقر الجواهر والمستوطن ايضا من عدن بالمكان استقر
به وعدنت البلد توطنته اي الناس معادن الاخلاق والاعمال والاقوال ولكن
يتفاوتون فيها كمعادن الفضة والذهب وغيرهما الى ان ينتهي الى الادنى فالادنى فمن كان
استعداده اقوى كانت فضيلته اتم ومن كان على خلافه ففضيلته انقص وفيه اشارة
الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما
تستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية بمكارم الاخلاق خيارهم
في الاسلام ايضا بشرط اذا فقهوا اي صاروا فقهاء عالمين وعن ابن مسعود رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد المراد بالحسد هنا الغبطة وهي ان تتمنى ان يكون لك
مثل ما لاخيك المسلم من غير تمني زواله عنه ويحمل على عكسه اي لا غبطة الا في اثنتين اي
خصلتين اثنتين ويروى في اثنين اي في شان اثنين رجل آتاه الله مالا فسلطه
اي وكله ووفقه على هلكته بفتحتين اي انفاقه في الحق قيد به لان الانفاق في الحق
دون الباطل ورجل آتاه الله اي اعطاه حكمة اي علم احكام الدين وقيل اي اصابة الحق بالعلم
والعقل فهو يقضي بها اي يحكم بالحكمة التي اوتيها ويعلمها غيره وفي الحديث ترغيب على
التصدق بالمال وتعلم العلم وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
مات الانسان انقطع عنه عمله اي لا يكتب له بعد موته اجر وثواب لان الاجر جزاء العمل
الصالح وهو انقطع بموته الا من ثلثة من صدقة جارية اي يجري نفعها ويدوم اجرها كالوقف في وجوه
الخير او علم ينتفع به قيد العلم بالمنتفع لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا والمراد بالمنتفع به العلم بالله و
صفاته وافعاله وملائكته ويدخل فيه علم الكلام وكتبه ويدخل فيه التفسير وبملكوت ارضه وسمائه
ويدخل فيه علم الرياض والعلم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه التفسير ايضا والحديث والفقه و
اصوله او ولد صالح يدعو له قيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره وانما ذكر الدعاء له تحريضا
للولد على الدعاء لابيه حتى قيل يحصل للوالد ثواب من عمل الولد الصالح سواء دعا له اولا كما ان
غرس شجرة مثمرة يحصل للغارس ثوابه باكل ثمرتها سواء دعا له الآكل اولا فان ثواب هذه
الاشياء الثلثة غير منقطع بالموت وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نفس اي فرج عن مؤمن كربة وهي شدة الغم تنوينها للتحقير يعني حيلة في سعة من كرب
الدنيا بماله او مساعدته او رايه او اشارته قيد بالمؤمن لانه مظنة الكرب في الدنيا فاما الكافر
فان الله تعالى قد وسع عليه في الدنيا على الاغلب نفس الله عنه كربة تنوينها للتعظيم من كرب يوم
القيمة ومن يسر اي سهل على معسر اي فقير وهو يشمل المؤمن والكافر اي من كان له على فقير دين

فتسهل عليه باطاله او ترك بعضه يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلماً ملتبساً بفعل
قبيح بان لا يفضحه او ستر عورته باثباً بان البسه ثوبا ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد
اي في نصرته ما كان اي ما دام العبد مشغولاً في عون اخيه المسلم وقضاء حاجته ومن سلك
اي ذهب طريقاً يلتمس اي يطلب حال او صفة فيه علماً نكرة ليشمل كل نوع من انواع علوم الدين
وقليله وكثيره وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم وقد ذهب موسى الى الخضر وقال هل اتبعك
على ان تعلمني مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث
واحد سهل الله له به اي بسبب ذلك طريقا الى الجنة يعني جعل الله ذهابه في طلب العلم سببا
لوصوله الى الجنة من غير تعب ويجازي عليه بتسهيل قطع العقبات الشاقة كالوقوف وجواز
على الصراط وغير ذلك وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله احترز به عن مساجد اليهود و
النصارى فانه يكره الدخول فيها يتلون كتاب الله اي يقرؤن القرآن ويتدارسونه بينهم
وهو قراءة بعض مع بعض تصحيحا لالفاظه او كشفا لمعانيه الا نزلت عليهم السكينة اي الوقار
والخشية وغشيتهم الرحمة اي احاطت بهم وقيل اي تعلوهم الرحمة والبركة من الله تعالى وحفت
اي احدقت بهم الملائكة اوطافوا بهم وداروا حولهم يستمعون القرآن ودراسته
ويحفظونهم من الآفات ويصافحونهم ويزورونهم وذكرهم الله فيمن عنده المراد من العندية
عندية الرتبة يعني في الملائكة المقربين ويقول انظروا الى عبادي يذكرونني ويقرؤن
كتابي واي شرف اعظم من ذكر الله تعالى عباده بين ملائكته ومن بطأ به بتشديد الطاء
من التبطئة ضد التعجيل والباء للتعدية اي اخره في الآخرة عمله السيء او تفريطه
في العمل الصالح لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به فان التقرب
الى الله لا يحصل بالنسب وكثرة العشائر والافتخار بل بالعمل الصالح وعنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول الناس يقضى يوم القيمة اي يسئل فيه عن افعاله
ويحاسب عليه ثلثة رجل استشهد اي قتل في سبيل الله فاتي به اي الرجل للحساب فعرفه الله
نعمه اي اعلمه وذكره بما انعم عليه من انواع النعم من اعطاء القوة والشجاعة والفرس والسلاح
وغير ذلك من اسباب المحاربة فعرفها اي الرجل تلك النعم واقر بها قال فما عملت فيها
وعلى اي وجه صرفتها قال اي الرجل قاتلت فيك اي حاربت لاعلاء دينك ولرضائك
حتى استشهدت اي قتلت في سبيلك قال الله تعالى كذبت ولكنك قاتلت
لان يقال رجل جريء اي شجاع يعني غرضك من قتالك اظهار شجاعتك لا لاعلاء ديني
ولا لرضائي فقد قيل ذلك القول ثم امر به اي قيل للخزنة جهنم القوه في النار فسحب
اي جر على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه الناس وقرا القرآن فاتي
به فعرفه نعمه اي ما انعم عليه من الفهم والفصاحة والعلم والقرآن فعرفها قال فما عملت

فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات القرآن فيك اي القرآن في رضائك
قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال هو عالم وقرات القرآن ليقال هو قارئ فقد
قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه اي كثر ماله واعطاه من اصناف
المال كله اي من انواعه من الابل والبقر وغيرهما ومن الذهب والفضة وغير ذلك فاتي به
فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت
فيها لك كبناء المساجد والمدارس واعطاء الزكوة والصدقات وغير ذلك من وجوه
الخيرات قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد اي سخي فقد قيل ثم امر به فسحب على
وجهه ثم القي في النار وعن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يقبض العلم المراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما انتزاعا مفعول مطلق
للفعل بعده وهو ينتزعه والجملة حالية يعني لا يقبض العلم من العباد على سبيل ان يرفعه
بينهم الى السماء ويجوز ان يكون انتزاعا مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما بقبض ارواحهم اتخذ الناس رؤسا
بضم الهمزة والتنوين جمع راس وراس القوم كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس
جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا اي صاروا ضالين واضلوا اي جعلوا قومهم ضالين
ايضا لان من تبع جاهلا يدله على سبيل الضلال وقال عبد الله بن مسعود كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالخاء المعجمة اي يتعهدنا بالموعظة في الايام يعني لا يعظنا متواليا
كراهة السآمة اي الملالة علينا اذ لا تاثير له عند الملالة بل يعظنا يوما دون يوم ووقتا
دون وقت ويروى بالحاء المهملة ايضا اي يتامل احوالنا التي ننشط فيها للموعظة فيعظنا
فيها وكذلك يفعل المشايخ والوعاظ في تربية المريدين وقال انس رض كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة اي بكلام مفيد اعادها ثلثا حتى تفهم اي ليفهم عنه تلك
الكلمة واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا تسليمة للاستيذان وتسليمة
للتحية وتسليمة للوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان صلى الله عليه وسلم يواظب عليها
وعن ابي مسعود الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل
اجر فاعله معناه ظاهر وعن جرير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن
في الاسلام سنة حسنة اي اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله
واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك السنة بعده اي بعد ممات من سنها قيد به
دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء
ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان
ينقص من اوزارهم شيء وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تُقتل نفس ظلماً نصب على التمييز الا كان على ابن آدم الاول صنعة لابن وهو قابيل
قتل اخاه هابيل كفل اى نصيب من دمها اى دم النفس يعنى كل قتيل باطل يجرى بعد
قابيل الى نفخة الصور يكون لقابيل نصيب من ذلك الاثم لانه اول من سن القتل ، ٦٠ ،
من الحسان عن ابى الدرداء انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا
يطلب فيه علما سلك الله به طريقا اى اذهبه الله بسبب طلب العلم فى طريق من طرق الجنة
حتى يوصله اليها وفيه اشارة الى ان طرق الجنة كثيرة فكل عمل صالح طريق من طرقها وطلب العلم
اقرب طرق اليها واعظم وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا حال او مفعول له اى تتواضع
لطالب العلم توقيرا للعلم واللام يتعلق بتضع وقيل المراد به حقيقة وهى فرش الجناح وبسطها
له لتحمله عليها وتبلغه مقصده من البلاد فى طلبه تعظيما لعلمه وان العالم ليستغفر له من فى
السموات لانهم عرفوا بتعريف العلماء وعظموا بقولهم ومن فى الارض لان بقاياهم و
صلاحهم مربوط برأى العلماء وفتواهم ولذلك قيل ما من شىء من الموجودات حيها وميتها الا
وله مصلحة متعلقة بالعلم والحيتان جمع الحوت فى جوف الماء وخص الحيتان بالذكر لعدم
دخولها فى جملة المذكور اذ هى فى الماء وان يعلم ان قوله فى الارض يشملها فذكرها لان الماء الى ان
العلم ماء ولذلك استغفر للعالم المسبب له من بقاء مختص به قال تعالى انزل من السماء ماء
فسالت اودية بقدرها قال ابن عباس الماء العلم والاودية القلوب وان فضل العالم
الذى يقوم بنشر العلم وتعليمه مع اداء ما فرض من فرائض الله على العابد الذى يصرف اوقاته بالنوافل
ويشتغل بالتطوعات مع كونه عالما بما يصح به العبادة كفضل القمر ليلة البدر وهى الليلة الرابعة عشرة
من الشهر على سائر الكواكب شبه العالم بالقمر والعابد بسائر الكواكب لان كمال العبادة
ونورها لا يتخطى العابد وكمال العلم ونوره يتعدى الى غيره ويستضىء بنوره المتلقى من نور النبى
كالقمر يتلقى نوره من الشمس المنيرة الذات من الله عز وجل وان العلماء ورثة الانبياء وانما لم
يقل ورثة الرسل ليشمل الكل وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما خص بالذكر لان
نفى الدينار لا يستلزم نفيه ولا يرد الاعتراض على هذا بانه صلى الله عليه وسلم كان له ثلث صفايا
بنو النضير وفدك وخيبر الى ان مات وخلفها وكان لشعيب اغنام كثيرة وكان ايوب و
ابراهيم عليهما السلام كل منهما ذا نعمة كثيرة لان المراد انه ما ورث اولادهم وازواجهم
شيئا من ذلك بل بقى ذلك بعدهم مع نوائب المسلمين وانما ورثوا العلم لاظهار الدين
ونشر الاحكام فمن اخذه اى العلم يعنى تعلمه اخذ بحظ الباء زايدة للتاكيد اى حظا وهو نصب
او المعنى ملتبسا بحظ وافر من الحظوظ اى تام كامل اى لا حظ اوفر منه ويجوز ان يكون اخذ
بمعنى الامر والمعنى فمن اراد اخذه وليأخذ وافرا منه ولا يقنع بقليله فان وضع الملائكة
اجنحتها واستغفار المخلوقات لطالبه من اعلى المراتب للانسان وقال ابو امامة الباهلى ذكر

نوائب المسلمين صح

ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى وصف عنده رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم فى العلم وهو تشريف ودرجة
العلماء فاصبة لا ينال الا باجتهاد عظيم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته
واهل السموات والارض حتى النملة فى جحرها اى ثقبها وحتى الحوت فى الماء ليصلون
على معلم الناس الخير اى يدعون له قيل اراد بالخير هنا علم الدين وما به نجاة الرجل ولم يطلق
المعلم ليعلم ان استحقاق الصلوات لاجل تعليم علم يوصل الى الخير اى الى الله وقال ابو سعيد
الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الناس لكم تبع جمع تابع والخطاب للعلماء الصحابة رضى الله عنهم
يعنى يتبعونكم فى افعالكم واقوالكم لانكم اخذتم العلم عنى واقوالى وان رجالا يأتونكم من اقطار
الارض اى جوانبها يتفقهون اى يطلبون الفقه ويتعلمونه فى الدين اى فى امور الدين واحكامه
فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا اى اطلبوا من انفسكم الوصية والنصيحة لهم او اقبلوا الوصية
منى بالاحسان اليهم وتعليمهم العلم وقيل معناه مروهم بالخير وعظوهم خيرا وعلموهم اياه
وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة الحكمة يروى بالاضافة
وبالوصف والمراد بالكلمة هنا الجملة المفيدة وبالحكمة الممنوعة عن الخطاء والفساد وقيل الحكمة
الفقه فى الدين لان الحكمة فسر به فى قوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا ضالة
الحكيم اى مطلوبه والحكيم هو المتقن للامور الذى له غور فيها فحيث وجدها فهو احق بها
اى بقبولها والمعنى ان كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها باهل فاذا وقعت فى اهلها فهو
اولى بها من قائلها من غير التفات الى خساسته كالضالة اذا وجدها صاحبها فانه احق بها من غيره
غيث وعن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم اى العلم الشرعى
فريضة اى فرض عين على كل مسلم اى بالغ عاقل كعلم الكلام المتكفل ببيان معرفة الله تعالى بالوحدانية
ومعرفة صفاته وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وكعلم الطهارة والصلوة والصوم والزكوة
ان كان له مال والحج ان وجب عليه واما بلوغ رتبة الاجتهاد والفتيا ففرض كفاية وعن ابن
عباس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفقيه واحد اى بقاؤه وحيوته اشد
وابغض على الشيطان من بقاء الف عابد وحيوتهم لان الفقيه يأمر الناس بالايمان
والطاعة ويدعوهم الى سبيل الرحمن فيكون عدو الشيطان ولا كذلك العابد والمراد
بالالف هنا الكثرة وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا
تجتمعان فى منافق بان لا يكون فيه واحدة منهما او يكون واحدة منهما دون الاخرى حسن
سمت اى حسن سيرة وطريقة فى الدين وفقه فى الدين اى معرفة بالعلوم الشرعية اذ لا اعتقاد
له ولو تعلم منها يكون لمصلحة الامور الدنيوية ودفع السيف عن نفسه والحديث يدل على عظم قدر هاتين
الخصلتين وفيه تحريض للمسلمين عليهما ليتناولوا فضيلة ما لا يناله المنافقون وعن انس رضى الله عنه

لان الدين يعلو بالعلم ويحيى
كما يعلو بالجهاد خ

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله اي
في الجهاد حتى يرجع الى بيته يعني يحصل له اجر الجهاد وعن سخبرة الازدي رضه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من طلب العلم كان كفارة لما مضى من ذنوبه والكفارة ما يستر الذنوب و
يزيلها من كفر اذا ستر ضعيف وعن ابي سعيد الخدري رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لن يشبع المؤمن من خير اي من علم يسمعه حتى يكون منتهاه اي غايته ونهايته الجنة يعني
يكون حريصا على طلب العلم ولا يشبع ولا يمل منه حتى يموت فيدخل الجنة وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم علمه والسائل يحتاج اليه في امور دينه
ثم كتمه اي ستره الجم يوم القيمة بلجام اي ادخل في فيه لجام من نار وانما عذب فمه لانه موضع
خروج العلم منه فلما لم يجب السائل وسكت جازاه الله تعالى عن سكوته باللجام من النار وعن كعب
بن مالك رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه من طلب العلم ليجاري اي ليقاوم وقيل ليفاخر به
العلماء ويقول لهم انا عالم مثلكم ويرتفع ويتفاخر كما ابتلي به اكثر الناس الا من عصمه الله تعالى
او ليماري اي ليجادل به السفهاء جمع سفيه وهو خفيف العقل والمراد به هنا الجاهل يعني
ليجادل الجاهلين ويقول لهم انا عالم وانتم لستم بعالمين فانا خير منكم وقيل المراد
بالسفهاء شرار العلماء الذين ضيعوا اعمارهم في الطلب ولم ينفعهم علمهم بل زادهم ذلك
سفاهة وشرا سماهم سفهاء لان عقولهم ناقصة بالاضافة الى العلماء الربانيين او يصرف به
او يميل بالعلم وجوه الناس اليه فيعظمونه ويعطونه المال ادخله الله النار وفي الحديث
وعيد لمن لم يكن له غرض صحيح في طلب العلم وعن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم
علما مما يبتغي اي يطلب به وجه الله اي رضاه كالعلوم الشرعية لا يتعلمه الا ليصيب به
عرضا من الدنيا يعني لم يقصد في تعلمه الا ان ينال الحظوظ الدنياوية كالمال والجاه نكر
عرضا ليتناول جميع انواع الاعراض قليله وكثيره لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها الطيبة
حين يجدها اهل علوم الدين من مكان بعيد فيكون يومئذ كصاحب الامراض الكائنة في الدماغ
المانعة عن ادراك الروائح وهذا تهديد وزجر عن طلب الدنيا بعمل الآخرة وعن ابن مسعود رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نضر الله عبدا اي جعله ذا نضارة وهي النعمة والبهجة سمع
مقالتي فحفظها اي عمل بموجبها فان الحفظ قد يستعار للعمل قال الله تعالى والحافظون
لحدود الله اي العاملون لفرائضه ووعاها اي دام على حفظها واداها اي اوصلها الى
الناس وعلمها وفيه اشارة الى الفسحة في الاداء حيث لم يوجبه معجلا وانما دعا صلى الله عليه و
سلم بالنضارة لانه جدد بحفظه ونقله طراوة الدين وجلبابه ورواه كما سمعه غضا
طريا من غير تحريف وتغيير فرب حامل فقه غير فقيه صفة لحامل وهذا تعليل للحفظ والوعي
فان الحامل قد لا يكون فقيها فيجب عليه ان يحفظ كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ويؤديه

ويؤديه الى الفقيه ليفهم المراد به ورب حامل فقه قد يكون فقيها ولا يكون افقه فيحفظه ويعيه
ويبلغه الى من هو افقه منه ليبرز الافقه من جوامع الكلم النبوية كثيرا من الاحكام وعن ابن
مسعود رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث خصال لا يغل بفتح الياء وكسر الغين
من الغل وهو الحقد عليهن قلب مسلم اي لا يكون ذا حقد على هذه الخصال ويروى بضم الياء من
الاغلال وهو الخيانة اي لا يخون قلب مسلم في هذه الخصال والنفي هنا بمعنى النهي اخلاص العمل لله
بان لا يكون للرياء وتحصيل جاه او مال والنصيحة للمسلمين بارادة الخير لهم وبان يحب لهم ما
يحب لنفسه ولزوم جماعتهم بان لا يخالفهم في الاعتقاد وفيما عليه اجماع المسلمين فان
دعوتهم اي دعوة الجماعة تحيط اي تدور من ورائهم فتحرسهم وتحفظهم عن كيد الشيطان
واغوائه وفيه تنبيه على ان من خرج من جماعتهم لم ينله بركة دعائهم لانه خارج عما احاط بهم وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرءا سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه هذا اخص من قوله سمع
مقالتي لانه لا يندرج فيه غير الصحابة فرب مبلغ اوعى له اي احفظ من سامع وروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا الحديث اي احذروا رواية الحديث عني فيما لا تعلمون انه حديثي
اي لا تحدثوا الا ما علمتم انه حديثي فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار تقدم بيانه
وعن ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال في القرآن برأيه اي فسره من
تلقاء نفسه من غير اقوال الائمة فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية من قال في القرآن
اي قال فيه قولا بغير علم اي من غير ان يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استعمالاتها من الحقيقة
والمجاز والمشترك والعام والخاص وغير ذلك من سبب نزول الآية والناسخ والمنسوخ فليتبوأ
مقعده من النار وعن جندب رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال في القرآن برأيه على حسب
ما يقتضيه عقله فاصاب اي صار مصيبا فيما قال فقد اخطأ واثم لانه لا اذن في التكلم فيه بغير علم وعن
ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المراء في القرآن اي الشك في كونه كلام الله تعالى كفر او المراء
المجادلة فيما فيه مرية اي شك فهو من اعمال الكفار او المراء الجدال المشكك في الآي المتشابهة
منه المؤدي الى الجحود فسماه كفرا باسم ما يخشى عاقبته الا من عصمه الله تعالى وقيل هو المراء في قراءته المروية
بان ينكر بعضها فوعدهم به لينتهوا عن المراء فيها والتكذيب بها اذ كلها يجب الايمان به وعن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوما يتدارؤن اي يختلفون في القرآن
ويدفع بعضهم دليل بعض منه كما يستدل اهل السنة على كون الخير والشر من الله تعالى بقوله
عز وجل قل كل من عند الله وانكره القدري مستدلا بقوله ما اصابك من حسنة فمن الله
وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقال انما هلك من كان قبلكم بهذا التدارؤ ضربوا
اي خلطوا كتاب الله بعضه ببعض فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق و
المقيد بل حكموا في كلها حكما واحدا وقيل معناه حرفوا كتاب الله بعضه ببعض عن المعنى المراد

ونحوها

الى ما مال اليه دلم مرهم كما فعلت اليهود بالتورية والنصارى بالانجيل وانما انزل كتاب الله
يصدق بعضه بعضا يعني الانجيل بين ان التورية كلام الله تع وهو حق والقرآن بين ان جميع الكتب
المنزلة من الله كلام الله انزله بالحق على عباده فلا تكذبوا بعضه ببعض بل قولوا الكل ما انزل الله حق وفيه
حث على طلب التخلص من التناقض الظاهر فما علمتم منه فقولوه وما جهلتم كالمتشابهات وغيرها
فكلوه اى فوضوه الى عالمه وهو الله او من هو اعلم منكم من العلماء ولا تقولوا معنى من تلقاء انفسكم
وعن جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا حرف تحضيض بمعنى هلا سألوا اذا لم يعلموا وهذا يدل
على ان السؤال عند عدم العلم واجب فانما شفاء العي بكسر العين وتشديد الياء التحير في الكلام
والمراد به هنا الجهل يعني شفاء الجهل السؤال والتعلم فكل جاهل لم يستحي عن التعلم يجد شفاء دائه
الذي هو الجهل والا لا يبرأ ابدا منه وعن ابن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انزل
القرآن على سبعة احرف جمع حرف وهو الطرف والمراد اطراف اللغة العربية وقيل المراد بها
القراءة السبع المعروفة وقيل اللغات السبع المشهورة بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبنو تميم وطي وثقيف وقيل معناه انزل مشتملا على سبعة معان الامر والنهي والقصص و
الامثال والوعد والوعيد والموعظة لكل آية منها ظهر وهو لفظها المتلو وبطن وهو تأويلها وقيل
ظهرها ما ظهر بيانه من غير روية وفكر وبطنها ما هو بخلافه ولكل حد من حدود الله تع وهي احكام الدين
التي شرعت للعباد مطلع اى موضع اطلاع من القرآن فمن وفق ان يرتقي ذلك المرتقى اطلع منه
على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع وقيل المطلع الفهم وقد يفتح الله تع على المتدبر المتفكر فيه من المعاني
والتأويلات ما لا يفتح على غيره وفوق كل ذي علم عليم وعن عبد الله بن عمرو رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال العلم ثلثة اى اصل علوم الدين ومسائل الشرع ثلثة آية محكمة اى غير منسوخة او سنة
قائمة اى ثابتة صحيحة عن اصحاب الحديث او فريضة عادلة قيل هي الحكم المستنبط من الكتاب او
السنة لمعادلته الحكم المنصوص فيهما ومساواته له في وجوب العمل به وقيل معناه معدلة بالكتاب
والسنة والفريضة ما اتفق عليه المسلمون وهو اشارة الى الحكم الثابت بالاجماع وما كان سوى
ذلك المذكور فهو فضل اى زائد لا ضرورة الى معرفته كالنحو والتصريف والعروض والطب وغير ذلك
وعن عوف بن مالك الاشجعي رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقص القص التكلم بالقصص
ويستعمل في الوعظ اى لا يعظ الناس الا امير اى حاكم او مأمور وهو الذي يأمره الامير ويأذن له
فهذان يجوز لهما الوعظ او مختال من اختال اذا تكبر والمراد به الواعظ بلا اذن الامير فهو متكبر
فضولي طالب للرياسة وفي هذا زجر عن الخطابة والوعظ بغير اذن الامام فان الامام اعرف بمصالح
الرعية وبمن هو اهل للوعظ من العلماء وهو من كان فيه ديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وسكون
النفس عن العداوة مع الناس وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من افتى على صيغة المجهول من الافتاء بغير علم يعني كل جاهل سأل عن مسئلة من احكام الشرع

الشرع فافتاه العالم بجواب باطل فعمل السائل به ولم يعلم بطلانها كان اثمه على من افتاه
ومن اشار على اخيه بعد الاستشارة بامر يعلم المراد بالعلم اعم من الظن وغيره ان الرشد
والمصلحة في غيره فقد خانه لانه دله على ما ليس فيه مصلحة وقال معاوية رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة وهي ما يغلط به من المسائل الملتبسة وانما
نهى عنها لعدم نفعها في الدين وقيل الاغلوطة هي المسئلة التي يوقع السائل بها المسئول منه
في الغلط وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض قيل هي علم
الميراث وقيل ما فرضه الله تع على عباده وقيل المراد بها السنن المشتملة على الاوامر والنواهي و
الصحيح انه اراد بها جميع ما يجب على الناس معرفته فانما حث على تعلمها لان العقاب لا يتعلق الا
بها والقرآن وانما حث عليه لقوله تع وانزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهو الاصل الذي
لابد منه فاني مقبوض اى سأقبض خصهما لانقطاعهما بقبضه عليه السلام وعن ابي
الدرداء رض انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره اى نظر بعينه الى السماء
ثم قال هذا اوان اى وقت يختلس اى يسلب فيه العلم بسرعة من الناس قيل المراد
استلاب علم الوحي بان كشف عليه صلى الله عليه وسلم باقتراب اجله فاعلمهم بذلك حتى لا يقدروا
منه اى من العلم على شيء الا ما تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رض رواية
يوشك اى يقرب ان يضرب الناس اكباد الابل اى يجهدون الابل ويركضونها كناية
بضرب الاكباد عن سرعة السير والركض لان اكباد الابل والفرس وغيرهما تتحرك عند الركض
ويلحقها ضرر من قطع المسافة يعني قرب ان يأتي زمان يسير الناس سيرا شديدا في البلاد
البعيدة يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة وهذا في زمان الصحابة والتابعين
واما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول في كل بلدة من بلاد الاسلام اكثر مما كانوا في المدينة
قال ابن عيينة اسمه سفيان هذا العالم الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم هو مالك بن انس رض
وهو استاذ الشافعي رح وكان صاحب فراسة وحدس واجتهاد ومثله اى مثل ما قال ابن
عيينة في مالك عن عبد الرزاق وهو من فضلاء اصحاب الحديث وقيل هو العمري الزاهد
اراد به عمر بن عبد العزيز الخليفة قيل له العمري نسبة الى عمر بن الخطاب رض لانه ابن بنته وقيل هو
عبيد الله حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رض قيل كان احد العلماء الراسخين وكان تقدم على
مالك بن انس وعن ابي هريرة رض فيما اعلم اى هذا الحديث كان في علمي هو عن ابي هريرة
رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة اى اهل العلم و
غلب المبتدعون على راس كل مائة سنة من يجدد مفعول يبعث اى يبعث عالما
ربانيا يجدد لها اى لهذه الامة دينها بان يعلمهم علوم الدين ويبين لهم السنة عن البدعة
ويكسر اهل البدعة ويذلهم ويؤيد الدين ويعز اهله ويكثر العلم بين الناس وعن ابراهيم

بن عبد الرحمن العذري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل اي يحفظ هذا العلم الذي صدر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الكتاب والسنة اي يأخذه ويقوم باحيائه وتعليمه من كل خلف
وهو بتحريك اللام الرجل الصالح الآتي بعد السلف الصالح عدوله اي يحمله منهم من كان عدلاً
صاحب التقوى والديانة ينفون جملة حالية اي نافين عنه يعني طاردين عن هذا العلم
تحريف الغالين اي تبديل المتجاوزين في امر الدين عما حُدّ وبيّن له يعني المبتدعين الذين
يتجاوزون الكتاب والسنة عن المعنى المراد فيحرفونه عن جهته كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة
وغيرهم من اهل البدع وانتحال المبطلين اي كذبهم في نسبة القول اراد بالمبطلين هنا
الواضعين احاديث واقوالاً من تلقاء انفسهم ويقولون هذا حديث رسول الله صلى الله عليه و
سلم او فعله او سنته ليستدل به على باطله وتأويل الجاهلين في القرآن والاحاديث بما ليس بصواب
اي يبين العلماء للناس بطلان تلك التأويلات ويمنعهم عن قبولها وفيه ثناء منه صلى الله عليه وسلم
على طلبة العلم ونقلته وشهادة لهم بالعدالة

كتاب الطهارة من الصحاح

عن ابي مالك الاشعري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور قيل هو بالضم وبالفتح
مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به والاكثرون على انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا
اريد معنى المصدر شطر الايمان والمراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى ليضيع ايمانكم
اي صلوتكم وانما جعلت الطهارة شطرها لان صحة الصلوة باجتماع شرائطها واركانها
فالطهارة التي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفاً حقيقياً
او المراد بالايمان حقيقته ومعنى كونه شطراً ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن الحدث والخبث وقيل معناه يضاعف اجره الى نصف اجر الايمان وقيل المراد
بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل والحمد لله اي التلفظ
به يملأ الميزان اي ميزان قائله من الاجر من غاية عظمة هذا اللفظ قيل هذا شطر الثاني للاول
لان الايمان نصفان نصفه صبر ونصفه شكر فعبر عن الصبر بالطهور وعن الشكر بالحمد
لانه رأس الشكر فالصبر مع الشكر يملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله يملآن او تملأ
شك من الراوي اي يملأ كل واحد منهما اي ثوابهما بتقدير فرض الجسمية ما بين السموات و
الارض لكون الحمد والتسبيح اعلى مقامات العباد والصلوة نور اي في القبر وظلمة القيمة يسعى بين
يدي صاحبها حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم وتحصل للمصلي
نور في الدنيا ايضاً لان العبد يخرج بها عن ظلمة الضلالة الى ضياء الهدى والصدقة برهان
اي دليل واضح وحجة على صدق صاحبها في دعوى الايمان لطيب نفسه باخراجها اذ المال
شقيق الروح والصبر اي حبس النفس عما تشتهي وتتمنى من الشهوات ضياء اي نور ينكشف
به الكربات وينقلع به الظلمات لانه يخرج به التكاليف الشرعية ويتقوى على مخالفة هوى الشيطان

الشيطان والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك وفوزك ان عملت به او عليك اي
دليل على سوء حالك ان اعرضت عنه ولم تعمل به كل الناس يغدو اي يصبح فبايع نفسه
باعطائها واخذ عوضها وهو عمله وكسبه فان عمل خيراً فقد باعها واخذ الخير عن ثمنها فمعتقها
من النار بذلك او موبقها اي مهلكها ان باعها واخذ الشر عن ثمنها وقيل اراد بالبيع
هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك
الدنيا وآثر الآخرة يكون مشترياً نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة
وآثر الدنيا يكون مشترياً بالآخرة فيكون موبقها وفي رواية ولا اله الا الله والله اكبر
يملأن ما بين السماء والارض وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
اخبركم بما يمحو الله به الخطايا جمع خطيئة محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع
به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بفتح الميم بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه
بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله من شدة البرد والم الجسم وكثرة الخطى جمع خطوة
بضم الخاء وهي ما بين القدمين وكثرتها اعم من ان تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى
المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء اداها بجماعة او منفرداً في المسجد او في بيته
فذلكم الرباط اي الخصال المذكورة الرباط المذكور في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اصبروا
وصابروا ورابطوا او الرباط الجهاد اي ثواب هذه كثواب الجهاد اذ فيه مجاهدة النفس
باذاقتها المكاره والشدائد وهو الجهاد الاكبر فذلكم الرباط فذلكم الرباط كرره لاجل
زيادة الحث وقيل يريد بالاول ربط الخيل وبالثاني جهاد النفس وبالثالث طلب الحلال
وعن عثمان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء احسان
الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه وسننه وآدابه خرجت خطاياه المراد بها الصغائر و
خروجها مجاز عن غفرانها من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وعن
ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي
فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه والجملة صفة خطيئة جعل محل
الخطيئة خطيئة مجازاً وكذا اخواته مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً اي يفرغ
المتوضي من وضوئه طاهراً من الذنوب اي من الخطايا التي اكتسبها بهذه الاعضاء والحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فالتوفيق بينه وبين الحديث المتقدم ان غفران
جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية يشير اليه احسان الوضوء وغفران اعضاء الوضوء يكون عند
عدم التسمية وعن عثمان رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من امرئ مسلم تحضره صلوة
مكتوبة اي يدخل عليه وقت صلوة مفروضة كتبها الله تعالى على عباده فيحسن وضوءها وخشوعها
باتيان كل ركن على وجه هو اكثر تواضعاً واخباتاً وركوعها وانما خص الركوع بالذكر لان تحمل

النفس فيه اشتق من السجود الذي يضعها فيه على الارض اولانه من الهيئات الخاصة بصلوة
المسلمين دون السجود • الا كانت • اي تلك الصلوة كفارة • اي ساترة مزيلة • لما قبلها من
الذنوب • بمعنى الصغاير • ما لم تات • اي ما دام لم يعمل كبيرة • فاذا اتاها لم تكن كفارة لجميع ما
قبلها من الذنوب هكذا في اكثر النسخ وقيل هو تحريف لم تات به رواية والصواب ما لم يوت
كبيرة على بناء الفاعل من الايتان ويروى لم يوت على بناء المفعول اي ما لم يصب بكبيرة • و
ذلك • اي تكفير الصلوة الذنوب الصغاير • الدهر كله • نصب على الظرف اي يكون في جميع الدهر
لا يختص بفرض واحد بل كل فرض يكفر صغاير ما قبله ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى عدم الايتان
بالكبيرة فمعناه عدم ايتانها في كل زمان مع اتيان المكتوبة كفارة لما قبلها او الى ما قبل المكتوبة اي
المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان ذنوب العمر • وعن عثمان رض انه توضا فافرغ • اي صب الماء
على يديه ثلثا فغسلهما ثم مضمض • اي رد الماء في فمه • واستنثر • اي جعل الماء في انفه وجره
الى فوق واخرج نفسه ليخرج ما في انفه من المخاط • ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى
المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى
اي غسل رجله اليسرى • ثلثا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا نحو وضوئي هذا ثم
قال • اي النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ من وضوئه • من توضا نحو وضوئي • اي مثل وضوئي • هذا
جامعا للفرايض والسنن • ثم يصلي ركعتين • فريضة او نافلة • لا يحدث نفسه فيهما بشيء •
اي لا يجري في قلبه وسوسة بامر دنيوي وذلك للاقبال عليهما بالقلب والبدن • غفر له ما
تقدم من ذنبه • اي من الصغاير يفهم من هذا الحديث ان الغفران مرتب على الوضوء مع الصلوة
ومن الحديث المتقدم ترتبه على مجرد الوضوء فالتوفيق ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا
في الصدور عنه صلى الله عليه وسلم بان كان الغفران مرتبا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل مرتبا على مجرد
الوضوء لمزيد فضله • وعن عقبة بن عامر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يتوضا فيحسن
وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما • اي حال كونه متوجها على تلك الركعتين • بقلبه
ووجهه • اي بظاهره وباطنه • الا وجبت له الجنة • بمعنى انه تع يعطيه الجنة تفضلا وكرما بحيث
لا يخالف وعده كمن وجب عليه شيء لانه كريم لا يضيع اجر المحسنين • ومن توضا فاحسن الوضوء ثم
قال • اي عقيب وضوئه • اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده و
رسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من
ايها شاء • وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امتي يدعون يوم القيمة
غرا • نصب على انه مفعول ثان ليدعون بمعنى يسمون غرا وهو بيض الوجه • محجلين • وهو بيض
الرجل واليد لما يرى عليهم • من اثار الوضوء • بفتح الواو الذي وصل الى اعضاء المتوضئ وينادون
على رؤس الاشهاد ايها الغر المحجلون هلموا الى الجنة او على الحال اي يدعون حال كونهم غرا

غرا محجلين اي يكونون على هذه الشية • فمن استطاع منكم ان يطيل غرته • وتحجيله بايصال الماء
الى اكثر من محل الفرض فليفعل • وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تبلغ الحلية • المراد به
البياض الحاصل للمؤمن يوم القيمة في اعضاء الوضوء اي يبلغ النور • من المؤمن حيث يبلغ الوضوء •
اي ماء وضوئه من الاعضاء وقيل المراد بالحلية الزينة في الجنة من السوار والخلخال • من الحسان •
عن ثوبان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا • اي الزموا الطريق المستقيم في
كل شيء بجميع المامورات والنواهي • ولن تحصوا • اي ولن تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لانها
شديدة ولكن ابذلوا جهدكم في طاعة الله تع بقدر ما تطيقون • واعلموا ان خير اعمالكم • اي افضلها واتمها
دلالة على الاستقامة • الصلوة • لان فيها من كل عبادة شيئا كالقراءة والتسبيح وترك الاكل
وغير ذلك • ولا يحافظ • اي لا يداوم • على الوضوء الا مؤمن • كامل في ايمانه دايم الشهود بقلبه وبدنه
في حضرة ربه لان الحضور في الحضرة القدسية بدون الطهارة بعيد عن الادب • وقال من توضا
على طهر كتب الله له عشر حسنات • بتجديد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا
يستحب قيل هذا حديث برأسه رواه ابن عمر رض وفي بعض النسخ مكتوب من حديث استقيموا من
غير فاصلة • **باب ما يوجب الوضوء من الصحاح** عن ابي هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث • اي صار ذا حدث • حتى يتوضا • اي لا تقبل
الله صلوة بغير الوضوء فان لم يجد الماء يقوم التيمم مقامه فان لم يجد ماء ولا ترابا ذكر المظهر انه
يصلي فرض الوقت وحده لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدانهما لا اثم عليه • وعن ابن عمر رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقبل صلوة بغير طهور • هو بالضم التطهر وبالفتح الماء الذي
يتطهر به وفي هذين الحديثين دلالة على شرطيته في صحة الصلوة • ولا صدقة • اي ولا تقبل صدقة
من غلول • اي خيانة كسرقة ونحوها يعني لا تقبل من مال حرام • وقال علي رض كنت
رجلا مذاء • بالتشديد والمذاء كثير المذي وهو ارق من المني يخرج من الرجل عند الملاعبة
بامراته او عند النظر اليها • فكنت استحيي ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم المذي اهل هو
نجس وموجب للغسل ام لا وانما استحيي من سؤاله صلى الله عليه وسلم لان فاطمة رضي الله عنها كانت
تحته • فامرت المقداد فسأله فقال يغسل ذكره • للنجاسة وليتقلص العروق وينكسر
الشهوة فينقطع المذي • ويتوضا • لانه يبطل الوضوء دون الغسل • وعن ابي هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضؤوا مما مست النار • وهو الذي اثرت فيه النار و
غيرته كاللحم والدبس والخبز وغير ذلك • وهذا منسوخ على قول من حمل الوضوء على الشرعي
الواجب • بما روي عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة
ثم صلى ولم يتوضا • وبما روي عن جابر بن سمرة رض ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتوضا من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضا وان شئت فلا • والا وان يحمل الوضوء في الحديث

المتقدم على اللغوي وهو النظافة وازالة الزهومة والامر على الاستحباب بدليل ما قال الرجل
قال انتوضا من لحوم الابل قال نعم لان لحم الابل له رائحة كريهة بخلاف لحم الغنم فعلى هذا
لا يكون منسوخا. قال اي الرجل اصلي بحذف حرف الاستفهام في مرابض الغنم جمع مربض
بفتح الميم وكسر الباء موضع الربوض. قال نعم قال اصلي في مبارك الابل جمع مبرك بفتح
الميم والراء موضع البروك. قال لا. لان الرجل لا يامن فيه من نفار الابل فيلحقه منه صدمة فلا
يكون له حضور في الصلوة بخلاف مرابض الغنم وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا اي تردد في بطنه ريح. فاشكل عليه اخرج الهمزة للاستفهام
اي هل خرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد. اي للتوضي لان التيقن لا يبطله حتى يسمع
صوتا. اي حتى يحصل علمه بصوت ريح او يجد ريحا. اي رائحة ريح وفيه دلالة على ان خروج الريح
من احد السبيلين يوجب الوضوء خلافا لاصحاب الرأي في القبل وقال عبد الله بن عباس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض. اي غسل فمه. وقال ان له دسما
اي زهومة واثرا في الفم فالسنة غسل اليد والفم عند اكل شيء له زهومة وبقاء اثر في اليد
والفم وعن بريدة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات الخمس يوم الفتح. اي فتح مكة
بوضوء واحد. وهذا دليل على ان من قدر ان يصلي صلوات كثيرة بوضوء واحد لا يكره بشرط
ان لا يغلب عليه البول والغائط فان غلبا يكره صلوته. ومسح على خفيه فيه دليل على جواز
مسح الخفين وعن سويد بن النعمان رض انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى
اذا كانوا. اي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رض نازلين بالصهباء وهي الى الصهباء
ادنى خيبر. اي موضع اقرب اليه فصلى. اي رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دعا بالازواد. اي
طلب ما كان معهم من الزاد ليأكلوا فلم يؤت الا بالسويق. اي فلم يحضر الا بالسويق. فامر
صلى الله عليه وسلم به. اي بل السويق فثري. اي بل ليسهل اكله. فاكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ من بحان
عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء. اي لا يجب الوضوء. الا من
صوت. اي من سماع صوت ريح خارج منه. او من وجدان رائحة. ريح. خرج منه يعني لا يبطل الوضوء
الا بيقين وليس المراد منه شرط سماع الصوت ووجدان الريح لان الرجل قد يكون اصم فلا يسمع
وقد يكون اخشم فلا يدرك الشم وعن علي رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الصلوة
اي سبب الدخول في الصلوة. الطهور. اي الوضوء. وتحريمها التكبير. يعني لا يجوز الدخول
فيها الا بقول الله اكبر مقارنا بالنية ويسمى تحريما لانه يحرم ما لا يجوز في الصلوة. وتحليلها
التسليم. اي الخروج منها يكون بالتسليم يسمى تحليلا لانه به يحل ما لا يجوز في الصلوة واضافة
التحريم والتحليل الى الصلوة للملابسة بينهما. وقال اذا فسا احدكم. اي خرج من دبره ريح بلا

من المذي الوضوء اي من خروجه يجب التوضي
ومن المني الغسل اي من خروجه يجب الاغتسال
وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صح

بلا صوت فليتوضأ وقال وكاء السه الوكاء ما يشد به الاوعية السه الدبر اصله سته فحذفت
اي وكاء الدبر العينان يعني حفظ الدبر وامساكها من خروج الريح انما يكون اذا لم تنم عيناه
فاذا نامت انحل الوكاء فربما يخرج منه الريح وليس له علم بذلك فينقض طهارته. فمن نام فليتوضأ
قال المصنف محيي السنة رح وهذا في غير القاعد. اي فيمن نام مضطجعا فاما من نام قاعدا متمكنا
مقعده من الارض ثم استيقظ ومقعده متمكن كما كان فلا يبطل وضوءه وان طال نومه. ولما صح
عن انس رض انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون صلوة العشاء فينامون حتى
تخفق بفتح التاء وكسر الفاء اي تتحرك وتضطرب. رؤوسهم من النوم وتسقط اذقانهم
على صدورهم ثم يصلون. بذلك الوضوء. ولا يتوضؤن. وضوءا جديدا وعن ابن عباس رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الوضوء. اي وجوبه على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع
استرخت. اي فترت وضعفت مفاصله جمع مفصل وهو رؤس العظام والعروق فلا يخلو
عن خروج شيء عادة والثابت عادة كالمتيقن به وعن بسرة رض انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ. والحديث حجة للشافعي في انتقاض
الوضوء به. وما روي عن طلق بن علي رض ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه اي عن مس الذكر هل يبطل
الوضوء بمسه فقال هل هو الا بضعة بفتح الباء اي قطعة لحم منك. فلا ينتقض الوضوء بمسه
كما لا ينتقض بمس سائر الاعضاء. منسوخ لان ابا هريرة اسلم عام خيبر وهو السنة السابعة من
الهجرة وكان اسلامه بعد قدوم طلق من اليمن وقدومه كان عام بناء مسجد المدينة وهو السنة الاولى
منها. وقد روى ابو هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا افضى احدكم بيده. اي
اوصلها والباء للتعدية. الى ذكره ليس بينه وبينها شيء. اي ليس بين ذكره ويده مانع من الثوب
وغيره. فليتوضأ. فحديثه يحكم ببطلان الوضوء بمسه وحديث طلق يحكم بانه لا يبطل بمسه
فيكون المتأخر ناسخا وقال اصحاب ابي حنيفة رح يحتمل ان طلقا عاد مرة اخرى بعد اسلام ابي هريرة رض
وسمع هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث طلق ناسخا لحديث ابي هريرة رض فاذا تعارض الاحتمالان سقط
الاحتجاج بكليهما ونعود الى قول الصحابة رض فنعمل بقولهم فان قول علي بن ابي طالب وابن مسعود
وابي الدرداء وحذيفة وعمار بن ياسر رض انه لا يبطل الوضوء بمس الذكر فوافق ابو حنيفة اقوالهم
وعن عائشة رض انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا
يتوضأ. وهذا دليل على انه لا يبطل الوضوء بمس المرأة وقال ابو حنيفة رح ضعيف وعن ابن
عباس رض انه قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا. بفتح الكاف وكسر التاء اي كتف شاة
مشوي. ثم مسح يده بمسح. اي بكساء. كان تحته. اي تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قام فصلى.
ولم يتوضأ وعن ام سلمة رض انها قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم جنبا. اي ضلعا مشويا
فاكل منه ثم قام الى الصلوة وما توضأ. فهذان الحديثان دليل على ان اكل ما مسته النار لا يبطل

الوضوء **باب آداب الخلاء** هو بالمد الموضع الذي يقضي فيه الانسان حاجته يسمى به
لانه يخلو فيه بنفسه **من الصحاح** عن ابي ايوب الانصاري رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا
تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا اي توجهوا الى جهة الشرق او الغرب وهذا فيما لا يكون
القبلة فيه الى المشرق او المغرب قال المصنف رح هذا الحديث في الصحراء لان الصحراء لا يخلو عن
مصل ملك او انسي او جني فاذا قعد في مستقبل القبلة او في مستدبرها فربما وقع بصره على
عورته فاما في البنيان فلا بأس لما روي عن عبد الله بن عمر رضه انه قال ارتقيت اي صعدت
فوق بيت حفصة رض وهي اخت الراوي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجتي فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام اي مستقبل البيت المقدس
وكان ذلك في البنيان قيل هذا مبني على مذهب الشيخ ومدفوع بان عموم الحديث لا يخص بالاثر
وذهب بعض الى ان استقبال القبلة واستدبارها يستوي في البنيان والصحراء في التحريم
لاستواء العلة فيهما وهو احترام القبلة وصيانة جهتها الشريفة عن المواجهة في خروج
القذر وعليه ابو حنيفة رح **قال** سلمان رض نهانا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل
القبلة لغائط او بول او فيه وفيما بعده للعطف او ان نستنجي باليمين او ان نستنجي
باقل من ثلثة احجار او ان نستنجي برجيع والمراد به الروث او العذرة سمي رجيعا لرجوعه
من حال الى اخرى او بعظم النهي عن الاستنجاء باليمين نهي تنزيه وكراهة لا نهي تحريم وعن
الاستنجاء باقل من ثلثة احجار دليل على انه لا يقتصر على اقل منها وان حصل النقاء به قال
الشافعي رح وعن الاستنجاء بالرجيع والعظم لنجاسة الرجيع وكون العظم زاد الجن **وقال**
انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك
من الخبث بضم الباء جمع الخبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين والخبائث
جمع الخبيثة وهي الانثى المؤذية من الجن وانما عاذ صلى الله عليه وسلم من الجن والشياطين
عند دخول الخلاء لان الخلاء مأويهما غالبا **وقال** ابن عباس رض مر صلى الله عليه وسلم بقبرين
فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر يشق ويكبر عليهما تركه والاحتراز منه
اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول ويروى لا يستنزه عن البول ومعناهما لا يحترز
من البول ولا يبعد منه واما الآخر فكان يمشي بالنميمة الى كل واحد من الشخصين اللذين
بينهما عداوة ويلقي بينهما العداوة بان ينقل الى كل واحد منهما ما يقول الآخر من الشتم و
الايذاء ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة وهي الغصن من النخل رطبة فشقها
بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقال لعله اي لعل العذاب ان يخفف اي يزول
عنهما ما لم ييبسا اي ما دام لم ييبس النصفان وسبب تخفيف العذاب عنهما مدة

مدة ذلك انه صلى الله عليه وسلم سأل ربه ان يخفف عنهما لوصول بركته اليهما لانه رحمة لا يمر
بموضع الا اصابه بركته فكأنه جعل مدة بقاء النداوة فيهما حدا لما وقعت به المسئلة من
التخفيف عنهما وفي الحديث اثبات عذاب القبر وتخفيفه بزيارة الصالحين ووصول بركتهم
اليه **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اي احذروا واجتنبوا
اللاعنين اي الامرين اللذين هما سببا اللعنة سمي ذلك لاعنا لانه اذا حصل اللعنة
بسببه فكأنه هو اللاعن قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي بحذف المضاف اي
خلاء الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم اي مستظلهم الذي اتخذوه محل
نزولهم ومقيلهم والنهي عن هذا النوع دون سائر الظلال **وعن** ابي قتادة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس اي فلا يخرج نفسه في الاناء كراهة
ان يخرج قذر من تنفسه او لئلا يقل برودة الماء الكاسر للعطش بحرارة النفس بل اذا
اراد التنفس فليرفع فمه عن الاناء ويتنفس ثم يشرب واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
اي لا يأخذه بيده اليمنى عند الاستنجاء ولا يتمسح اي لا يستنج بيمينه لكرامتها وطريقه ان
يأخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار او حجر كبير بحيث لا يستعمل يمينه لا في اخذ الذكر ولا في اخذ
الحجر **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليستنثر
اي ليخرج نفسه من انفه بعد الاستنشاق ليخرج ما فيه من الاذى ومن استجمر اي استنجى بالجمرة
وهي الحجر فليوتر اي فليستنج وترا ثلثا او خمسا او سبعا **وقال** انس كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة وهي ظرف من جلد يتوضأ منه من
ماء وعنزة وهي بفتحتين رمح قصير يحمل لينخر الارض ويلين التراب كيلا يصيبه رشاش البول
اي احدنا يحمل الاداوة والآخر عنزة يستنجي بالماء **من الحسان** عن انس رضه انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نزع اي اخرج خاتمه من اصبعه قبل دخوله الخلاء لان
اسم الله تع مكتوب عليه وهو محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية اسم الله تع واسم رسوله والقرآن
عند الخلاء غريب **قال** جابر رض كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز بفتح الباء اي
قضاء الحاجة انطلق اي ذهب في الصحراء حتى وصل الى موضع لا يراه احد ثم يجلس **قال**
ابو موسى رض كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما والذات زائدة فاراد
ان يبول فاتى دمثا اي ارضا لينة في اصل جدار فبال ثم اذا اراد احدكم ان يبول
فليرتد اي فليطلب مكانا مثل هذا البول لئلا يرجع رشاش البول وانما الجدار الذي قعد
النبي صلى الله عليه وسلم اليه كان غير مملوك لاحد فانه صلى الله عليه وسلم لا يفعل ذلك في ملك احد
بغير اذنه لان البول يضر الجدار لانه مالح يجعل التراب سبخا ويجعله خرابا او كان قعوده صلى
الله عليه وسلم متراخيا عن اصل البناء فلا يصيبه البلل **وقال** انس كان النبي صلى الله عليه وسلم

اذا اراد الحاجة اى قضاء الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو اى يقرب من الارض احترازا عن كشف
العورة بغير ضرورة وهذا من آداب قضاء الحاجة وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد لولده اى فى الشفقة والرحمة وتعليم الخير وصلاح دينكم
ودنياكم هذا الكلام بسط وتأنيس للمخاطبين لئلا يحتشموا او يستحيوا عن مسألة فيما يعرض لهم من امر
دينهم فاذا ذهب احدكم الى الغائط يعنى الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط
ولا لبول وفيه دليل على ان البول لا يسمى غائطا للعطف عليه وليستنج بثلثة احجار ونهى عن
الروث وهو السرجين والمراد به كل نجس والرمة بكسر الراء وتشديد الميم العظم البالى والمراد
مطلق العظم يعنى نهى عن الاستنجاء بشىء نجس او بالعظم ونهيه صلى الله عليه وسلم بهما دليل على انه لا
يختص بالحجر بل يجوز بكل ما يقوم مقامه فى الانقاء كالمدر والخشب والخزف ونحوهما وان يستنجى
الرجل بيمينه وقالت عايشة رضى الله عنها كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره اى يستعمل
يده اليمنى لوضوئه وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه اى يستعملها للاستنجاء وما كان من
اذى ويندرج تحته الخارج من السبيلين والمخاط والرعاف ونحوه مما فيه خسة وقالت
عايشة رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلثة احجار
الباء للتعدية اى فليأخذ ثلثة احجار يستطيب اى يستنجى بهن سمى الاستنجاء استطابة
لازالة النجاسة وتطهير موضعها من البدن والجملة استيناف او حال بمعنى عازما على الاستطابة
بهن فانها اى الاحجار الثلثة تجزى اى تكفى عنه فلا حاجة الى الماء اذ حصل النقاء بها
وقال ابن مسعود رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام
فانه زاد اخوانكم من الجن روى انهم طلبوا الزاد منه صلى الله عليه وسلم ليلة الجن فجعل عليه الصلوة و
السلام العظم زادا لهم فاذا وجدوا عظما جعل الله تعالى كان لم يؤكل منه لحم والروث زادا
لدوابهم ويكون شعيرا ان كان تلك الدابة اكل شعيرا او تبنا ان كان اكل التبن وغير ذلك من
العلوف فيعلفون دوابهم فذلك معجزة له صلى الله عليه وسلم وفى قوله اخوانكم اشارة
الى اسلام بعضهم لان الاخوانية انما هى فى الاسلام وقال رويفع بن ثابت رضى الله عنه قال لى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحيوة ستطول اى يمتد الحيوة بك بعدى
وفيه دلالة على انه من الغيب يعلمه النبى صلى الله عليه وسلم بتعليم الله تعالى اياه وبشارة له بطول عمره
فاخبر الناس ان من عقد لحيته قيل عقدها هو المعالجة حتى تنعقد وتتجعد وهو مخالف لسنة
اهل الملة اذ السنة تسريح اللحية وذلك ان العرب كانوا يعقدونها فى الحرب فى زمن
الجاهلية وكان ذلك من زى العجم ايضا فنهوا عنه لانه تغيير خلق الله تعالى او تقلد وترا
اى خيطا وقيل وتر القوس كان عادة اهل الجاهلية انهم يجعلون فى رقاب دوابهم الوتر
ويزعمون انه يدفع العين ويحفظها من الآفات فنهى صلى الله عليه وسلم عنه احترازا عن

اختناقها لاسيما بشدة الركض وقيل المراد به خرزات تعلق على رقاب الولدان للعين وهو
ايضا من شعار الجاهلية او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا منه برىء وهذا من باب الوعيد
والمبالغة فى الزجر وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتحل
اى جعل الكحل فى عينه فليوتر اى فليكن عدد الاميال فى كل عين وترا ثلثة اميال او خمسة
وهذا يدل على استحباب الايتار فى كل الامور ومن فعل ذلك فقد احسن لانه اطاع والله
يحب الوتر ومن لا اى لم يفعل وترا بل فعل شفعا فى كل عين فلا حرج اى فلا اثم عليه لان
الايتار ليس بواجب ومن استجمر فليوتر ومن فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اكل
فما تخلل اى فما اخرجه بالخلال من بين اسنانه من الطعام فليلفظ اى فليسقطه لانه ربما
يخرج معه دم وما لاك اى ما اخرجه من بين اسنانه بلسانه فليبتلع اى فليأكله لانه لا يخرج
معه دم من فعل ذلك فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الغائط فليستتر فان لم
يجد سترة الا ان يجمع كثيبا اى تلا من رمل فليستدبره اى فليجعل ذلك الرمل المجتمع خلفه
ويقعد كيلا يراه احد فان الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم اى انه يحضر امكنة الاستنجاء و
يرصدها بالاذى والفساد لان تلك الامكنة مما يهجر ذكر الله تعالى وكشف العورات وحينئذ يأمره بالبول فى
موضع صلب او فى مستقبل الريح ليصل الى ثيابه الرشاش وكل هذا لعب الشيطان ببنى آدم
من فعل ذلك فقد احسن باتيان السنة ومن لا فلا حرج لان ذلك الاستتار وجمع
الكثيب غير واجب اذا لم يره احد وعن عبد الله بن المغفل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبولن احدكم فى مستحمه اى فى موضع استحمامه وهو الاغتسال بالحميم اى بالماء الحار ويقال
لكل موضع يغتسل فيه مستحم وان لم يكن الماء حارا ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة
الوسواس اى اكثره يحصل منه اى من البول فى المستحم لانه يصير ذلك نجسا فيصيبه رشاش
فيقع فى قلبه وسوسة بانه هل اصابه منه رشاش ام لا وعن عبد الله بن سرجس رضى الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى جحر اى ثقبة فى الارض لانها مأوى الهوام
وذوات السموم وربما يصيبه مضرة منها نقل ان سعد بن عبادة الخزرجى بال فى جحر بارض
حوران فقتلته الجن وعن معاذ رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اى احذروا
الملاعن الثلثة جمع ملعنة وهى الموضع الذى يكثر فيه اللعن البراز اى التغوط فى
الموارد جمع مورد وهو الموضع الذى يأتيه الناس من رأس عين او نهر لشرب الماء والتوضى
وقيل هو موضع ورود دوابهم للتحدث وقارعة الطريق اى الطريق الواسع الذى يقرعه الناس
بارجلهم اى يدقونه ويمرون عليه والظل اى ظل الشجر وغيره وانما جعل هذه المواضع
ملاعن لان اصحابها يلعنهم المارة لفعلهم القبيح ولانه عسر على الناس وافسد عليهم منفعتهم
وكان ظالما وكل ظالم ملعون وعن ابى سعيد رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يخرج الرجلان يضربان الغائط اي يمشيان الى قضاء الحاجة حال كونهما كاشفين عن
عورتهما ينظر كل منهما الى عورة صاحبه يتحدثان حال ثالثة فان الله يمقت اي يبغض
ويبغض على ذلك الفعل وعن زيد بن ارقم رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
هذه الحشوش جمع الحش بالفتح والضم بستان النخل ثم استعمل في موضع قضاء الحاجة لانهم كانوا
يقضون الحاجة فيها محتضرة اي الامكنة يحضرها الشياطين ويرصدون فيها بني آدم بالاذى
فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث وعن علي رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل احدكم الخلاء ان
يقول بسم الله غريب فانه اذا ذكر اسم الله تعالى عند دخول الخلاء كان حجابا بينه وبينهم حتى
لم يروه ببركة اسم الله تعالى وقالت عايشة رضها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء
قال غفرانك مصدر انتصابه بفعل مقدر اي اسأل غفرانك وانما كان يقول ذلك لانه
استغفر عن خلوه عن ذكر الله تعالى في الوقت الذي كان في الخلاء فكان تقصيرا منه فتداركه
بالاستغفار وهنا كناية عن الاعتراف بالقصور عن البلوغ حق شكر نعمة الاطعام
وتربية الغذاء حين التناول الى اوان الانهضام وتسهيل خروج الاذى لسلامة
البدن من الآلام وقال ابو هريرة رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته
بماء في تور وهو اناء من صفر او حجر كالاجانة يتوضأ منه او ركوة وهي اناء صغير من جلد
يتوضأ منه ولفظ او اما للشك ممن يروي عن ابي هريرة او لان ابا هريرة اتاه صلى الله
عليه وسلم تارة بالتور واخرى بالركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض وفيه اشارة
الى ان مسح اليد على الارض بعد الاستنجاء سنة لازالة الرائحة ثم اتيته باناء آخر فتوضأ
اتيانه باناء آخر للتوضي لا لعدم جواز التوضي بالماء الباقي من الاستنجاء بل لفناء الماء
الكافي للوضوء وعن الحكم بن سفيان الثقفي رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه و
سلم اذا بال توضأ ونضح اي رش فرجه بكف من الماء بعد الاستنجاء اما لدفع نزول
البول وقطعه واما لدفع الوسوسة فان الرجل اذا لم ينضح به ووجد بعد ذلك بللا ربما
يظن انه خرج منه بول بخلاف ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة
وعن اميمة بنت رقيقة عمة النبي صلى الله عليه وسلم عن امها انها قالت كان للنبي
صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان جمع عود وهو الخشب تحت سريره يبول فيه بالليل
وفيه اشارة الى انه لو صلى على سرير او سجادة تحته نجس يجوز لان قدح بول النبي صلى الله عليه و
سلم تحت سريره والغالب انه صلى الله عليه وسلم كان لا يخلو في الليل من الصلوة وقال
عمر رضه رآني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما وانما نهي عنه لانه
تبدو عورته بحيث يراه من بعيد وايضا لا يأمن من رجوع البول اليه وهذا نهي تنزيه لا تحريم

لا تحريم قال الشيخ رضه قد صح عن حذيفة رضه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم وهي موضع يلقى
فيه التراب والاوساخ وما يكنس الناس من المنازل فبال قائما فيكون بين فعله صلى الله عليه وسلم وبين
نهيه عمر رضه تناقض قيل في التوفيق بينهما كان ذلك اي فعله عليه الصلوة والسلام لعذر لانه لم يجد مكانا
للقعود لامتلاء الموضع بالنجاسة وقيل لانه ان استدبر السباطة يبدو العورة للمارة وان استقبلها
خيف عليه ان يقع على ظهره مع احتمال ارتداد البول وقيل لانه كان برجله جرح بخلاف بول عمر رضه

باب السواك من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق اي اثقل من المشقة وهي الشدة اي لولا خشية الشق على امتي لامرتهم اي
لفرضت عليهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلوة لغاية فضيلتهما وفيه دليل على ان امره
صلى الله عليه وسلم للوجوب لنفيه لامره مع ثبوت ندبيته السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي
يستاك به الفم وعن المقدام بن شريح عن ابيه انه قال سألت عايشة رضها باي شيء كان يبدأ
النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك وانما بدأ صلى الله عليه وسلم بالسواك لانه يزيل تغير
رائحة الفم اذ الغالب انه صلى الله عليه وسلم لا يتكلم في الطريق من المسجد الى بيته او من موضع آخر والفم يتغير بعدم
التكلم وهذا يدل على استحباب السواك عند المكالمة مع احد كيلا يتأذى من ريح فمه وقال حذيفة رضه كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام للتهجد وهو ترك الهجوع اي النوم للصلوة من الليل يشوص من الشوص وهو
الغسل والتنظيف اي يغسل فاه بالسواك اي يستاكه من سفل الى علو وقيل الدلك اي يدلك
اسنانه وينقيها وفيه دليل على استحباب السواك ايضا عند القيام من النوم وقالت عايشة رضها قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر اي عشر خصال من الفطرة اي من السنة بناء على ان هذه الخصال من
سنن الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم فكانا فطرنا وجبلنا عليها كذا نقل عن اكثر العلماء
وقيل اي من الدين وهذا اوجه لان فطرة الله التي فطر الناس عليها مفسرة بالدين بالاتفاق و
المضاف هنا محذوف فالمعنى عشر من توابع الدين ولواحقه قص الشارب اي قطعه قيل المختار فيه
ان يقص حتى يبدو طرف الشفة واعفاء اللحية اي توفيرها وترك قطعها للتكثر من عفا الشعر
اذا وفر وكثر ويكره قصها كفعل الاعاجم وبعض الكفار والقلندرية والهنود وغيرهم كانوا يقصرونها
ويوفرون الشوارب واما الاخذ من طولها وعرضها للتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها
بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله و
استنشاق الماء اي جعله في الانف في الوضوء وقص الاظفار اي قلمها وهو القطع والمستحب فيه
ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر
اليسرى وغسل البراجم بفتح الباء جمع البرجمة بضم الباء والجيم وهي عقدة الاصابع ومفاصلها
امر بغسلها لئلا يبقى الوسخ فيها ونتف الابط اي قلع شعرها بحذف المضاف علم منه ان حلقه

ليس بسنة قيل النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي رح كان يحلق ابطه فقال علمت
ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وحلق العانة وان ازال شعرها بغير الحلق لا يكون على
وجه السنة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء فسر الانتقاص به لان الماء ينقص باراقته في
الاستنجاء وقيل هو تصحيف والصحيح انتفاص الماء بالفاء والضاد المعجمة وهو الانتضاح بالماء على الذكر
وهذا اقرب لان في كتاب ابي داود رح والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا اظنها
الا ان تكون المضمضة لان المضمضة والاستنشاق قد يذكران معا كثيرا وفي رواية الختان
وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر بدل اعفاء اللحية **من الحسان** عن عائشة رض انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة مصدر بمعنى الفاعل اي مطهر للفم ومرضاة للرب
اي محصل لرضاه وبمعنى المفعول اي مرضي ويجوز ان يكونا باقيين على مصدريتهما اي سبب للطهارة
والرضاء وقال ابو ايوب رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اي اربع خصال من سنن
المرسلين الحياء اراد به الحياء الذي هو التنزه عما يأباه المروة ويذمه الشرع وهو ستر العورة
وترك الفواحش وغير ذلك لا الحياء الجبلي ويروى الختان بدل الحياء والتعطر وهو
التطيب بالطيب والسواك والنكاح وقالت عائشة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرقد
اي لا ينام من ليل ولا نهار فيستيقظ اي فينتبه من النوم الا يتسوك اي يستعمل السواك
قبل ان يتوضأ ازالة لتغير الفم الذي حصل بالنوم ليكون رائحته طيبة اذا ذكر الله تعالى
او قرأ القرآن او تكلم مع احد من الملك والانس هذا التعليم للامة وقالت عائشة رض
كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فيه دليل على ان غسل السواك
سنة فابدأ به اي باستعمال السواك في فمي قبل الغسل لينالني بركة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا ارضى ان يذهب الماء ما اصاب السواك من اسنانه صلى الله عليه وسلم فاستاك
ثم اغسله وادفعه اليه وفيه اشارة الى ان استعمال سواك الغير غير مكروه بشرط ان يكون باذن
صاحبه وقيل يحتمل الحديث معنى آخر وهو انها رض تخبر انه صلى الله عليه وسلم كان يستاك فعند ارادته
ذلك يرفع السواك اليها لتغسله بالماء ليلين فتبدأ اي فتستاك به ثم تغسله بعد
ذلك وتدفعه اليه ليستاك هو به وانما فعلت ذلك للانبساط بحكم الزوجية

باب سنن الوضوء من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن اي فلا يدخلن يده في الاناء حتى يغسلها
ثلثا وهذا يؤذن بان الباعث على الامر بالغسل احتمال النجاسة لترتيبه عليه بالفاء بقوله
فلا وبان بقوله فانه لا يدري اين باتت يده من مكان طاهر او نجس وذلك ان
اكثرهم كانوا يستجمرون لقلة الماء في ديارهم وينامون عراة ويعرق منهم محل النجاسة
فربما وصلت ايديهم الى منافذهم وهم لا يشعرون فامرهم ان يغسلوها ثلثا استحبابا

استحبابا لتوهم النجاسة **وعن** ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ
احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر جواب الشرط اي فليغسل داخل انفه ثلثا فان
الشيطان اذا لم يمكنه الوسوسة عند النوم لزوال الاحساس بالنوم يبيت على خيشومه
وهو اقصى الانف ليلقي في دماغه الرؤيا الفاسدة ويمنعه عن الرؤيا الصالحة لان محلها
الدماغ فامر صلى الله عليه وسلم امته ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان ونتنه
منه **وقيل** لعبد الله بن زيد بن عاصم رض كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
فدعا بوضوء بفتح الواو اي بماء يتوضأ به فافرغ اي صب الماء على يده اليمنى فغسل يديه
مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى
المرفقين ثم مسح رأسه فاقبل بهما وادبر فسر كيفية الاقبال والادبار بقوله بدأ
بمقدم رأسه اي وضع كفيه واصابعه عند مقدم رأسه ثم ذهب بهما اي امرهما حتى وصل
الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه **وفي رواية** فمضمض و
استنشق ثلثا بثلث غرفات بفتح الغين والراء جمع غرفة وهي بالفتح مصدر بمعنى مرة واحدة
من غرف الماء وبالضم اسم معناه ملء الكف من ماء **وفي رواية** فمضمض واستنشق من كف واحدة
بان جعل ماء الكف بعضه في فمه وبعضه في انفه ففعل ذلك ثلثا وفيه حجة للشافعي رح وقال
مسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين **وفي رواية** فمضمض
واستنثر ثلث غرفات من غرفة واحدة **عن** ابن عباس انه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم
مرة مرة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح رأسه مرة واحدة هذا هو اقل الوضوء
وعن عبد الله بن زيد رض ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين هذا هو الافضل في
الوضوء **وروي** عن عثمان رض انه توضأ ثلثا ثلثا هذا هو الاكمل وقد فعل صلى الله عليه وسلم كل ذلك
تبيينا للامة ان جميع ذلك جائز فمن فعل الاكمل يكون ثوابه اكثر **وقال** عبد الله بن عمرو رأى
النبي صلى الله عليه وسلم قوما توضؤوا واعقابهم جمع عقب تلوح اي تظهر يبوستها جملة حالية
وكذا لم يمسها الماء جملة حالية مبينة لتلوح فقال ويل للاعقاب اي لاصحابها المقصرين
في غسلها من النار يعني يصل النار الى المواضع التي لم يصل الماء اليها اسبغوا الوضوء
اي اتموه باتيان جميع فرائضه وسننه قيل لعلهم كانوا حديثي عهد بالاسلام واحكامه فتجوزوا في
غسل ارجلهم لجهلهم احكام الشرع وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين وهو المنقول من فعله صلى الله عليه
وسلم وفعل الصحابة **وقال** المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته
ان جعلت الباء فيه للتبعيض ففيه دليل للشافعي رح على وجوب مسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان جعل
وان جعلت زائدة ففيه دليل لابي حنيفة رح في التقدير بالربع وهو قدر الناصية وعلى عمامته حمل
الشافعي رح المسح عليها التكميل السنة بعد مسح الواجب من الرأس لا لسقوط الفرض

وجوزه احمد رح ان تمم على طهر كلبس الخف وجوزه داود مطلقاً ولم يجوزه ابو حنيفة رح مطلقاً وقيل يحتمل انه كان جائزاً قبل نزول الآية والاخذ بظاهر التنزيل اولى وخفيه **وقالت**

اى مسح على خفيه

عائشة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيامن اى يختار الابتداء باليمين من اليد و الرجل وبالجانب الايمن ما استطاع في شانه اى في امره كله في طهوره بدل من في شانه باعادة العامل اى في وضوئه يعني يغسل يده اليمنى ورجله قبل اليسرى وترجله اى امتشاط شعر راسه يعني يمتشط الجانب الايمن من راسه قبل اليسار وتنعله اى لبس نعليه يعني يدخل رجله اليمنى في النعل قبل اليسرى **من الحسان** عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بايامنكم جمع ايمن وهو بمعنى اليمين

وعن سعيد بن زيد بن نفيل رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله ع اكثر الائمة على انه اريد به نفي الكمال والفضيلة بدليل ما روي عن عمرو بن مسعود رض انه صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله كان طهوراً لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهوراً لاعضاء وضوئه والمراد من الطهور هنا الطهور من الذنوب لا من الحدث فانه لا يتجزى فدل على حصول الوضوء بدون ذكر اسم الله تع عليه فيكون مستحباً وذهب بعضهم الى وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكاً بظاهر الحديث ان تركه في ابتدائه بطل وضوؤه وقيل ان تركه عامداً بطل فان تركه ناسيا او متأولاً فلا **وقال** لقيط ابن صبرة قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق بايصال الماء الى باطن الانف الا ان تكون صائماً فلا تبالغ كيلا يصل الى باطنه فيبطل الصوم وانما اجاب صلى الله عليه وسلم ببعض سنن الوضوء لعلم السائل باصل الوضوء **وعن** ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل اصابع يديك ورجليك فالتخليل سنة ان وصل الماء الى اثنائها وان لم يصل بان كانت الاصابع منضمة فواجب غريب **وقال** المستورد بن شداد رض رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك اصابع رجليه اى يخللها بخنصره اى بخنصر اليد اليسرى يبدأ برجله اليمنى من الخنصر الى الابهام وبرجله اليسرى من الابهام الى الخنصر **وقال** انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ كفاً من ماء فادخله تحت حنكه اى تحت لحيته وذلك كان بعد غسل وجهه فخلل به لحيته من جانب حلقه ليصل الماء الى كل جانب من اللحية وقال هكذا امرني ربي **وعن** عثمان رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته **وعن** ابي حية رض انه قال رأيت علياً رض توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما اى ازال الوسخ عنهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه اى يديه من رؤس الاصابع الى المرفقين ثلثا ومسح براسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثلثا ثم قام فاخذ فضل طهوره بالفتح اى بقية مائه الذي توضأ به فشربه وهو قائم انما شرب فضله فلانه ماء ادى به عبادة وهي الوضوء فيكون فيه بركة

بركة فيحسن شربه واما شربه من القيام فللتعليم لان الشرب قائماً جائز فيه ثم قال احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الطاء اى توضؤه **ويروى** ثم تمضمض واستنشق ونثر اى طرح من انفه الاذى بيده اليسرى ففعل ذلك ثلثا **ويروى** ثم تمضمض واستنشق بكف واحدة ثلث مرات **وعن** ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه ثلث مرات وفيه حجة للشافعي رح في تثليث مسح الراس **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه واذنيه باطنهما بالسبابتين باطن الاذن الجانب الذي فيه الثقبة وظاهرهما بابهاميه ظاهر الاذن الطرف الذي ملتصق بالراس وفي بعض النسخ بالسباحتين مكان السبابتين والسباحة والمسبحة بمعنى واحد وهما من التسميات الاسلامية وضعوها مكان السبابة لما فيها من المعنى المكروه **وعن** الربيع بنت معوذ رض انها رأت النبي يتوضأ قالت ومسح راسه ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه وهو الشعر الذي بين الاذن وبين الناصية من كل جانب من جانبي الراس واذنيه مرة واحدة وقالت وادخل اصبعيه في حجري اذنيه اى صماخيهما **وعن** عبد الله بن زيد رض انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وانه مسح بماء غير فضل يديه اى بماء جديد لا بماء بقي على يديه من غسلهما لانه مستعمل وفيه حجة للشافعي رح **وعن** ابي امامة رض ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماقين اى طرف العينين الذي يلي الانف اى ينقيهما ويغسلهما من الغمص وهو وسخ العين قال ابو امامة رض وقال صلى الله عليه وسلم الاذنان من الراس اى يمسحهما مع مسح الراس بماء واحد وبه اخذ ابو حنيفة ومالك واحمد رح وقيل هذا من قول ابي امامة **وعن** عمرو بن شعيب رض عن ابيه عن جده ان اعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء فاراه اى غسل كل عضو ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء اى اساء الادب لان الازدياد على ما اكمله الشرع استنقاص له وتعدى اى جاوز الحد المحدود وهو التوضي ثلثا ثلثا وظلم اى نفسه بمخالفته صلى الله عليه وسلم وانما ذمه بهذه الكلمات الثلث اظهاراً لشدة النكير عليه وزجراً له عن ذلك قال الامام حافظ الدين رح هذا اذا زاد معتقداً ان السنة هذا فاما لو زاد لطمانينة القلب عند الشك فلا باس به **وعن** عبد الله بن مغفل رض انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة قال اى عبد الله لابنه اى بني لا تسأل شيئاً معيناً من الجنة لانه ربما يكون ذلك في تقدير الله تع لشخص غيرك بل سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء اما الاعتداء في الطهور فبان يزيد على الوضع الشرعي والسنة المأثورة واما في الدعاء فبان يسأل ما لا حاجة اليه وقيل ان يطلب ما لا يبلغه عملاً وحالاً كما فعله ابن مغفل حيث سأل منازل الانبياء ثم

او نية وضوء آخر

الشافعي رح

وعن ابي بن كعب رض عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان بفتحتين مصدر وله اذا تحير من شدة العشق سمي شيطان الوضوء به لالقائه الناس في التحير حتى لا يعلموا هل وصل الماء الى اعضاء الوضوء ام لا وهل غسل اكثر من ثلث او اقل فاتقوا اي احذروا وسواس الماء يعني وسواس الولهان وضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسوسته في شان الماء ضعيف قال الترمذي غريب وعن معاذ بن جبل رض انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه اي ينشفه بعد الوضوء بطرف ثوبه روي عن عائشة رض انها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم خرقة ينشف بها اي يبلك بخرقته اعضاءه اي اعضاء وضوئه بعد الوضوء وهو ضعيف

باب الغسل

من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها ثم جهدها اي جامعها فقد وجب الغسل وان لم ينزل قال الشيخ الامام رح وما روي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الماء من الماء اي وجوب استعمال الماء من اجل خروج الماء الدافق فمنسوخ بحديث ابي هريرة رض هذا او بحديث عائشة اذا التقى الختانان وجب الغسل وقال ابن عباس رض انما الماء من الماء محمول في الاحتلام فان من راى في النوم انه يجامع ثم استيقظ فرأى المني وجب عليه الغسل والا فلا وقالت ام سليم هي ام انس بن مالك يا رسول الله ان الله لا يستحيي يعني لا يمتنع من الحق ولا يتركه وانا ايضا لا استحيي عن سؤال ما هو حق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة اي سترت وجهها من استحياء ما سالت ام سليم وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة ويكون لها مني ويخرج منها كالرجل قال نعم تربت يمينك هذا دعاء لا يراد وقوعه بل يقال عند ذم احد على فعل او قول والمراد التنبيه والتعجب على استعجابها وانكارها احتلام المرأة فبم يشبهها ولدها لان المشابهة انما تكون اذا كان الولد جزء منها فيه دلالة على ان لها منيا كالرجل ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر وهذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب المرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا اي غلب المني فيما اذا وقع منيهما في الرحم معا او سبق وقوع منيه في الرحم قبل وقوع مني صاحبه يكون منه الشبه وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه اي كفيه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب الماء على راسه ثلث غرفات بيديه ثم يفيض الماء اي يصبه على جلده كله وروي يبدأ فيغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم يفرغ الماء اي يصبه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وعن ابن عباس رض انه

بيمينه

انه قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا بضم الغين هو الماء الذي يغتسل به فسترته بثوب اي ضربت له صلى الله عليه وسلم سترا يغتسل وراءه كيلا يراه احد فصب على يديه فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فافرغ اي صب بها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا اي مسح يده على الارض لكي يزول منها الرائحة الكريهة ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افرغ على راسه ثلث حفنات بالفاء جمع حفنة ملء كفيه ذكره بعدها للتاكيد ها ثم غسل سائر جسده ثم تنحى اي تباعد من مكان الغسل فغسل قدميه اذا كان لم يغسلهما حين توضأ فناولته اي اعطيته ثوبا لينشف به اعضاءه فلم ياخذه اي الثوب احترازا عن تنشيف الاعضاء فان ترك التنشيف سنة فانطلق اي فمشى وهو ينفض يديه اي يحركهما في المشي كما هو عادة اهل القوة عند مشيهم قيل ليس نفضهما لازالة ما على يديه من الماء لان نفض اليد في الوضوء والغسل مكروه لما فيه من اماطة اثر العبادة وقيل نفضهما لازالة الماء المستعمل عنه فعلى هذا لا يكره النفض وقالت عائشة رض ان امرأة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض اي الحيض فامرها اي النبي صلى الله عليه وسلم تلك المرأة ان تغتسل كيف تغتسل اي كغسلها من الجنابة ثم قال خذي فرصة بكسر الفاء اي قطعة من صوف او قطن او غيره ومن في من مسك للتبيين لمقدر اي فرصة مطيبة من مسك فتطهري اي فتطيبي بها اي بالفرصة فاستعمليها في الموضع الذي اصابها دم الحيض حتى يصير مطيبا قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها قالت كيف اتطهر بها قالت عائشة رض فاجتذبتها الي اي قربتها الى نفسي فقلت لها تتبعي بها اي بالفرصة اثر الدم لقطع رائحة الاذى وقالت ام سلمة رض قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر راسي الضفر نسج شعر الراس وادخال بعضه في بعض اي اجعل شعر راسي شديدا افانقضه وافرقه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي اي تصبي على راسك بالكف ثلث حثيات اي بظرف ثلث مرات وليس المراد منه حصر ثلث بل ايصال الماء الى الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالتثليث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ولا يجب نقض الظفاير اذا تخللها الماء والا فيجب وعند النخعي يجب مطلقا ثم تفيضين اي تصبين عليك الماء اي على ساير اعضائك فتطهرين اي فتصيرين بعد ايصال الماء الى جميع اعضائك طاهرة وقال انس رض كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد وهو رطل وثلث رطل بالبغدادي او رطلان على اختلاف في مقدار الصاع ويغتسل بالصاع وهو اربعة امداد وكان غسله يصل الى خمسة امداد وعن معاذة رض انها قالت قالت عائشة رض

كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد يوضع بيني وبينه وهو واسع الرأس
نجعل أيدينا فيه ونأخذ الماء فيبادرني أي يسبقني بأخذ الماء ويأخذ قبلي فأقول
دع لي دع لي أي اترك لي الماء قالت أي عائشة وقيل أي معاذة وهو نسب وهما
أي الرسول صلى الله عليه وسلم وعائشة رض جنبان وهذا يدل على أن الماء الذي يدخل الجنب فيه
يده طاهر مطهر سواء فيه الرجل والمرأة **من الحسان** عن عائشة رض أنها قالت
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل أي يجد المني إذا استيقظ ولا يذكر احتلاما
أي لا يذكر أنه جامع أحدا في النوم قال يغتسل وعن الرجل يرى أي يظن أنه قد احتلم
ولا يجد بللا قال لا غسل عليه **وقالت** أم سليم هل على المرأة ترى ذلك أي الاحتلام أو
البلل غسل قال نعم إن النساء شقائق الرجال أي نظائرهم وأمثالهم في البشرية
والخلق والطباع وكأنهن شققن من الرجال وحواء خلقت من آدم وشقت منه يريد
أن المرأة والرجل من أصل واحد وهو آدم فيجب الغسل عليها بما يجب عليه **وعن** عائشة رض
أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاوز الختان الختان وهو موضع القطع من
الذكر والأنثى ومجاوزة ختانهما كناية عن الإيلاج وجب الغسل **وقال** أبو هريرة رض
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة بفتحات متواليات جنابة فلو بقيت شعرة
واحدة لم يصل إليها الماء بقيت جنابة فاغسلوا الشعر أي أوصلوا الماء إليها
وأنقوا البشرة وهي ظاهر الجلد أي نظفوها من الوسخ فلو كان في موضع وسخ بحيث لا يصل
الماء تحته لم يرتفع الجنابة ضعيف **وقال** علي رض أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ترك موضع شعرة من الجنابة لم يغسلها فعل بها أي بتلك الشعرة كذا وكذا من النار
وهذا إما كناية عن قبح ما يفعل به وإيهام عن شدة الوعيد فقال علي رض فمن ثمة أي من
أجل هذا التهديد عاديت رأسي أي عاملت معه معاملة المعادي بأن قطعت شعور
رأسي مخافة أن لا يصل الماء إلى جميع شعري **وقالت** عائشة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يتوضأ بعد الغسل اكتفاء بوضوئه في ابتداء الغسل أو باندراج ارتفاع الحدث الأصغر
تحت ارتفاع الأكبر بإيصال الماء إلى جميع أعضائه **وقالت** عائشة رض كان النبي
صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه بالخطمي بكسر الخاء وحرف وهو جنب جملة حالية يجتزئ
بذلك أي يكتفي بالماء المخلوط به الخطمي عن رأسه ولا يصب عليه أي على رأسه
الماء بعد ذلك لإزالة الخطمي بل تركه بحاله قصدا للتبرد ثم يصب على ساير بدنه
ليرتفع الجنابة **وعن** يعلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله حيي بياءين الأولى
مخففة والثانية مشددة أي كريم تارك للقبائح يعامل عباده معاملة الحيي
بالعفو والصفح ستير أي ساتر للعيوب والذنوب لا يهتك أستارهم يحب الحياء

الحياء والستر أي يحب ما يتبين الصفتين من عباده فإنهما خصلتان تفضيان إلى التخلق
بأخلاق الله تعالى فإذا اغتسل أحدكم فليستتر أي فليجعل لنفسه سترا كيلا يراه أحد

باب مخالطة الجنب

أي مجالسته ومؤاكلته ونحو ذلك **وما يباح له** أي يحل **من الصحاح**
قال أبو هريرة رض لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
أي ذهبت بخفية فأتيت الرحل أي البيت لأن بيوتهم كانت محل أثاث الرجال فاغتسلت ثم جئت
وهو قاعد وفيه دليل على جواز مصافحة الجنب ومخالطته وتأخير الاغتسال والسعي في حوائجه فقال أين كنت
يا أبا هريرة كان اسمه في الإسلام عبد الرحمن هذه الكنية وضعها النبي صلى الله عليه وسلم حين رأى في ثوبه شيئا
يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقلت له لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك وأنا
جنب فمشيت واغتسلت فقال صلى الله عليه وسلم تعجبا سبحان الله إن المؤمن لا ينجس أي لا يصير
عينه نجسة وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك وأما قوله تع إنما المشركون نجس في اعتقادهم لا
في أصل خلقتهم وما روي عن ابن عباس رض أن أعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن رض من صافحهم فليتوضأ
فمحمول على المبالغة **وذكر** عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم **وقالت** عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان
جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلوة **وعن** أبي سعيد الخدري رض أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم أهله أي جامعها ثم أراد أن يعود إلى الجماع فليتوضأ بينهما أي بين الإتيانين
وضوءا لأن هذا أطيب وأكثر للنشاط والتلذذ وفي هذا الحديث وحديث عمر وعائشة إشارة إلى أنه
يستحب للجنب أن يغسل ذكره ويتوضأ كما توضأ للصلوة إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو يجامع مرة أخرى
أو ينام **وقال** أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه أي يجامعهن بغسل واحد وهذا يدل
على أن الجنب يجوز له أن يجامع مرة أخرى من غير أن يغتسل لكل مجامعة ويكفيه لجميع الوطآت غسل واحد
فإن قيل أليس القسم لليلة لكل امرأة وكيف كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة فالجواب أن القسم في
حقه صلى الله عليه وسلم تكرما وتبرعا لا وجوبا وعلى قول من ذهب بوجوبه يحمل على أنه كان برضاهن
وقالت عائشة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه حين الطهارة والحدث والجنابة
والذكر منه ما يكون بالقلب وما يكون باللسان وما يكون بهما والأول أعلى وهو المشار إليه في هذا الحديث
وهو المراد بالذكر الكثير في قوله تع اذكروا الله ذكرا كثيرا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله في جميع أوقاته
ففي وقت الجنابة ودخول الخلاء يقتصر على القلبي وفيه إرشاد إلى أن العبد ينبغي له أن لا يخلو عن ذكره
تعالى ساعة **وقال** ابن عباس رض خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فأتي بطعام فذكروا له
الوضوء أي قالوا له ألا تتوضأ ثم تأكل فقال أريد بحذف حرف الاستفهام أي أأريد أن أصلي
فأتوضأ بالنصب جواب الاستفهام الإنكاري والمعنى لا أريد أن أصلي حتى أفتقر إلى الوضوء وأشار
بهذا أن الوضوء شرع لإقامة الصلوة لا لأكل الطعام فأكله تيسيرا للأمة وتعليما للرخصة لا للنفي

فالنجاسة ح

الفضيلة من الحسان قالت ميمونة رضي الله عنها اجنبت انا اي صرت جنبا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم فاغتسلت من جفنة وهي القصعة الكبيرة وفضلت فيها اي في الجفنة فضلة
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها فقلت اني قد اغتسلت منها حسبت ميمونة رضي الله عنها
ان الماء يتنجس بالنجاسة الحكمية كالنجاسة الحقيقية لانها كانت ادخلت فيها يدها فاغتسل صلى الله عليه و
سلم منها وقال تنبيها لها على الحكم ان الماء ليس عليه جنابة حكمية فلا يخرج عن كونه مطهرا
اذا لم ينو المغتسل بادخال يده الاناء رفع الجنابة من كفه وفي رواية ان الماء لا يجنب اي
لا يأخذ حكم الجنابة فلا يصير بمثل هذا الفعل الى حالة لا يستعمل وقالت عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب اي يصير جنبا فيغتسل ثم يستدفئ بي اي يستسخن
بي قبل ان اغتسل يعني يضع اعضاءه صلى الله عليه وسلم على اعضائي من غير حائل ليجد حرارة من اعضائي
فيزول عنه البرودة وفيه دلالة على عدم نجاسة بدن الجنب وعلى جواز المخالطة والمماسة
وقال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الخلاء فيقرئنا اي
يعلمنا القرآن ويأكل معنا اللحم وكان لا يحجبه او لا يحجزه شك من الراوي اي لا
يمنعه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ الحائض على صيغة النهي ولا الجنب شيئا من القرآن لا
القليل ولا الكثير وبه قال الشافعي رحمه الله الا ان يقول بسم الله والحمد لله على قصد الذكر
وجوز مالك رح قراءة القرآن للحائض لخوف النسيان وللجنب بعض آية دون اتمامها
وعن ابي ح رح روايتان احديهما كمالك واصحهما كالشافعي وقالت عائشة رضي الله عنها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهوا هذه البيوت اي حولوا ابوابها عن المسجد الى جانب
آخر كيلا يمر الجنب والحائض فيه فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب قيل هذا فيمن
يتخذ تأخير الاغتسال عادة تهاونا والا فالجنب غير ممنوع من العبور فيه على قول مالك و
الشافعي رح والليث خلافا لاحمد وعند ابي ح رح يحرم له المرور فيه وعن علي رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة اي الملائكة النازلة على العباد بالرحمة
والبركة والزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين في احوالهم
السيئة والحسنة لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد يعني هم لا يدخلون
بيتا فيه صورة اي صورة حيوان على شيء مرتفع من الارض كالجدار والستر لشبه ذلك
البيت بيوت الاصنام اما صورة الحيوان في البساط وما يجلس عليه الرجل فلا بأس به
وكذا صورة غير صورة الحيوان من الاشجار وغيرها ولا كلب اي ولا بيتا فيه كلب
لانه نجس والملائكة اطهار مكرمون وخص عمومه بكلب الماشية والزرع والصيد
لمسيس الحاجة ولا جنب اي جنب يتهاون في الغسل حتى يمر عليه وقت الصلوة

الصلوة ويجعل ذلك دأبا وعادة له لانه مستخف بالشرع وعن عمار بن ياسر رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يقربهم الملائكة جيفة الكافر اي جسده الذي هو بمنزلتها
حيث لا يحترز عن النجاسات كالخمر والخنزير والدم ونحوها سواء كان حيا او ميتا والمتضمخ اي
المتلطخ بالخلوق وهو بفتح الخاء المعجمة طيب معروف متخذ من الزعفران وغيره من انواع
الطيب وتغلب عليه حمرة مع صفرة وقد ابيح تارة ونهي عنه اخرى والنهي هو الاكثر وهو مختص
بالرجال دون النساء وانما لا يقربه الملائكة لما فيه من التشبه بالنساء والتوسع في الرعونة
والجنب اي لا يقربه الملائكة ايضا الا ان يتوضأ اراد به الوضوء المتعارف كما مر وهذا
تهديد وزجر عن تأخير الغسل كيلا يعتاد وقيل يحتمل ان يريد بالوضوء هنا الغسل
وفي الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القرآن الا طاهر
اي لا يجوز حمل المصحف ولا مسه الا طاهرا وقال ابن عمر رضه مر رجل قيل هو من
المهاجرين قنفذ بن عمر المطلبي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي النبي عليه الصلوة يبول
فسلم عليه اي الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه اي النبي صلى الله عليه وسلم السلام
على الرجل حتى كاد الرجل ان يتوارى اي قرب ان يستتر ويغيب ضرب صلى الله عليه وسلم
بيديه على الحائط للتيمم ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل
السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر فيه دليل على ان
من قصر في الرد لعذر يستحب ان يعيده ويعتذر اليه ويخبره انه اخره لعذر وروي انه لم يرد
عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر فيه دليل على انه يستحب
ان يكون ذكر الله تع على الوضوء او التيمم لان السلام اسم من اسمائه تع والتوفيق بين هذا
وحديث علي رض انه صلى الله عليه وسلم كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن انه عليه الصلوة والسلام
اخذ في ذلك بالرخصة تيسيرا على الامة وفي هذا بالعزيمة

باب احكام المياه

من الصحاح عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم
اي الراكد الذي لا يجري صفة ثانية للماء مؤكدة للاولى ثم يغتسل فيه وهذا لان الماء
الواقف ان كان دون القلتين ينجس فلا يجوز الاغتسال منه وان كان قلتين فلعله
يتغير به فيصير نجسا بالتغير وكذا ان كثر غاية الكثرة اذ لو جوز البول فيه لبال واحد
بعد واحد فيتغير من كثرة البول وقال لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب
وهذا النهي انما يكون في الذي دون القلتين لانه يصير مستعملا باغتسال الجنب فيه
فاذا فسد الماء على الناس لانه لا يصح الاغتسال والتوضي منه بعد ذلك وقال
جابر رضه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال في الماء الراكد اي الواقف قال السائب
بن يزيد رضه ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن

اشتكى وجع بكسر الجيم اي مريض فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه
بفتح الواو اي من ماء وضوئه عدم نهيه صلى الله عليه وسلم عن شربه يدل على طهارة الماء المستعمل ولمن نجسه
حمله على التداوي او على انه شرب من فضل وضوئه لا ما انفصل من اعضائه ثم قمت خلف
ظهره فنظرت الى خاتم النبوة وهو طابعه الذي ختمت به النبوة وهو اثر كان بين كتفيه
مثل نصب على نزع الخافض اي كمثل زر الحجلة الزر بتقديم الزاء المكسورة على الراء المشددة
واحد الازرار التي يشد بها على ما يكون في حجلة العروس من بيت كالقبة يستر بالثياب
ويكون له ازرار كبار وقيل بتقديم الراء المهملة على الزاء بمعنى البيض والحجلة هي القبجة وهي طائر
معروف وبيضها فيه نقوش يضرب الى الحمرة اي شبه خاتم النبوة بزر حجلة العروس او بيض
القبج كان ذلك علما من اعلام النبوة نعت به في الكتب المنزلة يعلم به انه النبي الموعود المبشر
به فيها **من الحسان** عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء
قلتين القلة جرة كبيرة معروفة بالحجاز تسع مائتين وخمسين رطلا بالبغدادي فالقلتان
خمسمائة رطل وقيل ستمائة رطل لم يحمل خبثا اي لا يقبل نجاسة بل يدفعها عن نفسه
يقال فلان لا يحمل ضيما اي يمتنع عن قبوله اذا كان يأباه ويدفعه عن نفسه **وروى**
فانه لا ينجس وهذا بشرط ان لا يتغير بها بنجس لقوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء
الا ما غير طعمه او ريحه وهذا الحديث يدل بمنطوقه على ان الماء البالغ قلتين لا ينجس بملاقاة
النجاسة وبمفهومه يدل على ان ما دونه ينجس بالملاقاة وان لم يتغير فمن قال بحجية المفهوم
كالشافعي خص عموم واحد من الحديثين بالاخرى فخص عموم منطوق الاخير وعموم منطوق الثاني
بمفهوم الاول ومن لم يقل بحجيته اخذ الثاني على عمومه والظاهر انه يكون مخصصا للاول عنده
وقال ابو سعيد الخدري رضي قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة بضم الباء واجيز
كسرها وحكي ايضا بالصاد المهملة دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج وهي
بئر معروفة بالمدينة يلقى فيها الحيض بكسر الحاء وفتح الياء جمع حيضة بكسر الحاء و
سكون الياء وهي الخرقة التي تستعملها المرأة في دم الحيض ولحوم الكلاب والنتن
وهي الرائحة الكريهة والمراد به الشيء المنتن كالعذرة والجيفة قيل كانت السيول تكسح
الاقذار من الطرق والافنية فتحملها وتلقيها في هذه البئر وكان ماؤها كثيرا سيالا تجري
بها فسألوا عن حكمها في الطهارة والنجاسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور
لا ينجسه شيء قيل الالف واللام في الماء للعهد الخارجي فتأويله ان الماء الذي تسألون
عنه وهو ماء بئر بضاعة طاهر لانه اكثر من قلتين فلا يخالف حديث ابن عمر رضي قال ابو داود
قدرت فيه روائي فاذا عرضه ستة اذرع **وروى** عن النبي صلى الله عليه وسلم في جواب السؤال
المذكور انه قال خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه او ريحه قاس الشافعي رحمه اللون على الطعم

بالبغدادي نخ

الطعم والريح المنصوص عليهما في الحديث **وقال** ابو هريرة رضي سأل رجل رسول الله صلى الله عليه و
سلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا
افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي البحر الطهور ماؤه اي المطهر لانهم سألوه
عن مطهرية مائه لا عن طهارته وهذا يدل على ان التوضي بماء البحر جائز مع تغير طعمه ولونه ولما سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر وعلم جهلهم بحكم مائه قاس جهلهم بحل صيده مع عموم قوله تعالى حرمت
عليكم الميتة فزاد في الجواب بقوله والحل ميتته فالحوت حلال بالاتفاق والسرطان حلال
ايضا في اصح القولين وكذا ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلثة اقوال
احدها ان جميعه حلال والثاني حرام والثالث ما يؤكل شبهه في البر يؤكل وما لا فلا **عن** ابي
زيد عن عبد الله بن مسعود رضي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن وهي الليلة التي جاءت
الجن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الدين وكان معه عليه الصلوة والسلام عبد
الله بن مسعود رضي وفي رواية زيد بن ثابت رضي ما في اداوتك اي اي شيء في مطهرتك قال
اي ابن مسعود قلت نبيذ وهو التمر او الزبيب المنبوذ اي الملقى في الماء قال تمرة طيبة وماء
طهور فتوضأ منه يدل على ان التوضي بنبيذ التمر جائز وبه قال ابو حنيفة خلافا للشافعي رحمه
اذا تغير وهذا ضعيف وابو زيد مجهول **وقد** صح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود انه قال لم
اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن ما روي عنه ثابتا ولئن ثبت فلم يكن نبيذا
متغيرا بل كان ماء معدا للشرب كانوا يفعلون ذلك ليجتذب ملوحة مائهم فيكون انفع
وانقع لامزجتهم **وعن** كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة رضي
اي كانت زوجته وكان اسم ابي قتادة عبد الله ان ابا قتادة دخل عليها اي على كبشة
فسكبت له اي صبت لابي قتادة وضوءا بفتح الواو اي ماء الوضوء في اناء فجاءت
هرة تشرب منه فاصغى لها الاناء اي امال اليها ليسهل عليها شربه قالت فرآني ابو
قتادة انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي من شربها من وضوئي وهذا على عادة العرب فان
بعضهم يقول لبعض يا اخي وان كانا ابني عمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها اي
الهرة ليست بنجس انها اي لانها من الطوافين عليكم اي في منازلكم ويقع عليها ثيابكم
وابدانكم فلو كانت نجسة لامركم بالمجانبة عنها واخراجها من البيوت او الطوافات شك
من الراوي شبهها بالمماليك وخدم البيت الذين يطوفون للخدمة قال تعالى طوافون
عليكم بعضكم على بعض والحقها بهم لانها خادمة ايضا حين تقتل المؤذيات اولان الاجر
في مواساتها وهذا يدل على ان سورها طاهر وبه قال الشافعي رحمه وعند ابي حنيفة رحمه مكروه
وعن عائشة رضي انها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها اي
بفضل الهرة اي بما بقي في الاناء بعد شربها **وقال** جابر رضي سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

ايتوضأ بما افضلت الحمر جمع حمار اي ابقت من فضالة مشروبها قال نعم وبما افضلت
السباع كلها وما في كلا الموضعين موصولة وهذا يدل على ان سؤر السباع طاهر وبه
قال الشافعي رح الا سؤر الكلب والخنزير وعند ابي ح رح سؤر كلها نجس **قالت** ام هانئ
بالهمزة هي اخت علي بن ابي طالب رض اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وميمونة في
قصعة فيها اثر العجين وهو لدقيق المعجون بحيث لم يكن اثره في تلك القصعة كثيرا مغيرا
للماء جازت الطهارة به ايضا عند ابي ح رح خلافا للشافعي رح

باب تطهير النجاسات

من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا وفيه حجة لمالك رح حيث يغسله سبعا
من تراب **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور اناء احدكم
بضم الطاء بمعنى التطهير او الطهارة اذا ولغ فيه الكلب اي شرب منه بلسانه ان يغسله
سبع مرات اولاهن بالتراب اي معه وفي رواية اخرى اخراهن بالتراب فيجب استعمال
التراب في مرة من السبعة اية مرة كانت وهذا لان التراب طهور في التيمم والماء طهور
فيجب استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون نجاسته اغلظ النجاسات ولو ولغ كلبان او
كلب واحد سبع مرات فالصحيح ان يكفي للجميع سبع وهذا مذهب الشافعي رح وعند ابي ح رح يغسل
من ولوغه ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات **وقال** ابو هريرة رض قام اعرابي فبال في
المسجد فتناوله اي فاخذه الناس ليضربوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه اي اتركوه
فانه معذور لانه لم يعلم عدم جواز البول في المسجد واهريقوا اي صبوا على بوله سجلا
بفتح السين هو الدلو الذي فيه الماء قل او كثر او ذنوبا بفتح الذال هو الدلو الملأى
قيل او فيه للشك من الراوي وهو الاظهر ويحتمل ان يكون للتخيير يعني خيرهم بين ان
يهريقوا فيه سجلا غير ملآن او ذنوبا ملآنا من ماء قيل من زائدة للتاكيد لان السجل
والذنوب لا يكونان الا من الماء وقيل للتبيين لاحتمال ان يكونا من ماء وغيره و
هذا قول من يجوز التطهير بغير الماء والحديث يدل على ان الارض اذا اصابها نجاسة مائعة
فصبت عليها الماء طهرت وبه قال الشافعي رح وعند ابي ح رح لا يطهر حتى يحفر ذلك التراب
فان وقع عليها الشمس وجفت وذهب اثرها طهرت عنده من غير حفر ولا صب ماء ودل على ان
غسالة النجاسات طاهرة اذا لم يتغير وان لم يكن مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على
البول اكثر تنجيسا للمسجد من البول نفسه فانما بعثتم ميسرين اي مسهلين على الناس
ولم تبعثوا معسرين فعليكم بالتيسير ايتها الملة **ويروى** انه دعاه اي النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك الاعرابي فقال ان هذه المساجد لا تصلح اي لا تليق لشيء من هذا البول اسم
الاشارة فيه للتحقير ولا القذر وهو بفتح الذال المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات

حتى تغلبها ح

كالنجاسات والاشياء المنتنة فذكره بعد البول يكون تعميما بعد التخصيص انما هي لذكر الله و
الصلوة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك من الراوي انه عليه الصلوة
والسلام قال هذه الكلمات او قال شيئا آخر مثلها **قالت** اسماء بنت ابي بكر رض سألت
امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ارأيت اي اخبر احدينا بحذف المضاف
اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة بكسر الحاء اي الخرقة وقد يكون اسما من الحيض ونوعا
منه ويفرق بينهما بالقرائن السابقة وبالفتح المرة تريد انما يصيبها من دم الحيض شيء
كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احدكن الدم من الحيضة
فلتقرصه اي فلتمسحه بيدها مسحا شديدا قبل الغسل حتى يتفتت ثم لتنضحه اي لتغسله
بماء بان تصبه عليه شيئا فشيئا حتى يذهب اثره تحقيقا لازالة النجاسة ثم لتصل فيه
وفي رواية حتيه اي حكيه ثم اقرصيه والقرص الدلك باطراف الاصابع
والاظفار مع صب الماء ثم اغسليه بالماء وصلي فيه **عن** سليمان بن يسار رض انه قال
سألت عائشة رض عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل في ثوبه وفيه دليل على نجاسة المني وهو قول
ابي ح ومالك رض **وعن** علقمة والاسود عن عائشة رض انها قالت كنت افرك المني
اي ادلكه وامسحه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يذهب اثره ثم يصلي فيه وفيه دليل على طهارة
المني وهو مذهب الشافعي واحمد رح اذ لو كان نجسا لما طهر الثوب بفركه اذا يبس كالعذرة ووجه
غسله لا ينافي حديث فركه لانه للاستحباب والنظافة كما يغسل الثوب عن النخامة و
المخاط جمعا بينهما **وعن** ام قيس بنت محصن رض انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجره اي قدامه فبال على ثوبه فدعا بماء اي طلبه فنضحه اي اسال الماء على
ثوبه مع غلبته عليه ولم يغسله اي لم يبالغ في الغسل بالرش والدلك لانعدام عفونة
بوله **عن** ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دبغ الاهاب و
هو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر وهذا بعمومه حجة على مالك رح في قوله جلد الميتة لا يطهر بالدباغ
وعلى الشافعي رح في قوله جلد الكلب لا يطهر بالدباغ واستثنى من عمومه الآدمي تكريما
له والخنزير لنجاسة عينه **وقال** عبد الله بن عباس رض تصدق اي دفعت صدقة على مولاة
اي عتيقة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا اي لم لا اخذتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اي من الميتة اكلها و
اما جلدها فيجوز دباغته ويطهر بها حتى يجوز استعمالها في الاشياء الرطبة والوضوء منه
والصلوة معه وعليه **وقالت** سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ماتت لنا شاة فدبغنا

والمعنى اخبرني حال احدينا ح

لان ازالة لون الدم متعسر [illegible] الثوب فانه لا [illegible] على تعسر ازالة [illegible] النجاسة ح

مشكرا بفتح الميم اى جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه اى نتخذ فيه نقيعا من تمر وغيره ليحلو حتى صار
شنا بفتح الشين اى سقاء خلقا يعنى عتيقا بكثرة الاستعمال وهو اشد تبريدا
للماء من الجديد وفيه بيان طهارة الجلد المدبوغ من الحسان عن لبابة بنت الحارث رض
انها قالت كان حسين بن على رض فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال قالت فقلت اعطنى
ازارك حتى اغسله قال انما تغسل اى الثوب على وجه المبالغة فى الغسل بالدلك مع
الاجراء من بول الانثى وينضح اى يصب عليه الماء بحيث يصل الماء الى جميع موارده من غير
اجراء من بول الذكر وفى رواية يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام بحيث
يكون الماء اكثر منه قيل فى حده لكن مثلى البول وظاهر الحديث يدل على الفرق بين بوليهما
وهو ان بوله كالماء رقة وبياضا وبولها اصفر وثخين ويتكرر نجاسته بمخالطة رطوبة فرجها
وهى نجسة ولان الذكور اقوى مزاجا من الاناث والرطوبة غالبة على امزجتهن فيكون الفضلات
الخارجة منهن اشد احتياجا الى الغسل وايضا مست الحاجة الى التخفيف فى حق الصبيان
لان العادة جرت بحملهم فى المجالس دون الجوارى وفى الحديث اشارة الى قول على بن ابى
طالب وعطاء والحسن البصرى والشافعى واحمد واما مذهب ابى حنيفة واصحابه انه يغسل بولهما
معا كسائر النجاسات الغير المرئية وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
وطئ اى ضرب ومسح بنعله احدكم الاذى اى النجاسة فان التراب له طهور فلو مسحه على
الارض فدلكه بها حتى يذهب اثرها جازت الصلوة به وبه ذهب الاوزاعى وابو ثور
والشافعى رح فى قوله القديم وقال فى الجديد لا بد من غسله بالماء وتأول الحديث بانه
اذا وطئ نجاسة يابسة فتشبث بنعله غبار منها بزوال المشى على مكان طاهر وقال ابو حنيفة رح يطهر
بالدلك اذا جفت النجاسة عليه بخلاف الرطبة وسألت امرأة قيل هى ام ولد لابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف ام سلمة فقالت انى اطيل ذيلى وامشى فى المكان القذر اى فى مكان ذى
قذر فقالت ام سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره اى الذيل ما بعده اى المكان الذى بعد
المكان القذر بزوال ما تشبث بالذيل من القذر يابسا فتأول الحديث بان السؤال جرى فيما
جر من الثياب على القذر اليابس عند تشبث شئ منه بها والا فالاجماع انعقد على ان
الثوب لا يطهر بغير الغسل اذا اصابته نجاسة وعن المقدام بن معدى كرب رض انه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب عليها لانه من دأب السلاطين وسنن
الجبابرة وعمل المشركين وفيه تكبر وزينة لا يليق هذا بالصلحاء فيكون نهى تنزيه او لنجاسة ما عليها
من الشعر لان شعرها لا يطهر بالدباغ كما هو مذهب الشافعى رح فالنهى للتحريم وعن ابى المليح رح
اسمه عامر عن ابيه اسمه اسامة ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع ان تفترش اى
تبسط ويجلس عليها لما بينا وروى عن ابى المليح انه اى النبى صلى الله عليه وسلم كره ثمن جلود

جلود السباع يعنى كره بيعها وشراءها وذلك قبل الدباغ لنجاستها قبله واما بعده
فيجوز وعن عبد الله بن عكيم انه قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من
الميتة باهاب ولا عصب ان هذه مفسرة او مخففة ذهب بعض اهل الحديث الى انه ناسخ للاحاديث
الواردة فى الدباغ وجمهور العلماء على خلافه لانه لا يقاوم الاحاديث الواردة فى هذا الباب صحة
ثم انه لم يلوح النبى صلى الله عليه وسلم والظاهر حكاية حال قيل هذا فيما لم يدبغ لما روى عن عائشة
رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت وعن ميمونة
رض انها قالت مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يجرون شاة فقال لو اخذتم اهابها اى
لو اخذتموها قد دبغتموها لكان حسنا فلو للشرط بحذف الجواب وقيل للتمنى يعنى ليتكم اخذتم اهابها
فانتفعتم به قالوا انها ميتة فقال يطهرها الماء والقرظ بفتح القاف والراء ورق سلم
يدبغ به يعنى يطهره خلط القرظ بالماء ودباغة الجلد به وروى دباغها طهورها وهذا يدل على
عدم وجوب استعمال الماء بعد الدباغ وفى اثنائه وهو احد قولى الشافعى رح باب
المسح على الخفين من الصحاح سئل على بن ابى طالب رض عن المسح على الخفين فقال جعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم وهو حجة على مالك حيث
لم ير للمقيم مسحا ولم يقيد للمسافر بمدة عن المغيرة بن شعبة رض انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزوة تبوك غير منصرف للعلمية والتانيث وان جعل اسم الموضع جاز الصرف قال
المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط بكسر القاف اى خرج الى البراز للحاجة
فحملت معه اداوة بكسر الهمزة اى ركوة يتوضأ منها وكان خروجه صلى الله عليه وسلم لقضاء
الحاجة قبل الفجر وفيه دليل على استحباب تحصيل اسباب الصلوة من الوضوء وغيره قبل دخول الوقت
فلما رجع اى من قضاء الحاجة اخذت اى شرعت اهريق اى اصب الماء على يديه من
الاداوة فغسل يديه اى كفيه ووجهه وفيه دليل على جواز الاستعانة فى الطهارة وعليه جبة
من صوف فيه دليل على ان لبس الصوف سنة ذهب اى شرع يحسر اى يكشف كميه عن
ذراعيه فضاق كم الجبة بحيث ما قدر ان يخرج يده الى المرفق عن كم الجبة من غاية ضيقه فاخرج
يده من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ثم مسح بناصيته وعلى العمامة ثم اهويت
اى قصدت من القيام الى القعود يعنى انحنيت لانزع خفيه فقال دعهما اى اتركهما ولا تنزعهما
عن رجلى فانى ادخلتهما اى لبستهما حال كون قدمى طاهرتين يعنى كنت على وضوء كامل حين
لبستهما فيجوز المسح عليهما فمسح عليهما ثم ركب وركبت فانتهينا اى وصلنا الى القوم
وقد قاموا الى الصلوة يصلى بهم عبد الرحمن بن عوف اى كان هو امامهم وقد ركع اى
صلى بهم ركعة فلما احس عبد الرحمن رض بالنبى صلى الله عليه وسلم اى علم مجيئه ذهب يتأخر
اى عزم على ان يتأخر من موضعه ليتقدم النبى صلى الله عليه وسلم فأومى اى اشار عليه الصلوة

وان سلم الیه ان یکون علی حالة فادرک النبی صلی الله علیه وسلم احدی الرکعتین معه یعنی اقتدی
به فی رکعتهم الباقیة وفیه دلیل علی جواز اقتداء الافضل بالمفضول اذا علم ارکان الصلوة
فلما سلم قام النبی صلی الله علیه وسلم فقمت فرکعنا ای صلینا الرکعة التی سبقتنا ای فاتت
عنا مع الامام وجاء فی روایة اخری انه صلی الله علیه وسلم قال لهم بعد الفراغ منها احسنتم صلوا الصلوة
لوقتها یعنی لا تؤخروها بعد دخول الوقت لانتظار الامام وانما یستحب ترک انتظاره اذا
علموا انه یجیء بعد مضی زمان کثیر ولم یعلموا متی یجیء اما اذا علموا استحب الانتظار وان کان موضع
الامام قریبا من المسجد یستحب اعلامه وقت الصلوة من الحسان قال ابو بکرة رضه اسمه نفیع
بن الحارث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه ارخص ای جوز للمسافر ثلثة ایام و
لیالیهن وللمقیم یوما ولیلة اذا تطهر فلبس الفاء للتعقیب ای لبس خفیه بعد تمام الطهارة
ان یمسح علیهما متعلق بارخص وقال صفوان بن عسال المرادی رضه کان رسول الله
صلی الله علیه وسلم یامرنا اذا کنا سفرا بسکون الفاء بمعنی مسافرین ان لا ننزع خفافنا
جمع خف یعنی ان نمسح علیها ثلثة ایام ولیالیهن الا من جنابة فانه لا یجوز للمغتسل
ان یمسح علی الخف بل یجب علیه النزع وغسل الرجلین کسایر الاعضاء ولما کان قوله الا
من جنابة موذنا باثبات النزع منها استدرکه بالاحداث التی لم یشرع فیها النزع لیعلم
اختصاص وجوب النزع بالجنابة دون غیرها من اسباب الحدث فقال ولکن من غایط متعلق
بمحذوف ای لکن لا ننزعها من غایط وبول ونوم بل نتوضأ ونمسح علیها وعن المغیرة
بن شعبة رضه انه قال وضأت النبی صلی الله علیه وسلم ای سکبت ماء الوضوء علی یدیه فی
غزوة تبوک فمسح اعلی الخف واسفله وبهذا قال الشافعی رح ومالک مسح اعلاه واجب
ومسح اسفله سنة قال الشیخ الامام رح هذا مرسل لا یثبت ای لم یثبت اسناده الی المغیرة
وانما روی مرسلا عن مولاه وراد کاتب المغیرة وهو تابعی رواه عنه صلی الله علیه وسلم وترک ذکر
المغیرة وروی متصلا عن المغیرة انه قال رایت النبی صلی الله علیه وسلم یمسح علی الخفین علی
ظاهرهما وهو مذهب ابی حنیفة رح وعن المغیرة رضه انه قال توضأ النبی صلی الله علیه وسلم ومسح
علی الجوربین والنعلین ای ونعلیهما فیجوز المسح علی الجوربین المنعلین بحیث یمکن متابعة
المشی علیهما قال الخطابی معناه والنعلین لبسهما فوق الجوربین وقد ضعف ابو داود
هذا الحدیث باب التیمم من الصحاح عن حذیفة رضه انه قال قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم فضلنا علی الناس بصیغة المجهول یعنی فضلنا الله تعالی علی الامم السالفة
بثلث ای بثلث خصال لم یکن لهم واحدة منها جعلت صفوفنا یعنی وقوفنا فی الصلوة
صفا صفا کصفوف الملائکة فان الامم الماضیة یقفون فی صلوتهم کیف اتفق
من غیر الصف وجعلت لنا الارض کلها مسجدا ولم یجز لهم ان یصلوا الا فی کنایسهم

کنایسهم وبیعهم وجعلت تربتها ای تراب الارض لنا طهورا ای مطهرا اذا لم نجد
الماء ولم یجز ذلک للامم المتقدمة وقال عمران رضه کنا فی سفر مع النبی صلی الله علیه وسلم
فصلی بالناس فلما انفتل ای فرغ من الصلوة اذا هو ای النبی صلی الله علیه وسلم برجل معتزل
عن القوم ای خارج من بینهم واقف فی ناحیة لم یصل مع القوم فقال ما منعک ان
تصلی مع القوم قال اصابتنی جنابة ولا ماء قال علیک بالصعید ای الزم علیک التیمم
بالصعید وهو التراب عند الشافعی ووجه الارض عند ابی حنیفة رح سواء کان علیه التراب اولا
فانه یکفیک ای یستغنیک عن الوضوء ویدفع عنک القضاء سواء کان من الحدث او من
الجنابة قال عمار رضه کنا فی سریة ای جیش فاجنبت ای صرت جنبا فتمعکت ای
تمرغت فی التراب ظنا بان ایصال التراب الی جمیع الاعضاء واجب فی الجنابة کالماء
فصلیت فذکرت للنبی صلی الله علیه وسلم فقال انما یکفیک هکذا فضرب النبی صلی الله علیه وسلم
بکفیه الارض ونفخ فیهما لیقل التراب الذی حصل فی کفیه ثم مسح بهما وجهه وکفیه وهذا
یدل علی انه یکفی ضربة واحدة للوجه والکفین وبه قال احمد والاوزاعی رح واما عند مالک
والشافعی وابی حنیفة رح لا یجوز الا بضربتین ضربة للوجه وضربة للیدین الی المرفقین بدلیل
حدیث ابن عمر رضه المار فی آخر باب مخالطة الجنب وفی روایة قال عمار رضه فاتیت
النبی صلی الله علیه وسلم فقال انما یکفیک ان تضرب بیدیک الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهک
وکفیک عن ابی الجهیم بن الحارث بن الصمة بکسر الصاد وتخفیف المیم انه قال مررت
علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو یبول فسلمت علیه فلم یرد علی حتی قام الی جدار فحته ای حکه
بعصا کانت معه حتی یحصل منه التراب فوضع یدیه ای ضرب بهما علی الجدار فمسح وجهه و
ذراعیه ثم رد علی السلام والحدیث یدل علی استحباب الطهارة لذکر الله تعالی لان السلام
من اسماء الله تعالی وفی تاخیره صلی الله علیه وسلم رد الجواب تعلیم بان رده من الواجبات المطلقة
وعلی ان التیمم لا یصح ما لم یعلق بالید غبار التراب وبه قال محمد رح لانه لو کان مجرد الضرب
کافیا لم یحت صلی الله علیه وسلم الجدار بالعصا من الحسان عن ابی ذر رضه انه قال قال رسول
الله صلی الله علیه وسلم ان الصعید الطیب ای التراب الطاهر وضوء المسلم بفتح الواو یعنی بمنزلة
ماء الوضوء فی صحة الصلوة به وان لم یجد الماء عشر سنین ای الطول والمراد منه الکثرة
لا المدة المقدرة فاذا وجد الماء فلیمسه من الامساس ای یمسح بشرته بالماء ویوصل
الیه یعنی فلیتوضأ فان ذلک خیر لیس معناه ان کلاهما جائز عند وجود الماء لکن الوضوء
خیر له بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ونظیره قوله تعالی اصحاب الجنة یومئذ
خیر مستقرا واحسن مقیلا مع انه لا خیریة ولا احسنیة لمستقر اصحاب النار قال جابر رضه
خرجنا فی سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه ای کسره فی راسه ذکر الراس لزیادة التاکید

فان الشج هو كسر الراس فاحتلم الرجل اى اصابته جنابة وخاف ان يقع الماء فى الجراحة
لو اغتسل فسأل اصحابه هل تجدون لى رخصة فى التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر
على الماء هذه جملة حالية فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك
قال قتلوه اسند القتل اليهم بطريق المغايبة ليكون ادل على الانكار عليهم قتلهم الله اى
لعنهم الا سألوا اذا لم يعلموا عابهم صلى الله عليه وسلم بالافتاء بغير علم والحق بهم الوعيد بان
دعا عليهم لكونهم مقصرين فى التامل فى النص وهو قوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج فانما
شفاء العى بكسر العين هو التحير فى الكلام وغيره السؤال فلم لم يسألوا ولم يعلموا ما لا يعلمون
فانه لا شفاء لذى الجهل الا التعلم انما كان يكفيه اى الرجل المحتلم ان يتيمم ويعصب اى
يشد على جرحه خرقة حتى لا يصل اليه الماء ثم يمسح عليها اى على الخرقة بالماء ويغسل
سائر جسده وهذا يدل على الجمع بين التيمم وغسل ما يريده بالماء دون الاكتفاء باحدهما
كما هو مذهب الشافعى رح **باب الغسل المسنون من الصحاح** عن ابن عمر رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل هذا امر سنة لا وجوب والحديث
يدل على ان غسل يوم الجمعة للصلوة فلا يصح قبل الصبح وعن ابى سعيد رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة من باب اضافة المظروف الى ظرفه كمكر الليل
واجب على كل محتلم اى بالغ مدرك اوان الاحتلام والمراد بالوجوب هنا التاكيد والمبالغة
فى الاستحباب وهذا لان القوم كانوا يعملون فى المهنة ويلبسون الصوف وكان المسجد
ضيقا متقارب السقف فاذا عرقوا تاذى بعضهم برائحة بعض خصوصا فى بلادهم التى فى
غاية من الحرارة فندبهم صلى الله عليه وسلم الى الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون ادعى الى الاجابة
وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق اى جدير على كل مسلم ان
يغتسل فى كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده والمراد غسل يوم الجمعة من الحسان
عن سمرة بن جندب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها الباء
متعلقة بمقدر اى بالشريعة او بالرخصة اخذ ونعمت اى نعمت الخصلة هى ومن اغتسل
فالغسل افضل فى الحديث تصريح بان غسل يوم الجمعة سنة وعن ابى هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل وهذا الامر للاستحباب والندب لازالة
الرائحة الكريهة التى حصلت له منه لا امر ايجاب وعليه الاكثر وقيل امر وجوب لانه لا يؤمن ان
يصيبه شئ من رشاش المغسول ومن حمله اى الميت فليتوضأ اى ليكن على الوضوء
حالة حمله ليمكنه الصلوة عليه اذا وضعه ويجوز ان يكون لمجرد الحمل لانه قربة وقيل معناه
ليجدد الوضوء احتياطا لانه ربما خرج منه ريح لشدة دهشته وخوفه من حمل الجنازة وثقل
حملها وهو لا يعلم وعن عايشة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اربع من الجنابة

الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة اغتساله من الحجامة لاماطة الاذى ولما لا يؤمن ان يصيبه من رشاش
فيستحب النظافة ومن غسل الميت قيل معناه امر بالاغتسال من غسل الميت فانه صلى الله عليه
وسلم ما غسل ميتا قط ويؤيده رواية انه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا اى امر برجمه وعن قيس بن عاصم رض
انه اسلم فامره النبى صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر ذهب الاكثرون الى استحباب
اغتسال من اسلم وغسل ثيابه اذا لم يكن لزمه غسل فى حال الكفر والغرض منه تطهيره من النجاسة
المحتملة على اعضائه ومن الوسخ والرائحة الكريهة وانما امر صلى الله عليه وسلم الغسل بالماء والسدر للمبالغة
فى التنظيف لانه يطيب الجسد واغتساله مؤخر على قول كلمتى الشهادة فى الاصح وعند احمد ومالك رح
يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا واما اذا اسلم وقد جامع او احتلم فى الكفر يفترض عليه الغسل
وان اغتسل فيه عند الشافعى رح لانه يحتاج الى النية وهى عبادة لا تصح من الكافر وعند ابى حنيفة رح يكفيه
اغتساله فيه **باب الحيض من الصحاح** قال انس رض ان اليهود كانوا اذا
حاضت المرأة منهم لم يواكلوها يعنى يجتنب زوجها عنها فى الاكل والشرب فسأل اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم النبى عن عدم المواكلة حالة الحيض كما فعل اليهود فانزل الله تعالى يسألونك عن المحيض
اى عن حكم زمان الحيض قل هو اذى اى الحيض قذر يتاذى الازواج بمجامعتهن فى ذلك الوقت
فاعتزلوا النساء اى ابعدوا انفسكم فى المحيض اى فى مكان الحيض وهو الفرج يعنى ان الحيض اذى
يتاذى به الزوج فى المجامعة فقط دون المواكلة والمجالسة والافتراش معها الآية فقال النبى صلى
الله عليه وسلم اصنعوا اى افعلوا كل شئ من المواكلة والملامسة والمضاجعة الا النكاح
اى الجماع اطلاق الاسم السبب على المسبب وهذا يدل على جواز التمتع بالحائض سواء كان فوق الازار او تحته
دون المجامعة وبه قال ابو يوسف ومحمد بن الحسن والشافعى فى قوله القديم وقالت عايشة رض
كنت اغتسل انا والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكلانا جنب وكان يأمرنى فاتزر صوابه
بهمزتين ثانيهما مقلوبة الفا كما فى آدم فان ادغام الهمزة فى التاء لا يجوز اى اشد الازار فى وسطى
فيباشرنى اى فيلامسنى فوق الازار وانا حائض وانما امرها بالاتزار اتقاء عن موضع الاذى
وهذا يدل على جواز الاستمتاع بما فوق الازار دون ما تحته وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى فى قوله
الجديد وكان يخرج رأسه الى وهو معتكف فى المسجد بان كان باب الحجرة مفتوحا الى المسجد
فيخرج رأسه منه الى الحجرة وهى فيها فاغسله وانا حائض وهذا يدل على ان المعتكف اذا
اخرج بعض اعضائه من المسجد لم يبطل اعتكافه وقالت كنت اشرب وانا حائض ثم اناوله
اى اعطى الاناء النبى صلى الله عليه وسلم فيضع فاه اى فمه على موضع فى بتشديد الياء او فمى
فيشرب واتعرق العرق بفتح العين وسكون الراء اى افصل اللحم بفمى من العرق وهو العظم
الذى عليه اللحم من قولك عرقت اعرقه بالضم اذا اكلت لحم العظم الذى عليه وانا حائض ثم
اناوله النبى صلى الله عليه وسلم فيضع فاه فى موضع فى وهذا يدل على جواز مواكلة الحائض ومجالستها

العظم صح

ودل على ان اعضاء من اليد والفم وغيرهما ليست بنجسة **وقالت** عايشة رضه كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتكئ في حجري وانا حايض ثم يقرأ القرآن **وقالت** قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
ناوليني اي اعطيني الخمرة وهي بالضم سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وتزين بالخيوط من المسجد
حال من النبي صلى الله عليه وسلم فيكون الخمرة في الحجرة والنبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وقيل حال من الخمرة
فيكون الامر على العكس فقلت اني حايض فقال ان حيضتك بفتح الحاء اي الدفعة من
الدم ليست في يدك يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها وروي بكسر الحاء وهي
الحالة التي تلزم الحايض معناه ان حالتك وحكم حيضتك ليست بقدرتك واختيارك و
قالت ميمونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط وهو شبه ملحفة كساء من صوف او خز
او غيره تاتزر به المرأة وربما القته على راسها وتتلفع به بعضه علي وبعضه عليه يعني بعض المرط
الفاء صلى الله عليه وسلم على كتفه يصلي بعضه علي وانا حايض متلففة به وهذا يدل على ان اعضاء
الحايض سوى الفرج طاهر والا فالصلوة في مرط واحد بعضه ملقى على النجسة وبعضه متصل
بالمصلي غير جايز **من الحسان** قال ابو هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتى حايضا
اي جامعها يشمل المنكوحة والامة وغيرهما وكذلك قوله او امرأة في دبرها او كاهنا
اي اتى كاهنا وهو الذي يخبر عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار فقد كفر بما انزل
على محمد وتاول الحديث بالمستحل والمصدق لان تحليل الحرام كفر والا يكون فاسقا فمعنى الكفر ح
كفران نعمة الله تع او اطلاق اسم الكفر عليه لكونه من خصال الكفار الذين عادتهم عصيان الله تع ضعيف
وعن معاذ بن جبل رضه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأته وهي
حايض قال ما فوق الازار والتعفف اي الاحتراز عن ذلك اي عما فوق
الازار افضل اسناده ليس بقوي وحكمه ايضا ضعيف لما روي انه صلى الله عليه وسلم امر عايشة رضه
بالازار وباشر ما فوق الازار ولو كان التعفف عما فوق الازار افضل لتعفف عليه الصلوة
والسلام عن ذلك **وعن** ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وقع الرجل اي
جامع باهله وهي حايض فليتصدق بنصف دينار وانما امره صلى الله عليه وسلم بالتصدق بطريق الاستحباب
وعليه الاستغفار وبه ذهب مالك والشافعي في قوله الجديد الاصح وابو حنيفة رح وذهب احمد
بن حنبل رح والقول القديم للشافعي الى انه بطريق الوجوب الكفارة المذكورة **ويروي** اذا كان
دما احمر فدينار وهذا لان اقل المقادير المتعلقة بالفروج عشرة دراهم وهو دينار
وان كان اصفر فنصف دينار لان الصفرة مترددة بين الحمرة والبياض فبالنظر الى الثاني
لا يجب شيء وبالنظر الى الاول يجب الكل فنصف

باب المستحاضة من الصحاح

قالت عايشة رضه جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله اني امرأة استحاض بصيغة المضارع المجهول يقال استحيضت المرأة فهي مستحاضة اذا استمر

بها الدم بعد ايامها فلا اطهر افادع الصلوة بهمزة الاستفهام اي افاتركها فقال لا
اي لا تدعيها انما ذلك اي الذي تشتكينه عرق قد انشق وانفجر منه الدم وليس بحيض
فان دم الحيض دم تميزه القوة المولدة باذن خالق الفطرة لاجل الجنين وتدفعه الى الرحم في مجاريه المعتادة
ويجتمع فيه ولذا سمي حيضا من قولهم استحوض الماء اذا اجتمع فاذا كثر وامتلأ ولم يكن فيه جنين
او كان اكثر مما يحتمله انصب منه فاذا اقبلت حيضتك بالكسر قيل اسم للحيض بان كانت
المرأة معتادة اي اذا كان ايام حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت اي تولت حيضتك
وجاوز دمك ايام عادتك فاغسلي عنك الدم اي اثر دم الاستحاضة واغتسلي مرة واحدة
ثم صلي قال الشافعي تغسل فرجها لكل صلوة مفروضة وعند ابي ح رح لوقت كل صلوة وتشده
بعصابة وتتوضأ وتستعجل في ادائها وهي معذورة في جريان الدم فيها **من الحسان**
عن عروة بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت ابي حبيش اذا كان دم
الحيض كان هذه تامة فانه دم اسود وذلك باعتبار الاغلب والا فقد يكون احمر وغيره
يعرف اي تعرفه النساء فان المستحاضة اذا كانت ذات تميز بان ترى في بعض الايام
دما اسود وفي بعضها دما احمر او اصفر فدم الاسود حيض بشرط ان لا ينقص من يوم وليلة
ولا يزيد على خمسة عشر يوما فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة اي اتركيها واذا كان
الآخر بان كان دما احمر او اصفر فدم استحاضة بشرط ان لا ينقص الدم الاحمر او الاصفر الواقع
بين الاسودين عن خمسة عشر يوما فاذا كان كذلك فتوضأي وصلي فانما هو عرق منشق
فاذا زال شرط من هذه الشروط فليست بمميزة فاذا كانت كذلك فقدت شرط تميزها
وليس لها عادة او كان فنسيتها يجعل حيضها في اول كل شهر يوما وليلة في قول وستة
او سبعة في قول ثم تؤمر بالوضوء والصلوة الى آخر الشهر **عن** ام سلمة رضه ان امرأة كانت
تهراق على بناء المجهول اي تهراق هي الدم بالنصب على التشبيه بالمفعول اي صيرت ذات هراقة
الدم او على التمييز واللام معرفة بزيادة اللام ويجوز الرفع على تقدير يهراق دماؤها اي تنصب
واللام بدل من الاضافة يعني صارت مستحاضة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت
معتادة فاستفتت لها اي سألت لهذه المرأة ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد
الليالي والايام التي كانت تحيضهن من باب اجراء المفعول فيه مجرى المفعول به اي تحيض فيهن
من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها اي قبل اصابة الاستحاضة فلتترك الصلوة قدر
ذلك اي قدر عادة حيضها من الشهر فاذا خلفت ذلك اي جاوزت ذلك القدر في ايام
الاستحاضة فلتغتسل ثم لتستثفر اي لتشد فرجها بثوب وكيفيته ان تشد المرأة
ثوبا بين رجليها بحيث يكون دبرها وفرجها مشدودا من خلف ويكون احد طرفي ذلك
الثوب مشدودا من خلف دبرها الى وسطها والطرف الآخر من قبلها الى وسطها مشدودا

ودخلت صح

ايضاً ثم لتصل وفيه دليل على ان المستحاضة يجب عليها ان تستثفر وان تعالج نفسها بما
يسد المسلك ورُوي عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في
المستحاضة تدع الصلوة اي تتركها ايام اقرائها جمع قرء وهو مشترك بين الحيض والطهر و
المراد به الحيض بقرينة وصفها بقوله التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلوة
وتصوم وتصلي وقالت حمنة بنت جحش رض كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة يعني
يجري دمي اشد جرياً من دم الحيض والكثرة من حيث الوقت والدم فجئت الى النبي صلى الله عليه
وسلم استفتيه اي اسأله عن حكمها فقال اني انعت اي اصف لك الكرسف وهو القطن
لتعالج به مقطر الدم فانه يذهب الدم يعني استعمليه لعل دمك ينقطع انما امرها صلى الله عليه وسلم باستعمال
الكرسف لانه ظن ان دمها ليس بشديد الجريان فقلت هو اكثر من ذلك اي من ان
ينقطع بالكرسف قال تلجمي اي شدي خرقة على هيئة اللجام كالاستثفار فقلت هو اكثر من
ذلك انما اثج ثجاً اي اصب الدم صباً قال انما هي اي هذه الحالة او هذه العلة ركضة
اي حركة من الركض وهو ضرب الارض بالرجل على العدو من ركضات الشيطان يعني هذه
الحالة مما وجد الشيطان سبيله ومراده بان يحركك في امر دينك من الصلوة والصوم وغير ذلك
ويامرك بتركهما وانما اضاف الى الشيطان لانه قد وجد بذلك طريقاً الى التلبيس عليها في امر دينها
ووقت طهرها وصلوتها وصومها حتى انساها ذلك فصار كانه ركضة نالتها من ركضاته فتحيضي
اي اقعدي ايام حيضتك عن الصلوة فيها واجعلي نفسك حائضاً ستة ايام او سبعة قيل
شك من الراوي وقيل للتخيير وقيل على معنى اعتبار حالها بحال من هي مثلها ومثل سنها من نساء
اهل بيتها فان كانت عادة مثلها ستاً فستاً وان كانت سبعاً فسبعاً وقيل كانت معتادة
نسيت ان عادتها كانت ستاً او سبعاً فامرها صلى الله عليه وسلم ان تتحرى وتجتهد وتبني على ما تيقنت
من احد العددين بدليل قوله في علم الله فيما علم الله امرك ثم اغتسلي وصلي اربعة وعشرين
ليلة وايامها ان كانت مدة الحيض ستة او ثلثاً وعشرين ليلة وايامها ان كانت سبعة
وصومي وكذلك افعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن يعني اجعلي حيضتك بقدر ما
يكون عادة النساء من ست او سبع وكذلك طهرك بقدر ما يكون عادة النساء من
ثلث وعشرين او اربع وعشرين ميقات حيضهن وطهرهن يعني ان كان وقت حيضهن
في اول الشهر فليكن حيضك في اول الشهر وان كان في وسطه او آخره فليكن حيضك
في ذلك الوقت **وفي رواية** وان قدرت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر و
تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين بغسل واحد فافعلي وصومي ان قدرت على
ذلك رخص صلى الله عليه وسلم لها في الجمع بين الصلوتين لما رأى ان الامر قد طال بها وقد
جهدها الاغتسال لكل صلوة كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة

هنا حج

مشقة السفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اي امر الاستحاضة اعجب الامرين الي وهما السفر
والاستحاضة

كتاب الصلوة

اشتقاقها من الصلي وهو دخول النار والخشبة
اذا اعوجت عرضت على النار فتقوم وفي العبد اعوجاج لوجود نفسه الامارة بالسوء والمصلي
يصيبه من وهج السطوة الالهية والعظمة الربانية ما يزول اعوجاجه فهو كالمصطلي بالنار ومن اصطلى
بنار الصلوة وزال بها اعوجاجه لا يعرض على النار ثانية الا تحلة القسم

من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان مكفرات ما بينهن روي بالاضافة وغيرها اي الصلوات الخمس مكفرة في حق من
يحافظ عليها والجمعة في حق من لم يحافظ عليها ورمضان في حق من لم يحافظ عليهما لئلا يرد ان
الخمس اذا كفرت فما يكفر الجمعة او رمضان بالنسبة اليهما او معناه ان المجموعة مكفرات لذنوب
الصغاير اذا اجتنب الكبائر على صيغة الماضي المجهول يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر
حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم وانما قال اذا دون ان لان الغالب من المسلم الاجتناب عن الكبائر **وعنه** عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم اي اخبروني لو ان نهراً بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم
خمساً هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زائد شيء قالوا لا قال فذلك اي النهر المذكور
مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا جمع خطيئة وهي الذنب اي يزيل ويغفر ببركة
صلوات الخمس الذنوب الصغاير **وعن** ابن مسعود رض ان رجلاً اصاب من امرأة حال من
قوله قبلة قيل ذلك الرجل ابو اليسر عمرو بن غزية الانصاري وقيل ابو اليسر كعب بن
عمرو الانصاري صحابي مشهور كان يبيع التمر فاتته امرأة فاعجبته فقال لها ان في البيت
اجود من هذا التمر فذهب بها الى بيته فضمها الى نفسه وقبلها فقالت اتق الله فندم
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال صلى الله عليه وسلم انتظر امر ربي فصلى العصر فانزل الله تعالى
اقم الصلوة طرفي النهار قال مقاتل هي صلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر والمغرب طرف
وقيل احد طرفيه صلوة الصبح والطرف الآخر صلوة الظهر والعصر لان ما بعد الزوال من العشي و
زلفاً من الليل جمع زلفة وهي قطعة من الليل والمراد صلوة العشاء يعني من صلى هذه الصلوات الخمس
يغفر صغاير ذنوبه ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا خاصة اي هذه
الآية مختصة بي ام بجميع المسلمين قال لجميع امتي كلهم **وفي رواية** لمن عمل بها من امتي **وعن** انس رض
انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حداً من باب اطلاق اسم المسبب على السبب
اي فعلت شيئاً يوجب الحد فاقمه علي قال انس ولم يسأله اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل
عنه اي عن ذلك الذنب قيل لانه صلى الله عليه وسلم عرف ذنبه وغفرانه بطريق الوحي وحضرت الصلوة
فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قام الرجل فقال يا رسول الله

اني اصبت حدًّا فأقمه في كتاب الله • اي اقم علي الحد الذي ثبت بكتاب الله • قال أليس قد
صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك • شك من الراوي
فيه دليل على ان الصغاير تكفر بالحسنات وكذا ما خفي من الكباير لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع الحسنة السيئة تمحها وخطيئة هذا الرجل في حكم المخفي
لانه ما بينها ويكون غفران الكباير منه باداء الصلوة حكما مختصا به وقال عبد الله بن مسعود رض
سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله قال الصلوة لوقتها • اي اداؤها في اول
وقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله عز وجل • وفي حديث
ابي ذر رض حين سأل اي العمل خير قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله وقال في حديث عايشة رض
احسن الاعمال الحج وغير ذلك من الاحاديث الواردة في افضل الاعمال فالتوفيق بين هذه
الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم اجاب في كل منها بما كان موافقا لغرض السائل او ترغيبا له فيما هو
بصدده او ارشادا له الى ما هو الاصلح قال ابن مسعود رض حدثني النبي صلى الله عليه وسلم
بهن • اي بالمذكورات من افضل فافضل • ولو استزدته • اي سألته اكثر من هذا لزادني
في الجواب وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر
ترك الصلوة • متعلق ببين محذوف تقديره تركها وصلة بينه وبين الكفر اي توصله اليه
لان اقامتها هي الخصلة الفارقة بين الفئتين فالتهاون بحفظها يكاد يفضي بصاحبه الى
حد الكفر ومن العلماء من كفر تاركها ومنهم من لم يكفر وحملوا الحديث على تركها جحودا او على
الزجر والوعيد من الحسان عن عبادة بن الصامت رض انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمس صلوات افترضهن الله تعالى من احسن وضوءهن • اي اتى به كاملا
بمراعاة فرايضه وسننه وآدابه • وصلاهن لوقتهن واتم ركوعهن وخشوعهن • وهو حضور
القلب وطمانينة الاعضاء والتواضع • كان له على الله عهد • وهو حفظ الشيء ومراعاته حالا
فحالا • ان يغفر له • خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عهدا او بدل منه او يتعلق بعهد بتقدير الباء
بجارة سمي ما كان منه تعالى على طريق المجازاة لعباده عهدا على جهة مقابلة عهده على العباد او
لانه وعد القائمين بحفظ عهده ان لا يعذبهم ووعده حقيق بان لا يخلف فسمي وعده عهدا لانه
اوثق من كل عهد • ومن لم يفعل فليس له على الله عهد • بل يوكل الى مشيته تعالى • ان شاء غفر له
فضلا وان شاء عذبه عدلا وهذا اصح بانه لا يجب عليه عقاب العاصي وعن ابي امامة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم • اي خمس الصلوات المفروضة عليكم
وصوموا شهركم • اي رمضان • وادوا زكوة اموالكم واطيعوا ذا امركم • اي صاحب امركم وهو
الخليفة وغيره من الامراء • تدخلوا • جواب للامور السابقة يعني فاذا فعلتم هذه الاشياء المذكورة
فجزاؤكم ان تدخلوا • جنة ربكم وعن سبرة بن معبد الجهني رض انه قال قال رسول الله صلى

صلى الله عليه وسلم مروا • امر حذفت همزته للتخفيف • اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين
يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فأمروهم باداء الصلوة ليعتادوا ويستأنسوا • واضربوهم
عليها • اي على ترك الصلوة • وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع • جمع المضجع وهو
موضع الجنب بالارض يعني اذا بلغوا عشر سنين فرقوا بين الاخ والاخت في المضجع لانه يحتمل
فيها البلوغ فربما يغلب الشهوة على الذكور فيفعلون فاحشة بالاناث فامر صلى الله عليه وسلم
بالتفريق بينهم حذرا من ذلك وعن بريدة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد
الذي بيننا وبينهم • اي بين المنافقين • الصلوة • فهي الموجبة لامانهم وحقن دمائهم والمشبهة
لهم بالمسلمين في حضور صلوتهم ولزوم جماعاتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة • فمن تركها • اي
الصلوة • فقد كفر • اي دخل في حكم الكفر لارتفاع ذلك العهد فيحل سفك دمه قال عبد الله بن
شقيق كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة

باب المواقيت من الصحاح

عن عبد الله بن عمرو رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس • اي مالت بعد الاستواء الى جهة المغرب • ما لم
يحضر العصر • وهذا يدل على ان لا فاصلة بين وقتيهما ولا اشتراك بينهما وعلى ان لا كراهة في تاخير
الظهر الى آخر الوقت وعند مالك رح اذا صار ظل كل شيء مثله من موضع الزيادة كان قدر
اربع ركعات من ذلك مشتركا بينهما • ووقت العصر ما لم تصفر الشمس • والمراد منه وقت الاختيار
لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد
ادرك العصر والحديث يدل على كراهة التاخير الى وقت الاصفرار • ووقت صلوة المغرب اذا
غابت الشمس ما لم يسقط • اي ما لم يغرب الشفق • وهو الحمرة التي تلي الشمس بعد الغروب عند
الشافعي وابي يوسف ومحمد رح والبياض الذي يكون بعد غروب الحمرة عند ابي ح رح وهذا يدل الى
امتداد وقت المغرب الى سقوط الشفق فلو سقط بعضه لا يدخل وقت العشاء كما لا يدخل
وقت المغرب بغروب بعض القرص وتاخير المغرب الى آخر الوقت اقل كراهة بالنسبة الى تاخير
العصر • ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط • صفة اي لا بعد نصف الليل الوسط لا الطويل
ولا القصير وهذا وقت الاختيار ايضا لان وقت الجواز يمتد الى طلوع الفجر • ووقت صلوة
الصبح من طلوع الفجر • وهو تبين الخيط الابيض من الخيط الاسود ويدخل وقته بادنى الطلوع
ما لم تطلع الشمس • ولا كراهة في تاخيرها الى آخر الوقت • فاذا طلعت الشمس فامسك
عن الصلوة • اي اتركها • فانها • اي فان الشمس • تطلع بين قرني الشيطان • اي بين جانبي
راسه وذلك ان الشيطان يقف عند طلوع الشمس مستدبرا لها مستقبلا لسجود
من يسجد لها ليكون عبادة له فنهى صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في هذا الوقت كراهة موافقة
عبادة الشمس وقيل المراد بقرنيه حزباه السابقون واللاحقون بالليل والنهار وقيل هو

من باب التخييل تشبيهاً له بذوات القرون التي تناطح الاشياء لان اللعين مناطح
للحق ومزاحم له وعن بريدة ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة
فقال صل معنا هذين يعني اليومين فلما زالت الشمس امر بلالاً فاذن ثم امره فاقام
الظهر نصب بنزع الخافض اي للظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة اي في اول وقته
بيضاء اي لم يختلط بها صفرة نقية اي طاهرة صافية من الاصفرار يعني في اول وقته ثم
امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره
فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما ان كان ان هذه زايدة وكان تامة اي دخل اليوم الثاني
امره فابرد بالظهر قيل معنى الابراد انكسار شدة حر الظهيرة فانعم ان يبرد بها
الباء للتعدية اي زاد في الابراد في صلوة الظهر وبالغ فيه حتى تم انكسار الحر وصلى العصر
والشمس مرتفعة اي صلوة العصر في اليوم الثاني اخرها فوق الذي كان بالامس وصلى المغرب
قبل ان يغيب الشفق يعني صلاها في آخر الوقت وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل
وصلى الفجر فاسفر بها الباء للتعدية اي صليها وقت الاسفار وهو الاضاءة ثم قال
اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا اي السائل انا يا رسول الله قال
وقت صلوتكم بين ما رأيتم اي هذا الوقت المقتصد الذي لا افراط فيه تعجيلاً و لا
تفريط فيه تأخيراً من الحسان عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امني جبرائيل اي صار اماماً لي عند باب البيت اي الكعبة مرتين اي في يومين
ليعرفني كيفية الصلوة واوقاتها فصلى بي الباء للمصاحبة والمعية اي صلى معي
الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء اي الظل الراجع من النقصان الى الزيادة مثل
الشراك اي كان بقدر شراك النعل وهذا على وجه التقريب لا التحديد لان زوال الشمس
لا يبين باقل ما يرى من الظل في جانب المشرق وكان حينئذ بمكة هذا القدر والظل
يختلف باختلاف الازمنة والامكنة فكل بلد هو اقرب الى خط الاستواء ومعدل النهار
كان الظل فيه اقصر وكل بلد كان ابعد عنهما الى جانب الشمال كان فيه اطول وصلى بي العصر حين
كان كل شيء مثل ظله معناه زاد ظل شيء عن مثله ادنى زيادة وصلى بي المغرب حين افطر
الصايم يعني بعد غروب الشمس لان الصايم يفطر في هذا الوقت وصلى بي العشاء حين غاب
الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصايم يعني اول طلوع الفجر الثاني
وصلى بي الغد اي صلى في اليوم الثاني الظهر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي العصر حين
كان ظل كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشاء حين ذهب ثلث
الليل وصلى بي الفجر حين اسفر اي اضاء ثم التفت اي نظر الي جبرائيل فقال يا محمد
هذا وقتك ووقت الانبياء من قبلك اذ المحافظة عليه شاقة على النفس لا يقدر عليها

عليها الا المراعون للظلال والمنتظرون للصلوات والوقت اي الوقت السمح الذي
لا حرج فيه ما بين هذين الوقتين فيجوز الصلوة في اوله واوسطه وآخره

باب تعجيل الصلوة

من الصحاح قال ابو برزة الاسلمي رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الهجير وهو الظهر في لغة بعض العرب سمي الظهر بالهجير لانها تصلى في الهاجرة وهي وقت
انتصاف النهار يعني يصلي صلوة الظهر التي تدعونها اي تسمونها الصلوة الاولى حين
تدحض الشمس اي تزول عن وسط السماء الى جهة المغرب لانها اذا انحطت للزوال
فكأنها دحضت اي زلقت وغرض الراوي ان يعرف المخاطبين ان الهجير والاولى والظهر واحد
ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله يعني يصلي احدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يذهب الى
بيته في اقصى المدينة اي آخرها والشمس حية اي باق لونها على صفائه وقوته لم يتغير الى
الصفرة وكلما ضعف قوته فكأنه قد مات قال عوف وهو راوي هذا الحديث عن
ابي برزة ونسيت ما قال ابو برزة في المغرب اي في صلوة المغرب وكان اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستحب ان يؤخر العشاء اي يحب تاخيرها ولا يحب النوم قبلها بل
كان يجلس ويذكر الله تعالى فالتاخير بشرط عدم النوم قبلها مستحب ولا الحديث بعدها اي لا يحب
الحديث بعد صلوة العشاء وكان ينفتل اي ينصرف يعني يفرغ من صلوة الغداة اي الصبح
حين يعرف الرجل جليسه يعني حين يرى كل واحد من الجماعة من هو يقربه من ضوء الصبح و
يقرأ اي في صلوة الصبح بالستين الباء زايدة اي يقرأ فيها ستين آية وربما يزيد الى
المائة وهذا التفسير انسب بمذهب الشافعي رحه وقيل معناه يسع الوقت بعده لقراءة ستين
آية الى المائة وهذا انسب بمذهب ابي ح رحه وفي رواية ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث
الليل وسئل جابر رضه عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة و
هي شدة الحرارة يعني يصلي في اول الوقت والعصر اي يصلي العصر والشمس حية و
المغرب اذا وجبت اي سقطت الشمس للمغيب والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا
اخر والجملتان الشرطيتان في محل النصب لانهما حال والصبح بغلس وهو ظلمة آخر
الليل مختلطة بضوء الصبح يعني كان يصلي الصبح في اول الوقت وقال انس رضه كنا اذا
صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهاير جمع الظهيرة وهي نصف النهار اراد به ظهر كل
يوم والباء زايدة سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر اي احترازاً وحذراً من احتراق جباهنا
من غاية الحرارة يعني كنا نصلي الظهر في اول وقته وفيه دليل على ان المصلي لو سجد على ثياب بدنه
يجوز واليه ذهب عامة الفقهاء ولم يجوزه الشافعي رحه مطلقاً ولا للحديث على ثوب هو غير
لابسه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا
بالصلوة اي بصلوة الظهر وفي رواية بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم فيحها سطوة

العصر

حرها وانتشاره او غليانها يعني شدة حر الصيف من حرارة جهنم فالمراد بالظهر في شدة الحر
قبل مبتدئ لطالب الجماعة اخذا بهذا الحديث وقيل التعجيل اولى لحديث خباب رض انه قال
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا واكفنا فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا يعني لم
يرخص لنا في التاخير • واشتكت النار الى ربها • جملة مبينة لما قبلها و ان دخلت الواو بين البيان و
المبين • فقالت رب اكل بعضي بعضا • اشتكاؤها من اكل بعضها بعضا مجاز عن كثرتها وغليانها
بحيث يضيق عنها مكانها فيسعى كل جزء منها في افناء الاخر واستيلائه على مكانه • فاذن لها
بنفسين • تثنية نفس لهيبها وخروج ما يظهر منها • نفس في الشتاء ونفس في الصيف واشد ما
بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي ذلك اشد • ما تجدون من الحر • بيان لما الموصول • من حرها • اي حر نار
جهنم وروي بنصب اشد صفة لنفسين او بدلا عنه • واشد ما تجدون من الزمهرير • وهو البرد الشديد
من زمهريرها • فعلم منه ان في النار اي في جهنم شدة الحر وشدة البرد وقيل كل منها طبقة
من طبقات الجحيم وهذا من جملة الحكمة الالهية حيث اظهر آثار الفيح في زمان الحر وآثار الزمهرير في زمان
الشتاء ليعود الامزجة بالحر والبرد فلو انعكس لم تحتمله او كان الباطن في الصيف باردا
فيقاوم حر الظاهر وفي الشتاء حارا فيقاوم برد الظاهر واما اختلاف حر الصيف وبرد الشتاء
في بعض الايام فلعله تع يامر بان تحفظ تلك الحرارة في موضع ثم يرسلها على التدريج حفظا لابدانهم
واشجارهم وكذلك البرد • وقال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس
مرتفعة حية فيذهب الذاهب • اي يذهب احد بعد صلوة العصر الى العوالي • جمع عالية وهي اماكن معروفة
باعلى اراضي المدينة • فياتيهم • اي يرجع الى المدينة • والشمس مرتفعة • لم تصفر يعني كان يصلي العصر
في اول وقته • وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال • جمع ميل وهو ثلث فرسخ والفرسخ
اثنى عشر الف خطوة وكل خطوة ثلثة اقدام • او نحوه • اي نحو المقدار المذكور يعني قرب ذلك
وابعد العوالي من جهة نجد على ثمانية اميال • وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تلك • اشارة الى المذكور حكما اي صلوة العصر التي اخرت الى الاصفرار • صلوة المنافقين • فبينها
بقوله • يجلس يرقب الشمس • اي يرصد وينتظر نور الشمس من الغروب • وهي جملة حالية او استينافية
حتى اذا اصفرت • اي الشمس • وكانت بين قرني الشيطان • يعني قربت من الغروب • قام
فنقر اربعا • اي اربع ركعات من نقر الطير الحبات اذا التقطها بمنقاره سريعا يعني صلاها
خفيفة بلا طمانينة ولا خشوع ولا رعاية تعديل • لا يذكر الله فيها الا قليلا • فان من اخر صلوة
العصر الى الاصفرار فقد شبه نفسه بالمنافقين فانهم لا يصلون عن اعتقاد حقيتها ولا يبالون
بتاخيرها فلا ينبغي للمسلم ان يفعل ما يفعلهم • وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذي تفوته صلوة العصر فكانما وتر • مجهول اي نقص و اهلك • اهله وماله • يعني فوت
ثواب صلوة العصر عنه اكثر خسارا من فوت اهله وماله وقيل معناه فليكن حذره من فوتها

فوتها كحذره من ذهابهما وانما اوعده بهذا لانه وقت اشتغال الناس بتجاراتهم ومعايشهم
لاهليهم ونفوسهم وذلك مظنة الفوت او التفويت مع ما فيها من الفضيلة • وعن بريدة
رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك صلوة العصر حبط عمله • اي نقص ثواب عمل ذلك
اليوم لانها خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط
وهو البطلان للتهديد • وقال رافع بن خديج كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم
فينصرف احدنا • اي من الصلوة • وانه ليبصر مواقع نبله • جمع موقع وهو موضع الوقوع والنبل
السهم يعني يصلي المغرب في وقت لو رمى احدنا سهمه لابصره اين يقع وهذا دليل على
تعجيل المغرب • وقالت عايشة رض كانوا يصلون العتمة • يعني صلوة العشاء • فيما بين
ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول ولعل قولها العتمة للعشاء قبل ورود النهي
عن تسميته بذلك وفيه استحباب تاخير العشاء • وقالت عايشة رض كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليصلي • اللام فيه للابتداء وقد دخل الخبر وهو جائز عند الكوفية وهو على تقدير
مبتدأ محذوف عند البصرية اي لهو يصلي • الصبح فتنصرف النساء متلفعات • نصب على
الحال اي متلحفات • بمروطهن • جمع المرط وهو الملحفة • ما يعرفن من الغلس • اي امرأة ام
رجل وبهذا قال الشافعي رح التغليس بالفجر افضل وعليه الاكثر وبعضهم ذهب الى ان الاسفار
افضل • وعن قتادة عن انس رض ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت رض تسحرا
اي اكلا السحور • فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة • اي الى صلوة الصبح
فصلى قلت لانس كم كان • كم هذه الاستفهامية مبتدأ وخبرها الجملة اي كم زمانا • بين فراغهما
اي فراغ النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت رض • من سحورهما ودخولهما في الصلوة • قال قدر
بالنصب خبر لكان المقدر اي كان ما بينهما قدر • ما يقرا الرجل خمسين آية • ويجوز الرفع
خبر مبتدأ محذوف وهذه الفاصلة بين اكل السحور والدخول في الصلوة لا يجوز لكل احد وانما
جاز للنبي صلى الله عليه وسلم لانه كان عارفا بدخول الصبح من طريق الوحي والمعجزة فان كان رجل
حاذق عارف بدخول الصبح يقينا بعلم النجوم جاز له هذا التاخير ايضا الى هذا المقدار
وعن ابي ذر رض انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر كيف بك • اي كيف الحال او
الامر بك • اذا كانت عليك امراء • جمع امير ومنع صرفه لالف التانيث • يميتون الصلوة
يعني يضيعونها ويؤخرونها الى آخر الوقت لعدم المبالاة بها او قال يؤخرون الصلوة شك
من الراوي وانما ذكر الامراء لانهم كانوا الخطباء في ذلك الزمان والائمة بالناس يعني اذا
يؤخرونها افتوافقهم في التاخير ام لا • قلت يا رسول الله فما تامرني • قال صل الصلوة
لوقتها • اي في اول الوقت ولا تؤخرها • فان ادركتها معهم فصل • الفاء للسكت او كناية
يعود الى ما ادرك ويروى فصل وفصلها • فانها لك نافلة • وهذا دليل على ان الصلوة في اول

الوقت افضل فلا يستحب ترك فضيلة اول الوقت لاجل امام يؤخر الصلوة وعلى سنية
اعادة الفرض بالجماعة خلافاً لمن كره ذلك وعلى ان الثانى نفل خلافاً لمن قال ان الاولى
واحدة منهما لا على التعيين نفل وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادرك ركعة من الصبح اى بركوعها وسجودها قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح
ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر قيل معناه فقد ادرك
وقتهما فان من لم يكن اهلاً للصلوة ثم صار اهلاً وقد بقى من الوقت قدر ركعة لزمته تلك
الصلوة وقيل معناه فقد ادرك فضيلة تلك الصلوة مع الجماعة وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا ادرك احدكم سجدة اى ركعة سميت الركعة سجدة لان تمامها بها من صلوة
العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته اى ليمض فيها ولا يقطعها فى اثنائها واذا ادرك
سجدة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته والحديث يدل على ان من صلى ركعة فى الوقت
والباقى خارجه لا يكون كمن صلى الكل خارج الوقت قيل يكون جميعها اداء وقيل قضاء و
قيل الواقع فيه اداء والقدر الخارج قضاء وان من طلعت الشمس وهو فى صلوة الصبح او
غربت وهو فى صلوة العصر فان صلوته لا تبطل عند ابى ح رح تبطل بالطلوع دون الغروب وعن
انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى صلوة او نام عنها اى كان نائماً حتى
يفوت الصلوة فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها وليس عليه اثم اذا قضاها لانه لا تقصير
منه فى النسيان والنوم وفى رواية لا كفارة لها الا ذلك يعنى لا يكفرها غير قضائها
او معناه انه لا يلزم فى نسيانها غرامة ولا زيادة تضعيف ولا كفارة من صدقة كما يلزمه
فى ترك الصوم من رمضان بلا عذر وكما يلزم المحرم اذا ترك شيئاً من نسكه فدية من دم وطعام
والحديث يدل على ان الغاية المذكورة لا تؤخر وعن ابى قتادة رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس فى النوم تفريط اى تقصير فى فوت الصلوة انما التفريط فى اليقظة
اى التقصير انما يكون اذا لم يكن الرجل نائماً ولا ناسياً وترك الصلوة عامداً حتى يفوت فاذا
نسى احدكم صلوة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله تع قال اقم الصلوة لذكرى
اللام بمعنى الوقت والحين اى وقت ذكر صلوتى من الحسان عن على رضه ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال له يا على ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا آنت على وزن حانت من آن
يئين اينا اذا دخل الوقت وقيل من انى يانى بمعنى حان والجنازة اذا حضرت وهذا
يدل على عدم كراهة صلوتها فى الاوقات المكروهة والايم بتشديد الياء المرأة بلا زوج
بكراً كانت او ثيباً اذا وجدت لها كفواً وهو المثل والكفو فى النكاح ان يكون الرجل
مثل المرأة فى الاسلام والحرية والصلاح والنسب وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة اى التعجيل فيه رضوان الله لانه تعجل الى الله تع

الله تع وهو مؤد الى رضاه والوقت الآخر عفو الله وبهذا قال الشافعى رح بتعجيل الصلوات
فى اول الاوقات افضل لان العفو يتبع التقصير وعند ابى ح رح تاخير الصبح الى الاسفار
والعصر ما لم تتغير الشمس والعشاء الى ما قبل ثلث الليل افضل لان فى تاخيرها
فضيلة انتظار الصلوة وتكثير الجماعة ونحوهما فالعفو يجى بمعنى الفضل قال تع "
يسألونك ماذا ينفقون قل العفو يعنى انفقوا ما فضل عن قوتكم وقوت عيالكم فالمعنى
فى آخر الوقت فضل الله كثير عن ام فروة رضى الله عنها انها قالت سئل النبى صلى الله عليه
وسلم اى الاعمال افضل قال الصلوة لاول وقتها اللام بمعنى فى اى فى اول وقتها
ضعيف عن عائشة رضه انها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها
الآخر مرتين حتى قبضه الله يعنى صلى عليه الصلوة والسلام كل صلوة فى آخر وقتها مرة
واحدة لتعليم آخر وقتها ولم يصلها مرة اخرى فى آخر الوقت بل صليها فى اوله و
هذا دليل على فضيلة اول الوقت وعن ابى ايوب رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تزال امتى بخير ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم واشتباكها ان
يختلط بعضها بعضاً حتى يصير السماء بطلوعها كالشبابيك يعنى يكون امتى مشغولين بالخير
اذا عجلوا اداء صلوة المغرب قبل ان يظهر نجوم كثيرة فان اخروها اليه لم يكونوا كذلك
وهذا يدل على ان لا كراهة بمجرد الطلوع وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل
او نصفه وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وهذا محمول على ارادة انتظار كثرة الناس
وعن معاذ بن جبل رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلوة اى
اخروا صلوة العشاء الى العتمة عن الخليل انه الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق
وعتمة الليل ظلمته والاعتام التاخير فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها
امة قبلكم فعظموها واجلسوا ذاكرين منتظرين لها الى ان يذهب بعض الليل وقيل معناه
ادخلوا فى العتمة وهى صلوة العشاء والباء فى بهذه للتعدية يعنى بالغوا فى المحافظة
على ادائها ويجوز ان يكون الجار والمجرور حالاً اى اعتموا ملابسين بهذه الصلوة
وقال النعمان بن بشير رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها اى العشاء
لسقوط القمر اى لوقت غروبها ليلة الثالثة من الشهر واضافة الليل اليها بتاويل
العشية كيلا يلزم اضافة الموصوف الى الصفة وعلى رأى الكوفيين لا يحتاج الى تاويل
وعن رافع بن خديج رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر اى صلوا
الفجر فى وقت الاسفار وهو اضاءة الصبح وذهاب الظلمة فانه اعظم للاجر وبهذا ذهب
ابو حنيفة رح الى ان الاسفار بالفجر افضل وقيل معناه طولوها الى الاسفار توفيقاً

بينه وبين حديث التغليس وقيل معناه اخروها الى بعد الفجر الثاني فانهم حين امروا بالتغليس كانوا
يصلونها عند الفجر الاول رغبة في الاجر جمعا بين الحديثين

فصل من الصحاح

انما افرد هذا الفصل عما تقدم لان احاديثه من جنس آخر عن عمارة بن رويبة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يلج اي لن يدخل النار احد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
يعني الفجر والعصر وعن ابي موسى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين وهما
الغداة والعشي والمراد بهما صلوة الفجر والعصر سميا بهما لطيب الهواء وبرده فيهما لكونهما في طرفي
النهار يعني من داوم على اداء هاتين الصلوتين في وقتيهما دخل الجنة خصتا بهذا الفضل لانهما
مشهودتان يشهدهما ملائكة الليل وملائكة النهار ولانهما اعسر الصلوات موقعا لكونهما
وقتا التشاغل والتشاغل وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذه الملائكة الذين هم
يكتبون اعمال العباد وقيل غيرهم ويجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر وانما جمعهم الله تعالى
ليكونوا شهداء العبادة عباده خص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال
وغفلة ادل على الخلوص ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي
فيقولون تركناهم وهم يصلون يعني الصبح واتيناهم اي نزلنا عليهم وهم يصلون يعني العصر
سؤاله تع عن الملائكة اما لانه يتباهى بعباده العاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها
من يفسد فيها وفيه تحريض الناس على المواظبة على هذين الوقتين وعن جندب القشيري رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح اي صلوة الصبح باخلاص فهو في ذمة الله اي
في امانه في الدنيا والآخرة وهذا غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر الصبح لان فيها
كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته
بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية والجار والمجرور حال عن شيء ظاهره
نهي عن مطالبة الله تع اياهم بشيء من عهده والمراد النهي عما يوجب المطالبة وهو التعرض بمكروه لمن صلى
الصبح او المراد بالذمة الصلوة الموجبة للذمة يعني لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان
من يطلبه من ذمته بشيء يعني من يطالبه الله تع للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه
الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه اي يلقيه على وجهه في نار جهنم وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء يحتمل ان يراد به الاذان اي
لو يعلمون ما فيه من الثواب والاجر وان يراد الاقامة على حذف المضاف اي في حضور الاقامة و
الصف الاول اي في الوقوف فيه والتحرية مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اليه سبيلا
الا ان يستهموا عليه يقال استهم القوم اذا اخرجوا القرعة بينهم لاستهموا اي حرصا عليه حتى
اخذوا المواضع منه بالاستهام ولو يعلمون ما في التهجير وهو الاتيان في الهاجرة للظهر وقيل

وقيل هو التبكير الى كل صلوة لاستبقوا اي لبادروا اليه ولو يعلمون ما في العتمة اي العشاء
والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بسكون الباء المشي على اليدين والركبتين
او على الاست كفعل الصبي وانما حث عليهما لانهما مظنة التفويت وعنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء وانما ثقلتا عليهم لان
العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد
ولو يعلمون ما فيهما من الاجر لاتوهما ولو حبوا وعن عثمان رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في
جماعة كان كقيام ليلة اراد بالقيام احياء الليل وعن عبد الله بن مغفل رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والمراد اعراب الجاهلية على اسم
صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل قال
ويقول الاعراب هي العشاء يعني يسمون المغرب بالعشاء فلا توافقوهم في هذه التسمية بل قولوا
المغرب اعتادوا على تسميته بهذا الاسم ليغلب تسميتكم لها على تسميتهم وعن ابن عمر رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله اي في القرآن
العشاء حيث قال في سورة النساء ومن بعد صلوة العشاء فانها تعتم مجهولا فالضمير للصلوة
ويعلون فيها للاعراب اي انما يسمى عتمة بحلاب الابل اي بسبب حلابها لانهم كانوا يؤخرون حلاب
ابلهم الى غيبوبة الشفق فسموا الصلوة في ذلك الوقت عتمة من باب تسمية الشيء باسم وقته
فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن ذلك تغليبا للتسمية الله على مصطلحهم واما قوله عليه الصلوة والسلام
في حديث ابي هريرة رضه لو يعلمون ما في العتمة فيحمل على انه قبل نزول تسمية الله تع او على ان ابا هريرة رضه
سمع بلفظ العشاء ونقله بالمعنى ولم يصل اليه النهي وعن علي رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم الخندق وهو يوم اجتمع الكفار حول المدينة ليحاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحفر عليه الصلوة
والسلام حولها خندقا حبسونا اي منعنا الكفار عن صلوة الوسطى باشتغالنا بحفر الخندق
لاجل دفعهم صلوة العصر بالجر بدل من صلوة الوسطى او عطف بيان لها وبهذا ذهب ابو حنيفة
واكثر الصحابة رضه على ان صلوة الوسطى هي العصر لانها بين صلوتين من النهار وصلوتين من الليل
ويؤيده حديث ابن مسعود بعده ملأ الله بيوتهم وقبورهم من النار دعاء عليهم بجعل الله تعالى النار
ملازمتهم في حيوتهم في بيوتهم وفي مماتهم في قبورهم

من الحسان

عن ابن مسعود رضه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر وذهب الشافعي ومالك رحه ان صلوة
الوسطى صلوة الفجر وذهب جماعة الى انها صلوة الظهر وقيل صلوة المغرب وقيل العشاء وعن
ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تع ان قرآن الفجر اي صلوة الصبح سميت قرآنا
لما يقرأ فيها من القرآن اكثر من غيرها كان مشهودا قال تشهده اي تحضره ملائكة الليل

وملائكة النهار **باب الاذان من الصحاح** لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة و
بنى المسجد شاور الصحابة رض فيما يجعل علما لاوقات الصلوة **قال** انس رض ذكروا النار
والناقوس اي ذكر جمع منهم ايقاد النار وجمع ضرب الناقوس وهو خشبة طويلة تضرب باخرى
اقصر منها فذكروا اليهود والنصارى اي ذكر جمع آخر بان النار شعار اليهود والناقوس
شعار النصارى فيلتبس اوقاتنا باوقاتهم فتفرقوا من غير اتفاق على شيء فاهتم عبد الله بن زيد
لهم النبي صلى الله عليه وسلم فنام فرأى في المنام ان رجلا ينادي بالصلوة قائلا الله اكبر الله اكبر الخ
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذا الرؤيا حق قم مع بلال فاذنا فانه اندى صوتا
منك فلما اذنا وسمع عمر رض اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي بعثك بالحق نبيا لقد
رأيت مثل ما قال فقال صلى الله عليه وسلم فلله الحمد وروي انه رأى الاذان في المنام تلك الليلة
احد عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بلال على بناء المجهول اي امره صلى الله عليه وسلم
ان يشفع الاذان اي يقول كل كلمة مرتين سوى آخرها وان يوتر الاقامة اي يقول كلمة الاقامة
مرة سوى التكبير في اولها وآخرها الا الاقامة يعني قد قامت الصلوة فانه يقولها مرتين
وقال ابو محذورة رض القى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين اي لقنني كل كلمة من هذه
الكلمات هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد
ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال ارجع اي بعد قول الشهادتين
مرتين مرتين في السر فمد من صوتك اي ارفعه وقل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة اي اسرعوا واقبلوا
وتعالوا مسرعين اليها حي على الصلوة حي على الفلاح اي الخلاص من كل مكروه والظفر بكل
مراد وقيل الفلاح البقاء فمعناه اسرعوا الى سبب البقاء في الجنة وهو الصلوة بالجماعة حي على
الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والترجيع في الشهادتين سنة عند الش رح بهذا
الحديث وعند ابي حنيفة رح ليس بسنة لاتفاق الروايات على ان لا ترجيع في اذان بلال وعمرو بن ام
مكتوم الى ان توفيا واولنا الحديث بان تعليمه صلى الله عليه وسلم ابا محذورة رض الاذان كان عقيب
اسلامه فاعاد عليه كلمة الشهادة وكررها لتثبت في قلبه فظن ابو محذورة رض انه من الاذان
من الحسان قال ابن عمر رض كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين
والاقامة مرة مرة يعني يقول المؤذن كل واحدة من كلمات الاذان مرتين مرتين ومن كلمات
الاقامة مرة واحدة غير انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة اي يقولها مرتين وهذا
يدل على ان الاذان مثنى والاقامة فرادى **وعن** ابي محذورة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم
علمه الاذان تسع عشرة كلمة اي مع الترجيع والكلمة هنا الجملة المفيدة فالتكبير اربع
مرات اربع كلمات ثلث منها توكيد والشهادتان اربع مرات ثمان كلمات ثلث مرات

مرات منها توكيد والشهادة كلمة صار المجموع والاقامة سبع عشرة كلمة لانه لا ترجيع فيها فاحذف
عنها اربع كلمات وزده الاقامة شفعا فصار سبع عشرة وبهذا قال ابو حنيفة رح الاقامة احدى
عشرة كلمة لانه يقول كل كلمة مرة الا كلمة الاقامة كما رواه ابن عمر رض **وعن** ابي محذورة رض
انه قال قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان اي كيفيته وطريقته في الشرع فذكر صلى
الله عليه وسلم الاذان اي كلماته وقال بعد قوله حي على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت الصلوة
خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله **وعن** بلال رض انه قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلوة الفجر التثويب في
اذان الفجر ان يقول المؤذن بعد قوله حي على الفلاح الصلوة خير من النوم مرتين سمي تثويبا
لانه رجع بهذه الكلمة الى دعائهم وحثهم بعد ما دعاهم بقوله حي على الصلوة من ثاب اذا
رجع ضعيف **وعن** جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اذا اذنت
فترسل اي اقطع كلمات الاذان بعضها عن بعض بسكتة خفيفة واذا اقمت فاحدر
اي اسرع الفاظ الاقامة ولا تسكت بينها واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل
من اكله قيل كانه في العشاء لاتساع وقته والشارب من شربه كانه في المغرب لضيقه
والمعتصر اي الحاقن يعني الذي يؤذيه البول والغائط اذا دخل الخلاء لقضاء حاجته كانه
في الفجر والظهر والعصر لتقارب اوقاتها ولا تقوموا اي للصلوة من مجالسكم اذا اقام المؤذن
حتى تروني لان القيام قبل مجيء الامام عبث لا فائدة فيه ضعيف **وعن** زياد بن حارث
الصدائي بضم الصاد اي منسوب الى صداء وهو حي من اليمن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
اذن فهو يقيم يعني الاقامة حق من اذن فيكره ان يقيم غيره وبه قال الشافعي رح لا يكره لما
روي ان ابن ام مكتوم رض ربما كان يؤذن ويقيم بلال وربما كان عكسه فالحديث محمول على
ما اذا الحقه الوحشة باقامة غيره **باب فضل الاذان واجابة المؤذن من الصحاح**
عن معاوية رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون اطول الناس اعناقا
يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف السيادة بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل اكثر الناس رجاء لرحمة الله لان من رجا شيئا
اطال عنقه اليه فالناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون في الروح يمدون اعناقهم
وينتظرون ان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه لا يلجمهم العرق عند بلوغه افواه
الناس يوم القيمة وروي اعناقا بكسر الهمزة اي اشدهم اسراعا الى الجنة من اعنق
اذا اسرع **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي للصلوة
ادبر الشيطان وله ضراط وهو ريح اسفل الانسان وغيره حتى لا يسمع التأذين شبهه
صلى الله عليه وسلم شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع التأذين بالصوت الذي يملأ السمع

ويمنعه عن سماع غيره وسماه ضراطا تقبيحا لتلك الحالة وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين
يأكلون ويشربون كما ورد في الاخبار فلا امتناع في وجود ذلك منهم خوفا من ذكر الله تع
او لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل والمراد استخفاف بذكر الله تع من قولهم اضرط به فلان
اذا استخفه فاذا قضى النداء اي فرغ المؤذن منه اقبل اي الشيطان حتى اذا ثوب بالصلوة
من التثويب للاعلام والمراد به هنا الاقامة سميت به لانه اعلام باقامة الصلوة ادبر حتى
اذا قضى التثويب اي فرغ المؤذن منه اقبل ودخل المسجد حتى يخطر بين المرء ونفسه
اي يدور ويجري في خلده بالوسوسة وحديث النفس ويقول اي الشيطان للمصلي اذكر كذا
واذكر كذا لما لم يكن اي لشيء لم يكن المصلي يذكر قبل شروعه في الصلوة من ذكر مال وحسابه
او بيع او شرى ونحو ذلك من الاشغال الدنيوية حتى يظل الرجل بفتح الظاء اي يصير من
الوسوسة بحيث لا يدري كم صلى وعن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس تنكيرهما في سياق النفي
لتعميم الاحياء والاموات ولا شيء من الجمادات الا شهد له يوم القيمة وفيه حث على رفع المؤذن
صوته لتكثر شهداؤه ودلالة على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وعن عبد الله بن عمرو بن
العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول
الا في الحيعلتين ثم صلوا علي اي بعد فراغكم منه فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها
عشرا اي اعطاه الله تع بها عشرا من الرحمة ثم سلوا الله اي اطلبوا منه تع لي الوسيلة
وهي ما يتوصل به الى الشيء ويتقرب به اليه فانها اي تلك الوسيلة منزلة في الجنة سميت تلك
المنزلة بها لان الواصل اليها يكون قريبا منه تع فائزا بلقائه كالوسيلة التي يتوصل بها الى
الزلفى من الله تع لا ينبغي اي لا يستحق الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو يحتمل
ان يكون هو من باب وضع الضمير موضع اسم الاشارة اي اكون انا ذلك العبد ويحتمل ان يكون
انا مبتداء وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال ارجو تواضعا لانه عليه السلام اذا كان افضل
الانام فلمن يكون ذلك المقام غيره لك الهام فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة
اي وجبت وقيل من الحلول بمعنى النزول يعني استحق ان يشفع له مجازاة لدعائه قال عمر رضه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم
قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول
الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا
بالله قيل معناه لا انصراف عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله
وتوفيقه ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله
اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة وعن جابر رضه

خبره والجملة خ

جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم
رب هذه الدعوة التامة سمي الاذان دعوة لانه يدعو الناس الى الصلوة والذكر
ووصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها آمنة من النسخ والابدال والصلوة
القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها فتكون هي قائمة آت
اي اعط محمدا الوسيلة فسرها صلى الله عليه وسلم بانها منزلة في الجنة والفضيلة والدرجة
الرفيعة وابعثه اي ارسله واوصله مقاما محمودا الذي وعدته وهو الموعود في قوله تع
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضه اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون
وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت لوائك حلت
له شفاعتي يوم القيمة وعن انس انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير اي النبي صلى الله عليه وسلم
اي يسير الى بلاد الكفار للغارة اذا طلع الفجر ليعلم انهم مسلمون او كفار وكان يستمع
الاذان ويعرف حالهم به فان سمع اذانا امسك عن الغارة اي تركها والا اي ان لم يسمع
الاذان اغار من الاغارة وهو النهب قيل استماعه صلى الله عليه وسلم للاذان وانتظاره اياه حذرا
من ان يكون فيهم مؤمن فيغير عليه غافلا عن حاله وهذا يدل على جواز مقاتلة الكفار والاغارة
عليهم قبل الدعوة والانذار الا ان الدعوة مستحبة وبه قال الثوري وابو حنيفة و
الشافعي واحمد واسحق ومنع مالك مقاتلتهم قبلها فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة اي انت او هو على الاسلام لان الاذان لا يكون الا
للمسلمين ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال خرجت من النار اي بسبب انك
تركت الشرك بالله بذلك القول فنظروا بعد فراغه من الاذان فاذا هو راعي معزى بكسر
الميم وهو من الغنم خلاف الضأن اسم جنس وعن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن المضاف محذوف اي اذانه اشهد ان لا
اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله وان محمدا عبده ورسوله رضيت
بالله استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا و
بالاسلام دينا غفر له ذنبه اي من الصغاير وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء له
وعن عبد الله بن مغفل رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بين كل اذانين اي بين
الاذان والاقامة صلوة سماهما اذانين على سبيل التغليب بين كل اذانين
صلوة كرر تاكيدا للحث على النوافل بينهما لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف الوقت
فيكون ثواب العبادة فيه اكثر وافضل ثم قال في الثالثة لمن شاء ليعلم ان الصلوة بينهما
لا تختص بمن يؤذن ويقيم بل هو عام للمؤذن وغيره من الحسان عن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الائمة ضمناء جمع ضمين بمعنى الضامن يعني انهم

مراعون محافظون على القوم صلوتهم لانها في عهدتهم فهم كالمتكفلين لهم صحة صلوتهم
وفسادها وكمالها ونقصانها بحكم المتبوعية والتابعية ولهذا الضمان كان ثوابهم اوفر
اذا راعوا حقها ووزرهم اكثر اذا اخلوا بها او المراد ضمان الدعاء بان يعم القوم به و
المؤذنون امناء جمع امين يعني هم الذين يعتمد الناس عليهم في الصلوة والصيام والافطار
وساير الوظائف الموقتة او لانهم يرتقون على امكنة عالية فينبغي ان لا يشرفوا على بيوت
الناس لكونهم امناء ثم دعا صلى الله عليه وسلم لهم بقوله فارشد الله الائمة اي الى العلم بما
تكفلوه والخروج عن عهدته وغفر للمؤذنين ما عسى يكون منهم فيه تفريط في الامانة التي حملوها
من جهة تقديم الاذان على الوقت او تاخيره سهوا وعن ابن عباس رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن سبع سنين محتسبا اي طالبا للثواب الله من غير ان يطمع
في شيء من الدنيا كتبت له براءة اي خلاص من النار وعن عقبة بن عامر انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعجب ربك اي يرضى لان التعجب عليه محال مجاز عن الرضا وقيل معناه يعظم
هذا الفعل عند ربك فان شان المتعجب عن شيء ان يعظم عنده ذلك الشيء ونخفاه اما للراوي
او لواحد من الصحابة من راعي غنم في رأس شظية الجبل وهي قطعة من رأس الجبل وقيل هي
الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كانها انفه يؤذن بالصلوة ويصلي وفائدة تاذينه
اعلام الجن والملائكة بدخول الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يذكر الاقامة لان الاعلام
بقيام الصلوة وليس احد يصلي خلفه حتى يقيم للاعلام فيقول الله عز وجل انظروا يا ملائكتي الى
عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلوة اي يحافظها ويداوم عليها يخاف مني اي يفعل
ذلك خوفا من عذابي لا ليراه احد قد غفرت لعبدي وادخلته الجنة فيه دليل على استحباب
الاذان للمنفرد وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة على كثبان
المسك جمع الكثيب وهو الموضع المرتفع شكل جبل صغير وهو في الاصل التل من الرمل
يوم القيمة عبد ادى حق الله وحق مولاه ورجل ام قوما وهم به راضون فبرضاهم يكون ثواب
الامام اكثر ورجل ينادي بالصلوات الخمس اي يؤذن كل يوم وليلة وانما اثيبوا بذلك
لانهم صبروا انفسهم في الدنيا على كرب الطاعة فروحهم الله في عرصات القيمة بانفاس عطرة
على تلال مرتفعة من المسك اكراما لهم بين الناس لعظم شانهم وشرف افعالهم غريب
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له مدى صوته
مدى الشيء غايته نصب على الظرف او رفع على انه اقيم مقام الفاعل والمراد تكميل المغفرة
يعني اذا كان صوته ابعد يكون مغفرته اكثر وقيل معناه يغفر ذنوبه لاجله وان كان بملاء
ما بين قدميه وبين ما بلغه صوته من الارض والمراد به التمثيل ويشهد له كل رطب
ويابس اي يشهد له يوم القيمة ما سمع صوته من الحيوانات والجمادات بسماع اذانه وتحمل شهادتهما

شهادتهما على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة وشاهد الصلوة اي
حاضر صلوة الجماعة يكتب له خمس وعشرون صلوة اي ثواب خمس وعشرين صلوة وقد جاء في رواية
تفضل صلوة الجماعة على صلوة الفرد بسبع وعشرين درجة ويكفر عنه ما بينهما اي بين صلوة وصلوة و
قيل يعطف وشاهد الصلوة على كل رطب وقوله ما بينهما اي ما بين اذان الى اذان آخر وقال
عثمان بن ابي العاص قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم اي جعلتك امامهم
فيفيد الحدوث او انت كما قلت فيكون للدوام واقتد باضعفهم اي تابع اضعف المقتدين في
تخفيف الصلوة من غير ترك شيء من الاركان يريد تخفيف القراءة والتسبيحات حتى لا تمل القوم
وقيل اي لا تسرع حتى يبلغك اضعفهم ولا تطول حتى تثقل عليه واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا
استدل من منع الاستيجار على الاذان بالحديث ولا دليل له فيه لجواز انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك
اخذا بالافضل وقالت ام سلمة علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم
هذا اقبال ليلك اي هذا الاذان اوان اقبال ليلك وادبار نهارك اي اوان ادباره
واصوات دعاتك جمع الداعي وهو المؤذن هنا فاغفر لي بحق هذا الوقت الشريف وروي
ان بلالا اخذ اي شرع في الاقامة فلما ان قال لما شرطية تستدعي فعلا فيكون التقدير فلما
انتهى الى ان قال قد قامت الصلوة قال النبي اقامها الله اي ثبتت الله الصلوة وادامها
وقال في ساير الاقامة اي في ساير كلماتها كنحو حديث عمر في الاذان يعني مثل قول المؤذن في كلماته
في غير الحيعلتين وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان
والاقامة وذلك لشرف الوقت وعن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ثنتان اي دعوتان ثنتان لا تردان بل تستجابان الدعاء عند النداء اي الاذان
وعند الباس اي الحرب مع الكفار حين يلحم بفتح الياء والحاء المهملة اي يقتل بعضهم بعضا
ويجوز ان يكون حين يلحم بدلا من عند الباس والمناسبة بين النداء والباس ان الاول من جهاد
الجهاد الاكبر وحث عليه والثاني جهاد اصغر وروي وتحت المطر اي عند نزول المطر وقال
عبد الله بن عمرو قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا اي حصل لهم فضل ومزيد علينا في
الثواب بسبب الاذان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون الا عند الحيعلتين
كما ذكرنا من قبل فيحصل لك الثواب فاذا انتهيت اي فاذا فرغت فسل اي من الله ما تريد
تعط اي يقبل الله دعاءك ويعطيك سؤالك

فصل من الصحاح

انما افرد هذا الفصل لان احاديثه كلها صحاح وليست فيه احاديث مناسبة لصحاح الباب السابق
فكانت مظنة الافراد عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي
بليل اي يؤذن فيها لا يحرم اكل السحور على الصايم باذانه فكلوا واشربوا حتى ينادي
ابن ام مكتوم اسمه عبد الله بن قيس سمي بذلك لانه كان ضريرا وكان ينادي بعد طلوع الفجر

الصادق وعن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يمنعنكم من سحوركم اذان
بلال ولا الفجر المستطيل وهو الفجر الكاذب يطلع اولاً مستطيلاً صاعداً الى السماء
ثم يغيب ويعقبه بزمان يسير يظهر الفجر الصادق ولكن المستطير اي الذي ينتشر ضوءه
في الافق الشرقي ولا يزال يزداد ضياءً وانما لم يذكر صلوة العشاء مع انهما لا يمنعان ايضاً لان
الظاهر من حال المسلم عدم تاخيرها اليهما لكونه مكروهاً وقال مالك بن الحويرث قدمت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال لنا اذا سافرتما فاذّنا واقيما وليؤمكما اكبركما
والحديث يدل على ان الاذان لا يختص بالاكبر والافضل بخلاف الامامة فانه يندب فيها امامة
الاكبر رتبةً او سناً وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي يعني
اجعلوا ركوعكم وسجودكم وسائر اركان الصلوة مثل ما رأيتموني افعل واذا حضرت الصلوة
فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم وقال ابو هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل
من خيبر اي حين رجع من غزوة خيبر الى المدينة سار ليلةً حتى اذا ادركه الكرى اي النوم عرّس
اي نزل في آخر الليل للاستراحة ونام هو واصحابه عطف على الضمير المرفوع المتصل في نام فلم
يستيقظ احد من الصحابة حتى ضربتهم الشمس اي وقع عليهم حرارتها فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اولهم استيقاظاً فقال اقتادوا اي سوقوا رواحلكم من هذا الموضع فاقتادوا رواحلهم
شيئاً يعني ذهبوا منه مسافة قليلة ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بلالاً فاقام
الصلوة وانما لم يؤذن لان القوم حضور فصلى بهم الصبح وانما لم يقض في الموضع الذي استيقظ
فيه لئلا تقع الشمس حتى يخرج وقت الكراهة وبه قال ابو حنيفة رح ومن جوّز قضاء الفائتة في
الوقت المنهي وهم الاكثرون قالوا اراد ان يتحول عن المكان الذي اصابهم فيه هذه
الغفلة والنسيان وقد روي انه صلى الله عليه وسلم قال تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه
هذه الغفلة وفي رواية ليأخذ كل واحد من راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان فلما قضى
الصلوة قال من نسي الصلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله تع قال واقم الصلوة لذكري
اضافة المصدر الى المفعول واللام بمعنى الوقت والحين اي اذا ذكرت صلوتي بعد نسيان
وعن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقيمت الصلوة اي نادى المؤذن
بالاقامة اقام المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني خرجت هذا يدل على جواز
تقديم الاقامة على خروج الامام وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اقيمت الصلوة فلا تأتوها تسعون المراد بالسعي هنا الاسراع يعني لا تكونوا في المشي الى المسجد
غير مسرعين وان خفتم فوت الصلوة واتوها تمشون وعليكم السكينة نصب على انه
مفعول به اي الزموا السكينة وهي الوقار وقيل ان خاف التكبيرة الاولى قيل انه يسرع
وقيل يهرول وقيل يمشي على وقار للحديث فما ادركتم الفاء جزاء شرط محذوف اي فاذا

فاذا بينت لكم ما هو اولى فصلوا وما فاتكم فاتموا وتحصيل لكم الثواب كاملاً وفيه دليل
على ان ما ادرك المرء من صلوة امامه هو اول صلوته لان لفظ الاتمام يقع على باقي شيء تقدم
اوله والى هذا ذهب الشافعي واحمد ويروى فان احدكم اذا كان يعمد اي يقصد الى الصلوة
فهو في الصلوة من حيث قصدها لان المشارف من الشيء كانه فيه وهذا اذا لم يقصد التأخير

باب المساجد ومواضع الصلوة وهي اعم من المساجد من الصحاح

قال ابن عباس لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت اي الكعبة عام فتح مكة دعا في نواحيه كلها
يعني وقف في كل جانب من جوانب الكعبة من داخلها ودعا قبيل الاتيه ولم يصل حتى خرج فلما
خرج ركع اي صلى ركعتين في قبل الكعبة بضم القاف اي في مقدمها والمراد الجهة التي فيها
الباب اي مستقبل باب الكعبة روي انه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة مستقبل البيت المقدس
وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل عليه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة
ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وقال هذه اي تلك البقعة القبلة اي امرها قد
استقر على الكعبة لا تنسخ بعد اليوم فصلوا اليها ابداً فهي قبلتكم وقال عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن
رباح فاغلقها اي الكعبة يعني بابها عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عليهم وهو
ظاهر ومكث فيها فسألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعل
عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة جمع عمود وراءه والوراء يطلق على الخلف
والقدام فالكعبة يومئذ ستة اعمدة واما الآن فهي على ثلثة اعمدة لانه غيرها الحجاج بن يوسف
ثم صلى ركعتين وهذا يدل على جواز الصلوة داخل الكعبة وبه قال الاكثر وتوجه كيف شاء
وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة في مسجدي هذا يعني مسجد
المدينة خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام فان صلوة فيه افضل من الف صلوة في
مسجدي وعن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال
جمع الرحل وهو رحل البعير قد سنامه هذا خبر بمعنى النهي والمراد نفي الفضيلة التامة يعني لا
فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى
وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام ومسجدي هذا يريد مسجد المدينة وخرّية هذه المساجد لكونها
ابنية الانبياء عم ومساجدهم ولهذا قالوا لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين
بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل
قبره لما جاء في حديث آخر ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته قيل اراد
بذلك المحراب لانه بين المنبر وبين بيته لان باب حجرته كان مفتوحاً الى المسجد روضة

من رياض الجنة يعني ان العبادة في ذلك الموضع تؤدي الى روضة من رياضها كما قال
صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يؤدي الى الجنة قيل سماه روضة
لان زوار قبره وعمار مسجده من الملائكة والانس والجن مكبون على الذكر والعبادة اذا صدر عنها
فريق ورد آخر وقد سمى صلى الله عليه وسلم حلق الذكر رياضا في قوله اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا
ومنبري على حوضي اي جانبه وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال ومنبري على ترعة حوضي وهذا يدل
على ان يكون له في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده صلى الله عليه وسلم
من الحوض الزاخر النبوي وقيل فيه تنبيه على مناسبة بينهما من حيث ان المنبر مورد القلوب
الصادية في ابتداء الجهالة كما ان الحوض مورد الاكباد الظامئة من حر يوم القيمة وان كلا
منهما متعلق بالآخر لا مطمح لاحد في الآخر دون الانعاظ بالاول فمن شهد المنبر مستمعا اليوم
يشهد الحوض غدا **وعن** ابن عمر رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء بضم القاف
ممدودا قرية على ثلثة اميال من المدينة قيل اصحاب الصفة كانوا في ذلك المسجد فيأتيه
صلى الله عليه وسلم كل سبت ماشيا وراكبا فيصلي فيه ركعتين وهذا يدل على ان تقرب المساجد
ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة **وعن** ابي هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد جمع بلد والمراد منه مأوى الانسان الى الله مساجدها
لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة عن الله
والحرص والطمع والخيانة والمراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله
وعن عثمان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول معبد
الكفرة فيكون سبيع لاخراج ما بني معبدا لغير الله بنى الله له بيتا في الجنة **وعن** ابي هريرة رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة وراح اي
مشى في اول الليل اعد الله اي هيأ الله نزله بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف من الجنة
كلما غدا او راح ظرف وجوابه ما دل عليه ما قبله وهو العامل فيه المعنى كلما استمر غدوه ورواحه
يستمر اعداد نزله في الجنة **وعن** ابي موسى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس
اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى مصدر ميمي او اسم مكان يعني من كان منزل
بيته الى المسجد ابعد مسافة فاجره اكثر لان الاجر بقدر التعب والذي ينتظر الصلوة حتى
يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي اي منفردا ثم ينام ولا ينتظر الامام **وقال**
جابر رضه اراد بنو سلمة بكسر اللام قبيلة من الانصار ان ينتقلوا الى قرب المسجد وكان
ديارهم على بعد من المسجد وكان يلحقهم مشقة من المشي في سواد الليل الى المسجد خصوصا عند وقوع
المطر فكره النبي صلى الله عليه وسلم انتقالهم الى قرب المسجد لئلا تعرى جوانب المدينة فرغبهم
فيما عند الله من الاجر على نقل الخطى فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني سلمة دياركم

بالنصب على الاغراء اي الزموا دياركم ولا تنتقلوا عنها تكتب بالجزم جواب الامر المقدر
اي حتى تكتب آثاركم اي اجر خطاكم فان لكم بكل خطوة درجة فما كان الخطى اكثر يكون الاجر
ايضا اكثر وبالرفع حال او استيناف ~~تكتب دياركم~~ تكتب آثاركم كرره للتأكيد **وعن**
ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله اي يدخلهم في رحمته
ورعايته يوم لا ظل الا ظله اي لا قدرة ولا رحمة الا لله وقيل المراد ظل العرش امام عادل المراد
بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم وشاب نشأ اي نما في عبادة الله
اي يكون في العبادة من بلوغه من التميز الى ان كبر ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود
اليه ورجلان تحابا في الله اي جرى المحبة بينهما لا لغرض دنيوي ان اجتمعا اجتمعا عليه اي
على التحاب في الله وان تفرقا تفرقا عليه اي على ذلك التحاب اي يكون تحابهما في الله غيبة
وحضورا ورجل ذكر الله خاليا اي خاف الله في خلوة من ذنوبه السالفة وتقصيره بالطاعة بين
ففاضت عيناه اي جرت دموعه من عينيه خوفا من عذاب الله لتقصيره في الطاعات وانهماكه
في الشهوات ورجل دعته امرأة الى الزنا بها ذات حسب وهو ما يعده الانسان من مفاخر
آبائه وقيل الخصال الحميدة له ولآبائه وجمال اي لها جمال كامل والمراد اذا كانت شريفة ذات
خصال حميدة يكون النفس اميل اليها ممن لم تكن بهذه الصفة فقال اني اخاف الله وهذا
القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع
لا الزكوة لان اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وهذا تأكيد ومبالغة في كتم الصدقة
واخفائها فان نسبة العلم الى الشمال استعارة او معناه لا يعلم من بشماله ما تنفق يمينه قال
الله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف اي تزاد الاجر على صلوته في بيته وفي
سوقه خمسا وعشرين ضعفا اي مثلا والمراد الكثرة لا الحصر وذلك انه اذا توضأ فاحسن
الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه اي من بيته الى المسجد الا الصلوة لا شغل آخر جملة حالية
لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي
عليه اي تدعو له وتستغفر له ما دام في مصلاه اي في الموضع الذي صلى فيه وقال لا يزال احدكم
في صلوة ما انتظر الصلوة اي ما دام ينتظرها **وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال
احدكم في صلوة ولا تزال الملائكة تصلي عليه ما دام في المسجد يقول اي الملائكة اللهم اغفر له
اللهم ارحمه ما لم يحدث بالتخفيف من الحدث اي لم يبطل وضوءه لما روي ان ابا هريرة
لما روى هذا الحديث قال له رجل من حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط
ومن شدد الدال فقد غلط **وعن** ابي اسيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل

اللهم اني أسألك من فضلك. لعل السر في تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل
بالخروج أن من دخل اشتغل بما يزلفه الى الله تعالى والى ثوابه وجنته فناسب أن يذكر
الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض اشتغل بابتغاء الرزق فناسب أن يذكر الفضل كما
قال الله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. وقال ابو قتادة السلمي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليركع. اي فليصل ركعتين يعني تحية المسجد
قبل ان يجلس وعن كعب بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا
في الضحى وهو وقت شرف الشمس فالسنة اذا رجع من السفر ان يدخل بلده في اول النهار
فاذا قدم بدأ بالمسجد اي بدخوله فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه لحظة ليزوره المسلمون
ويزورهم ثم يدخل بيته وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع
رجلا ينشد ضالة. اي يطلبها برفع الصوت في المسجد فليقل لا ردها الله عليك
فان المساجد لم تبن لهذا. اي لنشد الضالة بل لذكر الله وتلاوة القرآن والوعظ وعرف
منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره لانه
مما يحتاج اليه الناس لان المسجد يجمعهم وعن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اكل من هذه الشجرة المنتنة. كالثوم والبصل والكراث. فلا يقربن مسجدنا. قيل النهي
يتعلق بكل المساجد فالاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا لان العلة وهي
فان الملائكة. اريد بهم حاضرو مواضع العبادات. تتأذى مما يتأذى منه الانس. عامة توجد
في سائر المساجد فيعم الحكم ويدل هذا التعليل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن
الانسان لانه محل الملائكة وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد
خطيئة. اي القاء البزاق في ارض المسجد وجداره اثم. وكفارتها دفنها. يعني اذا ازال
ذلك البزاق او ستره بشيء طاهر عقيب الالقاء زال عنه تلك الخطيئة وعن ابي ذر
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها
بالرفع بدل من اعمال. فوجدت في محاسن اعمالها جمع حسن بضم الحاء على غير قياس الاذى
اي ازالة الاذى وهو ما يتأذى به الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني. يماط
اي يبعد عن الطريق. وهذه الجملة صفة. ووجدت في مساوي اعمالها جمع السوء على
غير قياس ايضا والياء فيها مقلوبة عن الهمزة. النخاعة بضم النون البزقة التي تخرج من
اصل الفم والمراد بها القاؤها. تكون في المسجد لا تدفن. اي لا تستر الجملتان
صفة النخاعة او حال يعني اماطة الاذى عن الطريق من جملة الحسنات والقاء البزاق
في المسجد من جملة السيئات وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه. اي لا يرمي البزاق تلقاء وجهه

وجهه نحو القبلة. فانما يناجي الله. اي يخاطبه. ما دام في مصلاه. ومن يناجي احدا لا يبصق نحوه
وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات بالنسبة اليه تعالى للتعظيم. ولا عن يمينه فان عن
يمينه ملكا. وتخصيص يمين المصلي بالملك وقوله تعالى اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن
الشمال قعيد للايذان بمزية ملك اليمين على الشمال بالشرف لانه كاتب الحسنات
التي هي علامة الرحمة فالتنكير للتعظيم اي ملكا عظيم الشأن فكان من حقه الاكرام ولذا
قال صلى الله عليه وسلم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قيل هذا النهي عام في المسجد وغيره
وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها وفي رواية ابي سعيد او تحت قدمه اليسرى
وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. وذلك اما لسجودهم لقبور انبيائهم تعظيما لها وهذا
شرك جلي لان السجود لا يجوز الا لله واما لاعتقادهم ان الصلوة الى قبورهم افضل واعظم موقعا
عند الله لاشتمالها عبادة الله وتعظيمهم وهذا شرك خفي من حيث انه اتى في عبادة بما يرجع
الى تعظيم مخلوق ولذا قال صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. الا فلا تتخذوا
القبور مساجد. نهى صلى الله عليه وسلم امته عن الصلوة في المقابر احترازا عن المشابهة
لليهود والنصارى. اني انهاكم عن ذلك. تأكيد للنهي قيل اما من صلى في قبر وقصد به وصول
اثر من آثار عبادته اليه لا التعظيم والتوجه نحوه فجائز وعن ابن عمر انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم. مفعول اجعلوا اي اجعلوا بعض صلوتكم في بيوتكم
ولا تتخذوها قبورا. باخلائها عن الصلوة وقراءة القرآن وهو من باب الاستعارة
او المراد لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم الذي هو اخو الموت لا تصلون فيها وقيل ان مثل
ذاكر الله ومثل غير الذاكر كمثل الحي والميت الساكن في البيوت والساكن في القبور
فالذي لا يصلي في بيته جعله بمنزلة القبر كما جعل نفسه بمنزلة الميت من الحسان
عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة.
المراد به قبلة اهل المدينة لوقوعها بينهما وهي الى طرف الجنوب اميل قال ابن عمر
اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت
القبلة. وقال طلق بن علي خرجنا وفدا. نصب على الحال اي حال كوننا وافدين
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. اي قاصدين لتعلم الدين. فبايعناه وصلينا معه و
اخبرناه ان بارضنا بيعة لنا. وهي الموضع الذي يعبد فيه النصارى. فقال اذا اتيتم
ارضكم فاكسروا بيعتكم. اي غيروا محرابها وحولوه الى الكعبة وقيل خربوها
وانضحوا. اي رشوا واريقوا. مكانها بهذا الماء. قيل اشارة الى فضل وضوئه
صلى الله عليه وسلم لما روي انه صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ منه وتمضمض ثم صبه

في دار ابي داود وقال اذهبوا بهذا الماء فاذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم ثم انضحوا مكانها
بهذا الماء واتخذوها مسجدا فقلنا يا نبي الله ان البلد بعيد والماء ينشف فقال امدوه من الماء
فانه لا يزيده الا طيبا قالت عائشة رضي الله عنها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اذن ببناء
المسجد في الدور جمع الدار والمراد بها المحلات فانهم كانوا يسمون المحلة التي اجتمعت فيها قبيلة دارا
او محمول على اتخاذ بيت في الدار للصلوة كالمسجد يصلي فيه اهل البيت وان ينظف اي
يطهر بازالة التبن والتراب والقذرات ويطيب اي يجعل فيه الطيب وعن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد ما نافية تشييدها
رفع بنائها وتطويلها وقيل تجصيصها قال ابن عباس رضي الله عنهما لتزخرفنها بفتح اللام نون ثقيلة للقسم
اي والله لتزين المساجد كما زخرفت اليهود والنصارى اي مساجدهم عندما حرفوا و
بدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الى مثل حالهم من المراءات بالمساجد والمباهاة بتشييدها
وتزيينها فهذا بدعة بفعله صلى الله عليه وسلم وفيه موافقة اهل الكتاب وعن انس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة جمع شرط وهو العلامة اي من علامات القيامة ان
يتباهى الناس اي يتفاخر في المساجد اي في شانها فيقول كل واحد مسجدي ارفع بناء
واكثر زينة من مسجد فلان وعنه وقال عرضت علي اجور امتي اي اجور اعمال امتي حتى
القذاة بفتح القاف التبن والتراب وغير ذلك مما يطهر منه المسجد يخرجها الرجل من
المسجد يعني تطهير المسجد حسنة ويجوز في القذاة الرفع والجر وعرضت علي ذنوب امتي
فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او آية اوتيها رجل اي تعلمها ثم نسيها يعني يكون
ذنبه اعظم من سائر الذنوب الصغائر لان نسيان القرآن من الحفظ ليس بذنب كبير ان
لم يكن من استخفاف وقلة تعظيم وانما قال صلى الله عليه وسلم بهذا التشديد والتحريض
على مراعاة حفظ القرآن وعن بريدة الاسلمي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر
المشائين جمع المشاء وهو كثير المشي في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة
قيل الموشي في الظلام بضوء واراد به دفع آفات الظلام فالجزاء بحاله والا فلا وعن ابي سعيد
الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الرجل يتعاهد المسجد اي يخدمه ويعمره
وقيل المراد به التردد اليه في اوقات الصلوة واقامة جماعة وهذا هو التعهد الحقيقي اذ ذلك
عمارته صورة ومعنى فاشهدوا له بالايمان اي بانه مؤمن فان الله تعالى يقول انما يعمر مساجد
الله من آمن بالله واليوم الآخر قال صاحب الكشاف عمارتها كنسها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح
وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم تبن له المساجد من حديث الدنيا
فضلا من فضول الحديث وقال عثمان بن مظعون حين ارسله جماعة من اهل الصفة
ليستاذن لهم في الاختصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذلك يا رسول الله

ان يأذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيا عن ذلك ليس منا اي ممن
يتمسك بسنتنا ويقتدي بهدينا من خصى اي اخرج خصية احد ولا اختصى بحذف من لدلالة
ما قبله عليه اي اخرج وسل خصية نفسه ان خصاء امتي الصيام فانه يكسر الشهوة وجعل
الصيام خصاء لانه يكاد يلحق الصوام بالخصيان في انتفاء النكاح فقال اي عثمان ائذن
لنا في السياحة وهو التردد والسفر في البلاد والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل
فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله فقال ائذن لنا في الترهب وهو التزهد والتعبد
والمراد به هنا العزلة عن الناس والفرار من بينهم الى رؤس الجبال والمواضع الخالية كما فعلت
رهبان النصارى حتى ان منهم من خصى نفسه ووضع السلسلة في عنقه وغير ذلك من انواع
التعذيب فنهى صلى الله عليه وسلم المسلمين عنها فقال ان ترهب امتي الجلوس في المساجد
انتظار الصلوة نصب بانه مفعول له للجلوس اي لانتظار الصلوة وعن عبد الرحمن بن عايش
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ربي تبارك وتعالى في احسن صورة حال من
النبي صلى الله عليه وسلم اي رايته وانا في تلك الحالة في احسن صورة وصفة من غاية لطفه تعالى
وانعامه علي ويحتمل ان يكون حالا من المرئي فالسلف على الايمان بظاهره مثله وتفويض امر باطنه الى الله
ثم هذا الحديث مرسل لان عبد الرحمن بن عايش يرويه عن مالك بن عامر عن معاذ بن جبل قال
معاذ رضي الله عنه لم يخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لصلوة الغداة حتى كادت الشمس
تطلع فخرج وصلى بنا صلوة الغداة على العجلة ثم قال قمت الليلة وصليت ما قدر الله لي ان
اصلي ثم غلبني النعاس فوضعت جنبي في المسجد فرايت ربي في المنام في احسن صورة
فقال فيم يختصم الملأ الاعلى يا محمد المراد بهم الملائكة المقربون وصفوا به لعلو مكانهم وهو السموات
او لعلو منزلتهم عند الله واختصامهم عبارة عن تبادرهم الى ثبت تلك الاعمال المكفرة للذنوب
والصعود بها الى السماء او عن تقاولهم فيما بينهم في فضل تلك الاعمال وشرفها قلت انت
اعلم اي رب وانما نادى باي دون يا او ايا لان يا ينادى به البعيد والله تعالى اقرب من حبل
الوريد واما ما ورد من الفاظ يا في الدعوات فلهضم النفس واستبعادها عن مظان الاجابة و
هو اللائق بحال الداعي مرتين متعلق بقوله فيم يختصم اي جرى السؤال من ربي والجواب مني
مرتين قال فوضع كفه بين كتفي وهذا مجاز عن تخصيصه اياه بمزيد الفضل عليه وتكريمه
فان من شان الملوك اذا اراد احد ان يقرب من نفسه بعض خدمه ويذكر معه بعض
احوال مملكته ان يضع يده على ظهره تعظيما لشانه وتكريما له فوجدت بردها اي برد الكف
يعني راحة لطفه تعالى بين ثديي اراد به قلبه وذلك عبارة عن نزول الرحمة على فؤاده و
انصباب العلوم الوحدانية الى صدره فعلمت ما في السموات والارض كناية عن سعة
علمه الذي فتحه الله تعالى ثم تلا هذه الآية وكذلك اي كما اريناك يا محمد احكام الدين وعجائب

بما في السموات والارض نري ابراهيم مضارع في اللفظ ومعناه الماضي اي اريناه ابراهيم
ملكوت السموات والارض اي الربوبية والالهية ووفقناه لمعرفتها وارشدناه بما
شرحنا صدره وليكون عطف على مقدر اي نريه الملك العظيم وهو عالم المعقولات ليستدل
به علينا وليكون من الموقنين فانه لا اله غيره ثم قال تع سائلا مرة اخرى فيم يختصم الملأ
الاعلى يا محمد قلت في الكفارات اي الاشياء التي تكفر الذنوب اي تمحها وفي رواية ابن
عباس في الدرجات والكفارات قال وما هن استفهام عن تلك الكفارات والغرض منه
اظهار علمه التفضيلي الذي علمه تع اياه وان يخبر امته ليفعلوها قلت المشي على الاقدام الى
الجماعات والجلوس في المساجد خلف الصلوات وابلاغ الوضوء بفتح الواو اي ايصال ماء
الوضوء بطريق المبالغة اماكنه يعني مواضع الفروض والسنن في المكاره اي في شدة
البرد وانما خص هذه الاشياء بالذكر حثا على فعلها لانها دائمة فكانت مظنة ان تمل ومن يفعل
ذلك يعش بخير ويموت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح لاضافته
الى الماضي يعني يخرج من ذنوبه الصغاير طاهرا اما الكبائر ففي مشية الله تع ومن الدرجات
اي وهما يرفعه او يوصل اليها فمن هذه للتبعيض اطعام الطعام وبذل السلام اي افشاءه
على من عرف ومن لم يعرف وان يقوم بالليل والناس نيام وانما عدت هذه الاشياء
منها لانها فضل منه على ما وجب عليه فلا جرم استحق بها فضلا وهو علو الدرجات قال اي الله تع
لمحمد صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني اسألك الطيبات اي الاقوال والافعال الصالحة وفعل
الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني وتتوب علي واذا
اردت فتنة اي ضلالة في قوم فتوفني اليك اي قدر موتي غير مفتون اي غير ضال وعن
ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة كلهم اي كل واحد منهم ضامن اي ذو ضمان
وقيل بمعنى مضمون على الله يعني وعد الله وعدا لا خلف فيه ان يعطيهم مرادهم رجل خرج
غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه اي يقبض روحه اما بالموت او بالقتل
في سبيل الله فيدخله الجنة او يرده بما نال اي مع ما وجده من اجر وغنيمة ورجل راح
اي مشى الى المسجد فهو ضامن على الله ان يعطيه الاجر لئلا يضيع سعيه ورجل دخل بيته بسلام
اي مسلما على اهله فهو ضامن على الله ان يعطيه البركة والثواب الكثير لما روي انه صلى الله
عليه وسلم قال لانس اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك
وقيل معناه سالما من الفتن اي طلبا للسلامة منها فانه تع يا من كقوله تع ادخلوها بسلام
آمنين اي سالمين من العذاب وانما لم يذكر المضمون به في الاخرين اكتفاء وعن ابي
امامة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة
اي مفروضة فاجره كاجر الحاج المحرم في استكمال المثوبات واستيفاء الاجر من جهة

جهة التضعيف لابيان المماثلة من ساير الوجوه وخص باجر الحاج المحرم لان الاحرام شرط
الحج كالطهارة للصلوة فكما ان الحاج اذا كان في حالة الاحرام كان عمله اتم وافضل كذلك
الخارج الى الصلوة متطهرا يكون ثوابه اوفر وسعيه افضل ومن خرج الى تسبيح الضحى اي الى صلوة
الضحى وكل صلوة نافلة فهو تسبيح وسبحة كانها تنزهت بالاذكار في كونها غير واجبة لا ينصبه
من الانصاب الا اياه ضمير منفصل منصوب وقع موقع المنفصل المرفوع لانه استثناء مفرغ
يعني لا ينصبه الا الخروج الى تسبيح الضحى فاجره كاجر المعتمر اشارة الى ان فضل ما بين المكتوبة
والنافلة والخروج الى كل واحدة منهما كفضل ما بين الحج والعمرة والخروج الى كل واحد منهما و
صلوة على اثر صلوة بكسر الهمزة ثم السكون او بفتحتين اي عقيبها لا لغو بينهما
كتاب اي عمل مكتوب في عليين او مرفوع فيه او سبب يكتب اسم عامله في عليين وهو موضع
يكتب فيه اعمال الصالحين وقيل هو علم لديوان الخير الذي دون فيه اعمال الابرار وعن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا اي انعموا
والهوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع يا رسول الله قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فان هذه الكلمات لما كانت سببا للرتع سميت
به وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتى المسجد لشيء فهو حظه يعني من اتى المسجد للعبادة
حصل له الثواب ومن اتاه لشغل دنيوي لا يحصل له الا ذلك الشغل وعن فاطمة الكبرى
بنت النبي صلى الله عليه وسلم وصفت بالكبرى لكبر شانها وفضيلتها انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم يعني قال اللهم صل على محمد وسلم
وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب
اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك ليس بمتصل اي هذا الحديث ليس بمسند لان فاطمة
الصغرى بنت حسين بن علي تروي هذا الحديث عن جدتها وهي لم تدركها وعن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تناشد الاشعار التناشد ان
ينشد كل من المتناشدين شعر النفسه او لغيره والنهي عن ذلك خاص بغير الشعر
الحسن لان حسانا انشده بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد مستحسنا لما انشده وعن
البيع والاشتراء فيه اي في المسجد وان يتحلق الناس اي ان يجلسوا على هيئة الحلقة يوم
الجمعة قبل الصلوة في المسجد وانما نهاهم عن ذلك لانهم اذا تحلقوا فالغالب عليهم التكلم و
رفع الصوت فلا يستمعون الخطبة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم من يبيع
او يبتاع اي يشتري في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك اي لا يزيد المال في تجارتك عن
اصل مالك واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لا ردها الله عليك دعاء عليه زجرا
له عن ترك تعظيم المسجد وعن جابر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقاد اي

يقتص في المسجد لئلا يقطر الدم فيه وان ينشد اي يقرأ فيه الاشعار وان تقام
فيه الحدود لئلا يتلوث المسجد ويرتفع الصوت وعن معاوية بن قرة عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين يعني البصل والثوم وقال من اكلهما فلا يقربن
مسجدنا اي مسجد اهل ملتنا وقال ان كنتم لا بد آكليهما فاميتوهما طبخا اي انضجوهما حتى
يذهب رائحتهما الكريهة بالطبخ وعن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الارض كلها
مسجد يعني يجوز الصلوة في جميع الارض من غير كراهة الا المقبرة والحمام فانها تكره فيهما وعن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى في سبعة مواطن جمع الموطن وهو الموضع في المزبلة
وهو الموضع الذي يكون فيه الزبل وهو السرجين والمجزرة وهو الموضع الذي يجزر فيه الابل اي يذبح
لان هذه المواضع محل النجاسة فان صلى فيها بغير سجادة بطلت ومع السجادة تكره للرائحة الكريهة
والمقبرة لانه تشبه باليهود وقارعة الطريق اراد به الطريق الذي يقرعه الناس والدواب
بارجلهم اي يدقه لانه يكون نجسا في الغالب او لانه لا يكون له حضور بعبور الناس والدواب
وفي الحمام لانه محل النجاسة وفي معاطن الابل جمع معطن بكسر الطاء وهو الموضع الذي يبرك فيه
الابل عند الرجوع عن الماء ويستعمل في الموضع الذي يكون فيه الابل بالليل ايضا وهذا لان الرجل
لا يأمن من ضرر الابل لانها شديدة النفار قوية الشراد ولها اخلاق خبيثة وخصال شيطانية
اذا بدت لا يقاومها شيء فربما يقطع الصلوة ويشوش قلبه فيمنعه عن الحضور وفوق ظهر بيت الله
فالصلوة فوق ظهره لا تصح عند الشافعي اذا لم يكن بين يديه سترة اي بقية جدار يستقبلها
وعند ابي حنيفة رح يصح انما ذكر الظهر مع الفوق اذ لا يكره الصلوة على موضع هو فوق البيت كجبل ابي
قبيس وذكر فوق لان الحيطان كلها ظهر البيت وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم جمع مربض بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه الغنم
بالليل ولا تصلوا في اعطان الابل جمع عطن وهو مثل المعطن قيل في الفرق بين مرابض
الغنم ومعاطن الابل ان اصحاب الابل كانوا يتغوطون ويبولون في المعاطن فنهى عن
الصلوة فيها لذلك فلو صلى والمكان طاهر يصح عند الاكثر واصحاب الغنم كانوا ينظفون المرابض
فابيحت فيها لذلك واليه ذهب ابو حنيفة رح وعن ابن عباس رض انه قال لعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم زائرات القبور انما نهى صلى الله عليه وسلم النساء من زيارة القبور لقلة صبرهن وكثرة
جزعهن وذهب بعض العلماء الى ان هذا قبل ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما
رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وفي بعض النسخ زوارات القبور جمع زوارة وهي
للمبالغة يدل على ان من زار منهن على القدرة فهي غير داخلة في الملعونات والمتخذين عليها
المساجد انما حرم اتخاذ المساجد عليها لان في الصلوة فيها استنانا بسنة
اليهود والسرج جمع سراج وهو المصباح وانما حرم اتخاذ السراج عليها لانها من آثار جهنم وفيه

وفيه تضييع المال بلا نفع او للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذها مساجد عن
ابي امامة الباهلي ان حبرا بفتح الحاء على الاشهر اي عالما من اليهود سأل النبي صلى الله عليه
وسلم اي البقاع خير بكسر الباء جمع البقعة وهي التي يجتمع فيه الناس مطلقا فسكت
عنه وقال اسكت على صيغة المتكلم حتى يجيء جبرائيل فسكت وجاء جبرائيل عم فسأل فقال
ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن اسأل ربي تبارك وتعالى اي لكن ارجع الى حضرة ربي
واسأله عن هذه المسئلة ثم قال جبرائيل بعد رجوعه عن الحضرة يا محمد اني دنوت اي قربت
من الله دنوا ما دنوت منه قط يعني اذن لي بان اقرب منه تع اكثر مما قربت في سائر الاوقات
لعل زيادة تقربه منه تع في هذه المرة لتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لانه اتى من عنده صلى الله عليه وسلم
وقد يزيد المحب في احترام رسول الحبيب لتعظيمه قال كيف كان يا جبرائيل قال كان بيني وبينه
اي بيني وبين العرش سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها وخير البقاع
مساجدها

باب الستر من الصحاح

وهو بفتح السين مصدر ستر يستر اذا غطاه
وبالكسر واحد الستور والستار قال عمر بن ابي سلمة رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد اي ازار طويل مشتملا به بان لف ببدنه في بيت ام
سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه يعني متزرا ببعضه وملقيا طرفيه على عاتقيه وكان بمنزلة
الازار والرداء العاتق ما بين المنكب الى اصل العنق وهذا يدل على جواز الصلوة في ثوب
واحد اذا كان يستر ما بين سرته وركبته وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من
صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على عاتقيه مخالفا بينهما ليكون آمنا عن انكشاف
عورته ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي
للتنزيه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم في ثوب فليخالف
بطرفيه يعني فليتزر باحد طرفيه وليطرح طرفه الآخر على عاتقيه فهذا هو المخالفة هذا اذا
كان الثوب واسعا فان ضاق شده على حقويه وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
في خميصة وهي كساء اسود من صوف مربع له علمان او خز معلم فان لم يكن معلما فليس
بخميصة فقول عائشة رض لها اعلام على وجه البيان والتأكيد فنظر الى اعلامها نظرة فلما
انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وهو ابن حذيفة بن غانم القرشي العدوي
وأتوني بانبجانية ابي جهم وهي كساء غليظ من صوف بغير علم منسوب الى الانبج وهو اسم
بلد واصحاب الحديث يروونها بكسر الباء واهل اللغة يفتحونها فانها اي فان الخميصة
الهتني آنفا اي منعتني في هذه الساعة عن صلوتي ومنعتني الحضور فيها قيل انما بعثها
صلى الله عليه وسلم الى ابي جهم لانه ارسل اليه تلك الخميصة بالهدية فلما كره الصلوة معها لما وجد فيها

شغلتني

من الرعونة ردها على صاحبها وطلب منه بدلها ليطيب قلبه وفي رواية كنت انظر الى علمها و
انا في الصلوة فاخاف ان تفتنني اي تمنعني عن الصلوة وفي الحديث اشارة الى حفظ البصر
في الصلوة عما يفتن وعن انس انه قال كان قرام لعايشة رض وهو بكسر القاف ستر رقيق
فيه رقم ونقوش وقيل من الصوف ذي الوان سترت به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اميطي عنا قرامك اي ابعديه وارفعيه من تلقاء وجهي فانه الضمير للشان او للقرام لا تزال
تصاويره جمع تصوير بمعنى الصورة تعرض اي تظهر لي في صلوتي وتشغلني منها وفيه ايذان بان
للصور والاشياء الظاهرة تاثيرا في النفوس الزكية وعن عقبة بن عامر انه قال اهدي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بفتح الفاء وتشديد الراء القباء الذي فيه شق من خلفه
قيل المهدي المقوقس صاحب الاسكندرية وقيل اكيدر صاحب دومة الجندل على اختلاف
القولين فلبسه اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الفروج ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا
شديدا كالكاره له لما راى فيه من الرعونة ثم قال لا ينبغي اي لا يليق هذا للمتقين قيل انه كان
قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم ويجوز ان يحمل على اول التحريم لانه جاء في
رواية اخرى انه صلى الله عليه وسلم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل من الحسان
قال سلمة بن الاكوع قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رجل اصيد المشهور انه من الاصطياد
وفي رواية اصيد وهو الذي في رقبته علة لا يمكنه الالتفات معها افاصلي في القميص الواحد
قال نعم وازرره اي اجعله مزرورا اي شد جيبه ولو بشوكة اي بغصن هذا اذا كان
القميص واسعا يظهر منه عورة عند الركوع عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله لا يقبل اي لا تقع عنده كاملة صلوة رجل مسبل ازاره حتى وصل الى الارض
من غاية طوله يفعل ذلك تكبرا او اختيالا بين يدي الله فكره ذلك في حال الذل في
الصلوة كما في غيرها وجوز مالك ذلك قال لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون في
طول ذيله تكبر بخلاف الماشي او النهي عن ذلك لئلا يتشبث به عند النهوض فيعثر او يشتغل
بامساكه وتشميره المانع عن الحضور وعن عايشة رض انها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقبل صلوة حايض اراد بها الحرة التي بلغت سن الحيض جار عليها القلم
الا بخمار اي بمقنعة يعني لا يجوز كشف عورة الراس للحرة البالغة في الصلوة قيل لا يجوز
ان يراد بالحايض من من شانها الحيض ليتناول الصغيرة ايضا فان ستر راسها شرط صحة
الصلوة ايضا وفيه دليل على ان راسها عورة بخلاف الامة وعن ام سلمة انها سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصلي المراة في درع وهو القميص وقيل قميص لا كم له وخمار ليس عليها
ازار اي ليس تحت قميصها ازار ولا سراويل قال اذا كان الدرع سابغا اي واسعا بحيث
يغطي اي يستر ظهور قدميها جازت صلوتها يدل على انها عورة يجب سترها ودفعه جماعة على

على ام سلمة يعني قال بعض اصحاب الحديث ان هذا عبارة ام سلمة لا عبارة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلوة قيل هو ارسال
اليد وقيل ارسال الثوب حتى يصيب الارض من الخيلاء وقيل من غير ان يضم جانبيه وقيل
ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود يفعله في
صلوتهم فنهي عن التشبه بهم وان يغطي الرجل اي يستر فاه وكان من عادة العرب التلثم
بالعمايم على الافواه وجعل اطرافها تحت اعناقهم كيلا يصيبهم حر وبرد فنهوا عنه في الصلوة
لمنعه عن القراءة على نعت الكمال وان عرض له تثاوب جاز له التغطية بثوبه او بيده لل
حديث ورد فيه وعن يعلى بن شداد بن الاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم يعني تجوز الصلوة فيهما اذا كانا
طاهرين وقال ابو سعيد الخدري بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه اذ خلع نعليه اي نزعهما
من رجليه فوضعهما عن يساره فيه تعليم للامة بوضع النعال على اليسار دون اليمين فلما
راى ذلك القوم القوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته قال ما حملكم على القائكم
نعالكم قالوا رايناك القيت نعليك فقال ان جبرئيل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا
وهو ما يكرهه الطبع من النجاسة وغيرها استدل بهذا من صحح صلوة الجاهل بنجاسة ثوبه حملا
القذر على النجاسة لانه صلى الله عليه وسلم لم يستانف تلك الصلوة ومن راى خلافه حمل القذر
على ما يكرهه الطبع عرفا كالنخامة والبزاق فاخباره اياه بذلك كيلا يلوث ثيابه بشيء مستقذر
عند السجود اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان راى في نعليه قذرا فليمسحه بالارض صيانة
للمسجد عن الاشياء القذرة وليصل فيهما فيه دليل على ان النعل اذا اصابته نجاسة فمسحت
بالارض حتى ذهب اثرها جازت الصلوة فيه عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلا يضع بالجزم جوابا لاذا نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون
بالنصب جواب النهي على يمين غيره الا ان لا يكون على يساره احد فيضعهما عن يساره
وليضعهما بين رجليه ان لم يكن وضعهما عن يمينه ويساره او ليصل فيهما ان كانا
طاهرين

باب السترة

وهي ما يستتر به كائنا ما كان وقد غلب على ما
ينصبها المصلي قدامه من عصا او سوط او غير ذلك مما يظهر به موضع سجود المصلي كيلا يمر مار
بينه وبين موضع سجوده من الصحاح قال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغدو
الى المصلى والعنزة اي رمح قصير بين يديه تحمل وتنصب اي تغرز بالمصلى بين يديه
ليعرف موضع سجوده فيصلي اليها وهذا يدل على ان المصلي ينبغي ان يبين موضع صلوته
بسجادة او يقف قريبا من اسطوانة المسجد او يغرز عصا او يخط خطا مثل شكل المحراب
وعن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح

بفتح العنزة مسيل واسع فيه دقاق الحصى لغة وهنا علم المسيل الذي ينتهي اليه السيل
من وادي منى في قبة حمراء من ادم جمع اديم ورأيت بلالاً اخذ وضوء رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي الماء الذي يتوضأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون
اي يسرعون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تمسح به اي مسح به وجهه واعضاءه لينال
بركته عليه ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه قيل هذا يدل على ان ماء الوضوء طاهر
وقيل هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولهذا احتجم ابو طيبة فشرب دمه ثم رأيت بلالاً اخذ عنزة
فركزها اي غرزها في الارض وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء الحلة ازار ورداء
ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين قيل تأويله انه لم يكن تلك الحلة حمراء جميعها بل كان فيها خطوط حمر
لان الثوب الاحمر من غير ان يكون فيه لون آخر مكروه للرجال لما فيه من المشابهة بالنساء
مشمراً اذيالها وصلى الى العنزة بالناس الظهر ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون
بين يدي العنزة وعن نافع عن ابن عمر رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرض راحلته اي
ينحرها بين يديه بالعرض حتى تكون معترضة بينه وبين المارة فيصلي اليها قال نافع
قلت افرأيت اي اخبرني يا ابن عمر اذا هبت الركاب اي اذا قامت الابل للسير فباي
شيء يستر للصلوة قال كان يأخذ الرحل فيعدله بتشديد الدال اي يسويه وينصبه
بين يديه فيصلي الى آخرته بالمد اي آخرة الرحل وهي خلفه وعن موسى بن طلحة عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء خشبة عريضة يستند اليها الراكب من خلفه فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك
وعن ابي جهيم رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي
اي شيء عليه من الاثم بسبب مروره بين يديه لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان
يمر بين يديه قال الراوي لا ادري قال اربعين يوماً او شهراً او سنة ذكر الطحاوي في مشكل
الآثار ان المراد اربعون سنة واستدل بحديث ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم
الذي يمر بين يدي اخيه معترضاً وهو يناجي ربه تع لكان ان يقف مكانه مائة عام خيراً من
الخطوة التي خطاها ثم قال هذا الحديث متأخر عن حديث ابي جهيم رض لان فيه زيادة الوعيد و
ذلك لا يكون الا بعد ما اوعدهم بالتخفيف عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز من يجوز اي
يعبر بين يديه فليدفعه بالاشارة او وضع اليد على نحره فان ابى فليقاتله اراد به الدفع
بعنف لا القتل فان قتله عمداً ففي العمد القصاص وفي الخطاء الدية هذا اذا اراد المرور
بينه وبين السترة وان لم يكن بين يديه سترة فليس له الدفع لان التفريط منه بتركها
فانما هو شيطان اي يفعل فعل الشيطان لان تشويش المصلي فعله او جعله شيطاناً لان

لان الشيطان هو المارد من الانس والجن وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة
وعن ابي هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع الصلوة المرأة والحمار
والكلب المراد بقطعها هذه الاشياء شغلها قلب المصلي عن الخضوع والحضور ولسانه
عن التلاوة والذكر وبدنه عن محافظة ما يجب من امر الصلوة لا بطلانها بدليل الاحاديث
الثلثة بعد وعليه الجمهور وذهب بعض الى بطلانها لظاهر الحديث ويقي اي يحفظ ويدفع
ذلك القطع مثل مؤخرة الرحل يكون سترة بين يديه فلا يضره المرور وراءها و
قالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وانا معترضة الاعتراض
صيرورة الشيء حائلاً بين شيئين ومعناه هنا انا مضطجعة بينه وبين القبلة كاعتراض
الجنازة والغرض منه بيان ان المرأة لا تقطع الصلوة اذا مرت او اضطجعت بين
يدي المصلي وقال عبد الله بن عباس رض اقبلت اي جئت راكباً على اتان اي حمارة
وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام اي قاربت البلوغ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بالناس بمنى الى غير جدار اي الى غير سترة يعني يستقبل الى الصحراء ولم يكن بين يديه
سترة فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت
في الصف ولم ينكر ذلك علي احد والغرض منه ان مرور الحمار بين يديه لا يقطع الصلوة
من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم
فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فان لم يجد فلينصب عصاه فان لم يكن معه عصا فليخطط خطاً
قيل يخط من عند قدمه خطاً طولاً نحو القبلة وسئل احمد عنه فقال هكذا يعني عرضاً مثل الهلال
وقيل يخط موضع سجوده خطاً على عرض مثل جنازة موضوعة بين يديه قيل والاول هو
المختار استحباباً قال سفيان بن عيينة رأيت شريكاً صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه
ثم لا يضره ما مر امامه وعن ابي سهل بن ابي حثمة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى احدكم الى السترة فليدن منها اي فليقرب من السترة والدنو منها بقدر مكان
السجود قيل ادناه ان يكون بين المصلي وبينها ثلثة اذرع وبه قال الشافعي واحمد رح
لا يقطع الشيطان بالجزم جواب الامر والمراد منه هنا المار بينه وبين سترته اي حتى لا
يشوش عليه صلوته وقال المقداد بن الاسود رض ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي الى عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر لا يصمد له صمداً
من باب طلب اي لا يقصد مقابلته لئلا يتشابه فعله عبادة الاصنام في التوجه اليها كل التوجه
بل يجعلها مائلاً عن يمينه او يساره وقال الفضل بن عباس رض اتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحمارة
وكلبة التاء فيهما للوحدة او للتأنيث تعبثان اي تلعبان بين يديه فما بالى بذلك

اي ما التفت اليه وما اعتد به والغرض منه بيان ان مرور الحمار والكلب بين يدي المصلي لا يقطع الصلوة
وعن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة اي لا يبطلها شيء
مر بين يدي المصلي فادرؤا اي ادفعوا المار ما استطعتم فانما هو شيطان قيل حديث القطع بمرور
المراة وغيره منسوخ بهذا الحديث **باب صفة الصلوة من الصحاح** عن ابي هريرة
رضه ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد اي في جانب منه فصلى ثم جاء
فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل اي صلوة
صحيحة يدل على ان نفي الصلوة لا يقع الا على الصحيحة دون الفاسدة فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال
وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم
تصل فعل ذلك ثلث مرات فقال اي الرجل علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة اي اذا
اردت القيام اليها فاسبغ الوضوء اي اتممه يعني توضأ وضوء تاما مشتملا على فرايضه وسننه
ثم استقبل القبلة فكبر اي تكبيرة الاحرام ثم اقرأ ما تيسر معك اي اقرأ ما تعلم من القرآن
وقيل اراد به الفاتحة اذا كان يحسنها واليه ذهب الشافعي رح ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن
ساجدا وفيه دلالة ظاهرة على وجوب الطمانينة في جميع اركان الصلوة ومنهم من ذهب الى انها سنة
واوله على نفي الكمال ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلوتك كلها وفي مرة فعل ذلك
في صلوته كلها دليل على وجوب القراءة في كل الركعات كوجوب الركوع والسجود واليه ذهب الشافعي رح و
قالت عايشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير اي يجعل تكبيرة التحريم
فاتحتها والقراءة اي يبتدئ القراءة بالحمد بالرفع على الحكاية واظهار الالف اول لله رب العالمين
فيقرأ بعده السورة وهذا لا يمنع تقديم دعاء الاستفتاح لانه لا يسمى قراءة عرفا ولا يدل على ان
التسمية ليست من الفاتحة اذ المراد انه يقرأ السورة التي مفتتحها الحمد لله كما يقال ابتدأت
بالبقرة وكان اذا ركع لم يشخص راسه اي لم يرفعه ولم يصوبه اي لم ينكسه ولكن بين ذلك
اي يجعل راسه بين التصويب والتشخيص بحيث يجعل ظهره وعنقه كالصفحة الواحدة وكان
اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد
حتى يستوي جالسا فيه دليل على وجوب الاعتدال لان فعله صلى الله عليه وسلم في الصلوة للوجوب
ما لم يعارض الندب لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي وكان يقول اي يقرأ في
كل ركعتين التحية سمي الذكر المعين تحية وتشهدا لاشتماله عليهما وكان يفرش رجله
اليسرى وينصب رجله اليمنى بحيث يضع اصابع رجله اليمنى على الارض ويرفع عقبها وكان ينهى
عن عقبة الشيطان وهي الاقعاء قيل في تفسيره هو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين
وقيل ان يضع وركه على الارض وينصب ركبتيه بحيث يكون قدماه عليها وقيل عقبة

عقبة الشيطان ان يقدم احدى الرجلين على الاخرى في القيام وقيل هي ترك عقبيه غير
مغسولين في الوضوء وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه اي عن الصاقهما بالارض في السجود
افتراش السبع اي كافتراشه لما فيهما من التهاون بامر الصلوة بل ينبغي ان يضع كفيه ويرفع مرفقيه
عن الارض وكان يختم الصلوة بالتسليم فيه دليل على وجوب التسليم ايضا لما ذكرنا **وقال**
ابو حميد الساعدي في نفر اي في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انا احفظكم لصلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه اي ازاءه واذا ركع امكن يديه من
ركبتيه اي وضع كفيه على ركبتيه وقبضهما ثم هصر اي ثنى وعوج ظهره ثنيا شديدا في استواء
رقبته وظهره فاذا رفع راسه استوى حتى يعود كل فقار بفتح الفاء جمع فقارة اي مفاصل
الصلب مكانه اي موضعه ويستقر كل عضو في مقره فاذا سجد وضع يديه غير مفترش نصب على
الحال اي غير واضع موقفه على الارض ولا قابضهما عطف على غير اي وغير قابض اصابع يديه
بل يبسطهما قبل القبلة واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين
اي في الاوليين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله
اليسرى اي اخرجها من تحت وركه الى جانب الارض ونصب الاخرى وقعد على مقعدته **وقال**
سالم بن عبد الله بن عمر رضه عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا
افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله
لمن حمده ربنا لك الحمد وكان لا يفعل ذلك اي رفع اليدين في السجود يعني لا يرفع يديه اذا
قصد السجود **وقال** نافع كان ابن عمر رضه اذا دخل الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا
قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين اي من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة
رفع يديه ورفعهما في هذا الموضع ليس في مذهب الشافعي رح بل مذهبه ان يرفع يديه عند تكبيرة
الاحرام واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع وعند ابي حنيفة رح لا يرفع الا عند تكبيرة الاحرام
ورفع ذلك ابن عمر رضه اي رفع ابن عمر رفع اليدين في هذه المواضع الى النبي صلى الله عليه وسلم اي قال
انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك كله **وروى** مالك بن الحويرث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
رفع اليدين اذا كبر واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع وقال حتى يحاذي بهما اذنيه وفي رواية
فروع اذنيه اي اعلاهما وفرع كل شيء اعلاه وقيل فرع الاذن شحمته رفع اليدين عند تكبيرة
الافتتاح حذاء اذنيه عند ابي حنيفة رح وعند الشافعي رح حذاء منكبيه وذكر ان الشافعي حين
دخل مصر ساله اهل مصر عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال يرفع يديه بحيث يكون كفاه
حذاء منكبيه وابهاماه شحمتي اذنيه واطراف اصابعه فرعي اذنيه لانه جاء في رواية الى الاذنين
وفي رواية الى فروع الاذنين فعمل ما ذكر فيه جمعا بين الروايات الثلث **وعن** مالك بن
الحويرث رضه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر اي في الركعة الاولى والثالثة

من صلوة لم ينهض اى لم يقم حتى يستوى قاعدا اى حتى يقرب الى الجلوس وهذا يدل على سنية
جلسة الاستراحة وبه قال الشافعى وعن وايل بن حجر رضه انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم رفع حال
اى رافعا يديه حين دخل فى الصلوة وكبر ثم التحف اى تستر بثوبه يريد انه كان يخرج يديه من
كمه اذا كبر للاحرام فاذا فرغ من التكبير ادخل يديه فى كمه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما
اراد ان يركع اخرج يديه من الثوب ثم رفعهما فكبر وركع فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه
فلما سجد سجد بين كفيه اى وضع كفيه بازاء منكبيه فى السجود ولعل التحاف يديه بكمه لبرد شديد
او لبيان ان كشف اليدين عند التكبير غير واجب وقال سهل بن سعد رضه كان الناس
يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلوة وفيه حجة على مالك فى الارسال
وقال ابو هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر
حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده معناه قبل الله حمد من حمده اللام فى لمن للمنفعة والهاء فى حمده
للكناية وقيل للسكتة والاستراحة حين يرفع صلبه من الركعة اى من الركوع ثم يقول وهو
قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوى اى ينزل الى السجود ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين
يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك فى الصلوة كلها حتى يقضيها اى يتمها و
يكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الصلوة طول القنوت اى ذات طول القيام يعنى افضل الصلوة صلوة فيها طول
القيام والقراءة واستدل ابو حنيفة والشافعى به على ان طول القيام افضل من كثرة
السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل فى النهار كثرة السجود من الحسان
قال ابو حميد الساعدى رضه فى عشرة اى بين عشر انفس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فاعرض اى بين علمك بصلوته صلى الله عليه وسلم
ان كنت صادقا فيما تدعيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه
حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يكبر ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يركع ويضع
راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل اى يستوى فلا يصبى اى لا يخفض رأسه ولا يقنع اى
لا يرفعه حتى يكون اعلى من جسده ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذى
بهما منكبيه معتدلا ثم يقول الله اكبر ثم يهوى اى ينزل الى الارض ساجدا فيجافى يديه
اى يبعد مرفقيه عن جنبيه ويفتح بالخاء المعجمة اصابع رجليه اى يثنيها ويلينها ثم يرفع
رأسه ويثنى رجله اليسرى اى يعوجها الى باطن الرجل فيقعد عليها ثم يعتدل حتى يرجع كل عظم
فى موضعه معتدلا ثم يسجد ثم يقول الله اكبر ويرفع ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع
كل عظم الى موضعه وفيه دليل على سنية جلسة الاستراحة ثم ينهض اى يقوم ثم يصنع اى
يفعل فى الركعة الثانية مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى

يحاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلوة ثم يصنع ذلك فى بقية صلوته حتى اذا كانت
السجدة التى فيها التسليم اخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الايسر اى مفضيا بوركه
اليسرى الى الارض غير قاعد على رجليه ثم سلم قالوا صدقت هكذا كان يصلى صحيح اراد بهذا
الصحيح ما ذكره فى آخر خطبة الكتاب لا ما ذكره الشيخان وفى رواية من حديث ابى حميد رضه
ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما ووتر يديه اى جعلهما كالوتر من التوتير وهو
جعل الوتر على القوس فنحاهما اى ابعدهما عن جنبيه حتى كان يده كالوتر وجنبه كالقوس
وقال ثم سجد فامكن انفه وجبهته الارض اى وضعهما على الارض مع الطمانينة ونحى اى
ابعد يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه وفرج اى فرق بين فخذيه غير حامل اى غير واضع بطنه
على شئ من فخذيه حتى فرغ من السجود ثم جلس فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته
اى وجه اطراف اصابع رجله اليمنى الى القبلة ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته
اليسرى واشار باصبعه يعنى السبابة وفى رواية اذا قعد فى الركعتين قعد على بطن قدمه
اليسرى ونصب اليمنى واذا كان فى الرابعة افضى اى اوصل بوركه اليسرى الى الارض واخرج
قدميه من ناحية واحدة وفيه دليل الشافعى على سنية التورك فى القعدة الثانية وعن وايل بن
حجر رضه انه ابصر النبى صلى الله عليه وسلم حين قام الى الصلوة رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه اى
بمقابلتهما وحاذى بابهاميه اذنيه ثم كبر وفى رواية يرفع ابهاميه الى شحمة اذنيه وهى ما لان من اسفلها
وعن قبيصة بن هلب عن ابيه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله
اى كوعه الايسر بيمينه اى بكفه اليمنى وهذا عند القيام وعن رفاعة بن رافع رضه انه قال جاء رجل
فصلى فى المسجد ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اعد صلوتك فانك
لم تصل وذلك لعدم كمالها وتفاحش نقصانها فقال اى الرجل علمنى يا رسول الله كيف اصلى
قال اذا توجهت الى القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن اى بالفاتحة سميت بام القرآن
لانها اوله فى التلاوة وما شاء الله ان تقرأ اى ما رزقك الله من القرآن بعد الفاتحة فاذا ركعت
فاجعل راحتيك على ركبتيك ومكن ركوعك اى اركع ركوعا تاما مع الطمانينة وامدد ظهرك
فاذا رفعت فاقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع العظام الى مفاصلها فاذا سجدت
فمكن السجود اى اسجد سجودا تاما مع الطمانينة فاذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع
ذلك فى كل ركعة وسجدة حتى تطمئن يريد بالجلوس فى آخر الصلوة فانه موضع الاستقرار يعنى حتى
تفرغ وفى رواية اذا قمت الى الصلوة فتوضأ كما امرك الله ثم تشهد اى بعد الفراغ من الوضوء
قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وقيل اى
اذن لانه مشتمل على كلمتى الشهادة فاقم يريد به الاقامة للصلوة وقيل معنى تشهد اى احضر وانو
وكبر واحضر قلبك واستقم فان كان معك قرآن فاقرأ والا اى وان لم يكن معك قرآن

فاحمد الله وكبره اى قل الله اكبر وهلله اى قل لا اله الا الله ثم اركع وعن الفضل بن عباس رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مثنى مثنى يعنى الصلوة تصلى ركعتين ركعتين
وهذا فى النوافل عند الشافعى رح اذ الافضل ان يسلم من كل ركعتين ليلا كان او نهارا وعند ابى ح رح
الافضل ان يصلى اربع ركعات بتسليمة ليلا كان او نهارا تشهد مصدر منون وكذا المعطوفات
بعده اى ذات تشهد فى كل ركعتين وتخشع وهو سكون الظاهر والباطن وطمانينة الرجل بحيث
لا يتحرك ولا يلتفت يمينا وشمالا وتضرع الى الله تع وتمسكن وهو اظهار الرجل المسكنة
من نفسه ثم تقنع يديك يقول اى الراوى معناه ترفعهما الى ربك لطلب الحاجة وقيل يقول
مقول المصنف وقائله النبى صلى الله عليه وسلم ترفعهما يكون تفسير القوله تقنع يديك الى ربك
مستقبلا ببطونهما وجهك تقول يا رب يا رب ومن لم يفعل ذلك اى الاشياء المذكورة
فى الصلوة فهو خداج بكسر الخاء المعجمة اى فعل صلوة ناقص غير كامل وقيل تقديره فهو ذات
خداج اى صلوة ذات خداج او وصفها بالمصدر نفسه مبالغة والمعنى انها ناقصة **باب**

ما يقرا بعد التكبير من الصحاح قال ابو هريرة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسكت من اسكت بمعنى سكت بين التكبير وبين القراءة اسكاتة والمراد به ترك الجهر لا ترك
الكلام اصلا فقلت بابى انت وامى الباء للتفدية اى انت مفدى بابى وامى يا رسول
الله اسكاتك منصوب بفعل مضمر اى اسئلك عن سكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول
فيها قال اقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى
اى طهرنى من الخطايا والذنوب كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اى الوسخ اللهم اغسل
خطاياى بالماء والثلج والبرد ذلك كله مبالغة فى التطهير لا انه يحتاج اليها اى طهرنى من خطاياى
بانواع مغفرتك التى هى فى محو الذنوب بمثابة هذه الاشياء فى ازالة الادناس قيل خص
الثلج والبرد بالذكر لانهما ماءان مقطوران على خلقتهما لم يستعملا ولم تنلهما الايدى و
لم تخضهما الارجل كساير المياه التى خالطت التراب وجرت فى الانهار وجمعت فى الحياض
فهما احق بكمال الطهارة **وقال** على بن ابى طالب رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
قام الى الصلوة قال **وفى رواية** كان اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهى
للذى فطر السموات والارض اى صرفت وجهى وعملى ونيتى للذى خلقهما واعرضت عما
سواه حنيفا نصب على الحال من ضمير وجهت اى مائلا عن كل دين باطل الى الاسلام ثابتا عليه
وهو عند العرب قد غلب على من كان على ملة ابراهيم عم وقيل هو المسلم المستقيم وما انا من
المشركين ان صلوتى اى عبادتى ونسكى اى تقربى او حجى وجمع بينهما كما فى قوله تع فصل لربك
وانحر ومحياى اى حيوتى ومماتى اى موتى لله تع ولا تصرف لغيره فيهما او وما انا عليه من العبادة فى
حيوتى وما اموت عليه خالصة لوجه الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من

من المسلمين اى المنقادين والمطيعين لله تع اللهم انت الملك لا اله الا انت
سبحانك اسم اقيم مقام المصدر وهو التسبيح منصوب بفعل مضمر تقديره اسبحك تسبيحا اى انزهك
تنزيها من كل السوء والنقايص وابعدك عما لا يليق بحضرتك من اوصاف المخلوقات من
الاهل والولد وبحمدك قيل تقديره اسبحك تسبيحا ملتبسا ومقترنا بحمدك فالباء للملابسة
والواو زايدة وقيل الواو بمعنى مع اى اسبحك مع حمدك او وبحمدك سبحتك اى لك الحمد على
توفيقك اياى على تسبيحك انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى بالغفلة واعترفت
اى اقررت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن
الاخلاق اللام بمعنى الى يعنى اعطنى احسن الاخلاق فى عبادتك لا يهدى لاحسنها الا
انت واصرف عنى سيئها اى سيئ الاخلاق لا يصرف عنى سيئها الا انت لبيك
معناه دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد مرة اخرى من الب بالمكان اقام به
والب على كذا اذا لم يفارقه ولم يستعمل الا مثنى بمعنى التكرير للتكثير فلذلك وجب اضمار
ناصبه كانه قال الب البابا بعد الباب وقيل معناه اتجاهى اليك من قولهم دارى تلب
دارك اى تواجهها وسعديك اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وهى الموافقة
والخير كله فى يديك اى كله عندك كالشئ الموثوق به المقبوض عليه لا يدرك منه شئ ما لم يسبق به
كلمتك والشر ليس اليك اى لا يتقرب به اليك او لا ينسب اليك على الانفراد وهذا
لرعاية الادب انا بك واليك اى انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت من البركة
وهى الكثرة اى زاد خيرك وكثر فى خلقك وتعاليت اى تعظمت عن متوهم الاوهام ومتصور
الافهام استغفرك واتوب اليك واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت
ولك اسلمت اى لك ذللت وانقدت او لك اخلصت وجهى او خذلت نفسى وتركت
اهواءها خشع اى خضع وتواضع واطاع لك سمعى وبصرى هذا غاية الخشوع لله تع بذكر معظم
بنية الحيوان وتخصيص السمع والبصر من بين الحواس لان اكثر الآفات بهما فاذا خشعتا
قلت الوساوس ومخى وعظمى وعصبى وهم عمد بنية الحيوان والطنابها والعصب خزانة
الارواح النفسانية ايضا واللحم والشحم غاد ورايح واذا رفع راسه من الركوع قال
اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما بينهما وملء ما شئت من شئ بعد
اى بعد السموات والارض هذا غاية الحمد لله تع حيث حمده ملء مخلوقاته الموجودة وملء ما يشاء
من خلقه من المعدومات الممكنة المعينة واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت
ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه فصوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله احسن
الخالقين اى المصورين والمقدرين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لى ما قدمت من سيئة وما اخرت من عمل قال تع ينبؤ الانسان

يومئذ بما قدم واخر والمراد بهما جميع ما فرط مني او ما قدمت قبل النبوة وما اخرت بعدها
او ما اخرته في علمك مما قضيته علي وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت مبالغة
في طلب الغفران من الله تعالى والاسراف مجاوزة الحد وما انت اعلم به مني اي من ذنوبي التي لا
اعلمها انت المقدم اي الموفق لبعض عبادك على الطاعات وانت المؤخر اي الذي يخذل
البعض عن الطاعات وعن التوفيق للخيرات او المعنى انت الرافع والخافض والمعز والمذل وفي رواية
والشر ليس اليك والمهدي من هديت انا بك واليك لا منجا منك مقصور لا ممدود
مصدر ميمي او اسم مكان اي لا مهرب من عذابك ولا ملجأ بالهمزة وبدونه اي لا مخلص لمن
طلبته الا اليك تباركت وعن انس رضه ان رجلا جاء الى الصلوة وقد حفزه اي جهده
النفس من شدة السعي الى الصلوة لادراكها فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
اي حمدا جعلت البركة فيه يعني حمدا كثيرا غاية الكثرة فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته
قال ايكم المتكلم بالكلمات لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي ثواب هذه الكلمات ايهم
يرفعها يعني يسبق بعضهم بعضا في كتبة هذه الكلمات ورفعها الى حضرة الله تعالى لعظم
قدرها وتخصيص العدد نؤمن به ونفوض الى عالمه **من الحسان** عن عائشة رضه انها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
اي زاد بركة اسمك في السموات والارض اذ وجد كل خير في ذكر اسمك وتعالى جدك اي علا
وارتفع عظمتك على عظمة غيرك غاية العلو والرفعة ولا اله غيرك ضعيف قيل ضعفه علة قليل
من الصحابة رضه ولكنه حديث حسن عالي الاسناد قوي عند اكثرهم اخذ به عمر وعبد الله بن مسعود
وغيرهما من فقهاء الصحابة رضه وذهب اليه الائمة من العلماء كابي ح واصحابه وسفيان الثوري
واحمد بن حنبل رح وعن جبير بن مطعم رضه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة
قال الله اكبر كبيرا منصوب باضمار فعل او على حال او صفة لمحذوف اي تكبيرا كبيرا الله اكبر كبيرا
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا صفة لموصوف مقدر اي حمدا كثيرا ثلثا وسبحان الله بكرة اي في اول
النهار واصيلا اي في آخر النهار منصوبان على الظرف والعامل سبحان ثلثا خص
هذين الوقتين لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما اعوذ بالله من الشيطان من نفخه بدل
اشتمال وهو اثارة الشر فيه من الخيلاء والغضب والكبر سمي ذلك نفخا لما يوسوس اليه
الشيطان في نفسه فيعظم عنده ويحقر الناس في عينيه حتى يدخله الزهو ويبقى كالذي نفخ فيه
ونفثه اي مما يامر الناس بانشاء الشعر المذموم مما فيه هجو مسلم او كفر او فسق لانه
كالشيء الذي ينفث من الفم كالرقية وقيل النفث السحر الذي هو من الضلالات الشيطانية
كقوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد وهمزه اي من جعله احدا مجنونا وقيل الهمز الوسوسة
كقوله تعالى وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين عن سمرة بن جندب رضه انه حفظ عن

من رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين سكتة اذا كبر فايدتها ان يفرغ الماموم من النية
وتكبيرة الاحرام لئلا يفوته سماع بعض الفاتحة وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم
ولا الضالين والغرض منها ان يقرأ الماموم الفاتحة بعد فراغ الامام منها ويرجع الامام
الى التنفس والاستراحة فصدقه ابي بن كعب رضه وهذان السكتتان سنة عند الشافعي
واحمد رح والثانية مكروهة عند ابي ح ومالك رح وقال ابو هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا نهض اي قام من الركعة الثانية الى الثالثة استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين
ولم يسكت وذلك لان هذا الموضع ليس من الموضعين اللذين روي فيهما السكتة

باب القراءة في الصلوة من الصحاح

عن عبادة رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ فاتحة الكتاب ويروى لمن لم يقرأ بام القرآن سميت الفاتحة
به لما ذكرنا انه اوله واصله فصاعدا من الصعود وهو الارتقاء من سفل الى علو ومعناه هنا الزايد
نصب على الحال اي حال كون قراءته زايدا على ام القرآن وعن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من صلى صلوة ولم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج اي صلوته ناقصة ثلثا اي
قالها ثلثا غير تام قيل تاكيد وقيل هو من قول المصنف ذكره تفسيرا للخداج فقيل لابي هريرة
انا نكون وراء الامام قال اقرأ بها اي بام القرآن في نفسك اي سرا غير جهر واليه ذهب الشافعي رح
فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلوة اي الفاتحة وسميت صلوة
لما فيها من القراءة وكونها جزءا من اجزائها بيني وبين عبدي نصفين وحقيقة القسمة هنا راجعة
الى المعنى لا الى متلو اللفظ لان نصفها ثناء وهو الى ملك يوم الدين ونصفها دعاء ومسالة
وهو اياك نعبد واياك نستعين ولو كان من قسمة الحروف لزاد النصف الاخير زيادة بينة
ولعبدي ما سال فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال
الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي التمجيد
نسبته الى المجد وهو الكرم وقيل العظمة واذا قال اياك نعبد واياك نستعين اي نطلب
العون على الامور منك قال هذا بيني وبين عبدي لان قوله اياك نعبد له تعالى واياك
نستعين للعبد ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم يعني به كل فعل وقول
ونية برضاء الله تعالى صراط الذين انعمت عليهم من الانبياء والاولياء غير المغضوب عليهم
يعني اليهود ولا الضالين يعني النصارى قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال وهذا ارشد الى
سرعة اجابته تعالى وعن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضه كانوا يستفتحون
الصلوة اي يبتدؤنها بالحمد لله رب العالمين لا بسورة اخرى وقيل معناه انهم يسرون
بالبسملة كما يسرون بالتعوذ ثم يجهرون بالحمد لله وهذه الاحاديث تدل على وجوب قراءة
الفاتحة على من يقدر عليها وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

امين بتشديد الميم الامام فامنوا اى قولوا آمين مقارنا لتامين الامام فان الملائكة
يؤمنون معكم فمن وافق تامينه تامين الملائكة اى فى الخلوص والخشوع وقيل فى الاجابة
وقيل فى الوقت وهو الصحيح اختلف فى هؤلاء الملائكة فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم غفر
له ما تقدم من ذنبه وفى رواية اذا امن القارى فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق
تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وفى رواية اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين مدا وقصرا معناه اسمع واستجب او معناه كذلك فليكن او اسم من اسماء الله
فان الملائكة تقول آمين فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وعن
ابى موسى الاشعرى رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا صليتم فاقيموا اى سووا صفوفكم
ثم ليؤمكم احدكم فاذا كبر فكبروا يريد ان موافقة الامام واجبة واذا قال غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله بالجزم جواب الامر واذا كبر وركع فكبروا واركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم بكسر العين اى يقبله
وكان مجزوما لجواب الامر حرك بالكسر قال ابو حنيفة ومالك واحمد رح يكتفى الامام بقوله
سمع الله لمن حمده ولا يقول ربنا لك الحمد لان القسمة بين الذكرين تقطع الشركة وفى
رواية فاذا قرأ فانصتوا اى اسكتوا قال ابو حنيفة رح لا يقرأ المأموم بل يسكت وعن
ابى قتادة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الظهر فى الاوليين بام الكتاب و
سورتين وفى الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الآية احيانا يحتمل انه صلى الله عليه
وسلم كان يسمعهم اياها ليعلموا السورة التى هو فيها فيقرؤا نحوها من السورة فى نحوها من
الصلوات ويطول فى الركعة الاولى ما لا يطيل يحتمل ان يكون ما نكرة موصوفة اى تطويلا
لا يطيله فى الركعة الثانية وان يكون مصدرية اى غير الطالة فى الركعة الثانية وهكذا فى العصر وهكذا
فى الصبح قال ابو سعيد الخدرى رض كنا نحزر اى نقدر من الحزر التقدير قيام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى الظهر والعصر فحزرنا قيامه فى الركعتين الاوليين من الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة
وفى رواية فى كل ركعة قدر ثلثين آية وفى الاخريين قدر النصف من ذلك وفى الركعتين الاوليين
من العصر على قدر قيامه فى الاخريين من الظهر وفى الاخريين من العصر على النصف من ذلك
قال جابر بن سمرة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر بالليل اذا يغشى وفى رواية بسبح
اسم ربك الاعلى وفى العصر نحو ذلك وفى الصبح اطول من ذلك وقال جبير بن مطعم رض
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور وهذا يدل على ان وقت المغرب
باق الى غروب الشفق لانه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على التأنى وسورة الطور اذا قرئ
على التأنى يقرب الفراغ منها من غروب الشفق وقالت ام الفضل بنت الحارث رض
هى اخت ميمونة زوجة النبى صلى الله عليه وسلم سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالمرسلات

بالمرسلات عرفا وقال جابر رض كان معاذ بن جبل رض يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يأتى قومه
فيصلى بهم فصلى ليلة مع النبى صلى الله عليه وسلم العشاء ثم اتى قومه فامهم هذا يدل على جواز
اقتداء المفترض بالمتنفل وبه قال الشافعى رح فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل اى مال
عن الصف وخرج منه والرجل حرام بن ابى كعب الانصارى فسلم ثم صلى وحده اى
استأنف الصلوة منفردا لانه لم يعلم انه لو فارق بالنية وانفرد واتم بلا استيناف
لجاز له ذلك وانصرف اى خرج من المسجد فبلغ ذلك معاذا فقال منافق فبلغ ذلك اى
قول معاذ انه منافق الرجل فاتى اى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل
بايدينا ونسقى بنواضحنا جمع ناضحة انثى ناضح وهو ما يستقى عليه من البعير وان معاذا صلى
بنا البارحة اى الليلة الماضية فقرأ البقرة فتجوزت من صلوتى اى اختصرتها وخففتها
وقيل رخصت بترك متابعته وقيل من التجوز بمعنى القطع وهذا يدل على ان للمأموم اذا عرض له
امر ان يخرج من امامة الامام ويتمها لنفسه فزعم انى منافق فقال النبى صلى الله عليه وسلم
يا معاذ افتان انت ثلثا استفهام على وجه التوبيخ والانكار واصل الفتنة الامتحان
والابتلاء اى تصرف الناس عن دينهم وتحملهم على الضلال اقرأ والشمس وضحيها وسبح
اسم ربك الاعلى ونحوهما يدل على سنية تخفيف الامام الصلوة وان يقتدى باضعفهم
وقال البراء بن عازب رض سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى العشاء والتين والزيتون
وما سمعت احدا احسن صوتا منه وقال جابر بن سمرة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
فى الفجر بق والقرآن المجيد ونحوها وعن عمرو بن حريث رض انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ
فى الفجر والليل اذا عسعس يريد به اذا الشمس كورت وعن عبد الله بن السائب رض
انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين اراد به قد افلح
المؤمنون حتى جاء ذكر موسى وهرون اراد به قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هرون او ذكر
عيسى اراد به قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه آية اخذت النبى صلى الله عليه وسلم سعلة وهى فعلة
من السعال وهو صوت يكون من وجع الحلق واليبوسة فيه قيل انما اخذته بسبب البكاء
اى بكى حتى غلب عليه السعال ولم يتمكن من اتمام السورة فركع وقال ابو هريرة رض
كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر يوم الجمعة بالم تنزيل فى الركعة الاولى وفى الثانية
هل اتى على الانسان وقال عبيد الله بن ابى رافع رض صلى لنا ابو هريرة الجمعة فقرأ
سورة الجمعة فى السجدة الاولى اى فى الركعة الاولى والاخرة اذا جاءك المنافقون
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة وقال النعمان بن بشير رض
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى العيدين وفى الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل
اتيك حديث الغاشية واذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد قرأ بهما اى بتلك السورتين

في الصلوتين وسأل عمر بن الخطاب رضه ابا واقد لم يعرف اسمه ولكن اسمه ابو واقد الليثي اي
من قبيلة ليث بن بكر ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى والفطر اي اي شيء
يقرأ فيهما فقال كان يقرأ فيهما بق والقرآن المجيد واقتربت الساعة وقال ابو هريرة رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر اراد به سنة الفجر قل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد وقال ابن عباس رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر
اراد به السنة ايضا قولوا آمنا بالله وما انزل الينا والتي اي والآية التي في آل عمران
او لا قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية من الحسان عن ابن
عباس رضه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلوته ببسم الله الرحمن الرحيم اي يجهر به
في اول الفاتحة بحيث يسمع وهذا مذهب الشافعي رح ومذهب ابي حنيفة الاسرار ضعيف
لانه تفرد باخراجه ابو عيسى لا غير وعن وائل بن حجر رضه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين مد بها صوته فيه دليل على انه يجهر بها وبه
قال الشافعي رح وعن ابي زهير النميري رضه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة فأتينا على رجل قد الح اي بالغ في المسئلة من الله اي في الدعاء والسؤال
منه تع فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد اوجب اي اوجب اجابة دعائه ان ختم اي المسئلة
فقال رجل من القوم باي شيء يختم قال بآمين وهذا يدل على ان من دعا يستحب ان يقول
بعد دعائه آمين وان كان الامام يدعو للقوم يكفي له تأمين القوم وعن عائشة رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرأ في صلوة المغرب سورة الاعراف فرقها في ركعتين اي قرأ بعضها
في ركعة وبعضها الآخر في اخرى وذلك يحتمل انه صلى الله عليه وسلم قرأ قليلا منها في الركعة
الاولى فادرك بذلك الركعة في الوقت ثم قرأ باقيها في الثانية ولا بأس بوقوع الثانية
خارجة منه او اطلق الراوي سورة الاعراف واراد بعضه هذا ان قلنا ان وقت المغرب
مضيق والا كان ذلك لبيان الجواز واتساع الوقت كما قال به قوم وقال عقبة بن عامر
رضي الله عنه كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك
خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس تخصيصهما
بالخيرية باعتبار حال الراوي وما هو مقتضى الوقت فانه كان في سفر وقد اظلم عليه الليل ورآه
مفتقرا الى تعلم ما يستعيذ به من شر الليل ولم يراه اهل تعلما واوفر حظا في الاستعاذة
لوجازة لفظهما واشتمالهما على المعنى الجامع ولم يفهم عقبة المعنى المراد من تخصيصه صلى الله عليه
وسلم اياهما ولذا قال فلم يرني اي النبي صلى الله عليه وسلم سررت بهما جدا وذلك لظنه
ان الخيرية انما تقع بالطول والقصر فلما نزل لصلوة الصبح صلى بهما صلوة الصبح للناس
تنبيها الى انهما يسدان مسد الطويلتين فلما فرغ من الصلوة التفت الي فقال

يا عقبة كيف رأيت اي كيف رأيتني قرأتهما في صلوة الصبح لعظم قدرهما فلولم تكونا
عظيمتي القدر لما قرأتهما فيها وقال جابر بن سمرة رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في صلوة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد اعلم ان هذا واشباهه
ليس على الدوام بل يقرأ في كل وقت شيئا ليعلم الناس جواز ما يقرأ وقال عبد الله بن
مسعود رضه ما احصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الاولى نافية والثانية موصولة
اي لا اقدر ان اعد المرات التي كان يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل
صلوة الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وهذا كناية عن الكثرة وقال سليمان بن
يسار رضه عن ابي هريرة رضه ما صليت وراء احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من
فلان قيل هو علي وقيل امير بالمدينة وقيل عمر بن عبد العزيز رضه قال سليمان فصليت
خلفه اي خلف ذلك الفلان فكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين
ويخفف العصر ويقرأ في الركعتين الاوليين من المغرب بقصار المفصل وهو السبع الاخير
سمي به لكثرة فصوله اي سوره وقصاره مثل اذا زلزلت وقل هو الله احد وفي العشاء
باوساط المفصل اوساطه مثل والسماء ذات البروج واقرأ باسم ربك الذي خلق وفي
الصبح بطوال المفصل طواله مثل سورة محمد والقمر وقيل طواله من سورة يا ايها الذين
آمنوا لا تقدموا الى سورة عم واوساطه من عم الى والضحى وقصاره من والضحى الى آخر القرآن وقال
عبادة بن الصامت رضه كنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الفجر فقرأ فثقلت
عليه القراءة اي تعسرت لشغل اصوات المأمومين بالقراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤون
خلف امامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلوة لمن لم
يقرأ بها وفي رواية قال وانا اقول ما لي ينازعني القرآن ينازعني من رآني فيه بقراءتهم على
التغالب يعني بتشويش قراءتهم على قراءتي فلا تقرؤوا بشيء من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن
وذهب الشافعي به الى ان المأموم يقرأ الفاتحة خلف الامام قلنا هذا محمول على ابتداء
الاسلام وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف اي فرغ من صلوة جهر
فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي احد منكم آنفا يعني الآن فقال رجل نعم يا رسول الله قال اني
اقول ما لي انازع القرآن قيل على صيغة المجهول اي اداخل في القراءة واشارك فيها و
اغالب عليها وذلك لانهم جهروا بالقراءة خلفه فشغلوه كانهم نازعوه قال ابو هريرة رضه
فانتهى الناس عن القراءة اي تركوها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات
حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قال بقراءتها خلف الامام في الجهرية
حمله على ترك رفع الصوت في القراءة خلفه عن البياضي رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان المصلي مناج ربه اسم فاعل من ناجى اذا اجرى كلاما خفيا بين اثنين فلينظر

ما نناجيه به ما استفهامية والضمير في نناجيه راجع الى الرب وفي به الى ما يعني فليتأمل في
جواب ما نناجيه به من القول على سبيل مواطاة القلب اللسان والاقبال الى الله تع وذلك
انما يحصل اذا لم ينازعه صاحبه بالقرآءة ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآءة عدى بعلى لارادة
معنى الغلبة اى لا يغلب ولا يشوش بعضكم بعضا جاهرا بالقرآءة وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام اماما ليؤتم به اى ليقتدى به فاذا كبر
فكبروا واذا قرأ فانصتوا يدل على انه لا يقرأ خلف الامام وقال عبد الله بن ابي اوفى رض
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لا استطيع اى في هذه الساعة ان آخذ من القرآن
شيئا وقد دخل علي وقت الصلوة فعلمني ما يجزيني اى في الصلوة قال قل سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال الشافعي من تعذر عليه تعلم الفاتحة
اما لضيق الوقت او للبلادة ولم يعلم شيئا من القرآن بقدر آيات الفاتحة وجب عليه ان يأتي
بالتسبيح والتهليل بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك الصلوة لزمه ان يتعلمها وقيل معناه لا
استطيع ان آخذ من القرآن حزبا اتقرب بتلاوته الى الله تع في آناء الليل واطراف
النهار والمعنى الاول انسب بالباب. قال يا رسول الله هذا لله اى هذه الكلمات ذكر الله تع
فما لي اى علمني شيئا يكون لي فيه دعاء واستغفار قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني و
ارزقني عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى
قال سبحان ربي الاعلى هذا الحديث مع الحديثين الاخرين يدل على استحباب الاجابة فيما
يقرأ من القرآن في الصلوة وغيرها واليه ذهب الشافعي رح وعند ابي ح رح لا يجوز في الصلوة
وروى عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ اليس الله باحكم الحاكمين
اى اقضى القاضين يحكم بينك وبين اهل التكذيب بك يا محمد فليقل بلى وانا على ذلكم من
الشاهدين ومن قرأ اليس ذلك اى اليس الذي جعل خلق الانسان من نطفة تمنى
في الرحم بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى ومن قرأ فباى حديث بعده اى بعد القرآن
يؤمنون اذا لم يؤمنوا به مع انه معجزة باهرة من بين الكتب المنزلة فليقل آمنا بالله جابر
رضي الله عنه انه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه سورة الرحمن فسكتوا فقال
لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا مفعول بمعنى المصدر اى احسن ردا
واجابة منكم وانما نزل سكوتهم منزلة اجابتهم من حيث اعترافهم بان في الانس والجن من
هو مكذب بآلاء الله وكذلك في الجن من هو معترف بذلك ايضا لكن نفيهم التكذيب عن
انفسهم باللفظ ايضا ادل على الاجابة وقبول ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من
سكوت الصحابة رض فلهذا قال كانوا احسن مردودا منكم كلما اتيت على قوله فباي
آلاء ربكما تكذبان الخطاب للانس والجن اى باى نعمة مما انعم الله عليكم تكذبون وتجحدون

وتجحدون نعمه بترك شكره وتكذيب رسله وعصيان امره قالوا لا بشيء من نعمك ربنا نكذب
اى لا نكذب بشيء منها فلك الحمد غريب **باب الركوع** من الصحاح عن انس رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا اى اتموا الركوع والسجود وعدلوهما من اقام العود اذا قومه
فوالله اني لاريكم من بعدي اى من خلف ظهري يعني اعلم ما تفعلون خلف ظهري من نقصان
الركوع والسجود وهو من الخوارق التي اعطيها صلى الله عليه وسلم وفيه حث على الاقامة ومنع التقصير
وترك الطمانينة فيهما قال البرآء رض كان ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجوده وجلوسه
اى زمان ركوعه وسجوده وجلوسه بين السجدتين واذا رفع رأسه اى زمان رفع رأسه من
الركوع ما خلا القيام والقعود للتشهد اى ما عداهما فانهما كانا طويلين بالنسبة الى باقي
الافعال استثناء من المعنى قريبا من السواء خبر كان اى كان قريبا من التماثل لا طويلا و
لا قصيرا وقال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول
قيل بالرفع حكاية حال ماضية اى نظن اذا القول قد جاء بمعناه قد اوهم يقال اوهمت الشيء
اذا تركته واوهمت في الكلام والكتاب اذا اسقطت منه شيئا والمعنى انه صلى الله عليه وسلم كان
يلبث في الاعتدال من الركوع زمانا نظن انه اسقط الركعة التي ركعها وعاد الى ما كان عليه من
القيام ويقال وهمت اذا وقعت في الغلط وعلى هذا يكون اوهم على صيغة الماضي المجهول اى
اوقع عليه في الغلط ووقف سهوا ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد اوهم اى نظن انه
اسقط السجدة وقالت عايشة رض كان رسول الله يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك
اللهم ربنا وبحمدك اجابة لقوله تع فسبح بحمد ربك حين تقوم اللهم اغفر لي اجابة لقوله تع
رب اغفر وارحم يتأول القرآن اى يفسره جملة حالية عن فاعل يقول اى يقول و
ينظر الى ما يؤول اليه كلمات القرآن من التسبيح والحمد والاستغفار وعن عايشة رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس اى منزه طاهر عن كل عيب
وهما خبرا مبتداء محذوف اى ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس رب الملائكة والروح
قيل هو جبرائيل وقيل صنف من الملائكة افرده بالذكر للتشريف عن ابن عباس رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا الناهي
هو الله تع وهو نهي تنزيه لا تحريم اذ القرآءة فيهما لا تبطل الصلوة وخصت القرآءة بالقيام
او القعود لانهما من الافعال العادية وبالقرآءة يتميزان من العادة ويتمحضان للعبادة
بخلاف الركوع والسجود لانهما بذواتهما يخالفان العادة ويدلان على الخضوع والعبادة فاما
الركوع فعظموا فيه الرب تعظيمه قول سبحان ربي العظيم الامر للندب لا للوجوب لانه صلى الله
عليه وسلم حين علم الاعرابي لم يأمره واما السجود فاجتهدوا اى بالغوا في الدعاء بعد قول
سبحان ربي الاعلى فقمن بفتح الميم وكسرها اى جدير وحقيق ان يستجاب لكم لان السجود

اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعاء فى تلك الحالة اقرب الى الاجابة وعن ابى
هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد فان الملائكة يقولون ربنا لك الحمد فمن وافق قوله قول الملائكة غفر الله له
ما تقدم من ذنبه وعن عبد الله بن ابى اوفى انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهره
من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات بالنصب صفة مصدر
محذوف وبالرفع صفة الحمد وهو اسم ما يأخذه الاناء عند الامتلاء مجاز عن الكثرة وملء الارض
وملء ما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد اشارة الى الاعتراف بالعجز عن اداء حق الحمد بعد استفراغ
المجهود فيه فان حال الامر فيه الى المشية وليس وراء ذلك الحمد منتهى وعن ابى سعيد الخدرى
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال ربنا لك الحمد ملء السموات
وملء الارض وملء ما شئت من شىء بعد اى بعد السموات والارض اهل الثناء بالنصب على
المدح او النداء وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى انت اهل الثناء والمجد احق بالرفع خبر مبتدأ
محذوف اى الحمد والثناء احق ما قال العبد ويجوز كونه فعلا ماضيا من احق اى اصاب العبد الحق
فيما قال بانك اهل الثناء والمجد ويجوز ان يكون احق مبتدأ وخبره اللهم وكلنا لك عبد
جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع
ذا الجد منك الجد الجد الحظ والاقبال وقيل الغنى والعظمة اى لا ينفع ذا الغنى والحظ
الدنيوى غناه وحظه اى بدلك يعنى بدل طاعتك وعبادتك وانما ينفعه الايمان والطاعة
وعن رفاعة بن رافع رضه انه قال كنا نصلى وراء النبى صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من
الركوع قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا لك الحمد اى لك النعمة ولك الحمد حمدا
كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم رأيت بضعة وثلثين ملكا يبتدرونها
اى يسارعون فى كتابة هذه الكلمات ايهم يكتبها اول بالنصب وهو الاوجه اى اول مرة
ويصعد بها لعظم قدرها من الحسان عن ابن مسعود الانصارى رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تجزى صلوة الرجل حتى يقيم ظهره فى الركوع والسجود والمراد باقامة الظهر الطمانينة
صحيح وعن عقبة بن عامر رضه انه قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجعلوها فى ركوعكم اى قولوا فى الركوع سبحان ربى العظيم فلما نزلت سبح
اسم ربك الاعلى قال اجعلوها فى سجودكم اى قولوا فى السجود سبحان ربى الاعلى وعن عبد الله بن
مسعود رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ركع احدكم فقال فى ركوعه سبحان ربى العظيم
ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه اى ادنى الكمال فى العدد واذا سجد فقال فى
سجوده سبحان ربى الاعلى ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه ليس بمتصل عن حذيفة
رضه انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول فى ركوعه سبحان ربى العظيم وفى سجوده

سبحان ربى الاعلى وما اتى على آية رحمة الا وقف وسأل اى رحمة وما اتى على آية عذاب
الا وقف وتعوذ اى بالله تعالى من عذابه صحيح باب السجود وفضله من الصحاح
عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم جمع العظم
يعنى امرت ان اضع هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت على الجبهة واليدين اى
الكفين والركبتين واطراف القدمين اوجب بعضهم وضع جميعها فى السجود اخذا بظاهر
الحديث وهو احد قولى الشافعى رحمه وفى الحديث الواجب وضع الجبهة فقط وعليه اكثر الائمة
لانه صلى الله عليه وسلم اقتصر عليه فى قصة رفاعة فقال اذا سجدت فمكن جبهتك من الارض ووضع البقية
سنة والامر محمول على المشترك بين الوجوب والندب توفيقا بين الحديثين ولا نكفت بالنصب
اى نهينا ان نضم الثياب والشعر ونجمعهما عند الانتشار باليدين احترازا من الغبار بل نترك
حتى يقع على الارض ليسجد جميع الاعضاء والثياب معه وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعتدلوا فى السجود وذلك بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه عنها وبطنه عن
فخذيه ولا يبسط احدكم ذراعيه اى لا يفرشهما على الارض انبساط الكلب اى كافتراشه
فانه يضع مرفقيه وكفيه على الارض وعن البراء بن عازب رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك وقالت ميمونة رضه كان النبى صلى
الله عليه وسلم اذا سجد جافى اى ابعد بين يديه حتى لو ان بهمة وهى بفتح الباء وسكون الهاء
ولد الضأن اكبر من السخلة اسم يقع على الذكر والانثى ارادت ان تمر تحت يديه لمرت
وقال عبد الله بن بحينة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج اى وسع بين يديه
حتى يبدو بياض ابطيه وقال ابو هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى سجوده اللهم
اغفر لى ذنبى كله دقه وجله بالكسر فيهما وقد يضم اى دقيقه وجليله اى صغيره وكبيره
واوله وآخره وعلانيته وسره وقالت عايشة رضه فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة من الفراش فالتمسته اى طلبته فوقعت يدى على بطن قدميه وهو فى المسجد اى فى السجدة
يعنى فى الموضع الذى كان يصلى فيه فى حجرتها وهما اى قدماه منصوبتان ووقوع يدها على بطن
قدميه وهو فى السجود يدل على عدم انتقاض وضوء الملموس والا لما استمر صلى الله عليه وسلم بعده على
السجود وهو يقول اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك اى اطلب رضاك واسئلك
ان لا تسخط على يعنى لا تؤاخذنى بفعل يوجب سخطك وبمعافاتك من عقوبتك اى
اطلب ان تعافينى ولا تعاقبنى واعوذ بك منك اى افر اليك من ان تعذبنى بذنبى وبتقصيرى فى
طاعتك لا احصى ثناء عليك اى لا اطيق ولا اقدر ان اثنى عليك كما تستحقه
وتحبه بل انا قاصر عن ان يبلغ ثنائى قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك
بقولك فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء فى السموات والارض

وهو العزيز الحكيم **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه
مبتدا حذف خبره لسد وهو ساجد مسده يعني اقرب حالات العبد من ربه حالة كونه ساجدا
وهذا لان حالة السجود تدل على غاية تذلل واعتراف بعبودية نفسه وربوبية ربه فكان مظنة
الاجابة فامر صلى الله عليه وسلم باكثار الدعاء بقوله فاكثروا الدعاء فيه اي في السجدة استدل بعض بهذا
الحديث على افضلية كثرة السجود من طول القيام **وعنه** انه قال صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم
السجدة اي آية فيها سجدة فسجد اعتزل الشيطان اي انفصل وانحرف من عند القارئ الذي
يريد وسوسته وبعد الى جانب آخر يبكي اي على خساره ويقول وهما حالان من فاعل اعتزل اي
باكيا وقائلا يا ويلتا قيل اصله يا ويلي قلبت ياء المتكلم تاء وزيدت بعدها الف الندبة والويل
الحزن والهلاك فكانه يقول يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا وقتك واوانك وانما ينادي
بالويل لانه رأى العبد المؤمن متقربا الى ربه في سجوده وهو نادم على تركه السجود لآدم امر ابن آدم
بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار **قال** ربيعة بن كعب الاسلمي رضه
كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بوضوئه وحاجته فقال لي في مقام الانبساط سل
يعني اطلب مني الحاجة فقلت اسألك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك بسكون الواو عطف
على مقدر وبرفع غير اي مسؤولك ذلك او غير ذلك فان ذلك درجة عالية وقيل بفتحها فالهمزة
للاستفهام وغير نصب فالمعنى اثابت انت على طلبك ام تسأل غير ذلك وهذا للابتلاء والامتحان
لينظر هل يثبت على ذلك المطلوب العظيم الذي لا يقابله شيء فان الثبات على طلب اعلى المقامات
من اتم الكمالات فقلت هو ذاك معناه على تقدير كون او عاطفة مسؤولي مرافقتك وعلى
تقدير الاستفهام مسؤولي ذلك لا اتجاوز عنه قال فاعني على نفسك اي كن عونا لي في
اصلاح نفسك لما تطلب بكثرة السجود اي اكثر السجدة في الدنيا حتى ترافقني في الجنة وفيه
اشارة الى ان هذه الرتبة العليا لا تحصل بمجرد السجود بل به مع دعائه صلى الله عليه وسلم له اياها من الله
تعالى وفي قوله على نفسك ايذان بان نيل المراتب العلية انما يكون بمخالفة النفس وكسر
شهوتها **وقال** معدان بن طلحة رضه لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اخبرني
بعمل يدخلني بالرفع وقيل بالجزم جواب للامر اي يدخلني الله تع به الجنة فقال سألت عن ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك بكثرة السجود لله اراد به سجود الصلوة او سجود التلاوة او الشكر
فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة **من الحسان**
عن وائل بن حجر رضه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وعليه
الشافعي رح واذا نهض اي قام رفع يديه قبل ركبتيه **وعن** ابي هريرة رضه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه وبهذا قال ابو
حنيفة رح فان قيل كيف شبهه وضع الركبة قبل اليد ببروك البعير مع ان البعير يضع يده قبل رجليه

لحال وهو قوله ح

رجليه قلنا بان الركبة في الانسان في الرجل وفي الدواب في اليد فاذا وضع الرجل ركبته اولا
فقد شابه البعير في البروك وحديث وائل بن حجر اثبت من هذا ولهذا لم ير اكثر العلماء العمل
بهذا الحديث مع انه روي عن ابي هريرة رضه مثل حديث وائل فيؤخذ باقوى روايتيه وقيل هذا اي
حديث ابي هريرة رضه منسوخ بحديث مصعب بن سعد بن ابي وقاص رضه كنا نضع اليدين قبل
الركبتين فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بان نضع الركبتين قبل اليدين **وقال** ابن عباس رضه
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني
وعن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي **باب
التشهد** سمي الذكر المخصوص تشهدا لاشتماله على كلمة الشهادة **من الصحاح**
عن ابن عمر رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته
اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين اي اخذ اصبعه كما ياخذ المحاسب
وهو ان يقبض الخنصر والوسطى ويرسل المسبحة ويضم الابهام الى اصل المسبحة واشار بالسبابة
اي رفعها عند قوله لا اله الا الله ليطابق القول الفعل على التوحيد **وفي رواية** وضع
يديه على ركبتيه ورفع اصبعه التي تلي الابهام يدعو اي يشير بها الى وحدانية الله تع بالالهية وقيل
اي يهلل سمي التهليل دعاء لانه بمنزلته في استجلاب لطفه تع ويده اليسرى على ركبته باسطها
بفتح الطاء وضمها اي ينشرها عليها **عن** عبد الله بن الزبير رضه انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو اي يقرأ التحيات لله تع الخ ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى و
يده اليسرى على فخذه اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة ووضع ابهامه على اصبعه
الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته اي يدخل ركبته في راحة كفه اليسرى حتى صار ركبته كاللقمة
في كفه **قال** عبد الله بن مسعود رضه كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على
الله قبل عباده السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل السلام على فلان اي على ملك من
الملائكة يعني كانوا يقولون هذه الكلمات عوضا عن التحيات فلما انصرف النبي صلى الله عليه و
سلم اي فرغ من صلوته اقبل علينا بوجهه قال لا تقولوا السلام على الله اذ معنى السلام
هو الدعاء بالسلامة من آفات الدنيا وعذاب الآخرة وهذا لا يجوز لله تع فان الله هو
السلام يعني هو الذي يخلص عباده ويحفظهم عن الآفات والضرر فاذا جلس احدكم
في الصلوة فليقل الامر للوجوب التحيات لله جمع تحية تفعلة من الحيوة بمعنى
الاحياء او بمعنى التمليك يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحوادث والنقائص
جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع
الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء
او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس السلام عليك ايها النبي

والبنصر ح

اليمنى ح

ورحمة الله وبركاته وهي اسم لكل خير فايض منه تعالى على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد فانه اذا قال ذلك اصاب اي ثواب ذلك كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عرج الى السماء اثنى على الله تعالى بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اي ارضاه واحبه من امر الدين والدنيا اليه فيدعوه اختار ابو حنيفة رواية ابن مسعود رض في التشهد **قال** عبد الله بن عباس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واختار الشافعي رح رواية ابن عباس رض **من الحسان** عن وائل بن حجر رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثم جلس عطف على قوله واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه في اول حسان باب السجود فافترش رجله اليسرى فجلس عليها ونصب اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد بتشديد الدال على صيغة الماضي عطفا على وضع اي رفع مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى وجعل عظم مرفقه كانه رأس وتد من الحد وقيل بتشديد الحاء من الوحدة اي كانه جعله منفردا عن فخذه وقبض ثنتين اي الخنصر والبنصر وحلق بتشديد اللام حلقة اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى كالحلقة ثم رفع اصبعه اي السبابة فرأيته يحركها يدعو اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى **وعن** عبد الله بن الزبير رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها يدل على انه لا يحرك الاصبع اذا رفعها للاشارة وعليه ابو حنيفة رح ولا يجاوز بصره اشارته يعني لا ينظر الى السماء حين اشار باصبعه الى وحدانية الله تعالى كما هو عادة بعض الناس لان ذلك يوهم ان الله تعالى في السماء بل ينظر الى اصبعه المشيرة الى ذلك **وعن** ابي هريرة رض ان رجلا قيل سعد كان يدعو اي يشير باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحِّد أحِّد امر من الوحدة من التوحيد وهو القول والشهادة بان الله واحد اي اشر باصبع واحدة لان المدعو المشار اليه واحد كرر للتاكيد واصله وحد قلبت الواو همزة **وعن** ابن عمر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يديه اي متكئ عليهما يعني نهى ان يضعهما المصلي على الارض اذا جلس للتشهد بل يضعهما على ركبتيه **وروي** نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض اي قام في الصلوة بل نهض على صدور قدميه من غير اعتماد على الارض وبه قال ابو حنيفة رح **وقال** عبد الله بن مسعود رض كان النبي صلى الله عليه وسلم في الركعتين الاوليين اي فيما بعدهما وهو التشهد الاول من صلوة ذات اربع او ثلث كانه على الرضف جمع رضفة وهي الحجارة

الحجارة المحماة على النار حتى يقوم قيل كانه اراد تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثالثة

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها من الصحاح

قال كعب بن عجرة سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت بالنصب على المدح والاختصاص او منادى مضافا فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قيل التقدير قد علمنا كيف نصلي ونسلم عليك في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ولكن لا نعلم كيف الصلوة على اهل بيتك وقيل معناه ان الله قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك كيف نسلم عليك كما بينت لنا في التحيات السلام عليك ايها النبي فكيف الصلوة عليك وعلى اهل بيتك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد **وعن** ابي حميد الساعدي رض انه قال يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد فيه جواز الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم بالتبعية **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا الصلوة من الله على العبد رحمة له **من الحسان** قال انس رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات **وعن** ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي اي اقربهم مني واحقهم بشفاعتي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين اي ذاهبين في الارض يبلغونني عن امتي السلام **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي رد الروح كناية عن اعلام الله تعالى اياه بان فلانا صلى عليك حتى ارد عليه السلام يعني اقول وعليك السلام **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبري اي زيارة قبري عيدا نهاهم عن الاجتماع لها اجتماعهم للعيد زينة ونزهة كانت اليهود والنصارى يجتمعون لزيارة قبور انبيائهم ويشتغلون باللهو والطرب او العيد اسم من الاعتياد اي لا تجعلوا قبري عادة ورسما كاليهود والنصارى او محل اعتياد لذلك لئلا يظن ان دعاء الغائب لا يصل الى الغائب ولذا عقبه بقوله وصلوا علي فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم يعني لا تتكلفوا المعاودة الى قبري فقد استغنيتم عنها بالصلوة علي وكأن اعتياد ذلك يفضي بهم الى حال يرتفع دونها حجاب الهيبة والتعظيم عن خواطرهم بكثرة الزيارة ولذا كره بعض العلماء مجاورة حرم مكة نعم تستحب لمن حج زيارة الرسول صلى الله عليه وسلم اذ لا تلحقه مشقة عظيمة لكونه مرة في كل سنة او في العمر

وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل هذا دعاء عليه يعني لحقه ذل
وهوان مجازاة بترك تعظيمي باني ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل دخل عليه
رمضان ولم يتب ولم يعظمه بالمبالغة في الطاعة حتى يغفر له بذلك ثم انسلخ اي تم الشهر
وانقضى قبل ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر او احدهما فلم يدخلاه الجنة
اي لم يعمل في حقهما عملا يدخل بسببه الجنة بان يخدمهما وخاصة عند الكبر فانهما عند الكبر احوج
الى من يخدمهما وعن ابي طلحة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشر
بكسر الباء اي اثر السرور والبهجة في وجهه فقال انه اي الشان جاءني جبرائيل ان
ربك يقول اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي ان هذه مصدرية عليك احد من امتك الا
صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت عليه عشرا وعن ابي بن كعب رض
انه قال قلت يا رسول الله اني اكثر الصلوة عليك فكم اجعل لك من صلوتي اي من دعائي
فان الصلوة بمعنى الدعاء يعني زماني ومدة ادعو الى الله تع لنفسي فكم اصرف من ذلك
في الدعاء لك فقال ما شئت قلت الربع قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت النصف
قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت فالثلثين قال ما شئت فان زدت فهو
خير لك فلم يحد عليه السلام له حدا في ذلك لئلا يلتبس الفضيلة بالفريضة ويغلق عليه
باب المزيد فلم يزل صلى الله عليه وسلم يفوض الاختيار مع مراعاة الحث عليه قلت اجعل لك
صلوتي كلها اي اصلي عليك بدل ما ادعو به لنفسي قال اذن تكفى همك الهم ما يقصده
المرء من امر الدين والدنيا اي اذا صرفت جميع زمانك في الصلوة علي كفيت ما يهمك من
امر دينك ودنياك لان الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم افضل للمرء من الدعاء لنفسه
ويكفر لك ذنبك عن فضالة بن عبيد رض انه قال دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي
وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلت اي تركت الترتيب في الدعاء لان من شرط
السائل التقرب الى المسئول عنه قبل عرض حاجته بما يوجب له التقرب اليه ثم يتوسل
بشفيع له بين يديه ليكون احرى بالاجابة واطمع بالاصابة فمن لم يفعل كذلك فقد استعجل
ايها المصلي اذا صليت وقعدت فاحمد الله اي اثن عليه بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى
رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي عليه الصلوة والسلام ايها
المصلي ادع تجب وقال عبد الله بن مسعود رض كنت اصلي فلما جلست بدأت بالثناء على
الله تع ثم الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه
سل تعطه يحتمل ان تكون هاء السكت وهاء الضمير وان لم يذكر مرجعه وتقديره سل تعط ما تطلب

باب الدعاء في التشهد من الصحاح

قالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال

الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة اي ذاهبة او ممسوح عن كل خير او مبعد عنه او هو
فعيل بمعنى فاعل من المساحة لانه يمسح الارض بتردده فيها اي يقدرها ويعدها بالذراع
والشبر ويقطعها بحيث لا يكون بلد الا دخله غير مكة والمدينة واعوذ بك من فتنة المحيا
المراد منه الابتلاء مع زوال الصبر والرضاء والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد وترك
متابعة طريق الهدى وفتنة الممات سؤال منكر ونكير مع الحيرة في جوابهما والخوف وعذاب
القبر وما فيه من انواع العقاب اللهم اني اعوذ بك من المأثم وهو الامر الذي يأثم به الانسان
او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاثم والمغرم مصدر كالغرامة وضع موضع الاسم
ايضا يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم والغرم الدين فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ
ما الاولى للتعجب والثانية مصدرية اي ما اكثر استعاذتك من المغرم فقال صلى الله عليه وسلم
ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث فكذب لانه اذا تقاضاه رب الدين ولم يحضره
ما يؤدي دينه يكذب ليتخلص من يده ويقول لي مال غائب اذا حضر اؤدي دينك ووعد
بان يقول اعطيك غدا او في المدة الفلانية فاخلف في وعده وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ بالله من
اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة
من القرآن يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات
ذهب طاوس الى وجوب هذا الدعاء وامر ابنه باعادة الصلوة حين لم يدع بهذا الدعاء فيها
والجمهور على انه مستحب وقال ابو بكر رض للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلوتي
اي عقيب التشهد لان ذلك هو محل الدعاء قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
ولا يغفر الذنوب الا انت فان غفران جميع الذنوب لا يتصور الا منه تع فاغفر لي مغفرة
التنوين يدل على انه غفران لا يكتنه كنهه ثم وصفه بقوله من عندك مريدا بذلك التعظيم
لان ما يكون من عند الله تع لا يحيط به وصف واصف وقيل معناه من محض فضلك لا باستحقاق
مني وارحمني انك انت الغفور الرحيم عن عامر بن سعد عن ابيه رض انه قال كنت ارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده اي صفحة وجهه
ويروى يرى مجهولا يعني انه كان اذا سلم عن يمينه يرى صفحة وجهه واذا سلم عن اليسار يرى
صفحة وجهه منها ايضا قال سمرة بن جندب رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى
صلوة اقبل علينا بوجهه اي صرف وجهه يمينا ويسارا عند التسليم قال انس رض كان
النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه يعني انه كان اذا اتم الصلوة واراد ان يقوم وينصرف

ينصرف عن جانبه الايمن تبركا باليامن لانه مستحب وقال عبد الله بن مسعود رضه لا يجعل احدكم
للشيطان شيئا من صلوته يرى بضم الياء اي يظن وبفتحها اي يعتقد ان حقا عليه ان لا
ينصرف اي بعد الفراغ من صلوته الا عن يمينه فمن اعتقد انه يجب عليه الانصراف من جانب اليمين
فقد اعتقد شيئا غير ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اعتقد ذلك فقد تابع الشيطان فلم
يكن صلوته كاملة لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره وقال البراء رضه
كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه
عند التسليم قبل ان يقبل من عن يساره قال فسمعته يقول بعد التسليم رب قني عذابك
اي احفظني منه يوم تبعث عبادك او تجمع عبادك شك من الراوي قالت ام سلمة
ان النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن اذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله
لننصرف كيلا يختلط بهن ومن صلى معه عطف على رسول الله اي وثبت من صلى من الرجال
ما شاء الله اي زمانا شاء الله ان يثبت فيه فاذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال
يعلم من هذا استحباب ثبات الامام لهذا واستحباب عدم قيام المأمومين قبل ان يقوم الامام
وقال جابر بن سمرة رضه كان يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسير للضمير كان لا يقوم من مصلاه
الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس وكانوا يتحدثون فيأخذون في امر الجاهلية اي يتحدثون
بما جرى عليهم قبل الاسلام فيضحكون ويتبسم عليه الصلوة والسلام فيه دليل على جواز استماع
كلام مباح من الحسان عن معاذ بن جبل رضه انه قال اخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني لاحبك يا معاذ فقلت وانا احبك يا رسول الله مخاطبته صلى الله عليه وسلم بالمحبة
لمعاذ اشد تأكيدا من مخاطبة معاذ له صلى الله عليه وسلم بها قال فلا تدع اي فلا تترك ان تقول
في دبر كل صلوة اي في عقبها اللهم رب اعني على ذكرك المطلوب منه شرح الصدر
وتيسير الامور واليه لمح قول الكليم رب اشرح لي صدري ويسر لي امري الى قوله كي نسبحك كثيرا
ونذكرك كثيرا وشكرك المطلوب منه توالي النعم المستجلبة لتوالي الشكر وانما طلب المعاونة
صلى الله عليه وسلم لانه عسير جدا ولذلك قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وحسن عبادتك
المطلوب منه التجرد عما يشغله عن الله تعالى ليتفرغ الى المناجاة والمذكورات الثلثة في الحديث غايات
والمطلوب هو البدايات فذكر الغايات تنبيه على انها هي المطالب الاولية وان كانت نهايات
وتلك وسائل اليها وهذا يدل على ان من يحب احدا ينبغي ان يريد له كل خير وعن عبد الله
بن مسعود رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى
يرى بياض خده الايمن وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايسر
وعنه انه قال اكثر ما كان انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوته على شقه الايسر الى حجرته
لان بابها كان على يسار محرابه عليه الصلوة والسلام وعن المغيرة رضه عن رسول الله صلى الله

صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه يعني لا يصلي السنة والنافلة
في الموضع الذي صلى فيه الفريضة حتى يتحول اي حتى ينتقل منه الى آخر ليشهد له موضعان
بالطاعة يوم القيمة ولذلك تستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة والاولى ان يتحول الى
جانب يمينه وعن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن ان ينصرفوا قبل انصرافه عليه
الصلوة والسلام من الصلوة لتنصرف النساء ولا يختلط بهن الرجال

باب الذكر بعد الصلوة من الصحاح

قال ابن عباس رضه كنت اعرف انقضاء صلوة
النبي صلى الله عليه وسلم اي اعرف انتهاءها بالتكبير لانه كان يكبر الله تعالى في الذكر المعتاد بعد الصلوة
واراد بالتكبير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقالت عائشة رضه كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد بين الفريضة والنهوض الى السنة بعدها الا مقدار
ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام تباركت يا ذا الجلال و
الاكرام وقال ثوبان رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلوته استغفر
ثلثا وقال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام وعن المغيرة
بن شعبة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة اي عقيب كل صلوة مكتوبة
اي مفروضة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم
لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وعن عبد الله بن الزبير رضه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته قال بصوته الاعلى لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا
نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين اي
حال كوننا مخلصين له دينه وهو التوحيد ولو كره الكافرون اي ولو كرهوا كوننا مخلصين دين
الله تعالى وكوننا عابدين له وعن سعد وهو سعد بن ابي وقاص رضه انه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات
ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهن دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن
اي من خوف الخروج في الغزاة في سبيل الله واعوذ بك من البخل اي من عدم اداء الزكوة خوفا
من الفقر واعوذ بك من ارذل العمر من الرذالة وهي الخساسة وارذل العمر آخره في حال
الكبر والعجز فانه اذ ذاك يصير خرفا حقيرا في اعين الناس واعوذ بك من فتنة الدنيا
وعذاب القبر وعن ابي هريرة رضه انه قال قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع
دثر وهو المال الكثير اي الاغنياء بالدرجات والنعيم المقيم اي العيش الدائم والمراد به
الجنة صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم وليست لنا
اموال قال فلا اخبركم بامر تدركون به من قبلكم اي في الثواب وتسبقون من جاء
بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون لهم البعدية بحسب الرتبة

ولا یاتی احد بمثل ما جئتم به الا من جاء بمثله ای فعل مثل فعله تسبحون فی دبر کل صلوة
عشرا وتحمدون عشرا وتکبرون عشرا وفی روایة تسبحون وتحمدون وتکبرون خلف
کل صلوة ثلثا وثلثین قیل معناه یکون جمیعها ثلثا وثلثین لکن الاظهر ان کل واحد
من الاذکار یکون ثلثا وثلثین وعن کعب بن عجرة رض انه قال قال رسول الله صلی
الله علیه وسلم معقبات موصوفه محذوف تقدیره کلمات او دعوات معقبات یعنی
کلمات یاتی بعقب بعض وقیل سمیت بها لانهن یعقبن الصلوة لا یخیب قائلهن من
الخیبة وهو الحرمان والخسران او فاعلهن شک من الراوی دبر کل صلوة مکتوبة ثلث
ای هن ثلث وثلثون تسبیحة والجملة خبر معقبات وثلث وثلثون تحمیدة واربع وثلثون
تکبیرة وعن ابی هریرة رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سبح الله فی دبر کل صلوة
ثلثا وثلثین وحمد الله ثلثا وثلثین وکبر الله ثلثا وثلثین فتلک التسبیحات والتحمیدات و
التکبیرات تسعة وتسعون وقال تمام المائة بالنصب مفعول لقال لانه فی المعنی جملة
لان ما بعده عطف بیان له او بدل فصح کونه مفعول القول والمراد من تمام المائة ما تتم به المائة
ویجوز ان یکون نصبه بالظرفیة ای فی وقت تمام المائة والعامل فیه قال ویجوز رفع
تمام علی انه مبتدأ وخبره لا اله الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد وهو علی کل
شیء قدیر فیکون تمام مع خبره حالا من ضمیر سبح فلفظة قال علی هذا یکون للراوی وضمیره عائد
الی الرسول صلی الله علیه وسلم غفرت خطایاه وان کانت مثل زبد البحر وهو ما یعلو علی وجهه عند
الهیجان من الحسان عن ابی امامة رض انه قال قیل یا رسول الله ای الدعاء اسمع ای اوفق
للاستماع واولی بالاجابة قال جوف اللیل نصب علی الظرفیة خبر مبتدأ محذوف الآخر
صفته ای الدعاء فی الجوف الآخر من اللیل او رفع وهو اکثر روایة علی حذف مضاف واقامته
مقامه ای دعاء جوف اللیل الآخر اسمع یعنی ثلثه الآخر وهو اول الجزء الخامس من اسداس اللیل
وقیل وسط النصف الآخر ودبر الصلوات المکتوبات عطف علی جوف تابع له فی الاعراب
عن عقبة بن عامر رض انه قال امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اقرأ المعوذتین فی دبر
کل صلوة ارید بهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سمیتا بذلک لانهما یدفعان
الآفة عن قارئهما عن انس رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لان اقعد ای
لقعودی مع قوم یذکرون الله من صلوة الغداة حتی تطلع الشمس احب الی من ان اعتق
رقبة اربعة من ولد اسمعیل وانما خص صلی الله علیه وسلم ولد اسمعیل عم لان العرب افضل
الامم واولاد اسمعیل عم افضل العرب لکونه صلی الله علیه وسلم منهم والطلاق الارقاء والعتق
علیهم علی الفرض والتقدیر ولان اقعد مع قوم یذکرون الله من صلوة العصر الی ان
تغرب الشمس احب الی من ان اعتق رقبة وانما خص هذین الوقتین لشرفهما لان احدهما

احدهما اول النهار والآخر آخره ولاجتماع ملائکة اللیل والنهار فی هذین الوقتین وتخصیصه
باربعة لان ما فضله علیه الصلوة والسلام علی اعتاقهم اربعة اشیاء القعود وکونه مع قوم یذکرون
الله وکون ذلک من الغداة او العصر واستمراره الی الطلوع او الغروب وعن انس رض انه قال
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی الفجر فی جماعة ثم قعد یذکر الله حتی تطلع الشمس ثم صلی رکعتین
ای بعد ان تطلع الشمس قدر رمح وهذه الصلوة تسمی صلوة الاشراق کانت له کاجر حجة وعمرة
قال ای الراوی قال رسول الله صلی الله علیه وسلم تامة تامة تامة صفة لحجة وعمرة والتکرار للتاکید
باب ما لا یجوز من العمل فی الصلوة وما یباح منه من الصحاح عن معاویة بن الحکم
رض انه قال بینا انا اصلی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ عطس رجل فقلت یرحمک الله فرمانی
القوم بابصارهم ای اشاروا الی بسرعة التفات باعینهم من غیر کلام فقلت ما شانکم ای
حالکم تنظرون الی فجعلوا یضربون بایدیهم علی افخاذهم فلما رأیتهم یصمتوننی سکت فلما
صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم فبابی هو وامی الضمیر یعود الی رسول الله ای هو مفدی بهما ما رأیت
معلما قبله ولا بعده احسن تعلیما منه والله ما کهرنی ای ما زجرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم
الکهر استقبالک الانسان بوجه عبوس ولا ضربنی ولا شتمنی قال ان هذه الصلوة لا یصلح
فیها شیء من کلام الناس المراد بکلامهم ما یجری به التخاطب بینهم انما هی التسبیح والتکبیر و
قراءة القرآن استدل به الشافعی رح علی ان تکبیر الاحرام جزء من الصلوة قلنا انما هی
ذات التسبیح والتکبیر او کما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم شک من الراوی قلت یا
رسول الله انی حدیث عهد ای جدید عهد بجاهلیة یعنی انتقلت من الکفر الی الاسلام عن قرب
ولم اعرف بعد احکام الدین وما یبطل به الصلوة وقد جاء الله بالاسلام هذا لا یتعلق بما قبله
بل شروع فی ابتداء سؤال منه صلی الله علیه وسلم فان منا رجالا یاتون الکهان جمع کاهن وهو
من یتکلم بما هو کائن فی المستقبل قال فلا تاتهم قلت ومنا رجال یتطیرون ای یتفألون
بالطیر فان طار فی سفرهم طیر عن یمینهم یقولون هذا السفر مبارک وان طار عن یسارهم یتشأمون
به قال ذلک شیء یجدونه فی صدورهم یعنی فی انفسهم یعنی انه وهم منهم وظن ولیس له حقیقة
وتاثیر فی جلب نفع او دفع ضر فلا یصدنهم ای فلا یمنعنهم هذا الوهم عما یقصدونه ویتوجهون
الیه من المقاصد او عن الطریق المستقیم قلت ومنا رجال یخطون وکیفیته ان الرجل
اذا عزم علی شغل یاخذ خشبا ویخط علی العجلة خطوطا کثیرة بلا حساب علی الارض او علی الرمل
ثم یمحو خطین خطین فان بقی زوج فهی علامة الخیر والا لا قال کان نبی من الانبیاء یخط
قیل هو دانیال وقیل ادریس عم فمن وافق قیل ضمیر الفاعل راجع الی من ای فمن وافق
فیما یخط خطه ای خط ذلک النبی عم فذاک ای فذاک مصیب قال الخطابی یجوز ان
یکون النبی صلی الله علیه وسلم اراد بقوله فذاک علی سبیل الزجر عنه لانهم ما کانوا اصابوا خط

ذلك النبي عم حتى يعرفوا الموافقة من المخالفة لان خطه كان علماً للنبوة وقد انقضت
والشيء اذا علق بامر ممتنع فهو ممتنع قال عبد الله بن مسعود رضه كنا نسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا قيل المراد منه هو الرد بالاشارة اي كان يرد علينا
بالاشارة قبل رجوعنا من عند النجاشي فلما رجعنا من عند النجاشي هو ملك الحبشة وقد كان
هاجر جماعة من الصحابة رضه من مكة الى ارض الحبشة حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فارين مما
لحقهم من ايذاء الكفار فلما خرج صلى الله عليه وسلم منها الى المدينة وسمعوا ذلك به هاجروا من الحبشة
الى المدينة فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة ومنهم ابن مسعود رضه قال سلمنا عليه فلم يرد علينا
وقال ان في الصلوة لشغلاً اي بالقراءة والتسبيح والدعاء وذلك مانع من كلام الناس و
التنوين للتهويل والاكثر على ان رد السلام باللسان مبطل وقد كان جائزا في بدء الاسلام
ثم حرم وعن معيقيب رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال
ان كان فاعلاً اي ان كان يفعله البتة فواحدة منصوب بفعل مضمر اي فليسوه مرة واحدة او
ليفعل فعلة واحدة وعن ابي هريرة رضه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخصر في الصلوة
وهو ان يضع يده على خاصرته قيل لانه صنيع اليهود وروي في بعض الاخبار ان ابليس لما
هبط الى الارض بعد صيرورته ملعونا هبط على هذه الهيئة وقيل هو ان ياخذ بيده عصا
يتكئ عليها وقالت عائشة رضه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة
فقال هو اختلاس وهو استلاب الشيء واخذه بسرعة يختلسه الشيطان من صلوة العبد
يريد به استلاب كمال صلوته بان يحمله على هذا الفعل وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لينتهين خبر بمعنى الامر ويجوز ان يكون جواب قسم اي ليمتنعن اقوام عن رفع
ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن اي لتسلبن ابصارهم ان لم
ينتهوا عن ذلك وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة من عضو يقع العقاب بذلك العضو
وانما نهوا عن رفع الابصار الى نحو السماء لما يوهم ذلك من نسبة العلو المكاني اليه وعن
ابي قتادة الانصاري رضه انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وامامة بنت
ابي العاص على عاتقه وكان ابو العاص زوج بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ركع وضعها
واذا رفع من السجود اعادها ويروى رفعها يشبه ان يكون هذا الصنيع منه صلى الله عليه وسلم
لا عن قصد وتعمد في الصلوة بل لعل الصبية لكثرة ملابستها له في غير الصلوة كانت تتعلق به
فلا يدفعها عن نفسه واذا اراد السجود وهو على عاتقه وضعها بان يحطها او يرسلها الى
الارض حتى يفرغ من سجوده فاذا اراد القيام وعادت الى مثل الحالة الاولى لم يمنعها حتى اذا تم
عليه الصلوة والسلام بقيت محمولة وحمل الحديث على هذا اولى من التعمد لحملها ووضعها وامساكها
في الصلوة مرة بعد اخرى لان العمل يكثر فيه ويشتغل عن الصلوة وعن ابي هريرة رضه انه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاءب احدكم في الصلوة يقال تثاءب الرجل
اذا فتح فاه من غلبة النوم او الغفلة او كثرة امتلاء البطن وكل ذلك غير مرضي لانه يكون
سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها فليكظم اي فليدفع ذلك ما استطاع بان يضم
شفتيه او يضع يده على فيه فان الشيطان يدخل في فيه للوسوسة وخص دخوله في الفم لان
الفم اذا انفتح لشيء مكروه للشرع صار طريقا للشيطان وعنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان عفريتا بكسر العين هو الخبيث المنكر من الجن تفلت اي تعرض لي في
صلوتي البارحة اي الليلة الماضية ليقطع علي صلوتي اي اراد ان يشغلني في صلوتي بوسوسته
فيها فامكنني الله منه اي اعطاني مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته هذا يدل على ان الشيطان
عينه غير نجسة وان الصلوة لا تبطل بمسه فاردت ان اربطه اي اشده على سارية
اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فيه دلالة على ان المصلي لا يبطل صلوته بحضور البس
من افعاله بباله فذكرت دعوة اخي سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته
خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مخصوص به والحديث يدل على ان رؤية الجن غير
مستحيلة وقوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم هو الحكم الاعم الاغلب وعن سهل
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء اي اصابه امر في صلوته بان
يدعوه احد او يستاذنه في دخول البيت ولم يعلم انه في الصلوة فليسبح اي فليقل سبحان الله
فانما التصفيق وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى للنساء يعني ان كان المصلي امراة
فليضرب بطن كفه اليسرى لان صوتهن عورة وعن سهل رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء من الحسان قال عبد الله بن مسعود رضه
كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة قبل ان ناتي ارض الحبشة فيرد علينا فلما
رجعنا من ارض الحبشة اتيته فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي حتى اذا قضى صلوته
قال ان الله يحدث اي يظهر من امره ما يشاء وان مما احدث اي اظهر ان لا تكلموا في
الصلوة فرد علي السلام هذا دليل على استحباب رد جواب السلام بعد الفراغ من الصلوة وكذلك
لو كان على قضاء الحاجة او قراءة القرآن وسلم عليه احد وقال انما الصلوة لقراءة القرآن
وذكر الله فاذا كنت فيها اي في الصلوة فليكن ذلك اي القراءة وذكر الله تعالى
شانك اي حالك لا غير ذلك من التكلم وغيره قال ابن عمر رضه قلت لبلال كيف كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلوة قال كان يشير
بيده وكذا الاشارة براسه وبعينه جائز قال رفاعة بن رافع رضه صليت خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه
كلاهما واحد ولعل المراد منه انواع البركة وهي الزيادة كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى النبي

كفه اليمنى على ظهر

صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم قال رفاعة انا يا رسول الله قال اى النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لقد ابتدرها بضعة وثلثون ملكا ايهم يصعد بها اى يسبق بعضهم بعضا لان يصعد بها والحديث يدل على جواز الحمد للعاطس فى الصلوة **وعن** ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان التثاؤب فى الصلوة من الشيطان يعنى يحصل التثاؤب من الغفلة وكثرة الاكل او غلبة النوم وكل ذلك من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع تقدم بيانه **وفى رواية** فليضع يده على فيه **وعن** كعب بن عجرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء باسباغه ثم خرج عامدا اى قاصدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه فى الصلوة تشبيك الاصابع ادخال بعضها فى بعض وهو مكروه فى الصلوة لانه ينافى الخشوع ومن قصدها فكانما فيها فى حصول الثواب **عن** ابى ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله مقبلا على العبد اى ناظرا اليه بالرحمة واعطاء الثواب وهو فى صلوته يعنى لا ينقطع اثر الرحمة عنه ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه المراد منه قلة الثواب **وعن** انس رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا انس اجعل بصرك حيث تسجد هذا فى حال القيام واما فى حال الركوع فالمستحب ان ينظر الى ظهر قدميه وفى حال السجود الى انفه وفى حال التشهد الى حجرته **وقال** قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنى اياك والالتفات فى الصلوة فان الالتفات فى الصلوة هلكة يعنى طاعة للشيطان وذلك هلكة الانسان اى سبب الهلاك فان كان لا بد اى لا بد من الالتفات ففى التطوع لا فى الفريضة لان مبنى التطوع على المساهلة الا يرى انه يجوز قاعدا او مضطجعا فى القدرة على القيام **وروى** عن ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ اى ينظر فى الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوى اى يصرف عنقه خلف ظهره قيل التفاته صلى الله عليه وسلم كان مرة او مرارا قليلة ليعلم انه غير مبطل او كان لشئ ضرورى لانه لا يجوز ان ينهى امته عن شئ وهو يفعله لغير ضرورة فان كان بحيث يلوى عنقه خلف ظهره فهو مبطل للصلوة **وعن** عدى بن ثابت عن ابيه عن جده رفعه اى الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم قال العطاس والنعاس وهو النوم الخفيف والتثاؤب فى الصلوة والحيض والقئ والرعاف من الشيطان يعنى هذه الاشياء مما يرضاه الشيطان ويفرح به لان بعضها يبطل الصلوة وبعضها يزيل الحضور **وعن** مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه انه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه ازيز اى صوت غليان كازيز المرجل وهو ما يطبخ فيه الشئ من حجر او حديد او خزف اى كصوت غليانه من البكاء وهذا يدل على ان البكاء لا يبطل الصلوة ولعله غلب عليه صلى الله عليه وسلم **وعن** ابى ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة

الصلوة فلا يمسح الحصا وهى الحجارة الصغيرة فان الرحمة تواجهه اى تتوجه الى المصلى من ربه وتنزل عليه فلا يليق به اللعب بالحصا وغيره فلعل اثر الرحمة يكون مع غبار الحصى الذى يمسح عنها **وقالت** ام سلمة رأى النبى صلى الله عليه وسلم غلاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ يعنى نفخ فى الارض ليزول عنه التراب ليسجد فقال يا افلح ترب وجهك امر من التتريب وهو جعل الشئ ملوثا بالتراب اى اوصله الى التراب واسجد عليه فانه اعظم للثواب فلا تنفخه عن موضع سجودك ضعيف **وقال** ابن عمر رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاختصار اى وضع اليد على الخاصرة فى الصلوة راحة اهل النار قيل انهم يتعبون من طول قيامهم فى الموقف فيستريحون بالاختصار او انه فعل اليهود والنصارى وهم اهل النار لا ان لاهل النار راحة لقوله تع لا يفتر عنهم العذاب **وعن** ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين فى الصلوة الحية والعقرب بيان للاسودين فانه يجوز قتلهما بضربة او ضربتين لا اكثر لان العمل الكثير مبطل للصلوة **وقالت** عائشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى تطوعا والباب عليه مغلوق فجئت فاستفتحت اى طلبت فتح الباب فمشى ففتح لى ثم رجع الى مصلاه مشيه صلى الله عليه وسلم وفتحه الباب ثم رجوعه الى مصلاه يدل على ان الافعال الكثيرة اذا لم تتوال لا يبطل الصلوة واليه ذهب بعضهم وذكرت اى عائشة رضه ان الباب كان فى القبلة دفعا لوهم من توهم ان هذا الفعل يستلزم ترك الاستقبال **وعن** على بن طلق رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم اى خرج منه ريح فى الصلوة فلينصرف اى فليرجع فليتوضأ وليعد الصلوة **وعن** عائشة رضه انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم فى صلوته فليأخذ بانفه ثم لينصرف امره صلى الله عليه وسلم باخذ الانف ليخيل الى غيره انه مرعوف ولئلا يسول اليه الشيطان بالمضى فى صلوته استحياء من الناس وفيه نوع من الاخذ بالآداب واخفاء القبيح والتورية بما هو احسن وليس هو من باب الرياء والكذب **وعن** عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم وقد جلس فى آخر صلوته يعنى قدر التشهد قبل ان يسلم فقد جازت صلوته لوجود القاطع وهذا مذهب ابى حنيفة رحه وقال الشافعى رحه بطلت لان التسليم عنده فرض ضعيف

باب السهو

من الصحاح عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلى جاء الشيطان فلبس بتشديد الباء اى خلط وشوش عليه حتى لا يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس يعنى فليسجد سجدتى السهو بعد قراءة التشهد **وعن** ابى سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد فى كم او اربعا فليطرح الشك

اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد
سجدتين قبل ان يسلم استدل الشافعي بهذا على ان محل سجود السهو قبل السلام ومذهب
ابي حنيفة رح انه بعد السلام فان كان قد صلى خمسا اي كان ما صلاه في الواقع اربعا فصار خمسا
باضافة اليه ركعة اخرى شفعن اي جعلها شفعا بهاتين السجدتين لانها تصير ستا بهما حيث اتى
بمعظم اركان الركعة وهو السجود فكانه اتى بالركعة السادسة وبه قال الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح انه
يصلي ركعة سادسة فان كان صلى تماما لاربع مفعول له يعني ان كان صلى ما شك فيه لاتمام
اربع او حال اي حال كونه متمما كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث
فعل ما ابى عنه اللعين **وعن** عبد الله بن مسعود رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا
فقيل له أزيد في الصلوة بصيغة الاستفهام فقال ما ذاك اي ما سبب قولك فما
نافية وذاك اشارة الى الزيادة قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين للسهو بعد ما سلم لانه صلى
الله عليه وسلم علم السهو بعده وقال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت
فذكروني واذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي فليطلبه بغلبة ظنه واجتهاده
فليتم عليه اي ليتم على ذلك ما بقي من صلوته ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين **عن** ابي هريرة رض
انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم في الركعتين فقام اي من ذلك
الموضع واتى الى خشبة معروضة اي موضوعة عرضا في المسجد وقيل مطروحة من عرضت
الخشبة على الاناء اي طرحتها عليه فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى
وشبك بين اصابعه اي ادخل بعضها في بعض ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى
وتشبيك الاصابع ان كان لمد الاصابع والاستراحة او للاخذ اليدين على الركبتين ليتمكن
من الجلوس او لوضع الوجه او الرأس على الركبتين فغير مكروه وان كان للعب فمكروه
وفي القوم ابو بكر وعمر رض فهاباه اي خافاه ان يكلماه اي الرسول صلى الله عليه وسلم في نقصان
صلوته وفي القوم رجل في يديه طول يعني كانت يده اطول من ايدي القوم يقال له ذو
اليدين لطول يده واسمه خرباق من بني سليم حجازي قال اي الرجل يا رسول الله
أقصرت الصلوة ام نسيت قال كل ذلك اي كل من القصر والنسيان لم يكن وهذا
دليل على ان من ظن انه فعل شيئا فقال فعلت وفي ظنه لم يفعل ثم تبين خلاف ما ظن
لم يأثم لانه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو فقال اي الرجل قد كان
بعض ذلك يعني قصرت الصلوة ولكن لا ندري قصرتها سهوا او امرأته بقصرها
فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال أصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى
ما ترك ثم تكلموا فيه قال بعضهم كانت هذه الواقعة قبل تحريم الكلام في الصلوة وقال
بعضهم كانت بعده ولكن بسبب تكلم ذي اليدين لظنه انه صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة بامر
الله تع فكان بمنزلة السهو وسبب تكلم النبي صلى الله عليه وسلم انه ظن ان ذا اليدين غير
صادق فظن انه اتم الصلوة وخرج منها وجواب القوم له بقولهم نعم انهم لم يعلموا ايضا
انه صلى الله عليه وسلم في الصلوة يقينا وهذا التاويل صحيح ثم سلم ثم كبر بعد السلام وسجد
للسهو مثل سجوده للفرض او اطول اي لبث فيه مثل لبثه في سجود الفرض او اكثر ثم رفع
رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر **وقال** عمران بن حصين
رض ثم سلم اي بعد سجود السهو مرة اخرى **وقال** عبد الله بن بحينة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس اي في التشهد الاول فقام
الناس معه حتى اذا قضى الصلوة فانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين للسهو
قبل ان يسلم ثم سلم وهذا مذهب الشافعي رح **من الحسان** عن عمران بن حصين رض ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم غريب **عن** المغيرة
بن شعبة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام الامام في الركعتين اي ترك التشهد
الاول فان ذكر قبل ان يستوي قائما فليجلس وان استوى قائما فلا يجلس وليسجد سجدتي
السهو

باب سجود القرآن

من الصحاح قال ابن عباس رض سجد النبي
صلى الله عليه وسلم بالنجم المراد سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس
قيل انه شق على النبي صلى الله عليه وسلم تولي قومه عنه ومباعدتهم عما جاء به فجلس ذات يوم في
نادٍ من اندية قريش وتمنى في نفسه ان لا يأتيه من الله ما يقاربه بينه وبين قومه لحرصه على
ايمانهم وان لا يأتيه بما ينفرهم عنه فانزل الله تع سورة النجم فقرأها عليهم حتى بلغ افرأيتم
اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق
العلى وان شفاعتهن لترتجى ففرحت قريش بذلك ومضى صلى الله عليه وسلم على قراءته و
سجد في آخر السورة وسجد المسلمون لسجوده وسجد جميع من كان هناك من المشركين وتفرقوا
مسرورين بما سمعوا منه صلى الله عليه وسلم وما رأوه من السجدة وقالوا قد ذكر محمد آلهتنا فاحسن
الذكر فنحن نوافقه كما وافقنا في مدح الاصنام فلما امسى صلى الله عليه وسلم اتاه جبرئيل عم فقال
ما صنعت تلوت على الناس ما لم آتك به عن الله تع وقلت ما لم اقل فحزن صلى الله عليه وسلم
حزنا شديدا وخاف منه تع خوفا بليغا فانزل الله تع وما ارسلنا من قبلك من رسول و
لا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته فقالت قريش ندم محمد على ما ذكر من
منزلة آلهتنا عند الله تع فازدادوا شرا الى ما كانوا عليه واما سجود الجن فلان منهم مسلمين
ومشركين فوافقوا الرسول صلى الله عليه وسلم كما وافقه الانس **وقال** ابو هريرة رض سجدنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك **وقال** ابن عمر رض كان النبي صلى الله عليه و
سلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم اي نجتمع بحيث ضاق المكان علينا

حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا ليسجد عليه وهذا يدل على تأكيد سجود التلاوة **وقال** زيد بن ثابت
رضه قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها ذهب مالك رحه الى انه لا سجدة فيها
قلنا هذا لا يدل على عدم السجدة فيها اصلا لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم لم يكن على الوضوء في
ذلك الوقت او سجد في وقت وترك في آخر اعلاما بالسنة ورفعا لتوهم الفرض وايضا
فالوجوب ليس على الفور **وقال** ابن عباس رضه سجدة ص ليست من عزائم السجود جمع عزيمة وهي
عقد القلب على امضاء امر وفي الاصطلاح الحكم الثابت بالاصالة كوجوب الصلوة وحرمة
الزنا واستعمالها في الفريضة اكثر منه في السنة ذهب الشافعي رحه الى انه لا سجدة فيها
فمعناه عنده انه ليس من سنن سجدات التلاوة بل هو من سجدة الشكر وعند ابي حنيفة رحه هي من
جملة سجدات التلاوة فيأول عدم العزيمة هنا بعدم الفريضة بل هي من الواجبات وقد رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها **وفي رواية** انه قرأ اولئك الذين هدى الله اي هداهم الله
فبهديهم اقتده اي افعل كما فعلوا من تبليغ الرسالة وتحمل الاذى في سبيلي وقال اي
ابن عباس رضه كان داود عم ممن امر نبيكم ان يقتدي به يعني انه من جملة الانبياء
الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بهم فسجدها داود شكرا لقبول توبته فسجدها رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند قراءته موافقة له **من الحسان** عن عمرو بن العاص رضه ان النبي
صلى الله عليه وسلم اقرأه اي علمه خمس عشرة سجدة هذا مذهب الشافعي رحه وعندنا في اربعة
عشر موضعا منها ثلث في المفصل وهي في النجم وانشقت واقرأ وفي سورة الحج سجدتان
هذا على قوله وعندنا السجدة في اولى الحج فقط غريب **عن** عقبة بن عامر رضه انه قال قلت
يا رسول الله فضلت بتقدير الاستفهام سورة الحج بان فيها سجدتين وفي غيرها سجدة
قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما وانما نهى عن القراءة عند عدم السجدة فيهما لان الاتيان
بالسجدة من تمام حق التلاوة فاذا تركها عند التلاوة فالاولى ترك اصل التلاوة قلنا
الثانية سجدة الصلوة بدلالة اقترانها بالركوع ضعيف **عن** ابن عمر رضه ان النبي
صلى الله عليه وسلم سجد في صلوة الظهر ثم قام اي من السجود فركع اي عقيب القيام من السجدة و
لم يقرأها بعدها شيئا وان كانت القراءة جائزة فرأوا اي علموا انه قرأ الم تنزيل السجدة
بان سمعوا بعض قراءته لانه صلى الله عليه وسلم كان قد رفع صوته ببعض ما يقرأ به في الصلوات
السرية ليعلموا السنية قراءة تلك السورة **وعن** ابن عمر رضه انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه وهذا يدل
على انه لا يكبر الا للسجود وبه اخذ ابو حنيفة رحه وعند الشافعي رحه يرفع يديه ويكبر للاحرام للسجود
وعنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم
الراكب والساجد على الارض حتى ان الراكب ليسجد على يده وهذا يدل على انه

على ان الراكب لو قرأ آية السجدة يسن له السجود الا انه يشير برأسه ولا يحتاج الى وضع
جبهته على السرج وغيره فلو سجد على يده يصح اذا انحنى عنقه عند ابي حنيفة رحه ويبطل عند الشافعي
وعن ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى
المدينة وبه اخذ مالك رحه قلنا لا يلزم من هذا عدم سجود التلاوة في المفصل لان كثيرا
من الصحابة يروونها فيه فاذا تعارضا فالاثبات اولى بالقبول ولان ابن عباس رضه
يروي في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم ولا شك ان الحديث المروي في الصحاح اقوى
من المروي في الحسان **وقالت** عايشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود
القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته صحيح **وقال**
ابن عباس رضه جاء رجل قيل هو ابو سعيد الخدري رضه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله رأيتني الليلة وانا نائم كأني اصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي
فسمعتها اي الشجرة تقول اللهم اكتب لي بها عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها
لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود ويجوز كون القائل ملكا
وان الله تعالى خلق فيها نطقا كما في شجرة موسى عم وقال ابن عباس رضه فقرأ النبي صلى الله
عليه وسلم سجدة ثم سجد فسمعته وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول الشجرة وهذا الدعاء مسنون
في سجود التلاوة لقراءته صلى الله عليه وسلم غريب

باب اوقات النهي

من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتحرى اي لا يطلب ولا
يقصد احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها النفي فيه بمعنى النهي يعني عند طلوعها وعند
غروبها ظنا منه انه قد عمل بها هو اولى لان الكفار يعبدونها عند هذين الوقتين **وفي رواية**
اذا طلع حاجب الشمس وهو طرف قرصها الذي يبدو اولا مستعار من حاجب الوجه فدعوا
الصلوة اي اتركوها حتى تبرز اي تظهر وتخرج والمراد ارتفاعها قدر رمح واذا غاب حاجب الشمس
فدعوا الصلوة حتى تغيب اي تغرب بالكلية ولا تحينوا بصلوتكم اي لا تجعلوا وقتا للصلوة
طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني الشيطان قرناه جانبا رأسه لانه
ينتصب قائما في وجه الشمس عند الطلوع ليكون شروقها بين قرنيه فيكون قبلة لمن يسجد للشمس
من عباد الاوثان فنهى صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ذلك الوقت لئلا يتشبه بهم في
العبادة **وقال** عقبة بن عامر رضه ثلث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان
نصلي فيهن وان نقبر اي ندفن فيهن موتانا المراد منه صلوة الجنازة لان الدفن غير مكروه
وذهب الاكثرون الى كراهة صلوة الجنازة في هذه الساعات وكان الشافعي يرى جوازها
اي ساعة شاء من ليل او نهار حين تطلع الشمس بازغة اي ظاهرة بظهور تمام قرصها
من المشرق حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة اي قيام الشمس وقت الزوال الظهيرة

نصف النهار من قام يعني وقف ووقت الظهيرة يكون الشمس واقفة عن السير تثبت في
كبد السماء لحظة ثم تسير وقيل يراها الناس واقفة وهي في الحقيقة غير واقفة لكن لا يظهر
سيرها ظهوره قبل الزوال وبعده او من قام بمعنى اعتدل اي حين يستوي الشمس وتصل الى
خط نصف النهار حتى تميل الشمس اي الى الجانب الغربي من السماء وحين تضيف الشمس
اي تميل للغروب حتى تغرب والحديث باطلاقه حجة على الشافعي رح في تخصيص الفرايض
وعن ابي سعيد الخدري رض انه قال قال رسول الله لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس
ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس قيل هذا النهي لمن صلى الفريضة وقال عمرو بن عبسة
رضي الله عنه قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت اخبرني
عن الصلوة اي عن وقتها في اي وقت افعلها فقال صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي
اتركها وامتنع عنها حين تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وحينئذ
يسجد لها الكفار ثم صل اي صلوة الضحى فان الصلوة مشهودة محضورة تفسير لمشهودة وتاكيد
لها اي يشهدها الملائكة ويحضرها وفي رواية مشهودة مكتوبة اي يكتب الملائكة اجرها
لمصليها وهذا بيان لفضيلة صلوة الضحى حتى يستقل اي يرتفع الظل بالرمح اي بارتفاع الرمح من
الاستقلال بمعنى الارتفاع يعني لم يبق ظل الرمح وهكذا بمكة والمدينة وحواليها في اطول يوم
في السنة فانه لا يبقى عند الزوال ظل على وجه الارض بل يرتفع عنها ثم اذا مالت الشمس من
جانب المشرق الى المغرب وهو اول وقت الظهر يقع الظل على الارض واختصاص الرمح بالذكر
لان العرب كانوا غالبا يسكنون البوادي ويسافرون فاذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار
ركزوا رماحهم في الارض ثم نظروا الى ظلها وقيل من القلة يقال استقله اذا رآه قليلا اي
حتى يقل الظل الكائن بالرمح ادنى غاية القلة والنقص وهو المسمى بظل الزوال ثم اقصر عن
الصلوة فان حينئذ تسجر جهنم اي يملأ نارها وتوقد ولعل تسجيرها حينئذ لمقارنة الشمس وتهية
عباد الشمس ان يسجدوا لها فاذا اقبل الفيء اي رجع بعد ذهابه من وجه الارض فصل
فهذا وقت الظهر فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر اي فرض العصر ثم اقصر
عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار
قلت يا نبي الله فالوضوء حدثني عنه اي اخبرني عن الوضوء يعني عن فضيلته قال ما منكم رجل
يقرب وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوئه فيمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت اي
سقطت ويروى بالجيم اي جرت خطايا وجهه وفيه اي فمه وخياشيمه جمع خيشوم وهو باطن
الانف مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته
مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه
الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت

خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام اي من الوضوء فصلى فحمد الله واثنى
عليه يعني ذكر الله تع في الصلوة كثيرا ومجده بالذي هو له اهل ضمير هو عايد الى الموصول
وضمير له عايد الى الله وفرغ قلبه اي جعله حاضرا خاليا عن الاشغال الدنيوية الا انصرف
من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة و
عبد الرحمن بن الازهر رض ارسلوه اي كريبا الى عائشة رض فقالوا اقرأ عليها السلام
وسلها عن الركعتين بعد العصر اي عن الركعتين اللتين يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد
صلوة العصر وقد نهى عن الصلوة بعدها قال اي كريب فدخلت على عائشة فبلغتها
ما ارسلوني به فقالت سل ام سلمة فخرجت فردوني الى ام سلمة فقالت ام سلمة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما اي عن الركعتين بعد العصر ثم رأيته يصليهما ثم دخل
اي النبي صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه الجارية فقلت قولي له تقول ام سلمة يا رسول الله
سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما قال يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد
العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان
اي الركعتان اللتان صليتهما بعد العصر هما ركعتا الظهر وهذا يدل على ان قضاء السنة
سنة وبه اخذ الشافعي رح وقال ابو حنيفة رح كل سنة لها وقت معلوم لا تقضى اذا فاتت
من الحسان عن قيس بن فهد رض انه قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم وانا اصلي ركعتين
اي سنة الفجر بعد الصبح اي بعد فرض الصبح فقال ما هاتان الركعتان فقلت اني لم اكن
صليت ركعتي الفجر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم سكوته يدل على جواز سنة الصبح بعد
فرضه لمن لم يصلها قبله وبه قال الشافعي رح غير متصل وعن جبير بن مطعم رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف من ولي منكم من امر الناس شيئا اي جعل اميرا حاكما
على المسلمين فلا يمنعن احدا طاف بهذا البيت وصلى اي ساعة شاء من ليل او نهار
وهذا يدل على ان صلوة التطوع والطواف في اوقات الكراهة غير مكروهة بمكة شرفها الله وبه
قال الشافعي رح وعند ابي ح رح يكره الصلوة فيها في اوقات الكراهة كساير البلاد
والظاهر ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم وصلى اي ساعة شاء في الاوقات الغير المكروهة توفيقا بين النصوص ١٢
وعن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى
تزول الشمس الا يوم الجمعة مستثنى عن الكراهة يدل على ان صلوة النفل نصف نهار يوم
الجمعة غير مكروهة وبه قال الشافعي رح وعند ابي ح رح مكروهة وعن ابي قتادة رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا
يوم الجمعة وهذا غير متصل اي اسناده

باب الجماعة وفضلها من الصحاح

عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الجماعة تفضل اي تزيد في الثواب

على صلوة الفذ اى على صلوة المنفرد بسبع وعشرين درجة وفي رواية ابي هريرة رض بخمس
وعشرين جزءً قيل في التوفيق بين الدرجة والجزء ان الدرجة انقص منه فكان الخمسة والعشرون
جزءً اذا جزئت درجات صار سبعا وعشرين درجة وفيه دليل على صحة صلوة المنفرد وعن ابي هريرة
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد هممت اى قصدت ان آمر بحطب
فيحتطب اى يجمع الحطب يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته ثم آمر بالصلوة فيؤذن لها ثم آمر
رجلاً فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال اى آتيهم من خلفهم او اخالف ما اظهرت من اقامة
الصلوة وارجع اليهم فآخذهم على غفلة لا يشهدون الصلوة اى لا يحضرونها من غير عذر
فاحرق عليهم بيوتهم قيل هذا يحتمل ان يكون عاما في حق جميع الناس وقيل المراد به المنافقون في
زمانه عليه الصلوة والسلام والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا بفتح العين
وسكون الراء مصدر عرقت العظم اذا اكلت واخذت اكثر ما عليه من اللحم ووصفه بالسمين لانه
يجوز ان ينزع عنه اكثر اللحم وهو يكون في نفسه سمينا او مرماتين حسنتين المرماة بكسر الميم
وفتحها السهم الذي يرمى به في السبق وانما وصفهما بالحسنتين ليكون مشعرا ببقاء محل الرغبة
فيهما يعني لو يعلم احدهم انه اذا حضر صلوة العشاء يجد شيئا من هذين الشيئين مع حقارتهما
لشهد العشاء يريد انه يسعى الى الشيء الحقير في ظلمة الليل ولا يسعى اليها ليجد نعيم الآخرة وانما
خص شهادة العشاء من بين سائر الصلوات لزيادة ما في شهادتها من الفضيلة قال
ابو هريرة رض اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعمى هو ابن ام مكتوم واسمه عمرو وقيل عبد الله فقال
يا رسول الله انه ليس لي قائد يقودني الى المسجد فسأل ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له
فلما تولى اى رجع دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب اى فائت
الجماعة استدل بهذا ابو ثور على وجوب حضور الجماعة وقال بعض الشافعية هي فرض على
الكفاية والاصح انه سنة مؤكدة وعليه الاكثرون وانما لم يرخص صلى الله عليه وسلم لابن ام مكتوم
مع عدم وجدانه قائدا لعلمه عليه الصلوة والسلام قدرته على الحضور بلا قائد او للتاكيد في امر
الجماعة وقال ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن اذا كانت ليلة ذات
برد ومطر يقول الا صلوا في الرحال اى في بيوتكم ومنازلكم للعذر وعن انس رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم بفتح العين ما يؤكل بعد الزوال و
اقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اى باكله ولا تعجل اى الى الصلوة حتى يفرغ منه اى
من العشاء وهذا اذا غلبه جوع يمنع حضور القلب بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة
وعن عائشة رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة بحضرة طعام
المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال
القلب ولا هو يدافعه الاخبثان اى لا صلوة كاملة حال مدافعة الاخبثين وهما البول و

البول والغائط وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة
اى نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا صلوة الا المكتوبة اى
المفروضة اى لا يجوز الاشتغال بالسنة بل يجب موافقة الامام في الفريضة واليه ذهب الشافعي
وقال ابو حنيفة رح سنة الفجر مخصوصة عن هذا بقوله صلى الله عليه وسلم صلوها وان طردتكم الخيل
فعلى هذا يصلي سنة الفجر اذا لم يخش عن فوت الركعة الثانية ويتركها حين خشي عملا بالدليلين
وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدكم
اى زوجته الى المسجد فلا يمنعها هذا يدل على جواز خروجهن الى المسجد للصلوة ولكن في زماننا
مكروه للفتنة وعن زينب الثقفية رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
شهدت احداكن المسجد اى ارادت حضور المسجد فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة وعن ابي
هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابت بخورا بفتح الباء ما
يتبخر به اى يتعطر فلا تشهد معنا العشاء الآخرة اى لا تحضر وخص العشاء الآخرة لانها
وقت انتشار الظلمة فيخلو الطرقات عن الناس ويستولي الشيطان بوسوسته
المنكرات وتمكن الفجار من قضاء الاوطار بخلاف النهار فانه واضح فاضح وقيد العشاء بالآخرة
ليخرج المغرب من الحسان عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم
المساجد وبيوتهن خير لهن هذا يدل على ان صلوة المرأة في بيتها فريضة كانت او نفلا
افضل وعن عبد الله بن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة المرأة في بيتها
افضل من صلوتها في حجرتها اراد بالحجرة ما يكون ابواب البيوت اليها وهي ادنى حالا في التستر
من البيت وصلوتها في مخدعها بضم الميم وفتح الدال هو المخزن وهو اخفى مواضع البيت افضل
من صلوتها في بيتها لانه استر من البيت وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يقبل لامرأة صلوة قبولا كاملا تطيبت لهذا المسجد اشارة الى جنس المساجد
لا المسجد المخصوص حتى ترجع فتغتسل غسلها اى كغسلها من الجنابة ليزول عنها ذلك هذا
اذا طيبت جميع بدنها وان طيبت ثيابها تبدلها او تزيل الطيب عنها وهذا مبالغة في الزجر
لان ذلك يهيج الرغبات ويفتح باب الفتن وعن ابي موسى رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
كل عين زانية فالمرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية لكونها
سبب زنا اعين الرجال بالنظر اليها لانها شوشت قلوبهم وهيجت شهوتهم بعطرها
وحملتهم به الى النظر اليها وفيه تشديد ومبالغة في منع النساء عن خروجهن عن بيوتهن
اذا تعطرت والا فبعض العين قد عصمها الله تعالى عن الزنا بالنظر اليهن وعن ابي بن كعب
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلوة الرجل مع الرجل ازكى اى اكثر ثوابا وانمى
واطهر من وسواس الشيطان من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وما كثر

ما منه موصولة والضمير عائد اليها وهي عبارة عن الصلوة اي الصلوة التي كثر المصلون فيها فهو احب الى الله وتذكيره باعتبار لفظ ما عن ابي الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثة في قرية ولا بدو اي بادية لا تقام فيهم الصلوة مع الجماعة الا قد استحوذ اي استولى وغلب عليهم الشيطان لان ترك امر شريعة بغير عذر متابعة للشيطان فعليك بالجماعة اي الزمها فان الشيطان بعيد عن الجماعة ويستولي على من فارقها فانما ياكل الذئب القاصية اي الشاة المنفردة البعيدة عن قطيعتها لبعدها عن عين راعيها فان عين الراعي تحمي الغنم المجتمعة وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادي اي المؤذن اي سمع نداءه فلم يمنعه فيه حذف اعتمادا على المعنى اي لم يتبعه ولم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف اي خوف ظلمة او خوف غريم وكان مفلسا او مرض لا تقبل منه الصلوة التي صليها اي قبولا كاملا وعن عبد الله بن ارقم رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اي بازالته فيجوز له ترك الجماعة لهذا العذر عن ثوبان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل ذلك فقد خانهم ولا ينظر في قعر بيت قبل ان يستاذن احترازا عن ان يقع نظره على عورات المسلمين فان فعل فقد دخل اي فكانه قد دخل من غير اذن في حصول الاثم لان الاطلاع على العورة قد حصل به كما بغير الاذن ولا يصلي وهو حقن اي يؤذيه البول والغائط حتى يتخفف اي حتى يزول ما يؤذيه منهما وعن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره يحمل هذا على ما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا يخاف فوته توفيقا بين هذا وبين قوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم الحديث

باب تسوية الصفوف من الصحاح

عن النعمان بن بشير رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي القداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب نصله وهذا لان القدح لا يصلح لما عمل له الا بعد الانتهاء الى الغاية في الاستواء وانما جمع مع الغنية عنه بالمفرد نظرا للصفوف اي يسوي كل صف على حدة كما يسوي الصانع كل قدح على حدة فراى رجلا باديا اي خارجا صدره من الصف الاول فقال عباد الله بحذف حرف النداء لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم المراد به وجوه القلوب فان اختلاف القلوب قد يفضي بهم الى اختلاف الوجوه واعراض بعضهم عن بعض اذ الظاهر عنوان الباطن فمخالفة الظاهر الباطن وامر الشرع قد يؤدي الى كدورة وعداوة فيما بينهم وقيل معناه يحول الوجوه الى القفاء فيكون محمولا على التهديد او تغير صورها الى صور اخرى عن انس رضه انه قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا اي استووا واتموا صفوفكم وتراصوا اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج فاني اراكم من وراء ظهري وهذا لان الله تعالى قادر ان يريه وراءه كما يريه قدامه وفي رواية اتموا الصفوف وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة اي من اتمامها واكمالها وفي رواية من تمام الصلوة وقال ابو مسعود الانصاري رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلوة اي يضع يده على اعطافنا حتى لا نتقدم ولا نتاخر في الصف ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم اي اهواؤها عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون اي ليقرب مني منكم اولوا الاحلام جمع الحلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون جمع نهية وهو العقل الناهي عن القبائح انما امر صلى الله عليه وسلم ان يليه اولوا الاحلام والنهى ليعقلوا عنه صلوته ويخلفوه في الامامة ان حدث به عارض ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى ثلثا اي قال ثلث مرات فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح واياكم وهيشات الاسواق من الهوشة وهو الاختلاط اي لا تختلطوا اختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكور عن الاناث او المراد التحذير عن الصلوة في الاسواق وفي المواضع التي تمنع الحضور من كثرة الاصوات وعن ابي سعيد الخدري رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى في اصحابه تاخرا فقال لهم تقدموا واتموا بي اي اصنعوا كما اصنع وليأتم بكم من بعدكم اي ليصنع من بعدكم كما تصنعون فان الصف الثاني يقتدون بالصف الاول ظاهرا لا حكما او معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا يتعلم قرن من قرن الى انقراض الدنيا لا يزال قوم يتاخرون اي عن الخيرات حتى يؤخرهم الله اي في دخول الجنة وقال جابر بن سمرة رضه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآنا حلقا بالفتح جمع حلقة على غير قياس كذا قاله الجوهري وقال الاصمعي بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وهو الظاهر اي رآنا رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا حلقة حلقة في ناحية من المسجد فقال ما لي اراكم عزين نصب على الحال جمع عزة وهي الفرقة من الناس اي ما لي اراكم متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول اي لا يخلون من الصفوف المتقدمة شيئا ابدا ويتراصون في الصف اي يتلاصقون بحيث يتصل مناكبهم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها المراد بالخيرية كثرة الثواب فان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اوفر وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها لان

مرتبة النساء متاخرة عن مرتبة الذكور فيكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن **من الحسان**
عن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رصوا صفوفكم اي ضموا مناكبكم بعضها الى بعض
وقاربوا بينها بحيث لا يسع كل صفين آخر وحاذوا بالاعناق اي ليكن اعناقكم بعضها
محاذية لبعض فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصف اي من الفرجة
التي بين الشخصين في الصف كانها اي الشيطان وانث باعتبار الخبر وهو الحذف بفتح
الذال المعجمة غنم سود صغار من غنم الحجاز سميت حذفا لانها محذوفة عن مقدار الكبار من نوعها
وقيل انما انث لان اللام للجنس فيكون في المعنى جمعا او بتاويل النفس **وعن** انس رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه اي الصف الذي
بعده فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر **وقال** براء بن عازب رضه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الاولى اي يقربون من
الصف الاول وما من خطوة احب قيل بالنصب لانه خبر ما الى الله من خطوة تمشيها صفة
خطوة وكذا تصل بها صفا **وعن** عائشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف يدل على شرف يمين الصف كما ذكر في
التفسير ان الله ينزل الرحمة اولا على يمين الامام الى آخر اليمين ثم على اليسار الى آخره **وقال**
النعمان بن بشير رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة
واذا استوينا كبر يدل على ان السنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر **وروي** انه كان
يقول عن يمينه اعتدلوا اي استقيموا سووا صفوفكم وعن يساره اعتدلوا سووا صفوفكم
وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم الينكم مناكب نصب
على التمييز ومعنى لين المناكب لزوم السكينة والخشوع في الصلوة بحيث لا يلتفت ولا يحك
منكبه منكب صاحبه وقيل اراد به ان لا يمنع من اراد الدخول في الصف لسد الخلل او ضيق المكان
بل يمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف وتتكاثف الجموع وهذا المعنى اليق من
الاول **باب الموقف من الصحاح** قال عبد الله بن عباس رضه بت في
بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقمت عن يساره فاخذ بيدي من
ورائه فعدلني في بعض النسخ بالتشديد وفي بعضها بالتخفيف اي امالني وصرفني كذلك
الكاف صفة مصدر محذوف اي عدلا مثل ذلك المشار اليه هي الحالة المشبهة بها التي
صورها ابن عباس بين عند المحدث من وراء ظهره الى الشق الايمن وهذا يدل على ان
الرجل الواحد يقف عن يمين الامام وعلى جواز العمل اليسير في الصلوة وامتناع تقدم المأموم
على الامام في الموقف لادارته صلى الله عليه وسلم من ورائه **وقال** جابر رضه قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليصلي فجئت حتى قمت عن يساره فاخذ بيدي فادارني اي اخذني بيدي اليمنى من ورائه

ورائه فدورني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخذ بيدينا جميعا فدفعنا اي اخرنا حتى اقامنا خلفه وهذا يدل على ان
الرجلين يقومان خلف الامام بالصف كالجماعة **وعن** انس صليت انا ويتيم وهو
اخوه وهذا اسم علم له في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم وام سليم هي ام انس رضه خلفنا
وهذا يدل على تقدم الرجال على النساء في الموقف وان الصبي يقف مع الرجال **وعن**
انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به اي بانس وبامه او خالته شك من الراوي
قال فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا **عن** ابي بكرة رضه انه انتهى اي وصل الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع اي نوى وكبر وركع قبل ان يصل الى الصف ليدرك
النبي صلى الله عليه وسلم في الركوع فان من ادرك الركوع فقد ادرك تلك الركعة ثم مشى الى
الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد من العود اي
لا تعد الى الفعل الذي فعلت من الاقتداء والركوع قبل ان تصل الصف وقيل من الاعادة
اي لا تعد الصلوة التي صليتها وقيل بضم الدال من العدو اي لا تسرع في المشي الى الصلوة
بل ليكن عليك السكون والوقار في المشي حتى تصل الى الصف فان من قصد الصلوة فهو
فيها في وجدان الثواب **من الحسان** عن سمرة بن جندب رضه انه قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كنا ثلثة ان يتقدمنا احدنا اي يكون احدنا اماما وكذا لو كان اثنين
فيؤم احدهما للآخر **وروي** عن عمار بن ياسر رضه انه قام على دكان يصلي والناس اسفل منه
فتقدم حذيفة فاخذ على يديه اي جر عمارا من خلفه فاتبعه عمار حتى انزله اي من الدكان
فلما فرغ اي عمار من صلوته قال له حذيفة الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ام
الرجل القوم فلا يقف في مقام ارفع من مقامهم او نحو ذلك قال عمار لذلك اي لاجل
سماعي هذا النهي عنه صلى الله عليه وسلم اتبعتك في النزول وهذا يدل على كراهة كون موضع
موضعه صح
الامام اعلى من موضع المأمومين لكن هذه الكراهة انما تكون لو كان اعلى من اهل الصف الذي
خلفه لا من موضع اهل جميع الصفوف وقد صح **عن** سهل بن سعد الساعدي رضه انه سئل من
اي شيء المنبر اللام فيه للعهد اذ السؤال عن منبره صلى الله عليه وسلم فقال هو من اثل الغابة
الاثل بفتح الهمزة وسكون الثاء شجرة تشبه الطرفاء الا انه اعظم منها والغابة اسم موضع
على تسعة اميال من المدينة عمله فلان قيل اسمه باقوم الرومي مولى فلانة قيل اسمها
عائشة وقيل النوه امرأة من الانصار وقيل امرأة من المدينة لم يعرف نسبها اصحاب الحديث
روي ان هذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة يتيسر النزول منه بخطوة او خطوتين وقام
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة وكبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع
الناس خلفه ثم رجع القهقرى اي مشى الى خلف ظهره من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه

فسجد على الارض ثم عاد الى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد
بالارض انما فعل صلى الله عليه وسلم ذلك ليبرز للناس فيأخذ منه القريب والبعيد فلما فرغ
اقبل على الناس فقال انما صنعت هذا لتأتموا بي اي لتقتدوا ولتعلموا صلوتي وهذا
يدل على ان الامام اذا اراد تعليم القوم الصلوة جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المأمومين
عن عائشة رض انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرته والمراد من حجرته عليه
الصلوة والسلام المكان الذي اتخذه في المسجد من حصير ليعتكف فيه والمراد بالصلوة قيامه
في ليالي رمضان والناس يأتمون به من وراء الحجرة فاذا كان الامام والمأموم في المسجد فلا
بأس باختلاف موضعهم

باب الامامة

هو مصدر امّ القوم في صلوتهم

من الصحاح عن ابي مسعود الانصاري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم
القوم اقرؤهم اي احسنهم قراءة لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة
اراد بها الاحاديث فالاعلم بها كان هو الافقه في عهد الصحابة رض استدل به من قال ان
القراءة مقدمة على الفقه كسفيان الثوري واحمد وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا
الافقه اولى اذا كان يعلم من القراءة قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة في الصلوة الى
الفقه اكثر واليه ذهب مالك والشافعي رح واجابوا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك
الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا فان كانوا في السنة سواء
فاقدمهم هجرة اي انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر
بعده قيل بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد
من هاجر بعده والمعتبر اليوم الهجرة المعنوية وهي الهجرة عن المعاصي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المهاجر من هاجر ما نهى الله فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء
فاقدمهم اي اكبرهم سنا وانما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن
الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته اراد به في الجماعات والاعياد وروي
في اهله اراد به ان صاحب البيت اولى بالامامة من الاضياف اذا كان عالما بما يصح
به الصلوة ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعدّ له بوضع وسادة يتكئ عليها
او بالفاء ما يجلس عليه الا باذنه يتعلق بجميع ما قبله عن ابي سعيد رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم
عن مالك بن الحويرث رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلوة
فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكثركم قرآنا

من الحسان عن ابن عباس رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم اي من هو اكثر صلاحا وعدالة
لانه يرتفع مكانا عاليا مشرفا على العورات وليؤمكم اقرؤكم وعن مالك بن الحويرث

الحويرث رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل
منهم اي من القوم يعني صاحب البيت اولى بالامامة من اضيافه وقال انس رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم استخلف ابن ام مكتوم اي اقامه صلى الله عليه وسلم مقام نفسه في مسجد
المدينة حين خرج الى الغزو يؤم الناس وهو اعمى وقد جاء في بعض الروايات انه صلى الله
عليه وسلم استخلفه في ثلث عشرة غزوة من غزواته وهذا يدل على جواز امامة الاعمى و
الكراهة انما هي اذا كان في القوم سليم اعلم منه او مساو له علما وعن ابي امامة رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا تجاوز صلوتهم آذانهم جمع الاذن الجارحة اي لا
تقبل قبولا كاملا او لا ترفع عن آذانهم فيظلهم كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيمة العبد
الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط لسوء خلقها وسوء ادبها وقلة
طاعتها اما لو سخط زوجها من غير جرم فلا اثم عليها وامام قوم وهم له كارهون لبدعة
او فسقه او جهله اما اذا كان بينه وبينهم كراهة وعداوة بسبب شيء دنيوي لا يكون له
هذا الحكم وقيل المراد به ائمة الظلم او من ليس من اهل الامامة فتغلب عليها غيرك وعن
ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يقبل منهم صلوة المراد نفي كمال
الصلوة من تقدم قوما اي امّهم وهم له كارهون ورجل اتى الصلوة دبارا نصب
على المصدر اي اتيان دبار وقيل جمع دبر وهو آخر اوقات الشيء والدبار ان يأتيها
بعد ان تفوته ويتخذ ذلك عادة ورجل اعتبد محررة تأنيثه بالحمل على النسمة ليتناول
العبد والامة اي اتخذ النفس المعتقة عبدا بكتمان اعتاقه اياه او باستخدامه كرها بعد العتق
او معناه اتخذ حرا الاصل عبدا بادعائه فيتملكه عن سلامة بنت الحر الفزاري
اخت خرشة بنت الحر الفزاري رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط
الساعة اي من علاماتها ان يتدافع اهل المسجد اي يدفع كل واحد عن نفسه الامامة
معترفا بانه ليس اهلا لها او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد او الى المحراب ليؤم بالجماعة فيأبى
عنها العلم بعدم صلاحيته لها لعدم علمه بها فلا يجدون اماما يصلي بهم يعني يترك الناس
تعلم ما يصح به الصلوة وما يفسدها حتى لا يوجد في جمع كثير من هو يصلح للامامة عن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان
او فاجرا وان عمل الكبائر يعني طاعة السلطان واجبة على الرعية سواء كان ظالما او
عادلا ما لم يأمر بمعصية والصلوة واجبة عليكم خلف كل بر كان او فاجرا وان عمل الكبائر
اي جائز اقتداؤكم خلفه لورود الوجوب بمعنى الجواز لاشتراكهما في جانب الاتيان بهما
وهذا يدل على جواز الصلوة خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا لم يكن يقوله كفرا والحديث
حجة على مالك رح في عدم اجازة امامة الفاسق والصلوة واجبة على كل مسلم برا

كان او فاجرا وان عمل الكبائر وهذا يدل على ان من اتى الكبائر لا يخرج عن الاسلام و
انها لا تحبط العمل الصالح

باب ما على الامام من تخفيف الصلوة من الصحاح

قال انس رضه ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
تخفيفها عبارة عن عدم تطويل قرآءتها والاقتصار على قرآءة اوساط المفصل او
قصاره وعن ترك الدعوات الطويلة المأثورة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها
وان كان ليسمع بكاء الصبي ان هذه مخففة من المثقلة ولذا دخلت على فعل المبتدأ ولزمها
اللام فارقة بينها وبين النافية والشرطية فيخفف اى صلوته مخافة بفتح الميم
اى خوفا ان تفتتن امه المراد بالافتتان هنا الحزن والتشويش اى تشوش قلبها
ببكاء ولدها وبزوال ذوقها وحضورها عن ابى قتادة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انى لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز فى
صلوتى اى اخففها واقتصرها كانه تجاوز عما قصد فعله لولا بكاء الصبي وقيل اى ارخص وآتى
بما يجوز به الصلوة مما اعلم من شدة وجد امه اى حزن امه من بكائه وعن ابى هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف والكبير واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر عن قيس
بن ابى حازم قال اخبرنى ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله انى لاتأخر عن صلوة
الغداة اى عن الجماعة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين اى للناس من الصلوة
بالجماعة لتطويلكم الصلوة فايكم ما صلى ما موصولة معناه ايكم اى شخص صلى بالناس من
الصلوات فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة وقيل ما زائدة وقال ابو هريرة
رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون خبر مبتدأ محذوف اى ائمتكم يصلون لكم
وانتم تقتدون وتتابعون بهم فان اصابوا بان اتوا بجميع ما كان عليهم من الاركان
والشرائط فلكم ولهم اى حصل الاجر لكم ولهم وان اخطئوا بان اخلوا ببعض
ذلك عمدا فلكم اى الاجر وقيل اى يصح الصلوة لكم اذا لم تعلموا ذلك وعليهم اى
الوزر لانهم ضمناء

باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق من الصحاح

قال البراء بن عازب رضه كنا نصلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده
لم يحن احد منا ظهره اى لم يثنه من القومة قاصدا للسجود حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم
جبهته على الارض فيه دليل على ان السنة فى حق المأموم ان يكون فعله بعد فعل الامام
فى افعال الصلوة مقارنة له قال انس رضه صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم فلما قضى صلوته اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى

فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف يريد به التسليم والخروج
من المسجد اى لا تفعلوا هذه الافعال قبلى بل اصبروا حتى افعل ثم اتبعونى فى ذلك فانى
اراكم امامى ومن خلفى اى كما اراكم من امامى اراكم من خلفى لا يحجبكم عنى الخلفية لعل هذه
الحالة تكون حاصلة له فى بعض الاوقات حين غلبت عليه جهة ملكية وعن ابى هريرة رضه انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام اى لا تسبقوه اذا كبر
فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما جعل الامام ليؤتم اى ليقتدى به فلا تختلفوا عليه اى على الامام فى اعمال الصلوة
بالتقدم عليه والتأخر عنه بحيث يوهم قطع القدوة فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع
الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فاذا سجد فاسجدوا واذا صلى اى الامام جالسا فصلوا
جلوسا جمع جالس وهو حال بمعنى جالسين اجمعون تأكيد للضمير المرفوع فى فصلوا فيه
دليل لمن قال اذا صلى الامام قاعدا لعذر صلى القوم قعودا وهو قول احمد واسحق بن
راهويه قال الشيخ الامام رح قوله فصلوا جلوسا منسوخ لما روى عن عائشة رضه
انها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عبارة عن اشتداد مرضه وتناهى الضعف
وركود الاعضاء عن خفة الحركات جاء بلال يؤذنه بسكون الهمزة اى يعلمه ويخبر بالصلوة
اى يدعوه اليها فقال مروا ابا بكر ان يصلى بالناس فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان
النبي صلى الله عليه وسلم وجد فى نفسه خفة اى قوة وزوال بعض المرض فقام يهادى
بفتح الدال اى يمشى بين رجلين معتمدا عليهما من ضعفه وهما عباس بن عبد المطلب و
على بن ابى طالب وقيل على واسامة رضى الله عنهم يعنى يمشى صلى الله عليه وسلم اخذا
يديه على عاتق احدهما والاخرى على عاتق الآخر ورجلاه تخطان فى الارض اى
تجران فيها ولا يقدر ان يرفعهما عنها من الضعف حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر رضه حسه
اى حركته صلى الله عليه وسلم او صوته ذهب اى طفق وقصد يتأخر عن موضعه ليقوم عليه الصلوة
والسلام مقامه فاومى اى اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يتأخر فجاء فجلس
عن يسار ابى بكر فكان ابو بكر يصلى قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قاعدا
يقتدى ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يصنع صنيعه والناس يقتدون بصلوة
ابى بكر رضه اى يصنعون صنيع ابى بكر فى افعال الصلوة معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم صار
اماما لابى بكر وابو بكر كان اماما فى اولها لكن اقتدى به عليه الصلوة والسلام بعد مجيئه
وفى رواية يسمع ابو بكر الناس التكبير اى تكبير النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابى هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الامام ان يحول

انه اي يقلب رأسه رأس حمار يجوز حمله على الحقيقة فيكون ذلك مسخاً ويجوز ان يراد ان يجعله
بليداً كرأس الحمار الذي هو ابلد الحيوانات **من الحسان** عن علي ومعاذ بن جبل رضه قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة اي نوى وكبر للاحرام والامام على حال فليصنع
كما يصنع الامام اي فليوافق الامام فيما هو فيه من القيام او الركوع او غير ذلك غريب **عن** ابي
هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود جمع ساجد
فاسجدوا ولا تعدوه اي لا تحسبوه شيئاً يعني لا تحسبوا ذلك السجود من الركعة التي ادركتم
ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة قيل المراد صلوة الجمعة والا فغيرها يحصل ثواب الجماعة
فيه بادراك جزء من الصلوة وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اي من ادرك
الركوع مع الامام فقد ادرك الركعة **وعن** انس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى لله اربعين
يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتب له براءتان براءة من النار اي خلاصاً ونجاة منها
وبراءة من النفاق اي طهارة منه لان الشخص لادراك تكبير الاحرام دليل على كمال ايمانه وطهارة
عن النفاق **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن
وضوءه ثم راح اي ذهب فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلاها وحضرها لا
ينقص ذلك من اجورهم شيئاً هذا اذا لم يكن منه تقصير في تأخير الصلوة من غير عذر اما لو اخر
حضور الجماعة بغير عذر حتى يفوته الجماعة لم يكن له هذا الثواب **عن** ابي سعيد الخدري رضه انه
قال جاء رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا رجل الهمزة للاستفهام ولا بمعنى ليس
اي هل كان رجل يتصدق على هذا الرجل فيصلي معه ليحصل له ثواب الجماعة فيكون كانه قد اعطاه
صدقة لانه جعل ثواب صلوته من واحد الى سبعة وعشرين فقام رجل فصلى معه فيه دليل على ان
دال الآحد على الخير وتحريضه عليه صدقة وعلى ان من صلى بالجماعة يجوز له ان يصلي مرة اخرى بالجماعة
فيكون اماماً او ماموماً

باب من صلى صلوة مرتين

من الصحاح قال
جابر رضه كان معاذ بن جبل رضه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم بالامامة و
هذا يدل على ان من صلى بجماعة ثم ادرك جماعة اخرى فله ان يصليها ثانياً معهم وان يؤمهم فيها
وقال جابر كان معاذ رضه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم
العشاء وهي له اي الصلوة الثانية لمعاذ رضه نافلة اي زائدة لان معنى النافلة الزيادة
وتلك زيادة لانه لو لم يصلها لا اثم عليه قيل جعله من الصحاح غير صحيح فالصواب حمله على ان المؤلف
اورد ذلك على وجه البيان لما كان يصلي معاذ ثانياً **من الحسان** عن يزيد بن الاسود رضه انه
قال شهدت اي حضرت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته اراد به حجة الوداع فصليت معه
صلوة الصبح في مسجد الخيف وهو مسجد منى فلما قضى صلوته وانحرف اي انصرف ورجع فاذا
هو برجلين اي النبي صلى الله عليه وسلم حاضر مع رجلين في آخر القوم لم يصليا معه قال علي

علي اسم فعل اي ائتوني بهما واحضروهما عندي فجيء بهما ترعد اي تتحرك فرائصهما من
شدة الخوف منه صلى الله عليه وسلم جمع فريصة وهي اللحم التي بين الجنب والكتف قال ما منعكما
ان تصليا معنا قالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اي كذلك
لا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة يعلم
منه ان من صلى صلوة ثم ادرك جماعة يصلي تلك الصلوة بهم يوافقهم فيها اي صلوة كانت
عند الشافعي واحمد رحمه وعند ابي حنيفة رحمه في الظهر والعشاء فقط

باب السنن وفضلها

من الصحاح عن ام حبيبة رضها هي اخت معاوية بنت ابي سفيان رضه زوجة النبي صلى
الله عليه وسلم انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى كل يوم وليلة اثنتي عشرة
ركعة تطوعاً وهو ما ليس بفريضة والمراد هنا السنة بني له بيت في الجنة اربعاً قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلوة الفجر
والمراد بهما سنة الفجر **وقال** ابن عمر رضه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته **و**
حدثتني حفصة بنت عمر بن الخطاب زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي ركعتين خفيفتين في بيته حين يطلع الفجر والمراد بهما سنة الصبح **وفي رواية**
كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف اي يرجع الى بيته فيصلي ركعتين في بيته يريد بهما
سنة الجمعة وسنتها كسنة الظهر وعليه الشافعي في قول **وسئلت** عائشة عن صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع فقالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعاً ثم يخرج
فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي ركعتين ثم يخرج فيصلي بالناس العصر ثم يدخل في بيتي ثم
يخرج ويصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ثم يصلي بالناس العشاء ثم يدخل بيتي
فيصلي ركعتين فيه دليل على استحباب اداء السنة في البيت قيل في زماننا اظهار السنة
الراتبة اولى ليتعلمها الناس ولا غدر بين وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر
قيل الوتر والتهجد هما شيء واحد وقيل الوتر غير التهجد قيل اذا صلى احد اكثر من ثلث عشرة ركعة
فهل جميعها وتر ام ركعة واحدة والباقي صلوة الليل فالمفهوم من الاحاديث الواردة في
الوتر ان جميعها وتر وليس صلوة الليل غير الوتر الا في حق من صلى الوتر قبل النوم ثم نام و
قام وصلى فان ذلك هو صلوة الليل وكان يصلي ليلاً طويلاً اي زماناً طويلاً من الليل
قائماً وليلاً طويلاً قاعداً فكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم يعني ان صلى عن القيام
يركع ويسجد عن القيام واذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد اي ان صلى عن القعود يركع
ويسجد عن القعود وكان اذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يخرج فيصلي بالناس صلوة الفجر **قالت**
عائشة رضها لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء اي لم يكن يتعاهد على شيء من النوافل اي

من السنن اشد تعاهدا اي تحفظا ومداومة منه على ركعتي الفجر اي سنة الفجر وعن عائشة رضه انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها من الاموال لا من الاعمال الصالحة الصادرة من عباده وعن عبد الله بن مغفل رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب ركعتين اي بعد اذان المغرب قبل الشروع في الفرض صلوا قبل المغرب ركعتين وقال في الثالثة لمن شاء كراهية اي مخافة ان يتخذها الناس سنة اي فريضة اذ قد يطلق عليها كقولهم الختان سنة وفيه دليل على ان امره صلى الله عليه وسلم للوجوب حتى يقوم دليل على خلافه وقال بعضهم كان ذلك في اول الاسلام ليعرف خروج الوقت المنهي ثم امروا بعد ذلك بتعجيل المغرب وسئل ابن عمر رضه عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت احدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها وقال ابرهيم النخعي انها بدعة وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا هذا يدل على كون السنة بعدها اربع ركعات وعليه الشافعي رح في قول وفي رواية اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا

من الحسان عن ام حبيبة رضه انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ اي داوم وواظب على اربع ركعات قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله على النار وعن ابي ايوب الانصاري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اي اربع ركعات قبل الظهر ليس فيهن تسليم اي يصلي بتسليمة واحدة تفتح لهن ابواب السماء اي يرفع بها الى الحضرة اي قبلت عن عبد الله بن السائب رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال وهي سنة الظهر التي قبله لا يسلم الا في آخرهن وقال انها اي ما بعد الزوال انه باعتبار الحجر وهو ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد فيها عمل صالح وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ يجوز ان يكون دعاء وان يكون اخبارا انه صلى قبل العصر اربعا والمراد سنة العصر وعن علي رضه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليمة على الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين والمراد به التشهد دون السلام وروي انه كان يصلي قبل العصر ركعتين وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة معنى معادلة العبادة القليلة للكثيرة هو انها في هذه الحال وفي هذا الوقت لعلها تتضاعف بسببها اكثر مما تتضاعف الكثيرة في غيرها وان ثوابها مضاعف يعادل ثواب الكثيرة غير مضاعف قال ابن عباس رضه الصلوة بين المغرب والعشاء صلوة الاوابين وعن عائشة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة وقالت عائشة رضه ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل علي الا

صلى اربع ركعات او ست ركعات وهذه الاربع او الست هي مع الركعتين الراتبتين وهذه الركعات غير الوتر وعن ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ادبار النجوم اي عقيب ذهاب نجوم الليل الركعتان قبل الفجر وهما سنة الصبح لان وقت سنة الصبح وقت ذهاب النجوم وغروبها وادبار السجود اي عقيب فريضة المغرب الركعتان بعد المغرب وهما سنة المغرب اطلق السجود واراد به الصلوة اطلاقا للجزء الاعظم على الكل

باب صلوة الليل من الصحاح

عن عروة عن عائشة رضه انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة مضمومة الى الشفع الذي قبلها قيل بني الشافعي مذهبه في الوتر على هذا الحديث وقال ان اكثره احدى عشرة ركعة والفصل افضل من الوصل ومحل وقته ما بين فرض العشاء وطلوع الفجر فيسجد السجدة من ذلك اي من المذكور من صلوة الليل ومن تبعيضية اي قد كان بعض سجوده طويلا قدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه واذا سكت المؤذن من صلوة الفجر اي فرغ من اذانها وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين وهما سنة الصبح ثم اضطجع على شقه الايمن للاستراحة عن تعب قيام الليل ليصلي فريضة الصبح على نشاط حتى يأتيه المؤذن للاقامة فيخرج للصلوة وقالت عائشة رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر المراد بهما سنة الفجر فان كنت مستيقظة حدثني والا اي ان لم اكن مستيقظة اضطجع فيه دليل على ان الفصل بين سنة الصبح وبين الفريضة جائز وعلى ان الحديث مع الاهل سنة وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن وقال القاسم بن محمد هو محمد بن ابي بكر الصديق رضه عن عائشة رضه انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر والبقية تخرج الفرض وركعتي السنة لان السؤال عن صلوة التهجد وانما الحقت الوتر وركعتي الفجر بالتهجد لان الظاهر انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي الوتر آخر الليل ويبقى مستيقظا الى الفجر ويصلي ركعتي الفجر بتهجده وقال مسروق سألت عائشة رضه عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة ركعة يعني كان يصلي في بعض الليالي سبع ركعات مع الوتر منها لانه كان يصليها بالتهجد وقالت عائشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلوته بركعتين خفيفتين ليرتفع عنه الثقل ويحصل له نشاط في الصلوة ويعتاد بها ثم يزيد عليها بعد ذلك وقال ابو هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين وهذا اشارة الى ان من يريد ان يشرع في امر شرع قليلا قليلا عن ابن عباس رضه انه قال بت عند خالتي ميمونة وهي ام المؤمنين ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها فتحدث رسول الله

وفي بعضها احدى عشرة معه وفيها الكل سوى ركعتي الفجر لان هذا السؤال ايضا عن التهجد والوتر

صلى الله عليه وسلم اهله ساعة ثم رقد اى نام فلما كان ثلث الليل الآخر صفة ثلث اى بقى ثلثها
او بعضه اى بعض الثلث اى اقل منه قعد فنظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات و
الارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى الالباب حتى ختم السورة ثم قام الى القربة
اى قاصدا اليها فاطلق اى حل شناقها بكسر الشين اى حبل القربة التى يشد به راسها
ثم صب اى اراق الماء منها فى الجفنة اى القصعة ثم توضأ وضوءا حسنا بين
الوضوءين اى من غير اسراف ولا تقتير يدل على ان ما كان بين طرفى الافراط والتفريط
فهو حسن لم يكثر اراقة الماء بيان للوضوء الحسن وهو ارشاد الى عدم الافراط وقد ابلغ
الماء الى محاله المفروضة ارشاد الى عدم التفريط فقام وصلى فقمت فتوضأت فقمت عن
يساره فاخذ باذنى فادارنى عن يمينه عن هنا بمعنى الجانب اى ادارنى عن جانب يساره الى
جانب يمينه فتتامت صلوته بتشديد الميم من تم اى صارت صلوته تامة ثلث عشرة ركعة
وبه استدل من قال الوتر ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ اى تنفس بصوت
حتى يسمع منه صوت النفخ بالفم كما يسمع من النائم وكان اذا نام نفخ فآذنه بلال اى اعلمه بالصلوة
فصلى ولم يتوضأ وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم لانه تنام عيناه ولم ينم قلبه ولا
يبطل وضوءه بمثل هذا وكان فى دعائه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى نورا وفى
سمعى نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى آلاء الله تع والبصر محل النظر فى آيات الله تع
والسمع محل سماع الحق والشيطان يأتى الانسان فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة
شبهة بظلمة فدعا صلى الله عليه وسلم ان يدفعها الله تع باثبات النور فيها اراد بالنور
ضياء الحق يعنى استعمل هذه الاعضاء منى فى الحق واجعل تصرفى وتقلبى فيها على سبيل الصواب
وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا انما اورد عن فى هذين الجانبين لان الانوار
تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلوق وفوقى نورا وتحتى نورا و
امامى نورا وخلفى نورا وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة
واحاطته اذ الانسان محيط به ظلمات البشرية والشهوات النفسانية لم يتخلص منها
الا بالانوار الالهية واجعل لى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا
للانوار كلها وزاد بعضهم وفى لسانى نورا وذكرى اى اكثر و عصبى ولحمى ودمى وشعرى
وبشرى وفى رواية واجعل فى نفسى نورا واعظم لى نورا وفى رواية اللهم اعطنى نورا
وفى رواية عن ابن عباس رض انه رقد عند النبى صلى الله عليه وسلم فاستيقظ اى النبى عليه
الصلوة والسلام من نومه فتسوك وتوضأ تجديدا للوضوء لعدم بطلانه بنومه عليه الصلوة
والسلام وهو يقول ان فى خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين
اطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك اشارة الى

الى ما ذكر من قوله فتسوك الى قوله حتى نفخ ثلث مرات ست ركعات قيل منصوب باضمار اعنى
او بيان ثلث وكذا الكل فى ذلك بيان لمع ايضا اى كل مرة ويجوز ان يكون مفعول يتسوك ويتوضأ
ويقرأ هؤلاء الآيات ثم اوتر بثلث ركعات وهذا الحديث يدل على ان الركعات الست
كانت تهجده وان الوتر ثلث والمذهب ابو حنيفة رح وعن زيد بن خالد الجهنى انه قال
لارمقن اى لانظرن واحفظن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحاظ عينى الليلة اى فى
هذه الليلة حتى ارى كم يصلى فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين
طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اى اقل من الركعتين اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين
وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة
ركعة وهذا يدل على انه اوتر بثلث لانه صلى عشرا فى خمس دفعات وقالت عايشة رض لما بدن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتشديد من التبدن وهو الكبر والضعف اى اسن وكبر وروى بالتخفيف
اى كثر لحمه قيل المختار هو الاول لانه صلى الله عليه وسلم لم يوصف بكثرة اللحم وثقل اى ضعف
كان اكثر صلوته بالتطوع جالسا وقال عبد الله بن مسعود رض لقد عرفت النظائر جمع
النظيرة وهى المثل والشبه اى السور المماثلة بعضها ببعض فى الطول والقصر التى كان النبى صلى الله
عليه وسلم يقرن اى يجمع بينهن فى ركعة فذكر ابن مسعود رض عشرين سورة من اول المفصل على
تاليف ابن مسعود رض اى على جمعه فانه جمع القرآن على نسق غير النسق الذى جمع زيد بن ثابت
باذن ابى بكر على خلافه ورضى به الخلفاء الثلثة وسائر الصحابة رض وهو المتلو الآن المكتوب
فى المصاحف وتاليف ابن مسعود غير ملتفت لانه شاذ جمعه بعد زيد ولم يتبعه فيه احد اى كانه
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ عشرين سورة فى عشر ركعات يقرن بين سورتين فى ركعة آخرهن اى
آخر تلك العشرين سورة حم الدخان وعم يتساءلون ذكر ابو داود فى صحيحه السورة التى
يقرن بينهن عليه السلام فى صلوته الرحمن والنجم فى ركعة واقتربت والحاقة فى ركعة والطور
والذاريات فى ركعة واذا وقعت ون والقلم فى ركعة وسأل سائل والنازعات فى ركعة وويل
للمطففين وعبس فى ركعة والمدثر والمزمل فى ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيمة فى ركعة وعم يتساءلون
والمرسلات فى ركعة والدخان واذا الشمس كورت فى ركعة من الحسان عن حذيفة رض
انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وكان يقول الله اكبر ثلثا ذو الملكوت اى الملك و
الجبروت اى العظمة والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا اى
مثلا من قيامه ثم يقول سبحان ربى العظيم ثم رفع راسه فكان قيامه نحوا من ركوعه
يقول لربى الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه يقول سبحان ربى الاعلى ثم رفع راسه وكان
يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لى فصلى اربع ركعات قرأ
فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رض انه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات اى قرأ فى صلوته بالليل عشر آيات على
التدبر والتانى لم يكتب من الغافلين لان من فعل هذا لم يكن غافلا بل حاضرا وواظبا
على الطاعة ومن قام بمائة آية كتب من القانتين اى المطيعين على الطاعة او المطولين
فى القيام ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين اى المكثرين الثواب والمراد بهم
العمال لله تعالى فى ارضه لانهم بلغوا فى حيازة الثواب مبلغ المقنطر فى حيازة الاموال والمقنطر
صاحب القناطير كانه جمع المال قنطرة من القنطار وهو سبعون الف دينار وقيل اربعة
آلاف دينار وقيل ملء جلد ثور ذهبا وقيل ثمانون الفا وقيل جملة كثيرة مجهولة المقدار
وقال ابو هريرة رض كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ترفع طورا اى يرفع صوته مرة
ويخفض طورا وعن ابن عباس رض انه قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر ما
يسمعه اى قدر قراءة ما يسمعه من فى الحجرة يعنى لا يرفع صوته كثيرا ولا يستر بحيث لا يسمع
احد وهذا اذا كان ليلا وهو فى البيت اى فى بيته واما فى المسجد فكان يرفع صوته فيها اكثر
من ذلك وعن ابى قتادة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر مررت بك
وانت تصلى تخفض صوتك قال ابو بكر رض قد اسمعت من ناجيت يا رسول الله يعنى
اناجى ربى وهو يسمع لا يحتاج الى رفع الصوت وقال لعمر رض مررت بك وانت تصلى
رافعا صوتك قال اوقظ الوسنان اى انبه النائم واطرد الشيطان اى ابعده
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من صوتك شيئا
وهذا يدل على ان الافراط والتفريط غير محمود بل خير الامور اوساطها وعن ابى ذر رض
انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الليل كله فى الصلوة حتى اصبح باية اى كررها
متفكرا فى معناها الى الصبح لما حصل له من الذوق من هذه الآية الشريفة والآية ان
تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ومعنى الآية ان عيسى عم
ناجى ربه قائلا ان تعذب امتى فانهم عبادك والرب اذا عاقب عبده فلا اعتراض
لاحد عليه وان تغفر لهم اى ان توفقهم للايمان والطاعة فانك انت العزيز اى القوى
القادر على ما تشاء الحكيم الذى لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصواب وعن
ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتى الفجر فليضطجع على يمينه
وهذا فى حق من تهجد فى الليل واصابه تعب فانه يستحب له ان يضطجع بعد سنة الفجر
لحظة ليستريح ثم يصلى الفريضة على نشاط ومن لا فلا

باب ما ذا يقول اذا قام من الليل

من الصحاح قال ابن عباس رض كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
يتهجد اى يصلى صلوة الليل حال من ضمير قام قال خبر كان اى كان عند قيامه من الليل
متهجدا يقول وقيل انه جواب اذا والجملة الشرطية خبر كان اللهم لك الحمد انت

انت قيم السموات والارض اى انت الدائم القائم بحفظهما ومن فيهن من المخلوقات
تحفظهم من الآفات وترزقهم وانما قال من دون ما تغليبا للعقلاء ولك الحمد انت نور
السموات والارض اى خالق نورهما او منورهما او مظهرهما ومن فيهن فان النور هو الذى
به ظهور كل شىء واضافته اليهما للدلالة على سعة اشراقه اى انت الذى بك استضاء الكون
كله وخرج من ظلمة العدم الى ضياء الوجود ولك الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن
ولك الحمد انت الحق اى انت الثابت ووعدك الحق ولقاؤك الحق والمراد بلقائه تعالى
المصير الى دار الآخرة وطلب ما عند الله لا الموت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون
حق ومحمد صلى الله عليه وسلم حق والساعة اى يوم القيمة حق اللهم لك اسلمت اى اذعنت
وبك آمنت اى صدقت او آمنت نفسى من عذابك وعليك توكلت واليك انبت
اى رجعت فى جميع احوالى وفوضت امرى اليك وبك اى بحجتك ونصرتك اياى خاصمت
اى خاصمت الاعداء من الكفار وجاهدتهم واليك حاكمت اى رفعت اليك امرى وجعلتك
قاضيا بينى وبين من خالفنى فيما ارسلت به من الدين اذ المحاكمة رفع الامر الى القاضى فاغفر
لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت وقالت عائشة رض كان تعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسير الضمير
كان اذا قام من الليل افتتح صلوته قال اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل الاضافة
للتشريف هؤلاء فاطر السموات والارض اى خالقهما عالم الغيب والشهادة الغيب
ضد الشاهد وهو الحاضر انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف
اللام بمعنى الى اى اهدنى الى الحق مما اختلف فيه من الحق باذنك اى بفضلك وقدرتك
انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم وعن عبادة بن الصامت رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعار من الليل يقال تعار من الليل اذا استيقظ مع
نوم مع صوت وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك
الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله
وحده منفردا لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير وسبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة
على الطاعة الا بمعونة الله ثم قال رب اغفر لى او قال ثم دعا شك من الراوى استجيب له
والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء فان توضأ
عطف على دعا ثم صلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية
مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها من الحسان قالت عائشة رض كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا انت سبحانك اللهم استغفرك

لذنبي واسألك رحمتك اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي اي لا تملها من الحق والهدى
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك اي اعطني من عندك رحمة اي توفيقاً وتثبيتاً للايمان
والهدى انك انت الوهاب هذا تعليم منه صلى الله عليه وسلم للامة ان يدعوا بهذا الدعاء ليعلموا
ان لا يجوز لهم الامن من مكر الله وزوال النعمة عن معاذ بن جبل رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً اي متوضئاً فيتعار من الليل فيسأل الله خيراً الا
اعطاه اياه عن عائشة رضه انها سئلت بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح اي يبتدي
اذا هب من الليل اي استيقظ من النوم في الليل فقالت كان اذا هب من الليل كبر الله
عشراً وحمد الله عشراً وقال سبحان الله وبحمده عشراً وقال سبحان الملك القدوس عشراً
واستغفر عشراً وهلل عشراً ثم قال اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا اي مكارهها وشدائدها
من مرض او دين او ظلم لان الارض تصير ضيقة عليه بذلك وضيق يوم القيمة عشراً ثم يفتتح الصلوة

باب التحريض على قيام الليل من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعقد الشيطان بكسر القاف اي يشد على قافية راس احدكم اي مؤخر راسه وقيل اي وسطه
اذا هو نام ثلث عقد جمع عقدة والمراد بها عقد الكسل اي يحمله الشيطان عليه وقيل تخصيص القافية
به لانه محل الوهمة وهي اطوع القوى للشيطان يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد
يعني يحبب اليه النوم بقوله ذلك فان استيقظ فذكر الله انحلت اي انفتحت عقدة فان توضأ
انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة والتقييد بالثلث اما للتاكيد او لان ما ينحل به عقدة
ثلثة اشياء الذكر والوضوء والصلوة فكان الشيطان منعه عن كل منها بعقدة فخالفه في جميع
ذلك فاصبح نشيطاً اي ذا فرح طيب النفس لانه تخلص عن قيد الشيطان وحصل رضاء الرحمن
والا اي ان لم يفعل ذلك بل اطاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح اصبح خبيث النفس
اي محزون القلب متحيراً في امره كسلان لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه مقيد بعقد الشيطان
ومبعد من رضى الرحمن وقال المغيرة رضه قام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل حتى تورمت اي
انتفخت قدماه من الوجع وقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر
قال افلا اكون عبداً شكوراً بنعمة الله تعالى علي من غفران ذنوبي وغير ذلك من انواع النعم
وقال عبد الله بن مسعود رضه ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائماً حتى اصبح ما قام
الى الصلوة قال صلى الله عليه وسلم بال الشيطان في اذنه اي جعله خبيثاً لا يقبل الخير وجعله مسخراً
ومطيعاً له يقبل ما يامره من ترك الصلوة وغيرها وقيل معناه انه ملأ سمعه من الكلام الباطل
واحاديث اللغو فاحدث ذلك في اذنيه وقراً عن استماع دعوة الحق وقيل على حقيقته لما
روي عن بعض من نام عن الصلوة انه رأى في المنام كان شخصاً اسود جاء فشغر برجله يبول
في اذنه وعن الحسن البصري رح لو ضرب بيده الى اذنه لوجدها رطبة قالت ام

سلمة رضه استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعاً يقول سبحان الله ماذا انزل الليلة
استفهام معناه التعجب والتعظيم من الخزائن اراد بها الرحمة عبر عنها بالخزائن لكثرتها
وماذا انزل من الفتن اراد بها العذاب عبر عنه بالفتن لانها مؤدية اليه اي كم رحمة نزلت
وكم عذاب نزل من يوقظ استفهام اي هل احد يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه
لكي يصلين ليجدن الرحمة ويفررن من العذاب رب كاسية اي رب نفس كاسية او امرأة
كاسية في الدنيا من الوان الثياب عارية في الآخرة من انواع الثياب لكونها غير صالحة
في الدنيا فلا ينفع الشخص في الآخرة الا العمل الصالح وهذا عام في الرجال والنساء فذكر ازواجه
لزيادة تخويفهن عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا تبارك
وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث قيل هذا
متشابه معناه ينتقل كل ليلة من صفات الرحمة والكمال وقيل المراد نزول الرحمة والالطاف
الالهية وقربها من العباد او نزول ملك من خواص الملائكة فينقل حكاية الرب تعالى في ذلك الوقت
بامر الله تعالى يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان جواباً للاستفهام من يسألني
فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له وتخصيص بالليل وبالثلث الاخير منه لانه وقت التهجد
فيختص بمزيد الشرف والفضل لان النية تكون فيه اخلص والرغبة الى الله اوفر وفي رواية
عن ابي هريرة رضه ثم يبسط يديه اي لطفه ورحمته ويقول من يقرض غير عدوم اي غير فقير
ولا ظلوم اراد به ذاته تعالى فانه غني لا يعجز عن اداء حقه وعادل لا يظلم المقرض بنقص ما
اخذه بل يضاعف ذلك اضعافاً كثيرة وانما وصف الله تعالى بهذين الوصفين لانهما
المانعان غالباً عن الاقراض والكلام ان يراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية
فمعناه من يفعل خيراً يجد جزاءه كاملاً عندي حتى ينفجر الفجر اي يطلع وفيه دلالة على امتداد
وقت ذلك اللطف وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الليل
ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل خيراً من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة
بنصب كل على الظرفية وهو خبر ذلك اي ساعة الاجابة لا تختص ببعض الليالي دون بعض بل في
جميع الليالي فليجتهد العبد في احياء كل ليلة او بعضها لعله يصادف تلك الساعة عن عبد الله
بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة
داود واحب الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل اي نصفه الاول ويقوم
بعد ذلك ثلثه وينام سدسه الآخر ثم يقوم عند الصبح وانما صار هذا النوع احب لان
النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة ويصوم يوماً ويفطر
يوماً فان ذلك اشق على النفس لانها تصادف الوفاء في يوم وتفارقه في يوم
آخر وقالت عائشة رضه كان تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم تفسير الضمير كان ينام

اول الليلة ويحيي آخره ثم ان كانت له بعد احياء الليلة حاجة الى اهله اي اراد مباشرة زوجاته
قضى حاجته اي فعلها ثم ينام وانما ذكرت لفظة ثم ليعلم ان اجدر به عليه الصلوة والسلام
تقديم العبادة على الشهوة والعادة فان كان عند النداء الاول جنبا اي عند اذان
بلال فانه كان يؤذن نصف الليل وثب اي قام من الليل مستعجلا فافاض عليه الماء اي
اغتسل وان لم يكن جنبا توضأ للصلوة ثم صلى ركعتين اي يبتدئ بهما كما ذكر في صلوة
الليل **من الحسان** عن ابي امامة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل
فانه دأب الصالحين قبلكم اي عادتهم يجوز ان يراد بهم الانبياء الماضون ثم وهو قربة لكم
الى ربكم ومكفرة بفتح الميم مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساترة للسيئات وكذا منهاة
اي ناه عن الاثم يعني خصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات وهو كقوله تع ان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر **وعن** ابي سعيد الخدري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة
يضحك الله اليهم اي ينظر اليهم نظر الرضاء البالغ والرحمة السابغة الرجل اذا قام بالليل
يصلي والقوم اذا صفوا في الصلوة والقوم اذا صفوا في قتال العدو **وعن** عمرو بن عبسة
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر
صفة لجوف اي في النصف الآخر من الليل فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في
تلك الساعة فكن وانما كان هذا الوقت شريفا لانه الوقت الذي ينادي الله فيه عباده
فيقول من يدعوني فاستجيب له صحيح **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم
الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ اهله فصلت فان ابت نضح اي رش في وجهها الماء
رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابى نضحت في وجهه
الماء وهذا يدل على ان اكراه احد على خير يجوز بل يستحب **وعن** ابي امامة رض انه قال قيل
يا رسول الله اي الدعاء اسمع اي اقرب الى ان يسمعه الله اي يقبله قال جوف الليل بنصب
جوف على الظرفية اي الدعاء في جوف الليل الآخر ويروى برفعه بتقدير حذف المضاف
اي الدعاء جوف الليل قال الخطابي المراد الثلث الآخر وهو الجزء الخامس من اسداس الليل
ودبر الصلوات المكتوبات اي عقيبها عطف على جوف **وعن** ابي مالك الاشعري رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفا جمع غرفة وهي بناء على علو يرى
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله اي هيأها لمن الان الكلام اي لمن
له خلق حسن مع الناس واطعم الطعام وتابع الصيام اي اكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع
بعضها بعضا ولا يقطعها راسا وصلى بالليل والناس نيام جمع نائم **وفي رواية**
لمن اطاب الكلام **باب القصد في العمل** اي الاقتصاد والتوسط فيه بلا افراط
ولا تفريط **من الصحاح** قال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر اياما كثيرة من

من الشهر حتى نظن انه لا يصوم منه شيئا ثم يصوم باقيه ويصوم حتى نظن انه لا يفطر منه شيئا
ثم يفطر يعني لا يصوم ابدا ولا يفطر ابدا وكان لا تشاء لا بمعنى ليس او بمعنى لم اي لست
تشاء او لم تكن تشاء تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما اي لا تشاء
تراه من الليل نائما الا رأيته نائما اوهمعناه لا تشاء تراه مصليا الا رأيته غير مصل ولا
نائما الا رأيته غير نائم **وعن** عائشة رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان الذي يداوم عليه احب لان النفس
تألفه وتداوم بسببه الاقبال على الله ولذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون
ترك الفرايض **وعنها** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خذوا من الاعمال ما تطيقون يعني لا
تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة بحيث لا تقدرون على مداومتها فتتركونها فان الله لا يمل
معنى الملال ترك اعطاء الثواب اي لا يقطع الثواب والرحمة عنكم حتى تملوا اي تتركوا عبادته
وقيل معناه لا يقطع فضله حتى تملوا سؤاله **وعن** انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ليصل احدكم نشاطه اي وقت نشاطه بالعبادة فاذا فتر اي ضعف فليقعد
فان الله تع لا ينبغي ان يناجي عن ملالة **عن** عائشة رض انها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم اي نام وهو يصلي فليرقد اي فلينم حتى يذهب عنه
النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدري مفعوله
محذوف اي لا يدري اي شيء يصدر منه من غلبة النوم لعله يستغفر اي يقصد ان يستغفر
لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي والعفر هو
التراب فيكون دعاء عليه بالذل **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان الدين اي دين الله تع الذي امر به عباده وهو الاسلام يسر اي مبني على اليسر
والسهولة لم يكلفهم في الدين من حرج وقال ايضا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر فلا ينبغي لاحد ان يحمل على نفسه مشقة عظيمة في العبادات ولن يشاد الدين احد
اي لن يقاوم بشدة القيام بما لم يؤمر به ولم يجب عليه الا غلبه اي غلب الدين عليه
وعجز عن قضاء حقوقه فسددوا الفاء جواب شرط مقدر اي اذا عرفتم ما في المشادة
من الفتور عن العمل فاطلبوا باعمالكم السداد اي الصواب في الامر والعدل فيه وقيل اي
الزموا السداد والمراد الطريقة التي لا حرج فيها في اعمالكم وقاربوا اي اقتصدوا في
الامور الشرعية كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها وابشروا اي بالجنة او افرحوا
ولا تحزنوا فان الله تع كريم يرضى عنكم باداء فريضة ويعطيكم الثواب العظيم بالعمل القليل
واستعينوا بالغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو السير اول النهار والروحة المرة
من الرواح وهو السير آخر النهار وشيء من الدلجة وهي اسم من الادلاج بتشديد الدال وهو

في الدين على نفسه يشق قال الله ... عليكم ... بعمل ... مع

السير في آخر الليل وقيل اسم من الادلاج بسكون الدال وهو السير في اول الليل يعني استعينوا
بالطاعة على تحصيل الجنة ونعيمها في اول النهار وآخره وشيء من الليل وكان هذا بيان لقوله تعالى
اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل وهذا تحريض على طاعة الله تعالى في هذه الاوقات الشريفة
وعن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه اي عن ورده في الليل
من قراءة او صلوة وفاته فيها او عن شيء منه اي نام عن بعض من حزبه فقرأه فيما بين صلوة
الفجر وصلوة الظهر كتب له كانه قرأه من الليل لان ما قبل الظهر كانه من جملة الليل ولذا تصح نية
الصوم فيه وعن عمران بن حصين رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صل قائما فان
لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى الجنب فيجوز ترك القيام بشرط العجز عنه وكذلك ترك
القعود والانتقال منه الى الاضطجاع وهذا في الفريضة واما في النافلة فيجوز مع القدرة على القيام
وعن عمران رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم
ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد هذا محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على
القيام لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما وقيل في حق المفترض الذي
امكنه القيام مع شدة مشقة وزيادة في المرض من الحسان عن معاذ بن جبل رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوى بهمزة مقصورة الى فراشه اي اتى فراشه طاهرا
متوضئا يذكر الله تعالى حتى يدركه النعاس لم ينقلب اي على فراشه ساعة بالرفع اي لم يمض
ساعة او بالنصب فالمعنى لم يتردد ذلك الرجل في فراشه في ساعة من الليل يسأل الله شيئا
من خير الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عجب ربنا اي رضي واثاب وقيل اي عظم ذلك عنده وكبر لديه فسماه عجبا
مجازا لان التعجب يكون مما خفي سببه ولا يخفى عليه سبب شيء من رجلين رجل ثار اي قام عن
وطائه بكسر الواو اي عن فراشه اللين ولحافه بكسر اللام هو ثوب النوم الذي فوق النائم
من بين حبه بكسر الحاء اي محبوبه واهله الى صلوة فيقول الله للملائكة انظروا الى عبدي
ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه واهله الى الصلوة رغبة فيما عندي من الثواب
والجنة وشفقا مما عندي من العذاب والعقوبة بالنار ورجل غزا في سبيل الله فانهزم
مع اصحابه فعلم ما عليه من الاثم في الانهزام وما له من الثواب في الرجوع والاقبال على محاربة
الكفار فرجع حتى هريق دمه اي صب فيقول الله للملائكة انظروا الى عبدي رجع رغبة
فيما عندي وشفقا مما عندي حتى هريق دمه

باب الوتر من الصحاح

عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى اي يسلم من كل
ركعتين استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي رح على ان الافضل في نافلة الليل مثنى
مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة يوتر له ما قد صلى اي تجعل هذه الركعة الصلوة

الصلوة التي صليتها في الليل وترا بعد ان كانت شفعا والحديث حجة للشافعي في
قوله الوتر ركعة واحدة عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة
من آخر الليل اي اقل الوتر وآخر وقتها آخر الليل عائشة رضه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة ثمان ركعات منها باربع تسليمات يوتر
من ذلك بخمس اي يصلي خمس ركعات من ذلك بنية الوتر لا يجلس للتشهد الا في
آخرها واليه ذهب الشافعي رح في قول عن سعد بن هشام رضه قال انطلقت الى عائشة
رضه فقلت يا ام المؤمنين انبئيني اي اخبريني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طبعه
ومروته قالت الست تقرأ القرآن قلت بلى قالت فان خلق نبي الله كان القرآن
اي كان متمسكا بآداب القرآن واوامره ونواهيه وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن والالطاف
قيل ذلك اشارة الى مثل قوله تعالى خذ العفو الآية وان الله يأمر بالعدل والاحسان واصبر
على ما اصابك واعف عنهم واصفح الى غير ذلك من الآيات الدالة على تهذيب الاخلاق وقيل
معناه كان خلقه مذكورا في القرآن اشارة الى قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم قلت يا ام المؤمنين
انبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنا نعد من الاعداد اي نهيئ له سواكه
وطهوره اي ماء وضوئه فيبعثه الله اي يوقظه من النوم ما شاء ان يبعثه اي في الوقت
الذي شاء بعثه فيه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا
في الثامنة فيذكر الله اي يقرأ التشهد ويحمده فالحمد اذن لمطلق الثناء اذ ليس في التحيات
لفظ الحمد ويدعوه ثم ينهض اي يقوم ولا يسلم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده
ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا اي يرفع صوته بالتسليم بحيث نسمعه ثم يصلي ركعتين
بعد ما يسلم وهو قاعد قال النووي رح الصواب انهما لبيان جواز الصلوة بعد الوتر
وبيان جواز التنفل قاعدا فتلك احدى عشرة ركعة فلما اسن اي كبر واخذ اللحم اي ضعف
اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الاولى يعني صلاهما قاعدا كما كان يصنع
قبل ان اسن فتلك تسع يا بني وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان
يداوم عليها وكان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ولا
اعلم نبي الله قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان
وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا
وهذا يدل على ان السنة ختم صلوة الليل بالوتر وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بادروا الصبح بالوتر اي اسرعوا باداء الوتر قبل الصبح فقيل لا وتر بعد الصبح وعليه مالك
واحمد رح وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم
من آخر الليل من فيه للتبعيض والمعنى في فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل

دام صلى الله عليه وسلم بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه واليه ذهب ابو حنيفة رح ومن
طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى محضورة يحضرها ملائكة
الرحمة وذلك اى الايتار فى آخر الليل افضل وقالت عايشة رض من كل الليل اوتر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل من الاولى تبعيضية ومن الثانية بدل منها او بيان لمعنى
البعضية ويجوز ان يكون الاولى ابتدائية والثانية بيانا لكل وهذا اوجه واوسطه وآخره
وانتهى وتره الى السحر وقال ابو هريرة رض اوصانى خليلى يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلث
اى بثلث خصال صيام ثلثة ايام من كل شهر يعنى ايام البيض وهى الثالث عشر والرابع عشر
والخامس عشر من الشهر وركعتى الضحى وان اوتر قبل ان انام والايتار قبل النوم انما يستحب
لمن لا يثق بالانتباه فى آخر الليل فان وثق فآخر الليل افضل من الحسان عن غضيف
بن الحارث انه قال قلت لعايشة رض ارايت اى اخبرينى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل
من الجنابة فى اول الليل ام فى آخره قالت ربما اغتسل فى اول الليل وربما اغتسل فى آخره
فقلت الحمد لله الذى جعل فى الامر اى فى امر الشرع سعة اى سهلا قلت كان يوتر فى اول الليل
ام فى آخره قالت ربما اوتر اى صلى الوتر فى اول الليل وربما اوتر فى آخره فقلت الحمد لله الذى
جعل فى الامر سعة قلت كان يجهر بالقراءة ام يخفت اى يسر بها قالت ربما جهر به و
ربما خفت قلت الله اكبر الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة وسئلت عايشة رض بكم كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوتر قالت كان يوتر باربع وثلث فيكون سبعا وست وثلث فيكون
تسعا وثمان وثلث فيكون احدى عشرة ركعة وعشر وثلث فيكون ثلث عشرة ففى كل ذلك
يصلى ما قبل الثلث كل ركعتين بتسليمة والثلث بتسليمة ولم يكن يوتر بانقص من سبع
ولا باكثر من ثلث عشرة عن ابى ايوب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق
اى سنة عبر بهذا للتاكيد هذا على قول الشافعى رح وعند ابى حنيفة رح معناه واجب على كل مسلم
فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلث فليفعل ومن احب ان
يوتر بواحدة فليفعل وعن على رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر اى
واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام وفى صفاته اذ لا شبه له ولا مثل وفى افعاله فلا شريك له و
لا معين يحب الوتر اى يثيب عليه ويقبله من عامله فاوتروا الفاء يؤذن بشرط مقدر كانه
قال اذا اهتديتم الى ان الله تعالى يحب الوتر فاوتروا اى اجعلوا صلوتكم وترا يا اهل القرآن
والمراد بهم المؤمنون المصدقون للقرآن خاصة من تولى قيام تلاوته ومراعاة حدوده
واحكامه وعن خارجة بن حذافة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله امدكم
اى زادكم على صلوتكم بصلوة هى خير لكم من حمر النعم الحمر جمع الاحمر والنعم هنا الابل من باب
اضافة الصفة الى الموصوف وانما قال ذلك ترغيبا للعرب فيها لان حمر النعم اعز

الاموال عندهم الوتر بالجر بدل من صلوة وبالنصب بتقدير اعنى وبالرفع خبر مبتداء
محذوف جعله الله فيما بين صلوة العشاء الى ان يطلع الفجر يدل على انه لا يجوز تقديمه على فرض
العشاء وعن عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نام عن وتره فليصل اذا اصبح اى فليقض الوتر بعد الصبح متى تيقظ واليه ذهب الشافعى فى اظهر
قوليه مرسل سئلت عايشة رض باى شئ كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم اى اى شئ يقرأ فى
الوتر قالت كان يقرأ فى الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفى الثانية بقل يا ايها الكافرون
وفى الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين وعن الحسن بن على رض انه قال علمنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم كلمات اقولهن فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت اى اجعلنى ممن هديتهم
الى الصراط المستقيم وعافنى فيمن عافيت اى عافيتهم من المعافاة التى هى دفع السوء
وتولنى فيمن توليت اى توليتهم يعنى احببتهم من تولى اذا احب احدا او ممن يقوم
بحفظ امورهم من تولى العمل تقلده وبارك لى فيما اعطيت اى اوقع البركة فيما اعطيتنى
من خير الدارين وقنى شر ما قضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت
من الموالاة ضد المعاداة تباركت ربنا اى زدت فى الخير من البركة وهى النماء والزيادة
وتعاليت اى ارتفعت عن مشابهة كل شئ وعن ابى بن كعب رض انه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا سلم فى الوتر قال سبحان الملك القدوس اى الطاهر ثلث مرات يرفع فى الثالثة
صوته يدل على ان الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء لاظهار الدين وعن
على رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى آخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك
وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك ومعنى الحديث الاستغفار من التقصير فى بلوغ الواجب
من حق عبادته والثناء عليه باب القنوت وهو فى الاصل الطاعة ثم سمى
طول القيام فى الصلوة قنوتا وهو المراد هنا من الصحاح عن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو على احد وذلك طلب ان يلحقه ضرر او لاحد وذلك طلب
خيره قنت بعد الركوع فربما قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد بن الوليد
وسلمة بن هشام وعياش بن ربيعة اى خلصهم وهم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخذهم
الكفار فدعا عليه الصلوة والسلام لهم بالخلاص اللهم اشدد وطأتك اى عذابك على
كفار مضر وخذهم اخذا شديدا واجعلها اى الوطأة سنين جمع سنة وهى القحط اى
اجعل عذابك عليهم بان تسلط قحطا عظيما سبع سنين او اكثر كسنى يوسف اى كما كان القحط
فى زمن يوسف عم ذكرها الله تعالى بقوله ثم ياتى من بعد ذلك سبع شداد اى سبع سنين فيها
جدب يجهر اى يرفع صوته بذلك اى بالدعاء المذكور وكان يقول فى بعض صلوته اللهم
العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب جمع حى بمعنى القبيلة حتى انزل الله ليس لك من الامر شئ

او يتوب عليهم الآية او بمعنى الى اى اصبر على ما يصيبك الى ان يتوب الله عليهم او يعذبهم ولكن
رضاك موافقا لامر الله تع وتقديره وقال عاصم الاحول رض سالت انس بن مالك رض
عن القنوت في الصلوة كان قبل الركوع او بعده قال قبله اخذ بهذا ابو حنيفة رح انما قنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا انه كان بعث اناسا من اهل الصفة يتعلمون العلم
والقرآن يقال لهم القراء سبعون رجلا بعثهم عليه الصلوة والسلام الى اهل نجد ليدعوهم
الى الاسلام ويقرؤا عليهم القرآن فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من بني
سليم رعل وذكوان وعصية وقاتلوهم فاصيبوا اى قتلوا الا كعب بن زيد الانصاري
فانه تخلص وبه رموع فعاش حتى استشهد يوم الخندق وهذه الواقعة كانت بعد الهجرة في
اول السنة الرابعة فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو عليهم اى على
قاتليهم من الحسان قال ابن عباس رض قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا
في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة الصبح اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الاخيرة
يدعو على احياء من سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه من المؤتمين وهذا يدل
على ان القنوت يسن في جميع الصلوات اذا نزلت بالمسلمين نازلة من قحط او غلبة عدو
او غير ذلك عن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه الاكثر على انه
لا يقنت في الصلوات لهذا الحديث والذي بعده وذهب الشافعي ومالك رح الى انه يقنت
في الصبح ويأول الحديث على ترك اللعن والدعاء على اولئك القبائل المذكورة او تركه في
الصلوات الاربع لما روي عن انس رض انه قال ما زال صلى الله عليه وسلم يقنت في صلوة الصبح حتى
فارق الدنيا معناه طول القيام عن ابي مالك الاشجعي رض اسمه سعد بن طارق بن اشيم
انه قال قلت لابي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي
رض ههنا بالكوفة ههنا ظرفان متعلقان بقوله وعلي لان عليا وحده بالكوفة تقديره وصليت
خلف علي بالكوفة نحوا اى قدرا من خمس سنين كانوا يقنتون قال اى بني محدث
بفتح الدال اى هذا شيء احدثه التابعون ولم يقرأه صلى الله عليه وسلم واصحابه باب
قيام شهر رمضان من الصحاح قال زيد بن ثابت رض ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتخذ حجرة في المسجد من حصير لصلوة تطوعا فصلى فيها اى في تلك الحجرة ليالي فكان صلى الله
عليه وسلم يخرج منها ويصلي بالجماعة في الفرايض والتراويح حتى اجتمع اليه ناس وكثر ثم فقدوا
صوته ليلة بان دخل الحجرة بعد ما صلى بهم الفريضة ولم يخرج اليهم بعد ساعة للتراويح على عادته
وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم
لشدة حرصكم في اقامتها بالجماعة حتى خشيت ان يكتب عليكم لو واظبت على اقامتها
ولو كتب عليكم ما قمتم به اى لم تقوموا به فيه بيان رأفته صلى الله عليه وسلم لامته فصلوا ايها

الناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل
التي من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة اى المفروضة
فانها في المسجد افضل وهذا يدل على سنية الجماعة بصلوة التراويح وعلى سنية الانفراد بها والاصح
ان الجماعة فيها في عصرنا افضل لغلبة الكسل على الناس وقال ابو هريرة رض كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يرغب اى يظهر رغبتهم في قيام رمضان اى في التراويح من غير ان يأمرهم
فيه بعزيمة اى بعزم وبت فيقول من قام رمضان اى احيى لياليه بالعبادة او معناه ادى
التراويح فيها ايمانا اى تصديقا بثوابه واحتسابا اى اخلاصا ونصبهما اما حال او مفعول له
غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك اى قيام تراويح رمضان
منفردين ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر اى في اول خلافته
وصدر الشيء اوله ثم خرج عمر رض ليلة من خلافته في رمضان فرأى الناس يصلون في المسجد
فرادى صلوة غير صلوة الفريضة فامر ابي بن كعب وتميما الداري ليصليا بالناس بالامامة
صلوة التراويح وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم الصلوة
في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلوته بان يصلي النوافل والسنن فيه فان الله جاعل
في بيته من صلوته خيرا اى جاعل خيرا من صلوته في بيته اى يجعل البركة والرحمة فيه من الحسان
قال ابو ذر رض صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم بنا شيئا من الشهر اى لم يصل بنا
غير الفريضة وكان اذا صلى الفريضة دخل حجرته حتى بقي سبع اى سبع ليال من رمضان
فقام بنا اى كان معنا حتى ذهب ثلث الليل فيصلي ويذكر الله ويقرأ القرآن فلما كانت
السادسة اى الليلة السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل
اى نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة لو للتمني والنفل زيادة اى نتمنى
اى تجعل قيام بقية الليل زيادة لنا على قيام الشطر او للشرط اى لو زدت على نصف الليل
لكان خيرا لنا فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام يعني الفريضة حتى ينصرف الامام من المسجد
حسب له قيام ليلة اى يحصل له ثواب قيام ليلة تامة فلما كانت الرابعة لم يقم بنا حتى
بقي ثلث الليل فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فاستوى القائمين فقام
بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح اى البقاء يعني السحور قيل هو من قول ابي ذر رض وقيل
من متن الحديث سمي ما يؤكل فيه فلاحا لكونه سببا لبقاء قوة الصايم به ثم لم يقم بنا بقية
الشهر وهذه الصلوة التي صليها النبي صلى الله عليه وسلم في اوتار العشر الاخير بالجماعة
لم يعلم انها صلوة التراويح ام التهجد الواجب عليه ام الوتر ام صلوة القدر وعن عايشة رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تع ينزل ليلة النصف من شعبان وهي ليلة البراءة
الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم بني كلب خص قبيلة كلب لانهم اكثر نفرا

واكثر نفعا من سائر القبائل ضعيف عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة
المرء في بيته اي صلوة النافلة فيه افضل من صلوته في مسجدي هذا يعني مسجد المدينة مع ان
صلوة في مسجد المدينة افضل من الف صلوة في سائر المساجد غير المسجد الحرام الا المكتوبة
اي الفريضة

باب صلوة الضحى من الصحاح

عن ام هانئ اخت علي بنت عم
النبي صلى الله عليه وسلم قيل انها زوجته عليه الصلوة والسلام قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها
يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلم ار صلوة قط اخف منها وذلك بترك قراءة
السورة الطويلة والاذكار الكثيرة غير انه يتم الركوع والسجود وذلك ضحى اي فعله صلى
الله عليه وسلم صلوة ضحى او ذلك الوقت وقت ضحى وقالت معاذة سالت عائشة
رضه كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الضحى قالت اربع ركعات لا ينقص عن اربع
ويزيد عليه ما شاء الله من غير حصر لكنه لم ينقل اكثر من اثنتي عشرة ركعة عن ابي ذر رضه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة جمع سلامية مفصل كل
عظم اي على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة شكرا لله تعالى على ان جعل له ما يكون به متمكنا
على الحركات التامة وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة وقيل المراد بالصدقة الشكر
والقيام بحقوق النعم فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة و
كل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة و
يجزئ من ذلك اي يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان
الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وعن زيد بن ارقم رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الاوابين كثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبة من الاوب
وهو الرجوع وقيل هو المطيع وقيل المسبح حين ترمض الفصال جمع الفصيل ولد الناقة
اذا فصل عن امه والرمض شدة وقع حر الشمس على الرمل وغيره اي حين يجد الفصيل
حر الشمس فيبرك من شدة الحر واحراقها اخفافها فذلك الحين حين صلوة الضحى وانما
اضافها الى الاوابين لميل النفس فيه الى الدعة والاستراحة فالاشتغال فيه بالصلوة اداء
من مرادات النفس الى مرضاة الرب قيل قاله صلى الله عليه وسلم حين دخل مسجد قباء ووجد
اهله يصلون في ذلك الوقت من الحسان عن ابي الدرداء وابي ذر رضه انهما قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال يا ابن آدم اركع لي اربع ركعات
من اول النهار اكفك آخره اي اقضي شغلك وحوائجك وادفع عنك ما تكره بعد
صلوتك الى آخر النهار وعن بريدة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانسان
ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة قالوا ومن يطيق
ذلك يا نبي الله قال النخاعة بضم النون النخامة في المسجد تدفنها يعني دفنها صدقة

والشيء تنحيه اي تبعده عن الطريق يعني تنحيته ذلك صدقة فان لم تجد فركعتا الضحى تجزئك
افرد الخبر باعتبار المعنى اي صلوة الضحى تكفيك عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الضحى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة غريب وعن معاذ بن انس
الجهني رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلوة الصبح حتى يسبح
اي يصلي ركعتي الضحى لا يقول الا خيرا غفر له خطاياه وان كانت اكثر من زبد البحر قيل انما خص الكثرة
من زبد البحر لاشتهاره بالكثرة عند المخاطبين

باب التطوع من الصحاح

عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثني بارجى عمل
افعل التفضيل هنا يجوز ان يكون للفاعل اي اخبرني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر عملته
في الاسلام وانما اضافه الى العمل لانه هو السبب للرجاء فاني سمعت دف بفتح الدال هو
السير اللين يعني صوت نعليك بين يدي في الجنة وهذا امر كوشف به صلى الله عليه وسلم من
عالم الغيب في نومه او يقظته او بين النوم واليقظة او رأى ذلك ليلة المعراج ومشيه
بين يديه صلى الله عليه وسلم كان على سبيل الخدمة كما جرت العادة بتقدم بعض الخدم بين يدي
مخدومه وانما اخبره صلى الله عليه وسلم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وترغيب السامعين اليه
قال ما عملت عملا ارجى عندي من اني لم اتطهر طهورا بفتح الطاء اي وضوءا في ساعة من
ليل ولا نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي اي قدر الله من النوافل ان اصلي ويسمى شكر
الوضوء وقال جابر رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة وهو طلب الخير في الامور
كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على شدة اعتنائه بتعليم الاستخارة يقول اذا هم احدكم بالامر
اي قصد امرا من نكاح او سفر او غيرهما فليركع اي فليصل ركعتين من غير الفريضة بنية الاستخارة
يقرأ فيهما فاتحة الكتاب وآية الكرسي ثم ليقل اللهم اني استخيرك اي اطلب منك الخير
بعلمك الباء للاستعانة اي مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيه خيرا او للاستعطاف اي بحق
علمك الشامل لكل الخيرات واستقدرك اي اطلب منك القدرة على ما نويته بقدرتك
فانه لا حول ولا قوة الا بك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان في علمك ان هذا الامر ويسمي
حاجته خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدره لي اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه
ويسره اي هيئه لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري فاصرفه عني واصرفني عنه تاكيد لقوله فاصرفه عني لانه لا يكون مصروفا عنه
الا ويكون هو مصروفا عنه واقدر لي الخير اي اقض لي به حيث كان ثم ارضني به اي اجعلني
راضيا بخيرك المقدور لانه ربما قدر له ما هو خير فيراه شرا من الحسان قال علي رضه
حدثني اي اخبرني ابو بكر الصديق وصدق ابو بكر رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله اي يتوب من ذلك
الذنب ويعزم على ان لا يعود اليه لان هذا شرط التوبة والاستغفار الا غفر الله له ثم قرأ
والذين اذا فعلوا فاحشة قيل الفاحشة في هذه الآية الكبائر والزنا والظلم او ظلموا
انفسهم بالصغائر ذكروا الله اي ذكروا عذابه وخافوا منه فاستغفروا لذنوبهم الآية
قال حذيفة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر اي نزل بهم او اصابه غم صلى ليسهل
ذلك الامر ببركة الصلوة عن بريدة رض انه قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا
فقال بم سبقتني الى الجنة اي باي عمل توجب دخول الجنة سبقت واقدمت عليه قبل
ان آمرك به وادعوك اليه لتحصيل السبق في السبب ما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك
اي صوت نعليك امامي اي قدامي قال يا رسول الله ما اذنت قط الا صليت ركعتين وما
اصابني حدث قط الا توضأت عنده ورأيت اي ظننت ان لله علي ركعتين فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له حاجة الى الله او الى احد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء
ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم
سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسألك موجبات رحمتك جمع
موجبة يعني الافعال والاقوال والصفات التي تحصل رحمتك لي بسببها وعزائم مغفرتك
جمع عزيمة وهي الخصلة التي يعزم عليها الرجل يعني الخصال التي تحصل مغفرتك بسببها والغنيمة اي
اسألك ان تعطيني نصيبا وافرا من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع اي لا تترك لي
ذنبا الا غفرته ولا هما اي غما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضى اي مرضيا الا قضيتها
يا ارحم الراحمين غريب **صلوة التسبيح** عن ابن عباس رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب يا عماه منادى اضيف الى ياء المتكلم قلبت الفا
والحقت به هاء السكت يا عماه الا اعطيك الا امنحك اي اعطيك الا افعل
بك اي اعلمك كذا وقع في نسخ المصابيح والرواية الصحيحة والصواب لك بدل بك وهذه
الالفاظ متقاربة المعنى وانما اعادها تقريرا للتأكيد وتحضيضا على الاستماع الى ما يقوله صلى الله
عليه وسلم واضاف فعل الخصال الى نفسه لانه هو الباعث عليها والهادي اليها عشر خصال
اذا انت فعلت ذلك غفر لك ذنبك اوله وآخره قديمه وحديثه خطاءه وعمده صغيره
وكبيره سره وعلانيته والخصال العشر هي الاقسام العشرة من الذنوب والضمائر في هذه كلها
عائدة الى قوله ذنبك وقيل المراد بالعشر الخصال التسبيحات والتحميدات والتهليلات و
التكبيرات لانها فيما سوى القيام عشر عشر خصال ان تصلي ان مفسرة لان التعليم في معنى القول او هي
خبر مبتدأ محذوف والمقدر عائد الى قوله ذلك اي هو ان تصلي اربع ركعات تقرأ
في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراءة قلت وانت قائم سبحان الله

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع وتقولها عشرا ثم ترفع رأسك
من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها
عشرا ثم ترفع رأسك من السجدة فتقولها عشرا قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ان
استطعت ان تصليها في كل يوم مرة فافعل فان لم تفعل ففي كل جمعة فان لم تفعل
ففي كل شهر فان لم تفعل ففي كل سنة فان لم تفعل ففي عمرك مرة عن ابي هريرة
رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من
عمله صلوته فان صلحت صلاحا بادائها صحيحة فقد افلح وانجح اي صار ذا فلاح وذا نجح وان
فسدت بان لم يؤد جميع فرائضها او اداها غير صحيحة فقد خاب اي صار محروما عن الفوز
والخلاص قبل العذاب وخسر فان انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا
هل لعبدي من تطوع فيكمل بها اي بالتطوع وتأنيث الضمير باعتبار النافلة ما انتقص من الفريضة
ثم يكون سائر عمله من الصوم والزكوة على ذلك ان ترك شيئا من المفروض يكمل من التطوع
وفي رواية ثم الزكوة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك فمن كان عليك حق
لاحد يؤخذ من اعماله الصالحة بقدر ذلك ويدفع الى صاحبه وعن ابي امامة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لعبد اي ما سمع له سماع قبول في شيء افضل من ركعتين
يصليهما يعني افضل العبادات الصلوة وان البر ليذر اي ينثر ويفرق على رأس العبد
يعني الرحمة والثواب لينزل على المصلي ما دام في صلوته وما تقرب العبد الى الله بمثل ما خرج
منه يعني بمثل ما ظهر من الله تعالى من شرايعه واحكامه والمراد ما خرج من كتابه المبين وهو اللوح
المحفوظ يعني القرآن تفرد بعض الرواة وهو ابو النضر وقيل الضمير في منه عائد الى العبد و
خروجه منه كونه متلوا على لسانه محفوظا في صدره مكتوبا بيده يعني قراءة القرآن
افضل من الذكر لانه كلام الله وفيه التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والمواعظ والحكم و
الاعتبارات وغير ذلك من الفوائد التي لا يمكن احصاؤها **باب**

صلوة السفر من الصحاح قال انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا
في اليوم الذي اراد فيه الخروج الى مكة للحج وصلى العصر بذي الحليفة ميقات اهل المدينة
ركعتين لانه كان في السفر قال حارثة بن وهب الخزاعي صلى بنا النبي صلى الله عليه
وسلم ونحن اكثر ما كنا ما مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل التفضيل يكون
جمعا يعني اكثر اكواننا في سائر الاوقات عددا قط ظرف بمعنى الدهر او الزمان متعلق
بكنا وآمنه افعل التفضيل معطوف على اكثر والضمير عائد الى ما والجملة حالية معترضة
بين صلى وبين معموله فهو بمنى اي صلى بمنى ركعتين وهذا دليل على جواز قصر الرباعية
في السفر غير مختص بالخوف وان فهم الاختصاص من ظاهر قوله تعالى ان تقصروا

من الصلوة ان خفتم كانه يعد وقال يعلى بن امية قلت لعمر بن الخطاب انما قال الله تع ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم يعني شرط قصر الصلوة في السفر خوف المسلمين من الكفار فقد امن الناس فقال
عمر بن الخطاب رض عجبت مما عجبت منه فسئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة اي القصر رخصة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته اي اعملوا الرخصة وقابلوا فضله بالشكر فيجوز القصر
عند الامن ايضا تفضلا منه على عباده وهذا يدل على انه عزيمة اذ الواجب لا يسمى صدقة وقال انس
رض خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قيل
له اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا اي عشر ليال وانما قصر صلى الله عليه وسلم حين اقام عشرا
لانه عازم على الخروج متى انقضى شغله قال ابو حنيفة رح يجوز القصر ما لم ينووا الاقامة خمسة عشر يوما
وقال ابن عباس رض اقام النبي صلى الله عليه وسلم اي لبث بمكة لشغل على عزم الخروج تسعة عشر
يوما يصلي ركعتين وبهذا جوز الشافعي رح القصر الى تسعة عشر يوما في احد قوليه وقال حفص
بن عاصم صحبت ابن عمر رض في طريق مكة فصلى لنا الظهر ركعتين ثم جاء رحله رحل الرجل مسكنه
وما يستصحبه من الاثاث وجلس فرأى ناسا قياما جمع قائم فقال ما يصنع هؤلاء قلت
يسبحون اي يصلون السنة والنافلة وقيل اي يصلون السبحة وهي صلوة الضحى قال لو
كنت مسبحا اي مصليا النافلة في السفر اتممت صلوتي اي الفريضة صحبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر اي صحبت ابا بكر رض وعمر وعثمان
كذلك اي لا يزيدون في السفر على ركعتين فيه دليل لمن اختار انه لا يتطوع في السفر قبولا
للرخصة كما قال بعض وقال ابن عباس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوة
الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير يعني في السفر جعل للسير ظهرا لان السائر ما دام في سيره
فكأنه راكب عليه يعني تارة ينوي تأخير الظهر ليصليها في وقت العصر وتارة يقدم العصر الى
وقت الظهر ويؤديها بعد صلوة الظهر ويجمع بين المغرب والعشاء كذلك ورواه ابن
عمر وانس ومعاذ رض واليه ذهب الشافعي رح وقال ابن عمر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي في السفر على راحلته اي على ظهر دابته حيث توجهت به يومي ايماء بالركوع والسجود صلوة
الليل مفعول يصلي الا الفرائض فانه لا يجوز اداؤها على الدابة بالايماء الا بعذر ويوتر
على راحلته يدل على عدم وجوب الوتر وعند ابي ح لا يجوز اداء الوتر الا مستقبل القبلة لانه واجب
عنده من الحسان قالت عائشة رض كل ذلك اشارة الى ما ذكرت بعده من القصر
والاتمام نصب على انه مفعول قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة في الرباعية واتم وبهذا
ذهب الشافعي رح الى جواز القصر والاتمام في السفر وعند ابي ح رح لا يجوز الاتمام بل ياثم وقال
عمران بن حصين رض غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح فاقام بمكة ثماني عشرة
ليلة لا يصلي الا ركعتين واليه ذهب الشافعي رح في اصح اقواله يقول يا اهل البلد صلوا

صلوا اربعا فانا سفر بالسكون اي مسافرون وقال ابن عمر رض صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين اراد بهما سنة الظهر والعصر ركعتين
ولم يصل بعدها والمغرب ثلث ركعات وبعدها ركعتين يدل على الاتيان بالرواتب في السفر اتيانها
في الحضر وعن معاذ بن جبل رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك اذا زاغت
الشمس اي مالت عن وسط السماء جانب المغرب اراد به الزوال قبل ان يرتحل جمع بين الظهر
والعصر وان ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك
ان غابت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وان ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب
حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما يدل على ان النازل في وقت اولى الصلوتين يندب له التقديم
والراكب فيه يندب له التأخير وعن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر واراد ان
يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبر للافتتاح ثم صلى حيث وجهه ركابه اي يذهب به مركوبه
وعن جابر رض انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق
اي كانت متوجهة الى جانب المشرق فصلى اليه ويجعل السجود اخفض من الركوع باب الجمعة
من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون اي آخر الانبياء
امم بعثا في الدنيا السابقون يوم القيمة عليهم فضلا وكرامة فان امته صلى الله عليه وسلم تحشر
قبل سائر الامم وتمر على الصراط اولا ويقضى لهم قبل الخلائق كما صرح به في رواية اخرى بيد اسم
من الفاظ الاستثناء بمعنى غير اي غير انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه اي الكتاب
من بعدهم فانا واياهم متساوية الاقدام في انزال الكتب والتقدم الزماني لا يوجب
شرفا ولا فضلا فهذا رد لفضل الامم السالفة على هذه الامة ثم هذا يومهم الذي فرض
عليهم اي فرض الله تع على اليهود والنصارى تعظيم هذا اليوم يعني الجمعة بالطاعة لكن لم
يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوه ويعينوه باجتهادهم واوجب على كل قبيل ان يتبع ما ادى
اليه اجتهاده فاختلفوا فيه فقالت اليهود هو يوم السبت فان فيه الفراغ عن خلق المخلوقات
نستريح فيه عن العمل ونشتغل بالذكر والعبادة وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع
ابتدأ فيه بخلق الخليقة فهو اولى بالتعظيم فهدانا الله له اي ليوم الجمعة والناس لنا فيه تبع
اي اليهود والنصارى تبع للمسلمين في يوم الجمعة اليهود غدا يعني السبت والنصارى بعد غد
يعني الاحد وفي رواية نحن الآخرون الاولون يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة
بيد انهم وفي رواية نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضي لهم قبل
الخلائق اي اول من يحاسب يوم القيمة امتي وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها
ولا تقوم الساعة الا في الجمعة فان خروج آدم م من الجنة سبب للقذرية وبعث

الانبياء من نسله وانزال الكتب اليهم وكل ذلك خير وكذا قيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة لساعة اي عظيمة ساعة شريفة مستجاب
فيها الدعاء لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه الله اياه وقال وهي ساعة خفية
والحكمة في اخفائها ليشتغل الناس بالعبادة جميع نهارها رجاء ان يوافق دعاؤهم تلك الساعة
وفي رواية لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل وقال ابو موسى رض سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول هي اي الساعة الشريفة ما بين ان يجلس الامام المراد جلوسه عقيب صعوده
المنبر او جلوسه بين الخطبتين الى ان تقضى الصلوة اي يفرغ منها من الحسان عن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه
اهبط اي انزل من الجنة الى الارض وفيه مات وفيه تيب عليه ماض مجهول من تاب اي قبلت
توبته وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مسيخة اي مستمعة ومنتظرة الى يوم الجمعة لقيام
الساعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس واساختها في ذلك الوقت بان الله تعالى الهم جميع
الدواب ان القيمة تقوم يوم الجمعة بين الصبح الى طلوع الشمس فلا يزالون ينتظرون كل جمعة شفقا
اي رعبا من الساعة الا الجن والانس استثناء من مسيخة واخفاؤها عنهما ليتحقق لهم
الايمان بالغيب ولانهم لو علموها لتنغص عليهم عيشهم ولم يشتغلوا بتحصيل كفافهم من القوت
خوفا من ذلك وفيه ساعة لا يصادفها اي لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا
الا اعطاه اياه وقال ابو هريرة رض لقيت عبد الله بن سلام رض فحدثته اي قلت له ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في يوم الجمعة لساعة يستجاب فيها الدعاء فقال عبد الله
بن سلام قد علمت اي عرفت تلك الساعة انه ساعة هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال ابو هريرة
رض كيف تكون اي تلك الساعة آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك ساعة لا يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام رض الم يقل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلوة فهو في صلوة قال ابو هريرة رض بلى قال فهو
اي الساعة ذكره باعتبار المعنى ذلك اشارة الى آخر الساعة من يوم الجمعة وعن انس
رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا اي اطلبوا الساعة التي ترجى بصيغة المجهول
اي تطمع اجابة الدعاء فيه في يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس وهذا يؤيد قول عبد الله بن
سلام رض عن اوس بن اوس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة المراد النفخة الثانية فانها تصل عندها ارباب
الكمال الى ما اعد لهم وفيه الصعقة وهي الصوت الهائل الذي يموت الناس من هوله وهو
النفخة الاولى وقيل صعقة موسى عم فاكثروا علي من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة علي
قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلوتنا وقد ارمت يقول اي الراوي معناه بليت

اصله ارممت فثقلت فحذف الميم الاولى ... الى الراء وحذفت احدى الميمين ١٢

بليت فقال ارم المال اذا فني وارض ارمة لا تنبت شيئا وقيل هو على بناء المفعول
من الارم الاكل اي اكلتك الارض فقال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء يدل
على ان الارض لا تأكل اجسادهم وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم اليوم الموعود الذي ذكر في والسماء ذات البروج يوم القيمة واليوم المشهود يوم
عرفة والشاهد يوم الجمعة وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل منه اي من يوم الجمعة
فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شيء الا اعاذه
منه غريب باب وجوبها من الصحاح عن ابن عمر رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجماعات او ليختمن الله على قلوبهم
ان لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله تعالى يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت
المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والختم هو الطبع والتغطية
ثم ليكونن من الغافلين اي ليكونن معدودا من جملتهم من الحسان عن ابي الجعد الضمري
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلث جمع تهاونا بها اي عن التقصير
لا من عذر طبع الله اي ختم على قلبه وعن جندب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ترك الجمعة بغير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فنصف دينار وهذا مستحب لدفع
اثم ترك الجمعة وهي من فروض الاعيان عند الاكثر وقيل فرض كفاية وعن عبد الله بن
عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة على من سمع النداء اي تجب على مستمع النداء
الاتيان اليها وبه قال محمد رح وعن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة
على من آواه الليل اي ضمه الى اهله يريد انها واجبة على من كان بين وطنه وبين الموضع
الذي يقام فيه الجمعة مسافة يمكنه الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل وبه قال
ابو حنيفة رح ضعيف عن طارق بن شهاب رض انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجب الجمعة على كل مسلم الا امرأة الا هنا بمعنى غير وما بعده مجرور صفة لمسلم
او صبيا او مملوكا او مريضا باب التنظيف وهو التطهر والتبكير
وهو الذهاب بكرة وهي اول النهار من الصحاح عن سلمان رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر اراد بهذا الطهر
قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط وتنظيف الثياب ويدهن
من دهنه اي يستعمل الدهن في شعره اراد به الدهن الذي فيه الطيب او يمس من طيب
بيته شك من الراوي قيده اما توسعة كما ورد في حديث ابي سعيد رض ومس من
طيب ان كان عنده او استحبابا ليؤذن بان السنة ان يتخذ الطيب لنفسه ويجعل
استعماله عادة له ثم يخرج فلا يفرق بالجلوس بين اثنين الذين يجلسان متقاربين

بحيث لا يتسع بينهما جلوس واحد ويحتمل ان يكون معناه ان لا يتخطى رقاب الناس وقيل
معناه ان لا يوقع المخالفة بينهما بالنميمة ثم يصلي ما كتب اي ما قدر له من النوافل
ثم ينصت اي يسكت اذا تكلم الامام اي اذا قرا الخطبة الا غفر له ما بينه اي ما بين يوم
الجمعة الذي فعل فيه وبين الجمعة الاخرى وفي رواية وفضل ثلثة ايام عطف على ما
وزيادتها على السبعة لانه تع قال من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مس الحصى اي سوى الارض للسجود فانهم كانوا يسجدون عليها وقيل قلب السبحة
وعدها فقد لغا اي كان كمن تكلم باللغو وقيل اي مال عن الصواب وعدل وقيل اي خاب
عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة
المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد على باب المسجد يكتبون
الاول فالاول اي السابق فالسابق ومثل المهجر اي المبكر اليها كمثل الذي يهدي
بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام للخطبة طووا
صحفهم اي كتبهم ويستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت
وهل يكتب بعد الفراغ تكلموا فيه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت اي اسكت والامام يخطب فقد لغوت
اي تكلمت باللغو فالطريق الاشارة الى السكوت بالاصبع واليد ونحو ذلك دون التكلم به
وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة
يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي ياتي من
خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه لانه اختص بذلك الموضع بسبقه ولكن يقول معناه
ليقل افسحوا اي وسعوا من الحسان عن ابي سعيد وابي هريرة رضه انهما قالا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه فيه بيان كون لبس الثياب
الحسنة سنة ومس من طيب ان كان عنده لئلا يتاذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض
او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب ثم اتى الجمعة فلم يتخط اعناق الناس بالعبور
بين اثنين قيل قبح التخطي اذا لم يكن به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف
المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم بذلك
الموضع فلا قبح ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى يفرغ من صلوته كانت
كفارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها وعن اوس بن اوس رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غسل بالتشديد قيل معناه المجامعة يقال غسل رجل امراته اي
جامعها وهذا لانه يجمع غض الطرف في الطريق وقيل معناه اغتسل بعد الجماع يوم
الجمعة واغتسل للجمعة وقيل غسل غيره واغتسل هو لانه اذا جامع امراته احوجها الى

احوجها الى الغسل وقيل غسل بالغ في غسل الاعضاء اسباغا وتثليثا وقيل غسل معناه
غسل الراس وحده لان العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها كلفة فافردها بالذكر واغتسل يعني
غسل سائر جسده وروي بالتخفيف فيحمل الاول على الوضوء والثاني على الغسل او الاول على غسل
يوم الجمعة والثاني على غسل الراس بالخطمي ونحوه فانه ابلغ في النظافة وبكر بالتشديد اي اتى
المسجد في اول وقت الصلوة فكل من اسرع في شيء فقد بكر اليه وابتكر اي ادرك اول الخطبة وقيل بكر
اي تصدق قبل خروجه الى الصلوة في الحديث باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها وقيل هما بمعنى كرر للتاكيد
ومشى ولم يركب ودنا من الامام اي قرب اليه واستمع ولم يلغ اي لم يقل كلاما لغوا كان له بكل خطوة
عمل سنة اجر صيامها بدل من عمل سنة اي كان له اجر صيام سنة وقيامها اي قيام لياليها عن
عبد الله بن سلام رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم اي ليس على احدكم جناح ان وجد
ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة يلبسهما فيها سوى ثوبي مهنته بفتح الميم وكسرها الابتذال والخدمة
قال الزمخشري والكسر افصح وعن الاصمعي مثله والمراد ثياب سائر الايام وانما قال ثوبين لان
غالب احوال العرب ان يلبسوا ثوبين ازار ورداء وعن سمرة بن جندب رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا الذكر اي الخطبة وادنوا من الامام فان الرجل لا يزال يتباعد اي
يتاخر عن الخيرات حتى يؤخر وان دخلها وفيه تعريض بان الداخل قنع من الجنة ومن تلك الدرجات [في الجنة صح]
العالية والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس اي تجاوزها بالخطى يوم الجمعة اتخذ على بناء الفاعل
اي اتخذ ذلك الشخص بسبب صنعه هذا جسرا الى جهنم يرده اليها اي يكون ايذاؤه الناس بهذا
الوجه سببا لوروده النار اعاذنا الله من ذلك وروي على بناء المفعول اي يجعل هذا
التخطي جسرا الى جهنم يمشي ويعبر عليه مجازاة له بمثل فعله وهذا مبالغة في تحقيره غريب عن
معاذ بن انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء
وهو ان يجلس الرجل على مقعده وينصب ركبتيه ويأخذ بيديه خلف ركبتيه او يشد ظهره
وساقيه بازار ونحوه نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك يوم الجمعة والامام يخطب لان ذلك
مجلبة للنوم فلا يسمع الخطبة ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما يخرج منه ريح قيل هذه جلسة
سادات المتكبرة من العرب قالوا ومن هذا القبيل ما يتخذه بعض الفقراء والشيوخ
ويسمونه كمر الصحبة عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم
اي نام يوم الجمعة فليتحول اي فلينتقل من مجلسه ذلك الى اخر ليذهب عنه النوم بالحركة اليه

باب الخطبة والصلوة من الصحاح

عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي يوم الجمعة حين تميل الشمس اي يصليها في اول وقت الظهر وقال سهل بن سعد رضه
ما كنا نقيل من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل هي عند العرب الاستراحة نصف

النهار وان لم يكن معها نوم ولا نتغدى اى لا ناكل الغدآء وهو الطعام الذى يوكل اول النهار
الا بعد الجمعة وفيه اشارة الى التبكير وقال انس كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد
بكر بالصلوة اى صليها فى اول وقتها واذا اشتد الحر برد بالصلوة يعنى الجمعة اى صلاها بعد وقوع ظل
الجدار فى الطرقات لئلا يتاذى المارة بحر الشمس عند توجههم الى المسجد وقال السائب بن يزيد رضه
كان النداء يوم الجمعة اوله بدل من النداء اى كان النداء الاول اذا جلس الامام على المنبر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر ولم يكن قبل هذا نداء آخر والثانى الاقامة بعد فراغه من
الخطبة فلما كان عثمان اى زمانه وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قيل هو دار فى
سوق المدينة بقرب المسجد يقف المؤذن على سطحها وهو اذان اول الوقت كما هو الآن فى
زماننا ليعلم الناس وقت صلوة الجمعة ليحضروا ويسعوا الى ذكر الله وانما زاده عثمان رضه لينتهى
الصوت الى نواحى المدينة وقال جابر بن سمرة كانت للنبى صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما
يقرأ القرآن ويذكر الناس اى يعظهم وكانت صلوته قصدا اى متوسطا وخطبته قصدا اى لم
تكن طولا ولا قصيرا اى متعرية بالرعاية عن طرفى التطويل والتقصير وقال عمار رضه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة اى علامة من فقهه وانما
صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية
الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة المراد بهذا الطول ما يكون على وفاق السنة
لا قاصرا عنها ولا زائدا عليها ليكون توفيقا بين هذا وبين الحديث الاول وان من البيان
لسحرا اى بعض البيان يعمل عمل السحر قيل هذا ذم تزيين الكلام فتعبيره بعبارة يتحير فيها
السامع كالتحير فى السحر فهى عنه كنهى عن السحر وقيل بل ذلك مدح للفصاحة يريد ان الفصيح يبعث
الناس على حب الآخرة بفصاحته وبلاغته كالسحر فى جعله من يراه مائلا اليه بسحره وقال
جابر رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا اى رفع صوته لابلاغ وعظه
الى آذانهم وتعظيم ذلك الخبر فى خواطرهم وتاثيره فيهم واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش اى
كمن خبر جيشا او قوما بانه قرب منهم جيش عظيم ليغيروا عليهم يقول صبحكم اى سيصبحكم العدو
ومساكم اى سيمسيكم يعنى سياتيكم فى وقت الصباح ووقت المساء ويقول بعثت انا
والساعة بالرفع عطفا على الضمير وبالنصب على المفعول معه اى يعنى اليكم قريب من يوم
القيمة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى فانه سياتيكم بغتة مثل الجيش يأتيكم بغتة
فى هذين الوقتين وقال صفوان بن يعلى عن ابيه سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر
ونادوا اى يقول الكفار لمالك خازن النار يا مالك ليقض علينا ربك اى
ليميتنا قدر لبثنا فى النار فيقول لهم مالك انكم ماكثون اى لكم مكث طويل فيها لا
نهاية له وهذا يدل على ان قرآءة آية الوعظ والتخويف على المنبر سنة وقالت ام هشام

ابردوا

هشام بنت حارثة بن النعمان رضه ما اخذت اى ما حفظت ق والقرآن المجيد الا عن لسان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس والمراد اول السورة لا جميعها
لانه صلى الله عليه وسلم لم يقرأ جميعها فى الخطبة وعن عمرو بن حريث رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم
خطب وعليه عمامة سوداء قد ارخى اى سدل وارسل طرفيها بين كتفيه وعن جابر رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين
قيل ينبغى ان يكون بهاتين الركعتين بنية سنة الجمعة لتتادى بذلك التحية بخلاف العكس وليتجوز
اى ليخفف فيهما وهذا يدل على ان تحية المسجد مستحبة فى اثناء الخطبة وعن ابى هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلوة يعنى صلوة الجمعة مع الامام فقد ادرك
الصلوة فيقوم بعد تسليم الامام ويصلى ركعة اخرى من الحسان عن ابن عمر رضه انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ قال الراوى عن ابن عمر رضه
اراه المؤذن اى اظن ان ابن عمر قال حتى يفرغ المؤذن من الاذان ثم يقوم فيخطب ثم يجلس
ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب وعن عبد الله بن مسعود رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استوى اى قام على المنبر استقبلناه اى توجهنا بوجوهنا فالسنة ان يتوجه القوم
الخطيب ويخطب القوم ضعيف **باب صلوة الخوف** من الصحاح عن سالم
بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضه انه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد بكسر القاف
اى نحوه فوازينا اى حاذينا العدو ولاقيناه فصاففنا اى اقمنا لهم صفا قيل اى ضربنا
الصفوف فى وجوههم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى لنا فقامت طائفة معه واقبلت
طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى صلى بمن معه ركعة وسجد سجدتين ثم انصرفوا
الى الطائفة التى لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم
عليه الصلوة والسلام ولم يسلم هذه الطائفة فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد
سجدتين قيل لما سلم صلى الله عليه وسلم اقبلت هذه الى وجه العدو ورجعت الاولى وركعوا
ركعتهم الثانية منفردين ثم سلموا وذهبوا الى العدو ورجعت الثانية وركعوا ركعتهم الثانية
وسلموا وبهذا اخذ ابو حنيفة رح لكن الحديث لم يشعر بذلك ورواه نافع عن عبد الله بن عمر
رضه وزاد فيه فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا اى راجلين قياما اى
قائمين على اقدامهم او ركبانا مستقبلى القبلة او غير مستقبليها قال نافع لا ارى عبد الله
بن عمر رضه ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يزيد بن رومان عن صالح بن
خوات عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع بكسر الراء اسم احدى
غزوات غزاها صلى الله عليه وسلم فى خامسة من الهجرة سميت بها لشدهم على ارجلهم الخرق
فيها لعوز النعال وقيل لان الارض التى التقوا فيها كانت بيضاء وسوداء وحمراء كالرقاع

المخالفة الالوان يعني روي عمن صلى معه عليه الصلوة والسلام صلوة الخوف ان طائفة
صفت معه وطائفة وجاه العدو بكسر الواو وضمها اي مقابلهم وحذاءهم نصب على
الظرف بفعل مقدر فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم اي صلوا ركعتهم
الثانية منفردين من غير نية المفارقة ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة
الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلوته صلى الله عليه وسلم ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم
ثم سلم بهم وبهذه الرواية عمل الشافعي ومالك رح ورواه القاسم عن صالح بن
خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال جابر رض اقبلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاع فنودي بالصلوة فصلى بالطائفة ركعتين ثم
تأخروا عن الموضع الذي صلوا فيه واقتصروا على الركعتين وسلموا عليهما وصلى بالطائفة
الاخرى ركعتين فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان وهذه
الرواية مخالفة لما قبلها مع ان الموضع واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم صلى في هذا الموضع مرتين
مرة كما رواه سهل ومرة كما رواه جابر رض عن جابر رض انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلوة الخوف فصففنا خلفه صفين والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه ورفعنا جميعا ثم انحدر اي نزل
بالسجود والصف بالرفع عطفا على ضمير انحدر اي ونزل الصف الذي يليه اي يكون
اقرب منه وبالنصب مفعولا معه وقام الصف المؤخر في نحر العدو اي ازائه وقباله كيلا
يهجم عليهم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام والصف الذي يليه وانحدر الصف المؤخر
بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف المؤخر ووقفوا مكان الصف الاول وتأخر المقدم بخطوة
او خطوتين ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم اي قام وقرأ الفاتحة والسورة ثم ركع وركعنا جميعا
ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان
مؤخرا في الركعة الاولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود و
والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا
جميعا من الحسان عن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس صلوة الظهر
في الخوف ببطن نخل اسم موضع بين مكة والطائف فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم
جاء طائفة اخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم

باب صلوة العيد من الصحاح

عن ابي سعيد الخدري رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى
فاول شيء يبدأ به الصلوة يدل على تقدمها على الخطبة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس
والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم وان كان يريد ان يقطع بعثا
القطع التوزيع والتقسيم على القبائل والبعث الجيش المبعوث الى موضع مصدر بمعنى المفعول

المفعول قطعه اي وزعه على القبائل فيقول يخرج من بني فلان كذا ومن بني فلان كذا او
يأمر بشيء من امور الناس ومصالحهم امر به لاجتماعهم حتى لا يحتاج ان يجمعهم مرة اخرى
ثم ينصرف اي يرجع الى بيته وفيه دليل على ان الكلام في الخطبة جائز للامام عن جابر بن
سمرة رض انه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين اي صليت
كثيرا بغير اذان ولا اقامة يدل على انه لا اذان ولا اقامة لشيء من النوافل بل ينادي في
العيد الصلوة جامعة ليخرج الناس عند سماع ذلك وقال ابن عمر رض كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رض يصلون العيدين قبل الخطبة بخلاف الجمعة لان خطبتها فريضة
فلو قدمت الصلوة عليها ربما يتفرق الناس اذا صلوا ولا ينتظرونها فيأثموا وانما ذكر
الشيخين معه صلى الله عليه وسلم تقريرا للسنة وتأكيدا لها وسئل ابن عباس رض شهدت
بحذف همزة الاستفهام اي احضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد قال نعم خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اي ابن عباس رض اذانا ولا اقامة في بيان كيفية
صلوته ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين اي يقصدن
الى اذانهن جمع الاذن وحلوقهن جمع حلق جمع حلقة او جمع حلق وهو الحلقوم اي الى
ما فيهما من الحلي من القرط والقلادة يدفعن اي يعطين الى بلال ليتصدق به على الفقراء
ثم ارتفع هو اي ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم وبلال الى بيته وفيه دليل على جواز عطية
المرأة بغير اذن زوجها خلافا لمالك رح وقال ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها يدل على انه ليس قبل صلوة العيد ولا
بعدها سنة وقالت ام عطية رض امرنا ان نخرج الحيض جمع حائض يوم العيدين
وذوات الخدور جمع خدر وهو الستر اي المخدرات من النساء فيشهدن اي
يحضرن جماعة المسلمين ودعوتهم اي دعاءهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن اي تنفصل
وتقف في موضع منفردات وهذا ليصل بركة الدعاء والصلوة لمن له عذر قالت
امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب وهي كساء تستر النساء بها اذا خرجن من بيتهن
قال لتلبسها امر من الالباس صاحبتها من جلبابها لكن حضورهن في زماننا غير مستحب
لظهور الفساد بين الناس وفيه ترغيب للناس في حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة
الصلحاء لينالهم بركتهم وقالت عائشة رض ان ابا بكر رض دخل عليها وعندها
جاريتان في ايام منى وهي ايام التشريق تدففان وتضربان اي الكف على الكف
وقيل ترقصان من ضرب الارض وطئها وفي رواية تغنيان بما تقاولت الانصار
اي تفاوضت وتخاطبت بعضهم بعضا من الاشعار التي تفاخر بها الحيان الاوس و
الخزرج يوم بعاث وهو يوم مشهور كان فيه مقتلة عظيمة للاوس على الخزرج

قبل الاسلام يعني اما كل واحد من القبيلتين في ذلك اليوم لاظهار شجاعتهم وبقيت المحاربة بينهم مائة وعشرين سنة حتى قدم صلى الله عليه وسلم المدينة فالف بينهم وفيهم نزل لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم والنبي صلى الله عليه وسلم متغش اى متغط ومتستر بثوبه فانتهرهما اى زجرهما ومنعهما ابو بكر رض فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها اى فان ايام التشريق ايام عيد سماها عيدا لمشاركتها ليوم العيد في عدم جواز الصوم فيها **وفي رواية** يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اعتذار عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعار الدين وفي الحديث دليل على ان ضرب الدف جائز اذا لم يكن فيه جلاجل وفي بعض الاحيان وان انشاد الاشعار التي ليست بهجو ولا نسيب جائز **وقال** انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات ويأكلهن وترا ثلثا او خمسا او سبعا وانما اسرع صلى الله عليه وسلم بافطار يوم الفطر اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة لمخالفة الحكم بخلاف الاضحى **وقال** جابر رض كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق اى يذهب في طريق ويعود في آخر ليتبرك به اهلهما او يستفيد فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور قبور اقاربه فيهما او ليشهد له طريقان او ليزداد المنافقون غيظا الى غيظهم او لئلا يكثر الازدحام قيل يقصد اطول الطريقين ذهابا ليكثر خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما ايابا ليبلغ مثواه **وقال** البراء خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر اى يوم عيد الاضحى فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو شاة لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء اى ليس بقربان ولا ينال به ثواب القربان **وعن** جندب بن عبد الله البجلي رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح اى الاضحية قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى يعني لم يكن اضحية فينبغي ان يذبح بدلها اضحية اخرى ومن لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله ذهب ابو حنيفة الى ان الاضحية واجبة ووقتها بعد صلوة الامام في حق المصري وعند الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس قدر رمح او قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين سواء صلى الامام او لا في حق المصري والقروي ويخرج وقتها بغروب الشمس في اليوم الثالث من ايام التشريق **وعن** البراء انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما يذبح لنفسه لا لاجل الاضحية ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين **وقال** ابن عمر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اى البقر والغنم وينحر اى الابل بالمصلى لاظهار شعار الاضحية ليقتدي من رآه والجمهور على انه يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم النحر ورخص بعضهم ذلك لاهل القرى **من الحسان**
قال انس رض قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم اى لقوم المدينة يومان يلعبون فيهما

فيهما احدهما يوم النيروز والآخر يوم المهرجان فقال ما هذان اليومان قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابدل لكم الله بهما خيرا منهما يوم الاضحى ويوم الفطر اى اتركوا هذين اليومين وخذوا بدلهما وهذا يدل على ان تعظيم يوم النيروز والمهرجان وغيرهما مما لم يامر الشرع به لا يجوز **قال** بريدة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي موافقة للفقراء لان الظاهر ان لا شيء لهم الا ما اطعم الناس من لحوم الاضاحي وقيل انما لا يطعم قبل الصلوة ليكون اول ما يطعم لحم الاضحية **وعن** كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة سوى تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع وفي الآخرة خمسا قبل القراءة سوى تكبير القيام وتكبير الركوع وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله **وروى** مرسلا عن جعفر بن محمد ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رض كبروا في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا وصلوا قبل الخطبة وجهروا بالقراءة **وسئل** ابو موسى رض كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الاضحى والفطر قال كان يكبر اربعا تكبيرة اى مثل تكبيره على الجنازة وبه اخذ ابو حنيفة رحمه الله **وعن** البراء رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نوول مجهول ناول اى اعطي يوم العيد قوسا فخطب عليه **وروى** مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب يعتمد على عنزته اعتمادا وهي رمح قصير او عصا فالسنة ان ياخذ الخطيب بيده اليسرى قوسا او سيفا او عنزة ولا ياخذ بيده اليمنى خشب المنبر **وعن** جابر رض انه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ بالصلوة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فلما قضى الصلوة قام متكئا اى معتمدا على بلال كما يتكي الخطيب على العصا فحمد الله واثنى عليه ووعظ الناس وذكرهم وهما متقاربان في المعنى وحثهم اى حرضهم على الطاعة ومضى اى ذهب الى النساء وهن واقفات بحيث لم يسمعن الوعظ فاتاهن ومعه بلال فامرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن **وعن** ابي هريرة رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره تقدم البيان في حديث جابر رض كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق **وعن** ابي هريرة رض انه اصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العيد في المسجد يعني كان صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة العيد في الصحراء الا اذا اصابه مطر فيصلي في المسجد فالافضل اداؤها في الصحراء في سائر البلدان وفي مكة خلاف **وروى** ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى عمرو بن حزم وهو بنجران اسم بلد في اليمن عجل الاضحى ليشتغل الناس بذبح الاضاحي واخر الفطر ليوسع على الناس وقت اخراج زكوة الفطر قبل الصلوة وذكر الناس اى عظهم **وروى** عن ابي عمير بن انس عن عمومة له جمع عم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان ركبا جمع راكب جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم حين لم ير الهلال في المدينة ليلة الثلثين

من رمضان يشهدون انهم رأوا الهلال بالامس فى بلد آخر فامرهم ان يفطروا ذلك
اليوم واذا اصبحوا يوم الحادي والثلثين ان يغدوا الى مصلاهم لصلوة العيد **فصل**
فى الاضحية من الصحاح عن انس رضه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم من التضحية وهي
ذبح الاضحية والاضحية ما يذبح يوم النحر بكبشين املحين الاملح افعل من الملحة وهي عند اكثر اهل
اللغة بياض يخالطه سواد وقيل بياضه اكثر من سواده اقرنين الاقرن العظيم القرن ذبحهما
بيده وانما قال بيده لنفي ان ذبح عنه بامره وسمى اي قال بسم الله وكبر اي قال الله اكبر قال
اي الراوي رأيته اي النبي صلى الله عليه وسلم واضعا قدمه على صفاحهما بالكسر جمع صفح وهو
الجنب وقيل جمع صفحة الوجه وهي عرضه وقيل صفاحهما نواحي عنقهما وصفح الشيء ناحيته ويقول بسم
الله والله اكبر **وعن** عائشة رضها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد
كناية عن سواد القوائم ويبرك اي يضطجع في سواد كناية عن سواد البطن وقيل عن سواد ركبتيه
وينظر في سواد كناية عن سواد العين فاتي به قال يا عائشة هلمي المدية اي هاتي السكين
ثم قال اشحذيها اي حدي المدية بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكبش فاضجعه ثم ذبحه اي قصد
ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به والمراد ايصال الثواب
اليهم لان الواحد من الغنم لا يقع على اكثر من واحد ولكن اذا ضحى واحد من اهل بيت بشاة تأدت
السنة لجميعهم وبهذا الحديث قال الشافعي ومالك واحمد رحهم ويستحب للرجل ان يقول اذا
ذبح اضحية اضحي هذا عني وعن اهل بيتي وكره هذا عند ابي حنيفة رحه **وعن** جابر رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين
ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما
يكون قبل المسنة من الضأن وبهذا قال بعض الفقهاء الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا
على مسنة ومن قال بجوازه حمل الحديث على الاستحباب. **وعن** عقبة بن عامر رضه ان النبي
صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحايا حال عن الضمير المنصوب في يقسمها اي لارادة التضحية
فبقي عتود بفتح العين المهملة قيل هو من اولاد المعز ما اتى عليه حول فقال ضح به انت **وفي رواية**
قلت يا رسول الله اصابني جذع قال ضح به **وقال** ابن عمر رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر
بالمصلى قد مر هذا الحديث برواية ابن عمر في صلوة العيد وذكره هنا لبيان مكان الذبح وثمة لبيان
وقت الاضحية **وعن** جابر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والجزور وهو ما
يجزر من الابل اي ينحر ذكرا كان او انثى عن سبعة يعني لو اشترك سبعة انفس يذبح بقرة او نحر جمل
جاز فلو اراد بعضهم ان يأكل نصيبه او يصرف الى شيء آخر جاز عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة رحه
وعن ام سلمة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر اي عشر ذي الحجة واراد
بعضكم ان يضحي قيل هذا يدل على غير واجبة والام لتفويض الى ارادتنا بل هي مستحبة وبه قال

تضحي به

وفي رواية لا يأخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا المراد القطع

قال الشافعي وقال بعضهم بوجوبها فلا يمس من شعره اي من شعر ما يضحي به وبشره اي ظفره
شيئا ذهب قوم الى ظاهر الحديث فمنع من اخذ الشعر والظفر ما لم يذبح وكان مالك والشافعي
رحهما يريان ذلك على الاستحباب. ورخص ابو حنيفة واصحابه رحهم **وفي رواية** من رأى هلال ذي
الحجة واراد ان يضحي فلا يأخذن من شعره ولا من اظفاره وهذا لان التضحية يفدي يوم القيمة
المضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر منها بركة ورحمة الى كل جزء من المضحي فنهى صلى الله عليه وسلم عن
ازالتها لينال لكل عضو بركة الاضحية **وعن** ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله تع من هذه الايام العشر وانما
كان احب فيها لانها ايام زيارة بيت الله الحرام والبلد الحرام والوقت اذا كان افضل
كان العمل الصالح فيه افضل قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل
الله الا رجل خرج بنفسه وماله الى الجهاد ولم يرجع من ذلك بشيء يعني اخذ ماله واريق دمه
في سبيل الله تع فهذا الجهاد افضل واحب الى الله تعالى من الاعمال في هذه الايام لان الثواب يكون
بقدر المشقة في سبيله تع **من الحسان** عن جابر رضه انه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجيين اي خصيين وروي موجوئين وهو القياس
لانه مفعول من وجأ اذا دق عروق الخصية حتى يصير شبيها بالخصي لكن قلبوا الهمزة و
الواو ياء على غير قياس وادغموا مثل مرميين وفيه دليل على ان الخصي في الضحايا غير مكروه
وقد كرهه بعضهم لنقصه فلما ذبحهما اي اراد ذبحهما قال اني وجهت وجهي للذي فطر السموات
والارض اي خلقهما على ملة اي انا على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتي
ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اللهم منك اي حصل لي هذا الكبش منك ولك اي خالصة لك واتقرب به اليك عن محمد
وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح **وفي رواية** ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا
عني وعمن لم يضح من امتي **وعن** حنش رضه انه قال رأيت عليا يضحي بكبشين وقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عنه فانا اضحي عنه يدل على ان التضحية تجوز
عن الاموات **وعن** علي رضه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين
والاذن اي نتأمل سلامتهما من آفة بهما كالعور والجدع من الاستشراف الاستكشاف
وان لا نضحي بمقابلة وهي التي قطع مقدم اذنها ثم يترك معلقا ولا مدابرة وهي ما قطع
مؤخر اذنها ولا شرقاء اي التي مشقوقة الاذن ولا خرقاء اي التي مثقوبة الاذن ثقبا
مستديرا وقيل الشرقاء ما قطع اذنها طولا والخرقاء ما قطع اذنها عرضا فعند الشافعي رحه
لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رحه يجوز اذا قطع اقل من النصف **وعن**
علي رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحي باعضب القرن والاذن اي مكسور

القرن ومقطوع الاذن يقال للمكسور داخل قرنه اعضب وللمكسور الخارج اقصم عن البراء بن
عازب رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى اى يحترز من الضحايا فاشار بيده
فقال اربعا اى اتقوا اربعا العرجاء البين ظلعها اى الظاهر عرجها والعوراء البين
عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء اى المهزولة التى لا تنقى اى لا نقى لعظامها والنقى
المخ يقال انقت الناقة اذا سمنت وصار فى عظامها النقى والحديث يدل على ان العيب
الخفى فى الضحايا معفو عنه وعن ابى سعيد رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبش
اقرن فحيل قيل هو المنجب الكريم القوى فى ضرابه واراد به النبل وعظم الحلق ينظر فى سواد اى
حوالى عينيه اسود ويأكل فى سواد اى فمه اسود ويمشى فى سواد اى قوائمه اسود وعن مجاشع
من بنى سليم رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوفى من التوفية اى يجزى
مما يوفى منه الثنى يعنى يجوز تضحية الجذع من الضان كتضحية الثنى من المعز وعن ابى هريرة رض
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذع من الضان مدحه صلى الله عليه و
سلم ليعلم الناس انه جائز فيه وعن ابن عباس رض انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى سفر فحضر الاضحى فاشتركنا فى البقرة سبعة نصب على الحال وفى البعير عشرة قريب عمل
بهذا اسحق بن ابراهيم راهويه قالوا هذا منسوخ بما مر من قوله البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة
وعن عائشة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر نصب على الظرفية
احب صفة عمل الى الله من هراقة الدم اى اراقته يعنى افضل العبادات يوم النحر اراقة الدم
فانه اى المضحى به وفى بعض النسخ وانها اى الاضحية وهو الانسب بالضمائر بعد ليأتى يوم
القيمة بقرونها جمع قرن وفى بعض بفروثها جمع فرث وهو النجاسة التى فى الكرش و
اشعارها جمع شعر واظلافها جمع ظلف يعنى انه يأتى يوم القيمة كما كان فى الدنيا من غير ان
ينقص منه شئ ليكون بكل عضو منه اجر ويصير مركبه على الصراط وان الدم يقع من الله بمكان
اى بموضع قبول قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها انفسا الفاء جواب الشرط المقدر
اى اذا علمتم انه تعالى يقبله ويجزيكم بها ثوابا كثيرا فليكن انفسكم بالتضحية طيبة غير كارهة
لها وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان
يتعبد فى محل الرفع بالفاعلية من احب الذى هو افعل التفضيل له فيها من عشر ذى الحجة
يعدل اى يستوى صيام كل يوم منها اى من اول عشر ذى الحجة الى يوم عرفة بصيام
سنة لم يكن فيها عشر ذى الحجة وقد صح الحديث فى ان صوم يوم عرفة كفارة سنتين
وتعدل قيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر ضعيف

باب العتيرة من الصحاح

عن ابى هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا فرع ولا عتيرة قال و
الفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم بمنزلة الاضحية فى الاسلام

الاسلام قيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة قدم بكرا فنحره وهو الفرع والعتيرة ذبيحة
كانت تذبح فى الجاهلية فى رجب لاصنامهم قيل كان احدهم ينذر فى الجاهلية قائلا
ان كان كذا فعلى ان يذبح فى رجب كذا وكانوا يسمون ذلك عتيرة وكلاهما منهى
فى الاسلام وجوز ابن سيرين العتيرة وكان يذبح فى شهر رجب وحمل النهى على التقرب
لا لوجه الله تعالى كذبح العرب اياه لآلهتهم ويدل على ذلك حديث نبيشة انه قال يا رسول
الله انا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا فقال اذبحوا لله اى شهر كان وبروا
لله واطعموا لله من الحسان عن مخنف بن سليم رض انه قال كنا شهدا اى حضر مع النبى صلى
الله عليه وسلم يخطب يوم عرفة قال على كل اهل بيت فى كل عام اضحية وعتيرة اوجب ابو
حنيفة بهذا الحديث الاضحية على من ملك نصابا من المال المزكاة ولم يجوز العتيرة
ضعيف بحسب الرواية ومنسوخ بحسب الحكم قيل فى نسخه نظر لان مخنف بن سليم رض رواه
قبل موته صلى الله عليه وسلم باشهر لانه عليه الصلوة والسلام لم يخطب بعرفة الا فى حجة الوداع
وهو حين تقرر الاسلام والاحكام لا حين نسخها

باب صلوة الخسوف من الصحاح

قالت عائشة رض ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ذهب نورها
فبعث مناديا فنادى الصلوة اى احضروها نصب على التحضيض جامعة نصب على الحال ويجوز
رفعهما مبتدأ وخبرا فاجتمع الناس فتقدم صلى الله عليه وسلم فصلى اربع ركعات اى
ركوعات فى ركعتين واربع سجدات فى كل ركعة ركوعان وسجودان اذ يقال للركوع الواحد
ركعة وللسجود الواحد سجدة وبه قال الشافعى ومالك واحمد رح وعند ابى حنيفة رح ركعتان فى
كل ركعة ركوع واحد وسجودان كسائر الصلوة وقالت عائشة رض ما ركعت ركوعا قط
ولا سجدت سجودا قط كان ذلك الركوع او ذلك السجود اطول منه اى من الركوع او
السجود الذى فى هذه الصلوة يعنى صلوة الخسوف وقالت عائشة رض انها قالت
جهر النبى صلى الله عليه وسلم فى صلوة الخسوف بقراءته قيل المراد خسوف القمر لانه يكون بالليل
فيجهر بالقراءة فيها فالخسوف يستعمل فى القمر ايضا وعن عبد الله بن عباس رض
انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من قراءة السورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم
رفع رأسه فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول اى القيام فى هذه الركعة
اقصر من الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول اى اقصر منه ثم سجد
ثم قام الى الركعة الثانية فقام اى وقف قياما طويلا وهو دون القيام الاول
ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام
الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد وهذا على مذهب الشافعى

ثم انصرف وقد تجلت الشمس اى اضاءت اصله تجليت فقال ان الشمس والقمر آيتان
من آيات الله اى علامتان من علامات الله تع لا يخسفان لموت احد اى بسبب موته
ولا لحيوته اى بسبب حيوته فانهم كانوا يزعمون ان كسوفهما يوجب حدوث تغير فى العالم من
موت احد او ولادة احد او قحط او غير ذلك من الحوادث فاعلمهم صلى الله عليه وسلم ببطلانه
فخسوفهما علامة كونهما مسخرين ومقهورين لله كساير المخلوقات فكيف يجوز ان يتخذهما
بعض الناس معبودين فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت
اى اخذت شيئا فى مقامك هذا اى فى الموضع الذى صليت فيه ثم رأيناك تكعكعت
اى تأخرت فقال انى رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ثم عرضت على النار فتأخرت
خشية ان يصيبنى لفحها ولو اخذته اى العنقود لاكلتم منه ما بقيت الدنيا
اى مدة بقائها لان ما كان من الجنة لا يفنى لخلقه تع مكان كل حبة حبة اخرى كما هو المروى فى
خواص ثمار الجنة وانما لم يأخذه صلى الله عليه وسلم لئلا يفوتهم الايمان بالغيب المامورون بهم
ورأيت النار فلم ار كاليوم صفة منظرا قدم عليه فانتصب حالا اى لم ار منظرا قط
اخوف مثل المنظر الذى رأيته اليوم شدة وهيبة للنار ورأيت اكثر اهلها النساء فقالوا
لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير اى الزوج سمى به لانه يعاشرها
والمراد بالكفر هنا ضد الشكر اى يتركن شكر ازواجهن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
ويكفرن الاحسان ولو احسنت الى احديهن الدهر ثم رأت منك شيئا اى شيئا تكرهه
ولا يناسب خاطرها قالت ما رأيت منك خيرا قط عن عايشة رضه نحو حديث
ابن عباس رضه وقالت ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف وقد انجلت الشمس اى انكشفت
فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان
لموت احد ولا لحيوته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة
ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب للاجابة
وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اغير اى اشد غيرة من الله الغيرة
فى الاصل كراهة شركة الغير فى حقه وغيرة الله كراهة الفواحش وعدم رضاه بها ان يزنى
عبده متعلق باغير او تزنى امته اى على زنا عبده او امته فان غيرته تع وكراهيته
لذلك اشد من غيرتكم وكراهيتكم على زنا عبدكم وامتكم ووجه اتصال هذا بما قبله
هو انه صلى الله عليه وسلم لما خوف امته من الخسوفين وحرضهم على الفزع والالتجاء الى الله تع
بالتكبير والدعاء اراد ان يردعهم عن المعاصى كلها وخص منها الزنا وفخم شانه انه افحش
فى الفضاحة يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة لضحكتم قليلا قيل
القلة هنا بمعنى العدم ولبكيتم كثيرا وعن ابى موسى الاشعرى رضه انه قال خسفت الشمس

الشمس فقام النبى صلى الله عليه وسلم فزعا اى خائفا من ظهور الخسوف واثر الزلازل والرياح والصواعق
شفقا على اهل الارض ان يأتيهم عذاب كما اتى من قبلهم واما قول ابى موسى يخشى ان يكون
الساعة ظن منه وليس بصواب لانه صلى الله عليه وسلم كان متيقنا بانها لا تقوم حتى ينجز الله ما وعد
امته من فتح بلاد العجم وغير ذلك من المواعيد فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قبل فتح خيبر حيث
قال يوم الخندق ستظهرون على فارس والروم واسلام ابى موسى رضه كان بعد فتح خيبر
فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رأيته قط يفعله اى ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم
يفعل مثل هذا وقال هذه الآيات التى يرسل الله لا تكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف
الله بها عباده فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا اى التجئوا من عذابه الى ذكره ودعائه
واستغفاره وعن جابر رضه انه قال انكسفت الشمس فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم مات ابراهيم بن النبى صلى الله عليه وسلم كان له ثمانية عشر شهرا او اكثر واهل التواريخ على
انه مات فى السنة العاشرة من الهجرة فصلى بالناس ست ركعات اى ركوعات اطلاقا
للكل على الجزء باربع سجدات يعنى صلى ركعتين فى كل ركعة ثلث ركوعات مع سجدتين وروى
عن على رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة الكسوف ثمانى ركعات اى ركوعات
فى اربع سجدات بان صلى ركعتين فى كل ركعة اربع ركوعات مع سجدتين وقال جابر بن
سمرة رضه كسفت الشمس فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو قايم فى الصلوة
رافعا يديه فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها اى كشف وازيل عن الشمس
كسوفها فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين قالت اسماء بنت ابى بكر رضه امر النبى
صلى الله عليه وسلم بالعتاقة بفتح العين العتق فى كسوف الشمس لان الاعتاق وساير
الخيرات يدفع العذاب من الحسان عن سمرة بن جندب رضه قال صلى بنا النبى صلى الله
عليه وسلم فى كسوف اى كسوف الشمس لا نسمع له صوتا وهذا يدل على ان لا جهر بالقراءة
فى صلوة الكسوف وبه قال ابو حنيفة رح وقال عكرمة قيل لابن عباس رضه ماتت فلانة
بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم بالرفع عطف بيان لفلانة او خبر مبتداء محذوف قيل هى صفية
وقيل حفصة رضه فخر ساجدا فقيل له تسجد فى هذه الساعة بحذف حرف الاستفهام
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم آية اى علامة مخوفة فاسجدوا اى فصلوا ما
قدر الله وقيل اراد به السجود فحسب واية آية اعظم من ذهاب ازواج النبى صلى الله عليه
وسلم فالسجود عند ذلك لدفع العذاب المتوقع لحصول هذا بهن قال صلى الله عليه وسلم
انا امنة لاصحابى فاذا ذهبت اتى اصحابى ما يوعدون واصحابى امنة لاهل الارض الحديث
فكانه رأى بقاء الامنة للاصحاب ببقاء الازواج لان اهل الرجل يعد من جملته لشدة
الاتصال بينهما فصل فى سجود الشكر من الحسان عن ابى بكرة رضه ان النبى

الامام رح

صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر يسر به من السرور خر ساجدا اي سقط للسجود شكرا لله
فسجود الشكر سنة عند الشافعي رحمه الله ورد بوزن غريب وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نغاشيا بتشديد الياء
اي ناقص الخلق وضعيف الحركة فسجد شكرا لله فالسنة لمن راى مبتلى ببلاء ان يسجد شكرا
لله تعالى على ان عافاه الله تعالى من ذلك ولكن ليكتم السجود عنه لئلا يتاذى عن عامر بن سعد عن ابيه انه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزوزاء بفتح العين
المهملة وسكون الزاء وفتح الواو وقيل بالقصر ثنية الجحفة عليها طريق المدينة الى مكة سمي بها لصلابة
ارضها ماخوذ من العزاز الارض الصلبة نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة نزوله صلى الله عليه وسلم في
هذا الموضع للدعاء لامته بوحي الله تعالى للخاصية هذه البقعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه
ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا ثم قال اني سالت ربي
وشفعت لامتي فاعطاني ثلث امتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت راسي فسالت ربي
لامتي فاعطاني ثلث امتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت راسي فسالت ربي لامتي
فاعطاني الثلث الاخر بكسر الخاء فخررت ساجدا لربي شكرا قال الامام مظهر الدين ليس معناه
ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم عذاب لان هذا نقض الآيات والاحاديث الواردة
في تهديد الفاسقين بل المعنى انه سال ان يخص امته من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب
وان لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر وغير ذلك من الخواص التي خص الله تعالى امته عليه الصلوة
والسلام بها من بين ساير الامم وفيه نظر لان السنة كما دلت على ذلك دلت ايضا على
هذا وكذا الكتاب كقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا وقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء الى غير ذلك والعفو من الكريم ينبغي ان يكون ارجى من العذاب
والله اكرم الاكرمين واما دخول النار فليست بحتم عندنا الا تحلة القسم خلافا للمعتزلة

باب الاستسقاء

من الصحاح عن عبد الله بن زيد رضه انه قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالناس الى المصلى يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة فالسنة
ان يصلي الاستسقاء بالجماعة كصلوة العيد وبه قال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله واستقبل القبلة يدعو
ورفع يديه وحول رداءه حين استقبل القبلة والغرض من تحويل الرداء هو التفاؤل بتحويل
الحال من العسر الى اليسر ومن الجدب الى الخصب وكيفيته ان كان مربعا جعل اعلاه اسفله وان
كان مدورا كالجبة جعل جانب الايمن على الايسر وقال انس رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يرفع يديه في شيء من دعائه اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يتجاوز بهما راسه الا في الاستسقاء
فانه يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى
فاشار بظهر كفيه الى السماء يعني يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء يشير بذلك
الى قلب الحال سائلا من الله تعالى ان يجعل بطن السحاب الى الارض وقيل من اراد رفع بلاء من قحط

قحط ونحوه فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سال نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفه الى السماء وقالت
عايشة رضها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا راى المطر قال صيبا نصب بمقدر اي اسقنا صيبا
او على الحال اي انزل علينا صيبا اي مطرا نافعا اي لا مغرقا كطوفان نوح ثم واصله صيوب قلبت
الواو ياء وادغمت وقال انس رضه اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فحسر
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كشف عن بدنه ثوبه حتى اصابه من المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت
هذا قال لانه حديث عهد بربه اي قريب العهد بالفطرة لم يخالطه ما يفسده من الايدي الخاطئة
من الحسان عن عبد الله بن زيد انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى وحول
رداءه حين استقبل القبلة فجعل عطافه اي رداءه سمي به لوقوعه على العطفين اي على
الجانبين والضمير فيه للرداء لانه اراد احد شقيه او للنبي صلى الله عليه وسلم اي جانب رداءه الايمن
على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله وعنه انه قال استسقى
النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء وهي كساء اسود مربع له علمان فاراد ان ياخذ
اسفلها فيجعله اعلاها فلما ثقلت اي عسر عليه جعل اسفلها اعلاها قلبها على عاتقه اي جعل
ما على عاتقه الايمن على عاتقه الايسر وعن عمير مولى آبي اللحم بمد الهمزة اسم رجل من قدماء
الصحابة وكبارهم اسمه عبد الله بن عبد الملك استشهد يوم حنين وكان لا ياكل اللحم فلقب به
لذلك انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي عند احجار الزيت موضع بالمدينة من الحرة
سمي بها لسواد احجارها كانها طليت بالزيت قائما يدعو رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما
راسه اي يرفع يديه بمحاذاة وجهه وراسه لا اكثر من هذا وهذا اخلاف حديث انس رضه
ولعل هذا كان مرة اخرى وقال ابن عباس رضه خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الاستسقاء
متبذلا اي لابسا ثياب البذلة وهي ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة متواضعا متخشعا
متضرعا وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر اي ابسط رحمتك واحي بلدك الميت
اي بانزال المطر حتى يصير الارض اليابسة رطبة خضراء بالنبات والماء وعن جابر
بن عبد الله رضه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يواكي اي يتحامل على يديه اذا رفعهما
في الدعاء كانه متكي عليهما حتى يجد ثقلا بيديه كالمتكي على عصا فقال اللهم اسقنا
غيثا اي مطرا مغيثا مريئا اي هنيئا صالحا لا ضرر فيه مريعا اي ذا مراعة وخصب يقال
امرعت الارض اي اخصبت ويروى مربعا بضم الميم وبالباء الموحدة من الارباع اي منبتا
للربيع وهو النبات الذي ترعاه الشاة في الربيع نافعا غير ضار بالاغراق والاهدام عاجلا
غير آجل فاطبقت عليهم السماء اي جعلت عليهم طبقا والسماء السحاب يقال اطبق
اذا جعل طبقا على راس شيء وغطاه به يعني ظهر السحاب في ذلك الوقت وغطاهم بحيث

صار كطبق فوقهم حتى لم يروا السماء من تراكمه وغمومه الجوانب وقيل اطبقت بالمطر الدائم يقال
اطبق عليه الحمى اذا دامت **فصل من الصحاح** عن ابن عباس رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا اى بالريح التى تهب من مطلع الشمس في
حرب الاحزاب وذلك ان قريشا وغطفان وبني قريظة وبني النضير لما حاصروا المدينة
يوم الخندق ونزلوا قريبا من المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود فارسل
الله عليهم ريح الصبا فهبت هبوبا شديدا فحرقت خيامهم واراقت اوانيهم وقدورهم
ولم يمكنهم القرار والقي في قلوبهم الرعب فانهزموا فكان ذلك معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم
وفضلا من الله على المسلمين وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ
جاءتكم جنود فلم تروها واهلكت عاد بالدبور اى بالريح التى تهب من مغرب الشمس وكانت
قامة كل واحد منهم اثني عشر ذراعا في قول فهبت عليهم الدبور والقتهم على الارض بحيث
اندقت رؤسهم وانشقت بطونهم وخرجت منها احشاؤهم فالريح مامورة تجيء تارة لنصرة
قوم وتارة لاهلاك قوم **وقالت** عائشة رض ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى
منه لهواته جمع لهاة وهي لحم الفم قريب من اصل اللسان انما كان يتبسم وكان اذا رأى غيما
اى سحابا او ريحا عرف في وجهه اى الكراهة واثر الخوف من حصول ضرر وعذاب في ذلك السحاب
او الريح وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عصفت الريح اى اشتدت
هبوبها قال اللهم اني اسئلك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها
وشر ما فيها وشر ما ارسلت واذا تخيلت السماء اى تغيمت وتخيل منها المطر تغير لونه وخرج
اى من البيت تارة ودخل اخرى واقبل تارة وادبر اخرى فلا يستقر من الخوف فاذا مطرت
السماء اى السحاب سري عنه اى كشف عنه الخوف فعرفت ذلك عائشة فسألته فقال
عليه الصلوة والسلام لعله اى لعل ذلك المطر يا عائشة كما قال اى مثل المطر الذي قال في
حقه قوم عاد فلما راوه عارضا اى سحابا مستقبل اوديتهم اى صحاريهم قالوا هذا عارض
ممطرنا ظنوا انه سحاب ينزل منه المطر بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم فظهرت منه ريح
فاهلكتهم فلا يجوز لاحد ان يامن من عذاب الله تعالى **وفي رواية** يقول اذا رأى المطر رحمة بالرفع
اى هذه رحمة وبالنصب اى اجعله رحمة **وقال** ابن عمر رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفاتيح
الغيب اراد به خزائن الله تعالى وقيل المفتاح في الاصل كل ما يتوسل به الى استخراج المغلقات التى
يتعذر الوصول اليها الا به خمس ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية **وعن** ابي
هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السنة اى القحط الشديد بان
لا تمطروا اى لا ينزل عليكم المطر ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا والتكرير للتاكيد
ولا تنبت الارض شيئا وذلك لان الياس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كا

فارسلنا عليهم ريحا وجنودا

كان حالا من اول الامر **من الحسان** عن ابي هريرة رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الريح من روح الله اى من رحمته تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب قيل
الرياح ثمان اربع للرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب
العاصف والقاصف وهما في البحر والصرصر والعقيم وهما في البر واتيان الريح بالعذاب
رحمة للمؤمنين من حيث انهم خلصوا من ايدي الكفار الهالكين بالريح فلا تسبوها بلحوق ضرر
منها واسألوا الله من خيرها وعوذوا به من شرها **وعن** ابن عباس رض ان رجلا لعن
الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعنوا الريح فانها مامورة وانه اى الشان من لعن
شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه اى على اللاعن **وعن** ابي بن كعب رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فاذا رأيتم ما تكرهون يعني تاذيتم بشدة
هبوبها فقولوا اللهم انا نسئلك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعوذ
بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به **وعن** ابن عباس رض انه قال ما هبت
ريح قط الا جثى النبي صلى الله عليه وسلم اى جلس على ركبتيه تواضعا لله تعالى وخوفا من عذابه
فقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا كل ما كان
بلفظ الجمع فهو رحمة وما كان بلفظ المفرد فهو عذاب قيل العرب تقول لا يلقح السحاب
الا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا للسحاب ولا تجعلها عذابا **وقال** ابن عباس رض في كتاب
الله عز وجل فارسلنا عليهم ريحا صرصرا اى شديد البرد وارسلنا عليهم الريح العقيم وهو
ما ليس فيه خير وقال ارسلنا الرياح لواقح جمع لاقحة وهي بمعنى ملقحة اى تلقح الاشجار اى
يجعلها حاملا بالثمار ان يرسل الرياح مبشرات اورد المؤلف تفسير ابن عباس رض
لاجل قوله صلى الله عليه وسلم رياحا وريحا وفيه نظر بقوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة وبقوله
صلى الله عليه وسلم الريح من روح الله ونحو ذلك ويمكن ان يقال ان الجمع لم يأت الا في
الرحمة والمفرد اتى فيهما وفي العذاب **عن** عائشة رض انها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا ابصر ناشئا من السماء يعني السحاب سمي به لانه ينشأ في الهواء اى يظهر
ترك عمله واستقبله ثم قال اللهم اني اعوذ بك من شر ما فيها فان كشفه الله اى
اذهب ذلك السحاب ولم يمطر حمد الله على ذهابه وان مطرت قال اللهم سقيا اى اسقنا
سقيا نافعا **عن** ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت الرعد باضافة
العام الى الخاص للبيان فالرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب والصواعق جمع صاعقة
وهي نار تسقط من السماء في رعد شديد فعلى هذا لا يصح عطفه على ما قبلها وان اريد بها
صيحة العذاب صح عطفها على صوت الرعد وكذا ان اريد بها الصوت الهائل قال اللهم لا تقتلنا
بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك غريب

كتاب الجنائز

باب عيادة المريض وثواب المرض من الصحاح عن ابي موسى رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجايع وعودوا المريض امر من العيادة وفكوا العاني
اي خلصوا الاسير من يد العدو وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بعض سقط عن الباقين
عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس
رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة اذا لم يكن فيها معصية وتشميت
العاطس وهو ان يقول لمن عطس يرحمك الله بعد قوله الحمد لله **وعن** ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه
واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده
واذا مات فاتبعه **وقال** البراء بن عازب رضه امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا
عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنايز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة
الداعي وابرار المقسم اي تصديق من يحالف على شيء ومنه الحديث من حلف بانه فصدقوه او
معناه جعل يمين صاحبك صادقة كقوله والله لا ابرح حتى تجيء معي او حتى تفعل كذا
فالمستحب لك ان تفعل ذلك الفعل اذا كان فيه وسعك ولم يكن معصية حتى يصير قسمه صدقا
ونصر المظلوم مسلما كان او ذميا قولا كان او فعلا ونهانا عن خاتم الذهب وعن الحرير
والاستبرق وهما نوعان من الابريسم فلبس هذه الاشياء حرام على الرجال دون النساء
والميثرة الحمراء الميثرة بالكسر مفعلة من الوثار وهو وسادة توضع في السرج ليكون
موضع جلوس الراكب لينا وهو من فعل العجم فالحمراء منهي عنها النهي عن ميثرة الارجوان وهو
صبغ احمر لما فيه من الرعونة والقسي بفتح القاف وتشديد السين والياء ثياب منسوب
الى القس وهي قرية من ناحية مصر والنهي لما لغلبة الحرير او لكونها ثيابا حمرا وآنية الفضة
وفي رواية عن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في
الآخرة فيحمل على المستحل او على الزجر والتهديد عنه **وعن** ثوبان انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع الخرفة بضم الخاء
ما يخترف اي يجتنى من الثمار حين يدرك شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من
الثواب بما يحوزه المخترف من الثمار او المراد انه بسعيه اليه يستوجب الجنة ومخارفها
بالطلاق اسم المسبب على السبب **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى يقول يا ابن آدم مرضت اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا
لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه
عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده
اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك

والديباج

استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين
قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته
لوجدت ذلك اي ثوابه عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك
وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما علمت بالتخفيف للتنبيه
انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي وانما قال في العيادة لوجدتني عنده وفي الاطعام والسقي
لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسرين وارشادا الى ان العيادة
اكثر ثوابا منهما **قال** ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده وكان اذا
دخل على مريض يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله اي لا ضرر عليك في مرضك بالحقيقة
لانه سبب لطهارتك من الذنوب فقال له اي النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي لا باس طهور ان شاء الله
قال اي الاعرابي كلا اي ليس كما قلت انه لا باس به بل حمى تفور اي يظهر حرها وتغلي في بدني
من فوران القدر وهو غليانها على شيخ كبير تزيره القبور اي قريب من ان تزيره القبور اي
تحملني على زيارتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذ لم
تقبل ما قلته غضب عليه الصلوة والسلام برد الاعرابي كلامه **قالت** عايشة رضه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان اي مرض مسحه اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
المريض بيمينه ثم قال اذهب الباس وهو شدة المرض امر من اذهب رب الناس
بحذف حرف النداء واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما
اي لا يترك مرضا **وقالت** عايشة رضه كان اذا اشتكى الانسان الشيء مفعول اشتكى
وضمير منه عائد الى الانسان وكان اما زائدة او شانية يفسره ما بعده او كانت به
قرحة بضم القاف وفتحها ما يخرج على الاعضاء مثل الدمل او جرح بضم الجيم ما يجرح بالسيف
وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه اي اشار به ويروى انه صلى الله عليه وسلم يبل انملة
ابهامه اليمنى بريقه فيضعها على التراب ثم يرفعها وقد لزق باصبعه التراب ويشير الى ذلك
المريض وقال بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا بريقة بعضنا اي معجونة بها
ضمدنا بها ليشفى سقيمنا باذن ربنا وقيل التربة اشارة الى فطرة اول مفطور من البشر
والريقة الى النطفة التي خلق منها الشخص كانه يتضرع بلسان الحال ويقول انك اخترعت
الاصل الاول من طين ثم ابدعت فرعه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذا شانه
عن عايشة رضه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات
اريد بها السورتان المعوذتان اطلاقا للجمع وارادة التثنية او هما وكل كلام اشبههما مثل اني
توكلت على الله ربي وربكم وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم ونحو ذلك
ومسح عنه اي عن ذلك النفث بيده اعضاءه فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه كنت

انفث عليه بالمعوذات التي كان ينفث وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم لعل تركه عليه الصلوة
والسلام النفث بها على نفسه في ذلك المرض كان لعلمه انه آخر مرضه وانه اوان ارتحاله
ويروى كان اذا مرض احد من اهل بيته نفث عليه بالمعوذات وهذا يدل على ان الرقية بكلام
الله سنة وكذا النفث عند الرقية وعن عثمان بن ابي العاص انه اشتكى الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي تألم
اي يوجع من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما
اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قال ففعلت فاذهب الله ما كان بي وهذه الرقية
لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رض بانفسهم وعن ابي سعيد الخدري رض ان جبرائيل عم
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت بفتح الهمزة للاستفهام وحذف همزة الوصل
فقال عليه الصلوة والسلام نعم قال بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس
او عين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وعن ابن عباس رض انه كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما اراد به الجد الاعلى يعني ابراهيم عم كان
يعوذ بها اي بهذه الكلمات اسمعيل واسحق اعيذكما بكلمات الله التامة المراد بكلمات الله
جميع المنزل على انبيائه عم وقيل اسماؤه الحسنى في كتبه المنزلة وصفها بالتمام لخلوها عن النقائص و
الاختلال من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم يقتل ومن كل عين لامة اي جامعة
للشر على المعيون من لمه اذا جمعه او تكون بمعنى ملمة اي منزلة قيل وجه اصابة العين ان
الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله تع والى رؤية صنعه قد يحدث الله تع
في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله تع وغيره من غيره
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع
والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب بالجزم جواب الشرط روي مجهولا اي
يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله تع ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب
وليرفع بها درجاته منه بمعنى الاجل وضميرها عائد الى الخير وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما يصيب المسلم من نصب وهو الالم الذي يصيب الاعضاء من جراحة وغيرها ومن زائدة
ولا وصب وهو السقم اللازم ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم قيل الهم ما يذيب
الانسان من الحزن والغم اشد منه والحزن اسهل منهما وهو خشونة النفس منه وقيل الهم
يختص بما هو آت والحزن بما مضى حتى الشوكة بالرفع على ان حتى ابتدائية وبالجر على
انها بمعنى الى لانتهاء الغاية او بمعنى الواو العاطفة يشاكها بالمضارع المجهول فالضمير مفعول
ثان والاول مضمر قائم مقام الفاعل اي يشاك المسلم تلك الشوكة الا كفر الله بها اي
محا بمقابلتها من خطاياه اي بعضها وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اني اوعك على بناء المجهول اي يأخذني الوعك وهو الحمى كما يوعك رجلان
منكم يعني الم ونحو مثل الم وعك رجلين منكم قيل ذلك لان لك اجرين قال اجل
اي نعم وهذا يدل على ان المرض اذا كان اكثر يكون الاجر اكثر ثم قال ما من مسلم يصيبه اذى
من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه
بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو عن كونه متاذيا وقالت عائشة رض ما رأيت
احدا الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت مات النبي صلى الله عليه وسلم بين حاقنتي
بكسر القاف ما بين الترقوة والحلق وقيل اسفل الحلقوم وذاقنتي بالذال المعجمة ثغرة الذقن
وهي طرف الحلقوم من اعلاه وقيل ما يناله الذقن من الصدر تريد انه صلى الله عليه وسلم وضع رأسه
على ترقوتها عند النزع وكان ظنها ان شدة الموت علامة كثرة الذنوب فلما شاهدت شدة
موته صلى الله عليه وسلم علمت ان ذلك علامة رفع الدرجة وتطهير الذنوب فلذلك قالت فلا اكره
شدة الموت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعن كعب بن مالك رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة اي القصبة الرطبة من الزرع تفيئها الرياح اي
تحركها وتميلها يمينا وشمالا تصرعها اي تسقطها مرة وتعدلها اي تقيمها اخرى يعني
يصيب المؤمن انواع المشقة من الجوع والخوف والمرض حتى ياتيه اجله اي حتى يموت و
كل ذلك علامة السعادة ومثل المنافق كمثل شجرة الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء
شجر الصنوبر المجذية الثابتة على الارض التي لا يصيبها شيء حتى يكون انجعافها اي
انقلاعها مرة واحدة يعني لا يصيب المنافق مرض ولا الم حتى يموت كيلا يحصل له ثواب
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الزرع لا يزال
الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل الارزة لا تهتز اي لا تتحرك
حتى تستحصد بصيغة المعلوم اي يدخل وقت حصادها وقال جابر رض دخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ام السائب رض فقال ما لك تزفزفين اي ترتعدين من الزفزفة
وهي الارتعاد من البرد قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها اي الحمى
تذهب خطايا بني آدم اي تزيلها كما يذهب الكير اي كير الحداد وهي المبني من الطين و
قيل الزق الذي ينفخ به النار خبث الحديد يعني الحمى يطهر بني آدم من الذنوب كما
يطهر الكير الحديد من الخبث وعن ابي موسى رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مرض العبد او سافر ففات منه بذلك ما وظفه من النوافل كتب له بمثل ما كان اي
مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفيه دلالة على ان العبد يجازى
على نيته وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون قيل هي
قروح تخرج من اليد في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر

ابدا

شجرة م

واما الوباء فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا شهادة كل مسلم
يعني من مات منه فهو شهيد وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء
خمسة المطعون اي الذي مات من الطاعون والمبطون اي الذي مات من وجع البطن كالاستسقاء
والغريق اي الذي يموت من الغرق وصاحب الهدم وهو من يموت تحت الهدم بفتح الدال ما
يهدم والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي وعن
عايشة رضه انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من احد من زايدة اي ليس احد يقع
الطاعون فيمكث في بلده صابرا على الاقامة فيه مع قدرته على الخروج محتسبا اي طالبا
للثواب لا لحفظ مال او غرض آخر يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر
شهيد لانه بالاقامة في بلده يتوكل عليه ودرجة المتوكلين رفيعة وعن اسامة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز بكسر الراء عذاب ارسل على طائفة من بني
اسرائيل وهم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله تعالى فارسل الله عليهم
الطاعون فمات منهم في ساعة اربع وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم اراد بالباب باب
القبة التي صلى اليها موسى عم بيت المقدس او على من كان قبلكم شك من الراوي فاذا
سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم بارض حال اي واقعا في ارض فلا تقدموا
عليه المحفوظ انه من اقدم اقداما اي لا تدخلوا ذلك الارض وهذا تحذير منه ونهي عن التعرض
للتلف اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه
فيه اثبات التوكل والتسليم لقضاء الله تعالى فان الغذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة
والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه يعني اذهبت عينيه ثم صبر
ورضي بحكمي عوضته منهما الجنة يريد بحبيبتيه عينيه من الحسان عن علي رضه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما غدوة بضم الغين ما بين صلوة
الغداة وطلوع الشمس الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي ولا يعوده مساء الا
صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف اي بستان في الجنة فعيل بمعنى مفعول
اي مخروف وهو في الاصل التمر المجتني وقال زيد بن ارقم عادني النبي صلى الله عليه وسلم من
وجع كان بعيني وهذا يدل على ان من لم يقدر ان يخرج من بيته بعلة فعيادته سنة
عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء و
عاد اخاه المسلم محتسبا بوعد اي يكون بعيدا من جهنم مسيرة ستين خريفا اي عاما
اطلاقا للبعض وارادة الكل ولعل الحكمة في الوضوء هنا ان العيادة عبادة واداؤها
على الوضوء اكمل وافضل وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ما من مسلم ما للنفي يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش
العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله غريب عن ابن عباس رضه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اي اصحابه رضه من الحمى ومن الاوجاع كلها ان يقولوا
بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار وهو العرق الذي يفور منه الدم يريد
ان غلبة الدم في البدن يولد الداء فليتعوذ منه به تع ومن شر حر النار غريب وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشتكى منكم شيئا او اشتكاه اي اشتكى
شيئا اخ له فليقل ربنا الله بالرفع فيهما مبتدأ وخبر الذي في السماء صفة مادحة له عبارة
عن علو شانه ورفعته لانه منزه عن المكان تقدس اسمك اي تطهر عما لا يليق بك امرك
في السماء والارض كما رحمتك في السماء يعني من شانها ان تختص بالسماء لانها مكان الطيبين
المعصومين عن الآثام بخلاف الارض ولهذا اتى بالفاء الجزائية فالتقدير اذا كان كذلك
فاجعل رحمتك في الارض اغفر حوبنا بضم الحاء وفتحها اي ذنبنا وخطايانا انت رب
الطيبين اي محبهم والاضافة للتشريف وهم الذين اجتنبوا الافعال والاقوال القبيحة كالشرك
والفسوق انزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع بكسر الجيم
من به وجع فيبرأ عن عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل
يعود مريضا فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا بالرفع ينكأ في موضع الحال والا
فالحق الجزم جوابا للامر اي يغزو في سبيلك يقال نكأت في العدو اي اكثرت فيهم الجراح
والقتل او يمشي باثبات الياء في موضع الحال ايضا اي وهو يمشي لك الى جنازة وسئلت
عائشة رضه عن قول الله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم اي ان تظهروا ما في قلوبكم من السوء او
تخفوه بان جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم اي يجازيكم به الله وعن قوله ومن يعمل
سوءا يجز به فقالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه اشارة الى مفهوم الآيتين
المسؤول عنهما معاتبة الله اي محاسبة الله عباده ومجازاتهم بما يبدون وما يخفون من
الاعمال هو معاتبة الله وفي مسند الترمذي معاتبة الله اي مؤاخذة العبد بما يصيبه
في الدنيا من الحمى والنكبة اي المحنة والاذى واحدة نكبات الدهر وهي نوازله حتى البضاعة
بالجر عطف على ما قبلها وبالرفع على الابتداء والبضاعة بالكسر طائفة من مال الرجل
يضعها في يد قميصه اي كمه فيفقدها فيفزع لها اي يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك
كفارة لذنوبه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر اي الذهب
الذي شوي في النار تشوية بالغة اي خالصة من الكبر عن ابي موسى رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصيب عبدا نكبة تنكيرها للتقليل لا للجنس ليصح ترتيب ما
بعدها عليه بالفاء وهو فما فوقها اي في العظم او دونها في الحقارة الا بذنب اي بسبب

ذنبه صدر منه ويكون تلك المصيبة التى لحقته فى الدنيا كفارة لذنبه وما اى الذى يعفو الله عنه من الذنوب من غير ان يجازيه فى الدنيا ولا فى الآخرة اكثر واجزل من ذلك فانظر الى لطف الله تع بعباده جعلنا الله منهم وقرأ صلى الله عليه وسلم وما اصابكم من مصيبة اى من مرض وشدة وهلاك وتلف فى انفسكم واموالكم فبما كسبت ايديكم من الذنوب ويعفو عن كثير من ذنوبكم فضلا منه تع قيل هو مختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصايب لرفع درجاتهم وعن عبد الله بن عمرو رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا اى مطلقا من المرض الذى عرضه اى اذا كان صحيحا لم يقيده المرض عن العمل حتى اطلقه اى اكتب الى حين ارفع عنه قيد المرض او اكفته اى اقبضه الى الكفت الضم وجمع مجاز عن الموت وفى رواية فان شفاه غسله من الذنوب وطهره وان قبضه اى اماته غفر له ورحمه عن جابر بن عتيك رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل فى سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد وهى قرحة تصيب الانسان داخل جنبه والمبطون شهيد وصاحب الحريق اى الذى احرقته النار شهيد والذى يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد بمعنى المجموع اى ماتت فى شئ مجموع فيها غير منفصل عنها من ولد او بكارة وعن سعد رض انه سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل اى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنى من هو اقرب الى الله تع يكون بلاءه اشد ليكون ثوابه اكثر يبتلى الرجل على حسب دينه صلبا اى شديدا اشتد بلاؤه وان كان فى دينه رقة اى ضعف هون اى سهل وقلل عليه البلاء ليكون ثوابه اقل فما زال كذلك اى ابدا يصيب الصالح البلاء ويغفر ذنوبه باصابته اياه حتى يمشى على الارض ماله ذنب كناية عن خلاصه عن الذنب فكانه كان محبوسا فاطلق وخلى سبيله صحيح وقالت عايشة رض ما اغبط احدا اى ما افرح على احد بهون موت اى بسهولته وما اتمنى ذلك بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت عايشة رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالموت اى مشغول به وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده فى القدح ثم يمسح وجهه ثم يقول اللهم اعنى على منكرات الموت اى على شدته او سكرات الموت جمع سكرة وهى شدة الموت وقال انس رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة اى الابتلاء بالمكاره فى الدنيا واذا اراد بعبده الشر امسكه اى اخر العقوبة عنه فى الدنيا بذنبه حتى يوافيه به اى يجازيه بذنبه يوم القيمة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عظم الجزاء اى كثرة الثواب مع عظم البلاء اى يحصل مع كثرة البلاء وان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى اى بالبلاء وصبر عليه فله الرضاء اى يحصل له الله تع رضاه

ورحمته ومن سخط بكسر الخاء اى كره البلاء وجزع ولم يرض بحكم الله تع فعليه السخط من الله تع والغضب عليه والسخط يتعلقان بالقلب لا باللسان فكثير ممن له انين من وجع وشدة مرض مع ان فى قلبه الرضاء والتسليم بامر الله تع عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة فى نفسه وماله وولده حتى يلقى الله اى يموت وما عليه من خطيئة لانها قد زالت بسبب البلاء صحيح عن ابراهيم السلمى عن ابيه عن جده رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة اى اذا قدر الله له منزلة ودرجة فى الجنة لم يبلغها اى ذلك العبد تلك المنزلة بعمله الصالح ابتلاه الله اى يصيبه بلاء فى جسده او فى ماله او فى ولده ثم صبره اى اعطاه الله الصبر على ذلك حتى يبلغه المنزلة التى سبقت له من الله عن عبد الله بن شخير رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل بضم الميم وتشديد الثاء اى صور وخلق ابن آدم والى جنبه اى بقربه والواو للحال تسعة وتسعون منية بفتح الميم الموت اراد به الكثرة دون الحصر ان اخطأته اى جاوزته المنايا جمع منية والمراد من الامراض والعلل والجوع والغرق وغير ذلك مرة بعد اخرى وقع فى الهرم الذى لا دواء له حتى يموت غريب عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يود اى يتمنى اهل العافية فى الدنيا يوم القيمة حين يعطى اهل البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت اى قطعت فى الدنيا بالمقاريض قطعة قطعة ليجدوا ثوابا كما وجد اهل البلاء غريب عن عامر الرام رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم عافاه الله كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له اى للمؤمن فيما يستقبل لانه يحصل له تنبيه واعتبار فيتوب والمنافق لا يتعظ ولا يتوب فلا يفيده مرضه لا فيما مضى ولا فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفى بمعنى عوفى والاسم منه العافية كان كالبعير عقله اى شده اهله ثم ارسلوه ولم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه عن ابى سعيد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلتم على المريض فنفسوا اى وسعوا له فى اجله بان تقول يطول الله عمرك لا باس طهور ان شاء الله تع ويشفيك الله ونحو ذلك فان ذلك اى تنفيسك له لا يرد شيئا من قضاء الله وقدره يعنى الموت ويطيب نفسه فيخف ما يجده من الكرب غريب عن سليمان بن صرد رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قتله بطنه اى مات من وجع بطنه لم يعذب فى قبره لانه كان كفارة لذنوبه لشدته

باب تمنى الموت وذكره

من الصحاح عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين بنون التاكيد وفى النسخ بدونها وبدون الياء بمعنى النهى وباثباتها ايضا نهيا على صيغة الخبر اى لا يتمنى احدكم الموت من ضر او مكروه اصابه وهذا

لان الحيوة حكم الله وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه اما بكسر الهمزة واكال ان ما فادغمت
ما زائدة عوض عن الفعل المحذوف اى ان كان محسنا فلعله ان يزداد خيرا فلعله هنا بمعنى عسى
واما مسيئا اى ان كان مسيئا فلعله ان يستعتب اى يسترضى اى يطلب رضاء الله
عنه بالتوبة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع فى اكثر
النسخ بحذف الواو على انه معطوف على النفى ووجه صحة عطفه على النفى من حيث انه بمعنى النهى به
اى بالموت من قبل ان يأتيه انه بكسر الهمزة الضمير للشان اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد
المؤمن عمره الا خيرا عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم
الموت من ضر اصابه فان كان لا بد فاعلا اى مريدا ان يتمنى الموت فليقل اللهم احينى
ما كانت الحيوة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى عن عبادة بن صامت رضه انه قال
قال رسول الله من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله فيه بيان ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض
فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليصل بعده الى الفوز باللقاء لانه انما يصل اليه بالموت وهذا
يدل على انه تع لا يرى فى الدنيا فى اليقظة لا غير الموت ولا قبله وعليه الاجماع فقالت
عائشة رضه انا لنكره الموت قال ليس ذلك اى ليس الامر كما ظننت يا عائشة ولكن
المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شىء احب اليه مما امامه من المنزلة
والكرامة عند الله تع فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه معناه افاض عليه فضله واكثر العطايا
له وان الكافر اذا احضر على بناء المجهول بشر بعذاب الله وعقوبته ذكر التبشير فى العذاب
للتهكم فليس شىء اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه معناه بعده عن رحمته
ويريه نقمته وقال ابو قتادة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح
او مستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح اى
يجد الراحة من نصب الدنيا اى من تعبها واذاها ذاهبا الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح
منه اى يخلص من شره العباد من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا
اذنبوا والبلاد والشجر والدواب وهذا من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم
فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون عن عبد الله بن عمر رضه انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه و
سلم بمنكبى فقال كن فى الدنيا كانك غريب اى لا تميل اليها فانك مسافر عنها الى الآخرة
فلا تتخذها وطنا او عابر سبيل او فيه للتخيير والاباحة والاحسن ان يكون بمعنى بل شبه صلى الله
عليه وسلم الناسك السالك اولا بالغريب الذى ليس له مسكن ياويه ثم ترقى واضرب عنه
بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل
القاصد للبلد الشاسع وكان ابن عمر رضه يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا

ويريد بح

اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك اى اغتنم الصحة واكثر من العمل
الصالح فى حال الصحة ليجبر ذلك ما فات من العمل فى حال مرضك ومن حيوتك لموتك اى خذ
فى حال حيوتك زادا لآخرتك فهو العمل الصالح والتقوى وعن جابر بن عبد الله رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله يعنى ليكن الرجل عند الموت
رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله يغفر له ذنبه وان كان عظيما وهذا فى الحقيقة حث على
الاعمال الصالحة المفضية الى حسن الظن لانه انما يحسن الظن به من حسن عمله فكانه قال احسنوا
اعمالكم يحسن بالله ظنكم فانه من ساء عمله ساء ظنه والخوف والرجاء كالجناحين للسائر الى
الله تع لا يمكن السير باحدهما بل بهما لكن ينبغى ان يغلب الخوف على الرجاء فى الصحة ليندرج
به فيها الى الاعمال الصالحة فاذا حان الموت وانقطع الاعمال ينبغى ان يغلب الرجاء و
حسن الظن بالله تع من الحسان عن معاذ رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
شئتم انبأتكم اى اخبرتكم ما اول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله تع يقول للمؤمنين هل احببتم لقائى فيقولون نعم
يا ربنا فيقول لم اذ نبتم اى لاى سبب اذنبتم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول
قد وجبت لكم مغفرتى وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هاذم
اللذات اى الذى يكسر كل لذة وطيب عيش الموت بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر
عطف بيان وبالنصب بتقدير اعنى يعنى اذكروه ولا تنسوه حتى لا تغفلوا عن القيمة ولا تتركوا تهيئة
زاد الآخرة عن ابن مسعود رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله
حق الحياء قالوا انا نستحيى من الله يا نبى الله والحمد لله قال ليس ذلك اى ليس الحياء ما تحسبونه
ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس اى لا يستعمله فى غير خدمة الله تع بان يسجد
نعوذ بالله لصنم او لاحد تعظيما له او يصلى للرياء وما وعى اى ما وعاه رأسه اى جمعه من السمع
والبصر واللسان حتى لا يستعملها الا فيما يحل وليحفظ البطن يعنى لا ياكل الا الحلال
وما حوى اى ما جمعه البطن من الفرج والرجلين واليدين والقلب حتى لا يستعملها فى المعاصى
وليذكر الموت والبلى بكسر الباء من بلى الشىء اذا صار خلقا متفتتا يعنى وليذكر صيرورته
فى القبر عظاما بالية ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله
حق الحياء غريب عن عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن
الموت يعنى يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شىء اعطاه الله اياه وما اعطاه الحبيب
يكون عزيزا عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه عن بريدة الاسلمى رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يموت بعرق الجبين يعنى يشتد المؤمن بحيث يعرق جبينه
من الشدة ليمحص عنه ذنوبه او ليزيد درجته عن عبيد بن خالد رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم موت الفجاءة اخذة الاسف بفتح السين هو الغضب وبكسرها والمد

تكثير

والاضافة بمعنى من اى من آثار غضب الله تعالى لانه اخذه بغتة فلم يتركه حتى يتوب
ويستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه قال تعالى اخذناهم بغتة وهو خاص على
الكافرين لما روى انه صلى الله عليه وسلم قال موت الفجاءة راحة للمؤمن واخذة الاسف للكافر
وعن انس رضه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت فقال كيف
تجدك اى تجد قلبك ونفسك في الانتقال من الدنيا الى الآخرة اراجيا رحمة الله تعالى او
خائفا منها قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجتمعان اى الرجاء والخوف في قلب عبد في مثل هذا الموطن يعني الموت الا اعطاه
الله ما يرجو وامنه الله مما يخاف غريب باب ما يقال عند من حضره الموت من الصحاح عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة رضه انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم اى من قرب منكم من الموت
سماهم موتى باعتبار المآل لا اله الا الله اى قولوا له قول كلمتي الشهادة وعن ام سلمة
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا اى ادعوا
للمريض بالشفاء بقولكم اللهم اشفه وللميت بالرحمة والمغفرة بقولكم اللهم اغفر له وارحمه
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة وتامينهم وقالت
ام سلمة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول ما امره الله به انا لله
وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله اللهم أجرني بهمزة الوصل اى اجعلني مأجورا
في مصيبتي واخلف لي بقطع الهمزة خيرا منها اى عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة
الا اخلف الله له خيرا منها في الدنيا والآخرة فلما مات ابو سلمة قلت اى المسلمين خير من ابي
سلمة فانه اول بيت هاجر مع عياله من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اني قلتها اى
الكلمة المذكورة فاخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اى جعلني زوجته عليه الصلوة والسلام
وقالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره اى بقي مفتوحا فاغمضه
ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى
على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر فضج ناس
من اهله اى رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكاء ودعوا على انفسهم فقال لا تدعوا
على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اى في دعائكم خيرا كان او
شرا ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين اى اجعله في زمرة الذين هديتهم
الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خليفة له في
عقبه بكسر القاف اى في اولاده في الغابرين بدل من قوله في عقبه اى في الباقين
برعاية امورهم وحفظ مصالحهم واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اى وسع
له في قبره ونور له فيه وقالت عائشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي

توفي سجي بصيغة المجهول اى غطي وستر ببرد حبرة بكسر الحاء وفتح الباء هو الثوب
اليمني من التحبير التزيين اى برد من برود اليمن فيه وسجي فيه بيان ان السنة ستر الميت
من حين الموت الى وقت الغسل بثوب خفيف من الحسان عن معاذ بن جبل رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله والمراد كلمتي الشهادة
دخل الجنة اما قبل العذاب او بعد ان عذب بقدر ذنوبه وعن معقل بن يسار رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا على موتاكم اى من حضره الموت يس اى
هذه السورة والحكمة في قراءتها على المحتضر هو ان احوال القيمة والبعث مذكور فيها
فقراءتها تذكره ذلك وقالت عائشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان
بن مظعون وهو ميت وهو يبكي حتى سال دموع النبي صلى الله عليه وسلم على وجه عثمان يعلم من
هذا ان تقبيل المسلم بعد الموت والبكاء عليه جائز وقالت ان ابا بكر رضه قبل النبي صلى
الله عليه وسلم بعد موته عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضه مرض فاتاه النبي
صلى الله عليه وسلم يعوده فقال اني لا ارى اى لا اظن طلحة الا وقد حدث اى ظهر
به الموت فآذنوني به اى اخبروني بموته لاحضر الصلوة عليه وعجلوا اى اسرعوا في غسله
وتكفينه فانه لا ينبغي لجيفة مسلم اى لجثته ان تحبس بين ظهراني اهله اى تقام بينهم
على سبيل الاستظهار يعني لا يترك الميت زمانا طويلا لئلا ينتن ويزيد حزن اهله عليه
باب غسل الميت وتكفينه من الصحاح قالت ام عطية دخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته يعني زينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر اولاده
صلى الله عليه وسلم توفيت سنة ثمان من الهجرة وقيل ام كلثوم زوجة عثمان توفيت سنة
تسع من الهجرة فقال اغسلنها وترا ثلثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان
رأيتن ذلك او فيه للترتيب لا للتخيير اذ لو حصل النقاء بالغسلة الاولى استحب التثليث
وكره التجاوز عنه كما في الوضوء وساير الاغسال وان حصل بالثانية او الثالثة استحب
التخميس والا فالتسبيع بماء وسدر استعمال السدر في الغسل لنظافة البدن ولانه بارد
يصلب الجلد واجعلن في الآخرة كافورا فاذا فرغتن فآذنني بتشديد النون الاولى
اى اعلمنني فلما فرغنا آذناه اى اعلمناه فالقى الينا حقوه اى ازاره واصله معقد
الازار سمي به الازار للمجاورة فقال اشعرنها اياه اى اجعلنه شعارا لها وهو ما يلي الجسد
من الثوب والمراد به وصول بركته صلى الله عليه وسلم اليها وفي رواية ابدأن بميامنها
اى اغسلن اولا يمينها وبمواضع الوضوء منها وقالت فضفرنا اى فتلنا شعرها
ثلثة قرون اى ثلثة اقسام فالقيناها خلفها ولعل المراد بفتل شعرها ثلثة قرون
مراعاة عادة النساء في ذلك الوقت او مراعاة سنة عدد الوتر كساير الافعال

وقالت عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب يمانية بيض سحولية
بضم السين وفتحها منسوب الى سحول قرية باليمن وقيل بالضم جمع سحل وهو الثوب الابيض
النقي من كرسف وهو القطن ليس فيها قميص ولا عمامة يعني السنة في الكفن ثلثة لفايف
جمع لفافة وهي الملحفة يلف الميت فيها عن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه بتشديد السين اي ليختر من الثياب انظفها على وفق السنة ولا
فعل المبذرين رياء وقال خباب بن الارت قتل مصعب بن عمير رضه يوم احد فلم نجد
شيئا نكفنه فيه الا نمرة بفتح النون وكسر الميم شملة مخططة بخطوط بيض في سود كنا اذا غطينا
اي سترنا بها راسه خرجت رجلاه واذا غطينا بها رجليه خرج راسه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ضعوها مما يلي اي يقرب راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر نبت عريض الورق طيب
الرايحة وهذا يدل على ان ستر جميع الميت واجب وقال عبد الله بن عباس رضه ان رجلا كان مع
النبي صلى الله عليه وسلم فوقصته ناقته اي اسقطته فدقت عنقه واصل الوقص كسر العنق بالدق
وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه اي
ازاره وردائه اللذين لبسهما للاحرام ولا تمسوه بطيب ليبقى عليه اثر الاحرام ولا تخمروا
راسه اي لا تغطوه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا اي قائلا لبيك اللهم لبيك ليعلم
الناس انه مات في حال الاحرام وذهب الشافعي واحمد الى ان المحرم يكفن بلباس احرامه
ولا يستر راسه ولا يقرب اليه طيب وعند ابي حنيفة ومالك يفعل به ما يفعل بساير الموتى
من الحسان عن عبد الله بن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا من
ثيابكم البياض اي ذا البياض فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم ومن خير اكحالكم الاثمد
بكسر الهمزة حجر يكتحل به فانه ينبت الشعر اي شعر الهدب وكثرته زينة ومنفعة ويجلو
البصر اي يزيد في نوره صحيح وعن علي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغالوا
في الكفن اي تبالغوا فيه فانه يسلب اي يبلى سلبا سريعا وعن ابي سعيد الخدري رضه انه
لما حضره الموت دعا بثياب جدد جمع جديد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها قالوا ليس المراد كما فهمه ابو سعيد رضه
بل المراد انه يبعث على ما مات عليه من عمله والعرب قد تستعمل الثوب للعمل للملابسة بينك
وبين عملك كما هي بينك وبين ثوبك وعن عبادة بن الصامت رضه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال خير الكفن الحلة واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا يكون حلة الا ان
يكون ثوبين من جنس واحد واختلفوا في اختيار الحلة للتكفين الاكثرون على اختيار
البيض لانه صلى الله عليه وسلم كفن في السحولية وقال صلى الله عليه وسلم البسوا من ثيابكم البيض
الحديث ويجوز انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك في الحلة لانها كانت يومئذ ايسر عليهم وخير

وخير الاضحية الكبش الاقرن لانه اعظم جثة وسمنا في الغالب وعن ابن عباس رضه
انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى احد جمع القتيل ان ينزع عنهم الحديد المراد به
السلاح والدرع والجلود المراد بها ما كان معهم من الفراء والكساء الغير الملطخة بالدم
وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم الملطخة بالدم باب المشي بالجنازة والصلوة عليها
من الصحاح عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تك
اي الجنازة اراد بها الميت صالحة فخير تقدمونها اليه يعني ان كان حال ذلك الميت حسنا
طيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب وان تك سوى ذلك فشر
تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت
الجنازة فاحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني اي اسرعوا الى منزلي
لما يرى من حسنه وان كانت غير صالحة قالت لاهلها يا ويلها اين تذهبون بها لانها ترى
منزلها وحالها غير حسن وهذا الكلام اما بالحقيقة فانه تعالى قادر وهو كاحياته في القبر للسؤال
او المجاز باعتبار ما يؤول اليه بعد الادخال فيسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع الانسان
لصعق اي مات او اغمي عليه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رايتم الجنازة فقوموا
امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة
غلظ قلبه وعظم غفلته فالمراد بالقيام تغير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقته فمن تبعها
فلا يقعد حتى توضع اي الجنازة عن اعناق الرجال وقيل في اللحد وهذا النهي لاستيفاء
اجر التشييع على وجه الكمال وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الموت
فزع اي ذو فزع وصفه به للمبالغة والتاكيد فاذا رايتم الجنازة فقوموا وروي عن علي
رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم يقعد بعده اي يقوم اذا رآها
ثم يقعد بعد مرورها ليعلم الناس ان اتباعها غير واجب بل مستحب او كان يقوم لها مدة ثم
تركه فيكون نسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر بالقيام كذا قيل والمختار انه غير منسوخ فيكون الامر
بالقيام للندب وقعوده صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز لعدم تعذر الجمع عن ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتبع جنازة مسلم ايمانا بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لا للرياء و
لتطييب قلب احد واحتسابا اي طلبا للثواب من الله تعالى وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ
من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين القيراط قيل نصف دانق وقيل نصف عشر دينار
في الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشيء كما هو ههنا يعني
يرجع بحصتين من جنس الاجر كل قيراط مثل احد اي لو صور جسما يكون مثل جبل احد ومن صلى عليها
ثم رجع قبل ان يدفن فانه يرجع بقيراط عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى للناس
النجاشي اي اخبرهم بموته اليوم الذي مات فيه والنجاشي كان مسلما ملك الحبشة يكتم الا

من قومه الكفار وذلك معجزة منه صلى الله عليه وسلم لانه كان بينهما مسيرة شهر وخرج بهم
الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات وذهب الشافعي الى جواز الصلوة على الغايب بهذا
وعند ابي حنيفة رح لا يجوز قلنا يحتمل ان يكون حاضرا لانه تع قادر على ان يحضره ورُوي ان زيدا و
المراد به زيد بن ارقم كبر على جنازة خمسا وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها وبه قال
حذيفة ولم يعمل به واحد من الائمة لكن لو كبر خمسا لم يبطل صلوته على الاصح وروي ان ابن
عباس رض صلى على جنازة فقرا فاتحة الكتاب وقال لتعلموا انها اي ان قراءة الفاتحة سنة
اي طريقة مروية عنه صلى الله عليه وسلم وهي المقابلة للبدعة والمراد منه انه متبع لفعل النبي صلى الله عليه وسلم
لا ان قراءتها بعد التكبيرة الاولى فريضة كما قال الشافعي واحمد رح وقال عوف بن مالك رض
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه
اي من المعافاة اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله بضم النون وسكون الزاء وضمها
والضم افصح وهو ما يهيأ للضيف من الطعام اي احسن نصيبه من الجنة ووسع مدخله اي قبره
واغسله بالماء والثلج والبرد اي طهره من الذنوب بانواع المغفرة كما ان هذه الاشياء انواع
المطهرات من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا
خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة وقه فتنة القبر اي احفظه
من فتنته اراد بها التحير في جواب منكر ونكير وعذاب النار قال عوف حتى تمنيت ان اكون
ذلك الميت وهذا يدل على ان الدعاء على الميت سنة وقالت عايشة رض صلى النبي صلى الله عليه و
سلم على ابني بيضاء في المسجد نسبا الى امهما واسمها دعد بنت الحرم وقيل بنت الجحدم سهيل واخيه
اسمه سهل قيل ماتا سنة تسع فعند الشافعي رح يجوز الصلوة على الميت في المسجد وقال ابو حنيفة رح
يكره وقال سمرة بن جندب رض صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امراة ماتت في نفاسها
فقام عليه الصلوة والسلام وسطها بالسكون قال السنة ان يقف الامام وسط المراة كانه يستر
كفلها عن القوم وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر دفن ليلا فقال متى دفن
هذا فقالوا البارحة اي الليلة الماضية قال افلا اذنتموني قالوا دفناه في ظلمة الليل فكرهنا
ان نوقظك فقام فصففنا خلفه فصلى عليه الصلوة والسلام وهذا يدل على ان الدفن في الليل
جائز لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهم وعلى ان الصلوة على القبر جائز وعن ابي هريرة رض
ان اسود يريد به واحدا من سودان العرب وقيل اسم رجل كان يكون في المسجد يقم المسجد بضم
القاف وتشديد الميم اي يكنسه والقمامة الكناسة فمات فاتى يعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبره فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلى
الله عليه وسلم عليها مملوءة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم وبهذا ذهب الشافعي
رح الى جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه الصلوة والسلام كانت لتنوير القبر

الفرد وذا لا يجوز في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة
وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت فيقوم على
جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله تع فيه اي قبل شفاعتهم في ذلك
الميت وعن عايشة رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ميت يصلي عليه
امة من المسلمين يبلغون المائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول اي قبلت شفاعتهم
في ذلك الميت والطريق في مثل الاربعين والمائة ان يكون اقل العدد متاخرا عن الاكثر
لان الله تع اذا وعد المغفرة لمعنى لم يكن من سنته ان ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد
عليه تفضلا منه على عباده وقال انس رض مروا اي الصحابة رض بجنازة فاثنوا عليها خيرا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال
عمر رض ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار
والثناء بالخير والشر غير موجب للجنة والنار بل ذلك علامة كونه من اهلهما واما جزمه عليه
الصلوة والسلام للاول بالجنة وللثاني بالنار فباطلاعه صلى الله عليه وسلم وقيل ان كل مؤمن مات
فالهم الله تع الناس الثناء عليه كان في ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله شاء مغفرته والا
لم يكن للثناء فائدة يؤيده ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عم
وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما
يقولون وغفر له ما لا يعلمون انتم شهداء الله في الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى
للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم وفي رواية المؤمنون شهداء الله
في الارض وقال عمر رض قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة
بفضله وبسبب خيره وصلاحه وربما يكون له ذنب فيغفر الله ذنبه ويدخله الجنة لتصديق ظن
المؤمنين في كونه صالحا قلنا وثلثة قال واثنان ثم لم نساله عن الواحد قيل يحتمل ان يريد
بشهادتهم صلوتهم عليه ودعاءهم وشفاعتهم له فيقبل الله ذلك وعن عايشة رض انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا
الى جزاء ما عملوا واما ثناء الشر في الحديث المتقدم فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي في
شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم
بالشر بعد موتهم تحذرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم وقال جابر رض ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد يريد به قبرا لا انهما يجردان
عن الثياب بحيث يلاقي بشرة احدهما بشرة الاخر فانه غير جائز بل كان على كل منهما ثيابه
ولكن اضجع كلا منهما بجنب الاخر في قبر واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير
له الى احد قدمه في اللحد اي جانب القبلة وقال انا شهيد على هؤلاء اي اشهد لهم يوم القيمة

وثلثة قلنا واثنان قال صح

بانهم بذلوا ارواحهم في سبيل الله تعالى وقيل تعديته بعلى لتضمينه معنى رقيب وحفيظ
اي انا حفيظ عليهم اراقب احوالهم واصونهم من المكاره شفيعا لهم وامر بدفنهم بدمائهم
ولم يصل عليهم ولم يغسلوا يدل على ان الشهداء لا يغسلون ولا يصلى عليهم وبه قال
الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح يصلى عليهم وقال جابر بن سمرة رض اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بصيغة المجهول بفرس معرور اي مجرد عن السرج والاداة فركبه حين انصرف من جنازة ابن
ابي الدحداح ونحن نمشي حوله يدل على جواز الركوب عند الانصراف من الجنازة **من الحسان**
عن المغيرة بن زياد رض انه رفعه اي المغيرة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب يسير
خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط
يصلى عليه وهذا مذهب الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح ان استهل حين انفصل من امه يصلى عليه والا
فلا وقال احمد رح ان كان له اربعة اشهر وعشر في البطن ونفخ فيه الروح يصلى عليه ويدعى لوالديه
بالمغفرة والرحمة **عن** الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رض انه قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وهذا يدل على ان المشي قدامها افضل وبه قال الشافعي
وذلك لان الماشين معها شفعاء الى الله تعالى لاجل الميت والشفيع يمشي قدام المشفوع له **ورواه**
بعضهم مرسلا اي ليس اسناده بقوي **وعن** عبد الله بن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة
يعني يمشي خلفها ولا تتبع اي الجنازة الناس وبه قال ابو حنيفة رح والحكمة في ذلك لينظر الناس
اليها فينتبهوا عن نوم الغفلة ويعتبروا واسناده مجهول **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع جنازة وحملها يعني تعاون الحاملين في الطريق ثم تركها ليستريح
ثم حملها في بعض الطريق يفعل كذلك ثلث مرات فقد قضى ما عليه من حقها من جهة المعاونة لا من
دين وغيبة ونحوهما غريب **وروي** ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل جنازة سعد بن معاذ رض بين
العمودين بان يحملها ثلثة يقف احدهم قدامها بين العمودين واثنان خلفها يضع كل واحد
منهما عمودا على عاتقه وهذا عند حملها من الارض ثم لا بأس بان يعاونهم من شاء كيف شاء
وبهذا قال الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح التربيع افضل وهو ان يحملها اربعة يأخذ كل واحد عمودا
وروي عن ثوبان رض انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا
ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب فالمشي ركبانا
خلف الجنازة مكروه لانه تنعم وتلذذ وهذا غير لائق في مثل هذه الحالة الا اذا كان الشخص ضعيفا
ووقفه بعضهم على ثوبان **وعن** ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة
الكتاب وبه قال الشافعي رح **وعن** ابي هريرة رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا اي حاضرنا وغائبنا وصغيرنا
وكبيرنا استغفاره صلى الله عليه وسلم للصبيان هو من ذنوب قضيت لهم ان يصيبوها بعد

وعن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا
له الدعاء اي ادعوا دعاء بالاعتقاد

بعد البلوغ وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا
فتوفه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجره اي اجر الايمان ولا تضلنا بعده وفي بعض النسخ
ولا تفتنا اي لا تلق علينا الفتنة بعد الايمان والمراد بها هنا خلاف مقتضى الايمان
وعن واثلة بن الاسقع رض انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته
يقول ان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك الذمة الامان والحبل العهد اي في كنف حفظك
وفي عهد طاعتك قيل كان من عادة العرب اذا سافر احدهم اخذ عهدا من سيد كل قبيلة فيأمن
ما دام في حدودها حتى ينتهي الى الآخر فيأخذ مثل ذلك فهذا حبل الجوار وقيل اي في وسيلة قربك
وهو الايمان او القرآن فقه اي احفظه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء و
الحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم **وعن** ابن عمر رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم جمع حسن على غير قياس وكفوا عن مساويهم جمع سوء
ايضا اي اتركوها **وعن** انس رض انه صلى على جنازة رجل فقام حيال رأسه اي ازاءه
ثم جاءوا بجنازة امرأة فقام حيال وسط السرير فقيل له هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه فقال نعم

باب دفن الميت

من الصحاح قال سعد بن ابي وقاص رض في مرضه الحدوا لي لحدا وانصبوا على اللبن نصبا كما
صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم اي جعل اللحد ونصب اللبن على قبره صلى الله عليه وسلم فيكون سنة
باجماع الصحابة رض **قال** ابن عباس رض جعل في قبر رسول الله قطيفة حمراء نوع من الكساء له
خمل قيل انما جعل ذلك في قبره صلى الله عليه وسلم لانه كان يستعملها فراشا فخشي ان يستعملها احد
فيكون اساءة في الادب وقيل ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقد جاء في الخبر ان الانبياء
احياء في قبورهم فيعامل في قبره معاملة الاحياء **عن** سفيان التمار رض انه رأى قبر النبي
صلى الله عليه وسلم مسنما اي مرتفعا على هيئة السنام غير مسطح فالسنة في القبر التسنيم
وبه قال ابو حنيفة رح وذهب الشافعي رح الى التسطيح وهو ان يجعل مثل سرير **وقال** علي لابي
الهياج الاسدي رض الا ابعثك على ما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الا ارسلك
الى الامر الذي ارسلني صلى الله عليه وسلم يعني الا اجعلك اميرا عليه ان لا تدع تمثالا اي لا تترك
صورة وتمثالا يشبه شكل الحيوان الا طمسته اي محوته وابطلته ولا قبرا مشرفا اي عاليا مرتفعا
عن الارض بالبناء عليه الا سويته اي ازلت ارتفاعه حتى يرجع الى قدر شبر وقد اباح
السلف البناء على قبور العلماء المشهورين والمشايخ المعظمين ليزورها الناس ويستريحوا
اليها بالجلوس **وقال** جابر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر لما فيه
نوع من الزينة وان يبنى عليه اي يجعل بيت عليه لما فيه اضاعة المال في غير فائدة ولانه
من فعل الجاهلية وان يقعد عليه لما فيه من الاستخفاف للميت وقيل المنهي عنه قعود لبول وغائط

وقد روي عن علي رضه انه كان يتوسد القبر وكان ابن عمر رضه يجلس عليه وعن ابي مرثد
الغنوي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها لان
فيه مشابهة للكفار وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس
احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص اي تصل تلك الجمرة الى جلده خير من ان يجلس على قبر لان
الجلوس على القبر يوجب عذاب الآخرة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة وقيل المراد به
ملازمة القبور واتخاذ المساكن فيها من الحسان قال عروة رضه كان بالمدينة رجلان
احدهما يلحد اي يحفر القبر ويجعل فيه اللحد قيل هو ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري من كبار الصحابة
رضي الله عنهم والآخر لا يلحد وهو ابو عبيدة بن الجراح رضه فلما توفي صلى الله عليه وسلم اختلفت الصحابة
في ان يجعل قبره مع اللحد اولا فقالوا ارسل اليهما ايهما جاء اولا عمل عمله فجاء الذي يلحد
فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على اولوية اللحد ويتايد بالحديث الذي بعده عن
ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا اي اللحد آثر واولى لنا والشق
لغيرنا اي هو اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه نهي عن الشق بل هما جايزان
ولكن اللحد افضل عن هشام بن عامر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم احد احفروا و
اوسعوا اي اجعلوا القبر وسعا واعمقوا اي اجعلوه بعيد القعر واحسنوا اي اجعلوه حسنا
بتسوية قعره ارتفاعا وانخفاضا وتنقية من التراب وغير ذلك وادفنوا الاثنين والثلثة
في قبر واحد وقدموا اكثرهم قرآنا وهذا يدل على جواز دفن الميت اكثر من واحد في قبر لحاجة وتقديم
الافضل الى جدار اللحد ليكون اقرب الى القبلة وقال جابر رضه لما كان يوم احد جاءت عمتي
بابي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى الى مضاجعهم اي
ادفنوهم حيث قتلوا فلا تنقلوهم عنها وكذا حكم غير الشهيد لا ينقل من البلد الذي مات فيه
الى غيره قيل كان ذلك في ابتداء احد واما بعده فلما روي ان جابرا رضه جاء بابيه عبد الله المقتول
في احد بعد ستة اشهر الى البقيع ودفنه فيها عن عكرمة عن ابن عباس رضه انه قال سل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيغة المجهول اي ادخل القبر من قبل راسه بان وضعت الجنازة في
مؤخر القبر ثم اخرج من قبل راسه وادخل القبر وبهذا قال الشافعي رح وعن عطاء رح
ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل قبرا ليلا فاسرج له سراج على طرف القبر ليضيء
القبر ويتمكن من الدفن وهذا يدل على ان دفنه ليلا لا يكره فاخذ اي النبي صلى الله عليه وسلم الميت
من قبل القبلة وهذا يدل على ان الميت يوضع في القبر مما يلي القبلة وبه قال ابو حنيفة رح
وقال رحمك الله ان كنت ان هذه مخففة بمعنى المشددة اي انك انت لاواها اي
كثير التاوه من خشية الله تع وقيل كثير البكاء وقيل كثير الدعاء تلاء للقرآن اي كثير التلاوة
اسناده ضعيف وعن ابن عمر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ادخل الميت القبر

القبر قال بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله اي سنته صلى الله عليه وسلم وفي رواية على سنة رسول
الله وعن جعفر بن محمد عن ابيه رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم حثى على الميت يقال حثيت التراب
اذا قبضته ورميته ثلث حثيات اي حفنات بيديه جميعا فالسنة لمن حضر على راس القبر
ان يحثوا التراب ويرميه في القبر بعد نصب اللبن وانه رش الماء على قبر ابنه ابراهيم ووضع
عليه حصباء وهو الحصا يدل على ان رش الماء على القبر سنة وكذا وضع الحصا عليه لئلا ينبشه
سبع وليكون علامة له مرسل وقال جابر رضه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص
القبور وان يكتب عليها اسم الله واسم رسوله والقرآن لانه ربما يبول عليه حيوان وان
توطأ بالارجل لما فيه من الاستخفاف وقال جابر رضي الله عنه رش قبر النبي صلى الله عليه و
سلم وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح بقربة بدا من قبل راسه حتى انتهى
الى رجليه وعن المطلب رضي الله عنه انه قال لما مات عثمان بن مظعون فدفن امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان ياتيه بحجر فلم يستطع حملها تانيث الضمير على تاويل الصخرة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم وحسر اي ابعد كمه عن ساعده وكشف عن ذراعيه وحملها فوضعها
عند راسه وقال اعلم بها من الاعلام اي اعلم الناس بهذه الحجر قبر اخي سماه اخا تشريفا
له قيل انه اسلم بعد ثلثة عشر رجلا وهاجر مرتين وشهد بدرا وكان ممن حرم الخمر على نفسه
في الجاهلية واول من دفن بالبقيع واول من مات بالمدينة من المهاجرين وادفن
اليه اي بقربه من مات من اهلي واول من تبعه من اهله صلى الله عليه وسلم ابراهيم وقال صلى
الله عليه وسلم لبنته زينب الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون رضي الله عنه وفي الحديث دليل
على ان جعل العلامة على القبر ليعرفه الناس سنة وكذا دفن الاقارب بعضهم قريبا من بعض
وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه دخلت على عائشة فقلت يا اماه اكشفي
لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكشفت لي عن ثلثة قبور وهي قبره صلى الله عليه وسلم وقبر
ضجيعيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لا مشرفة اي لا مرتفعة غاية الارتفاع ولا لاطئة اي ولا
ملتصقة بالارض مبطوحة اي مسواة مبسوطة على الارض ببطحاء اي برمل العرصة الحمراء و
هي اسم موضع وقال البراء بن عازب رضه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فوجدنا القبر
لم يلحد فجلس مستقبل القبلة وجلسنا معه اي الى ان لحد وهذا يدل على انه يستحب الجلوس
مستقبل القبلة الى الفراغ من القبر واما عند زيارة الميت فالمستحب ان يقف او يجلس
مستقبل وجهه مستدبر القبلة عن عائشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسر
عظم الميت ككسره حيا هذا اشارة الى ان الميت يتالم اوالى انه لا يهان ميتا كما
لا يهان حيا

باب البكاء على الميت

من الصحاح قال انس رضي الله عنه
دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سيف زوج ام سيف القين اي الحداد وكان

ظئر لابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم الظئر المربي والمرضع للطفل يقع على الذكر والانثى والاصل فيه
العطف وسمي زوج المرضعة ظئرا لان اللبن منه فصار بمثابة الاب في العطف فاخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه اي وضع انفه ووجهه على وجهه كمن يشم رائحة وهذا يدل على ان محبة
الاطفال والترحم بهم سنة ثم دخلنا بعد ذلك اي بعد ايام وابراهيم يجود بنفسه اي وهو يتردد في الفراق
لكونه في النزع والغرغرة فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان اي تدمعان وتجريان الدموع
فقال له عبد الرحمن بن عوف رض وانت عطف على مقدر اي الناس يبكون وانت يا رسول الله تبكي كما يبكي
غيرك يعني تتفجع للمصائب وقد نهيتنا عن الجزع وحرضتنا بالصبر على المصيبة فاجاب صلى الله عليه وسلم بقوله
انها اي الحالة التي تشاهدها مني رحمة ورقة على المقبوض تنبعث عما هو عليه لا ما توهمت من الجزع
وقلة الصبر ثم اتبعها اي تبع النبي صلى الله عليه وسلم الدمعة الاولى باخرى اي اتبع الكلمة المذكورة و
هي انها رحمة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا
بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وهذا يدل على انه لم يقل بلسانه شيئا من الندب والنياحة وما لا يرضاه
الله تع فلا باس بالبكاء قال اسامة بن زيد رض ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان
ابنا لي قبض اي في حال القبض ومعالجة النزع فائتنا فارسل اي النبي صلى الله عليه وسلم احدا الى ابنته ليقول
لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل
مسمى فلتصبر ولتحتسب اي لتطلب الثواب من الله تع بالصبر فارسلت اي ابنة النبي صلى الله عليه وسلم
اليه مرة اخرى تقسم عليه ليأتينها اي تقول له اقسمت عليك ان تأتيني فقام ومعه سعد بن عبادة
ورجال رض فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي اي وضعه احد في حجره صلى الله عليه وسلم ونفسه تتقعقع
اي تضطرب وتتحرك لكونه في النزع ففاضت عيناه اي نزل الدمع من عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله ما هذا اي ما هذا البكاء منك قال هذه اي التبكية من رقة القلب
رحمة جعلها الله في قلوب عباده وهذه صفة محمودة وانما يرحم الله من عباده الرحماء جمع الرحيم بمعنى
الراحم وقال عبد الله بن عمر رض اشتكى سعد بن عبادة شكوى اي مرض مرضا فاتاه صلى الله عليه وسلم
يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود رض فلما دخل وجده في
غاشية اي في شدة من المرض ولم يرد به حال الموت لانه لم يمت في مرضه ذلك بل عاش
بعد النبي صلى الله عليه وسلم مدة فتوفي في خلافة عمر رضي الله عنه فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى
القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون اي اما سمعتم واما علمتم ان الله لا
يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه اي بما تكلم
بما صدر من لسانه ان كان شرا من ندبة او نياحة او غيرهما او يرحم بهذا ان كان خيرا مثل ان يقول
انا لله وانا اليه راجعون او يترحم عليه او يستغفر له وان الميت ليعذب ببكاء اهله
عليه قيل هذا محمول على ما اذا اوصى لاهله ان يبكوا عليه ويشقوا ثيابهم ويضربوا خدودهم

خدودهم كما كان يفعل الجاهلية فيكون آمرا بالمعصية وراضيا بها لان الله تع قال ولا تزر
وازرة وزر اخرى عن عبد الله بن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا
اي من اهل سنتنا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية اي قال
عند البكاء ما يقوله اهل الجاهلية مما لا يجوز شرعا عن ابي موسى الاشعري رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انا بريء ممن حلق اي حلق الشعر عند المصيبة اذا حلت به وكان من عادة العرب
اذا مات لاحدهم قريب ان يحلق راسه كما ان عادة العجم قطع بعض شعر الراس وقيل
اراد به التي تحلق وجهها للزينة وسلق اي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق
اللطم والخدش وخرق اي شق ثوبه عند المصيبة وكان الجميع من صنيع الجاهلية وعن ابي مالك
الاشعري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اي اربع خصال في امتي من امر الجاهلية
اي من افعال اهلها لا يتركونهن تركهم غيرها بل ان تركها طائفة فعلها اخرى الفخر في الاحساب
اي في شان الاحساب جمع حسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه من الخصال الحميدة التي تكون
فيه كالشجاعة والفصاحة وغيرهما وقيل الحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن لآبائه شرف
فيفضل نفسه ويحقر غيره والطعن في الانساب وهو ان يعيب في نسب احد ويفضل آباءه
على آبائه والاستسقاء بالنجوم اي طلب السقي عند وقوع النجوم كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا
اي لا يجوز اعتقاد نزول المطر بسبب ذلك والنياحة وهي ان يقول واولداه واحزناه
وقيل هي الصوت التي تعد المرأة خصال الميت وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النائحة
اذا لم تتب قبل موتها اي قبل حضور موتها لان من شرط التوبة ان يتوب وهو يؤمل البقاء
تقام يوم القيمة اي بين اهل الموقف وعليها سربال اي قميص من قطران بكسر الطاء
طلاء يطلى به الابل الجربى فيحرق بحدته وحرارته الجرب ودرع من جرب خصت النائحة
بهذا النوع من الوعيد لانها كانت تلبس الثياب السود في المصائب وتجرح القلوب
بكلماتها المبكية وتخمش وجهها عندها فالبسها الله تع قميصا من قطران ودرعا من جرب
بان يسلطه عليها فيغطي جلدها تغطية الدرع ويجمع لها بين حدة القطران وحرارته وحرقته
وسواده ونتنه وبين الجرب الذي لا اصبر معه الا بخدش الجلد وتقطيع اللحم ليذوق وبال
امرها وقال انس رض مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري قالت
اليك اسم فعل اي تنح عني ولا تلمني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها
بعد ما ذهب النبي صلى الله عليه وسلم فاتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين كما هو
عادة الملوك الجبابرة فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى اي الصبر
المرضي المثاب عليه انما هو عند ابتداء المصيبة وحلول المشقة واما اذا طالت الايام
عليها فيصير الصبر طبعا فلا يؤجر عليه وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار اى لا يدخلها والمعنى هنا نفي الاجتماع لا اعتبار السببية
فالتقدير لا يجتمع موت الاولاد وولوج النار الا تحلة القسم استثناء من قوله فيلج تحلة
بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى ابررتها تحلة القسم بفعل الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون
بارا في قسمه بان يمر على النار بلا ضرر منها والقسم فوربك لنحشرنهم او وان منكم الا واردها كان على ربك حتما
مقضيا **وعن** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنسوة من الانصار لا تموت لاحديكن
ثلثة من الولد فتحتسبه اى تحتسب موته ثوابا عند الله بالصبر عليه وتعتده فيما يدخر عند الله تعالى الا
دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنين يا رسول الله قال او اثنان **وفي رواية** ثلثة لم يبلغوا
الحنث اى الحد الذى يكتب عليه الحنث وهو الاثم **وعن** ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ما اى ليس لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه من اهل
الدنيا صفى الرجل الذى يصافيه الود ويخلصه له فعيل بمعنى فاعل او مفعول وقيل انه ولد لا يكون
له غيره ثم احتسبه اى صبر عليه طلبا للثواب من الله تعالى وضمير المفعول للصفى الا الجنة اى ماله
جزاء الا الجنة **من الحسان** عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
النائحة والمستمعة **وعن** سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عجب للمؤمن اصله اعجب عجبا فعدل من النصب الى الرفع للثبات كقوله سلام عليك
ان اصابه خير حمد الله وشكر وان اصابته مصيبة حمد الله وصبر حمده عند المصيبة لعلمه بما يثاب
عليه من الثواب العظيم والثواب نعمة فحمد الله لذلك مما يدل على ان الحمد محمود عند النعمة وعند
المصيبة فالمؤمن يؤجر في كل امره من الامور المباحة فانه اذا نوى به الطاعة انقلب المباح
مثابا عليه الا يرى انه لو قصد بالنوم زوال الكلال والملال ليقوم لصلوة الصبح من النشاط
وبالاكل قوة بدنه ليقعد على الطاعة لكان مثابا فيه حتى في اللقمة يرفعها الى في امرأته اى
الى فمها **عن** انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن الا وله بابان
باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه وجه بكائهما عليه ان الله تعالى
خلق السماء والارض لعباده من الملائكة والجن والانس فمن صدر منه خير بكته السماء والارض
وما كان من السماء والارض مشغولا به يبكى بفراقه لانقطاع خيره منه واما الكافر فيتاذى
به السماء والارض لصدور الشر والكفر منه فيفرحان بموته ولا يبكيان عليه فذلك قوله تعالى
فما بكت عليهم السماء والارض **وعن** ابن عباس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
كان له فرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله من امتى ادخله الله
تعالى بهما الجنة والمعنى انهما يتقدمان والديه فيهيئ لهم في الجنة نزلا ومنزلا كما يتقدم
فارط القافلة وهو الذى يسبقهم فيعين لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه فقالت
عائشة رضى الله عنها فمن كان له فرط من امتك يعنى من مات له ولد واحد فهل له هذا الثواب

الثواب قال ومن كان له فرط اى من كان له ولد واحد فله هذا الثواب يا موفقة انما قال لها
ذلك لانها قد نور الله تعالى قلبها بحسن السؤال عن اسباب المثوبات شفقة على الامة ولا
شك ان ذلك توفيق من الله الكريم لها على ما كانت عليه من الحرص على تعلم الاحكام الشرعية
ثم تبليغها الى الامة واى توفيق ابلغ من ذلك فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك
قال فانا فرط امتى لن يصابوا بمثلى اى ان مصيبتهم العظمى التى اصيبوا بها فانه صلى الله عليه و
سلم كان رحمة للعالمين وامنة للصحابة رضى الله عنهم فاى مصيبة اعظم من فقده غريب **وقال** ابو
موسى الاشعرى رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة قبضتم
ولد عبدى فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده قيل للولد ثمرة الفؤاد لانه نتيجة الاب
كالثمرة نتيجة الشجر فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع اى قال انا
لله وانا اليه راجعون فيقول الله تعالى ابنوا لعبدى بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد اى اجعلوا
اسم ذلك البيت بيت الحمد اضاف ذلك البيت الى الحمد الذى قاله عند المصيبة لانه يكون جزاء
ذلك الحمد **وعن** عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا
اى حمله على الصبر بوعد الاجر والتعزية ان يقول اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر
لميتك في العزاء بالمد الصبر فله مثل اجره اى مثل اجر صبره به **وعن** ابى برزة رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى ثكلى وهى المرأة التى مات ولدها او التى لا يعيش لها
ولد كسى بردا في الجنة غريب **عن** عبد الله بن جعفر رضى الله عنه انه قال لما جاء نعى جعفر بن ابى
طالب رضى الله عنه اى خبر موته قال النبى صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم
اى يمنعهم من تهيئة الطعام لانفسهم وهذا يدل على انه يستحب للجيران والاقارب
تهيئة طعام لاهل الميت

باب زيارة القبور من الصحاح

عن بريدة رضى الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور يعنى نهيتكم قبل هذا عن زيارتها
ثم رخصت لكم في زيارتها فزوروها قيل الزيارة مأذونة للرجال واما النساء فقد روى
انه صلى الله عليه وسلم نهى زوارات القبور وقيل انه كان قبل ان يرخص في زيارتها ومنهم من
كرهها للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه و
نهيتكم اى في اول الامر عن لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى المذبوحة في عاشر ذى الحجة و
ايام التشريق للقربان كان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن اكل لحومها فوق ثلث اى ثلث ليال
فامرهم ان يتصدقوا بالباقى بعدها فامسكوا بحذف المفعول اى لحومها ما بدا لكم ما بمعنى
المدة اى مدة ظهور الامساك لكم فرخص لهم ان يأكلوا ما بقى منها بعد الثلث في اى
وقت شاؤا وانما اللازم اعطاء الفقراء شيئا ولو اعطى الاغنياء جاز لكن الفقراء اولى
ونهيتكم عن النبيذ اى عن القاء التمر والزبيب ونحوهما من الحلاوى في الماء ليصير حلوا

الا في سقاء فانه جلد رقيق لا يسخن الماء سريعا فلا يصير مسكرا عن قريب بخلاف سائر
الظروف فانها تسخنه سريعا فيصير مسكرا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا
رخص لهم صلى الله عليه وسلم شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يصر مسكرا **وقال** ابو هريرة رض زار
النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه زيارته صلى الله عليه وسلم امه مع انها كافرة تعليم منه للامة حقوق
الوالدين والاقارب فانه لم يترك قضاء حقها مع كفرها فبكى وابكى من كان حوله اي حتى
بكى الذي معه صلى الله عليه وسلم من كثرة بكائه وهذا يدل على جواز البكاء عند حضور المقابر فقال
استاذنت ربي في ان استغفر لها فلم ياذن لي لانها كانت كافرة والاستغفار للكافرين
لا يجوز لان الله تع لن يغفر لهم واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور
فانها اي القبور تذكر الموت **وعن** بريدة رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم
اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم يا اهل الديار سمى المقابر دارا تشبيها بدار الاحياء
لاجتماع الموتى فيها من المؤمنين والمسلمين المراد بالمسلمين اما المخلصون لوجه الله او الذين
اسلموا باللسان ولما يدخل الايمان في قلوبهم وهذا يدل على ان السلام عليهم كهو على
الاحياء وانهم يسمعون وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموافاة
على الايمان فان شرطية وقيل ان هنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تع لتدخلن المسجد
الحرام ان شاء الله آمنين وقيل للتاديب كقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله نسال الله لنا ولكم العافية اي الخلاص من المكروه وفيه دليل على ان من
يدعو للحي والميت ينبغي ان يقدم دعاء الحي على الميت **من الحسان** عن ابن عباس رض
انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور بالمدينة فاقبل عليهم بوجهه فقال السلام عليكم يا اهل
القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا من سلف المال كانه قد اسلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب
الذي يجازي بالصبر عليه وقيل سلف الانسان من تقدمه من قرابته **كتاب الزكوة**
من الصحاح عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
فقال انك تاتي قوما اهل كتاب يريد به اليهود والنصارى فادعهم الى شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن
هذا اذا لم يبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار
في المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لذلك اشارة الى شهادة ان لا اله
الا الله اي ان قبلوا الاسلام فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة
يستدل به على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع كما ذهب اليه بعض الاصوليين فان
هم اطاعوا لذلك اشارة الى خمس صلوات فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة اي
زكوة تؤخذ من اغنيائهم عمومه يدل على لزوم الزكوة على الطفل الغني فترد الى فقرائهم

فقرائهم يدل على انها تصرف الى فقراء بلد المال للاضافة ولو نقلت عنه الى آخر كره وتسقط
بالاجماع فان هم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم اموالهم جمع كريمة وهي خيار المال اي اتق نفسك
ان تاخذ خيار اموالهم يدل على انه ليس للساعي اخذ خيار المال الا ان يتبرع به رب المال
واتق دعوة المظلوم عطف على عامل اياك المحذوف يعني لا تظلم احدا بان تاخذ ما ليس بواجب
عليه او تؤذيه بلسانك فانك ان ظلمت ودعا عليك بسوء يقبل الله تعالى دعاءه فانه
ليس بينها اي بين دعوته وبين الله حجاب وهذا مجاز عن سرعة القبول وعدم الرد **وعن** ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها
الضمير راجع الى الفضة لقربها او اراد كل واحد منهما والذهب مؤنث لانه بمعنى العين الا اذا كان يوم
القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي
العريضة من حديد وغيره نصب على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح
من نار فانها لفرط احمائها في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار فاحمي على صيغة المجهول
والجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور راجع الى الصفائح اي تلك الصفائح
النارية تحمى مرة ثانية في نار جهنم ليشتد حرها فيكوى بها اي بتلك الصفائح جنبه و
جبينه اي جبهته وظهره لانه اذا رأى الفقير الطالب للزكوة اعرض عنه بوجهه وصرف اليه
جنبه وبعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه فيذهب فيكوى
بهذه الاعضاء التي آذى بها الفقير كلما بردت اعيدت له يعني اذا وصل كي هذه الاعضاء من
اولها الى آخرها اعيدت الكي الى اولها حتى وصل الى آخرها والمراد دوام التعذيب في يوم كان
مقداره خمسين الف سنة يريد به يوم القيمة بشهادة قوله حتى يقضى اي يحكم بين العباد
اي يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يقضي الله بينهم فيرى سبيله اما الى الجنة ان لم يكن له ذنب
سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك وقال صلى الله عليه وسلم
ولا صاحب ابل لا يؤدي منها حقها ومن حقها من تبعيضية اي من بعض حقها حلبها بسكون
اللام يوم وردها الورد الماء الذي يرد الماشية عليه والمراد ان يحلبها عند نوبة ورودها
على الماء ليصيب الناس من لبنها وخص يوم الورود لاجتماعهم غالبا على المياه وهذا على سبيل
الاستحباب وقيل معناه ومن حقها ان يحلبها في يوم شربها الماء دون غيره لئلا يلحقها مشقة
العطش ومشقة الحلب الا اذا كان يوم القيمة بطح اي القي صاحب الابل على وجهه لها اي
للابل بقاع اي في مكان مستو قرقر اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد او قرقر
حال من المجرور في لها والعامل بطح اي حال كونها اوفر ما كانت في الدنيا اي اتم في القوة
والسمن ليكون اثقل وطئا لا يفقد اي لا يعدم صاحبها منها اي من الابل فصيلا
واحدا اي ولد الابل بل يحضر جميعها والجملة تاكيد لقوله اوفر تطؤه باخفافها اي بارجلها وتعضه

اي بضرب الابل

بافواهها اى باسنانها ويشق جلده ويعذبه كلما مر عليه اى على صاحبها اولاها اى اولى
الابل رد عليه اخريها قيل فيه تحريف لان الرد انما يستعمل في الاول لا في الآخر لانه يتبع
للاول في مروره وفي رواية عن ابي هريرة كلما مضى اخريها ردت عليه اولاها في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار ولا صاحب
بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بطح له بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس
فيها عقصاء اى التي الملتوي اى مال الى خلف اذناها ولا جلحاء اى التي لا قرن لها ولا عضباء
اى التي كسر قرنها تنطحه بقرونها النطح الضرب بالقرن وتطاؤه باظلافها جمع ظلف وهي للبقر
والغنم بمنزلة الحافر للفرس كلما مر عليه اولاها رد عليه اخريها في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قال والخيل ثلثة
اى ربطها على ثلثة انحاء لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في
سبيل الله اى ليجاهد الكفار على ظهرها فاطال لها اى للخيل حبلها في مرج وهو الموضع الذي ترعى
فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها ذلك صفة طيل وهو بكسر
الطاء وفتح الياء الحبل الذي يطول للدابة لترعى من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت
له حسنات اى يحصل لمالكها اجر وحسنة مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل لان نيته
في ذلك الجهاد وهو طاعة عظيمة ولو انه الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت
بتشديد النون اى عدت لمراحها ونشاطها شرفا او شرفين اى شوطا او شوطين وانما سمي
شرفا لان الدابة تعدو حتى تبلغ شرفا من الارض اى مرتفعا منها فتقف عند ذلك وقفة
ثم تعدو ما بدا لها كانت آثارها اى مقدار اثار رجلها وارواثها حسنات له ولو انها مرت
بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد اى والحال انه لم يرد ان يسقيها
كان ذلك اى ما شربت يعني مقداره حسنات له فالحاصل انه يحصل لمالكها بجميع حركاتها
وسكناتها وفضلاتها حسنات واما الذي هي له ستر فرجل ربطها تغنيا اى استغناء
عن الناس وطالبا لنتاجها وتعففا عن السؤال يعني لم يكنها عند الحاجة ولا يسال مركوبا
من احد ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به زكوتها اذا كانت سائمة ولا في ظهورها اراد
به ركوبها في سبيل الله او اعارتها للركوب عليها او للفحل فهي له ستر يحفظه عن السؤال و
الاحتياج واما الذي هي عليه وزر فرجل ربطها فخرا ورياء اى ليفتخر بها على الفقراء
وليظهر عن نفسه التكبر والعظمة ونواء بكسر النون اى معاداة لاهل الاسلام فهي
اى تلك الخيل على ذلك القصد والنية وزر لصاحبها وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحمر جمع حمار يعني هل يجب فيها الزكوة فقال ما انزل على فيها شيء الا هذه الآية الفاذة
المنفردة في معناها يعني ليس في القرآن آية مثلها في قلة الالفاظ وجمع معاني الخير والشر

قرناها

بطح بضم الباء وكسر الطاء اى القى على وجهه القاع والقرقر كلاهما الموضع المستوي ذكرهما تاكيدا والضمير في قوله لها راجع الى الابل الذي ذكر والابل مبطوح لها وقد ظهر من هذا ان الذي في اكثر النسخ وهو بطح له على تذكير الضمير خطاء معنى كما هو خطاء رواية اذ صاحب الابل مبطوح وقوله لا يفقد اوفر ما كانت اى اتم ما كان في الدنيا لا ينقص فصيلا واحدا منها اى لا يعدم ولا ينقص ولدا واحدا بل يحضرها جميعا تطاؤه باخفافها اى بارجلها صاحبها اى تضرب الابل باخفافها وتعض الذي لم يخرج منها الزكوة واللبن وتعذبه بافواهها اى وتاخذ صاحبها باسنانها قوله كلما مر اولها رد عليها اخراها اى ابدا يمر عليه الابل وتضربه باخفافها وتعضه باسنانها مرة بعد اخرى في يوم كذا قوله حتى يقضى اى حتى يفرغ الله من حساب العباد

والشر فيها بجامعة سماها جامعة لاشتمال اسم الخير على جميع انواع الطاعات فرائضها و
نوافلها فمن يعمل مثقال ذرة اى مقدار نملة صغيرة خيرا يره اى ثوابه في الآخرة ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره اى عقابه في الآخرة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من آتاه الله اى اعطاه مالا فلم يؤد زكوته مثل له على صيغة المجهول ماله يوم القيمة شجاعا بالضم
قيل وبالكسر الحية الذكر وقيل الحية مطلقا اقرع وهو الذي لا شعر على راسه من غاية سمه
له زبيبتان هما النكتتان السوداوان فوق عينيه وهو اخبث ما يكون من الحيات و
اخبثه وقيل هما الزبدتان تكونان في الشدقين يطوقه على بناء المجهول اى يجمع ذلك الشجاع
طوقا في عنقه ثم ياخذه بلهزمتيه بكسر اللام وسكون الهاء يعني شدقيه والشدق جانب
الفم ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم
الله من فضله اى لا يظنن بخل الذين يبخلون هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به
اى المال الذي منعوا زكوته بان يجعل حية تطوق في عنقه مانعها يوم القيمة تنهشه من
قرنه الى قدمه الآية وعن ابي ذر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من رجل له ابل او بقر
او غنم لا يؤدي حقها الا اتي بها يوم القيمة اعظم ما يكون واسمنه تطاؤه باخفافها وتنطحه
بقرونها كلما جازت عليه اخراها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس وعن جرير رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد الذي ياخذ
الصدقات وهو العامل فليصدر اى فليرجع عنكم وهو عنكم راض اى حصلوا رضاءه
وقال عبد الله بن ابي اوفى كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاهم قوم بصدقتهم قال اللهم
صل على آل فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى الصلوة بمعنى
الدعاء والتبرك قيل يجوز على غير النبي صلى الله عليه وسلم قال تعالى في معطي الزكوة وصل عليهم واما
الصلوة التي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانها بمعنى التعظيم والتكريم وهي خاصة له وفي رواية اذا
اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته قال اللهم صل عليه هذا يدل على ان المستحب للساعي
ان يدعو لمعطي الزكوة فيقول آجرك الله فيما اعطيت وبارك فيما ابقيت وجعله لك طهورا
وعن ابي هريرة رض انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه على الصدقة اى
بعثه لاخذ الزكوة من ارباب الاموال فقيل اى فجاء احد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له
منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس وهو عباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم اى منع هؤلاء الثلثة الزكوة اى لم يؤدوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما ينقم بفتح القاف وكسرها اى ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة
وهي انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله انما اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغناء الى نفسه
ايضا لانه صلى الله عليه وسلم كان سببا لدخوله في الاسلام ووجدان الغنيمة هذا مذمة منه صلى الله عليه وسلم

لابن جميل حيث قابل شكر نعمة الله تع عليه بالكفران واما خالد فانكم تظلمون خالدا بمطالبتكم اياه بالالزكوة وحاله انه قد احتبس ادراعه جمع درع واعتده جمع عتاد بالفتح وهو ما يعد من الدواب وآلة الحرب اي جعلها وقفا في سبيل الله فلا الزكوة في ذلك زكوة وهذا اعتذار منه صلى الله عليه وسلم لخالد وفيه دليل على جواز احباس آلات الحروب حتى الخيل والابل والثياب والبسط وعلى جواز وقف المنقولات كما قال محمد رحمه الله وعلى انه يصح من غير اخراجه من يد الواقف واما العباس فهي علي ومثلها معها قال ابو عبيدة رضي الله عنه هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس رضي الله عنه بان النبي صلى الله عليه وسلم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه الصلوة والسلام اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله ثم قال يا عمر اما شعرت اي اما علمت الهمزة للاستفهام وما للنفي ان عم الرجل صنو ابيه اي مثله وهذا يؤيد معنى الانشاء لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي وقيل معنى قوله فهي علي اخبار عما مضى وهو انه صلى الله عليه وسلم استسلف منه صدقة عامين لما روي انه صلى الله عليه وسلم قال انا تسلفنا من العباس صدقة عامين وروي انا تعجلنا **وعن** ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد بفتح الهمزة قبيلة من بطون قحطان يقال له ابن اللتبية اسمه عبد الله ينسب الى امه ولم يعرف اسمها واللتب بالضم بطن من العرب اي جعله عاملا على الصدقة فلما قدم قال اي الرجل لبعض ما معه من المال هذا لكم وهذا اهدي لي اي اعطانيه القوم هدية فخطب النبي صلى الله عليه وسلم وحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله اي جعلني فيه حاكما فياتي احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا جلس اي لم لم يجلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر بالنصب جوابا لقوله فهلا جلس ايهدى له ام لا يعني لا يجوز للعامل ان يقبل هدية لانه لا يعطيه احد شيئا الا ان يترك بعض زكوته وهذا غير جائز والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منه اي لا يسرق احد من مال الزكوة شيئا الا جاء يوم القيمة يحمله على رقبته ان كان اي الماخوذ بعيرا له رغاء بضم الراء صوت البعير او بقرة له خوار بضم الخاء صوت البقرة او شاة تيعر اي تصيح ليعلم اهل العرصات ليكون اشهر في فضيحته ثم رفع يديه حتى راينا عفرة ابطيه العفرة بياض ليس بخالص اراد به منبت الشعر من الابطين لمخالطة بياض الجلد سواد الشعر فقال هل بلغت اي ما امرتني بتبليغه او حكم الشرع اللهم هل بلغت ثلثا كرر ذلك حجة عليهم وتعظيما للامر السرقة وحفظا لهم خواطرهم **وعن** عدي بن عميرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعملناه منكم اي جعلناه عاملا على عمل فكتمنا اي اخفى عنا مخيطا بكسر الميم الابرة فما فوقه اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان ذلك الكتمان غلولا اي خيانة ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا وتعذيبا له قال الله تعالى ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة

ليطمع

اللهم

الخيانة وان كانت في شيء قليل **من الحسان** عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية الذين يكنزون الذهب والفضة كبر بضم الباء اي شق وعظم ذلك على المسلمين لانهم حسبوا انها تمنع جمع المال وضبطه قل او كثر فقالوا يا نبي الله انه كبر على اصحابك هذه الآية فاشار صلى الله عليه وسلم الى ان المراد بالكنز الامتناع عن اداء الواجب لا الجمع والضبط مطلقا فقال انه ما فرض الزكوة الا لتطيب اي لتطهر ما بقي من اموالكم فان من ادى ما وجب عليه من الزكوة فلا جرح في اقتناء ما بقي منها فكبر بفتحات وتشديد الباء اي استبشر عمر رضي الله عنه برفع الاشكال وعدم الحرج المظنون في اقتناء الاموال اذا زكيت اذ الطباع تركن فيها حب اقتنائها وقال عمر رضي الله عنه ما ادي زكوته فليس بكنز وان كانت تحت سبع ارضين وما لم تؤد زكوته فهي الذي ذكره الله تع وان كانت على وجه الارض ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لما راى استبشارهم بذلك الا اخبركم بخير ما يكنز المرء المراة الصالحة فانها خير ما يدخره الرجل لان النفع فيها اكثر لانه اذا نظر اليها تسره بحسنها وجمالها ويحصل له منها تلذذ وكسر الشهوة ودفع الزنا قال صلى الله عليه وسلم من تزوج فقد حصن ثلثي دينه واذا امرها باطاعة وخدمة واذا غاب عنها حفظته اي حفظت حق زوجها من بضعها وانعامه عليها وكذا بيت زوجها وماله واولاده فهذه منافع كثيرة دينا ودنيا لا تحصل من كنز غيرها ولكن مثل هذه قليلة في زماننا **وعن** جابر بن عتيك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سياتيكم ركيب جمع راكب مبغضون بفتح الغين المثقلة المراد بهم عمال الزكوة وسعاتها سماهم بذلك لما في النفس من حب المال وكراهة مفارقته فهم مبغضون طبعا لا شرعا ان عدلوا والا فمبغضون طبعا وشرعا والمراد به ان بعض العمال قد يكون سيء الخلق متكبرين فامرهم عليه الصلوة والسلام بالصبر على سوء خلقهم وترحيبهم وتعظيمهم بقوله فاذا جاؤكم فرحبوا بهم اي فقولوا لهم مرحبا واهلا وخلوا بينهم وبين ما يبتغون اي يطلبون يعني لا تمنعوهم وان ظلموكم فان مخالفتهم مخالفة السلطان فان عدلوا في اخذ الزكوة فلانفسهم اي فلهم الثواب وان ظلموا بان اخذوا الزكوة اكثر مما وجب عليكم فعليها اي فعلى انفسهم اثم ذلك الظلم ولكم الثواب بتحمل ظلمهم فارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا اي السعاة لكم بالخير عند ارضائكم بايفاء الزكوة **وفي رواية** ارضوا مصدقيكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم **قال** بشير بن الخصاصية وهي ام بشير منسوبة الى خصاصة حي من الازد قلنا ان اهل الصدقة يعتدون علينا اي يجاوزون الحد يعني ياخذون اكثر مما يجب علينا افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا فقال لا وانما لم يرخص لهم في ذلك لان كتمان بعض المال خيانة ومكر ولانه لو رخص لهم لربما كتم بعضهم على عامل غير ظالم **وعن** رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة بالحق اي العامل الذي لا يظلم ارباب الاموال ولا يخون

كالغازي في سبيل الله في الثواب حتى يرجع الى بيته وعن عبد الله بن عمرو رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جلب الجلب نزول العامل موضعا بعيدا من ارباب الاموال و
يأمرهم ان يجمعوا مواشيهم عنده ليأخذ زكوتهم نهى عن ذلك لما فيه من المشقة عليهم ولا جنب
الجنوب التباعد نهى ارباب الاموال ان يبعدوا من مواضعهم المعهودة بحيث يكون مشقة على
العامل في اتيانهم ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم اى في منازلهم وعن ابن عمر رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من استفاد مالا فلا زكوة فيه حتى يحول عليه الحول يعني من وجد
مالا وعنده نصاب من ذلك الجنس مثل ان يكون له ثمانون شاة ومضى عليها ستة اشهر ثم
حصل له احد واربعون شاة بالشراء او بالارث او غير ذلك لا يجب عليه للاحد والاربعين حتى
يتم حولها من وقت الشراء او الارث لان المستفاد لا يكون تبعا للمال الموجود في ملكه وبه قال
الشافعي واحمد رح وعند ابي ح ومالك رح يكون المستفاد تبعا له فاذا تم حول الثمانين وجب
الشاتان كما ان النتاج تبع للامهات والوقف على ابن عمر اصح يعني ان بعضهم يرويه
عن عمر ولا يقول ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اصح عن علي انه قال سأل
العباس رضه رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان تحل اى تصير حالا بمضي الحول
فرخص له في ذلك وهذا يدل على جواز تعجيل الصدقة بعد النصاب قبل تمام الحول وعن
عمرو بن شعيب عن جده رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم من ولي بفتح الواو وكسر اللام يتيما له مال

عن ابيه صح

فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة اى تأخذ الزكوة منها فينقص شيئا فشيئا
وهذا يدل على وجوب الزكوة في مال الصبي وبه قال الشافعي ومالك واحمد رح وعند ابي حنيفة
لا زكوة فيه ضعيف قيل ضعفه من جهة انه يرويه ابن الصباح عن عمرو بن شعيب وابن الصباح
ضعيف في هذا الباب.

باب ما يجب فيه الزكوة من الصحاح

عن ابي
سعيد الخدري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق وهو
جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث
رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي ح رح كل مد
رطلان من التمر صدقة وفيه حجة لابي يوسف ومحمد رح في عدم وجوب العشر حتى يبلغ خمسة
اوسق واوله ابو حنيفة رح بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما وليس فيما دون خمس اواق جمع اوقية وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء الفضة
مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة والذود من الابل
ما بين الثنتين الى التسع وقيل ما بين الثلث الى العشر اى ليس فيها صدقة حتى تبلغ خمس
ذود وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم صدقة

صدقة في عبده ولا في فرسه وهذا حجة لابي يوسف ومحمد رح في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي
رح في عدم وجوبها في العبيد والخيل مطلقا في قوله القديم وذهب ابو حنيفة رح الى وجوبها في الفرس و
في العبد اذا لم يكن للخدمة وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي وعنه
ايضا رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر عن
انس رضه ان ابا بكر رضه كتب له اى لانس رضه هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم
هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اى فرضها واوجبها بامر الله تع على
المسلمين والتي امر الله بها اى بالصدقة رسوله فمن سئلها على وجهها اى على حسب ما بين

من المسلمين صح

صلى الله عليه وسلم من تعيين مقاديرها فليعطها ومن سئل فوقها اى فوق حقها فلا يعط اى
الزيادة او لا يعط شيئا الى الساعي بل الى الفقراء لانه بذلك يصير خائنا فيسقط طاعته وهذا
يدل على ان المصدق اذا اراد ان يظلم المزكي فله ان يأباه ولا يتحرى رضاه فان قلت هذا مخالف
لحديث جرير ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم قلت اولئك المصدقين من الصحابة وهم لم يكونوا ظالمين
وكان نسبة الظلم اليهم على زعم المزكي وهذا عام فلا منافاة بينهما في اربع خبر مبتدأ محذوف
اى الواجب او المفروض او المعطى في اربع وعشرين من الابل تمييز لقوله اربع وعشرين فما
دونها من الغنم بيان للام في الواجب لانه بمعنى الذي من كل خمس شاة اى الواجب من
الغنم في اربع وعشرين ابلا عن كل خمس ابل شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس و
ثلثين ففيها ابنة مخاض انثى وهي التي لها سنة واحدة سميت بذلك لان امها صارت
مخاضا باخرى اى حاملا وانما قيده بالانثى لان البنت في غير الآدمي قد يقال ويراد به الجنس
لا الانثى خاصة فقيده به دفعا لهذا التوهم فاذا بلغت ستا وثلثين الى خمس واربعين
ففيها بنت لبون انثى وهي التي لها سنتان سميت بذلك لان امها لبون بولادة اخرى
فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة وهي التي لها ثلث سنين سميت بها لانها
استحقت الركوب والتحميل عليها طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة من الابل انثى بلغت
ان يضربها الفحل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة وهي التي
لها اربع سنين سميت بها لانها سقطت اسنانها والجذع السقوط فاذا بلغت ستا وسبعين
الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا
الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة والحديث
يدل على انه لا شيء في الاوقاص وهي ما بين الفريضتين وعلى ان الابل اذا زادت على
مائة وعشرين لا تستأنف الفريضة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة
الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا ففيها شاة ومن بلغت عنده من الابل صدقة
الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا

له اوعشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده الجذعة
فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة
الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي معها او عشرين
درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة
ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست
عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين
ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه
المصدق عشرين درهما او شاتين وهذا يدل على جواز النزول والصعود من السن الواجب
عند فقده الى سن آخر يليه فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها يحتمل معناه على ثلثة
اوجه اما ان لا يكون عنده بنت مخاض اصلاً او لا يكون صحيحة بل مريضة فهي كالمعدومة او لا
يكون عنده بنت مخاض متوسطة بل له بنت مخاض على غاية الجودة وعنده ابن لبون فانه
يقبل منه بدلاً من بنت مخاض وليس معه شيء اي لا يلزم عليه مع ابن اللبون شيء آخر من الجبران
وهذا يدل على ان افضلية الانوثة تجبر بفضل السن وفي صدقة الغنم في سائمتها بدل
من قوله في صدقة الغنم او حال اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة وهذا يدل على
ان الوجوب في الغنم انما اذا كانت سائمة دون المعلوفة فاذا زادت على عشرين ومائة
الى مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت
على ثلثمائة ففي كل مائة شاة معناه ان يزيد مائة اخرى فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه
وعليه الاكثر وقيل اذا زادت على ثلثمائة واحدة ففيها اربع شياه فاذا كانت سائمة
الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة بالنصب عطف بيان لناقصة او مفعول ناقصة وان
رفعت فتقديره وهي واحدة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فلا
تخرج في الصدقة هرمة وهي التي صارت من الكبر ضعيفة كالمريضة ولا ذات عوار وهو
بالفتح العيب وقد يضم والفتح افصح قيل هذا اذا كان كل ماله او بعضه سليماً فان كان كله
معيباً فانه يأخذ واحداً من اوسطه ولا تيس وهو فحل المعز اي لا يؤخذ منه فحل اذا كان
الكل او البعض اناثاً الا ما شاء المصدق بكسر الدال وتشديدها على رواية الجمهور
وهو العامل يدل على ان الاجتهاد اليه ليأخذ الانفع للمساكين لانه نائب عنهم بدليل ان
اجرة عمله من مالهم ورواه ابو عبيدة بفتح الدال المثقلة وهو صاحب الماشية ولا يجمع
بين متفرق بان يكون لكل واحد من الرجلين اربعون شاة ولم يخلطا حتى مضى عليها سنة
ثم خلطا في آخر السنة ليكون زكوتهما شاة واحدة وهذا لا يجوز بل على كل واحد منهما
شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون لكل واحد منهما اربعون شاة وخلطا ومضى عليهما

سنة فجاء العامل وامرهما بالتفريق ليأخذ من كل واحد شاة فهذا لا يجوز ايضاً بل عليهما شاة
واحدة وقوله خشية الصدقة يتوجه الى الجانبين اما من جانب الساعي فخشية القلة في
الصدقة واما من جانب المالك فخشية الكثرة فامر صلى الله عليه وسلم كل واحد منهما ان لا يحدث في
المال شيئاً من الجمع والتفريق خشية الصدقة وما كان من خليطين اي الواجب الذي اخذه الساعي
من الخليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية مثل ان كان بينهما خمس ابل فاخذ الساعي من
يد احدهما شاة فانه يرجع على شريكه بنصفها وفي الرقة بكسر الراء وتخفيف القاف
اي الفضة واصلها الورق والهاء عوض عن الواو اي يجب فيما اذا بلغت مائتي درهم ربع
العشر وهو خمسة دراهم فان لم يكن الا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء يعني لا زكوة فيما
نقص عن كمال المائتين الا ان يشاء ربها **وعن** عبد الله بن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال فيما سقت السماء اي المطر والعيون او كان عثرياً وهو الذي يشرب بعروقه من
ماء المطر يجتمع في حفيرة من عثر على الشيء يعثر عثوراً وعثراً اي اطلع عليه لانه يهجم على الماء بلا عمل من
صاحبه كانه نسب الى العثر العشر وما سقي بالنضح اي ما يستقي من بئر بالبعير او البقر او غير
ذلك نصف العشر لما فيه من المؤنة **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العجماء اي البهيمة سميت بها لانها لا تتكلم وكل من لا يقدر على الكلام اصلاً فهو اعجم
ومستعجم كذا في الصحاح جرحها جبار اي هدر يعني اذا اتلفت الدابة شيئاً ولم يكن معها صاحبها
وكان نهاراً فلا ضمان بخلاف ما اذا كان ليلاً لتقصير المالك في ربطها اذ العادة ان تربط الدواب
ليلاً وتسرح نهاراً والبئر جبار يعني اذا حفر احد بئراً في ملكه او في موات ووقع فيها احد او دابة
لا ضمان على حافرها لعدم العدوان فيه اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان
على عاقلة الحافر والمعدن جبار يعني اذا حفر احد موضعاً فيه ذهب او فضة ليخرجها منها ووقع
فيه احد او دابة لا ضمان عليه لانه غير متعد وكذلك الفيروزج والطين وغير ذلك وفي
الركاز الخمس هو بكسر الراء عند اهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الارض وعند اهل العراق
المعادن واللغة تحتملها لان كلاً مركوز في الارض اي ثابت يقال ركزه اي دفنه قيل
الحديث على رأي الحجاز وانما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة اخذه وفي رواية ابي هريرة رضه
قيل يا رسول الله وما الركاز قال الذهب والفضة التي خلق الله في الارض يوم خلقها وهذا ينافي
الاول **من الحسان** عن علي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن الخيل
والرقيق اي تركت اخذ زكوتهما وتجاوزت عنه فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهماً
درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم وما زاد فعلى حساب
ذلك وهذا يدل على انه يجب الزكوة في الزائد على النصاب بقدره قل او كثر واليه ذهب ابو
يوسف ومحمد رح وقال ابو حنيفة رح لا زكوة في الزائد عليه حتى يبلغ اربعين درهماً وحمل الحديث

على ان يكون الزايد على المائتين الاربعينات وفي الغنم في اربعين شاة شاة الى عشرين
ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين وان زادت فثلث شياه الى ثلثمائة
فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة فان لم يكن الا تسعا وثلثين فليس عليك فيها
شئ وفي البقر في كل ثلثين تبيع وهو الذكر الذي له سنة واحدة سمي به لانه يتبع امه بعد تمام سنة
والانثى تبيعة وفي الاربعين مسنة وهي التي لها سنتان وليس على العوامل شئ جمع عاملة
وهي التي تعمل عملا من البقر والجمل كالحراثة وسقي الماء والحمل يعني لا زكوة فيها وان كانت نصابا
وبه قال ابو حنيفة والشافعي واحمد رح وعند مالك رح يجب **عن** معاذ رض ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما وجهه الى اليمن امره ان ياخذ من البقر من كل ثلثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين
مسنة **وعن** انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة اي العامل
الذي تعدى على المزكي في اخذ الزكوة عن القدر الواجب كمانعها في الاثم لانه ربما يكون سببا
لمنع رب المال عن اخراج الزكوة في السنة القابلة فكان ظلما للفقراء فيه فهما في الاثم سواء
وقيل المعتدي الذي يجاوز الحد في الصدقة بحيث لا يبقي لعياله شيئا وقيل هو الذي يعطي و
يمن ويؤذي فالاعطاء مع المن والاذى كالمنع عن اداء ما وجب عليه **وعن** ابي سعيد الخدري رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق تقدم
البيان فيه في اول هذا الباب **عن** موسى بن طلحة رض انه قال كان عندنا كتاب معاذ بن
جبل رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه انما امره ان ياخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب و
التمر ليس معناه انه لا تجب الزكوة الا في هذه الاربعة فقط بل تجب عند الشافعي فيما ينبته
الآدميون اذا كان قوتا وعندنا فيما تنبته الارض قوتا كان او لا وانما امره عليه الصلوة
والسلام بالاخذ من هذه الاربعة لانه لم يكن ثمه غيرها مرسل **عن** عتاب بن اسيد رض
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكوة الكروم جمع كرم وهو شجر العنب انه تخرص اي تحزر
وتخمن كما تخرص النخل ويقدر الخارص ان هذا العنب او الرطب كم يكون اذا كان زبيبا
او تمرا ثم تؤدي زكوتها زبيبا اذا بلغ نصابا كما تؤدي زكوة النخل تمرا **عن** سهل
بن ابي حثمة رض حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فدعوا اي اتركوا
الثلث للمالك توسعة عليه وان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع حتى يتصدق به على جيرانه
ومن يمر عليه ويطلب منه وبه قال الشافعي رح في القديم وعند ابي ح والشافعي رح في الجديد ومالك رح
لا يتركوا شيئا من الزكوة وتاول الحديث عندهم انه انما كان في حق يهود خيبر فانه صلى الله عليه
وسلم ساقاهم على ان يكون لهم نصف الثمرة ولرسول الله صلى الله عليه وسلم نصفها فامر الخارص
ان يترك الثلث او الربع مسلما لهم ويقسم الباقي نصفين نصفا لهم ونصفا له صلى الله
عليه وسلم **وقالت** عايشة رض كان النبي صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة ازق زق

زق بفتح الزاي جمع زق ظرف من جلد يجعل فيه العسل والسمن وغير ذلك وهذا يدل على ان
في العسل العشر وبه قال ابو حنيفة والشافعي في القديم واحمد رح وفي الجديد لا عشر فيه وعليه
مالك رح **عن** زينب امراة عبد الله بن مسعود رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر النساء تصدقن اي اخرجن زكوة اموالكن ولو من حليكن يدل على وجوب الزكوة
في الحلي وان كان مباحا وبهذا قال ابو حنيفة والشافعي رح في احد قوليه وفي قوله الآخر ومالك
واحمد رح لا زكوة في الحلي المباح فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيمة **عن** عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده رض ان امراتين اتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما سواران من ذهب فقال
لهما اتحبان ان يسوركما الله سوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته الضمير فيه بمعنى اسم
الاشارة يدل ايضا على وجوب الزكوة في الحلي ضعيف **روي** عن ام سلمة رض انها قالت كنت
البس اوضاحا من ذهب جمع وضح بفتحتين وهي نوع من الحلي يعمل من الفضة سميت بها لبياضها
قلت يا رسول الله اكنز هو يعني استعمال الحلي كنز من الكنوز الذي انزل الله صاحبه بالنار
في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة الآية ام لا فقال ما اي الذي بلغ ان تؤدي
زكوته فزكي فليس بكنز **عن** سمرة بن جندب رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرنا
ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع اي من المال الذي نهيئه للتجارة **وروي** ربيعة
عن غير واحد اي عن كثيرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لبلال بن حارث المزني رض
معادن القبلية بفتح القاف والباء منسوب الى قبل اسم موضع يعني اعطاه ليعمل فيها و
يخرج الذهب والفضة لنفسه وهي من ناحية الفرع بضم الفاء وسكون الراء هو ايضا
موضع بعينه بينه وبين المدينة خمسة ايام واسع وفيه مساجد النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قرى كثيرة وهو على المدينة بين الحرمين فتلك المعادن لا يؤخذ عنها الا الزكوة الى اليوم
والمراد بالزكوة ربع العشر كزكوة الذهب والفضة الغير المعدنيين وهذا يدل على جواز اقطاع
المعادن ولعلها كانت باطنة فان الظاهرة لا يجوز اقطاعها وعلى وجوب الزكوة فيها
وهو مذهب مالك واحمد رح واحد قولي الشافعي رح والقول الآخر وابو حنيفة رح يوجب الخمس
في المعدن والقول الثالث له ان وجد بتعب ومؤنة ففيه ربع العشر والا ففيه الخمس

باب صدقة الفطر من الصحاح

عن ابن عمر رض انه قال فرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير وهذا يدل على فرضية صدقة الفطر
وعليه الاكثر وذهب بعضهم الى وجوبها على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين
وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وهذا امر استحباب لجواز التاخير الى آخر
اليوم عند الجمهور **وقال** ابو سعيد الخدري رض كنا نخرج صدقة الفطر صاعا من طعام
اي حنطة وفي هذا حجة للشافعي رح في ايجاب صدقة الفطر من الحنطة صاعا او صاعا

من اقط بالفتح ثم الكسر هو الكشك اذا كان من اللبن او صاعا من شعير او صاعا من تمر او
صاعا من زبيب او هذه للتنويع لا للتخيير فان القوت الغالب لا يعدل عنه الى ما دونه في الشرف
يعني كما تخرج هذه الانواع على حسب ما يقتضيه حالنا وفي الاقط خلاف ظاهر الحديث يدل على جوازه
من الحسان عن ابن عباس رضه قال في آخر رمضان اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او صاعا من شعير او نصف صاع من قمح اي حنطة وبه
قال ابو حنيفة رحه على كل حر او مملوك ذكر او انثى صغير او كبير وقال اي ابن عباس رضه فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر طهرة للصايم اي تطهيرا للذنوب من اللهو واللغو وهو
الكلام الباطل والرفث وهو الكلام القبيح لان الحسنات يذهبن السيئات تمسك به من لم
يوجب الفطرة على الاطفال لانهم اذا لم يلزمهم الصيام لم يلزمهم طهرة والاكثرون على ايجابها
عليهم لعلهم نظروا الى ان علة الايجاب مركبة من الطهرة والطعمة فغلبوا الطعمة رعاية
لجانب المساكين وذهب الشافعي رحه بهذا ايضا الى ان شرط وجوبها ان يملك ما يفضل عن
قوت يومه لنفسه وعياله لاستواء الغني والفقير في كونها طهرة وطعمة للمساكين اي ليكون
قوتهم يوم العيد مهيئا تسوية بين الفقير والغني في وجدان القوت ذلك اليوم

باب من لا يحل له الصدقة

من الصحاح قال انس رضه مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في
الطريق فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها الحديث يدل على حرمة الزكوة
على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه
وقال ابو هريرة رضه اخذ الحسن بن علي رضه تمرة من تمر الصدقة اي من تمر الزكوة فجعلها
في فيه اي في فمه فقال صلى الله عليه وسلم كخ كخ بفتح الكاف وكسرها زجر وردع للصبي عن تناول
الشيء ليطرحها اي التمرة من فيه ثم قال اما شعرت اي اما علمت انا لا ناكل الصدقة
وهذا يدل على انه وجب على الآباء نهي الاولاد عما لا يجوز في الشرع **وعن** عبد المطلب بن ربيعة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها
لا تحل لمحمد ولا لآل محمد فان الصدقة لا تحل للنبي صلى الله عليه وسلم فرضا كانت او تطوعا وكذا المفروضة
لآله اي لاقربائه واما التطوع فمباح لهم **وعن** ابي هريرة رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل
وان قيل هدية ضرب بيده اي تناول بها من ضرب اذا ذهب فالباء للتعدية اي ذهب بيده
الى ذلك الطعام فاكل معهم وذلك لان الهدية انما يراد بها ثواب الدنيا لانها تمليك
الغير تقربا اليه واكراما والصدقة منحة لثواب الآخرة ففيها نوع ترحم واذلال للآخذ **وقالت**
عائشة رضه كان في بريرة وهي اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ثلث سنن اي
حصل بسببها ثلث مسائل شرعية احدى السنن انها عتقت فخيرت في زوجها بين

بين فسخ نكاحه وامضائه فالمرأة اذا كانت امة وزوجها عبد فعتقت تكون مخيرة ان شاءت
فسخت النكاح وان شاءت لا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق فان من
اعتق عبدا او امة كان ولاؤه له هذه هي المسئلة الثانية ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة
وهي في الاصل القدر المتخذ من الحجر المعروف في الحجاز واليمن وخراسان تفور بلحم فقرب اليه خبز
وادم من ادم البيت بضمتين جمع ادام وهو ما يطيب به اكل الخبز ويصلحه ويتلذذ الاكل به
فلما لم يؤت اليه صلى الله عليه وسلم مما رأى في البرمة فقال الم ار برمة فيها لحم والاستفهام للتقرير
قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة قال هو عليها اي اللحم
على بريرة رضه صدقة ولنا هدية فيحل المتصدق به على من حرم عليه بطريق الهدية وهذه هي المسئلة
الثالثة **وقالت** عائشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها
من اثاب اذا اعطى الثواب اي يعطي عوضها **وعن** ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم
لاجبت اي الداعي وهذا حث على التواضع واجابة الدعوة قال القاضي من حمله على كراع
الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة فقد غلط ولو اهدي الى ذراع يعني لو ارسل الي ذراعا
على رسم الهدية وهو ذراع الغنم اذ ذراع الكراع ليس لقبلت فيه ترغيب على قبول الهدية
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده
اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان اي ليس المسكين من يتردد على الابواب ويأخذ لقمة
فان من يفعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر على تحصيل قوته والمراد ذم من هذا فعله اذا لم يكن
مضطرا ولكن المسكين الكامل في المسكنة الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به اي لا يعلم
انه محتاج فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس بل يخفي حال نفسه وروي عن ثوبان رضه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يتكفل ان لا يسأل الناس شيئا اتكفل له الجنة فقال ثوبان رضه
انا يا رسول الله فكان لا يسأل احدا شيئا **من الحسان** عن ابي رافع رضه معتق النبي صلى
الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على الصدقة اي ارسله ليجمع الزكوة فجمعها
فلما اتى راى ابا رافع في طريقه فقال لابي رافع اصحبني اي ائت معي الى النبي صلى الله عليه وسلم كيما تصيب
نصيبك وما زايده اي لا اقول له ان يعطيك شيئا منها اي من الصدقة فانطلق الى النبي صلى الله
عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة لا تحل لنا وان موالي القوم من انفسهم وهذا دليل لمن قال
بحرمة الصدقة على موالي من تحرم الصدقة عليه والمشهور انها لا تحرم على موالي بني هاشم وبني
المطلب لانتفاء السبب ووجه الجمع بينهما انه صلى الله عليه وسلم قال هذا تنزيها وحثا لهم على
التشبه بساداتهم **وعن** عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة
لغني ولا لذي مرة بالكسر اي قوة سوي اي صحيح الاعضاء وتمام الخلقة على طريق الاستغناء

يعني لا تحل الزكوة لمن اعضاؤه صحيحة وهو قوي يقدر على الاكتساب بقدر ما يكفيه وعياله وبه قال
الشافعي رح وبردي لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وعن ابي سعيد رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها
اي على الصدقة او لغارم وهو الذي استدان ليصلح بين طائفتين تسكينا للفتنة وان كان
غنيا او لرجل اشتريها اي الصدقة من الفقير بماله او لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين
فاهدى المسكين للغني وبردي او ابن السبيل عن زياد بن الحارث الصدائي رضه قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فاتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فقال ان الله لم يرض بحكم نبي
ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها اي في الصدقات هو اي الله تعالى فجزأها اي الصدقات
ثمانية اجزاء اي اصناف فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك حقك وهذا يدل على انه
يفرق على اهل السهام بخصصهم **باب من لا تحل له المسئلة ومن تحل له من الصحاح**
عن قبيصة بن مخارق رضه انه قال تحملت حمالة وهي بفتح الحاء وتخفيف الميم ما تحمله من غيره
من دية او غرامة لدفع وقوع حرب يسفك الدماء بين فريقين فاتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسأله فيها يعني لاجلها فقال اقم اي اثبت حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها
ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل
من ثلثة تحمل حمالة فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب.
حتى يصيبها اي يجد الحمالة ثم يمسك اي عن المسئلة يعني اذا اخذ من الصدقات ما يؤدي
ذلك الدين لا يجوز له اخذ شيء آخر منها ورجل اصابته جائحة وهي الآفة المهلكة للثمار و
الاموال اجتاحت ماله اي استأصلته واهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما
من عيش اي ما يقوم به معيشته من قوت ولباس او قال سدادا من عيش شك من الراوي
السداد بكسر السين ما يسد به الفقر اي يدفعه ويكفي الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى
يقول ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة وهذا على سبيل الاستحباب
والاحتياط ليكون ادل على براءة السائل عن التهمة فيما يدعيه وادعى للناس الى سد
حاجته وخص بكونهم من قومه لانهم هم العالمون بحاله وهذا من باب التبيين والتعريف اذ
لا مدخل لعدد الثلث في الرجال في شيء من الشهادات وقيل ان الاعسار لا يثبت عند البعض
الا بثلثة لانه شهادة على النفي فثلث على خلاف ما اعتيد في الاثبات للحاجة فحلت له
المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة
يا قبيصة سحت وهو حرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها يأكلها صاحبها
سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز وتأنيث الضمير بمعنى الصدقة والمسئلة قالوا انه يجب
سؤال الزكوة واما سؤال صدقة التطوع فمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى

اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه ولا يدخر وان كان قادرا عليه فتركه لاشتغال العلم جازت
له الزكوة وصدقة التطوع فان تركه لاشتغال صلوة التطوع وصيامه لا يجوز له الزكوة ويكره له
صدقة التطوع فان جلس واحد او جماعة في بقعة واشتغلوا بالطاعة ورياضة النفس وتصفية
القلوب يستحب لواحد منهم ان يسأل صدقة التطوع وكسرات الخبز لهم والكباس لاجلهم عن
ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس نصبه بنزع الخافض
وعلى انه مفعول ح اموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي ليكثر ماله لا للاحتياج فانما يسأل
جمرا اي نار جهنم يعني ما اخذه سبب للعقاب بالنار وانما جعله جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون جمرا
حقيقة يعذب به كما ثبت في مانعي الزكوة فليستقل او ليستكثر وهذا توبيخ له عن عبد الله
بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة
ليس في وجهه مزعة لحم وهي بضم الميم القطعة اليسيرة من اللحم وذلك اما ليكون علامة له يعرفه
الناس بتلك العلامة انه كان يسأل الناس في الدنيا او اذلالا له كما اذل نفسه في الدنيا
واراق ماء وجهه بالسؤال عن معاوية رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في
المسئلة الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا
فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك بالنصب جوابا للنفي اي فلا
يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاف في المسئلة وعن ابي هريرة وزبير بن العوام رضه انهما
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم حبله فيأتي بحزمة حطب على ظهره الحزمة
بضم الحاء قدر ما يحمل بين العضدين والصدر ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب فيبيعها منصوب
على تقدير ان اي فان يبيع تلك الحزمة فيكف الله بها وجهه اي يمنع بسببها اراقة ماء وجهه
بالسؤال خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه وقال حكيم بن حزام رضه سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر بفتح الخاء
وكسر الضاد المعجمتين هو الطري الناعم حلو بضم الحاء هو ما يميل اليه الطبع السليم وقيل
الخضر يكون في العين طيبا والحلو يكون في الفم طيبا ولا تمل العين من النظر الى الخضر ولا تمل
الفم من اكل الحلو فكذلك النفس حريصة بجمع المال لا تمل منه فمن اخذه بسخاوة نفس اي
نفس المعطي واختياره من غير من السائل بحيث لو لم يعط لتركه ولم يسأله او المراد نفس
السائل بان يكون ذلك كناية عن عدم الالحاح او عن انفاق الصدقة وعدم مسكها
بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس اي بطمع النفس والتطلع اليه لم يبارك له فيه و
كان اي السائل الآخذ للصدقة في هذه الصورة كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم
ومصيبة جسيمة وقيل تشبيه بالبهيمة التي ترعى واليد العليا وهي المعطية خير من اليد السفلى
وهي الآخذة السائلة وقيل السفلى المانعة قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك

درس ٤

بالحق لا ارزأ احدا اي لا انقص مال احد بالسؤال والاخذ منه بعدك اي بعد سؤالك
هذا شيئا حتى افارق الدنيا يعني لا اسأل احدا بعد هذه المرة الى ان اموت وعن
ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن
المسألة قال اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة
وقال ابو سعيد الخدري رضه ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم
حتى نفد ما عنده اي فني فقال ما يكون عندي من خير ما جزئية اي كل شيء لي من المال اعطيكم
فلن ادخره اي لم امنعه عنكم ومن يستعف وفي بعض النسخ ومن يستعفف كلاهما بمعنى اي
يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله اي يعطيه العفة يعني من قنع بادنى قوت و
ترك السؤال يسهل عليه القناعة ومن يستغن اي يظهر من نفسه الغناء ويترك السؤال يغنه
الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه
وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع عليه من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس
من الفقر والطاعات وغيرهما وقال عمر بن الخطاب رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
فاقول اعطه افقر اي احوج مني اليه فقال خذه فتموله اي ادخله في مالك واجعله في ملكك و
تصدق به فما جاءك من هذا المال اشارة الى جنس المال او الى الذي اعطاه صلى الله عليه وسلم
وانت غير مشرف اي غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل فخذه اي فاقبله وتصدق به ان
لم تكن محتاجا وما لا اي وما لا يأتيك بلا سؤال فلا تتبعه نفسك اي فلا تجعل نفسك
تابعة له ولا توصل المشقة لاجل طلبه من الحسان عن سمرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسائل جمع مسألة بمعنى السؤال كدوح بفتح الكاف بناء مبالغة من الكدح وهو الجرح
وقيل الكدح كل اثر من خدش او عض والجمع كدوح بضم الكاف يكدح بها الرجل وجهه يعني يريق
بالمسألة ماء وجهه فكانه جرحه الا ان يسأل ذا سلطان اي ذا حكم وملك بيده
بيت المال فيعطيه منه ان كان مستحقا او في امر لا يجد منه بدا كالمذكور في حديث قبيصة رضه
عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وله ما
يغنيه جاء يوم القيمة ومسألته في وجهه خموش جمع خمش او خدوش جمع خدش او كدوح
جمع كدح بمعنى واحد وهو علامة مثل الجراحة قيل الخمش جراحة في اللحم والخدش في الجلد والكدح
فوق الجلد فقيل او هذه للشك من الراوي ويجوز ان يكون الكل من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل
الترتيب بين صلى الله عليه وسلم منازل السائلين في الذل والهوان لما كانوا متفاوتين
في السؤال على ثلث مراتب مستقل ومتوسط ومستكثر قيل يا رسول الله وما يغنيه قال
خمسون درهما او قيمتها من الذهب وهذا يدل على ان من ملك خمسين درهما او مثلها
من جنس آخر فهو غني لا يحل له المسألة عن سهل بن الحنظلية رضه انه قال قال رسول الله

انه صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار يعني من جمع اموال
الناس بالسؤال من غير ضرورة فكانه يجمع لنفسه نار جهنم قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال
قدر ما يغديه ويعشيه اي يطعمه طعام غدائه وعشائه يعني من كان له قوت
ما بين الوقتين لا يجوز له ان يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع وفي رواية شبع يوم وليلة
بسكون الباء ما يشبع وبفتحها المصدر عن عطاء عن رجل من بني اسد رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل منكم وله اوقية اي اربعون درهما من الفضة او عدلها اي
مثلها من ذهب او مال آخر فقد سأل الحافا اي الحاحا من غير اضطرار وهذا في حق من يكفيه
اربعون درهما عن حبشي بن جنادة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة
لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي اي صحيح الاعضاء الا لذي فقر مدقع وهو الفقر الشديد المفضي
بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب اي الى الالتصاق به لشدته يعني لا يكون عنده ما يستتر به
او لذي غرم مفظع وهو الدين الشديد الشنيع المثقل هذا لفظ الحديث لكن الحكم جواز السؤال
لاداء الدين وان كان قليلا فيحل له الصدقة فيعطى من سهم الغارمين ومن سأل الناس
ليثري به اي ليكثر بالسؤال ماله يقال اثرى الرجل يثري اذا كثر ماله كان خموشا في وجهه يوم
القيمة ورضفا وهو الحجر المحمى يأكله من جهنم والمراد به التحريم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر
وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة لا تصلح الا لثلثة لذي
فقر مدقع او لذي غرم مفظع او لذي دم موجع وهو المتحمل دية عمن ليس له ولا لاوليائه مال ولم تؤد
ايضا من بيت المال فيجوز للشخص السعي فيها والسؤال لاداء دية الى اولياء المقتول
لينقطع الخصومة والاقتتال المتحمل عنه وهو اخوه او حميمه فيوجعه قتله وعن عبد الله بن مسعود رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس اي عرضها لهم وطلب
منهم ازالة فقره لم تسد فاقته اي لم يزيلوا فقره بل يعرض العبد حاله على الله ويسأل منه
قضاء حاجته ومن انزلها بالله اي عرضها له اوشك الله اي عجل له بالغناء بفتح الغين
والمد اي الكفاية اما بموت عاجل او غنى آجل بان يعطيه ما لا يغنيه باب
الانفاق وكراهية الامساك من الصحاح عن ابي هريرة وابي ذر رضه قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي
منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من
الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال الا شيء ارصده بضم الهمزة اي احفظه
واعده لدين اي لاداء دين كان علي لان اداء الدين مقدم على الصدقة وعن ابي هريرة
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان
فيقول احدهما لمن انفق ماله في الخيرات ولم يمسكه اللهم اعط منفقا خلفا اي عوضا صالحا

ويقول الآخر لمن لم ينفق فيها اللهم اعط ممسكا تلفا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لاسماء بنت ابي بكر رضه انفقي ولا تحصي اي لا تبقي شيئا للادخار فان من ابقى شيئا
يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقتيه فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك
فيحصي الله عليك بالنصب جوابا للنفي اي فيقلل رزقك بقطع البركة عنه ويحاسبك عليه في الآخرة
ولا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء اي الظرف فيوعي الله عليك اي فيمنع الله عنك
نعمته وفضله ويسد عليك باب المزيد ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا
وانما امرها صلى الله عليه وسلم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير
اذنه الا في شيء يسير الذي جرت العادة فيه بالتسامح من قبل الزوج كالكسرة والتمرة
والطعام الذي يفضل في البيت ولا يصلح للادخار لتسارع الفساد وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم انفق انفق عليك اي اعط ما رزقتك حتى ارزقك
وعن ابي امامة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل
ان مصدرية مبتدأ خبرها خير لك اي بذلك الفضل خير لك وان تمسكه اي ذلك الفضل
شر لك ولا تلام على كفاف اي لا الوم عليك على امساك كفاف وهو ما كف من الرزق
عن مسئلة الخلق تكف به وجهك عن الناس وان حفظت اكثر من ذلك ولم تتصدق بما فضل عنه
فانت بخيل والبخل مذموم وابدأ بمن تعول اي ابدأ في الانفاق والاعطاء بمن تمون وتلزمك نفقته
من عيالك فان فضل شيء فاعط الاجانب وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جنتان اي وقايتان من السلاح
سائرتان من حديد والمراد هنا الدرع كانه اريد بهما صفتا البخل والتشديد اللتان جبل عليهما
الانسان قد اضطرت اي ضمت وشددت وعصرت ايديهما الى ثديهما بضم الثاء جمع
ثدي وهو جنبا الصدر وتراقيهما بفتح التاء جمع ترقوة وهو اسفل الكتف وفوق الصدر
فجعل يعني طفق اي شرع واراد المتصدق كلما هم يتصدق بصدقة وانشرح صدره بخير صدر عنه
انبسطت عنه اي توسعت الجنتان عن المتصدق وجعل البخيل كلما هم بصدقة اي قصد اليها
قلصت اي انضمت الحلق بعضها ببعض واشتدت واخذت كل حلقة بمكانها وتلخيص
المعنى ان السخي اذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه كمن عليه درع ويده تحته فاراد ان يخرج
يده منه لنزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات
يوم القيمة المراد بالظلمات هنا الشدائد كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي
شدائدهما واتقوا الشح قيل الشح بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه
وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره فان الشح اهلك من كان قبلكم
هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة حملهم على ان

انفقي ح

حملهم على ان يسفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم انما كان الشح سببا لذلك لان في بذل المال
ومواساة الاخوان التحابب والتواصل وفي الامساك والشح التهاجر والتقاطع وذلك
يؤدي الى التشاجر والتغادر من سفك الدماء واستباحة المحارم وعن حارثة بن وهب رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان وهو زمان المهدي
ونزول عيسى عم يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس
لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها يعني يصير الناس كلهم في ذلك الزمان راغبين في
الآخرة تاركين الدنيا يقنعون بقوت يوم ولا يدخرون المال عن ابي هريرة
رضه قال قال رجل يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق بحذف احدى التائين
وانت صحيح شحيح تاكيد وبيان للصحيح والواو للحال اي في حال صحتك لان الرجل في حال
الصحة يكون شحيحا تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا
فتحتاج الى الناس وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا
ويكون لك عزة عند الناس بسبب غناك فان الصدقة في هذه الحالة افضل مراغمة
للنفس ولا تمهل بالنصب عطفا على ان تصدق وبالجزم على النهي اي ولا تؤخر الصدقة
حتى اذا بلغت الحلقوم والمراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم قلت لوارثك لفلان
كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كناية عن الوارث اي والحال ان المال في تلك
الحالة يكون متعلقا لوارثك لا يجوز تصرفك فيه زائدا على ثلث مالك وعن ابي ذر رضه
انه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون
ورب الكعبة هم ضمير عبارة عن غير مذكور لكن يأتي تفسيره وهو قوله الاكثرون فقلت
فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا يعني من كان ماله اكثر يكون اثمه وخسرانه اكثر
الا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله يعني تصدق به من
جوانبه الاربع من المحتاجين والقول قد يستعمل في الفعل فمن كان بهذه الصفة فليس من
الخاسرين بل هو من الفائزين وقليل ما هم ما زائدة وهم مبتدأ خبره قليل اي من يفعل كذلك
قليل من الحسان عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السخي قريب
من الله اي من رحمته قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار يعني السخاوة خصلة
محمودة عند الله تعالى وعند الناس فلا شك انه يستحق الرحمة وحب من الله تعالى ومن الناس
والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل سخي يريد
بالجاهل هنا ضد العابد يعني الرجل الذي يؤدي الفرائض دون النوافل وهو سخي احب الى
الله من عابد بخيل اي من رجل يكثر النوافل وهو بخيل لان حب الدنيا اي المال رأس كل خطيئة
وعن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يتصدق المرء في حيوته

بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته لان الصدقة في الصحة اشد على النفس من حال المرض
فلا جرم ثوابه اكثر وعن ابي الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يتصدق
عند موته او يعتق كالذي يهدي اذا شبع اي ليس له مزيد فضيلة لان الهدية ح لا تكون شديدة
على النفس وانما الفضيلة لمن يؤثر المحتاج على نفسه مع احتياجه وقد اثنى الله تع على هؤلاء بقوله
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة صح عن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن اي في مؤمن كامل خبر موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق
اي لا ينبغي ان يجتمعا فيه والمراد بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه
وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد
ابدا هذا تهديد وزجر عن البخل لانه ليس بمؤمن او المراد الايمان الكامل وعن ابي بكر الصديق
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة خب بالفتح وقد يكسر اي رجل خداع مكار
مفسد بين الناس ولا بخيل ولا منان من المنة لانها تهدم الخير اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة
مع السابقين حتى يطهر عنها اما بالتوبة في الدنيا او بان يعفو الله تع عنه او يمحص عنه آثار
تلك الخصلة المذمومة بالعذاب وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
شر ما في الرجل شح هالع الهلع اشد الجزع والضجر وهو ضد الصبر اي بخل يجزع صاحبه عند اخراج
حق من ماله وقيل الهلع اشد الحرص وجبن خالع اي خوف شديد كانه يخلع قلبه من شدة
خوفه من المحاربة مع الكفار ويمنعه عن الدخول في الجهاد وانما قال في الرجل لان الشح والجبن في
المراة ليس بمذموم

باب فضل الصدقة من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة عدل الشيء فتحا وكسرا مثله وقيل
بالفتح ما يعادله من غير جنسه وبالكسر من جنسه وقيل بالعكس يعني من تصدق بتمرة او مثلها
من كسب طيب اي حلال ولا يقبل الله الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء وفيه اشارة
الى ان غير الحلال غير مقبولة وان الحلال المكتسب يقع بمحل عظيم فان الله يتقبلها بيمينه
كناية عن حسن قبولها والرضاء بها لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة ثم يربيها
لصاحبها تربيتها كناية عن زيادتها اي يزيدها ويعظم ذاتها حتى تثقل في الميزان كما
يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير وهذا تمثيل لزيادة
التفهيم خصه به لان زيادته بينة حتى يكون مثل الجبل ذكر التربية في الصدقة دون غيرها
من العبادات اشارة الى انها فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تع لثبوت النقيصة
فيها بسبب حب الطبع الاموال عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما نقصت صدقة من مال ما نافية ومن اما للتبعيض او للتبيين او زائدة اي ما نقصت
صدقة بعض المال او شيئا من مال او مالا بل يزيد اضعاف ما يعطى منه وما زاد الله

الله عبدا بعفو الباء للسببية اي بسبب ان يعفو ذلك العبد عمن ظلم عليه مع قدرته على
الانتقام منه الا عزا اي زاد عزا ورفعة وما تواضع احد لله الا رفعه الله عن ابي هريرة
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين من شيء من الاشياء الزوج يطلق
على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج من آخر وهو المراد هنا لما جاء في بعض الروايات انه قيل
يا رسول الله وما الزوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله في سبيل الله اي في وجوه الخير
دعي من ابواب الجنة وللجنة ثمانية ابواب فمن كان من اهل الصلوة اي من كان يكثر صلوة النافلة
دعي من باب الصلوة اي نادي من بابها الى دخول الجنة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد
ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان
وهو ضد العطشان اسم لباب الجنة من ابوابها والمعنى ان اهل الصيام بتعطيشهم انفسهم في
الدنيا يدخلون من باب الريان ويسقون من ذلك الباب شرابا طهورا قبل تمكنهم في الجنة ليزول
عطشهم فقال ابو بكر رضه ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة ما نافية ومن في من
ضرورة زائدة اي ليس على احد يدعى من باب من تلك الابواب ضرورة واحتياج ان لم يدع من سائرها
لحصول مراده وهو دخول الجنة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها قال نعم يكون جماعة كثيرة
يدعون من جميع الابواب لكثرة صلوتهم وجهادهم وصيامهم وغير ذلك من ابواب الخير وارجو ان
تكون انت يا ابا بكر منهم وفي قوله ارجو اشارة الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى
ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اصبح منكم اليوم صائما من استفهامية واصبح بمعنى صار وخبره صائما او بمعنى دخل في الصباح فيكون
تامة وصائما حال من ضميره قال ابو بكر رضه انا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة
قال ابو بكر رضه انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم
مريضا قال ابو بكر رضه انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي هذه الخصال المذكورة على
الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قيل معناه بلا محاسبة والا فمجرد الايمان
يكفي لمطلق الدخول وعن عدي بن حاتم رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار
اي ادفعوها عن انفسكم بالخيرات ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة يعني
لا تستقلوا شيئا من الصدقة فان لم يجد فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب به
قلب المسلم عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات
بنصب نساء وجر المسلمات اي يا نساء الطوائف المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها قيل جارة المراة
مراة زوجها ولو كان فرسن شاة اي ظلفها هدية يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها
احتقارا للموجود عندها ويجوز ان يكون خطابا لهن فالمعنى لا تحقرن احديكن هدية
جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة وفيه حث على الهدية والتجلاب القلوب عن جابر

لمن اهدي لها

وحذيفة رضه انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله تعالى
من الاقوال والافعال صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة عن ابي ذر رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق وهو
الذي فيه البشاشة والسرور فانه يصل الى قلبه سرور ولا شك ان ايصال السرور
الى قلوب المسلمين حسنة وعن ابي موسى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم
صدقة شكرا لنعمة الله تعالى عليه قالوا فان لم يجد اي ما يتصدق به قال فليعمل بيديه اي
فليكتسب مالا بعمل يديه فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال
فيعين ذا الحاجة الملهوف اي المحزون المتحير في امره قالوا فان لم يفعله قال فيامر بالخير
قالوا فان لم يفعله قال فيمسك عن الشر فانه اي الامساك عن الشر له صدقة يتصدق
بها على نفسه لانه اذا امسك عنه لله تعالى كان له الاجر على ذلك كما ان للمتصدق بالمال اجرا
عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة
اي وجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه يعني على كل واحد من الناس
بعدد كل مفصل في اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل يقدر على قبض اصابعه
ويديه ورجليه وغير ذلك وبسطها فان هذه نعم عظيمة كل يوم نصب على الظرفية تطلع فيه
الشمس تعدل بين الاثنين اي تصلح بين خصمين وتدفع ظلم ظالم عن مظلوم وهو في تاويل
المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل اي اعانتك اياه على دابته فتحمل عليها او ترفع
عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة تخطوها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى
اي تزيل انت اياه عن الطريق صدقة وعن عائشة رضه انها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بالاضافة وهو بكسر
الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله اي قال لا اله الا الله
وسبح واستغفر الله وعزل اي ابعد حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما او امر
بمعروف او نهى عن منكر عدد متعلق بالاذكار وما بعدها نصبه بفعل مقدر يعني من فعل
الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه
اي ابعدها عن النار عن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بكل تسبيحة
صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة
وفي بضع احدكم يعني في جماعه صدقة وانما لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة
اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا
شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيه وزر
الاستفهام فيه للتقرير وكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر عن ابي هريرة رضه انه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الصدقة اللقحة بالكسر والفتح ثم السكون الناقة
الحلوب الصفي الناقة الغزيرة اللبن وكذلك الشاة منحة نصب على التمييز او الحال
والمنحة عند العرب تطلق على العطية تمليكا للمعطى له وعلى العارية لينتفع بلبنها ووبرها زمانا
ثم يردها وهو المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم المنحة مردودة قيل اصلها ان يكون في العارية ثم
سمي به كل عطية فمدح صلى الله عليه وسلم هذا الفعل والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة
للمنحة او استيناف جواب عمن سأل عن سبب كونها ممدوحة باناء اي بلبنة بملء اناء
وتروح باخر اي باناء آخر وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم
يغرس غرسا بفتح الغين المعجمة وكسرها او يزرع زرعا فيأكل انسان او طير او بهيمة الا
كانت له صدقة معناه اي سبب لو كل مال الرجل يحصل له الثواب ويروى ما سرق
منه صدقة اي يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وعن ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر لامرأة مومسة اي فاجرة زانية مرت بكلب على رأس ركي
وهي البئر يلهث اي يخرج لسانه من شدة العطش والحر كاد يقتله العطش فنزعت خفها
فاوثقته اي شدته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك قيل ان لنا في البهائم
اجرا قال في كل ذات كبد رطبة اجر اي لمن سقاها حتى تصير رطبة اجر لكن بشرط ان لا يكون
من المأمور بقتله كالحية والعقرب وغير ذلك وفي رواية في كل ذات كبد حرى تأنيث حران
وفي الحديث دليل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعن ابن عمر وابي هريرة رضهما
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة في هنا للسببية اي بسبب هرة
امسكتها حتى ماتت من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها فتأكل بالنصب جوابا للنفي من خشاش
الارض بفتح الخاء المعجمة على الاشهر هوامها وحشراتها قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت
كبيرة باصرارها وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر رجل بغصن شجرة
على ظهر طريق فقال لانحين هذا اي لابعدن هذا عن طريق المسلمين لا يؤذيهم اي كيلا يؤذيهم
فادخل الجنة يمكن ان يكون ادخاله الجنة بمجرد النية الصالحة وان لم ينحه وان يكون قد
نحاه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت رجلا يتقلب في
الجنة اي يمشي ويتبختر في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس
عن ابي برزة رضه انه قال قلت يا رسول الله علمني شيئا انتفع به اي بعمله قال
اعزل الاذى عن طريق المسلمين من الحسان قال عبد الله بن سلام رضه لما قدم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة جئت فلما تبينت اي تأملت وجهه اي ابصرت وجهه ظاهرا
عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس افشوا اي اظهروا
واكثروا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا

بالجنة بسلام وعن عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الرحمن واطعموا
الطعام وافشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان الصدقة لتطفئ غضب الرب يجوز ان يحمل اطفاء الغضب على المنع من انزال المكروه
في الدنيا كما ورد لا يرد القضاء الا الصدقة وتدفع ميتة السوء بكسر الميم الحالة التي
عليها الموت اصله موتة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بميتة السوء ما لا تحمد
عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان الذكر وكفران النعمة والتردي والغرق والحرق و
الهدم والفجاءة عن معاذ رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفئ الخطيئة
اي تزيل الذنوب كما قال الله تع ان الحسنات يذهبن السيئات كما يطفئ الماء النار وعن
جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك
بوجه طلق وان تفرغ اي تصب من دلوك عند استقائك في اناء اخيك كيلا يحتاج
الى تعب الاستقاء غريب عن ابي ذر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه
اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في
ارض الضلال اي ارض لا علامة فيها للطريق يضل فيها السائر لك صدقة ونصرك للرجل
الردي البصر وهو من لا يبصر اصلا او يبصر قليلا لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم
عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك صدقة غريب عن سعد بن
عبادة رضه انه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ام سعد ماتت فاي الصدقة افضل قال الماء
قال اي الراوي فحفر سعد بئرا وقال هذه لام سعد رضه وعن ابي سعيد رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كساه الله من خضر الجنة اي من ثيابها
الخضر جمع اخضر اقام الصفة مقام الموصوف وهو اشارة الى قوله تع ويلبسون فيها ثيابا خضرا وايما
مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله تع من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظماء اي
عطش سقاه الله من الرحيق وهو اسم الخمر الخالصة التي لا كدر فيها يريد خمر الجنة المختوم الذي
يختم كيلا يصل اليه يد احد ولم يتبدل وقيل الذي يختم بالمسك مكان الطين ونحوه وقيل ط
كان خاتمه رائحة بالمسك عن فاطمة بنت قيس رضه انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان في المال لحقا سوى الزكوة وهو ان لا يحرم سائله ومستقرضه ولا يمنع مستعيره الا
كان من امتعة البيت كالقدر والقصعة وغير ذلك ولا يمنع الماء والملح والنار ثم تلا ليس البر
ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب الآية والمراد انه ذكر ايتاء المال في وجوه البر ثم قفاه
بايتاء الزكوة فدل ذلك على ان في المال حقا سوى الزكوة عن بهيسة عن ابيها
وعن عايشة رضها انهما قالا سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء
قيل ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح عن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

من احيى ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية وهو كل طالب رزق من انسان او بهيمة
او طائر منه اي من المأكول والنبات فهو له صدقة عن البراء رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من منح منحة ورق بفتح الواو مع كسر الراء وسكونها وكسرها مع سكونها
الدراهم اي من اعطى عطية من الدراهم وقيل منحة الورق القرض لان المنحة مردودة او هدى
زقاقا بتخفيف الدال من هداية الطريق والزقاق السكة اي دل ضالا الى طريق سكة
او بيته ويروى بالتشديد اما مبالغة الهداية او من الهدية اي من اهدى وتصدق بزقاق
من النخل وهو الصف من اشجارها اجعلها وقفا او سقى لبنا كان له كعدل رقبة او نسمة
شك من الراوي والمراد بهما العبد وفي رواية كان له مثل عتق رقبة عن ابي تميمة
الهجيمي عن ابي جري جابر بن سليم رضه انه قال رأيت رجلا يصدر الناس عن رأيه اي ينصرفون
عما يراه ويفعلون ما يأمرهم ولا يخالفونه قلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
عليك السلام يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الميت يعني
هذا اللفظ يقال في المقابر لانه لا يتوقع الجواب من الميت واما الحي يتوقع الجواب منه قل السلام
عليك ليقول هو لك وعليك السلام لان فائدة التسليم حصول الامن والسلامة للمسلم
عليه من المسلم وهو بتقديم لفظ السلام اليق فاذا فتح بعليك لم يحصل له بالسلامة بل المخافة
بل قد يتوهم انه يدعو عليه قلت السلام عليك قلت انت رسول الله قال انا رسول الله
الذي اذا اصابك ضر فدعوته كشف اي ازال ذلك الضر عنك وان اصابك عام سنة
اي قحط لا ينبت الارض شيئا فدعوته انبتها اي انبت الارض لك واذا كنت بارض قفر اي ارض
خال من النبات والشجر او فلاة وهي المفازة البعيدة من العمران فضلت راحلتك فدعوته
ردها عليك قلت اعهد الي اي اوصني قال لا تسبن اي لا تشتمن احدا فما سببت بعده
اي ما شتمت بعد العهد حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة انما عهد اليه بترك السب لعلمه انه كان الغالب
على احواله ذلك فنهاه عنه قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وان تكلم اخاك مبتدأ خبره ان
ذلك او عطف على شيئا وان ذلك استيناف علة له وانت منبسط اليه وجهك اي ذو بشاشة
تتواضع اليه وتطيب كلامك له حتى يفرح قلبه بحسن خلقك ان ذلك من المعروف وارفع ازارك
اي ليكن سراويلك وقميصك قصيرين الى نصف الساق فان ابيت اي ان لم ترض نفسك
فالى الكعبين واياك واسبال الازار اي احذر من اطالته فانها اي خصلة اسبال الازار من
المخيلة بفتح الميم اي من الكبر والعجب وان الله لا يحب المخيلة وان امرؤ شتمك او عيرك
اي عابك بما يعلم منك فلا تعيره بما تعلم منه فانما وبال ذلك الشتم والتعيير عليه وفي رواية
فيكون لك اجر ذلك ووباله عليه عن عايشة رضها انهم اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذبحوا
شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها ما للاستفهام اي اي شيء بقي منها فقالت ما بقي منها

الا كتفها قال بقي كلها الا كتفها يعني ما تصدقت فهو باق وما بقي عندك فهو غير باق كما قال
الله تع ما عندكم ينفد وما عند الله باق صحيح وعن ابن عباس رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما ثوبا الا كان في حفظ من الله ما دام منه عليه خرقة وانما لم يقل
في حفظ الله ليدل التنكير على نوع تفخيم وشيوع هذا في الدنيا واما في الآخرة فلا احصر ولا عد لثوابه
وعن عبد الله بن مسعود رض يرفعه اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يحبهم الله رجل
قام من الليل يتلو كتاب الله اي يقرأ القرآن ورجل يتصدق بيمينه يخفيها اراه من الاراده
اي قال ابن مسعود رض اظن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شماله اي يخفي تلك الصدقة من شماله
ورجل كان في سرية وهي قطعة من الجيش فانهزم اصحابه فاستقبل العدو غريب عن ابي ذر رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يحبهم الله وثلثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله
فرجل اتى قوما فسألهم بالله اي قال اعطوني بحق الله ولم يسألهم لقرابة اي لحق قرابة بينه و
بينهم فمنعوه اي لم يعطوا ذلك الرجل شيئا فتخلف رجل باعيانهم الباء للتعدية اي باشخاصهم
وانفسهم اي ترك القوم المسؤول منهم خلفه وتقدمه فاعطاه سرا لا يعلم بعطيته الا الله
والذي اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب اليهم مما يعدل به اي من كل شيء يقابل
بالنوم فوضعوا رؤسهم فقام يتملقني اي يتواضع الي ويتضرع ويبكي من خشيتي ويتلو آياتي
ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا فاقبل بصدره حتى يقتل او يفتح له والثلثة الذين
يبغضهم الله فالشيخ الزاني والفقير المختال اي المتكبر والغني الظلوم اي كثير الظلم انما خص
الشيخ واخويه بالذكر لان هذه الخصال فيهم اشد مذمة واشنع نكرا اعاذنا الله تع بلطفه
من ذلك عن انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله الارض جعلت تميد
اي طفقت تتحرك وتضطرب شديدة ولا تستقر فخلق الجبال فقال بها عليها اي فضرب
الجبال على الارض فاستقرت فعجبت الملائكة من شدة الجبال فقالوا يا رب هل من خلقك
شيء اشد من الجبال قال نعم الحديد كونه اشد من اجل انه يكسر الحجر فقالوا يا رب هل من
خلقك شيء اشد من النار قال نعم الماء كونه اشد من اجل انه يطفئ النار فقالوا يا رب
هل من خلقك شيء اشد من الماء قال نعم الريح كونها اشد من اجل انها تفرق الماء وتنشفه قالوا
يا رب هل من خلقك شيء اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها
من شماله انما كانت الصدقة الموصوفة اشد من الريح الاشد مما قبلها لان صدقة السر
تطفئ غضب الرب الذي لا يقابله شيء في الصعوبة والشدة فاذا عمل الانسان عملا توسل
الى المغاثة كان اشد واقوى من هذه الاجسام ولان فيها مخالفة النفس وقهر الشيطان
فان الانسان مجبول على الشح وهذا الوصف الاعظم ايضا من هذه الاشياء غريب

باب افضل الصدقة من الصحاح

عن ابي هريرة رض وحكيم بن حزام رض انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اي ما كان مستندا
الى ظهر قوي من المال يستظهر به على النوائب التي تنوبه او هو كناية عن تمكن المتصدق من غنى ما
كقولهم هو على ظهر سير اي متمكن منه او لفظة الظهر زايدة اي عن غنى وتنكيره ليفيد ان لا بد
للمتصدق من غنى ما اما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاوة النفس ثقة بالله تع كما
كان لابي بكر رض واما غنى المال الحاصل في يده والاول افضل لقوله صلى الله عليه وسلم ليس الغنى عن
كثرة العرض وانما الغنى غنى النفس وابدأ بمن تعول اي بمن يلزمك نفقتهم عن ابن مسعود رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اي يعتد بها
بما يدخر عند الله تع او الاحتساب طلب الثواب من الله تع كانت له صدقة وعن ابي هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة اي في اعتاقها
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته
على اهلك انما كان الانفاق عليه افضل لانه صدقة وصلة الرحم عن ثوبان بن بجدد مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم
واجبة عليه او مستحبة قدم ذلك لكونه اكثر ثوابا ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار
ينفقه على اصحابه في سبيل الله يعني الانفاق على هؤلاء الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق
على غيرهم وقالت ام سلمة يا رسول الله الي اجر ان انفق بكسر همزة ان وفتحها على بني ابي سلمة
انما هم بني بفتح الباء فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم وعن زينب امرأة
عبد الله بن مسعود رض قالت انطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب
حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بفتح الميم اي العظمة
والخوف والهيبة يعني اعطى الله تع رسوله صلى الله عليه وسلم مهابة يخاف الناس منه ان يدخل في داره
فخرج علينا بلال فقلنا ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين بالباب تسألانك
اتجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجورهما بضم الحاء جمع الحجر يقال فلان في حجر
فلان اي في كنفه ومنعه ولا تخبره من نحن فدخل اي بلال فسأله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
من هما قال زينب قال اي الزيانب انما قال اي دون ايه لانه يجوز التذكير والتأنيث
قال الله تع وما تدري نفس باي ارض تموت قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران
اجر القرابة واجر الصدقة وانما اخبر بلال رض مع انهما نهتاه عنه لانه كان واجبا عليه عند استخبار
النبي صلى الله عليه وسلم لان اجابته فرض دون غيره وقالت ميمونة بنت الحارث رض يا رسول
الله اني اعتقت وليدتي اي جاريتي الوليدة ما ولدت في ملك انسان مملوكة له فقال
اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان اخوالها كانوا محتاجين الى خادم
فيكون الاعطاء لهم صدقة وصلة فلذا يكون اعظم اجرا لا ان التحرير افضل من واحد وقالت

عايشة رضـ يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اُهدي قال الى اقربهما منك بابًا فهذا يدل
على ان الصدقة للجيران الاقرب اولى من البعيد وعن ابي ذر رضـ انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها انما امر باكثار الماء في مرقة الطعام حرصًا على ايصال
نصيب منه الى الجار وان لم يكن لذيذا وتعاهد جيرانك جمع الجار التعهد التحفظ بالشيء وتجديد
العهد به والتعهد التعاهد ما كان بين اثنين من ذلك اي انفق فضل طعامك على جيرانك واحفظ
به حق الجوار من الحسان عن ابي هريرة رضـ انه قال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال صلى
الله عليه وسلم جهد المقل الجهد بضم الجيم الوسع والطاقة المقل الفقير اي افضل الصدقة ما قدر عليه
الفقير الصابر على الجوع ان يعطيه والمراد بالغنى في قوله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ما كان عن ظهر
غنى من لا يصبر على الجوع والشدة توفيقًا بينهما فمن صبر فالاعطاء في حقه افضل ومن لا يصبر
فالافضل في حقه ان يمسك قوته ثم يتصدق بما فضل وابدا بمن تعول عن سليمان بن عامر رضـ
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة
وصلة يعني الصدقة على الاقارب افضل لانها اجران ولا شك انهما افضل من واحد قال ابو
هريرة رضـ جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال عندي دينار قال انفقه على نفسك قال عندي
آخر قال انفقه على ولدك وانما قدم الولد على الزوجة لشدة افتقاره الى النفقة بخلافها فانه
لو طلقها لا يمكنها ان تتزوج بآخر قال عندي آخر قال انفقه على اهلك قال عندي آخر قال
انفقه على خادمك قال عندي آخر قال انت اعلم به عن ابن عباس رضـ ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الا اخبركم بخير الناس معناه ان من خير الناس لا انه افضل ساير الناس رجل ممسك
بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يتلوه اي الشخص الذي يتبعه في الخيرية رجل معتزل اي
متباعد عن الناس منفرد عنهم الى موضع خال من البوادي والصحاري في غنيمة له بضم الغين تصغير غنم
اي قطيع من الغنم يسير او البقر او غير ذلك من الدواب يؤدي حق الله فيها اي يؤدي زكوتها
ويصلي الصلوة ولا يصل منه الى احد شر فله درجة قريب من الغازي الا اخبركم بشر الناس رجل يُسأل
بالله بصيغة الفاعل ولا يعطي به بصيغة المفعول اي يسأل مالكه لنفسه ولا يعطي بالله اذا سُئل
به ويروى يُسأل بصيغة المفعول ايضًا اي يقول الفقير لشخص بالله اعطني ولا يعطي المسؤول بالله تعالى
وعن ام بجيد رضـ انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق
الظلف بكسر الظاء المعجمة للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اراد به المبالغة في رد السائل بادنى
ما يتيسر ولم يرد به صدور هذا الفعل من المسؤول منه فان الظلف المحرق غير منتفع به وفي بعض
النسخ لا تردوا السائل اي لا تجعلوه محرومًا بل اعطوه شيئًا وقال ابن عمر رضـ قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من استعاذ بالله اي التجأ اليكم من شر احد واستغاث لديكم بالله مثل ان يقول
بالله ادفعوا عني شر فلان وايذاءه فاعيذوه اي اغيثوه واحموه تعظيمًا لاسم الله تعالى ومن سالكم

سالكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن صنع اليكم معروفًا اي احسن اليكم احسانًا
فكافئوه من المكافاة اي احسنوا اليه مثل ما احسن اليكم فان لم تجدوا ما تكافئونه من المال
وغير ذلك فادعوا له اي فكافئوه بالدعاء يعني كرروا الدعاء حتى تروا اي تظنوا ان قد
كافأتموه واديتم حقه وقد جاء في حديث آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرًا فقد
ابلغ في الثناء فبدليل هذا الحديث من قال لاحد جزاك الله خيرًا مرة واحدة فقد ادى العوض وان كان حقه
كثيرًا وكان عادة ام المؤمنين عائشة رضـ اذا دعا لها السائل ان تجيبه بمثل ما يدعو السائل لها
ثم تعطيه فقيل لها تعطي السائل المال وتدعو له بمثل ما يدعو لك فقالت ولو لم ادع له لكان حقه
بالدعاء لي على اكثر من حقي عليه بالصدقة فادعو له بمثل ما يدعو لي حتى اكافئ دعاءه بدعائي ليخلص لي
صدقتي عن جابر رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يُسأل بوجه الله الا الجنة يروى
ولا تسأل مفردًا مخاطبًا معلومًا وغايبًا مجهولا نهيًا ونفيًا اي لا ينبغي ان يقال يا فلان
اعطني شيئًا بوجه الله او بالله فان اسمه تعالى اعظم من ان يسأل به متاع الدنيا بل اسألوا به الجنة
مثل ان يقال يا ربنا نسالك الجنة بوجهك الكريم

باب من الصحاح

قد اختلفت ترجمة هذا الباب ففي بعض النسخ هكذا وفي بعضها باب نفقة المرأة من مال زوجها
عن عائشة رضـ انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها
غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة في التصدق كان لها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية
اي بسبب ما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت
النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئًا قيل هذا الحديث جار على عادة اهل
الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا لزوجاتهم وخدمهم بان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين
فحرض عليه الصلوة والسلام امته على هذه العادة الحسنة فيكون لكل واحد من الزوج والزوجة
والخازن نصيب من الاجر عن ابي هريرة رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره قيل هذا مفسر بما اذا اخذت من مال زوجها اكثر
من نفقتها وتصدقت به فعليها غرم ما اخذت اكثر منها فاذا علم الزوج ورضي بذلك فلها
نصف اجره بما تصدقت من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر حق الزوج
قال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخازن المسلم الامين الذي يعطي ما امر به كاملا
موفرًا اي تامًا طيبة به نفسه فيدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين خبر المبتدا وهو
الخازن وما بعده صفات له وكون الخازن احد المتصدقين مشروط في الحديث باربعة شروط
احدها الاذن لقوله ما امر به الثاني ان لا ينقص مما امر به لقوله كاملا موفرًا الثالث طيب قلبه
بالتصدق اذ بعض الخازنين والخدام قد لا يرضون بما امروا به من التصدق الرابع ان يعطي الصدقة
الى المسكين الذي امره صاحب المال بدفعه اليه لا الى مسكين آخر وقالت عائشة رضـ

ان رجلاً وهو سعد بن عبادة رض قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها
اي اخذت فلتة اي بغتة اي ماتت فجاءة ولم تقدر على الكلام والوصية بالتصدق واظنها
لو تكلمت تصدقت من مالها بشيء فهل لها من اجر ان تصدقت عنها قال نعم فاجازه فهذا
صريح في ان ثواب الصدقة عن الميت يصل اليه **من الحسان** عن ابي امامة رض انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع بفتح الواو الا حرف تنبيه لا تنفق
امرأة شيئاً من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك
اي الطعام افضل اموالنا فاذا لم يجز التصدق بما هو اقل قدراً من الطعام بغير اذن الزوج فكيف
يجوز بالطعام الذي هو افضل **وعن** سعد رض انه قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء
قالت امرأة انا كلّ بفتح الكاف وتشديد اللام اي ثقل وعيال على آبائنا وابنائنا و
ازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الرطب بفتح الراء وسكون الطاء ما لا يدخر ولا يبقى كالفواكه
والبقول والاطعمة واللبن وما يسرع اليه الفساد تأكلنه اي يحل لكن ان تأكلن من
اموالهم بقدر النفقة وتهدينه اي ترسلنه هدية قبل الاهداء والتصدق لا يحل لهن الا بالاذن
والحديث معتبرة بما اذنوا لهن بذلك **باب من لا يعود في الصدقة من الصحاح**
قال عمر بن الخطاب رض حملت على فرس اي اركبت عليه رجلاً من المجاهدين في سبيل الله ممن
لم يكن لهم حمولة وتصدقت بها عليه فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الضائع الهالك
لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاردت ان اشتريه فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لا تشتره وان اعطاكه بدرهم الجار والمجرور متعلق بقوله لا تشتره او بقوله اعطاكه ذهب
بعض العلماء الى ان شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث والاكثرون على كراهية
كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق بسبب تقدم احسانه
فيكون كالعائد في صدقته في ذلك المقدار الذي سومح به فان العائد في صدقته
كالكلب يعود في قيئه **وفي رواية** لا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالعائد في
قيئه **عن** بريدة رض انه قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت
يا رسول الله اني تصدقت على امي بجارية وانها اي امي ماتت قال وجب اجرك وردها
اي الجارية عليك الميراث اي صارت الجارية ملكاً لك بالارث اكثر العلماء على ان الشخص اذا
تصدق بصدقة على قريبه ثم ورثها حلت له وقيل يجب صرفها الى فقير لانها صارت حقاً لله تع
فلا تصير ملكاً له قالت يا رسول الله انه اي الشأن كان عليها صوم شهر افاصوم عنها
قال صومي عنها جوّز احمد رح ان يصوم الولي عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضاء
رمضان او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجوز ابو حنيفة رح بل يطعم عنه وليه عن كل يوم
مدّاً من الطعام قالت انها لم تحج قط افاحج عنها قال نعم حجي عنها فيجوز ان يحج احد عن

عن الميت بالاتفاق **كتاب الصوم من الصحاح** عن ابي هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء فتح ابوابها كناية عن
تواتر نزول الرحمة والمغفرة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد تارة ببذل التوفيق وتارة
بحسن القبول عنهم **وفي رواية** فتحت ابواب الجنة فتح ابوابها كناية عن فعل ما يؤدي ويهدي
الى دخولها وغلقت ابواب جهنم تغليق ابوابها كناية عن انتفاء ما يدخل اليها اذ الصائم
يتنزه عن كبائر الذنوب ويغفر له ببركة الصيام صغائرها وسلسلت الشياطين كناية
عن امتناع تسويل النفوس واستعصائها عن قبول وساوسهم اذ بالصوم تنكسر القوة
الحيوانية التي هي مبدأ الشهوة والغضب الداعيين الى انواع المعاصي وتنبعث القوة العقلية
الداعية الى الطاعات **وفي رواية** فتحت ابواب الرحمة **وعن** سهل بن سعد رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايماناً اي تصديقاً
لثوابه واحتساباً اي اخلاصاً نصبهما على الحال او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه
ومن قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديراً او معناه ادى التراويح
فيها ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام
رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم اي كل عمل صالح لابن آدم يضاعف الحسنة بعشر امثالها لقوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقد يزاد الى سبعمائة ضعف والضعف المثل لقوله
تع مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة
حبة وسبب الزيادة اليها اما لكمال الاخلاص نية المتصدق واما لشدة احتياج الفقير
وقد يزاد عن سبعمائة ضعف كما قال الله تعالى والله يضاعف لمن يشاء قال الله تعالى الا الصوم
فانه لي اي لم يشاركني فيه احد ولا عُبِد به غيري وهذا لان جميع العبادات التي يتقرب بها الى
الله تع قد عبد بها المشركون آلهتهم ولم يسمع ان طائفة منهم عبدت آلهتها بالصوم
ولا تقربت به اليها في عصر من الاعصار فلذا قال تع الصوم لي وانا اجزي به اي اتولى الجزاء
عليه على قدر اختصاصه بي فان الصوم عمل خالص فلا يطلع عليه غير الله تع يدع شهوته اي
يترك ما تشتهيه نفسه من اللذات وطعامه من اجلي وقال للصائم فرحتان الفرحة فعلة للمرة
من الفرح فرحة عند فطره وذلك اما لسروره بالاكل والشرب فان نفس الانسان يفرح
بهما بعد الجوع والعطش واما لسروره بما وفق من اتمام الصوم الموعود عليه الثواب الجزيل
وفرحة عند لقاء ربه يوم القيمة واعطاء جزاء صومه يفرح فرحاً لا يبلغ احد كنهه ولخلوف
فم الصائم بضم الخاء المعجمة ما تخلف بعد الطعام في الفم من رائحة كريهة لخلاء المعدة منه

وانا اتولى الجزاء

اطيب اى ارضى واحب عند الله من ريح المسك عندكم لان رايحة فم الصايم من اثر الصوم وهو
عبادة يجزى بها الله تعالى بنفسه صاحبها والصيام جنة اى ترس يتقى به نفسه من المعاصى لانه
يكسر الشهوة فلا يوقع فيها كما تتقى الجنة السهم او هو جنة للصايم تقيه من النار واذا كان
يوم صوم احدكم فلا يرفث اى لا يتكلم بكلام قبيح ولا يصخب بالخاء المعجمة اى لا يرفع صوته بالهذيان
بل ليكن صايما من جميع المناهى فان سابه احد اى شتمه او قاتله فليقل انى امرؤ صايم اى
يقول الصايم باللسان يرده به عن نفسه او يقوله فى نفسه اى ليتفكر فى نفسه بانه صايم
فلا يخوض معه بمكافاته على شتمه لئلا يحبط اجر تحمله وثواب عمله **من الحسان** عن ابى هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين
ومردة الجن جمع مارد وهو المتشرر اى شددوا بالاغلال كيلا يوسوسوا فى الصايمين فيحملوهم
على المعاصى وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب و
ينادى مناد يا باغى الخير اى يا طالب الثواب اقبل اى ارجع وتعال واطلب الثواب بالعبادة
فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك لشرف الوقت ويا باغى الشر اقصر اى يا من يسعى بالمعاصى
اتركها وتب وارجع الى الله تعالى ولله عتقاء من النار اى يعتق الله تعالى عبادا كثيرا من النار لحرمة
هذا الشهر وذلك اى هذا النداء يكون كل ليلة من ليالى رمضان غريب

باب رؤية الهلال **من الصحاح**

عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال اى حتى تثبت عندكم رؤيته بشهادة عدلين او اكثر و
تثبت بعدل واحد عند ابى حنيفة رح اذا كان فى السماء غيم وعند الشافعى رح ايضا فى اصح قوليه
وعند احمد رح سواء كان فى السماء غيم او لا وعند مالك رح لا يثبت اصلا ولا تفطروا حتى تروه
اى تثبت رؤيته بشهادة عدلين لا باقل بالاتفاق فان غم اى خفى عليكم الهلال ليلة
الثلثين من شعبان وغطى بغيم فاقدروا له اى قدروا عدد الشهر حتى تكملوه ثلثين يوما
ثم صوموا وذهب بعضهم الى ان المراد به التقدير بحساب القمر فى المنازل اى قدروا منازل القمر
فانه يدلكم على ان الشهر ثلثون او تسعة وعشرون **وفى رواية** ان غم عليكم فاكملوا العدة
ثلثين **وعن** ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته اللام للتوقيت
اى بمعنى بعد اى صوموا وقت رؤيته اى بعد رؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة
شعبان ثلثين العدة هنا العدد وثلثين بدل منه بدل الكل **عن** ابى هريرة رضه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة اى جماعة امية نسب الامى الى امة العرب لانهم
لا يعرفون الكتابة ولا يقرؤن من الكتاب فاستعير لكل من لا يعرف الكتابة ولا القراءة
من كتاب وقيل نسب الى الام على انه باق على الحال التى ولدته امه وقيل الى ام القرى وهى مكة
اى انا امة مكية اى نحن جماعة العرب لا نحسب ولا نكتب اى لا نعرف الكتابة وحساب النجوم

النجوم حتى نعتمد على علم النجوم وسير القمر ونعرف الشهر بذلك قال الخطابى رح انما صح اطلاق الامى
عليهم من قبل نبيهم والقرآن الذى بعث فيه فصار الآخر تبعا للاول فى النسبة وان كانوا
يكتبون ويحسبون الشهر هكذا اشارة الى اصابعه العشرة وهكذا وهكذا وعقد الابهام فى
الثالثة ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى تمام الثلثين يعنى مرة تسعة وعشرون ومرة ثلثون
بحسب ما نرى الهلال لا على الترتيب والتعاقب فى ذلك **وعن** ابى بكرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان اى لا ينقصان معا فى سنة واحدة بل ان نقص احدهما تم
الآخر وقيل لا ينقصان فى ثواب من يعظمهما ولو كانا تسعا وعشرين وقيل اراد تفضيل ثواب
عشر ذى الحجة بانه لا ينقص اجره عن اجر رمضان وقيل اى فى الحكم وان نقص فى العدد رمضان و
ذو الحجة انما سمى رمضان شهر العيد بطريق المجاورة **عن** ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين وانما نهى عنه حذرا عن التشبه
باهل الكتاب وقيل ليشرع فى صوم رمضان بنشاط ولا يثقل عليه صومه وقيل لئلا يختلط صوم
النفل بالفرض الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم الحديث يدل على صحة
صوم يوم الشك ان وقع نذرا او قضاء او وردا الا ان فيه ضرورة لان القضاء والنذر فرض و
تأخيره غير مرضى واما الورد فتركه ايضا شديد عند من الفه لان افضل العبادات ادومها
من الحسان عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان
اى اذا مضى النصف الاول منه فلا تصوموا وهذا ليستريح من الصوم ويكون له نشاط لصوم رمضان
عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان
بفتح الهمزة امر من الاحصاء وهو العد اى عدوا اياه لتعلموا دخول رمضان **وقالت** ام سلمة
رضى الله عنها ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان **وقال**
عمار بن ياسر رضه من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى ابا القاسم محمول على انه صامه
ناويا انه من رمضان **عن** ابن عباس رضه انه جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
انى رأيت الهلال يعنى هلال رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال
اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن فى الناس فليصوموا غدا هذا يدل على ان
الاسلام شرط فى الشهادة وعلى ان الرجل اذا لم يعرف فسقه يقبل شهادته وعلى ان شهادة
الواحد مقبولة فى هلال رمضان **عن** ابن عمر رضه انه قال تراءى الناس الهلال التراءى
ان يرى بعض القوم بعضا والمراد اجتماعهم لطلب الهلال فاخبرت النبى صلى الله عليه وسلم انى
رأيت فصام وامر الناس بصيامه

فصل من الصحاح

عن انس رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا اى كلوا الطعام فى السحر وهو قبل الصبح فان
فى السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر والفعل نفسه بركة وهى الزيادة فى الخير

وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل
باتيان السنة لا بنفس الطعام **عن** عمرو بن العاص رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل
ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب. الفصل بالصاد المهملة الفرق اكلة السحر بضم الهمزة اللقمة
يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدو
الاسلام ثم اذن الله بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح **عن** سهل بن سعد رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ما للدوام اي ما داموا يحفظون هذه السنة وهذا لان في
تعجيل الفطر مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم **وعن** عمر رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا الى المشرق لان الظلمة تظهر اولا من ذلك الجانب
وادبر النهار اي ذهب ضوءه من ههنا اشارة الى المغرب وغربت الشمس هذا البيان
كمال الغروب لئلا يظن جواز الافطار بغروب بعض الشمس فقد افطر الصائم اي صار مفطرا
حكما وان لم يفطر حسا بدليل انه يحتاج الى نية صوم الغد وان لم يأكل ولم يشرب شيئا **وقال**
ابو هريرة رضه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم وهو تتابع الصوم من غير افطار بالليل
نهى عليه الصلوة والسلام عنه لاضعافه والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف العبادات فقال
له رجل انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني اي يعينني
على الصوم ويعطيني القوة على الوصال فيكون ذلك لي بمنزلة الطعام والشراب لكم او المراد
يؤتى على الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما تكريما وتشريفا له **من الحسان** عن حفصة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يجمع الصيام اي لم يعزمه يعني من لم ينو الصوم قبل الفجر فلا صيام له
اتفقوا على ان الصوم المفروض قضاء وكفارة ونذرا مطلقا لا يصح بدون النية قبل الفجر
وكذا صوم رمضان والنذر المعين عند الشافعي واحمد رح وعند ابي ح رح يجوز بنية بعد الصبح وقبل
الزوال **ويروى** موقوفا على حفصة **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا سمع النداء اي اذان الصبح احدكم والاناء في يده فلا يضعه اي الاناء بسماع النداء
حتى يقضي حاجته منه بالاكل والشرب وهذا اذا لم يعلم طلوع الصبح واما اذا علم انه قد طلع
او شك فيه فلا **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك
وتعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا اي اكثر تعجيلا في الافطار لعل سبب محبته تع اياه
لطاعة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوة يؤديها عن حضور قلب وطمانينة
نفس ومن كان بهذه الصفة فهو احب الى الله تعالى ممن لم يكن كذلك **عن** سلمان بن
عامر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة قال الاولى
ان يحال علته الى النبي صلى الله عليه وسلم واما ما يجري في الخاطر ان التمر حلو وقوت والنفس
قد تعب بحرارة الجوع فامر الشارع صلى الله عليه وسلم ازالة التعب بشيء هو قوت وحلو فان لم

فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور يزيل ايضا تعب العطش عن النفس **وقال** انس رضه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن فتميرات فان لم تكن حسا حسوات
اي يشرب شربات من ماء وغيب **وعن** زيد بن خالد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فطر صائما اي جعله مفطرا يعني من اطعم صائما او جهز غازيا اي هيأ اسبابه من السلاح
والفرس والنفقة فله مثل اجره صحيح **عن** ابن عمر رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افطر قال ذهب الظمأ اي زال العطش الذي كان لي وابتلت العروق بزوال اليبوسة
الحاصلة بالعطش اي زال التعب وثبت الاجر اي حصل الثواب ان شاء الله وهذا حث
على العبادات فان التعب يسير لذهابه وزواله والاجر كثير لبقائه وثباته **وعن** ابن عباس رضه
انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت يعني لم يكن صومي رياء بل
كان خالصا وعلى رزقك افطرت لانك الرازق يقرأ هذا الدعاء بعد الافطار

باب تنزيه الصوم اي تبعيده وتخليصه من الفواحش من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع اي لم يترك قول الزور
اي الكذب والعمل به اي بالزور والمراد به الفواحش لان في ارتكابها مخالفة لله تعالى ومخالفته تع
في حكم الكذب لان الغرض من الصوم كسر النفس بترك المناهي فاذا لم يحصل شيء من ذلك الا
الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه كناية عن عدم
الالتفات اليه ومثله قوله صلى الله عليه وسلم كم من صائم ليس له من صيامه الا الظمأ **وقالت** عائشة
رضي الله عنها صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر اي يلمس نساءه بيده وهو صائم اي حال كونه صائما
وكان املككم افعل التفضيل من ملك ملكا اذا قدر على شيء وصار حاكما عليه لاربه روي
الاكثر بفتحتين وبعض بكسر الهمزة وتسكين الراء اي لحاجته وقيل بتسكين الراء العضو وعنت
به الذكر خاصة وارادت بملكه صلى الله عليه وسلم حاجته او عضوه قمعه الشهوة فلا يخاف الانزال
بخلاف غيره فعلى هذا فيكره لغيره صلى الله عليه وسلم القبلة والملامسة باليد وقيل المعنى انه صلى الله عليه وسلم كان
قادرا على حفظ نفسه عنهما لانه غالب على هواه ومع ذلك كان يقبل ويباشر وغيره
قلما يصبر على تركهما لان غيره قلما يملك هواه فعلى هذا لا يكونان مكروهين لغير الرسول صلى الله
عليه وسلم ايضا **وقالت** كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم اي
احتلام بل بالوقاع فيغتسل ويصوم قال عامة العلماء من اصبح جنبا اغتسل واتم صومه وقيل
يبطل وقال ابراهيم النخعي يبطل الفرض دون النفل **وقال** ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم قيل يجوز الحجامة للمحرم بالحج او العمرة بشرط ان لا ينتف شعرا فان نتف فعليه
الفدية كما يأتي في كتاب الحج واحتجم وهو صائم فيجوز الحجامة للصائم من غير كراهة عند ابي ح و
مالك والشافعي رح وقال الاوزاعي يكره له مخافة الضعف **وعن** ابي هريرة رضه انه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه
اطلاق الحديث يدل على انه لا يفطر وان اكل كثيرا ومالك رح يبطل الصوم وفي الكثير قول للشافعي
رحمه الله عن ابي هريرة رض انه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال هلكت اي بحصول الذنب
لي واهلكت اي زوجتي بان حصلت لها ذنبا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما شانك اي اي
شيء امرك وحالك قال اي الرجل وقعت على امرأتي اي جامعتها في رمضان اي في نهار
رمضان قال فاعتق رقبة اي كفارة هذا الذنب ان تعتق عبدا او امة قال ليس عندي قال
فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال اجلس
فجلس فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق بفتحتين المكتل الضخم وهو زنبيل
منسوج بنسايج الخوص يسع فيها خمسة عشر صاعا قال خذ هذا فتصدق به قال على افقر منا
اي اتصدق بهذا على من هو اكثر حاجة منا يعني انا وعيالي فقراء ليس احد افقر منا فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم حتى بدت اي ظهرت نواجذه اي اواخر اسنانه قال اطعمه عيالك قيل
هذا خاص بذلك الرجل وقيل منسوخ وكلاهما قول لا دليل عليه والقول القديم انه لما اخبر ان ليس
ثمة احوج منه لم ير له صلى الله عليه وسلم ان يتصدق على غيره من الحسان عن عايشة رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صايم ويمص لسانها عن ابي هريرة رض ان رجلا سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن المباشرة اي عن القبلة واللمس باليد للصايم فرخص له واتاه آخر فنهاه عنه
فاذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب وانما رخص للشيخ لانه لا يكون له شهوة
غالبة فيخاف انزال المني بخلاف الشاب عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ذرعه القيء اي سبقه وغلبه في الخروج وهو صايم فليس عليه قضاء لانه لا تقصير
ومن استقاء عمدا اي طلب القيء واخرجه باختياره فليقض اختلفوا في وجوب الكفارة
عليه والاكثر على انه لا كفارة عليه ضعيف وعن معدان بن ابي طلحة ان ابا الدرداء
رضي الله عنه حدثه اي اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء اي قاء عمدا فافطر وكان صومه صوم
التطوع قال ثوبان رض صدق انا صببت له وضوءه بالفتح اي ماء وضوئه اي سكبت الماء
على يده حتى غسل يديه وفمه هذا تاويل الشافعي رح لان القيء لا يبطل الوضوء عنده قيل رواية
ابي الدرداء رض حكاية حال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم انه صلى الله عليه وسلم لاي علة افطر
للقيء او لغيره وقد علم من قوله من ذرعه القيء الحديث ان القيء لا يكون سببا للفطر فظهر
ان السبب غيره وهو عود ما قاء او وصول الماء الى الجوف عند غسل الفم وقول ثوبان رض
صدق تصديق القيء والافطار لا تصديق كون القيء سبب الافطار عن عامر بن ربيعة رض
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي اي ما لا اقدر على عده من كثرته يتسوك وهو
صايم فلا يكره السواك للصايم في جميع النهار بل هو سنة عند اكثر العلماء وبه قال ابو

حنيفة ومالك رح لانه تطهر وقال ابن عمر رض يكره بعد الزوال وبه قال الشافعي واحمد رح
وقال لقيط بن صبرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغ في الاستنشاق الا ان تكون
صايما تقدم بيانه في باب سنن الوضوء في حسانه وعن انس رض قال جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اشتكيت عيني اي اشكو من وجع عيني افاكتحل وانا صايم اي حال كوني
صايما قال نعم قال ابو حنيفة والشافعي ومالك رح الاكتحال للصايم غير مكروه وان ظهر طعمه في
حلقه وكرهه احمد رح ضعيف وروي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج بالفتح ثم السكون موضع بين مكة والمدينة يصب على راسه
الماء وهو صايم من العطش او من الحر وهذا يدل على انه لا يكره للصايم ان يصب على راسه الماء وينغمس فيه
وان وجد برودته في باطنه عن شداد بن اوس رض انه قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يحتجم لثماني عشرة
خلت اي مضت من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم اي صار ذا فطر استدل احمد رح بهذا على
انه يبطل صومهما قال الشيخ الامام الاجل محيي السنة رح وتاوله اي هذا الحديث بعض من رخص في الحجامة
اي تعرضا اي الحاجم والمحجوم للافطار كما يقال اهلك فلان نفسه اذا كان يتعرض للهلاك المحجوم
للضعف اي لحصول الضعف فيه والحاجم لانه لا يامن من ان يصل شيء من الدم الى جوفه بمص
الملازم جمع ملزمة بكسر الميم وهي قارورة الحجام التي يجتمع فيها الدم روي عن ابي هريرة رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله هذا
على طريق الانذار والاعلام بما لحقه من الاثم وفاته من الاجر والا فالاجماع على انه يقضي مكانه يوما
ضعيف عن ابي هريرة رض انه قال كم من صايم ليس له من صيامه الا الظماء يعني كل صوم لا يكون
خالصا لله تعالى لا يحصل له الا الجوع والعطش بلا ثواب وكذلك بفعل المناهي وكم من قايم ليس له من قيامه
الا السهر يعني كل قايم بالليل اذا كان قيامه رياء ليس له ثواب يحصل له مشقة السهر وهو
ترك النوم وكذلك جميع العبادات اذا لم تكن خالصة لله تعالى

باب صوم المسافر

من الصحاح قالت عايشة رض ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في
السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر الصوم والافطار كلاهما
جايزان في السفر عند عامة العلماء وقال ابن عباس وابن عمر رض لا يجوز الصوم في السفر واختلف
في الافضل والاكثر على ان الصوم افضل لتنزيه الذمة وبعضهم على ان افضل الامرين ايسرهما
عليه لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال ابو سعيد الخدري رض غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من شهر رمضان فمنا من صام ومنا من افطر ولم يعب الصايم
على المفطر ولا المفطر على الصايم وفي الحديث دلالة على غلط من قال ان اخذ انشأ السفر
في اثناء رمضان لم يجز له ان يفطر وقال جابر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه اي ضرب عليه مظلة يعني سقط من ضعف الصوم او غمي عليه وجعل عليه

راس ظلل فقال ما هذا قالوا صايم فقال ليس من البر الصيام فى السفر فلا يحسن الصوم فيمن يلحقه
ضرر شديد بالصوم **وقال** انس رضه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر فمنا الصايم
ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوامون وقام المفطرون فضربوا الابنية
اى الخيام وسقوا الركاب وهى الابل التى يسار عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب
المفطرون اليوم بالاجر **وقال** ابن عباس رضه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى
مكة فصام حتى بلغ عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين اسم موضع قريب من المدينة
ثم دعا بماء اى طلبه فرفعه اى الماء الى يده ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك فى
رمضان والحديث يدل على ان من اصبح صائما فى سفر رمضان جاز له الفطر وروى عن جابر رضه
انه صلى الله عليه وسلم شرب بعد العصر ليعلم الناس ان الافطار فى السفر جايز **من الحسان**
عن انس بن مالك الكعبى رضه اى الذى هو من بنى عبد الله بن كعب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلوة اى نصفها يعنى به القصر والصوم عن المسافر
ترخيصا له الا ان الشطر الموضوع من الصلوة يسقط بلا قضاء والصوم يسقط مع القضاء
اذا اقام وعن المرضع والحبلى اى الحامل فيجوز لهما الافطار اتقاء على الولد مع القضاء واختلفوا
فى الفدية قال ابو حنيفة رح لا فدية عليهما وقال الشافعى واحمد رح يجب عليهما الفدية وقال
مالك رح يجب على الحامل دون المرضع **وعن** سلمة بن المحبق رضه بضم الميم وفتح الحاء المهملة ثم
الكسر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له حمولة بفتح الحاء ما يحمل عليه من ابل
وغيره يأوى لازم ومتعد اى يأوى صاحبها وتؤويه الى حال شبع ورفاهية ولم يلحقه
فى سفره مشقة فليصم رمضان حيث ادركه والامر هنا للحث على الاولى لدلالة النصوص على
جواز الافطار مطلقا **باب القضاء من الصحاح** قالت عايشة رضه
كان اسمه ضمير الشان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضى الا فى شعبان تعنى
بهذا الشغل بالنبى اى بخدمته صلى الله عليه وسلم كيلا يفوته الاستمتاع بها فلذلك اخرت
الصوم الى شعبان وعدم اشتغال كل منهما بالاخر فى شعبان لصومه صلى الله عليه وسلم شعبان
الا قليلا منه فتتفرغ هى لقضاء ما عليها من رمضان **عن** ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل للمرأة ان تصوم اى صوم التطوع وزوجها شاهد اى حاضر فى
البلد الا باذنه كيلا يفوت عن الزوج استمتاعها ولا تاذن فى بيته اى لا تاذن المرأة احدا
من الاجانب ان يدخل بيت زوجها الا باذنه **وقالت** معاذة لعايشة رضه ما بال الحايض
تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة قالت عايشة رضه كان يصيبنا ذلك اسم كان ضمير الشان
او ذلك فى يصيبنا خبر مقدم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة فهذا ليس جوابا
لسؤال معاذة رضه لانها سألت عن علته فاجابت بحكم الشرع اشارة الى وجوب قبول احكام الشرع

ای من كان راكبا فی سفر قصير بحيث يصل الى المنزل فى يوم فليصم رمضان اى يصل الى شبع اى تادى الى المنزل هـ

الشرع سواء علم علتها او لم يعلم اما العلة فهى الضرر اللاحق بها فى الصلوة لان بالحيض اذا امتد
الى خمسة عشر مثلا فى كل شهر تتضرر فى قضائها بخلاف الصوم **قالت** عايشة رضه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه واليه ذهب احمد رح وقد مر بيانه واولنا
الصوم بالاطعام مجازا لانه ينوب عنه يؤيده حديث ابن عمر رضه بعد **من الحسان** روى عن
ابن عمر رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين
والصحيح انه موقوف على ابن عمر رضه **باب صيام التطوع من الصحاح** قالت
عايشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول بنون المتكلم وهو الرواية وفى بعض النسخ
بالتاء على الخطاب اى تقول ايها السامع لو بصرته ويجوز بياء الغايب ايضا اى يقول القائل انه
لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا
رمضان وما رأيته فى شهر اكثر ثانى مفعولى رأيت والضمير فى منه راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صياما فى شعبان متعلق بصياما كان يصوم شعبان الا قليلا يعنى كان عليه الصلوة والسلام
يصوم فى شعبان وفى غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فيما
سواه **وفى رواية** كان يصوم شعبان كله قيل كان يصومه فى وقت ويصوم بعضه فى سنة
اخرى وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من آخره وتارة بينهما ولفظة كله تاكيد لافادة
الشمول ورفع التجوز من احتمال البعض وقالت ما علمته صام شهرا كله الا رمضان ولا
افطره اى الشهر كله تاكيد له حتى يصوم منه ومن هذه للتبعيض اى انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم
من كل شهر شيئا حتى مضى لسبيله يعنى توفى **وقال** عمران بن حصين رضه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم له او لآخر شك من الراوى فى انه صلى الله عليه وسلم قال لعمران او لرجل آخر اصمت من
سرر شعبان السرر والسرار بالفتح والكسر الليلتان من آخر الشهر قال لا قال اذا افطرت
اى اليومين الاخيرين من شعبان وقيل اذا فرغت من رمضان فصم يومين لقضائهما وكان
الراوى قد اوجب على نفسه صومه بنذر فامره صلى الله عليه وسلم بالوفاء او كان ذلك عادة له فلما
فاته استحب له النبى صلى الله عليه وسلم ان يقضيه **وعن** ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم اى عاشوراء والاضافة للتعظيم هذا الشهر
وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل **وقال** ابن عباس رضه ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتحرى
صيام يوم التحرى طلب الصواب والمبالغة فى طلب شئ فضله بدل من صيام يعنى ما رأيته يبالغ
فى تفضيل صوم يوم على غيره الا هذا اليوم يعنى عاشوراء وهذا الشهر يعنى رمضان فانه صلى الله
عليه وسلم فضل صوم هذه الايام على صوم غيرها اما رمضان فلانه مفروض واما عاشوراء فلانها
كانت فريضة فى اول الاسلام ثم نسخت فرضيتها بوجوب رمضان ولا شك ان السنة
التى كانت فريضة افضل من سنة لم تكن كذلك **وقال** ابن عباس رضه حين صام رسول الله

صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء روى انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مهاجرا من مكة رأى اليهود
يصومون اليوم العاشر من المحرم فسألهم عنه فقالوا هذا يوم نعظمه اظفر الله فيه موسى وبنى
اسرائيل على فرعون فقال صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى اى بموافقته فصام صلى الله عليه وسلم ذلك
اليوم وامر اصحابه رض بصيامه فلما كانت السنة العاشرة من الهجرة قالوا يا رسول الله انه يوم
يعظمه اليهود كارهين موافقتهم فقال لئن بقيت القابل اى لئن عشت الى المحرم
القابل لاصومن التاسع عزمه صلى الله عليه وسلم صوم التاسع كراهة ان يصوم العاشر منفردا كما
كره صوم يوم الجمعة بلا وصل بالخميس او السبت مخالفة لاهل الكتاب فلم يعش الى السنة القابلة
بل توفى فى الثانى عشر من الربيع الاول فصار صوم التاسع من المحرم سنة لعزمه صلى الله عليه وسلم
وان لم يصمه **وقالت** ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تماروا اى شكوا يوم عرفة فى
صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم هل هو صائم فيه ولا فارسلت اليه بقدح لبن ارادة لمرية القوم
وهو واقف على بعيره بعرفة فعلم الناس انه صلى الله عليه وسلم ليس بصائم استحب للاكثر افطار
يوم عرفة بعرفة ليتقوى على الدعاء **وقالت** عايشة رض ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
صائما فى العشر اى من اول يوم ذى الحجة قط وهذا لا ينفى كونها سنة لانه جاز انه صلى
الله عليه وسلم صامها قبل تزوجه بعايشة رض او لم يصم فى نوبتها فاذا تعارض النفى والاثبات
فالاثبات اولى **عن** ابى قتادة رض انه قال قال عمر رض يا رسول الله كيف من يصوم الدهر
كله قال لا صام ولا افطر هذا دعاء عليه زجرا له من صنيعه ويشبه ان الذى يسئل عن حاله من صوم
الدهر كان لا يفطر ايام المنهى عنها اختيارا اى لم يكابد سورة الجوع وحر الظماء لاعتياده
الصيام حتى خف عليه فكانه لم يصم حيث لم ينل ثواب الصائمين بكلفة الصبر على الجهد ولا افطر
حيث لم ينل راحة المفطرين ولذتهم ثلث من كل شهر قيل المراد ايام البيض والصحيح ان الرجل مخير
فيها لحديث عايشة رض ياتى بعدها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم
عرفة احتسب اى ارجو على الله ان يكفر اى انه تع او الصيام السنة التى قبله والسنة التى
بعده معناه يحفظه الله تع من ان يذنب بعد او جاء تلك السنة او انه يثيبه فى السنة الحاضرة
ثوابا يكفر للسنة الماضية والآتية ان تقع له فيها ذنوب ولعل المراد بهذه الذنوب غير
الكبائر وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبلها **عن** ابى
قتادة رض انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين فقال فيه ولدت
وفيه انزل الى اجاب صلى الله عليه وسلم بما يدل على ان هذا اليوم مبارك وصومه محبوب **وسئلت**
عايشة رض اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام قالت نعم فقيل من اى
ايام الشهر قالت لم يكن يبالى من اى ايام الشهر يصوم **عن** ابى ايوب رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر لصيرورة

لصيرورة كل يوم بعشرة ايام لان الحسنة بعشر امثالها فعشرة اشهر لرمضان وشهران
بستة من شوال **وقال** ابو سعيد الخدرى رض نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر
والنحر اتفقوا على حرمة صوم يومى العيدين ولو نذره لا ينعقد عند الاكثر وقال اصحابنا الرأى
ينعقد وعليه صوم يوم آخر **وعن** ابى سعيد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صوم
فى يومين الفطر والاضحى **عن** نبيشة الهذلى رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام
التشريق ايام اكل وشرب اتفقوا على حرمة صومها وهى ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق
جعل اللحم قديدا والفقراء يقددون ما يعطون من لحوم الاضاحى فى هذه الايام فسميت بها
وانما حرم صوم يومى العيد وايام التشريق لان الناس اضياف الله فيها وذكر الله اى ايام ذكر
الله حتى لا ينسى العبد فيها حق الله تع ويستغرق فى حظوظ نفسه وهذا اشارة الى قوله تع
واذكروا الله فى ايام معدودات **عن** ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم
احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده يعنى الخميس او السبت **وعنه** انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تختصوا يوم
الجمعة بصيام من بين الايام كراهة موافقة اهل الكتاب فى تعظيم يوم واحد وليلة واحدة الا
ان يكون يوم الجمعة واقعا فى صوم يصومه احدكم من نذر او ورد **وعن** ابى سعيد رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام فى سبيل الله اى لله تع ولوجهه او فى جهاد
مع الكفار بعد الله وجهه من النار سبعين خريفا اى سنة **وقال** عبد الله بن عمرو بن العاص
رضى الله عنه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم النهار و
لا تفطر وتقوم الليل اى جميعه ولا تنام فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر
وقم ونم فان لجسدك عليك حقا فلا يجوز لك اضاعته واضراره بحيث يعجز عن العبادات
وقضاء الحقوق وان لعينك عليك حقا اى من النوم ويحتمل ان يراد بها الباصرة اى ينقص نورها
بالصوم وان لزوجك عليك حقا فتعجز بالصوم عن المضاجعة والمباشرة بها وان لزورك
عليك حقا بفتح الزاء ثم السكون الزاير مصدر فى الاصل موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى
صائم ونائم وقد يكون جمعا كركب اى تعجز به عن مجالسة الزوار اى الاضياف والقيام
بخدمتهم لا صام من صام الدهر لعدم لحوق المشقة باعتياده الصوم صوم ثلثة ايام من كل
شهر صوم الدهر كله لان الواحد بعشرة صم كل شهر ثلثة واقرأ القرآن فى كل شهر يعنى اقرأ فى كل
يوم وليلة جزءا من ثلثين جزءا حتى تختم كل شهر ختمة واحدة قلت انى اطيق اكثر من ذلك قال
صم افضل الصوم صوم داود بيان لافضل الصوم صيام يوم وافطار يوم واقرأ فى كل
سبع ليال مرة ولا تزد على ذلك **من الحسان** قالت عايشة رض كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس **وقال** ابو هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض

الاعمال على رب العالمين يوم الاثنين والخميس وهذا لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم يرفع عمل الليل
قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل للفرق بين العرض والرفع لان الاعمال تجمع في الاسبوع
وتعرض في هذين اليومين فاحب ان يعرض عملي وانا صائم وعن ابي ذر رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة
وخمس عشرة يعني ايام البيض وعن عبد الله بن مسعود رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم
من غرة كل شهر اي من اوله ثلثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة تأويله انه يصوم منضما الى
قبله او ما بعده حتى لا يكون متناقضا لنهيه عن صوم الجمعة وحدها او مخصوص به صلى الله عليه وسلم
بان يصومه منفردا كما كان صوم الوصال مختصا به او اراد بعدم الافطار امساك بعض النهار
لما كان ذلك عادتهم يوم الجمعة فانهم كانوا لا يفطرون فيه الا بعد فرض الوقت وعن عائشة رضه
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر
الآخر الثلثاء والاربعاء والخميس اراد صلى الله عليه وسلم ان يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع وانما
لم يصم جميع هذه الستة متوالية كيلا يشق على الامة الاقتداء به وعن ام سلمة رضه انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلث ايام من كل شهر اولها الاثنين
اي يجعل اول الايام الثلثة الاثنين والخميس فالواو بمعنى او وذلك ان الشهر ان كانت
مفتتحة بما بعد الخميس افتتح الصوم بيوم الاثنين مع الثلثاء والاربعاء وان وقع افتتاح الشهر
بما بعد الاثنين افتتح الصوم بالخميس مع الجمعة والسبت عن مسلم القرشي رضه انه قال سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر قال صم رمضان والذي يليه اي ياتي بعده اراد ستا
من شوال وقيل اراد به شعبان وكل اربعاء وخميس فاذا انت جزاء شرط محذوف اي انك
اذا فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر وعن ابي هريرة انه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وليس هذا نهي تحريم وروي عن عائشة رضه انها كانت
تصومه وعطاء قال اصوم في الشتاء ولا اصوم في الصيف عن عبد الله بن بسر عن اخته
الصماء رضه اسمها بهيمة وتعرف بالصماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم
السبت لانه يعظمه اليهود الا فيما افترض عليكم يتناول المكتوبة والمنذور وهو قضاء الفائت
الواجب وصوم الكفارة وفي معناها ما وافق وردا او سنة موكدة كما لو كان السبت
يوم عرفة او تاسوعاء او عاشوراء او عشر ذي الحجة او في خير الصيام صيام داود فان المنهي
شدة الاهتمام والعناية به حتى كانهم يرونه واجبا كما يفعله اليهود فان لم يجد احدكم الا لحاء
عنبة بكسر اللام اي قشرها استعارة من قشر العود واريد بالعنبة هنا الحبة وهي غرس العنب
او عود شجرة عطف على لحاء فليمضغه عن ابن عباس وابي هريرة رضه انهما قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب صفة ايام بالرفع على المحل وبالنصب على اللفظ

اولها الاثنين وخميس بلا واو وفي الاثنين نسخة او في شرح المظهر

اللفظ الى الله ان يتعبد في محل الرفع فاعل لاحب له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم
منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر عن ابي امامة رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض
اي يصير صومه خندقا بينه وبين النار فكما ان الرجل اذا كان بينه وبين عدوه خندق لا يصل اليه
عدوه فكذا الصائم لا يصل اليه النار عن عامر بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الغنيمة الباردة اي الغنيمة الحاصلة من غير كثرة تعب ومشقة الصوم في الشتاء اي تحصيل
به الثواب من غير ان يصيبه مشقة الجوع او مشقة حر العطش ويستعمل البارد في شيء ذي الراحة انما سمي
بردا لان الحرارة غالبة في ديار العرب وماؤهم حار فاذا اصابوا هواء باردا يقولونه راحة
مرسل اي هذا الحديث مرسل لان راويه عامر بن مسعود القرشي رضه وهو لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم

فصل من الصحاح

عن عائشة رضه انها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا فقال اني اذن لصائم يدل على صحة نية التطوع نهارا
ثم اتانا يوما اخر فقلنا يا رسول الله اهدي لنا اي ارسل الينا حيس بالفتح ثم السكون طعام متخذ
من تمر واقط وسمن او زبد فقال ارينيه من الاراءة فلقد اصبحت صائما اي كنت نويت الصوم
في اول النهار فاكل وهذا يدل على جواز الخروج من صوم النفل وعن انس رضه انه قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم على ام سليم رضه فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه
فاني صائم هذا دليل على ان من صام تطوعا يجوز ان يصوم ولا يلزمه الافطار اذا قرب اليه طعام
وان افطر يجوز للحديث المتقدم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم
واهل بيتها فيه دليل على ان المستحب للضيف الصائم ان يدعو للمضيف وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي
صلى الله عليه وسلم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء
النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائما فليصل اي فليدع الداعي بالبركة وقيل اي فليصل ركعتين
كما فعل صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم رضه وان كان مفطرا فليطعم **من الحسان** عن ام هاني
رضه انها قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة رضه فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه
وسلم وام هاني عن يمينه فجاءت الوليدة اي الامة باناء فيه شراب فناولته الضمير المنصوب
للرسول صلى الله عليه وسلم فشرب منه ثم ناوله اي بقية المشروب ام هاني فشربت فقالت يا
رسول الله اني كنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال انذر عليك
قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا يدل على ان لا قضاء على المتطوع بصوم اذا ابطلها
وبه قال الشافعي رحمه وفي رواية الصائم المتطوع امير نفسه اي حاكم على نفسه ان شاء

صام وان شاء افطر وعن عائشة رض انها قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام
اشتهيناه فاكلنا منه فقالت حفصة يا رسول الله انا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه
فاكلنا منه قال اقضيا يوما آخر مكانه يدل على ان من افطر في التطوع يلزمه القضاء مكانه قال الخطابي
رحمه الله هذا القضاء على سبيل التخيير والاستحباب لان قضاء شيء يكون حكمه حكم الاصل وهذا يروى
مرسلا على الاصح عن الزهري عن عائشة رض عن ام عمارة بضم العين وتخفيف الميم بنت كعب رض
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين دخل عليها فاتته بطعام فدعاها لتاكل هي معه فقالت اني صائمة
ان الصائم اذا اكل عنده ومالت نفسه الى الماكول فيشتد صومه عليه صلت عليه الملائكة اي
يستغفرون له عوضا عن مشقة الاكل حتى يفرغوا اي القوم الآكلون قال صلى الله عليه وسلم لها ذلك
تفريحا بتمام صومها **باب ليلة القدر** سميت بها لان الله تع يظهر فيها مكنون
القضاء والقدر على ملائكته او لانه يبين فيها كمية الاشياء او لخطرها وشرفها على ساير الليالي
من الصحاح قالت عائشة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر اي اطلبوها في الوتر
اي في ليالي الوتر من العشر الاواخر من رمضان مثل الحادي والعشرين والثالث والعشرين الى
آخرها وقال ابن عمر رض ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا على بناء المجهول من الاراءة
ليلة القدر في المنام اي خيل لهم في المنام ذلك بعضهم رآها في ليلة الثالث والعشرين و
بعضهم رآها في ليلة الخامس والعشرين وكذلك رآها جميعهم في السبع الاواخر فمن كان
متحريها اي طالبها وقاصدها فليتحرها في السبع الاواخر والمراد بها السبع التي تلي آخر الشهر
او التي بعد العشرين وعن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا اي اطلبوا
في العشر الاواخر في رمضان ليلة القدر في تاسعة بدل من قوله في العشر الاواخر تبقى صفة
لما قبله من العدد اي يرجى بقاءها في سابعة تبقى في خامسة تبقى عن ابي سعيد الخدري انه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط
في قبة تركية اي في قبة من لبد ضربت في المسجد وتسمى بالفارسية خركاه ثم اطلع رأسه
اي اخرجه من قبة فقال اني اعتكفت العشر الاول التمس اي اطلب هذه الليلة يعني
ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم أتيت اي اتاني آت من الملائكة فقيل لي انها
اي ليلة القدر في العشر الاواخر لا في العشر الاول والاوسط فعزمت ان اعتكف العشر
الاواخر فمن كان اعتكف معي اي اراد موافقتي فليعتكف العشر الاواخر فقد اريت هذه الليلة
ثم انسيتها كلاهما بصيغة المجهول ولعل الحكمة في نسيانها هي ان يشتغل الناس بتعظيمها وترك
تعظيم باقي الليالي فاخفاها الله تع ليزدادوا جدا واجتهادا في طلبها فلقد رايتني اي
رأيت في المنام اني اسجد في ماء وطين من صبيحتها اي في صبيحة ليلة القدر فنسيت
اية ليلة كانت فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر قال اي الراوي فمطرت

من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرى رؤياكم قد تواطأت اي
توافقت في السبع الأواخر

فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش اي بني على صورة العريش والعريش ما يستظل
به من البناء بالخشب او النخل او بهما فوكف المسجد اي قطر سقفه لانه كان من اغصان الشجر
فبصرت عيناي اي رأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة
احدى وعشرين وعن عبد الله بن انيس رض قال ليلة ثلث وعشرين اي ليلة القدر هي ليلة ثلث
وعشرين لانه صلى الله عليه وسلم امره بقيام تلك الليلة وعن ابي بن كعب رض انه حلف
لا يستثني حال اي حلف حلفا جازما من غير ان يقول عقيبه ان شاء الله انها مفعول حلف
اي حلف ان ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقيل له باي شيء تقول ذلك قال بالعلامة
التي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها قيل
ان الملائكة لكثرة اختلافها في ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها تستر باجنحتها واجسامها
اللطيفة ضوء الشمس وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد اي يبالغ
في طلب ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيره وقالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره بكسر الميم الازار وشده المئزر كناية عن اجتناب
النساء وترك غشيانهن وعن الجد والتشمر في العمل واحيى ليله وايقظ اهله للعبادة و
طلب ليلة القدر فيها **من الحسان** عن عائشة رض قالت قلت يا رسول الله ارايت
اي اخبرني ان علمت جوابه محذوف يدل عليه ارايت اي ليلة ليلة القدر ما اقول متعلق بارايت
معنى فيها اي في تلك الليلة قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني عن ابي
بكرة رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التمسوها يعني ليلة القدر في تسع اي تسع
ليال يبقين او سبع يبقين او خمس يبقين او ثلث يبقين او آخر ليلة وقال ابن
عمر رض سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان اي ليست مختصة
بالعشر الاواخر بل كل ليلة من شهر رمضان يمكن ان تكون ليلة القدر ولهذا قال احد لامرأته
في نصف رمضان او اقل انت طالق في ليلة القدر لا تطلق حتى ياتي رمضان السنة
القابلة فتطلق فيه الليلة التي علق فيها الطلاق فوقفه اي هذا الحديث بعضهم على ابن
عمر رض عن عبد الله بن انيس رض بالتصغير والتخفيف انه قال قلت يا رسول الله ان لي
بادية اكون فيها اي انا ساكن البادية واصلي فيها بحمد الله ولكن اريد ان اعتكف
فمرني بليلة من هذا الشهر يعني شهر رمضان أنزلها اي انزل فيها قاصدا الى هذا المسجد اي
مسجده صلى الله عليه وسلم فقال انزل ليلة ثلث وعشرين قال اي الراوي فكان عبد الله بن
انيس رض اذا صلى العصر دخل المسجد فلم يخرج الا في حاجة حتى يصلي الصبح يشير الى انها
ليلة القدر **باب الاعتكاف** هو اللبث والاقامة في المسجد بنية الاعتكاف
من الصحاح عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر

من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده **عن** ابن عباس رض انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس اي اكثرهم جودا وسخاوة بالخير هو اسم جامع لكل ما
ينتفع به وكان اجود ما يكون ما مصدرية والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه في رمضان
يعني كان صلى الله عليه وسلم في رمضان اكثر جودا منه في ساير الشهور لان الوقت اذا كان
اشرف يكون الجود فيه افضل كان جبرائيل عم يلقاه اي ينزل عليه كل ليلة في رمضان يعرض
عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن اي يقرأ عليه وهذا تشريف من الله الكريم اليه عليه الصلوة والسلام
فاذا لقيه جبرائيل عم كان اجود بالخير من الريح المرسلة اي التي ارسلها الله تع بالبشرى والرحمة
في سرعة النفع والمبادرة الى ايصال الخير **عن** ابي هريرة رض انه قال كان يعرض بصيغة المجهول
على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن اي يعرضه جبرائيل عم على النبي صلى الله عليه وسلم كل عام مرة ليقرأه النبي
صلى الله عليه وسلم عليه تجويد اللفظ وتصحيح المخارج وليكون سنة للتلامذة على الاساتذة في تجديدهم
التجويد عليهم فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه وكان يعتكف كل عام عشرا فاعتكف عشرين في
العام الذي قبض فيه **وعن** عائشة رض انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف ادنى
الي راسه وهو في المسجد اي اخرج راسه من المسجد الى حجرتي فارجله اي اسرح شعر راسه صلى الله عليه وسلم
وهذا دليل على ان المعتكف لو اخرج بعض اعضائه من المسجد لا يبطل اعتكافه وعلى ان الترجل مباح
للمعتكف وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان من الاكل والشرب ودفع الاخبثين وهذا
يدل على ان للمعتكف ان يخرج لما لا بد منه **وروي** عن عمر رض انه سأل رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك
وهذا دليل على ان نذر الجاهلية اذا وافق حكم الاسلام كان معمولا به واجبا وفاؤه بعد الاسلام و
عليه الشافعي رح وقال ابو حنيفة رح لا يصح نذره **من الحسان** عن انس رض ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان العام المقبل
اعتكف عشرين وهذا يدل على استحباب قضاء ما فات من السنن الموقتة **وعن** عائشة رض
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه
اي في موضع اعتكافه فيه بيان ان المعتكف يبدأ بالاعتكاف من اول النهار وعليه احمد رح
وقال ابو حنيفة والشافعي ومالك رح يبدأ قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد ان يعتكف في
يومها **وعن** عائشة رض انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف
فيمر كما هو الكاف صفة مصدر محذوف وما موصولة ولفظة هو مبتداء والخبر محذوف والجملة صلة
اي فيمر مرورا مثل الهيئة التي هو عليها فلا يعرج اي فلا يميل عن الطريق الى جانب ولا يقف
يعني كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج لقضاء حاجة ورأى مريضا في طريقه يسأل عنه ولا ينحرف
عن الطريق اليه للعيادة **وقالت** عائشة رض السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا اي لا يخرج
لا يخرج من معتكفه قاصدا عيادته ولا يشهد جنازة اي لا يحضر جنازة ولا يمس المرأة بشهوة ولا
يباشرها اي لا يجامعها ولا يخرج لحاجة الا لما لا بد منه يعني البول والغائط اجتناب المعتكف
هذه المذكورات ولا اعتكاف الا بصوم وبه قال ابو حنيفة ومالك رح وعند الشافعي رح
يصح بدون الصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع معناه نفي الفضيلة والكمال لان الاكثر على
صحته في جميع المساجد قال الله تع وانتم عاكفون في المساجد ولم يفصل قال مالك والشافعي اذا
كان اعتكافه اكثر من ستة ايام فيجب ان يكون في المسجد الجامع لئلا ينقطع اعتكافه بالخروج الى الجمعة
وان كان اهل او المعتكف ممن لا جمعة عليه اعتكف في اي مسجد شاء

باب فضائل القرآن

جمع فضيلة وهي ما يفضل به الرجل على غيره بين في هذا الباب فضائل
القرآن على ساير الكلام وفضل تعليمه وتعلمه على تعليم وتعلم غيره من الكلام **من الصحاح** عن عثمان
عثمان بن عفان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه يعني اذا كان
خير الكلام كلام الله تع فكذلك خير الناس بعد النبيين عم من تعلم كلام الله وعلمه **وعن** عقبة بن
عامر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء
وسكون الطاء وعليه الاكثر وقيل بفتح الباء وكسر الطاء او العقيق هما واديان من اودية
المدينة على ثلثة اميال منها وقيل ميلين وخصهما بالذكر لانهما اقرب الاودية التي يقام
فيهما اسواق الابل الى المدينة فيأتي بناقتين كوماوين تثنية كوماء وهي الناقة العظيمة
السنام وهي من انفس المتاجر عندهم واصل الكوم بالفتح من الارتفاع والعلو قلبت الهمزة في
التثنية واوا في غير اثم اي في غير ما يوجب اثما كسرقة او غصب سمي موجب الاثم اثما مجازا
ولا قطع رحم من خصومة وغيرها قالوا يا رسول الله كلنا نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد
فيتعلم او يقرأ شك من الراوي آيتين تنازع فيه العاملان على جهة المفعولية من كتاب الله خير
خبر مبتدأ المحذوف اي هما خير له من ناقتين نماله صلى الله عليه وسلم على وفق ما كان يغتنمه المخاطب ويبتغيه
والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها او كونهما خيرا منهما لا ينافي خيرتها على ذلك لانه لم يقصد
الخيرية فيها وثلث اي ثلث آيات خير من ثلث من الابل واربع خير من اربع ومن اعدادهن جمع
عدد من الابل بدل منها او بيان منها اي واكثر من اربع خير من اعدادهن فست آيات خير من ست
من الابل وهلم جرا والمعنى ان الآيات تفضل على مثل عددها من النوق وعلى مثل اعدادها من الابل
لان قراءة القرآن تنفع الرجل في الدنيا والآخرة بان يحفظ ببركته من البلايا في الدنيا ويعطى الجنة
في الآخرة واما الابل فمتعلقة بمتاع الدنيا والآخرة خير وابقى **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه اي في طريقه ثلث خلفات
جمع خلفة بالفتح ثم الكسر وهي الحامل من النوق عظام سمان قلنا نعم قال فثلث آيات
يقرؤهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان **وعن** عائشة رض انها

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن اى الحاذق الكامل في حفظه وجازانه يريد به جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم وقيل هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تع بايدي سفرة كرام بررة سموا بذلك لنقلهم الكتب الالهية المنزلة الى الانبياء ع م فكانهم يستنسخونها والمعنى الجامع بينهم كونهم من خزنة الوحي وامناء الكتاب قيل معنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب او من السفار بمعنى الاصطلاح فالمراد الملائكة النازلون بامر الله تع لما فيه مصلحة العباد من حفظهم عن الآفات ودفعهم عن المعاصي والقاء الخير في قلوبهم الكرام جمع الكريم البررة جمع البار بمعنى المحسن والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه يقال تتعتع لسانه اذا توقف في الكلمات وعثر اى لا يطيعه لسانه في القرآءة وهو عليه اى القرآن على ذلك القارئ شاق اى شديد يصيبه مشقة في قرآءته له اجران اجر القرآءة واجر تحمل المشقة وهذا تحريض على القرآءة وليس معناه ان اجره اكثر من اجر الماهر فكيف بذلك وهو مع السفرة الكرام البررة وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد اى لا غبطة الا في اثنين رجل آتاه الله اى اعطاه الله القرآن فهو يقوم به والقيام به هو العمل به او تلاوته او كلاهما آناء الليل وآناء النهار اى ساعاتهما ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق به آناء الليل وآناء النهار وعن ابي موسى الاشعري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة ثم السكون وتشديد الجيم هي احسن الثمار الشجرية وانفسها عند العرب لحسن منظرها ريحها طيب وطعمها طيب صفراء فاقع لونها تسر تفيد طيب النكهة ودباغ المعدة وقوة الهضم منافعها كثيرة مذكورة في كتب الطب فكذلك المؤمن القارئ طيب الطعم لثبوت الايمان في قلبه وطيب الريح لان الناس يستريحون بقرآءته ويجدون الثواب بالاستماع اليه ويتعلمون القرآن منه ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو فهو كذلك طيب باطنه وذاته بالايمان لكن لا يستريح الناس بقرآءة القرآن ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر فهو كذلك باطنه خبيث بكتمانه الكفر ولا يحصل من ظاهره خير لاحد ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر فانه يحصل منه راحة الى الناس باستماعهم القرآن منه ولكن باطنه خبيث كطعم الريحانة وفي رواية المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة وعن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تع يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه وعن ابي

سعيد الخدري رض ان اسيد بن حضير رض بضم الحاء المهملة على صيغة التصغير بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرس مربوطة عنده قيل التانيث في مربوطة على تاويل الدابة وصوابه ان الفرس يقع على الذكر والانثى كذا قاله الجوهري اذ جالت الفرس اى دارت ودورة لوجدانها ذوقا وراحة من سماع القرآن فسكت عن القرآءة فسكنت لذهاب ذلك الذوق منها ويحتمل ان يكون تحركها عند القرآءة لدنو الملائكة وخوفها منهم وسكونها عند سكوت القارئ لصعودهم وبعدهم عنها فقرأ فجالت فسكت فسكنت ثم قرأ فجالت فلما اصبح حدث به النبي صلى الله عليه وسلم قال اى اسيد بن حضير فرفعت راسي الى السماء فاذا مثل الظلة وهي ما يقي الرجل من الشمس كسحاب او بيت وغيرهما يريد مثل سحابة فيها امثال المصابيح عرجت في الجو اى صعدت فيما بين السماء والارض حتى لا اراها قال اى النبي صلى الله عليه وسلم تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت اى الملائكة ينظر الناس اليها اى الى الظلة لا تتوارى منهم اى لا تحتجب ولا تستتر عن ابصار الناس وعن البراء رض انه قال كان رجل يقرأ الكهف والى جانبه حصان بالكسر الفرس الفحل مربوط بشطنين الشطن بفتحتين الحبل الطويل لشديد الفتل وفيه اشعار بان الحصان كان جموحا متصعبا فتغشته اى سترته سحابة اى وقعت فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت اى فطفقت تلك السحابة تدنو وتدنو اى تقرب من العلو الى السفل لسماع قرآءة القرآن وجعل فرسه اى اراد ينفر بكسر الفاء من النفور وهو شبه وفي البخاري ينقز بالقاف والزاء المعجمة اى يثب فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة وهي السكون والطمانينة وتلك اشارة الى السحابة اى تلك الحالة التي تطمئن وتسكن بها القلب عن الرعب والميل الى الشهوات وقيل هي الرحمة وقيل هي ملك الرحمة وقيل الوقار تنزلت بالقرآن اى بسببه لاجله وعن ابي سعيد المعلى رض وهو انصاري قال كنت اصلي وقصته انه قال مررت ذات يوم على المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقلت لقد حدث امر فجلست فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نرى تقلب وجهك في السماء الآية فقلت لصاحبي تعال حتى نركع ركعتين قبل ان ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون اول من صلى فكنت اصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه حتى صليت ثم اتيت فقال ما منعك ان تاتيني فقلت كنت اصلي فقال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فيه دليل على ان اجابة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يبطل صلوته ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان اخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت يا رسول الله انك قلت الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قال الحمد لله اى هي الحمد لله رب العالمين سمي الفاتحة اعظم سورة لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله تع بما هو اهله والتعبد بالامر والنهي ومن الوعد والوعيد ولان فيه ذكر

رحمة الله تعالى على الوجه الابلغ الاشمل وذكر تفرده بالملك وعبادة عباده اياه واستعانتهم
اياه وسؤالهم منه ولا سورة بهذه المثابة اى السبع المثاني سميت السبع لانها سبع آيات
والمثاني لانها تثنى في الصلوة اى تكرر فيها في كل ركعة وقيل لانها استثنيت لهذه الامة
اى استخرجت لم تنزل على من قبلها اولما فيها من الثناء مفاعل منه والقرآن العظيم الذى
اوتيته قال تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وهى ههنا الفاتحة ايضا
وفيه دليل على جواز اطلاق القرآن على بعضه **وعن** ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر اى كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لها
من القراءة نصيبا او معناه لا تدفنوا موتاكم فيها ان الشيطان ينفر من البيت الذى
يقرأ فيه سورة البقرة خص هذه السورة بفرار الشيطان لطولها وكثرة الاحكام الدينية
وكثرة الاسماء العظام التى لله فيها وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة
وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى فيها البقرة **عن** ابى امامة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن فانه يأتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون
الشفاعة للملائكة الذين شهدوا التلاوة واسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون
للقرآن بان يجعله الله تعالى في صورة وانطقه اقرؤا الزهراوين اى المنيرتين تثنية الزهراء
تانيث الازهر وهو الابيض المستنير البقرة وسورة آل عمران سميتا بهما لانهما اكثر نورا
لكثرة الاحكام الشرعية وكثرة اسماء الله العظام فيهما فكانهما بالنسبة الى ما عداهما عند الله تعالى مكان
القمرين من سائر الكواكب فانهما تأتيان يوم القيمة اى ثوابهما كناية عن اتيان ثواب
قرائتهما بان يصنع الله صورتين مناسبتين لثوابهما فتجيئان كانهما غمامتان وهى ما يغم
الضوء ويمحوه لشدة كثافته او غيايتان وهى ما يكون ادون منهما فيحصل عنده الضوء
والظل جميعا تحاجان عن اصحابهما اى تدفعان الجحيم والزبانية والاعداء عن الذين قرؤهما
في الدنيا وتشفعان لهم عند الله تعالى قيل او ههنا للتقسيم قسم الظل على قدر الثواب ان كان في
الدرجة العليا بان يكون قارئهما عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كانت
كغمامة وفي الدرجة الوسطى بان لا يكون معلما كانت كغياية وفي الدنيا بان لا يكون عالما و
لا معلما كانت كفرقين من الطير صافتين اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها
حسرة اى ندامة ولا يستطيعها البطلة وهى السحرة جمع باطل ضد حق اى ان اهل الباطل
والسحر لا يجدون التوفيق لتعلمها ودراية معانيها ويحتمل ان يكون الباطل بمعنى الكسلان
اى لا يقدر الكسلان ان يتعلمها لطولها **وعن** نواس بن سمعان رضى الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالقرآن يوم القيمة واهله الذين يعملون به يفهم منه ان مجرد التلاوة
لا يجعل الشخص من اهل القرآن ما لم يعمل به تقدمه الضمير راجع الى القرآن سورة البقرة و

البقرة وآل عمران كانهما غمامتان او ظلتان بضم الظاء ما يظلك سوداوان وصفهما
بالسواد لكثافتهما وارتكام البعض منهما على البعض فى ذلك ابلغ في المقصود من الظلال قيل
انما جعلتا كالظلتين لتكونا اخوف واشد تعظيما في قلوب خصمائهما لان التخوف في الظلة
اكثر بينهما شرق بسكون الراء المهملة الضوء والانفراج اى بينهما فاصلة من الضوء قيل يحتمل
ان تكون هذه الفاصلة ليتميز احدى السورتين عن الاخرى كما فصل بين السورتين في المصحف بالتسمية
او كانهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما **عن** ابى بن كعب رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا المنذر كنية ابى بن كعب رضى الله عنه اتدرى اى آية من كتاب الله معك اعظم
قلت الله ورسوله اعلم كان ابى يعلم ذلك ولكن لم يجبه تعظيما له ورعاية للادب بين يديه صلى
الله عليه وسلم قال يا ابا المنذر اتدرى اى آية من كتاب الله معك اعظم قلت الله لا اله الا هو الحى
القيوم وانما اجابه حين كرر صلى الله عليه وسلم السؤال لعلمه انه صلى الله عليه وسلم يريد امتحانه ودرايته بما
سأله اولا وانما كانت آية الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله تعالى وغيرها لا يوجد
مجموعه في آية سوى هذه الآية قال فضرب بيده في صدرى وهذا تلطف منه صلى الله عليه وسلم ليتمكن
العلم في صدره فقال ليهنئك العلم اى ليكن العلم هنيئا لك يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير
العلم له ورسوخه فيه **عن** ابى هريرة رضى الله عنه قال وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان
اى بحفظ زكوة الفطر ليفرقها صلى الله عليه وسلم على الفقراء فاتانى آت فجعل يحثو من الطعام
اى طفق يأخذ هيلا بلا كيل ويجعل في ذيله او وعائه كحثى التراب والمراد بالطعام البر ونحوه مما يزكى
به في الفطرة فاخذته وقلت لارفعنك اى لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليقطع يدك فانك سارق قال انى محتاج وعلى عيال ولى حاجة شديدة قال اى ابو هريرة
فخليت عنه اى تركته فاصبحت فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة
قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم
اما بالتخفيف حرف تنبيه انه بكسر الهمزة اى اعلم انه كذبك وسيعود فرصدته اى انتظرته فجاء يحثو من
الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعنى فانى محتاج و
على عيال لا اعود فرحمته وخليت سبيله فاصبحت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل
اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال
اما انه كذبك وسيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود اى تظن انك لا تعود ثم تعود قال
دعنى اعلمك كلمات ينفعك الله بها اذا اويت اى اذا دخلت الى فراشك فاقرأ
آية الكرسى الله لا اله الا هو الحى القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ
ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما فعل اسيرك قلت زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها قال اما انه صدقك اي صدق فيما ذكر
لك من خاصية آية الكرسي فانه من قراها يصير محفوظا من شر الاشرار ببركتها فهو كذوب
في ساير اقواله وافعاله تعلم اي تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك
شيطان والحديث يدل على ان تعلم العلم جايز ممن لا يعمل بما يقول بشرط العلم المتعلم
كون ما يتعلمه حسنا واما اذا لم يعلم حسنه وقبحه لا يجوز ان يتعلم الا ممن عرف ديانته وصلاحه
عن ابن عباس رضه انه قال بينما جبرائيل عند النبي صلى الله عليه وسلم اي بين اوقات وحالات كان هو
عنده عليهما الصلوة والسلام سمع اي النبي صلى الله عليه وسلم نقيضا اي صوتا شديدا من فوقه اي من
قبل السماء فرفع راسه فقال هذا باب من السماء فتح لم يفتح قط الا اليوم او الضماير في
الافعال الثلثة راجعة الى جبرائيل عم لانه اكثر اطلاعا على احوال السماء فنزل منه ملك الى
الارض لم ينزل قط الا اليوم هذا من قول الراوي في حكاية الحال سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه
منه فسلم اي الملك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنورين اوتيتهما لم يؤتهما بصيغة
المجهول نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة يعني آمن الرسول الى آخرها سماهما نورين لان
كلا منهما يكون لقارئه يوم القيمة نورا يسعى بين يديه او لانه يرشده ويهديه بالتامل فيه و
التفكر في معانيه الى الطريق القويم لن تقرا بحرف منهما اي بكلام والباء زايدة كنى بالحرف عن
الجملة المستقلة بنفسها الا اعطيته اي اعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسئلة كقوله
اهدنا الصراط المستقيم وغفرانك وربنا لا تؤاخذنا وفي غير المسئلة من حمد وثناء يعطي ثوابه
والمراد بالحرف حرف التهجي فمعناه اعطيت ثوابه عن عبد الله رضه انه قال لما اسري برسول الله
صلى الله عليه وسلم مجهول اسرى يسري اذا سار ليلا والمراد بها ليلة المعراج انتهى به على صيغة المجهول
الى سدرة المنتهى وهي شجرة في فوق الجنة ينتهي اليه علم الاولين والآخرين ولا يتعداها
او اعمال العباد او نفوس السياحين في الملا الاعلى يجتمعون فيه اجتماع الناس في اديانهم
ولا يطلع عليه احد على ما وراء ما غير الله تع فاعطي ثلثا اعطي الصلوات الخمس وخواتيم سورة
البقرة وغفر بصيغة المجهول لمن لا يشرك بالله شيئا من امته المقحمات بضم الميم وبالحاء المهملة
الخفيفة المكسورة مرفوع بغفر وهي الذنوب العظام التي تقحم اصحابها اي تلقيهم في النار ومنهم
من يشدد ما من قحم في الامر قحوما اذا دخل فيه من غير روية يعني اعطي عليه السلام الشفاعة لاهل
الكباير من امته عن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر
سورة البقرة اراد بهما آمن الرسول الى آخرها من قراهما في ليلة كفتاه اي اغنتاه عن
قيام الليل او اراد انهما اقل ما يجزي من القراءة في قيام الليل او تكفيان الشر وتقيان المكروه
عن ابي الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ عشر آيات من اول
سورة الكهف عصم من الدجال اي حفظ من شره عن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يقرا في ليلة ثلث القرآن قالوا وكيف يقرا ثلث
القرآن قال قل هو الله احد يعدل اي يساوي ثلث القرآن اي ثلث اصوله المهمة وذلك
لان معاني القرآن المهمة ترجع الى علوم ثلثة الاول معرفته تع وتوحيده وتقديسه
عن مشارك في الجنس والنوع والثاني علم الشرايع من الاحكام والثالث علم تهذيب الاخلاق
وتزكية النفس وسورة الاخلاص تشتمل على القسم الاول الاشرف الذي هو كالاساس للآخرين
وعن عايشة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اي جعله امير الجيش وكان
يقرا لاصحابه اي الرجل يؤمهم في صلوتهم فيختم اي الصلوة بقل هو الله احد اي يقرا في الركعة
الاخيرة بعد الفاتحة من كل صلوة قل هو الله احد ويختم بها فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن وانا
احب ان اقراها وذلك لان من احب شيئا اكثر ذكره فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان
الله يحبه وقال انس رضه ان رجلا قال يا رسول الله اني احب هذه السورة قل هو الله احد
قال ان حبك اياها يدخلك الجنة عن عقبة بن عامر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الم تر على بناء المجهول من الاراءة آيات انزلت صفة الآيات الليلة نصب على الظرفية لم ير
مثلهن قط اي لم يوجد آيات سورة كلهن تعويذ للقاري من شر الاشرار غير هاتين السورتين
قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وهذا يدل على ان المعوذتين من القرآن
خلافا للبعض وعن عايشة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى اي دخل الى فراشه
كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما النفث اخراج ريح من الفم مع بصاق ما فقرا فيهما قل هو
الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ظاهر الحديث يومي الى ان النفث
مقدم على القراءة لان الفاء للتعقيب ولعله وقع سهوا من الناسخ من بعض الرواة وفي
البخاري بالواو كذا قاله بعض الشراح اقول تخطئة الرواة العدول لا عرض له من الرادي
خطاء هلا قاسوا هذا الفاء على ما في قوله تع فاذا قرات القرآن فاستعذ بالله وقوله
فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة مؤخر عن القتل فالمعنى جمع كفيه ثم عزم على
النفث فيهما فقرا فيهما ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما على راسه ووجهه
وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات من الحسان عن عبد الرحمن بن عوف رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة تحت العرش يوم القيمة قيل هذا كناية عن اختصاصها
بقرب منه تع واعتبار عنده بحيث لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها
القرآن فانه اجلها قدرا واعظمها حرمة ولهذا فصل بينه وبين المعطوف عليه بقوله
يحاج العباد اي يخاصمهم فيما ضيعوا من حدوده ويطالبهم بما اهملوا من مواعظه وامثاله
له ظهر وبطن جملة حالية من الضمير في يحاج فمن اتبع ظواهره وبواطنه فقد ادى حقوقه

الربوبية ووظائف العبودية قيل الظهر التلاوة والبطن الفهم وقيل الظهر ما ظهر
بيانه والبطن ما احتاج الى تفسير وقيل ظهره ما استوى فيه المكلفون من الايمان به و
العمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام
وفيه تنبيه على ان كلا من العباد انما يطلب منه بقدر ما انتهى اليه فهمه من علم الكتاب
والامانة ما هو لازم الاداء من حقوق الله تع او من حقوق العباد فان جميع حقوقهم امانات
فيما بينهم فمن اقام بحقها فقد اقام العدل وجانب الظلم والرحم اي القرابة تنادي الضمير
عائد الى الرحم او الى كل واحد من هذه الثلثة الا حرف تنبيه من وصلني وصله الله اي بالرحمة
ومن قطعني قطعه الله اي اعرض عنه وانما افرد الاخيرين بالذكر وان كانا داخلتين تحت
محافظة الكتاب تأكيدا لحرمتهما ومبالغة في الوصاية بحفظهما واخر الرحم لانه اخصهما
وعن عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن وهو
الحافظ والمواظب على قراءته او العالم بمعانيه والمعتني بالتدبر فيه اقرأ وارتق امر من
ارتقى اذا صعد ورتل اي رتل القرآن بان تقرأ مبينة حرفا حرفا على التأني والسكون
كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخر آية تقرأها ذكر الخطابي انه قد جاء في الاثر ان عدد
آي القرآن على عدد درج الجنة فمن استوفى في قراءة جميع آياته استولى على اقصى درجها فيكون
منتهى الثواب عند منتهى القراءة وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب لان عمارة القلوب بالايمان و
قراءة القرآن فمن خلا قلبه من هذه الاشياء فقلبه خرب لا خير فيه صحيح عن ابي سعيد
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن عن
ذكري ومسألتي اي اشتغل بقراءته ولم يفرغ الى ذكري للدعاء والمسئلة اعطيته افضل ما
اعطي السائلين اي اعطاه الله تع معظم مطالبه ومقاصده احسن واكثر مما يعطي الذين
يطلبون من الله حوائجهم وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه غريب
وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله
اي القرآن فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام
حرف وميم حرف فيحصل لكل منها عشر حسنات وعلى هذا القياس من جميع القرآن غريب
عن الحارث عن علي رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انها
الضمير للقصة ستكون فتنة بيان لما يريد بالفتنة ما وقع بين الصحابة رض او خروج
التاتار والدجال او دابة الارض والله اعلم فقلت ما المخرج منها اي فما طريق الخروج
والخلاص من تلك الفتنة قال كتاب الله اي هو التمسك بكتاب الله تع والعمل به فيه نبأ
اي خبر ما قبلكم من الانبياء والامم الماضية وخبر ما بعدكم من احوال القبر والحشر والنشر والجنة

والجنة والنار وغير ذلك وحكم ما بينكم اي ما بين حيوتكم ومماتكم من الحلال والحرام والكفر والايمان
والطاعة والعصيان وغير ذلك هو الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل وصف بالمصدر
للتأكيد والمبالغة ليس بالهزل هو ضد الجد وهو الكلام الخالي عن الفائدة واشتقاقه من الهزال
ضد السمن اي هو جد كله ليس بالباطل كما قال الله تع لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
تنزيل من حكيم حميد من تركه اي اعرض عن القرآن من جبار بيان لمن والجبار اذا اطلق على
الانسان يشعر بالصفة المذمومة نبه بذلك على ان ترك القرآن والاعراض عنه وعن العمل به
انما هو التجبر والحماقة قصمه الله اي كسره واهلكه دعاء عليه او خبر ومن ابتغى الهدى في غيره
اي من طلب الصراط المستقيم في غير كلام الله تع وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم اضله الله دعاء عليه
ايضا او اخبار اي ثبت الضلالة له فان طلب الشيء في غير محله ضلال وهو اي القرآن حبل الله
اي عهده ويستعار للوصل اي هو الوصلة التي يوثق عليها فيتمسك من اراد التجافي عن دار
الغرور والانابة الى دار السرور كالحبل الذي يتوصل به المتمسك به الى غرضه المتين
اي القوي يعني هو السبب القوي المأمون الانقطاع المؤدي الى رحمة الرب وهو الذكر
اي القرآن ما يتذكر به اي يتعظ الحكيم اي المحكم آياته اي قوي ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة و
لا يقدر جميع الخلائق ان يأتوا بمثله او ذو الحكمة في تأليفه وهو الصراط المستقيم هو الذي
لا تزيغ به الاهواء زاغ عن الطريق يزيغ اذا عدل عنه اي لا يميل بسببه اهل الاهواء اي
البدع يعني لا يصير به مبتدعا وضالا او من الازاغة بمعنى الامالة والباء للتعدية اي لا
يميله الاهواء المضلة عن نهج الاستقامة الى الاعوجاج كفعل اليهود بالتورية من تحريف
الكلم عن مواضعه لانه تع تكفل بحفظه قال تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولا
تلتبس به الالسنة اي لا يختلط به غيره بحيث يشتبه كلام الرب بكلام غيره لكونه كلاما
معصوما وقيل لانه نزل بلسان عربي مبين لا يلتبس بكلام العجمي قال تع لسان الذي يلحدون
اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين فلا يقرأ بغيره من الالسنة المختلفة وقيل معناه لا تتعسر
على السنة المؤمنين تلاوته قال تع فانما يسرناه بلسانك ولا يشبع منه العلماء اي
لا يحيط علمهم بكنهه فكلما فكروا انجلت لهم معان جديدة كانت في حجب مخفية ولا يخلق عن
كثرة الرد خلق الشيء يخلق بالضم فيهما خلوقة اذا بلي اي لا يزال رونقه ولا تقل طراوته
ولذة قراءته واستماعه بكثرة الرد اي تكرر تلاوته على السنة التالين واذان المستمعين
مرة بعد اخرى ولا تنقضي عجائبه اي لا ينتهي احد الى كنه معانيه العجيبة وفوائده الغزيرة
هو الذي لم تنته الجن اي لم يقف ولم يلبث اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا
مصدر وصف به للمبالغة اي عجيبا الحسن نظمه يهدي الى الرشد اي يدل الى الايمان و
الخير فآمنا به الآية من قال به اي القرآن صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل ومن

دُعِيَ اليه هُدِيَ اى المدعو الى صراط مستقيم اسناده مجهول عن انس رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه بركة القارى تاجا
يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا لو كانت فيكم اى الشمس فى بيوت
احدكم فما ظنكم بالذى عمل بهذا يعنى اذا كان حال والدى القارى كذلك فكيف
يكون عظم ثواب ذلك القارى العامل اى يكون له عند الله تع منزلة رفيعة ومرتبة عالية لا
تخطر ببال احدكم عن عقبة بن عامر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
القرآن فى اهاب اى جلد ما مسّته النار قيل ذلك كان معجزة للقرآن فى زمانه صلى الله عليه وسلم
ثم زال وقيل الاهاب قلب المؤمن وجوفه فمعناه من كان فى قلبه القرآن لا تحرقه نار جهنم و
هكذا ذكر عن احمد بن حنبل ره عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ القرآن فاستظهره
اى حفظه عن ظهر القلب واحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله الجنة وشفعه بالتشديد اى
جعله شفيعا فى عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت له النار فيه مثال فى التجاوز عن
ذنوبهم وجرايمهم فيقبل شفاعته فيهم غريب ضعيف عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لابى بن كعب رضه كيف تقرأ فى الصلوة فقرأ ام القرآن يعنى الفاتحة فقال
والذى نفسى بيده ما انزلت فى التورية ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى القرآن مثلها
وانها السبع المثانى والقرآن العظيم الذى اعطيته صحيح عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تعلموا القرآن واقرؤه فان مثل القرآن لمن تعلم فقرأ وقام به
كمثل جراب بكسر الجيم والعامة بفتحه محشو اى مملوء مسكا تفوح اى تظهر وتصل
ريحه كل مكان يعنى صدر القارى كجراب والقرآن فيه كالمسك فانه اذا قرأه وصلت
بركته الى بيته وسامعيه والراحة والثواب الى حيث وصل صوته ومثل من تعلمه فرقد اى
نام عن تلاوته والقيام به وهو فى جوفه كمثل جراب اوكى على مسك اى يشد عليه بالوكاء
فلا تفوح ريحه شبهه بذلك من حيث انه ضيعه على نفسه وابطل فايدته فى حقه بترك قراءته
وتدبر معانيه وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم المؤمن
الى اليه المصير وآية الكرسى حين يصبح حفظ بهما اى ببركتهما من الآفات حتى يمسى ومن
قرأهما حين يمسى حفظ بهما حتى يصبح غريب وعن النعمان بن بشير رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب كتابا اى امر بكتبه القرآن فى اللوح المحفوظ
قبل ان يخلق السموات والارض بالفى عام وقيل اى اثبت ذلك فيه وفى غيره من
مطالع العلوم الغيبية انزل منه اى من ذلك الكتاب آيتين ختم بهما سورة البقرة
وهما آمن الرسول الى آخره ولا تقرآن فى دار ثلث ليال فيقربها الشيطان غريب
عن ابى الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ ثلث آيات من

من اول الكهف عصم اى حفظ من فتنة الدجال وتخصيص هذه السورة ان اوائلها
مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجئوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس والمرجو
من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم صح عن انس رضه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل شئ قلبا قلب الشئ خالصه وان قلب القرآن
يس اى لو امكن ان يكون له قلب لكان يس فتح لان المقصود من الاعتقادات موضوع فيه
كذكر احوال القيمة من الحشر والنشر والجنة والنار فيه مستقصى بحيث لم يكن فى غيره كما هو
فيه واحوال الاجرام العلوية والمواعظ البليغة ونحوها ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها
قراءة القرآن عشر مرات غريب وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله قرأ طه ويس اى افهمهما الملائكة والهمهم معناهما قبل ان يخلق السموات والارض
بالف عام او امر ملكا بقراءتهما فلما سمعت الملائكة القرآن اى طه ويس اذ اللام للعهد
قالت طوبى اى الراحة والطيب حاصل لامة ينزل هذا عليها او المراد بطوبى شجرة فى الجنة
فى كل بيت من بيوت الجنة منها غصن وطوبى لاجواف تحمل هذا وطوبى لالسنة
تتكلم بهذا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفر
له سبعون الف ملك من حين قراءتها الى الصبح غريب عن ابى رافع رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة غفر له غريب وعن العرباض بن
سارية رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسبحات بكسر الباء السور التى فى اوايلها
سبحان او يسبح او سبح وهى سبحان الذى اسرى بعبده ليلا والحديد والحشر والجمعة والتغابن و
الاعلى قبل ان يرقد اى ينام يقول ان فيهن آية خير اى هى خير من الف آية غريب
عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سورة فى القرآن ثلثون آية
شفعت لرجل حتى غفر له وهى تبارك الذى بيده الملك يحتمل ان يكون قد مضى فى القبر
يعنى كان رجل يقرأها ويعظم قدرها فلما مات شفعت حتى دفع عنه عذابه ويحتمل ان يكون بمعنى
المستقبل اى تشفع لمن يقرأها يوم القيمة عن ابن عباس رضه قال ضرب بعض اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم خباءه بالكسر والمد اى خيمته على قبر وهو لا يحسب اى لا يظن انه قبر
فاذا فيه اذا للمفاجاة انسان يقرأ فيه تبارك الذى بيده الملك حتى ختمها فاتى اى
صاحب الخيمة النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بما سمع فقال النبى صلى الله عليه وسلم هى المانعة اى هذه
السورة تمنع العذاب من قارئها هى المنجية تنجيه اى تخلص القارى من عذاب القبر غريب
وفيه بيان ان بعض الاموات يصدر منهم ما يصدر من الاحياء وعن جابر رضه ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل وتبارك الذى بيده الملك غريب وعن ابن عباس رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف القرآن لان احكام القرآن

اى يطلب المغفرة له

مشتملة على امور الدنيا وامور الآخرة وهذه السورة احوال الآخرة فحسب وقل هو الله احد
تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن وذلك لان
القرآن مشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاد واحوال المعاش وهذه السورة
مشتملة على القسم الاول فان البراءة عن الشرك عين التوحيد وعن معقل بن يسار رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح ثلث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم فقرا ثلث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه اي
يستغفرون له حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي
كان بتلك المنزلة غريب عن انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرا كل يوم
مائتي مرة قل هو الله احد محي عنه ذنوب خمسين سنة الا ان يكون عليه دين فانه لا يمحى عنه وعنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اراد ان ينام على فراشه فنام على يمينه ثم قرا مائة مرة
قل هو الله احد اذا كان يوم القيمة يقول له الرب يا عبدي ادخل على يمينك الجنة مكافاة
لطاعته للرسول صلى الله عليه وسلم في الاضطجاع على اليمين وقراءة السورة التي فيها صفاته فيجعل من
اصحاب اليمين في دخول الجنة من جانب اليمين غريب عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم
سمع رجلا يقرا قل هو الله احد فقال وجبت قلت وما وجبت قال الجنة عن فروة بن نوفل
عن ابيه رض انه قال يا رسول الله علمني شيئا اقوله اذا اويت الى فراشي فقال اقرا قل يا ايها الكافرون
فانها براءة من الشرك وذلك لان الله تع امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السورة ان يجيب
الكفار بلا اعبد ما تعبدون فهذا براءة من الشرك فهو عين التوحيد فمن قراها عن اعتقاد صحيح
فقد برئ عن الشرك وقال عقبة بن عامر رض بينا انا اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
الجحفة وهي ميقات اهل الشام ومصر والمغرب في عقد الاحرام والابواء بفتح الهمزة وسكون
الباء وبالمد جبل بين مكة والمدينة سمي بذلك لان السيل تبوء اليه وبه توفيت ام النبي
صلى الله عليه وسلم وقيل هي قرية بينها وبين الجحفة عشرون ميلا اذ غشيتنا اي جاءتنا ريح
وظلمة شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طفق يتعوذ باعوذ برب الفلق
واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما اي ليس تعويذ مثل
هاتين السورتين بل هما افضل التعاويذ عن عبد الله بن خبيب رض انه قال خرجنا في ليلة
مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل فقلت ما اقول
قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسي ثلث مرات تكفيك من كل شيء
اي تدفع هذه السور عنك شر كل ذي شر عن عقبة بن عامر رض قال قلت يا رسول الله اقرا
بحذف همزة الاستفهام اي أأقرا سورة هود وسورة يوسف قال لن تقرا شيئا ابلغ
اي اتم في التعوذ عند الله من قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس والمراد التعريض

التعريض على التعوذ بهاتين السورتين **فصل من الصحاح** عن ابي موسى رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن اي تحفظوا به وواظبوا على تلاوته فوالذي نفسي
بيده لهو اشد تفصيا اي ذهابا وتفلتا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال
بالضم وهو الحبل الذي يشد به ذراع البعير عن عبد الله بن مسعود رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم استذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته فانه
اشد تفصيا من صدور الرجال متعلق بتفصيا من النعم من عقلها بفتح النون واحد
الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل وهو متعلق باشد اي اشد من تفصي النعم
المعقلة وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القرآن من شانهم وعن ابن عمر رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة اي المشدودة
بالعقال ان عاهد عليها اي دام على حفظ تلك الابل امسكها وان اطلقها اي ارسلها و
خلاها ذهبت وكذلك القرآن ان لم يتعاهد عليه يفر من صدره وينساه وعن جندب
بن عبد الله رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
اي ما دام لكم حضور ونشاط بقراءته وخواطركم مجموعة فاذا اختلفتم اي تفرقت قلوبكم
وسئمتم من القراءة فقوموا عنه اي اتركوا قراءته فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور
القلب او المراد اقرؤا ما دمتم متفقين على تصحيح قراءته واسرار معانيه فاذا اختلفتم
في ذلك فاتركوه لان الاختلاف يفضي الى الجدال والجدال الى الجحود وتلبيس الحق بالباطل
اعاذنا الله من ذلك بفضله وسئل انس رض كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كانت قراءته مدا اي ذات مد اي كان عليه الصلوة والسلام يمد حروف المد واللين
في قراءته وحروف المد ثلثة الالف الساكنة التي قبلها فتحة والواو الساكنة التي قبلها
ضمة والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان في الكلام هذه الحروف بعدها همزة
كقوله تع قالوا آمنا او حرف مشدد كقوله تع اتحاجوني او ساكن كقوله تع صاد يمد
تلك الحروف وفي قدره اختلاف فبعضهم يمد بقدر الالف وبعضهم بقدر الفين و
بعضهم بثلث وبعضهم باربع وبعضهم بخمس ثم قرا اي انس بسم الله الرحمن الرحيم
يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ليعلم الحاضرون كيفية قراءته صلى الله عليه وسلم
فمد البسملة لم يكن الا بقدر خروج المد من الفم لانه ليس بعد الالف همزة ولا تشديد
ولا ساكن والرحيم يمد عند الوقف بقدر الفين في الكل بقدر خروج الياء من الفم
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما هذه نافية
ما اذن لنبي ما هذه مصدرية اي ما استمع الى شيء كاستماعه الى صوت نبي والمراد بهذا الاستماع
اجزال ثوابه والاعتداد به يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به

وانفلاتا نخ

الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقيل معنى تغنيه قراءته
على خشية من الله تعالى ورقة من فؤاده وقيل كشف الغموم بذكر كلام الرب كما يتغنى
المغموم بالشعر لطلب الفرجة وقيل معناه التطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات
الطرب اباحه ابو حنيفة رح وجماعة من السلف وكرهه مالك والشافعي في قول وعنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن
يجهر به وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي خلفائنا وسيرتنا من لم يتغن
بالقرآن اي لم يستغن به عن غيره وقيل معناه من لم يتفرح من غمومه بقراءة القرآن و
التدبر فيه وقال عبد الله بن مسعود رضه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
اقرأ علي اي اقرأ حتى اسمع اليك قلت اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال
فاني احب ان اسمعه من غيري وهذا دليل على ان استماع القرآن سنة فقرأت سورة النساء
حتى اتيت الى هذه الآية فكيف اي كيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم اذا
جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم وجئنا بك على هؤلاء
المكذبين شهيدا قال حسبك الآن لا تقرأ شيئا آخر فاني مشغول بالتفكر في
هذه الآية وبالبكاء فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان اي تسيلان وعن انس رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب رضه ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن
والمراد من قراءته عليه الصلوة والسلام على ابي تعليم وارشاد وهو اول قراء الصحابة رضه
واشدهم استعدادا لتلقف القرآن كتلقفه صلى الله عليه وسلم من امين الوحي ثم
فلذا اخص بذلك ومن هذا جرت السنة بين القراء ان يقرأ الاستاذ ليسمع التلميذ ثم
يقرأ التلميذ قال اي ابي رضه آلله سماني لك الاولى للاستفهام قلبت الثانية الفا فصار
انه بالمد ويجوز الحذف للعلم بها سماني لك قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال
نعم فذرفت عيناه اي سالت منها الدموع ابتهاجا وفرحا من تسمية الله تعالى اياه بالقراءة
او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة وفي رواية امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين
كفروا قيل تخصيص هذه السورة بالقراءة من بين السور لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة
من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضي الاقتصار و
قيل لان فيها قصة اهل الكتاب وابي رضه كان من احبار اليهود فاراد صلى الله عليه وسلم ان يعلمه حالهم
ويخاطبه انه تعالى اتاهم فيتقرر ايمانه بالله تعالى وبنبوته عليه الصلوة والسلام اشد وقال
ابن عمر رضه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو وقيل نهيه
عليه الصلوة والسلام عن ذلك لاجل ان جميع القرآن كان محفوظا عند جميع الصحابة فلو ذهب
بعض ممن عنده شيء منه ومات لضاع ذلك القدر وفي رواية لا تسافروا بالقرآن

بالقرآن والمراد به المصحف فاني لا آمن ان يناله العدو فيمزقوه او يحرقوه او يلقوه في
مكان نجس من الحسان عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال جلست في عصابة اي جماعة
من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العري هؤلاء هم اهل الصفة من
كان منهم ثوبه اقل من ثوب صاحبه كان يجلس خلف صاحبه يستتر به وقارئ يقرأ علينا
اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا يعني كنا غافلين عن مجيئه فنظرنا فاذا هو قائم
فوق رؤوسنا فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت القارئ فسلم اي الرسول صلى الله
عليه وسلم علينا ثم قال ما كنتم تصنعون قلنا كنا نستمع الى كتاب الله فقال الحمد لله الذي
جعل من امتي من امرت ان اصبر نفسي معهم اي جعل زمرة الفقراء مقربين عنده بحيث امرني
الله تعالى بالصبر معهم بقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الآية قال
اي الراوي فجلس اي النبي صلى الله عليه وسلم وسطنا ليعدل بنفسه فينا اي ليسوي نفسه
ويجعلها عديلة لنا في المجلس تواضعا منه صلى الله عليه وسلم لربه ورغبة فيما نحن فيه ثم قال بيده
هكذا اي اشار بها اي اجلسوا حلقا فتحلقوا اي جلسوا حواليه كالحلقة وبرزت اي
ظهرت وجوههم له بحيث يرى صلى الله عليه وسلم وجه كل واحد منهم فقال ابشروا اي افرحوا
يا معشر صعاليك المهاجرين جمع صعلوك وهو الفقير بالنور التام يوم القيمة وذلك
لان حظ الفقراء في القيمة اكثر من حظ الاغنياء لانهم وجدوا لذة وراحة في الدنيا
تدخلون الجنة قبل اغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة وانما دخلوا قبل
الاغنياء لان الاغنياء وقفوا في العرصات للحساب وسئلوا عن تحصيل الاموال وكيفية
صرفها والمراد بالفقراء الصابرون الصالحون وبالاغنياء الاغنياء الشاكرون
المؤدون حقوق اموالهم وعن البراء بن عازب رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم زينوا القرآن باصواتكم حمله كثير على القلب فمعناه زينوا اصواتكم بالقرآن فان
الاصوات واصحاب الاصوات يتزينون بالقرآن وعن سعد بن عبادة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم
اي ليست له يد وقيل اي مبتلى بالجذام وقيل اي مقطوع الحجة لا حجة له ولا عذر في نسيان
القرآن اي ينكس رأسه بين يدي الله تعالى حياء وخجالة من نسيان كلامه الكريم وقيل معناه
لقي الله ويده خالية عن الخير وعن عبد الله بن عمرو رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يفقه اي
لم يفهم من قرأ القرآن اي ختمه في اقل من ثلث اي ثلث ليال لانه اذ ذاك لم يتمكن
من التدبر له والتفكر فيه بسبب العجلة والملالة وعن عقبة بن عامر رضه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر
بالصدقة يعني كما ان الجهر والسر بالصدقة جائزة فكذا في قراءة القرآن والسر اولى

نعم لو قرأ جهرا ليستمع اليه ويتعلم منه او لينال المستمع الثواب او الذوق او لاظهار شعار الدين كان الجهر اولى ولعل المراد بالاسرار به التفكر والتدبر فيه لئلا ينافي تزيين القرآن

بالصوت والافصاح به غريب عن صهيب رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما آمن بالقرآن اي لم يؤمن بحكمه من استحل محارمه جمع محرم بمعنى الحرام والضمير للقرآن ضعيف عن

يعلى بن مملك رضه انه سأل ام سلمة رضه عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هي تنعت اي تصف قراءة مفسرة اي مبينة حرفا حرفا اي كان يقرأ على التأني بحيث يمكن عد حروف

ما يقرأ وروي انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته من التقطيع اي يقرأ بالوقف على رؤس الآيات لتبيينها يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم

ثم يقف والاول اصح اي الرواية الاولى عن ام سلمة رضه اصح من الثانية لان الثانية ليست بسديدة جدا ولا مرضية لاحد لان فيها فصلا بين الصفة والموصوف **فصل**

من الصحاح قال عمر بن الخطاب رضه سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها فقلت لهشام تعال معي حتى نسأل

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قراءتي صحيحة ام قراءتك فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته اي هشاما يقرأها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي

على سبع قراءات فاقرؤا ما تيسر منه **وقال** ابن مسعود رضه سمعت رجلا قرأ آية وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت في وجهه

الكراهية انما كره صلى الله عليه وسلم اختلاف ابن مسعود رضه مع ذلك الرجل في القرآن لان قراءته على وجوه مختلفة جائزة فانكار بعض تلك الوجوه انكار للقرآن وهو غير جائز فقال

كلاكما محسن فلا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا **وقال** ابي بن كعب رضه كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى

قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا جميعا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم

فقرأ فحسن شأنهما فسقط على بناء المجهول في نفسي من التكذيب معناه ندمت من تكذيبي وانكاري قراءته وذلك الرجل ندامة ما ندمت مثلها الا في الاسلام ولا اذ كنت في الجاهلية لان

الشك الذي ادخله في امر الدين ورد على مورد اليقين فتبعته بعد المعرفة اتم واهم فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعجزة ما قد غشيني اي عرى لي ودخل في خاطري من

التكذيب والشك ضرب في صدري بيده يحتمل ان يكون هذا الضرب لاخراج الوسوسة

الوسوسة الشيطانية عن قلبه بيده المباركة وان يكون للتلطف ففضت عرقا اي جرى عرقي من الخوف والاستحياء من حضرة الرسالة لما وقع في خاطري وكانما انظر

الى الله فرقا اي خوفا وفزعا فقال لي يا ابي ارسل الي على بناء المجهول اي ارسل الله تعالى جبرائيل الى خاطري ان اقرأ على صيغة الامر وان هذه مصدرية او مفسرة للامر المقدر القرآن

على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي جبرائيل الى الله تعالى وسألته ان هوّن اي سهّل على امتي ان مصدرية او مفسرة لما في رددت من معنى القول يقال رد اليه اذا

رجع فرد الي الثانية اي رد الله تعالى الي الرسالة الثانية اقرأه على حرفين اي قرأتين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الرسالة الثالثة اقرأه على سبعة

احرف ولك بكل ردة اي بمقابلة كل دفعة رجعت الي رددتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت ذلك على امتك من اول الامر مسألة تسألنيها

هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسألة مستجابة قطعا فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم

بالرفع عطف على الخلق وهي الشفاعة في ذلك اليوم **وقال** ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبرائيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده اي اطلب منه

ان يطلب من الله تعالى الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف فيزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف والاصح ان المراد من سبعة احرف اللغات وهو ان يقرأ كل قوم من العرب

بلغتهم وما جرت به عادتهم من الادغام والاظهار والامالة والتفخيم والتخفيف والاشمام و الروم والهمزة والتليين الى غير ذلك من وجوه اللغات في الكلمة الواحدة **من الحسان**

عن ابي بن كعب رضه انه قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرائيل فقال يا جبرائيل اني بعثت الى امة اميين اي لا يقدر امتي ان يقرأ على قراءة واحدة لان منهم من جرى لسانه على الامالة

ويتعسر عليه التفخيم ومنهم من جرى على الادغام الى غير ذلك منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتابا قط قال يا محمد ان القرآن انزل على سبعة

احرف **وفي رواية** ليس منها اي ليس حرف من تلك الاحرف الا شاف يشفي صدور القارئين ويشفي من العلل والامراض لا يفارقها في المعنى وكونها من عند الله تعالى كما قال

الله تعالى قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء كاف اي في الحجة على صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعجاز نظمه وعجز الخلق عن الاتيان بمثله **وفي رواية** عن ابي رضه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال ان جبرائيل وميكائيل اتياني فقعد جبرائيل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبرائيل اقرأ القرآن على حرف قال ميكائيل استزده اي اطلب الزيادة يا محمد

حتى بلغ سبعة احرف وكل حرف شاف كاف **وعن** عمران بن حصين رضه انه مر على قاص

بتشديد الصاد اي على رجل يقول القصص يقرأ اي القرآن ثم يسأل اي الناس شيئا
بالقرآن فاسترجع عمران رضه اي قال انا لله وانا اليه راجعون وهذا الكلام يقال عند نزول
المصيبة وهذا مصيبة لانه من علامات القيمة ولانه بدعة وظهور البدعة مصيبة ثم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به اي فليطلب من
الله تع بالقرآن ما شاء من امور الدنيا والآخرة لا من الناس فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن
ويسألون به الناس

كتاب الدعوات من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته العجلة ابتغاء
الشيء قبل اوانه والمراد به ان كل نبي دعا على امته بالهلاك كما ان نوحا م دعا على
امته حتى غرقوا بالطوفان وصالح دعا على امته حتى هلكوا بالصيحة وكذلك شعيب وموسى
وغيرهم م واني اختبأت دعوتي الاختباء الستر والاخفاء يعني اتخذتها خبيئة
وادخرتها شفاعة لامتي اي لاني اخرتها لهم من جهة الشفاعة الى يوم القيمة فهي اي
الشفاعة نائلة اي واصلة ومدركة ان شاء الله تع من مات في محل النصب على انه مفعول
لنائلة اي نائلة كل من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا الجملة حال من فاعل مات وانما
ذكر ان شاء الله تع مع حصولها له لا محالة ادبا وامتثالا بقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اتخذ اي التمس
واسأل عندك عهدا اي امانا لن تخلفنيه اي ارجو ان لا تردني به فان دعاء
الانبياء عم لا يرد فانما انا بشر اشارة الى ظلومية البشر وجهوليته وتمهيد لعذره فيما
يبدو منه عليه الصلوة والسلام من شتم او ضرب او نحوهما لان المؤدي اليه الغضب الذي
هو من لوازم البشر فاي المؤمنين آذيته بيان وتفصيل لما كان التمسه صلى الله عليه وسلم بقوله
اتخذ عندك عهدا وقوله شتمته لعنته جلدته اي ضربته بيان لقوله آذيته ولذا لم
يدخل العاطف فاجعلها له اي تلك الاذية لمن آذيته صلوة اي رحمة وزكوة اي طهارة
من الذنوب والمعايب وقربة تقربه بها صفة لكل واحد من الصلوة واخويها اي تقربه
بتلك الاذية اليك يوم القيامة روي انه صلى الله عليه وسلم خرج يوما من حجرته الى الصلوة
فتعلقت به عائشة رضه والتمست منه شيئا والحت عليه في ذلك وتجذب ذيله فقال
لها قطع الله يدك فتركته وجلست في حجرتها مغضبة ضيقة الصدر فلما رجع اليها ورآها
كذلك قال اللهم اني اتخذ عندك عهدا الخ تطييبا لقلبها فالسنة لمن دعا على احد
ان يدعو له خيرا لتعليله **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا
يقل اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت لان هذا شك في قبول
الدعاء وهذا لا يجوز في حق الله تع لانه كريم وقدير وليعزم مسألته اي ليقطع وليجزم فيها

جزء

فيها من غير شك وتردد بالاجابة انه تفتح اللام في الرواية المعتبرة مفعولا له للعزم
اي لانه يفعل ما يشاء او مفعولا به لليسأله اي ليعزم مسألته فعل ما يشاء لا مكره له
اي لا يقدر احد ان يكرهه على فعل امر او تركه بل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد **وفي رواية**
ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فان الله تع لا يتعاظمه شيء اعطاه اي لا يعظم ولا يكبر عليه
اعطاء شيء بل جميع الموجودات والمعدومات في امره يسير **وعنه** انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد ما لم يدع باثم مثل ان يقول اللهم انصرني على قتل فلان
وهو مسلم او اللهم ارزقني الخمر ونحو ذلك او قطيعة رحم مثل ان يقول يا غيب بيني وبين
ابي وامي او اخي وغير ذلك فان مثل هذا الدعاء لا يقبل ما لم يستعجل اي يقبل دعاؤه
بشرط ان لا يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول الداعي قد دعوت وقد دعوت
اي دعوت مرة ومرتين واكثر فلم ار يستجاب لي اي لم ار قبول دعائي فيستحسر
اي ينقطع ويمل عند ذلك من الدعاء ويدع الدعاء اي يتركه فلا ينبغي للمؤمن ان يمل
من الدعاء لانه عبادة وتاخير الاجابة اما لانه لم يأت وقته لان لكل شيء وقتا مقدرا
في الازل ولانه لم يقدر في الازل قبول دعائه فيعطي الله تع في الآخرة من الثواب عوضه
او يؤخر البلاء ويبالغ في الدعاء فان الله يحب الملحين في الدعاء **عن** ابي الدرداء

دعاؤه

رضي الله عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو
له مستجابة لخلوص دعائه عن الرياء عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير
قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل بكسر الميم على الاشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه
يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك بمثل ما دعاه لاخيه فقيل كان السلف
اذا ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون
اعون للاستجابة **عن** ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق اي احذر
دعوة المظلوم يعني لا تظلم احدا حتى لا يدعو عليك فانه ليس بينها اي بين
دعوته وبين الله حجاب اذا دعا على ظالمه يقبل الله دعاءه **وعن** جابر رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم اي دعاء سوء ولا تدعوا على اولادكم
ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا اي كيلا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء الجملة
صفة ساعة والعطاء ما يعطى من خير او شر واكثر استعماله في الخير يعني ساعة الاجابة
فيستجيب لكم فتندموا على ما دعوتم فلا ينفعكم حينئذ الندم **من الحسان** عن النعمان
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة لان المقصود
الاعظم من العبادة الاقبال على الله تع والاعراض عما سواه بحيث لا يرجى ولا يخاف الا
اياه والدعاء لا ينفك عن هذه المعاني فجعله صلى الله عليه وسلم نفس العبادة ثم قرأ وقال

ربكم ادعوني استجب لكم ويروى الدعاء مخ العبادة مخ الشيء خالصه عن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء اكرم على الله من الدعاء لان فيه اظهار
العجز والاعتراف بالفقر والذل غريب وعن عبادة رض انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من احد يدعو بدعاء الا آتاه الله ما سأل ان جرى في الازل تقدير اعطائه ما سأل
او كف عنه من السوء مثله اي دفع عنه البلاء عوضا مما منع مما سأل ان لم يجر التقدير ما لم
يدع باثم او قطيعة رحم وعن سلمان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء
الا الدعاء قيل المراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول مكروه مجازا فاذا وفق للدعاء
رفع عنه ذلك وقيل المراد هو القضاء المعلق بالدعاء كحديث الرخصة في التداوي مع انه لا ينفع
دواء وداء الا ما قدر ازلا نفعه فيه فكذلك كل قضاء قدر دفعه بالدعاء اندفع وما لا فلا
ولا يزيد في العمر الا البر معناه اذا بر لا يضيع عمره فكانه زاد وقيل يزاد حقيقة قال تع و
ما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب وقال يمحو الله ما يشاء ويثبت وعن ابن
عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل اي يسهل
الله تع عليه بسبب الدعاء تحمل ما نزل به من البلاء فيصبر عليه ويرضى به حتى يصير القضاء النازل
به كان لم ينزل اما بالتخفيف او الصرف فعليكم عباد الله بالدعاء اي الزموا الدعاء غريب
وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله اي اطلبوا قضاء
حوائجكم من الله الكريم فان الله يحب ان يسأل اي يطلب منه الحاجات وافضل العبادة انتظار
الفرج بترك الشكاية من البلاء النازل والصبر عليه حتى يفرج عنه لان الصبر في البلاء انقياد
بقضاء الله تع وهو افضل العبادة غريب وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لم يسأل الله يغضب عليه لان ترك السؤال تكبر واستغناء فهذا لا يجوز للعبد
والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقوبة الى من غضب اليه وعن ابن عمر رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة وما سئل الله شيئا
احب اليه من ان يسأل العافية والمراد بالعافية هنا وجدان الشخص كفافا من قوت و
لباس وصحة بدن واشتغاله بامر دينه وتركه لا ضرورة ولا خير فيه وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يستجيب الله له اي من اراد ان يقبل الله
دعاءه عند الشدائد جمع شديدة وهي الحادثة والمشقة فليكثر الدعاء في الرخاء بفتح
الراء ضد الشدة غريب وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم
موقنون بالاجابة اي كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون معها الاجابة وذلك
باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة اركان الدعاء لتكون الاجابة اغلب
على القلب من الرد وتأيد بقوله واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل اي

اي معرض عن الله تع او عما يسأله لاه من لهى بالكسر يلهى لهيا اي تارك ذكره او من
اللهو اللعب اي لاعب عما يسأله وقيل معنى قوله وانتم موقنون بالاجابة كونوا معتقدين
لحصول الاجابة لان الداعي اذا لم يكن رجاؤه واثقا لم يكن دعاؤه صادقا غريب وعن ابن
عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سألتم الله فاسألوه ببطون اكفكم
جمع الكف لان الداعي ببطن الكف منتظر لنزول الرحمة والاجابة فيبسط كفيه متواضعا
متخشعا ويمدها اليه مد المحتاج الى المحتاج اليه ولا تسألوه بظهورها لان ظهر الكف اشارة
الى الدفع لا الى الطلب ويروى فاذا فرغتم من الدعاء فامسحوا بها اي باكفكم وجوهكم
فانها نزل عليها آثار الرحمة فيصل بركتها الى الوجوه وعن سلمان رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم حيي يفسر في حق الله تع بما هو الغرض في النهاية وغرض الحيي من الشيء تركه
والاباء عنه كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا اي خالية من الرحمة وعن
ابن عمر رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح
بهما وجهه وذلك على سبيل التفأل فكان كفيه قد ملئتا من البركات السماوية والانوار
الالهية وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء
قيل هي التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او تجمع الثناء عليه تع وآداب المسألة
وقيل هي التي تشمل جميع الخيرات مثل قوله اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار ويدع اي يترك ما سوى ذلك وعن عبد الله بن عمر رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب لخلوصه وصدق النية
فيه وبعده عن شائبة الرياء والمداهنة وقال عمر بن الخطاب رض استأذنت النبي صلى الله عليه
وسلم في العمرة فاذن لي وقال اشركنا يا اخي في دعائك ويروى اخي بالتصغير تلطفا
وتعطفا ولا تنسنا فيه اظهار الخشوع والفاقة الى الله تع في مقام العبودية بالتماس الدعاء
ممن عرف السبيل هداية وفيه حث الامة على الرغبة في دعاء الصالحين والتبرك بهم
وفيه تعليمهم بان لا يخصوا انفسهم بالدعاء ويشركوا اخوانهم في مظان الرجاء فقال اي
الرسول صلى الله عليه وسلم كلمة وهي اشركنا او يا اخي او لا تنسنا ولم يصرح بها توقيا عن تفاخر
ونحوه من آفات النفوس ما يسرني ان لي بها الدنيا ما للنفي والباء للمقابلة اي لو كان
الدنيا لي بدل تلك الكلمة لما سرني فان تلك الكلمة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي
هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم سرعة قبول الدعاء
انما تكون لصلاح الداعي او لتضرعه في الدعاء عنده تع الصائم حين يفطر انما يقبل
دعاؤه لانه فرغ من عبادة محبوبة الى الله تع مرضية كما قال صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تع
الصوم لي والامام العادل لان عدله افضل العبادات اذ عدل ساعة يعدل عبادة

ستين سنة ودعوة المظلوم لانه لما لحقه نار الظلم واحرقت احشاؤه خرج من الداعي
التضرع فصار مضطرًا الى قبول الدعاء فيقبل دعاؤه كما قال الله تع امن يجيب المضطر
اذا دعاه ويكشف السوء يرفعها الله حال من دعوة المظلوم اى يرفع الله تع دعوة المظلوم
فوق الغمام قيل هو السحاب الابيض فوق السماء السابعة ويفتح لها اى لدعوة ابواب السماء
رفعها وفتح ابواب السماء كناية عن سرعة قبول دعوة ويقول الرب جل ذكره وعزتي لانصرنك
اى المظلوم ولو بعد حين ويحتمل المطلوب الوقت ولستة اشهر ولاربعين سنة
والله اعلم بالمراد يعني لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لاني حليم لا اعجل
عقوبة العباد فلعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة وعنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن انما اكد بها لالتجاء هؤلاء
الثلثة الى الله تع بصدق الطلب ورقة القلب وانكسار البال دعوة الوالد لولده فانه
لا يدعو له الا على نعت الشفقة والرقة التامة وكذا دعوته عليه لانه لا يدعو عليه الا على نعت
المبالغة لمن اساءة اليه ويقاس عليه دعوة الوالدة ودعوة المسافر يحتمل ان يكون دعوته
بالخير لمن احسن اليه وبالشر لمن آذاه واساء اليه لان دعاءه لا يخلو عن الرقة ودعوة المظلوم
لانه مضطر لما بينا **باب ذكر الله تعالى والتقرب اليه من الصحاح** عن ابي هريرة
وابي سعيد رضه انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد قوم يذكرون الله تع الا
حفتهم الملائكة اى احاطت بهم وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله
فيمن عنده مر شرحه في كتاب العلم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق
المفردون بتشديد الراء وكسرها من فرد اذا اعتزل وتخلى للعبادة او بالفتح والتخفيف
من افرد برأيه اى تفرد به يعني جعل نفسه فردًا ممتازًا بذكر الله تع او جعل ربه فردًا بالذكر
وترك ذكر ما سواه قالوا وما المفردون يا رسول الله وانما لم يقولوا من هم لقصدهم منه
عليه الصلوة والسلام بيان المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل ولانهم
استخبروا عن معرفة هذا اللفظ عند الاطلاق فكانهم قالوا وما صفة المفردين قال الذاكرون
الله كثيرًا والذاكرات والذكر الكثير هو ان لا ينسى الرب تع على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات
والمراد المستخلصون لعبادة الله تع المشتغلون بذكره المعتزلون عن الناس فهجروا الخلائق
وتركوا الاوطان والاحباب ورفضوا الشهوات واللذات اذ لا يصح للعبد مقام التفريد الا بهذه
الاشياء والانقطاع الى الله تع عن ابي موسى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت شبه الذاكر بالحي الذي زين ظاهره
بنور الحيوة بالتصرف فيما يريده وباطنه منور بنور العلم والفهم كذلك الذاكر مزين ظاهره
بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة وغير الذاكر كالميت لانه عاطل ظاهره وباطل

وباطن باطنه عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تع انا
عند ظن عبدي بي معناه اعامل العبد على حسب ظنه بي وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث
على حسن الظن بالله تع وتغليب الرجاء على الخوف والظن هنا بمعنى اليقين والاعتقاد
لا بمعنى الشك وانا معه اى مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالمعونة والرحمة
والتوفيق وقيل بالعلم اى انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله فان ذكرني في نفسه
اى سرًا وخفية اخلاصًا وتجنبا عن الرياء ذكرته في نفسي اى اسر بثوابه لا اكله الى احد من
خلقي وذكره تع العبد هو حسن القبول منه والمجازاة له بالحسنى وان ذكرني في ملاء اى
بين جماعة من المؤمنين ذكرته في ملاء خير منهم يريد بهم الملائكة المقربين وارواح المرسلين
واختلف في خيرية الملائكة من البشر والمختار ان خواص البشر كالانبياء هم خير من
خواص الملائكة واما عوام البشر فليسوا بخير من الملائكة اصلاً لا من خواصهم ولا من عوامهم
فمعنى قوله في ملاء خير منهم اى خير منهم حالاً فان حال الملائكة خير من حال الانس في الجد والطاعة
قال تع فيهم لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون واحوال المؤمنين مختلفة بين طاعة
[ابي الدرداء] ومعصية وجد وفتور وعن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تع
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت
الصفة مقامه وازيد اى من عشر امثالها الى سبعمائة ومن جاء بالسيئة فجزاء السيئة مثلها
او اغفر اى تلك السيئة فاني غفور رحيم ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة مني شبرًا
اى مقدارًا قليلاً تقربت منه ذراعًا اى اوصلت رحمتي اليه مقدارًا ازيد منه ومن
تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن وعلى هذا كلما
زاد العبد قربة زاد من الله رحمة فذكر الذراع والباع للتمثيل والتصوير لافهامهم المجازاة العبد
فيما يتقرب به الى ربه بمضاعفة لطفه واحسانه ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي بين
المشي والعدو يعني من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني اى جاءني
بقراب الارض بكسر القاف اى بما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئًا حال من
فاعل لقيني العائد الى من لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته تع كيلا ييئس
المذنبون منها بكثرة الخطيئة ولا يجوز لاحد ان يغتر بهذا ويكثر الخطيئة فانه تع يغفر لمن
يشاء ويعذب من يشاء فلا يعلم انه من ايهم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تع قال من عادى اى آذى لي وليًا من اوليائي فعيل بمعنى مفعول
وهو من يتولى الله امره فلا يكله الى نفسه لحظة قال تع وهو يتولى الصالحين او للمبالغة فاعل
وهو المتولي عبادة الله تع بلا تخلل عصيان فقد آذنته بالحرب الضمير للولي وضمير الموصول
محذوف اى اعلمت الولي بالمحاربة مع من عاداه ويجوز ان يعود الى الموصول فمعناه اعلمت

معادي الولي بمحاربتي معه لاجل وليي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما اي من اداء ما
افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احببته فيه بيان ان احب انواع العبادات
المتقرب بها اليه تع هو المفروض عليهم وان محبة الله تع العبد هو للتقرب بالنوافل الزائدة على
الفرائض فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها قيل هذه امثال ضربها والمعنى توفيقه تع في اعماله التي يباشرها بهذه الاعضاء
اي ييسر عليه فيها ما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما يكرهه من اصغاء لهو بسمعه ونظر منهي ببصره و
بطش لا يحل بيده وسعي في باطل برجله وقيل معناه سرعة اجابة الدعاء وانجاح الطلبة اي كنت اسرع
الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي وذلك
لان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربع وان سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه
وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن اسناد التردد الى الله تع باعتبار غايته ومنتهاه
الذي هو التوقف في الامر والتأني فيه وترك المعاجلة اي ما توقفت توقف المتردد في امر انا فاعله
الا في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت
شوقا الى لقائي يكره الموت استئناف عمن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الالم لان الموت بنفسه
يوصل المؤمن الى لقاء الله تع فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت
وكربه **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
اي يطلبون اهل الذكر ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم من الزيادة واستماع الذكر قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم فيحفونهم باجنحتهم الباء للتعدية اي يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين
بان يقف بعضهم فوق بعض الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا اي الذاكرون عرجوا اي
الملائكة الى السماء قال فيسألهم الله وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك
في الارض قال فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك
ويمجدونك اي ينسبونك الى المجد وهو الكرم قيل التمجيد ذكر لا حول ولا قوة الا بالله العلي وقيل
اصل اللغة ذكر الله تع بالعظمة قال فيقول اي الله هل رأوني قال فيقولون لا والله ما رأوك
قال فيقول كيف لو رأوني قال يقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك
تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألون قالوا يسألونك الجنة قال وهل رأوها
قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها
كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون
يتعوذون من النار قال وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول
فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا

ويستغفرونك قال فيقول اشهدكم اني قد غفرت لهم واعطيتهم ما سألوا واجرتهم
مما استجاروا اي امنتهم مما يخافون والاستجارة طلب الامان قال يقول ملك من الملائكة
رب اي يا رب فيهم فلان ليس منهم اي انه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة يريد الملك
بهذا انه لا يستحق المغفرة **وفي رواية** يقولون رب فيهم عبد خطاء اي كثير الخطاء وقيل
ملازم للخطايا انما مر فجلس معهم فيقول وله غفرت اي غفرت لهذا العبد ايضا ببركة
الذاكرين هم القوم لا يشقى بهم جليسهم اي لا يحرم من الثواب بل يجد من بركتهم نصيبا
وفي هذا ترغيب للعباد في مجالسة العلماء لينالوا نصيبا منهم **عن** حنظلة الاسيدي
نف وهذا حنظلة بن الربيع كاتب الرسول صلى الله عليه وسلم لا حنظلة بن عامر غسيل الملائكة
انه قال انطلقت انا وابو بكر رض حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافق حنظلة
اي صار منافقا وذلك لانه اذا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم اخلص وزهد في الدنيا واذا خرج
عنه ترك ما كان عليه كفعل المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك اي لاي
سبب تقول ذلك القول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين منصوب
باضمار نرى اي كأنا نراهما رأي عين وقيل مصدر اقيم مقام اسم الفاعل اي كأنا رائين الجنة
والنار بالعين فاذا خرجنا عافسنا اي خالطنا الازواج والاولاد والمراد الاستمتاع
بهم والقيام بتدبيرهم والضيعات اي الاراضي والبساتين فنسينا كثيرا اي نسيانا
كثيرا الى هنا بيان من حنظلة لما توهمه من نفسه من النفاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر الواو بمعنى او عطف على قوله
ما تكونون او على قوله عندي اي لو تدومون في الذكر او على ما تكونون في الذكر لصافحتكم الملائكة
اي علانية على فرشكم وفي طرقكم اي في حالتي فراغكم وشغلكم ولكن يا حنظلة ساعة فساعة
اي تكونون ساعة في الحضور فتؤدون حقوق ربكم وساعة في الغيبة فتؤدون حقوق انفسكم
والفتور في الساعة الثانية لايذان ان احدى الساعتين معقبة بالاخرى وفي بعض النسخ
بالواو ثلث مرات اعاده ثلثا للتأكيد وازالة عنه ما اتهم به نفسه وبيان انهم لا يقدرون
على دوام الحضور **من الحسان** عن ابي الدرداء رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا انبئكم اي اخبركم بخير اعمالكم وازكاها اي اطهرها وانماها عند مليككم المراد به هو الله تع
وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم
فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم يريد الجهاد مع الكفار اي ما هو خير لكم من بذل اموالكم و
نفوسكم في سبيل الله قالوا بلى قال ذكر الله المراد من هذا هو الذكر القلبي فانه هو الذي له هذه
المنزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه عمل نفسي وفعل قلبي الذي هو اشق من
عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر اللساني المشتمل على صياح وانزعاج وشدة

تحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان ذلك جالب للحضور وموجب للسرور حاشا لله بل هو سبب للغيبة والغرور **عن** عبد الله بن بسر رضه انه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اى الناس خير فقال طوبى لمن طال عمره وحسن عمله انما عدل في الجواب الى ما رأى تدل على حال المسئول عنه من سعادته في الدارين اذا طال عمره وحسن عمله لان العمل بالمسئول عنه من الامور الغيبية التي استاثر الله تع بعلمها قال يا رسول الله اى الاعمال افضل قال ان تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله اى متحرك بذكره **عن** ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة وهي جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس **وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان اى ذلك الاضطجاع او عدم ذكر الله تع عليه ترة بكسر التاء اى حسرة ونقصان من وتر حقه اى نقصه وهو سبب لحسرة يوم القيمة وقيل اراد بالترة هنا التبعة والمؤاخذة بجرم ومن قعد مقعدا اى مجلسا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة وهذا لان شكر الله على نعمه واجب والمضطجع والمجلس ايضا من نعم الله تع قال تع منة على العباد الم نجعل الارض مهادا وقال هو الذي جعل لكم الارض ذلولا اى لينة بحيث يمكنكم القرار والتردد عليها والزراعة فيها **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وتخصيص جيفة الحمار بالذكر لانه ادون الجيف بين الحيوانات التي تخالطنا **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم ترة يوم القيمة ان شاء عفا عنهم وان شاء اخذهم **وعن** ام حبيبة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن ادم عليه اى يكون وبالا عليه ويؤخذ به يوم القيمة قال تع ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد لا له اى ليس له نفع الا امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله تع المراد بذكر الله تع هنا ما فيه رضاء الله تع من الكلام كتلاوة القرآن والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء للمؤمنين وما شبه ذلك غريب **عن** ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب اى سبب لقسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي اى ذو القلب القاسي ومعناه ابعد قلوب الناس من نظر الله تع القلب القاسي وقسوة القلب عبارة عن عدم قبول ذكر الله تع والخوف والرجاء وغير ذلك **وعن** ثوبان رضه انه قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب والفضة كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فقال بعض الصحابة لو علمنا اى المال خير لو هذه للتمني فنتخذه نصب بان مضمر بعد الفاء جوابا للتمني فقال افضله اى افضل المال ما يتخذه الانسان قنية لنفسه لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة

يوم القيمة

مؤمنة تعينه على ايمانه اى على دينه بان تذكره الصلوة والصوم وغيرهما من العبادات اذا نسي وغفل وتمنعه من الزنا وانما اجاب صلى الله عليه وسلم بما ذكر لان المال انما ينتفع به مالكه ولا شيء انفع للرجل مما ذكر **باب اسماء الله تعالى** اسماؤه تعالى ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند البعض **من الصحاح** عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدة بدل الكل من اسما او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما اكد بذلك لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او سبعة وسبعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تع ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وتانيث واحدة على تاويل الكلمة من احصاها اى حفظها على قلبه وقيل اى عدها وقراها كلمة كلمة على طريق الترتيل تبركا واخلاصا وقيل معناه من اطاق العمل بمقتضاها مثل ان يعلم انه سميع بصير فيكف لسانه وسمعه عما لا يجوز وكذلك في باقي الاسماء دخل الجنة **وفي رواية** وهو اى ذاته تع وتر اى فرد لا شبيه ولا نظير يحب الوتر في الاعمال والاذكار يعني منها ما كان على صفة الاخلاص والتفرد له **من الحسان** عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله قيل هذا الاسم اخص به تع موضوع لذاته المخصوصة كالعلم له لانه يوصف ولا يوصف به وقيل اصله لاها بالسريانية فعرب وقيل مشتق من اله كعبد وزنا ومعنى وتصرفا فالاله المعنى المالوه وقيل من اله اى تحير وزنا ومعنى وتصرفا لتحير العقول في معرفة صفاته فضلا عن معرفة ذاته وقيل من اله اى فزع اذ يفزع الناس منه اليه وقيل من اله الى كذا اى سكنت اليه لان القلوب تطمئن بذكره والارواح تسكن الى معرفته قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وهذا الاسم اعظم الاسماء التسعة والتسعين لانه دال على الذات الجامعة لصفات الالهية كلها الذي لا اله الا هو حصر وقطع لتحقيق الالهية ونفي ما عداه عنها الرحمن الرحيم هما اسمان بنيا للمبالغة من رحم والرحمة في اللغة رقة القلب وهي تقتضي التفضل والاحسان على من رق له فرحمة الله تع على العباد اما ارادة الانعام عليهم ومنع الضر عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس الانعام والدفع فيعودان الى صفة الافعال والفرق ان صفات الذات عدمها يوجب نقصا ولا كذلك صفة الافعال والرحمن ابلغ من الرحيم لزيادة بنائه وذلك يؤخذ تارة باعتبار الكمية فيقال يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ويا رحيم الآخرة لانه يختص بالمؤمن واخرى باعتبار الكيفية فيقال يا رحمن الدنيا والآخرة ويا رحيم الدنيا الملك اى ذو الملك والمراد القدرة على الايجاد والاختراع فيكون من اسماء الصفات كالقادر وقيل التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء فيكون من اسماء الافعال كالخالق القدوس من ابنية المبالغة وهو من اسماء التنزيه اى المنزه

عن العيوب والنقائص المبرأ عما يدركه حس او وهم او يحيط به عقل المطهر عن الشبه والند
والولد والضد السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة اى هو الذى
تسلم ذاته عن العيب والحدوث وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض فهو من اسماء التنزيه
وقيل معناه المالك المسلم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فهى من صفات الذات
وقيل ذو السلام على المؤمنين فى الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه
الى الكلام القديم المؤمن هو الذى يصدق عباده يوم القيمة وعده فهو من الايمان التصديق
فيرجع الى الكلام وقيل الذى يؤمن اولياءه يوم العرض من الفزع الاكبر او الذى آمن عباده
من الظلم بل لم يفعل بهم اما فضل او عدل فهو من الامان فمرجعه اسماء الافعال المهيمن
الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له فهو
من اسماء الافعال وقيل الشاهد اى العالم الذى لا يعزب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم و
قيل الذى يشهد على كل نفس بما كسبت فيرجع الى القول وقيل القائم بامور خلقه من اعمالهم و
ارزاقهم وآجالهم فيرجع الى القدرة وقيل اصله مؤيمن ابدلت الهاء من الهمزة مفيعل من الامانة
بمعنى الامين الصادق الوعد فهو من الكلام وقيل هو من اسمائه تعالى فى الكتب القديمة العزيز اى
الغالب من قولهم عز اذا غلب فمرجعه الى القدرة وقيل هو الذى يتعذر الاحاطة بوصفه
ويتعسر الوصول اليه مع ان الحاجة تشتد اليه فلا يطلق هذا اللفظ الا على من اجتمع فيه هذه
المعانى الثلثة فيكون من اسماء التنزيه الجبار من ابنية المبالغة ومعناه الذى يقهر العباد على
ما اراد من امر او نهى وقيل هو الذى حملهم على ما اراد صدوره عنهم على سبيل الاجبار فصاروا
حيث اراد طوعا او كرها من الاخلاق والاعمال والارزاق والآجال وغيرها فهو من صفات
الذات وقيل هو الذى يغنى المرء من فقره ويصلح عظمه من كسره يقال جبرت العظم جبرا وجبر
من اسماء الافعال وقيل هو المتعالى عن ان يناله قصد القاصدين ويؤثر فيه كيد الكائدين
فمرجعه الى التقديس والتنزيه المتكبر المتفرد بالعظمة وذو الكبرياء وهو عند العرب الملك
او هو المتعالى عن صفات الخلق وقيل هو عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود فلا يوصف بها
غيره تعالى وقيل هو الذى يرى غيره حقيرا بالاضافة الى ذاته فينظر الى غيره نظر الملك الى عبده
وهو عند الاطلاق لا يتصور الا لله تعالى الخالق هو الذى اوجد الاشياء كلها بعد ان لم تكن موجودة
واصل الخلق التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الايجاد على وفق التقدير البارئ هو الذى
خلق الخلق على غير اسم فاعل من برا اذا خلق الا ان لهذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان
ما ليس لها بغيره من المخلوقات وقلما يستعمل فى غير الحيوان المصور هو الذى صور جميع الموجودات
ورتبها واعطى كل موجود منها صورة خاصة وهيئة يتميز بها على اختلافها وكثرتها
الغفار هو الذى يغفر ذنوب عباده مرة بعد مرة واصل الغفر الستر والتغطية فهو من اسماء

اسماء الافعال القهار هو الغالب الذى لا موجود الا وهو مقهور لقدرته ومسخر لقضائه عاجز
فى قبضته فمرجعه الى القدرة وقيل هو الذى اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو من
اسماء الافعال الوهاب هو الذى يكثر العطايا بلا عوض ولا غرض وقيل هو كثير النعم دائم العطايا
وهو من اسماء الافعال الرزاق هو الذى خلق الارزاق واعطاها الخلائق واوصلها اليهم وهى
نوعان ظاهرة للابدان كالاقوات والامتعة وباطنة للقلوب والنفوس كالمعارف والعلوم و
المكاشفات الفتاح هو الذى يفتح ابواب الرزق والرحمة لعباده او الحاكم بينهم من الفتح بمعنى الحكم
وقيل معناه مبدع الفتح والنصرة العليم هو العالم البالغ فى العلم المحيط علمه بجميع الاشياء
ظاهرها وباطنها دقيقها وجليلها وهو من صفات الذات القابض هو الذى يمسك الرزق
ويضيقه على من يشاء من عباده بلطفه وحكمته ويقبض الارواح من الاشباح عند الممات الباسط
هو الذى يبسط الرزق لعباده ويوسعه عليهم بجوده ويبسط الارواح وينشرها فى الاجساد
عند الحيوة وهما من صفات الافعال وقيل هو الذى يقبض الصدقات من الاغنياء ويبسط
الرزق على الضعفاء بان جعلهم مصب الصدقات والزكوة الخافض هو الذى يخفض الجبارين
والفراعنة اى يضعهم ويهينهم ويخفض الكفار بالخزى والصغار ويخفض كل شئ يريد خفضه
الرافع هو الذى يرفع المؤمنين بالاسعاد ويقربهم من رحمته ويرفع درجاتهم بالنصرة والاعزاز
المعز يعز من يشاء المذل يذل من يشاء والاعزاز الحقيقى تخليص المرء عن ذل الحاجة
واتباع الشهوات وجعله غالبا على امره قاهرا لنفسه والاذلال الحقيقى مقابلته السميع
هو الذى لا يعزب عن ادراكه مسموع وان خفى فهو يسمع بغير جارحة البصير هو الذى يشاهد
الاشياء كلها ظاهرها وخافيها بغير جارحة وهما من اوصاف الذات وابنية المبالغة الحكم
هو الحاكم الذى لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه مرجعه الى القول الفاصل بين المحق والمبطل والبر
والفاجر والمبين لكل نفس جزاء ما عملت من خير وشر العدل خلاف الجور وقيل هو الذى لا
يميل به الهوى فيجور فى الحكم وهو فى الاصل مصدر اقيم مقام الصفة وهى العادل وهو ابلغ منه
لانه جعل المسمى نفسه عدلا اللطيف وهو البر لعباده الذى يوصل اليهم ما ينتفعون
فى الدارين ويهيئ لهم ما يسعون به الى المصالح من حيث لا يعلمون ولا يحتسبون فهو من اسماء
الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقائقها الخبير هو العالم بما كان وبما يكون
وقيل هو المتمكن من الاخبار عما علمه الحليم هو الذى لا يعجل عقوبة المذنبين بل يؤخرهم لعلهم
يتوبون اليه وهو راجع الى التنزيه العظيم هو الذى تجاوز قدره وجل عن تصور العقول حتى لا
يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة ومرجعه الى التنزيه الغفور بمعنى الغفار ولعل الغفار
ابلغ منه لزيادة بنائه وقيل الفرق بينهما ان المبالغة فى الغفور باعتبار الكيفية وفى
الغفار باعتبار الكمية الشكور هو الذى يعطى الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع الى

الفعل وقيل هو المثنى على العباد المطيعين فيرجع الى القول العلى البالغ في العلو وهو الذي
ليس فوقه شئ في المرتبة والحكم فعيل بمعنى فاعل من علا يعلو الكبير نقيض الصغير وهما يستعملان
في الاجسام باعتبار مقاديرهما ثم في المعاني الرتبة والله تعالى كبير بالمعنى الثاني باعتبار انه اكمل الموجودات
واشرفها من حيث انه واجب الوجود بالذات او باعتبار انه اكبر عن مشاهدة الحواس وادراك العقول
فهو من اسماء التنزيه الحفيظ هو الحافظ جدا يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ايضا يصون
المتضادات المتعاديات بعضها عن بعض فيحفظها في المركبات بحميه عن اطفاء بعضها بعضا
فلا يطفي الماء النار ولا يحلل النار الماء او يحفظ على العباد اعمالهم ويحصي عليهم افعالهم و
اقوالهم المقيت هو خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح من
اقاته يقيته اذا اعطاه قوته فهو من صفات الافعال وقيل هو المقتدر بلغة اهل قريش وقيل
هو الشاهد المطلع على الشئ من اقات الشئ اذا شهد عليه فهو على الوجهين من صفات الذات الحسيب
هو الكافي من احسبني اي كفاني فعيل بمعنى مفعول كالاليم بمعنى المالوم والحسيب المطلق هو الله تعالى
اذ لا يمكن ان يحصل الكفاية في جميع ما يحتاج الشئ في وجوده وبقائه وكماله الجسماني والروحاني
باحد سواه فمرجعه الى الفعل وقيل هو المحاسب للخلايق يوم القيمة فعيل بمعنى فاعل فمرجعه الى الفعل
ايضا ان جعلت المحاسبة عبارة عن المكافاة والى القول ان اريد بها السؤال والمعاتبة
وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيئات وقيل هو الشريف والحسب الشرف وقيل هو الذي
يعد انفاس الخلايق الجليل هو الموصوف بنعوت الجلال الحاوي لجميعها والله تعالى هو الجليل المطلق
وهو راجع الى كمال الصفات التنزيهية كما ان الكبير راجع الى كمال الذات والعظيم اليهما الكريم
هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق وقيل هو المتفضل المعطي بلا مسئلة
ولا وسيلة وقيل المتجاوز الذي لا يستقصي في العقاب وقيل هو الذي اذا قدر عفا واذا وعد وفى
واذا اعطى زاد على منتهى الرجاء ولا يبالي كم اعطى ولمن اعطى واذا رفعت الحاجة الى غيره لا يرضى
وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم كرايم الاموال لنفايسها الرقيب
هو الحفيظ الذي يراقب الاشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا
في السماء وقيل هو يعلم احوال العباد ويحصي اعداد انفاسهم المجيب هو الذي يجيب دعوة
الداعي اذا دعاه الواسع هو الذي وسع غناه كل فقير ورحمته كل شئ وقيل هو العالم المحيط
علمه بجميع المعلومات كليها وجزئيها موجودها ومعدومها قال تعالى ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما
الحكيم فعيل بمعنى فاعل اعني مبالغة الحاكم او هو بمعنى الذي يحكم الاشياء ويتقنها فعيل بمعنى
مفعل وقيل ذو الحكمة وهي عبارة عن معرفة الاشياء على ما هي عليه الودود فعول بمعنى مفعول
من الود المحبة فانه تعالى مودود اي محبوب في قلوب اوليائه او بمعنى فاعل اي المحب لاوليائه
وقيل هو الذي يحب الخير لجميع الخلايق ويحسن اليهم في الاقوال وحاصله يرجع الى الارادة مخصوصة

قوله الحسيب اي هو كاف لمن يعتمد عليه

اخراج الاشياء من حضيض العدم الى فضاء الوجود

مخصوصة المجيد مبالغة الماجد من المجد وهو سعة الكرم وقيل اذا قرن شرف الذات حسن الافعال
يسمى مجيدا الباعث هو الذي يبعث الخلق اي يحييهم بعد الموت يوم القيمة وقيل هو الذي يبعث
الرسل الى الامم الشهيد هو الذي لا يغيب عن علمه شئ فعيل من ابنية المبالغة في فاعل من
الشهود وهو الحضور وقيل مبالغة الشاهد اي يشهد على الخلق يوم القيمة بما علم وشاهد منهم الحق
هو الذي يحقق ويتعين وجوده من غير شك ضد الباطل الذي هو المعدوم فهو من صفات الذات و
قيل معناه المحق اي المظهر للحق او الموجد للشئ حسب ما يقتضيه الحكمة فيكون من صفات الافعال
الوكيل القائم بمصالح عباده الكافل بارزاقهم القوي الذي لا يستولي عليه العجز في حال من الاحوال
المتين من المتانة الشدة والقوة ومرجع هذين الى الوصف بكمال القدرة وشدتها فانه تعالى
من حيث انه بالغ القدرة تامها قوي ومن حيث انه شديد القوة متين الولي هو الناصر ينصر
المؤمنين وقيل المتولي لامور العالم والخلايق وقيل القائم بتدبير الممكنات يقال ولي يلي ولاية فهو
ولي اي امير وقيل هو المحب قال الله تعالى الله ولي الذين آمنوا اي محبهم الحميد اي المحمود على كل حال
وقيل في صفاته وافعاله فعيل بمعنى مفعول وهو المحمود المطلق قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده
اي بلسان الحال وقيل حمد الله نفسه بالثناء الذي يليق به ازلا ويحمده عباده ابدا فهو المستحق
للحمد والثناء ازلا وابدا المحصي العالم الذي احصى كل شئ بعلمه فلا يفوته دقيق منه ولا جليل
المبدي هو الذي انشا الاشياء واخترعها ابتداء من غير سابق مثال المعيد هو الذي يعيد الخلق بعد
الحيوة الى الممات في الدنيا وبعده الى الحيوة في الآخرة المحيي المميت هما راجعان الى الايجاد لكن الموجد اذا
كان هو الحيوة سمي ذلك الفعل احياء واذا كان هو الموت سمي اماتة ولا خالق للموت والحيوة غير
الله قال تعالى خلق الموت والحيوة الحي اي ذو الحيوة وهو الفعال الدراك وقيل الباقي ازلا وابدا القيوم
القائم بنفسه والمقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم لا يصلح الا لله تعالى لان قوامه بذاته وقوام كل شئ
به وقيل هو القائم على كل شئ الدائم وقيل القيوم والقيام والقيم من ابنية المبالغة ومعنى الكل
واحد الواجد هو الغني الذي لا يفتقر الى شئ يقال وجد يجد جدة اي استغنى غنى لا فقر بعده
الماجد بمعنى المجيد الا ان في المجيد مبالغة ليست في الماجد الواحد هو المتفرد بالذات لا شريك له
الاحد هو المتفرد بالصفات لا يشاركه في صفاته احد قيل الاحد والواحد هو الفرد الذي لم يزل وحده ولم
يكن معه آخر قيل الفرق بينهما ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد والواحد بني لمفتتح العدد الصمد
هو السيد الذي انتهى اليه السودد وقيل الذي لا جوف له وقيل الذي يصمد في الحوايج اليه اي
يقصد القادر المقتدر معناهما ذو القدرة لكن المقتدر اكثر مبالغة والمراد من وصفه تعالى بهما
نفي العجز عنه فيما يشاء ويريد ومحال ان يوصف بالقدرة المطلقة غيره تعالى وان اطلق عليه لفظا
المقدم المؤخر معناهما هو الذي يقرب ويبعد ومن قربه فقد قدمه ومن بعده فقد اخره وقيل هو
الذي يقدم الاشياء بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب او بالشرف والقربة كتقديم

على الانبياء

الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية على السفلية او
بالزمان كتقديم الاطوار والقرون بعضها على بعض الاول هو الذي لا شيء قبله ولا معه الآخر
هو الباقي بعد فناء الخلق الظاهر هو الذي ظهر شواهد وجوده بخلق السموات والارض وما بينهما
وقيل هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلا عليه وقيل الظاهر هو الذي عرف بطريق الاستدلال العقلي
بما ظهر لهم من آثار افعاله واوصافه الباطن المحتجب عن ابصار الخلق بحجب كبريائه فلا يدركه بصر
ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما بطن يقال بطنت الامر اذا عرفت باطنه الوالي هو مالك
الاشياء والمتولي لها المتعالي بمعنى العلي نوع من المبالغة في العلاء المترفع عن النقائص البر هو
المحسن والله تع هو البر في الحقيقة اذ ما من بر واحسان الا وهو تع موليه وقيل هو العطوف على
عباده ببره ولطفه التواب هو الذي ييسر اسباب التوبة لعباده ويوفقهم لها وقيل الذي يقبل
توبة عباده مرة بعد اخرى وقيل يرجع على كل مذنب بالانعام عليه من التوب وهو الرجوع المنتقم
هو المبالغ في العقوبة لمن يشاء العفو فعول من العفو وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب
عليه واصله المحو والطمس وهو ابلغ من الغفور لان الغفران ينبئ عن الستر والعفو عن المحو الرؤوف
ذو الرأفة اي كثير الرحمة والشفقة على عباده مالك الملك هو الذي ينفذ مشيته في ملكه كيف
يشاء ايجادا واعداما وابقاء وافناء لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام
هو الذي لا شرف ولا كمال الا وهو له ولا مكرمة الا وهي صادرة منه فالجلال له في ذاته والاكرام منه
فائض على خلقه المقسط هو العادل الذي لا يجور من اقسط اذا عدل الجامع هو الذي يجمع
الخلائق ليوم الحساب. وقيل المؤلف بين المتماثلات والمتباينات والمتضادات في الوجود وقيل
الجامع لاوصاف الحمد والثناء على الاستحقاق الغني هو الذي لا يحتاج الى احد في شيء وكل احد
محتاج اليه وهذا هو الغني المطلق لا يشاركه تع فيه غيره المغني هو الذي يغني من يشاء من
عباده وقيل هو الذي اغنى خواص عباده عما سواه بان لم يبق لهم حاجة الا اليه المانع هو الذي يمنع
عن اهل طاعته ويحفظهم وينصرهم وقيل هو الذي يمنع من يريد من خلقه ما يريد ويعطيه ما يريد وقيل
هو الذي يدفع اسباب الهلاك والنقصان في الابدان والاديان الضار هو الذي يضر من يشاء
من خلقه النافع هو الذي يوصل النفع الى من يشاء من خلقه حيث هو خالق النفع والضر والخير
والشر النور هو الذي يبصر بنوره ذو العماية ويرشد بهداه ذو الغواية وقيل هو الظاهر
الذي به كل ظهور فالظاهر في نفسه المظهر لغيره يسمى نورا الهادي هو الذي بصر عباده وعرفهم
طريق معرفته حتى اقروا بربوبيته وهدى كل مخلوق الى ما لا بد له منه في بقائه ودوام وجوده وقيل
هو الذي هدى خواص عباده الى معرفته فاستدلوا بها على معرفة مصنوعاته فيكون اول معرفتهم
بالله تع ثم يعرفون غيره به وهدى عامة خلقه الى مخلوقاته حتى استشهدوا بها على معرفة ذاته و
صفاته فيكون اول معرفتهم بالافعال ثم يرتقون منها الى الفاعل والى المرتبة الاولى الاشارة بقوله تع

بقوله تع اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد خطابا منه تع للنبي صلى الله عليه وسلم وهو معرفة
الاولياء من خواص عباده واليها الاشارة بقوله عرفت ربي بربي ولولا ربي لما عرفت
ربي وبقوله صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا والى الثانية الاشارة بقوله تع سنريهم آياتنا
في الآفاق وفي انفسهم اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض البديع فعيل بمعنى
مفعل اي المبدع وهو الذي ابدع الاشياء اي اوجدها من العدم وقيل هو الذي اتى بما لم
يسبق اليه وقيل هو الذي لم يعهد مثله فانه هو البديع مطلقا لانه لا مثل له ولا نظير له في
صفاته وافعاله الباقي هو الذي لا ينتهي تقدير وجوده في الاستقبال الى آخر ينتهي اليه وقيل
هو الدائم الوجود والذي لا يقبل الفناء الوارث هو الذي يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم
قال تع انا نحن نرث الارض ومن عليها اي يموت اهلها ويبقى ملكه الرشيد هو الذي ارشد
الخلق الى مصالحهم اي هداهم ودلهم عليها فهو فعيل بمعنى مفعل وقيل هو الذي ينساق تدبيراته
الى غاياتها على سنن السداد بلا اشارة مشير ولا تسديد مسدد الصبور هو الذي لا
يعاجل العصاة بالانتقام وهذا قريب من معنى الحليم والفرق بينهما ان المذنب لا يأمن
العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم غريب قيل ما من الاسماء الذي في
هذا الحديث الا وقد ورد به الكتاب والسنة الصحيحة غير لفظ الصبور فانه ما وجد الا في هذا
الحديث وفي قوله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى يسمعه من الله عن بريدة رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم اني اسألك بانك انت الله الذي لا اله الا
انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال دعا الله باسمه الاعظم الذي
اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب الاعظم هنا بمعنى العظيم لان جميع اسمائه تع عظيم وقيل
كل اسم هو اكثر تعظيما له تع فهو اعظم مما هو اقل تعظيما فالرحمن اعظم من الرحيم لانه اكثر مبالغة
ولفظ الله اعظم من الرب لانه لا شريك له في تسميته به لا بالاضافة ولا بغيرها بخلاف الرب
والفرق بين قوله اذا سئل به اعطى وبين قوله اذا دعي به اجاب ان الثاني ابلغ فان اجابة
الدعاء تدل على شرف الداعي عند المجيب فيتضمن ايضا قضاء حاجته بخلاف السؤال فانه
قد يكون مذموما ولذلك ذم السائل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف عنه عن انس رض
انه قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ورجل يصلي فقال اللهم اني اسألك بان لك
الحمد لا اله الا انت المنان اي الذي يكثر المن على عباده وهو النعمة بديع السموات والارض
يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا قيوم اسألك فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعا الله باسمه الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى عن اسماء بنت يزيد رض ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة
آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم عن سعد بن ابي وقاص رض انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم دعوة ذي النون اراد به يونس عم اذ دعا وهو في بطن الحوت وذلك ان الله تعالى
بعث يونس الى اهل نينوى من ارض الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم
ان العذاب يأتيهم بعد ثلثة ايام فخرج يونس عم من بينهم فظهر سحاب اسود ودنا حتى وقف فوق
بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا انهم سينزل عليهم العذاب خرجوا مع ازواجهم واولادهم ودوابهم
الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد وامهاتهم من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء
وآمنوا وتابوا عن الكفر والعصيان وقالوا ياحي يامحيي الموتى ياحي يالا اله الا انت فاذهب الله
عنهم العذاب فدنا يونس عم يوما من بلدهم بعد ثلثة ايام ليعلم كيف حالهم فرأى من البعد ان البلد
معمور كما كان واهله احياء فاستحيى فقال قد كنت قلت لهم ان العذاب ينزل عليكم بعد ثلثة
ايام ولم ينزل فذهب ولم يعلم انه قد نزل عليهم ودفع عنهم فارتحل الى سفينة وركبها فلما ركبها
وقفت السفينة فبالغوا في اجرائها فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد آبق فقرعوا بين اهل السفينة
فخرجت القرعة على يونس عم فقال انا الآبق فالقى نفسه في البحر فالتقمه حوت بامر الله تعالى فامر
الله ان يحفظه فلبث في بطنه اربعين يوما وسار به الى النيل ثم الى بحر فارس ثم الى دجلة ودعا
يونس عم فقال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اي انا من الظالمين بخروجي
من بين قومي قبل ان تأذن لي فاستجاب الله تعالى له وامر الحوت بالقائه الى ارض نصيبين
اسم بلدة من بلاد الشام لم يدع بها رجل مسلم في شيء الا استجاب له **باب ثواب التسبيح
والتحميد والتهليل والتكبير من الصحاح** عن سمرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل
الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الظاهر ان المراد من الكلام كلام البشر
فان الثلث الاول وان وجدت في القرآن لكن الرابعة لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه على
ما هو فيه ولانه روى انه صلى الله عليه وسلم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله الى آخره والمراد
لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد وفي رواية احب الكلام
الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن بدأت يعني ان بدأت
بسبحان الله جاز وان بدأت بالحمد جاز وكذلك بلا اله الا الله او بالله اكبر وهذا يدل على ان كل
جملة منها مستقلة لا يجب ذكرها على نظمها المذكور لكن مراعاته اولى لان المتدرج في المعارف
تعرفه اولا بنعوت جلاله اعني تنزيه ذاته عما يوجب حاجة او نقصانا ثم بصفات كماله وهي صفاته
الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا صفته لا مماثل له ولا يستحق الالوهية غيره
فينكشف له من ذلك ان الله اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه عن ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما
طلعت عليه الشمس اي من الدنيا وما فيها من متاعها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قال سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده

حين لاحج

وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبح تسبيحا مقرونا بحمده او معناه وابتدئ بحمده
في كل يوم مائة مرة حطت اي اسقطت وازيلت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
وهو وامثاله كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به
تقديره لم يأت احد بمثل ما جاء به او بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه
فالاستثناء متصل وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على
اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وانما
صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات
الثبوتية التي يدل عليها الحمد عن سعد بن ابي وقاص رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة لان
الحسنة الواحدة تضاعف بعشر امثالها او يحط عنه الف خطيئة وذلك بمشية الله تع
وعن ابي ذر رضه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله
اي الذي اختار من الذكر للملائكة وامرهم بالدوام عليه لغاية فضيلته سبحان الله وبحمده وعن
جويرية كان اسمها برة فغيره صلى الله عليه وسلم الى جويرية رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها
بكرة الى المسجد حين صلى الصبح اي حين اراد ان يصلي الصبح وهي في مسجدها اي في الموضع الذي
هيأته للصلوة ثم رجع بعد ان اضحى اي دخل في وقت الضحى وقيل بعد ان صلى صلوة الضحى وهي
جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت
بعدك اي بعد ان خرجت من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت اي قوبلت بما قلت
اي بجميع ما قلت من الذكر منذ اليوم لوزنتهن اي لساوتهن في الوزن او هو من باب المغالبة
اي لغلبتهن بالوزن والضمير عائد الى ما باعتبار معناها سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب
على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده عدد خلقه او بعدد كل واحد من مخلوقاته ورضاء نفسه
اي بقدر ما يرضاه وزنة عرشه اي ثقل عرشه ومداد كلماته المداد مصدر مثل المدد وهو الزيادة
والكثرة اي بقدر ما يساويها في الكثرة بمعيار او كيل او وزن او ما يشبهه من وجوه الحصر والتقدير
وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل وكلماته تع هو كلامه وهو صفته وصفاته
لا تنحصر بالعدد فالمراد اذن المجاز مبالغة في الكثرة او كلماته كتبه وصحفه المنزلة وكلماته ايضا
تطلق على جميع اوامره وعلى الموجودات وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل بكسر العين وفتحها بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة وكتبت له مائة حسنة ومحيت اي ازيلت عنه مائة سيئة وكانت اي

هذه الكلمة او هذه التهليلة له حرزا اي حفظا ومنعا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
قال النووي هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب. وهذه المائة اعم من ان تكون متوالية
او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره
ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات **عن** ابي موسى
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوة الا بالله قيل معناه لا حركة ولا قوة الا
بمشية الله تع وقيل الحول الحيلة وهي ما يتوصل به الى حالة ما في خفية اي لا يوصل الى تدبير امر وتغيير
حال الا بمشية الله ومعونته وقيل معناه لا تحول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة
الله الا بتوفيق الله واقداره على ذلك كنز من كنوز الجنة والمراد ان هذا الذكر يدخر لقائله
ويعد من الاجر والثواب ما يقع له في الجنة موقع الكنز في الدنيا ولا شك ان الجنة وما يؤدي اليها
خير الكنوز **من الجنان** عن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان
الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة بكل مرة قال الطا وانما خص النخل لانها انفع الاشجار و
اطيبها ثمرا **وعن** الزبير رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صباح يصبح العباد الا
مناد ينادي سبحوا الملك القدوس اي قولوا سبحان الملك القدوس او قولوا سبوح قدوس
رب الملائكة والروح **وعن** جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا
اله الا الله لان في هذه الكلمة توحيده تع واثبات الالوهية له تع ونفيها عما عداه وبه صحة الايمان
او بما في معناه وليس هذا فيما سواه من الاذكار وافضل الدعاء الحمد لله لان الدعاء عبارة
عن ان يذكر ربه ويطلب منه شيئا وكلاهما موجود في الحمد لله فقد دعاه على وجه التعظيم وطلب منه
الزيادة لقوله تع لئن شكرتم لازيدنكم ولذا جعل الفاتحة ام القرآن **وعن** عبد الله بن عمرو رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد رأس الشكر لانه دال على مكان النعمة لخفاء الاعتقاد
ولما في اعمال الجوارح من الاحتمال فجعل الحمد باللسان رأس الشكر واصله ما شكر الله عبد لا
يحمده فيكون التارك للحمد كالمعرض عن الشكر رأسا فهو احد شعب الشكر فالحمد هو الثناء باللسان
على الجميل الاختياري والشكر هو مقابلة النعمة قولا بذكرها والثناء الحسن عليها وعملا بالجوارح
بمكافاتها حسب الطاقة او اعتقادا بتصور نعمة المنعم **وعن** ابن عباس رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة الذين يحمدون الله في السراء اي الرخاء
والضراء اي الشدة وقيل السراء الغنى والضراء الفقر اي الذين يرضون عن الله تع بما
اجرى عليهم من الحكم غنى كان او فقرا شدة كان او رخاء وهذا هو الكمال في العبودية
وعن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى يا رب علمني شيئا
اذكرك به قال قل لا اله الا الله لو ان السموات السبع وعامرهن عامر المكان من
به عمارة ذلك المكان وصلاحه والمراد هنا جنس من تعمرها من الملك وغيره والله تع عامرها

عامرها خلقا وحفظا وقد دخل فيه حيث توقف عليه صلاحها بوفقهن على الساكن و
لذا استثنى وقال غيري او يراد بالعامر الحاضر والله تع حاضر فيهن علما واطلاعا والارضين
السبع وضعن في كفة بكسر الكاف وتشديد الفاء هو الميزان يطلق لكل مستدير ولا
اله الا الله في كفة لمالت بهن لا اله الا الله والمراد ان مفهوم هذه الكلمات على تقدير جسميته لو
وزنت بالسموات وبالملائكة الموكلين عليها وبالارضين السبع لرجحت هذه الكلمات كيف لا
وجميع ما سوى الله بالنظر الى وجوده تع كالمعدوم الفاني اذ كل شئ هالك الا وجهه والمعدوم لا
يوازن الثابت الموجود **عن** ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضه انهما قالا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله والله اكبر صدقه ربه قال لا اله الا انا وانا اكبر واذا قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له يقول الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي واذا قال لا
اله الا الله له الملك وله الحمد قال لا اله الا انا لي الملك ولي الحمد واذا قال لا اله الا الله ولا
حول ولا قوة الا بالله قال لا اله الا انا لا حول ولا قوة الا بي وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من قالها اي هذه الكلمات في مرضه ثم مات لم تطعمه النار اي لم تأكله استعار الطعم للاحراق
مبالغة **عن** سعد بن ابي وقاص رضه انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها
نوى جمع نواة التمر او حصى جمع حصاة او هذه تردد من الراوي تسبح به فقال الا اخبرك
بما هو ايسر عليك من هذا او افضل شك من الراوي انه صلى الله عليه وسلم قال ايسر عليك او قال افضل
وقيل يمكن ان يكون او بمعنى بل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق
في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق اي خالقه والله اكبر مثل
ذلك والحمد لله مثل ذلك اي الله اكبر عدد ما خلق في السماء والله اكبر عدد ما خلق في الارض والله
اكبر عدد ما بين ذلك والله اكبر عدد ما هو خالق وكذا في اخواته ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول
ولا قوة الا بالله مثل ذلك وانما كان افضل لانه اعتراف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصي
ثناءه وفي العد بالنواة اقدام على انه قادر على الاحصاء غريب **عن** عبد الله بن عمرو رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حج مائة مرة و
من حمد الله مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله ومن هلل الله
اي قال لا اله الا الله مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن اعتق مائة رقبة من ولد اسمعيل
بالضم ثم السكون هو رواية وهو كالولد بفتحتين يقع على الواحد والاثنين والجمع والمراد من
ولد اسمعيل العرب لانهم افضل اصناف الناس ومن كبر الله مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يأت
في ذلك اليوم احد باكثر مما اتى به اي لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به او بمثله الا احد
قال مثل ذلك او زاد على ما قال غريب **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح
نصف الميزان والحمد لله يملأه والمراد منه اما بيان التسوية بينهما اي يملأ كل منهما نصفا فيملآن

موقع بيان

قال يا رب كل عبادك يقول هذا قال قل لا اله الا الله قال لا اله الا انت انما اريد شيئا تخصني به قال يا موسى

معا الميزان وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية تنحصر في نوعين احدهما التنزيه والآخر
التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني فكان كل منهما نصف الميزان و
كلاهما يملآنه واليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في
الميزان او التحميد وحده يملأوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرأ عن النقائص
منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلاهما واليه اشار بقوله
بيدي لواء الحمد يوم القيمة ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله اي غير الله تعالى حتى تخلص اي تصل
اليه وتنتهي الى محل القبول والمراد بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب غريب وعن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا قط الا فتحت له
ابواب السماء حتى يفضي اي يصل الى العرش ما اجتنب الكبائر اشارة الى ان كمال السرعة
والقبول مقيد باجتناب الكبائر والا فمطلق الثواب يترتب عليه لكنه للمجتنب اتم واكمل غريب
وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم ليلة اسري بي اي
ليلة المعراج فقال يا محمد اقرئ امتك اي وصلهم مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة
وهي التراب اي تراب الجنة طيب عذبة الماء اي ماؤه حلو وطيب وانها قيعان بكسر القاف
جمع القاع وهو الارض المستوية الخالية من الشجرة والقيعة مثله وان غراسها بكسر الغين المعجمة
جمع غرس بالفتح وهو ما يغرس والغراس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب واحسن ما
يتأتى في القيعان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يعني ان هذه الكلمات تورث قائلها
الجنة فاطلق اسم السبب واراد المسبب غريب عن بسيرة بنت ياسر رضه وكانت من المهاجرات
قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح هذا تحريض واغراء اي الزمن التسبيح
اي قول سبحان الله والحمد لله والتهليل اي قول لا اله الا الله والتقديس اي قول سبوح قدوس
رب الملائكة والروح والمراد جنس الذكر اي لفظ كان واعقدن بالانامل عقد الشيء بالانملة
عده حرضهن صلى الله عليه وسلم على ان يحصين تلك الكلمات بالانامل ليحط بذلك من الذنوب يدل
على انهن كن يعرفن عقد الحساب فانهن اي الانامل مسئولات اي يسئلن يوم القيمة
عما اكتسبن باي شيء استعملت مستنطقات بخلق النطق فيها فتشهد لصاحبهن او
عليه وفيه حث على استعمال الاعضاء فيما يرضي الرب تعالى وتعريض بالتحفظ عن الفواحش والآثام
ولا تغفلن عن الذكر فتنسين الرحمة بصيغة المجهول من النسيان والمراد بنسيان الرحمة
نسيان اسبابها يعني لا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثوابه فان الله تعالى قال
فاذكروني اذكركم

باب الاستغفار والتوبة من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
توبته عليه الصلوة والسلام في كل يوم سبعين مرة واستغفاره ليس لذنب صدر منه لانه

لانه معصوم بل لاعتقاد قصوره في العبودية عما يليق بحضرة ذي الجلال والاكرام وحث
للامة على التوبة والاستغفار فانه صلى الله عليه وسلم مع كونه معصوما وكونه خير المخلوقات يستغفر
ويتوب الى ربه في كل يوم اكثر من سبعين مرة فكيف بالمذنبين والاستغفار طلب المغفرة
بالمقال والفعل جميعا والمغفرة من الله تعالى ان يصون العبد من ان يمسه العذاب قال
صلى الله عليه وسلم كان في الارض امانان من عذاب الله فرفع احدهما فدونكم الآخر فتمسكوا به
اما المرفوع فرسول الله صلى الله عليه وسلم واما الباقي منهما فالاستغفار قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم انه اي الشان ليغان على قلبي اي يغطى عليه من الغين وهو الستر وقوله على قلبي
في موضع الرفع لنيابته عن فاعل يغان يعني ليستتر قلبي ويمنعه عن الحضور شيء من السهو
الذي لا يخلو منه البشر قيل لما كان صلى الله عليه وسلم اتم القلوب صفاء واكثرها ضياء وكان
لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات الى حظوظ النفس من معاشرة الازواج والاولاد و
الاكل والشرب والنوم فكان اذا تعاطى شيئا من ذلك اسرع كدورة الى القلب لكمال
رقته وفرط نورانيته وكان احتبس بشيء من ذلك يلوم نفسه بترك كمال الحضور ويعده تقصيرا
ويستغفر الله ولهذا قال واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة وعن ابن عمر رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة
وعن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن الله انه قال يا عبادي اني
حرمت الظلم على نفسي اي تقدست وتعاليت عن الظلم فهو في حقي كالشيء المحرم على الناس
وجعلته بينكم محرما اي حرمت عليكم ومنعتكم منه شرعا فلا تظالموا بفتح التاء حذفت احدى
التائين تخفيفا يا عبادي كلكم ضال قيل المراد به وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي صلى الله عليه
وسلم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات و
اهمال النظر لضلوا الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم المراد بالاطعام
والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني
ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني اي لا قدرة لكم على ايصال ضر ولا نفع الي فان احسنتم احسنتم لانفسكم
وان اسأتم فعليها يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم و
جنكم انما خصهما لاختصاص التكليف بهما وتعاقب الفجور والتقوى عليهما كانوا على اتقى قلب
وفيه حذف اي على تقوى اتقى قلب او على اتقى احوال قلب رجل واحد منكم اي لو كنتم على غاية التقوى
ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل

بيان جنكم

واحد منكم اي كانوا على غاية الفجور والكفر ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم و
آخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد والمراد مقام واحد لان اجتماع السؤال فيه وازدحام
ارباب الحاجات مما يدهش المسؤول عنه ويهيبه ويعسر انجاح مآربهم فسألوني فاعطيت
كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم اي الابرة اذا ادخل
البحر معناه لا ينقص شيئا فضرب المثل بالمخيط في البحر لانه غاية ما يضرب به المثل في القلة والمقصود
التقريب الى الافهام بما شاهدوه فان البحر من اعظم المرئيات والابرة من اصغر الموجودات
مع انها صقيلة لا يتعلق بها ماء او يقال انها من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله
لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اي انما الامر والقصة اعمالكم اي جزاء اعمالكم احصيها اي
احفظها عليكم واكتبها يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها اي اعطيكم
جزاء اعمالكم تاما وافيا ان كان خيرا فخير وان كان شرا فشر فمن وجد خيرا فليحمد الله اي فليعلم
انه فضل الله لانه هو الذي وفقه على الطاعة والاعمال الصالحة ومن وجد غير ذلك اي شرا
فلا يلومن الا نفسه لانه صدر من نفسه قيل هذا اصح في ان الخير من الله تع والشر من النفس
وكان ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه تعظيما له عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا
ثم خرج من بينهم يتردد ويسأل الناس قبول توبته بعد ان قتل تسعة وتسعين انسانا فاتى
راهبا فسأله فقال له اي الهذا الفعل توبة ويروى هل لي توبة فقال اي الراهب في جوابه لا
اي لا يقبل توبتك فقتله اي الرجل ذلك الراهب وجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية
كذا وكذا اي القرية الفلانية فان فيها من يفتيك فقصد تلك القرية فادركه الموت قبل
ان يصل فناء بصدره نحوها اي نهض به عن القرية الاولى واقبل بوجهه الى القرية التي قصدها
للتوبة النوء النهوض بكد ومشقة فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب يعني قالت
ملائكة الرحمة نحن نذهب به الى الرحمة لانه تائب لتوجهه الى هذه القرية للتوبة وقالت ملائكة
العذاب نحن نذهب به الى العذاب لانه قتل مائة نفس ولم يتب بعد فاوحى الله تع اي امر
الى هذه اي الى القرية التي قصدها للتوبة ان تقربي من هذا الميت ليكون المسافة بينه و
بينك اقل والى هذه اي الى القرية التي قتل فيها الراهب ان تباعدي ليكون المسافة بينه
وبينك ابعد وقال اي الله تع قيسوا ما بينهما اي قدروا ما بينهما وانظروا الى ايهما اقرب
فوجد الى هذه اي القرية التي قصدها للتوبة اقرب بشبر فغفر له وهذا يدل على غاية سعة رحمة الله تع
لطالب التوبة من الذنب ونهاية عنايته تع رزقنا الله تع ذلك بلطفه عن ابي هريرة و
ابي ايوب رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب
الله بكم ابعادا للتبعيد ولجاء بقوم يذنبون ويستغفرون الله فيغفر لهم فيه تعريض على

على استيلاء الرجاء على الخوف وعن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس
من مغربها بسط يده كناية عن التوسع في الجود والاعتناء بتوبة العباد وكثرة تجاوزه عن الذنوب
اي لا يعاجلهم بالعقوبة بل يمهلهم ليتوبوا او عن طلب التوبة لجريان العادة عند طلب احد من احد
شيئا ان يبسط يده اليه اي يدعو المذنبين الى التوبة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا اعترف اي اقر بكونه مذنبا وعرف ذنبه ثم تاب اي ندم على ما
فعل من الذنوب الماضية وعزم فيما بعد ذلك ان لا يعود الى الاذناب تاب الله عليه اي قبل
توبته وتجاوز عن سيئاته عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل
ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه مفهوم هذا الحديث واشباهه يدل على ان التوبة
لا تقبل بعد طلوع الشمس من مغربها الى يوم القيمة وقيل هذا مخصوص لمن شاهد طلوعها فمن ولد بعد
ذلك او بلغ وكان كافرا فآمن او مذنبا فتاب يقبل ايمانه وتوبته لعدم المشاهدة وعن
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله بفتح لام الابتداء او القسم اشد فرحا
بتوبة عبده حين يتوب اليه الفرح كناية عن الرضاء بالتوبة وسرعة القبول اي ارضى واقبل
لها من احدكم اي من فرح احدكم كان راحلته بارض فلاة اي مفازة بعيدة من الانس والعمارة
فانفلتت اي نفرت عنه وعليها طعامه وشرابه يعني زاده وماؤه على ظهرها فايس منها
يعني كان حزنه على غاية الشدة بذهاب الراحلة وخوف هلاك نفسه من عدم الزاد والماء فاتى
شجرة فاضطجع في ظلها قد ايس من راحلته فبينما هو كذلك اذ هو بها اي الرجل حاضر بتلك الراحلة
حال كونها قائمة عنده من غير طلب ولا تعب فاخذ بخطامها اي بزمامها ثم قال من شدة
الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطأ من شدة الفرح يعني اراد ان يحمد الله تع بما انعم عليه من
رد راحلته فسبق لسانه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدا
اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا آخر فقال اذنبت ذنبا
آخر فاغفره لي فقال اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث
ما شاء الله ثم اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا آخر فاغفر لي فقال اعلم عبدي ان له
ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي فليعمل ما شاء اي من الذنوب التي بينه وبيني مما لا
يتعلق بحقوق العباد ثم ليتب فهذه الصيغة للتلطف واظهار العناية والشفقة اي ان
فعلت اضعاف ما كنت تفعل واستغفرت منه غفرت لك فاني اغفر الذنوب جميعا ما دمت
تتوب عنها وتستغفر ولكن ذلك مشروط بان يكون نيته ان لا يعود الى الذنب عن جندب رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ان رجلا قال والله لا يغفر الله لفلان وان الله قال من

رب صح

كل بني آدم خطاء اي كثير الخطاء وخير الخطائين التوابون قيل هذا يعم جميع بني آدم حتى الانبياء
لكنهم خارجون من هذا الحديث لكونهم معصومين واما الزلات المنقولة عن بعضهم فيحمل على الخطاء
والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى الزلة وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا اذنب كانت كان تامة هنا بمعنى حدث انثها لتانيث ما دل
عليه اذنب على تاويل السيئة يعني انه اذا اتى بالذنب حدث منه نكتة اي اثر سوداء في قلبه
كقطرة مداد تقطر في قرطاس فان تاب واستغفر صقل قلبه اي ازيلت تلك النكتة عن قلبه
وان لم يتب بل زاد الذنب زادت النكت ونظرا لكل ذنب نكتة حتى تعلو قلبه اي تغطي
تلك النكت نور القلب فيعمى ولا يبصر شيئا من العلوم والحكم ولا يفهم خيرا ويزول عنه الشفقة
والرحمة ويثبت في قلبه الظلم والفسق وايذاء الناس والجراءة على المعاصي فذلكم الران اخطاب
للصحابة رضي الله عنهم يعني اخاطبكم واخبركم بان ستر تلك النكت نور القلب هو الران الذي ذكره الله تعالى
في قوله كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون هذه الآية مذكورة في حق الكفار ولكن
ذكرها صلى الله عليه وسلم تخويفا للمؤمنين لكي يحترزوا عن كثرة الذنوب كيلا يسود قلوبهم كما اسودت
قلوب الكفار وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد
ما لم يغرغر اي ما لم يبلغ روحه حلقومه جعل ابتداء قبض الروح من الرجل ليبقى القلب واللسان
ذاكرا وليتوب الى الله متابا وليستحل من الناس عن المظالم والغيبة وليوصي بالخير آخر
عهده وعن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قال وعزتك
يا رب لا ابرح اي لا ازال ابدا اغوي عبادك اي اضلهم وآمرهم بالكفر والعصيان
ما دامت ارواحهم في اجسادهم فقال الرب عز وجل وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني المراد
به ارتفاع المكانة والمرتبة لا ازال اغفر لهم ما استغفروني وعن صفوان رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل بالمغرب بابا عرضه مسيرة سبعين عاما مبالغة في التوسعة
للتوبة يعني يدخل توبة التائبين في ذلك الباب فمن تاب قبل غلقه قبلت توبته لا يغلق
ذلك الباب ما لم تطلع الشمس من قبله اي من جانب الباب وذلك قوله عز وجل يوم ياتي بعض
آيات ربك اي بعض العلامات التي يظهرها ربك اذا قربت القيمة لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن آمنت من قبل وعن معاوية رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينقطع
الهجرة حتى ينقطع التوبة اراد بالهجرة هنا الانتقال من الكفر الى الايمان ومن دار الشرك الى
دار الاسلام ومن المعصية الى التوبة ولا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وعن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلين كانا في بني اسرائيل متحابين اي تجري
بينهما المحبة والمودة احدهما مجتهد في العبادة اي يبالغ فيها والآخر يقول مذنب
اي انا مذنب فجعل اي طفق المجتهد يقول للمذنب اقصر اي امتنع عما انت فيه من

ذا الذي يتألى علي اي يحلف باسمي انني لا اغفر لفلان فاني قد غفرت لفلان واحبطت
عملك اي ابطلت قسمك وجعلته كذبا اي ايها الحالف انى لا اغفر لعبدي فلان قد غفرت له
على خلاف زعمك وادخلته الجنة على رغمك او كما قال اي الرسول صلى الله عليه وسلم من هذه الالفاظ
او نحو معناه هذا وعن شداد بن اوس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار
ان يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك
اي انا مقيم على الوفاء بما عاهدتني في الازل من الاقرار بربوبيتك وموقن بما وعدتني من البعث
والنشر واحوال القيمة والثواب والعقاب ما استطعت اشارة الى الاعتراف والقصور
عن كنه الواجب من حق طاعته اي لا اقدر على ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي
اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي اصل البوء اللزوم
اي اقر لك بما انعمت علي واعترف بما اجترحت من الذنوب فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت وقال من قالها من النهار موقنا نصب على الحال اي معتقدا بها فمات من يومه
قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من
اهل الجنة يعني يموت مؤمنا يدخل الجنة لا محالة من الحسان عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم ما دعوتني ورجوتني اي ما دمت تدعوني وترجو
مغفرتي ولا تقنط من رحمتي غفرت لك على ما كان فيك من الذنوب ولا ابالي اي لا تعظم
على مغفرتك وان كان ذنوبك كثيرا يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء بفتح العين ما
ظهر لك منها اذا رفعت رأسك ويروى اعنان السماء اي نواحيها يعني لو كانت ذنوبك
بحيث تملأ ما بين السماء والارض ثم استغفرتني وتبت الي منها غفرت لك ولا ابالي يا
ابن آدم لو لقيتني بقراب الارض بضم القاف وكسرها والضم اشهر اي بملأها خطايا في تقدير
النصب على التمييز من قراب الارض ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة
تمييز ايضا غريب عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
من علم انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا وهذا اشير
الى ان اعتراف العبد يكون سببا لغفران الذنوب وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار اي داوم عليه جعل الله له من كل ضيق مخرجا اي طريقا
يخرج من كل امر عسير ومن كل هم فرجا اي خلاصا ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث
لا يرجوا ولا يخطر بباله وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر
من استغفر الاصرار الثبات والدوام على المعصية يعني من عمل معصية ثم استغفر وندم
على ذلك خرج عن كونه مصرا وان عاد الى الذنب في اليوم سبعين مرة لان المصر هو الذي
لم يستغفر ولم يندم على الذنب وعن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني

الذنب فيقول اي المذنب خلني وربي اي اتركني معه فانه غفور رحيم حتى وجده اي المجتهد المذنب على
ذنب استعظمه المجتهد فقال اقصر قال خلني وربي أبعثت استفهام بمعنى الانكار اي أرسلت
علي رقيبا اي حافظا يعني ما امرك الله تع ان تحفظني فقال اي العابد للمذنب والله لا يغفر الله لك
ابدا الا انك مذنب ولا يدخلك الجنة فبعث الله تع اليهما ملكا فقبض ارواحهما فاجتمعا عنده اي
احييا بعد الموت كما يحيي سائر الاموات في القبور لجواب المنكر والنكير فقال للمذنب ادخل الجنة برحمتي
انا عند ظن عبدي بي فاذا ظنني غفورا رحيما فقد غفرت لك وبرحمتك وقال للآخر اتستطيع
ان تحظر اي تمنع وتحرم على عبدي رحمتي فقال لا يا رب فقال اذهبوا به الى النار ادخاله
كان مجازاة له على قسمه بان الله تع لا يغفر للمذنب ذنبه لانه جعل الناس آيسين من رحمة الله تع وحكم
بان الله غير غفور عن اسماء بنت يزيد رضها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يقول الله يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا اي لا تقولوا نحن منقطعون محرومون
من رحمة الله بكثرة ذنوبنا بل ينبغي ان تكونوا في الرجاء ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي بغفرانها
جميعا لانه غفور رحيم غريب وعن ابن عباس رضه في قوله تع ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين
يجتنبون كبائر الاثم والفواحش كبائر الاثم كل ذنب فيه حد والفواحش الزنا خاصة الا
اللمم بفتح اللام اي الصغائر يعني ويجزي المحسنين المجتنبين كبائر الاثم والفواحش الا اللمم
فانهم لا يقدرون ان يجتنبوها لان الانسان غير معصوم عنها فانها تغفر لهم بالتوبة والطاعة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغفر اللهم تغفر جما اي كثيرا يعني ان تغفر ذنوب عبادك
فقد غفرت ذنوبا كثيرة فان جميع عبادك كلهم خطاؤن واي عبد لك لا الما يقال
الم اذا فعل اللمم وهذا البيت من اشعار امية بن الصلت قرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهادا
بان المؤمن لا يخلو من اللمم غريب وعن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الله يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فسلوني الهدى اهدكم وكلكم فقراء الا من اغنيته
فسلوني الرزق ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت اي الا من عصمته من الانبياء والصديقين
فوضع عافيت موضع عصمت ليشعر بان الذنب مرض ذاتي وصحته عصمة الله تع منه فمن علم منكم اني
ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني غفرت له ولا ابالي ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم
ورطبكم ويابسكم اراد بالرطب الصغار وباليابس الكبار او الرطب الشجر وباليابس المدر
والحجر او البحر والبر اي اهلهما او لو صار كل ما في البحر والبر من الشجر والحجر والمدر والحيتان آدميا
اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة وقيل جاز ان
يراد برطبكم ويابسكم عالمكم وجاهلكم او شابكم وشيخكم او مطيعكم وعاصيكم ولو ان
اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اشقى قلب عبد من عبادي
ما نقص ذلك جناح بعوضة ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم

من ملكي

ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد اي في ارض فسأل كل انسان منكم ما بلغت امنيته بضم
الهمزة اي مشتهاه النفس وارادتها يعني كل حاجة تجري في خاطره فاعطيت كل سائل
منكم مسألته ما نقص ذلك من ملكي الا كما ان احدكم مر بالبحر فغمس بفتح الميم اي ادخل
فيه ابرة ثم رفعها ذلك اشارة الى قضاء الحوائج باني جواد اي بسبب اني كثير الجود و
الكرم ماجد اي كريم واسع العطاء افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام يعني اني لا اتعب
بثواب المطيع ولا بعقاب العاصي ولا بالجود والعطاء بل يكفي في حصول ووصول تعلق
ارادتي فاني اذا اردت ايجاد شيء لم يتأخر كونه عن تكلمي وامري بقولي له كن انما امري لشيء
اذا اردت ان اقول له كن فيكون هذا تفسير لقوله عطائي كلام وعذابي كلام عن انس رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ هو اهل التقوى اي حقيق بان يتقى منه واهل المغفرة
اي حقيق بان يغفر لمن اتقاه قال قال ربكم انا اهل ان اتقى فمن اتقاني فانا اهل ان
اغفر له عن ابن عمر رضه انه قال ان كنا ان هذه مخففة من المثقلة لنعد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في المجلس اي في المجلس الواحد يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت
التواب الرحيم مائة مرة نصب على المصدر عن زيد بن يسار رضه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم روي
منصوبا صفة لله ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه غفر له وان كان فر من الزحف
اي من الحرب مع الكفار قيل هذا يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار فصل
من الصحاح عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق المراد
بالقضاء هنا الخلق اي لما خلقهم كتب كتابا قيل المراد بالكتاب اما القضاء الذي قضاه الله
واوجبه فعلى هذا يكون معنى قوله فهو عنده فوق عرشه اي فعلمه عند الله تع فوق العرش
لا ينساه ولا ينسخه ولا يبدله واما اللوح المحفوظ المذكور فيه الخلق وبيان احوالهم وارزاقهم
والاقضية النافذة فيهم واحوال عواقب امورهم فحينئذ يكون معناه فذكره عنده ان
رحمتي سبقت غضبي وفي رواية غلبت غضبي ليس المراد من السبق هنا السبق الزماني
لان غضبه ورحمته صفتان راجعتان الى ثوابه وعقابه وصفاته لا توصف بالسبق
والغلبة لاحدهما على الاخرى بل المراد منه بيان سعة الرحمة وشمولها على الخلق حتى كانها السابق
والغالب وان اريد بالرحمة والغضب آثارهما فيتحقق فيهما السبق والغلبة وعنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم
والهوام رحمة الله تع غير متناهية فلا يحيطها التقسيم وانما اراد صلى الله عليه وسلم ان يضرب
لامته مثلا فيعرفوا به التفاوت الذي بين قسط اهل الايمان من الرحمة في الآخرة وبين
قسط كافة المرحومين في الدنيا فبها اي بتلك الرحمة الواحدة يتعاطفون اي يحول

الرأفة والشفقة بعضهم الى بعض وبها يعطف الوحش على ولدها يعني كل شفقة
ورحمة تصل من آدمي الى آدمي وكذا من جني الى جني ومن حيوان الى آخر من جنسه او من غير جنسه
كل ذلك نتيجة تلك الرحمة الواحدة التي انزلها بين خلقه واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم بها
عباده يوم القيمة وفي رواية سلمان رض فاذا كان يوم القيمة اكملها اي الرحمة الواحدة التي انزلها في
الدنيا بهذه الرحمة التي اخرها حتى يصير المجموع مائة رحمة فيرحم بها عباده من الانبياء والاولياء
والمؤمنين وفيه دليل على الاطماع في رحمته تع وعلى كثرتها وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد فيه بيان كثرة عقوبته
كيلا يغتر مؤمن برحمته فيأمن عذابه ولو علم الكافر ما عند الله من الرحمة اذا دخل الاسلام ما قنط من
جنته احد فيه بيان كثرة رحمته كيلا يخاف كافر من الايمان بعد سنين كثيرة كان في الكفر وعن ابن مسعود
رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك اشارة
الى المذكور اي النار مثل الجنة في كونها اقرب من شراك النعل وانما كانت الجنة والنار كذلك لان سبب
دخولهما مع الشخص وهو العمل الصالح والسيء هو اقرب اليه من شراك نعله وعن ابي هريرة رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لم يعمل خيرا قط لاهله يعلم منه ان عمل الخير يتعدى منه الى اهله وذوي
قرابته وانه لم يعمل خيرا لنفسه ايضا لانه لو عمل لنفسه يتعدى منه الى اهله وفي رواية اسرف
رجل على نفسه اي اكثر من الذنوب فلما حضره الموت اوصى بنيه اذا مات فحرقوه ثم اذروا
نصفه اي فرقوا نصف رماده في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه يعني لئن ضيق الله
تعالى عليه الامر بالمؤاخذة والمعاقبة ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات فعلوا
ما امرهم فامر الله تعالى البحر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم
فغفر له وانما غفر الله تعالى له لانه ليس منكرا للبعث بل من خشية البعث جهلا وظنا انه اذا فعل
ذلك تركه فلم ينشر ولم يعذب وعن عمر بن الخطاب رض قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي
فاذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها اي سال اللبن ثديها لكثرتها بعدم ولدها معها تسعى
اي فيما تكلف من العمل او في طلب ولدها فتجيء وتذهب اذا وجدت صبيا من صبيان السبي
اخذته والصقته ببطنها وارضعته من غاية شفقتها على ولدها لانها اذا احنت على ولد
غيرها كانت على ولدها احنى فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة اي اتظنون
انها تطرح ولدها في النار مع شدة شفقتها عليه قلنا لا اي لا تكون طارحة فيها وهي تقدر
الواو للحال اي حال قدرتها على ان لا تطرحه فقال لله ارحم بعباده من هذه بولدها وفائدة
هذه الحال انها ان اضطرت تمكن طرحها والله تع منزه عن الاضطرار فلا يطرح عبده في النار
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله يعني لن
يتخلص احد منكم من النار بعمله ولن يدخل الجنة بعمله الا بفضل الله تع ورحمته يريد ان ينبه

امته على ان لا يتكلوا على اعمالهم اغترارا بها وبيان ان النجاة والفوز برحمته وفضله والعمل غير
مؤثر فيهما ايجابا قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته اي يسترني
بها ويحفظني كما يحفظ السيف بالغمد فسددوا اي بالغوا في السداد يعني اجعلوا اعمالكم مستقيمة
على الحق وقاربوا اي اطلبوا قربة الله تع بقدر ما تطيقون بلا افراط وتفريط واغدوا اي امشوا
في طاعة الله تع في اول النهار وروحوا اي امشوا في آخر النهار في طاعة الله تع وشيء من الدلجة
وهي بضم الدال آخر الليل اي ليكن في مشيكم شيء منها فيقع بعض طاعتكم في الليل او شيء مبتدأ
محذوف الخبر اي وشيء منها مطلوب فيه عملكم والقصد القصد نصب بمقدر اي الزموا
الطريق المستقيم الوسط في العمل او خذوا الامور بلا غلو ولا تقصير تبلغوا جزم بجواب الامر اي
تبلغوا المقصد وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا
يجيره اي لا يخلصه ولا ينجيه من النار ولا انا الا برحمة الله تع وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلم العبد فحسن اسلامه بكونه من اخلاص يكفر الله اي يستر عنه ويعفو
كل سيئة كان زلفها اي قدمها واسلفها قبل الاسلام وكان بعد بالضم اي بعد التكفير
بالاسلام او بعد الاسلام القصاص بالرفع اي المجازاة واتباع كل عمل بمثله وفي بعض النسخ بالاضافة
والحسنة بواو العطف في بعض النسخ يعني كانت الحسنة بعد الاسلام بعشر امثالها الى سبعمائة
ضعف بخلاف قبل الاسلام فانه اذا عمل حسنة في الكفر ثم اسلم يعطى لكل حسنة ثواب حسنة واحدة
والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها فقد وجد العطف في بعض فيكون بيانا للقصاص اي
المجازاة والتتبع الذي يفعل معه في حسناته وسيئاته يكون كذلك وعن ابن عباس رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الحسنات والسيئات في اللوح المحفوظ فمن هم بحسنة
اي قصد بها فلم يعملها اي لم يتيسر له عملها لعذر كتبها الله تعالى له عنده حسنة كاملة وانما قال
عنده لعدم اطلاع الملائكة الكتبة على ما في النيات والسرائر وان هم بها فعملها كتبها الله له عنده
عشر حسنات الى سبعمائة ضعف اي مثل الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها خوفا من الله تع
كتبها الله له عنده حسنة كاملة لان ترك السيئة حسنة فان هم بها فعملها كتبها الله له سيئة
واحدة وانما كان كذلك لان رحمته اكثر من غضبه من الحسان عن عقبة بن عامر رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل الذي يعمل السيئات بضيق صدره ورزقه وتحيره في امره ثم
يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته اي عصرت حلقه وترقوته من ضيقها
ثم عمل حسنة فانفكت حلقة اي انحلت وتوسعت ثم عمل حسنة اخرى فانفكت حلقة اخرى
حتى يخرج اي يسقط تلك الدرع الى الارض ويخرج ذلك الرجل من ضيق تلك الدرع عن ابي الدرداء
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص اي يعظ الناس على المنبر وهو يقول
ولمن خاف مقام ربه اي لمن خاف من القيام بحضرة ربه يوم القيمة جنتان قلت وان زنى

وإن سرق يا رسول الله فقال الثانية ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت الثالثة وإن
زنى وإن سرق يا رسول الله فقال وإن رغم انف ابي الدرداء يعني من خاف الله تعالى في معصية
فتركها يعطيه الله تعالى بستانين في الجنة وإن زنى وإن سرق في وقت وتاب ولم يبطل
زناؤه وسرقته ثواب خوفه من الله تعالى في معصية اخرى غير تلك الزنية والسرقة **عن** عامر
الرام رضه قال بينما نحن عنده يعني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل اي رجع وتوجه عليه كساء
بكسر الكاف اي خرقة وفي يده شيء قد التف اي تلفف عليه بثوبه فقال يا رسول الله مررت
بغيضة شجر الغيضة الغابة وهي مجمع الاشجار اضافها الى الشجر اما لمزيد البيان او يراد
بالشجر المرعى فسمعت فيها اصوات فراخ طائر جمع فرخ ولد الطير فاخذتهن فوضعتهن في كسائي
فجاءت امهن فاستدارت بمعنى دارت على رأسي فكشفت لها عنهن اي فرفعت الكساء
عن وجه الفراخ لاجل امهن حتى رأتهن فوقعت عليهن فلففتهن بكسائي فهن اولاء معي
فقال ضعهن فوضعتهن بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عنهن وعن امهن وابت
امهن عن مفارقة فراخها الا لزومهن استثناء مفرغ لما في ابت من معنى النفي يعني ما ذهبت
عنهن بل ثبتت معهن من غاية رحمها بهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون لرحم ام
الفراخ فراخها الرحم بضم الراء وسكون الحاء وضمها ايضا مصدر بمعنى الرحمة فوالذي بعثني
بالحق لله ارحم بعباده من ام الافراخ جمع قلة بفراخها جمع كثرة ارجع بهن حتى تضعهن من
حيث اخذتهن وامهن معهن الواو للحال فرجع بهن

باب ما يقال عند الصباح والمساء والمنام من الصحاح

عن عبد الله رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى
اي دخل في المساء وهو اول الليل قال امسينا اي دخلنا في المساء وامسى الملك لله
اي صار له والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني
اسئلك من خير هذه الليلة وخير ما فيها اي خير ما يكون فيها ومسئلته صلى الله عليه وسلم خير هذه الازمنة مجاز
عن قبول الطاعات التي قدمها فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها استعاذته صلى الله عليه وسلم
مجاز عن طلب العفو فارقه فيها اللهم اني اعوذ بك من الكسل اي من التثاقل في الطاعة مع استطاعتها
والهرم وهو كبر السن الذي يؤدي الى تساقط القوى وسوء الكبر بفتح الباء في الرواية الصحيحة
قال الخطابي اراد به ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخفظ وتخبط الرأي والعجز عن الحركة
وغير ذلك مما يسوء به الحال وفتنة الدنيا وعذاب القبر واذا اصبح اي دخل في الصباح قال ذلك
اي ما يقول في المساء ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله الى آخره الا انه يبدل الليلة باليوم
وقال اللهم اني اسئلك من خير هذا اليوم **وفي رواية** يقول رب اعوذ بك من عذاب في النار و
عذاب في القبر يعني يقرأها بعد قوله من الهرم وسوء الكبر **عن** حذيفة رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيى سمى النبي

الثالثة ولمن خاف مقام ربه جنتان
فقلت الثالثة وإن زنى وإن سرق
يا رسول الله قال صح

عن ذنب صح

النبي صلى الله عليه وسلم النوم موتا لزوال العقل والحركة معه تمثيلا او تشبيها لا تحقيقا واذا استيقظ
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي رد علينا القوة والحركة بعد ما ازالهما منا بالنوم
واليه النشور اي الرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيمة **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى بالمد والقصر اي دخل احدكم الى فراشه فلينفض فراشه
اي فليحركه بداخلة ازاره اي بجانبه الذي يلي الجسد ليسقط ما فيه من تراب وغيره قيد النفض
بازاره لان الغالب في العرب ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وقيده بداخلة الازار ليبقى
الخارجة نظيفة او لان هذا ايسر ولكشف العورة اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك
الفرش في موضعه ليلا ونهارا فانه لا يدري ما خلفه بالفتح والتخفيف اي قام مقامه بعده عليه اي
على الفرش يعني لا يدري اي شيء دخل في فراشه بعد مفارقته اياه من تراب قذاة او شيء من الهوام المؤذية
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فان امسكت نفسي اي ان قبضت روحي في النوم
فارحمها وان ارسلتها اي رددتها الى الحيوة وايقظتها من النوم فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين من الطاعة **وفي رواية** ثم ليضطجع على شقه الايمن قيل الفتح هيئات
النوم الابتداء باليمين ثم الانقلاب الى اليسار ثم الى اليمين ثم ليقل باسمك يعني باسمك ربي
وضعت جنبي الى آخره **وفي رواية** فلينفضه بصنفة ثوبه بفتح الصاد وكسر النون
اي طرف ثوبه ثلث مرات ثم ليقل وان امسكت نفسي فاغفر لها بدل قوله فارحمها **وعن** البراء بن
عازب رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال
اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت
ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجأت
اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة
هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت اموري
اليك طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك متعلق
بقوله رغبة وحدها لا ملجأ ولا منجأ منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك
الذي ارسلت وانما آمن بنفسه لانه كان رسولا حقا فكان يجب ان يصدقه تعالى في ذلك
او هو تعليم لامته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن اي الكلمات المذكورة ثم مات من
ليلته مات على الفطرة اي على الاسلام **وفي رواية** قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل اذا اويت
اي اردت ان تأوي الى فراشك فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن
ثم قل اللهم اني اسلمت نفسي اليك بهذا اراد بهذا الدعاء الى خاتمته وقال فان مت من
ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبت خيرا **وعن** انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا اي دفع عنا شر المؤذيات

وحفظنا وهيأ اسبابنا وآوانا بمد الهمزة اي رزقنا مساكن القافي فكم ممن لا كافي له
تعليل الحمد اي كم من خلق الله تع لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غلب عليهم اعداؤهم ولا ماوي لهم
اي كم منهم لم يجعل لهم مسكنا بل تركهم يتاذون في الصحاري بالبرد والحر وعن علي رض ان فاطمة
رض اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكو اليه ما تلقى في يدها من المشقة من ادارة الرحى بيدها و
بلغها اي فاطمة انه جاءه رقيق من السبي فاتته لتسأله رقيقا ليعينها بالخدمة فلم تصادفه
اي لم تجد فاطمة النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لعائشة رض يعني قالت لها اخبري رسول الله
صلى الله عليه وسلم اني جئت لاسأل رقيقا فلما جاء اخبرته عائشة قال اي علي رض فجاءنا
اي النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا مضاجعنا اي جاءنا حال كوننا راقدين فذهبنا نقوم
اي اردنا ان نقوم من مضاجعنا الى خدمته صلى الله عليه وسلم فقال على مكانكما اي اثبتا على مكانكما اي
على ما انتم عليه من الاضطجاع فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني هذا يدل على
ان فاطمة وعليا رض كانا تحت لحاف واحد وعلى ان عليا كان عريانا فقال الا ادلكما
على خير مما سألتما اي طلبتما من الرقيق اذا اخذتما مضجعكما فسبحا ثلثا وثلثين واحمدا
ثلثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين فهو خير لكما من خادم وهذا تحريض على الصبر على مشقة الدنيا
ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك وعن ابي هريرة رض انه قال جاءت فاطمة رض
الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما واحد الخدم يقع على الذكر والانثى فقال الا ادلك على
ما هو خير من خادم تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا
وثلثين عند كل صلوة وعند منامك من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اللهم بك اصبحنا الباء متعلق بمحذوف اي اصبحنا ملتبسين
بنعمتك او بذكرك او باسمك وبك امسينا وبك نحيى وبك نموت واليك المصير
واذا امسى قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نحيى وبك نموت واليك النشور عن
ابي هريرة رض انه قال قال ابو بكر رض يا رسول الله مرني بشيء اقول اذا اصبحت واذا امسيت
قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض اي مخترعهما
رب كل شيء ومليكه فعيل بمعنى فاعل اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن
شر الشيطان وشركه بالكسر ثم السكون اي ما يدعوا اليه من الاشراك بالله تع ويروى بفتحتين
اي ما يفتتن به الناس من حبائله والشرك حبالة الصياد قله اذا اصبحت واذا امسيت واذا
اخذت مضجعك عن عثمان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يقول
في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه اي مع ذكر اسمه عن
اعتقاد حسن ونية خالصة شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلث مرات
فيضره شيء جواب ما من عبد وفي رواية لم تصبه فجاءة بلاء حتى يصبح ويقال الفجاءة الامر اذا

اذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب ومن قالها حين يصبح لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسي عن عبد الله
بن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا امسى امسينا وامسى الملك لله والحمد لله ولا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رب اسألك خير ما في هذه الليلة
وخير ما بعدها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل ومن سوء
الكبر اي من شر الكبر واثمه وشومه وفي رواية من سوء الكبر رب اعوذ بك من عذاب في النار
وعذاب في القبر واذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك لله وعن بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعلمها فيقول قولي حين تصبحين سبحان الله وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان
وما لم يشأ لم يكن اعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما فائدة تخصيص ذكره
في هذا المقام الايذان بان هذين الوصفين اعني القدرة الكاملة والعلم الشامل هما اساس اصول
الدين فانه من قالها حين يصبح حفظ حتى يمسي ومن قالها حين يمسي حفظ حتى يصبح وعن ابن
عباس رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح فسبحان الله اي نزهوه عما لا
يليق بعظمته وكبريائه حين تمسون اي حين صلوة المغرب والعشاء وحين تصبحون اي حين صلوة
الصبح وله الحمد في السموات والارض اي هو محمود عند اهل السماء والارض وقيل ان يحمده اهلهما
وعشيا اي صلوة العصر وحين تظهرون اي تدخلون في وقت الظهر يعني صلوة الظهر الى قوله
وكذلك تخرجون ادرك ما فاته اي حصل له ثواب ما فاته في يومه ذلك من ورد وخير
ومن قالهن حين يمسي ادرك ما فاته في ليلته وعن ابن عياش رض ذكر في سنن ابي داود وابن ماجة
وجامع الاصول بالعين المهملة والباء تحته نقطتان والشين المعجمة ووقع في نسخ المصابيح
ابن عباس وهو من الكاتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا اصبح لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل بفتح العين وكسرها
اي مثل رقبة من ولد اسمعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات
وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح عن الحارث
بن مسلم بن الحارث التميمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اسر اليه اي تكلم معه كلاما خفية
فقال اذا انصرفت اي اذا رجعت من صلوة المغرب فقل قبل ان تكلم احدا اللهم اجرني
اي خلصني من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جواز
منها اي خلاص من النار واذا صليت الصبح فقل كذلك فانك اذا مت في يومك كتب لك جواز
منها وعن ابن عمر رض انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع اي يترك هؤلاء الكلمات
حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسألك العافية وهي دفع الله عن العبد الاسقام والبلايا
في الدنيا والآخرة اللهم اني اسألك العفو اي التجاوز عن الذنوب والعافية في ديني و
دنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي جمع عورة اي ما في من العيوب والخلل والتقصير وآمني

روعاتي جمع روعة وهي الفزع الاكبر والخوف اللهم احفظني اي ادفع عني المؤذيات والبلاء
من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي سأل صلى الله عليه وسلم حفظه من
البليات من جميع الجهات لان البلايا والآفات انما تلحق الانسان وتقبل اليه من احدى
هذه الجهات واعوذ بعظمتك ان اغتال اي اهلك من تحتي هو آخر الجهات الست
يعني الخسف وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اصبحنا
نشهدك اي نجعلك شاهدا على اقرارنا بوحدانيتك في الالوهية والربوبية ونشهد حملة
عرشك وملائكتك وجميع خلقك بانك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك
وان محمدا عبدك ورسولك الا غفر الله له اي لم يقل ذلك الا غفر الله له ما اصابه في يومه ذلك
من ذنب ومن قالها حين يمسي غفر الله له ما اصابه من تلك الليلة من ذنب غريب وعن ثوبان
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم التنوين فيه للتعظيم اي كامل في اسلامه
يقول اذا امسى واذا اصبح ثلثا رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا الا كان حقا
اي حقيقة التفضل والتكرم على الله ان يرضيه يوم القيمة عن حذيفة رض ان النبي صلى الله عليه و
سلم كان اذا اراد ان ينام وضع يده تحت رأسه ثم قال اللهم قني عذابك يوم تجمع او
تبعث عبادك وعن حفصة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يرقد
وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلث مرات وعن
علي رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم اني اعوذ بوجهك اي بذاتك الكريم
يطلق هو عند العرب على الشيء الذي يدوم نفعه وكلماتك التامات اي في افادة ما ينبغي وهي
اسماؤه العظمى من شر ما انت آخذ بناصيته والاخذ بالناصية كناية عن الاستيلاء والتمكن
من التصرف في الشيء اي ما هو في ملكك وتحت سلطانك فكانه استعاذ به من جميع الاشياء
لان كلها مقهورة تحت قدرته وسلطنته اللهم انت تكشف المغرم مصدر وضع موضع
الاسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه
اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى
غناؤه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري عندك سبحانك و
بحمدك وعن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يأوي الى فراشه
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلث مرات غفر الله له ذنوبه
وان كانت مثل زبد البحر او عدد رمل عالج صفة وموصوفا هو تراكم من الرمل ودخل بعضه في
بعض وقيل عالج اسم واد بعيد الطول والعرض كثير الرمل بارض العرب فعلى هذا يضاف او
عدد ورق الشجر او عدد ايام الدنيا غريب وعن شداد بن اوس رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يأخذ مضجعه بقراءة سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا

ملكا فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب اي يستيقظ من النوم متى هب عن عبد الله بن عمرو رض
انه قال خلتان اي خصلتان لا يحصيهما اي لا يأتي بهما ولا يحافظ عليهما وفي رواية لا
يحافظ عليهما رجل مسلم الا دخل الجنة الا حرف تنبيه وهما يسير اي خفيف ومن يعمل
بهما قليل وقوله يسبح الله في دبر كل صلوة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا بيان الخلتين
قال اي الراوي فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده قال فتلك خمسون ومائة
باللسان اي في يوم وليلة حاصلة من ضرب ثلثين في خمس والف وخمسمائة في الميزان لقوله تع
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله واذا اخذ مضجعه يسبحه ويحمده ويكبره مائة بيان للخلة
الثانية وفي رواية يكبر اربعا وثلثين ويحمد ثلثا وثلثين ويسبح ثلثا وثلثين
فتلك مائة باللسان والف في الميزان فايكم الفاء جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع انكار
يعني اذا تقرر ما ذكرت فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة يعني اذا اتى
بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع يحصل له الفا حسنة وخمسمائة حسنة فيعفى
عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يكون ذنبه في كل يوم وليلة الفين وخمسمائة يعني يصير مغفورا له
قالوا وكيف لا يحصيها اي التسبيح والتحميد والتكبير قال يأتي الشيطان احدكم وهو
في صلوته فيقول اذكر كذا يعني يدفع في قلبه الوسوس والاشغال الدنياوية حتى ينفلت
اي ينصرف من صلوته وينسى هذا الذكر فلا يأتي به والفاء في فلعله جزاء شرط محذوف اي اذا
كان الشيطان يفعل كذا فعسى الرجل ان لا يفعل او خال ان في جزءه دليل على ان لعل
هنا بمعنى عسى ويأتيه في مضجعه فلا يزال ينومه اي يلقي عليه النوم حتى ينام وهذا الكلام رد
لانكارهم المستفاد من الاستفهام وجزمهم على وجوب الاحصاء وعن عبد الله بن غنام رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي اي ما حصل لي من نعمة
او باحد اي حصل لاحد من خلقك فمنك اي حاصل منك وحدك لا شريك لك فلك
الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ليلته
عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب
السموات ورب الارض ورب كل شيء فالق الحب من الفلق هو الشق والنوى جمع
نواة وهي عظم النخل يعني يا من شقهما فاخرج منها الزرع والنخيل منزل التورية و
الانجيل والقرآن اعوذ بك من شر كل ذي شر انت آخذ بناصيته انت الاول فليس
قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء اي انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر
فليس فوقك شيء في الظهور اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك
او انت الغالب فليس فوقك غالب وانت الباطن فليس دونك اي غيرك في البطون
شيء ابطن منك ودون بمعنى قرب فمعناه ليس شيء في البطون قريبا منك وقيل معنى

الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عني الدين
يجوز ان يراد حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا واغنني من الفقر وعن ابي الازهر
الانماري رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله
وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني اي اجعله مطرودا عني وممنوعا عن تسويلي
وفك رهاني اي رهني وفك الرهن تخليصه عن يد المرتهن واراد هنا نفس الانسان لانها
مرهونة باعمالها قال تعالى كل امرئ بما كسب رهين يعني خلص نفسي عن حقوق الخلق وعن
عقاب ما اقترفت من الاعمال التي لا ترضاها بالعفو عنها او خلصها من التكاليف بالتوفيق
للاتيان بها وثقل ميزاني واجعلني من الندي بالفتح ثم بالكسر ثم بالتشديد النادي وهو
المجلس المجتمع الاعلى اي اجعلني من المجتمعين في الملأ الاعلى من الملائكة وفي رواية في
النداء الاعلى اراد نداء اهل الجنة اهل النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا والنداء الاسفل
هو نداء اهل النار اهل الجنة افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم الله والمعنى اجعلني من اهل الجنة
وعن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه قال الحمد لله الذي كفاني
وآواني واطعمني وسقاني والذي منّ اي انعم علي فافضل اي احسن والذي اعطاني فاجزل
اي اكثر من النعمة الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء ومليكه واله كل شيء اعوذ بك من
النار وعن ابي بردة رضه انه قال شكا خالد بن وليد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما انام الليل من الارق بفتح الهمزة والراء السهر وهو مفارقة الرجل النوم من وسواس
او حزن او غير ذلك فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا اويت الى فراشك فقل اللهم
رب السموات السبع وما اظلت اي وما ارتفعت السموات ظاهرة عليه ورب الارضين
وما اقلت اي وما رفعته الارضون ورب الشياطين وما اضلت اي ومن اضلهم
الشياطين من الانس والجن ومن وسوسة في صدورهم كن لي جارا اي حافظا من شر خلقك
كلهم جميعا ان يفرط اي من ان يفرط اي يسرع بالشر علي احد منهم وان يبغي اي يظلم علي
احد عز جارك اي من التجأ اليك صار عزيزا محفوظا عن شر الاشرار بجار المستجير و
جل ثناؤك ولا اله غيرك لا اله الا انت ضعيف

باب الدعوات في الاوقات

من الصحاح عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم لو هذه يجوز
ان تكون شرطية وجوابها محذوفا وان تكون للتمني اذا اراد ان ياتي اهله اي يطأ زوجته
قال بسم الله اللهم جنبنا اي بعدنا الشيطان وجنب الشيطان اي بعده وجنه
ما رزقتنا اي من الاولاد مفعول ثان لجنب فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك الوقت
لم يضره شيطان ابدا وعن ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
عند الكرب اي عند الغم لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض

الارض ورب العرش الكريم وهذا الذكر منه صلى الله عليه وسلم اعلام بانه لا يقدر احد على ازالة الغم الا
الله تعالى بذكر اسمائه الحسنى وصفاته العظمى وعن سليمان بن صرد رضه انه قال استبّ رجلان
اي تشاتما فاحدهما يسب صاحبه مغضبا بفتح الضاد حال من فاعل يسب فاحمر وجهه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اني اعلم كلمة لو قالها لذهب اي لزال عنه ما يجد من الغضب اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة بكسر
الدال وفتح الياء جمع الديك فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا
واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا وهذا يدل على نزول
الرحمة والبركة عند حضور اهل الصلاح فيستحب عند ذلك طلب الرحمة والبركة من الله الكريم ونزول الغضب
والعذاب على اهل الكفر فيستحب الاستعاذة عند مرورهم خوفا ان يصيبهم شرورهم وعن ابن عمر رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره اي استقر على ظهره خارجا الى السفر كبر
ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا ولا قوة بنا
بركوب الدواب وتسخيرها لولا تسخير الله اياها لنا فنسبحه ونحمده على هذه النعمة وانا الى ربنا لمنقلبون
اي راجعون اليه الانقلاب الانصراف وفيه اشارة الى ان استيلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر
الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم
هوّن علينا سفرنا هذا واطو لنا بعده من الطي اي قرّب لنا بعد هذا السفر اللهم انت
الصاحب اي الملازم في السفر اراد مصاحبته تعالى اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه صلى الله عليه وسلم
بهذا القول على الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي
تصلح امورنا في اوطاننا وتحفظ اهل بيوتنا في غيبتنا اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر
اي شدته ومشقته وكآبة المنظر الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن
وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال
والاهل واذا رجع اي النبي صلى الله عليه وسلم من السفر قالهن اي هذه الكلمات عند رجوعه وزاد
فيه آيبون اي نحن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة الى اوطاننا تائبون اي الى
الله تعالى من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله تعالى حامدون على هذه النعم وعن عبد الله بن
سرجس رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة
المنقلب والحور بعد الكور اي من النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع ودعوة المظلوم
وسوء المنظر في الاهل والمال وعن خولة بنت حكيم رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات اراد بها اسماء الله تعالى وصفاته
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وقال ابو هريرة رضه جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت ما للاستفهام بمعنى التعظيم اي لقيت شدة

عظيمة من عقرب لدغتني البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق لم يضرك فاعله ضمير عايد الى العقرب وعن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا كان في سفر واسحر اي دخل في وقت السحر يقول سمع سامع لفظه خبر ومعناه امر اي ليسمع
السامع او من له سمع وليشهد الشاهد بحمد الله اي بحمدنا الله تعالى وحسن بلائه البلاء هنا النعمة
اي باعترافنا على حسن نعمه علينا ربنا صاحبنا بصيغة الامر اي اعنا وحافظنا و
افضل اي تفضل علينا واحسن الينا بادامة النعمة ومزيدها والتوفيق للقيام بحقوقها عايذا
نصب المصدر اي اعوذ عياذا بالله من النار اقيم اسم الفاعل مقام المصدر او على الحال من فاعل يقول
فيكون من كلام الراوي او من فاعل اسحر فيكون من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر رض
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل اي رجع من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف اي
مكان عال من الارض ثلث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده
اي في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وحده جمع حزب اي
الطوائف من القبائل المجتمعة لمحاربة النبي صلى الله عليه وسلم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا
سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل
والحجارة فارسل الله عز وجل عليهم ريحا ليلة سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم و
قلعت الاوتاد وبعث الفا من الملائكة فكبرت في عسكرهم فماجت الخيل وقذف في
قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم
جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وقال عبد الله بن ابي اوفى رض دعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم
الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت قال عبد الله بن
بشر رض نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي فقربنا اليه طعاما ووطبة بالباء الموحدة سقاء
اللبن خاصة ويكون من جلد ذكر المحققون من الحفاظ انه تصحيف والصواب وطيئة على وزن
وثيقة وهي طعام يتخذ من التمر كالحيس سمي بذلك لانه يوطأ باليد اي يضرب ويدلك ليختلط
ويدل على صحته قول الراوي فاكل منها والوطبة لا تؤكل بل يشرب منها ثم اتى بتمر فكان ياكله
ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى وفي رواية فجعل يلقي اي فطفق يرمي النوى
عن ظهر السبابة والوسطى ثم اتى بشراب فشربه فقال ابي واخذ بلجام دابته ادع الله لنا فقال
اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم من الحسان عن طلحة بن عبيد الله رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا راى الهلال قال اللهم اهله اي اطلعه واخرجه من مطلعه علينا
بالامن الباء للتبيينة اي جعله سبب امننا او للمصاحبة اي جعله مصاحبا للامن والايمان

والايمان اراد به ثباته والسلامة والاسلام ربي وربك الله خطاب للهلال وتنزيه للخالق عن
مشاركة في خلقه وتنبيه على ان الدعاء مستحب عند ظهور الآيات وتقلب الاحوال غريب
وعن عبد الله بن عمر رض عن ابيه رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل راى مبتلى
فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا الا لم يصبه ذلك البلاء
كائنا ما كان اي حال كون ذلك البلاء اي شيء كان غريب عن ابن عمر عن ابيه رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال في سوق جامع يباع فيه لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف
الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وبنى له بيتا في الجنة وذلك
لان السوق مكان الاشتغال عن الله تعالى وعن ذكره بالتجارة والبيع والشرى فمن ذكر الله فيه
كان اجره عظيما غريب وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
جلس مجلسا فكثر فيه لغطه بفتحتين اي صوته عند ظهور الكلمات لا يفهم معناها وقيل كل
كلام لا فائدة فيه او فيه اثم فهو لغط فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك عن علي بن
ربيعة الاسدي ان عليا رض اتي بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال بسم الله
فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى
ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلثا والله اكبر ثلثا سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي فانه
لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك فقيل له من اي شيء ضحكت يا امير المؤمنين قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت له من اي شيء ضحكت يا رسول الله قال
ان ربك ليعجب اي يرضى من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يقول اي الله تعالى يعلم
عبدي انه لا يغفر الذنوب غيري صح وعن ابن عمر رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
ودع رجلا اخذ بيده فلا يدعها اي فلا يترك يد ذلك الرجل من غاية التواضع حتى يكون الرجل
هو الذي يدع يد النبي صلى الله عليه وسلم ويقول استودع الله اي اسال الله ان يحفظ دينك
وامانتك جعل الدين والامانة من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف
فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة هنا
اهل الرجل وماله وآخر عملك اي خاتمته حتى يختم بخير وفي رواية وخواتيم عملك وروى كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يستودع الجيش فقال استودع الله دينكم وامانتكم
وخواتيم اعمالكم عن انس رض انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
اريد سفرا فزودني من التزويد وهو اعطاء الزاد يعني به ادع لي دعاء يكون خير الزاد
فقال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني بابي انت وامي قال

وبشر لك الخير حيثما كنت غريب وعن ابي هريرة رضه ان رجلا قال يا رسول الله اني اريد ان اسافر
فاوصني قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف اي مكان عال فلما ولى الرجل قال اللهم
اطو له البعد وهون عليه السفر وعن ابن عمر رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر
فاقبل الليل قال يا ارض ربي وربك الله يعني اذا كان خالقي وخالقك هو الله تعالى فهو المستحق
ان يلتجا اليه اعوذ بالله من شرك اراد منه الخسف والزلزلة والسقوط عن موضع مرتفع وغير ذلك
وشر ما فيك من المياه فيهلك احد او يخرج نبات فيصيب احدا ضرر من اكله وشر ما خلق فيك
من الحيوان المؤذية في بطنك وشر ما يدب عليك اي يمشي على ظهرك من الحيوانات واعوذ بالله من اسد
واسود بفتح الهمزة الحية العظيمة التي فيها سواد وهي اخبث الحيات وقيل اراد بالاسود اللص
لملابسته بالليل ومن الحية اراد به كل حية غير الاسود والعقرب ومن شر ساكني البلد قيل
هم الانس لانهم يسكنون البلد غالبا او لانهم بنوها واستوطنوها وقيل هم الجن والشياطين
او اراد بالبلد الارض ومن والد وما ولد يريد به ابليس وذريته ويجوز ان يراد به جميع ما يوجد
بالتولد وعن انس رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قال اللهم انت عضدي
اي قوتي وعوني ونصيري وبك احول من حال يحول حيلة يعني احتال والمراد كيد العدو اي
بك اكيد العدو وقيل من حال بمعنى تحرك اي بك اتحرك وانهض وقيل من حال بين الشيئين
اذا منع احدهما عن الآخر اي بك افرق بين الحق والباطل وبك اصول اي اسطو على العدو
وبك اقاتل وعن ابي موسى رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك
في نحورهم جمع نحر وهو الصدر اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا وخص النحر لان العدو
يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم عن ام سلمة رضه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من ان نزل
من الزلة اي عن الحق او نضل من الضلالة عن الحق او نضل على بناء المجهول اي اضلنا احد او نظلم
او نظلم على بناء المجهول اي من احد او نجهل اي بالحق او يجهل علينا اي يفعل الناس بنا فعل الجهال من
ايصال الضرر الينا خرج وفي رواية قالت ام سلمة رضه ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتي قط
الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم اني اعوذ بك من ان اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل
او اجهل علي وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اذا خرج من بيته بسم الله
توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له اي يناديه ملك يا عبد الله هديت اي رزقت
اصابة الحق ووجدان الطريق المستقيم وكفيت اي دفع عنك همك ووقيت اي
حفظت من شر اعدائك فيتنحى اي يتبعد عنه الشيطان وهذا اما ابليس او شيطانه الموكل به
ويقول شيطان آخر للشيطان الموكل كيف لك برجل اي باضلال رجل هدي وكفي و
وقي من الشياطين اجمعين ببركة هذه الكلمات فانك لا تقدر عليه وعن ابي مالك الاشعري رضه

الاشعري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولج الرجل اي دخل بيته فليقل اللهم اني
اسألك خير المولج بفتح الميم وكسر اللام اي خير الموضع الذي يلج فيه وخير المخرج اي موضع الخروج
بسم الله ولجنا اي دخلنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على اهله وعن
ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفا الانسان من الترفئة مهموز اللام التهنئة
اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وكانوا في الجاهلية يقولون
بالرفاء والبنين فنهى صلى الله عليه وسلم عن عادتهم وبدله بهذه السنة الاسلامية عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تزوج احدكم امرأة او اشترى خادما
فليقل اللهم اني اسألك خيرها وخير ما جبلتها اي خلقتها عليه واعوذ بك من شرها
وشر ما جبلتها عليه واذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه اي اعلاه وليقل مثل ذلك
ويروى في المرأة والخادم ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وعن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمير بالليل فتعوذوا بالله من الشيطان فانهن اي
الكلاب والحمير يرين ما لا ترون من الابالسة والجن والشياطين فتعوذوا بالله تعالى عند ذلك
لتحفظوا من شرهم وربما يضرون عن ابي بكرة رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال دعوات المكروب
اي المحزون اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني اي لا تتركني الى نفسي طرفة عين اي لحظة فانها
اعدى لي من جميع الاعداء وانا عاجزة لا تقدر على قضاء حوائجي واصلح لي شأني كله لا اله الا
انت عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قال رجل لي هموم اي علي هموم جمع الهم وهو الحزن
حذف الجار لدلالة لزمتني عليه وديون يا رسول الله قال افلا اعلمك الفاء عطف على محذوف
اي الا ارشدك فاعلمك كلاما اذا قلته اذهب الله همك وقضى دينك قال قلت بلى قال
قل اذا اصبحت واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن قيل هما واحد وانما عطف احدهما
على الآخر لاختلاف اللفظين وقيل الحزن يكون على ما مضى والهم على ما يستقبل واعوذ بك من
العجز والكسل اي التثاقل عن الشيء المحمود مع القدرة عليه واعوذ بك من البخل وهو ترك اداء
الزكوة والكفارات ورد السائل وترك قرى الاضياف ومنع العلم المحتاج اليه والجبن بضم
الجيم الخوف عند القتال مع الكفار واعوذ بك من غلبة الدين وانما استعاذ من الدين لان نفس
الانسان معلقة به فكان مظنة للاستعاذة وقهر الرجال اراد بالقهر ههنا الغلبة واضافة
القهر اليهما من باب اضافة المصدر الى المفعول اي من غلبة النفس عليهم ويمكن ان يحمل على اضافته
الى الفاعل قال ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضى عني ديني عن علي رضه انه جاءه
مكاتب فقال اني عجزت عن كتابتي اي عن بدل مال الكتابة وهو المال الذي كاتب به السيد
عبده العجز اصله التأخر عن الشيء والقصور عن الاتيان به وهو ضد القدرة عرفا فاعني قال
الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل كبير دينا

يجوز ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وقوله عليك خبر مقدم عليه وان يكون
خبر كان وعليك حالا من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في الخبر اداه الله عنك
قال قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك

باب الاستعاذة من الصحاح

عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد
البلاء بفتح الجيم هي الحالة التي يمتحن بها الانسان ويشق عليه حتى يختار عليها الموت ويتمناه
ودرك الشقاء بفتح الشين بمعنى الشقاوة والدرك اللحوق والوصول هو مصدر
مضاف الى الفاعل اي نعوذ بك من ان يلحقنا شقاوة او الى المفعول والفاعل محذوف
اي من دركنا الشقاوة او الدرك واحد دركات جهنم اي نعوذ بك من موضع اهل الشقاوة وهو
جهنم وسوء القضاء في الدنيا والدين والبدن والمال والخاتمة وشماتة الاعداء وهي فرح العدو
ببلية تنزل بمن يعاديه اي نعوذ بك من ان يصيبنا مصيبة في ديننا او دنيانا بحيث يفرح
اعداؤنا **وقال** انس رض كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن
والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين بفتحتين اي ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج
وغلبة الرجال اي قهرهم عليه **وعن** عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم اي الغرامة والمأثم اي الاثم اللهم اني
اعوذ بك من عذاب النار اي من ان يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها وفتنة النار اي من تصفيتي من الخطايا
اي بالنار والفتنة تجيء بمعنى التصفية كما قال تع ولقد فتنا سليمان اي صفيناه من الاوصاف
الذميمة وفتنة القبر وهي التحير في جواب منكر ونكير وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع
من حديد ومن شر فتنة الغنى وهي البطر والطغيان بالمال والتفاخر به وصرفه في المعاصي واخذه
من الحرام ونحو ذلك ومن شر فتنة الفقر وهي عدم الرضاء بما قسم الله له والطمع في اموال الاغنياء
والحسد والتذلل لهم ونحوه وفتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد
يعني طهرني من الذنوب بانواع المغفرة شبهه بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونق قلبي
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
وعن زيد بن ارقم رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من
العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم آت نفسي تقويها اي اعطها صيانتها
عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى
قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها
وهذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتأديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده اللهم اني اعوذ
بك من علم لا ينفع اي علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس وما لا يحتاج اليه في الدين ولا اذن في

الشرع ولا يصل بركته الى قلبي ولا يبدل افعالي واقوالي واحوالي واخلاقي من الذميمة
الى المرضية ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله تع ومن نفس لا تشبع اي حريصة على جمع
المال والمنصب وقيل هو على حقيقته اما لشدة حرصه على الدنيا لا يقدر ان ياكل قدر ما يشبع
جوعته بخلا على نفسه واما لاستيلاء الجوع البقري عليه المسمى ببوليموس وهو جوع الاعضاء مع شبع
المعدة عكس الشهوة الكلبية ومن دعوة لا يسمع اي لا يستجاب لها **وقال** عبد الله بن عمر رض
كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت تعوذه صلى
الله عليه وسلم من ذلك كان ادبا منه صلى الله عليه وسلم من عمل وقع فيه تقصير يحتاج الى عفو وغفران
ومن شر ما لم اعمل استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله تع فانه لا يامن من احد
من مكره تع قال تع فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون **وعن** ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت
وبك خاصمت اي وباعانتك اياي اخاصم اعدائك واحاربهم اللهم اني اعوذ بعزتك اي
بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد
العزة انت الحي لا يموت والجن والانس يموتون وانما خصهما بالذكر لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ فكانهما الاصل **من الحسان** قال ابو هريرة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم اني اعوذ بك من الاربع من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء
لا يسمع **وعن** عمر رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ عن خمس من الجبن والبخل وسوء العمر
يعني سوء الكبر وفتنة الصدر اراد ما ينطوي عليه الصدر من غل وخيانة او غش او وسواس
او خلق سيء او عقيدة غير مرضية وعذاب القبر **وعن** ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الفقر المراد فقر القلب فكل قلب يحرص على شيء فهو فقير
والقلة اراد بها قلة الصبر او القلة في ابواب الخير والبر او القلة التي هي قريبة من الفقر المدقع
والذلة اي من ان يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس ويحقرونه واعوذ بك من ان
اظلم او اظلم اراد بهذه الادعية تعليم الامة **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الشقاق اي الخلاف في الحق والنفاق وهو ان يظهر لصاحبه
خلاف ما اضمره وسوء الاخلاق وهو ايذاء اهل الحق وايذاء الاهل والاقارب وتغليظ الكلام
عليهم بالباطل وعدم تحملهم وعدم العفو عنهم اذا صدرت خطيئة منهم **وعنه** ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الجوع وهو الالم الذي ينال الانسان من خلو المعدة
عن الغذاء استعاذ صلى الله عليه وسلم من الجوع لاضعافه البدن عن القيام بوظائف العبادات
وتحليل المواد المحمودة بلا بدل وتشويش الدماغ واثارة الافكار الفاسدة فانه بئس الضجيع
اي المضاجع وهذا يشير الى الجوع المانع عن الهجوع ويلازم في المضجع واعوذ بك من الخيانة وهي

من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبديل
ما رزقتني من العافية وفجاءة نقمتك بكسر
النون الغضب والعذاب وجميع سخطك
وعن عائشة رض انها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اني
اعوذ بك
صح

مخالفة الحق بنقض العهد في السر وهي نقيض الامانة فانها بئست البطانة بطانة الثوب خلاف
ظاهرة ثم استعير فيما يستبطن من امره وحاله اي الخصلة الباطنة جعل الجوع ضجيعا والخيانة بطانة
للملابسة بينهما بالامتنان ضجيعه وبطانة وقيل البطانة هنا الصديق الخالص وقيل بطانة الرجل
اهله وخاصته **وعن** انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اني اعوذ بك من البرص بفتح الباء
والراء بياض يحدث في الاعضاء على وجه العلة والجذام بضم الجيم علة يذهب معها شعور الاعضاء
وينقت اللحم والجنون ومن سيء الاسقام اراد به الامراض الفاسدة مثل الاستسقاء والسل
والمرض الطويل والحاصل ان كل مرض يحترز الناس من صاحب ذلك المرض ولا ينتفعون منه ويعجز
بسبب ذلك المرض عن حقوق الله تعالى وحقوق المسلمين يستحب الاستعاذة من ذلك **وعن** قطبة
بن مالك رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق والاعمال
جمع منكر وهو ما لا يعرف حسنه من جهة الشرع او ما عرف قبحه من جهة والاهواء بفتح الهمزة المحبة و
الاشتهاء **وعن** شتير بن شكل بن حميد عن ابيه رض انه قال قلت يا نبي الله علمني تعويذا اتعوذ به
قال قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع به ما تكرهه ومن شر بصري حتى لا ابصر شيئا تكرهه
ومن شر لساني حتى لا اتكلم بما تكرهه ومن شر قلبي حتى لا اعتقد شيئا تكرهه ومن شر منيي حتى لا اوقع
في الزنا انما امر صلى الله عليه وسلم استعاذة من هذه الاشياء لان اجتراح الآثام انما يكون من قبلها
وعن ابي اليسر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوا اللهم اني اعوذ بك من الهدم
يروى بالسكون مصدرا وبالفتح ايضا ما يهدم اي من ان يقع علي جدار او سقف او غير ذلك
واعوذ بك من التردي وهو السقوط في نحو بئر والتهور من نحو جبل ومن الغرق بفتحتين مصدر
غرق في الماء والحرق بالتحريك النار والهرم انما استعاذ من هذه الاشياء مع وعد الشهادة
عليها لانها محن لا يكاد ان يصبر عليها احد ويذكر لحلولها شيئا مما يوجب عليه في وقته واعوذ
بك من ان يتخبطني الشيطان اي ان يفسد علي ديني عند الموت التخبط افساد العقل
والدين وانما تعوذ من هذا مع ان شيطانه اسلم تعليما للامة واعوذ بك من ان اموت
في سبيلك مدبرا اي عن الحق او عن حرب الكفار واعوذ بك من ان اموت لديغا
فعيل بمعنى مفعول من اللدغ وهو لسع الحية وزيد في بعض الروايات والغم اي كلمة والغم
وعن معاذ رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استعيذوا بالله من طمع يهدي الى طبع
بالفتح العيب والدنس وكل شين في دين ودنيا فهو طبع يعني من الحرص الذي يجر الى صاحبه
الذل والعيب **وعن** عائشة رض انها قالت اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي فنظر الى
القمر فقال يا عائشة استعيذي من شر غاسق من خسوف اذا اظلم اي من شر الليل اذا وقب
اي دخل لما في ظلمة الليل من الآفات وانبثاث الشرور وهذا غاسق اشارة الى القمر
اذا وقب اي دخل في خسوفه او في مغيبه سمي القمر غاسقا لانه اذا خسف اي اخذ في المغيب

المغيب اظلم **وقال** عمران بن حصين رض قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي يا حصين لو اسلمت علمتك
كلمتين تنفعانك فلما اسلم قال قل اللهم الهمني رشدي اي وفقني الى الرشد و
اعذني من شر نفسي **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعلمهم من الفزع اعوذ بكلمات الله التامة اي القرآن من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن
همزات الشياطين اي ومن وسوستهم والقائهم الفتنة والاعتقادات الفاسدة في قلبي
وان يحضرون بحذف الياء وابقاء الكسرة دليلا عليها اي يحضروني في صلوتي
وقراءتي القرآن ونحو ذلك وقيل عند الموت **وعن** انس رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سأل الله الجنة ثلث مرات قالت الجنة اي اهل الجنة او محمول على
الحقيقة لقدرته تعالى على انطاق الجمادات او المراد اهل الجنة من الحور وغيرها اللهم ادخله الجنة
ومن استجار من النار ثلث مرات قالت النار اللهم اجره من النار **باب**

جامع الدعاء اضافة الجامع الى الدعاء اضافة الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع
لمعان كثيرة في الفاظ يسيرة **من الصحاح** عن ابي موسى الاشعري رض عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم
اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهو نقيض
الهزل وهزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا
معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني وانما قال صلى الله عليه وسلم مع كونه معصوما من المعاصي تعليما
للامة وتواضعا حيث عد فوت الكمال عنه ذنبا اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت و
ما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير
وعن ابي هريرة رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصلح لي ديني اي احفظه
عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شأني ولا شك انه كذلك لانه
اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي
اي احفظ من الفساد وما احتاج اليه في الدنيا من انبات زرع واثمار شجر وانماء مواشي
وانباع مياه وانزال مطر واصلح لي آخرتي التي فيها معادي مصدر ميمي من عاد اذا رجع
يعني ارزقني عملا يقربني في الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي اي سبب زيادة لي
في كل خير يعني اجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره واجعل الموت راحة لي من كل شر
بان يكون على شهادة واعتقاد حسن وتوبة حتى يكون موتي سبب خلاصي عن مشقة الدنيا
وحصولي في راحة **وعن** عبد الله بن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اني
اسئلك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله تعالى والحذر عن مخالفته والعفاف
وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس **وعن** علي رض انه قال

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني السداد اصابة القصد في الامر والعدل فيه
واذكر بالهدى يعني اذا سالت الهدى فاخطر بقلبك هدايتك الطريق اي طريق الدين و
سبيل الاستقامة فيه كما تتحرى ذلك في سلوك الطريق خوفا من الضلال وبالسداد اي فاخطر بقلبك
بسؤال السداد في القول والفعل سداد السهم اي فكما ان السهم يقصد الهدف مستقيما لا
يعدل يمينا ولا يسارا فكذلك اسال سدادا لا تعدل معه عن الحق الى الباطل البتة وعن ابي مالك
الاشجعي عن ابيه رض انه قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو
بهذه الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني وعن انس رض انه قال كان اكثر دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة المراد بالحسنة النعمة وقيل اي حظوظا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه من الحسان عن ابن عباس رض
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول رب اعني اي على ذكرك ولا تعن علي من يمنعني عنه وانصرني
اي على اعدائي ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي المكر الحيلة والفكر في دفع عدو بحيث لا يشعر به
العدو يعني اللهم اهدني الى طريق دفع اعدائي عني ولا تهد عدوي الى طريق دفعه اياي عن نفسه
واهدني ويسر الهدى لي وانصرني على من بغى اي ظلم علي رب اجعلني لك شاكرا قدم الصلة
فيه وفي اخواته على متعلقاتها للاختصاص والاهتمام لك ذاكرا لك راهبا اي خائفا
لك مطواعا اي كثير الطوع وهو الطاعة لك مخبتا من الاخبات وهو الخشوع والتواضع اليك
اواها هو الذي يكثر من قول آه يقوله النادم من ذنب المقصر في طاعة منيبا اي راجعا الى الله تعالى
ملتجئا اليه رب تقبل توبتي واغسل حوبتي ضما وفتحا اي اثمي كناية عن ازالة الذنوب و
اجب دعوتي وثبت حجتي اي قولي وايماني في الدنيا وعند جواب الملكين في القبر وسدد
اي صوب وقوم لساني على التكلم بالصواب واهد قلبي اي الى طاعة الله تع واسلل
اي انزع واخرج سخيمة صدري من السخيمة السوداء يعني ما ينشا من صدري ويسكن فيه من مساوي
الاخلاق عن ابي بكر رض انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ثم بكى لعلمه بالوحي
وقوع الامة في الفتن وغلبة الشهوات عليهم والحرص على الجاه وعلى جمع الاموال فقال سلوا
الله العفو وهو ان يعافيك الله من الاسقام والبلايا ومحو الذنوب والعافية وهي ان
يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك فان احدا لم يعط بعد اليقين اي بعد الايمان خيرا
من العافية غريب وعن انس بن مالك رض ان رجلا قال يا رسول الله اي الدعاء افضل قال
سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة واذا اعطيت العافية في الدنيا والآخرة
فقد افلحت اي خلصت من خوفك غريب عن عبد الله بن يزيد الخطمي رض عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم
ما رزقتني مما احب فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت اي صرفت ومنعت عني مما

واهدني

فما احب من المال والجاه والاولاد فاجعله فراغا لي اي سبب فراغي فيما تحب من العبادة و
عونا لي بطاعتك في ذلك لان الفراغ خلاف الشغل فاذا زويت عني الدنيا لاتفرغ بمحاب ربي
كان الفراغ عونا لي على الاشتغال بطاعة الله تع وعن ابن عمر رضي الله عنه قال قلما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لاصحابه اللهم اقسم لنا اي اجعل لنا
قسما ونصيبا من خشيتك ما تحول من حال حيلولة اي ما تمنع به بيننا وبين معاصيك حتى لا
نجترئ على معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا اي توصلنا به جنتك ومن اليقين ما تهون
به اي تسهل بذلك اليقين علينا مصيبات الدنيا اي ما يصيبنا من الغم والمرض و
الجراحة وتلف المال والاولاد ومتعنا اي اجعلنا منتفعين باسماعنا وابصارنا
وقوتنا ما احييتنا اي مدة حيوتنا التمتع بالسمع والبصر ابقاؤهما صحيحين الى الموت
وقيل اراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا في سائر القوى و
اجعله اي ذلك التمتع الوارث منا اراد به هنا السمع والبصر وبالمبيت فتور الايدي
والارجل وسائر القوى يعني ابق علينا قوة اسماعنا وابصارنا بعد ضعف اعضائنا الاخرى
الى وقت الموت حتى لا نحرم من سماع كلامك في المواعظ ولا من ابصار ما لنا فيه خير واعتبار
وهذان العضوان انفع الاعضاء الظاهرة واجعل ثارنا اي حقدنا وعداوتنا على من ظلمنا
من المسلمين حتى نستوفي حقوقنا منه لا على من لا حق لنا عنده حتى لا نؤذي احدا بالباطل
وانصرنا على من عادانا حتى ندرك منه بنصرك الثار او معناه لا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره
فناخذ به غير الجاني كما كان كذلك في الجاهلية ولا تجعل مصيبتنا في ديننا باعتقاد
سوء واكل حرام ونقص في العبادة ولا تجعل الدنيا اكبر همنا يعني لا تجعل اكبر قصدنا وحزننا
لاجل الدنيا بل اجعله مصروفا في عمل الآخرة ولا مبلغ علمنا المبلغ الغاية التي يبلغها
القاصد فيقف عنده اي لا تجعلها غاية علمنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا في احوال الدنيا
بل اجعلنا متفكرين في احوال الآخرة ومعرضين عن الدنيا راغبين في الاخرى ولا تسلط
علينا من لا يرحمنا اي لا تجعل الكفار علينا غالبين او لا تجعل الظالمين حاكمين علينا فان الظالم لا يرحم
الرعية غريب عن ابي هريرة رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعني
بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من حال اهل النار اي من
شدة النار وغلبتها غريب وعن عمر بن الخطاب رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
انزل عليه الوحي يسمع بصيغة المجهول عند وجهه اي من جانب وجهه دوي اي صوت
خفي لا يفهم منه شيء كدوي النحل وذلك الصوت كان صوت جبرائيل عم كان الوحي يؤثر
فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام وصاروا كمن يسمع دوي صوت لا يفهم فانزل
الله اليه يوما فمكثنا ساعة وسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحاء الوحي فاستقبل

عونا لي

بفعل

القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا واكرمنا ولا تهنا اي لا تذلنا واعطنا
ولا تحرمنا وآثرنا اي اخترنا بعنايتك وكرمك ولا تؤثر اي ولا تختر علينا غيرنا بغضبك
وسخطك وارضنا بما قضيت علينا باعطاء الصبر والاحتمال وارض عنا بما نقيم من الطاعة
اليسيرة التي في جهدنا ثم قال انزل علي عشر آيات من اقامهن اي عمل بهن دخل الجنة
ثم قرأ قد افلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات

كتاب الحج

هو لغة القصد وشرعا قصد الكعبة بافعال مخصوصة في زمان مخصوص واماكن مخصوصة للتقرب الى الله تعالى

باب المناسك

هي جمع منسك بفتح السين وكسرها مصدر ميمي او مكان
من نسك ينسك اذا تعبد ثم سميت افعال الحج كلها مناسك

من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا دليل
آخر بعد الكتاب والاجماع على وجوبه فقال رجل هو اقرع بن حابس رضه اكل عام نصب بمقدر
اي اتامرنا ان نحج كل عام يا رسول الله قيل انما صدر هذا السؤال منه لان الحج في تعارفهم
القصد بعد القصد فكان الصيغة موهمة للتكرار فسكت حتى قالها اي الاقرع الكلمة التي
تكلمها ثلثا انما سكت صلى الله عليه وسلم زجرا له عن السؤال الذي كان السكوت عنه
اولى ثم لما رأى صلى الله عليه وسلم السائل لا ينزجر ولا يقنع الا بالجواب الصريح صرح به فقال لو
قلت نعم لوجبت اي فريضة الحج المدلول عليها بقوله فرض او حجة في كل عام ولما استطعتم
وعن ابي هريرة رضه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الايمان
بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور وهو الذي
لا يخالطه شيء من المأثم ثم هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم بكلام الجماع
عند النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على
الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وخبره كيوم ويجوز ان يكون على معناه
الموضوع له فيكون كيوم حالا اي رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من
الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث ويجوز ان يكون بمعنى فرغ عن افعال
الحج وانما لم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الآية وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة
وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل اي
تقابل وتماثل في الثواب حجة اي في غيره يدل على ان فضل الثواب بفضيلة الوقت
وقال ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا جمع راكب كصحب وصاحب وهم العشرة
فما فوقها من اصحاب الابل في السفر بالروحاء بفتح الراء والمد اسم موضع على نحو من اربعين

اربعين ميلا من المدينة وقيل ستة وثلثين ميلا فرفعت اليه امرأة صبيا اي اخرجته من الهودج
رافعة له على يديها فقالت الهذا حج اي اينفع الحج لهذا قال نعم لان له حج النفل ولك
اجر لانك سببه وعن ابن عباس رضه ان امرأة من خثعم بفتح الخاء اسم قبيلة قالت يا رسول
الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت اي فريضة الله ابي مفعول ادركت شيخا منصوب
على انه حال من ابي اي حال كونه شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة اي لا يقدر على ركوب
الدابة لضعفه افاحج عنه قال نعم وذلك اي المذكور جرى في حجة الوداع وفيه دلالة على
وجوب الحج على الزمن والشيخ العاجز عن الحج بنفسه وهو قول الشافعي وعلى جواز الاستنابة
في الحج وعلى جواز حج المرأة عن الرجل خلافا للبعض وقال اي ابن عباس رضه قال رجل ان اختي
نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه
قال نعم قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء وفيه دليل على جواز حج الرجل عن المرأة وعلى ان
من مات وفي ذمته حق من حج او كفارة او نذر او صدقة او زكوة يجب قضاؤها مقدما
على الوصايا والميراث اوصى او لا كقضاء ديون العباد وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقال رجل يا
رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا اي كتب اسمي في جملة الغزاة وخرجت امرأتي حاجة
وليس معها احد من المحارم قال اذهب فاحجج مع امرأتك وقالت عائشة
رضه استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج يعني لا جهاد عليكن وعليكن
الحج اذا وجدتن الاستطاعة وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم وهو كل من يحرم نكاحها على التأبيد
فيه دليل على عدم لزوم الحج عليها اذا لم يكن معها ذو محرم وبهذا قال ابو حنيفة واحمد رح وقال مالك
يلزمها اذا كان معها جماعة من النساء وقال الشافعي رح يلزمها اذا كانت معها امرأة
ثقة وقال ابن عباس رضه وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عين حد الاحرام وموضعه لاهل
المدينة ذا الحليفة وهي على فرسخين من المدينة وعشر مراحل من مكة تصغير حلفة مثال قصبة
ماء من مياه بني خثعم او جشم ولاهل الشام الجحفة وهي بين مكة والمدينة من الجانب الشامي
يحاذي ذا الحليفة على خمسين فرسخا من مكة سميت بها لاجحاف السيل باهلها اي اذهابه بهم
وكان اسمها مهيعة قبل ان اجحف السيل باهلها ولاهل نجد قرن المنازل بسكون الراء
وفتحها وقيل تحريكها خطاء جبل املس مدور كانه بيضة مشرف على العرفات ويقال له قرن
بحذف المضاف اليه وقرن المنازل ايضا بالاضافة ولاهل اليمن يلملم جبل من جبال تهامة
على ميلين من مكة فهن لهن اي فهذه المواقيت لهذه المواقيت اي لاهلها على حذف
مضاف دل عليه قوله ولمن اتى عليهن من غير اهلهن اي هذه المواقيت لاهلهن المار

بهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة دون من لم يرد شيئا منهما فمن
كان دونهن اى من كان بيته اقرب الى مكة من هذه المواقيت فمهله اى موضع احرامه
من اهله اى من بيته ولا يلزمه الذهاب الى الميقات وكذلك وكذلك اى وكذلك الادون
فالادون والاقرب فالاقرب فى المواقيت حتى اهل مكة يهلون منها اى يحرمون من بطن
مكة وهذا مخصوص بالحج لانه صلى الله عليه وسلم امر عايشة رض حين ارادت ان تعتمر بعد التحلل
من الحج ان تخرج الى الحل فتحرم منه **وعن** جابر رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال مهل
اهل المدينة من ذى الحليفة والطريق الآخر فيه حذف مضاف اى مهل الطريق الآخر الجحفة
اى اذا جاؤا من طريق الجحفة فهى مهلهم ومهل اهل العراق من ذات عرق وهى على
مرحلتين من مكة سميت بها لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير ومهل اهل نجد قرن
ومهل اهل اليمن يلملم **وقال** انس رض اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر جمع عمرة كلهن
فى ذى القعدة الا التى كانت مع حجته عمرة من الحديبية بتخفيف الياء وتشديدها احد
حدود الحرم تسعة اميال من مكة فى ذى القعدة وعمرة من العام المقبل فى ذى القعدة وعمرة
من الجعرانة بكسر الجيم وسكون العين ومن الرواة من يكسر العين ويشدد والاكثرون على
انه خطاء وهى على ستة فراسخ من مكة وقيل على تسعة اميال منها حيث قسم غنايم حنين فى ذى
القعدة وعمرة مع حجته **وقال** البراء رض اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة قبل ان يحج
مرتين **من الحسان** عن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس رض فقال افى كل عام يا رسول الله قال لو قلتها
نعم لوجبت اى الحجة ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا الحج مرة اى وجوبه مرة واحدة
فمن زاد فتطوع **وعن** على رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا
وراحلة تبلغه بضم التاء وفتح الباء وانما افرد الضمير فيه والمرجع اليه شيئان للذهاب الى
جانب المعنى وهو الاستطاعة الى بيت الله ولم يحج فلا عليه اى فلا تفاوت عليه ان يموت
يهوديا او نصرانيا وهذا من باب المبالغة فى التهديد والوعيد تعظيما لامر الحج وتغليظا
على تاركيه ويجوز ان يكون المراد به من لم يحج جاحدا الوجوب وانما خص الطائفتين بالذكر
لقلة مبالاتهما بالحج من حيث انه لم يكن مفروضا عليهم لانه من شعار هذه الملة خاصة وذلك
ان الله تعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا **وعن** ابن عباس رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صرورة فى الاسلام قيل الصرورة بالصاد المهملة
المفتوحة الذى لم يحج واصله من الصر الحبس والمنع اى لا يجوز ترك الحج مع الاستطاعة
وقيل هو التبتل وترك النكاح اى ليس ينبغى ان يقول لا اتزوج لانه فعل الرهبان لا
من اخلاق المؤمنين **وعنه** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من اراد الحج فليعجل اى من وجب

وجب الحج عليه واستطاع فليعجل اتيانه والامر للاستحباب لان تاخيره جائز بعد وجوبه الى آخر
عمره **وعن** ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة يعنى اذا
حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا فانهما ينفيان اى يزيلان الفقر والذنوب كما ينفى الكير
وهو ما ينفخ فيه الحداد لاشتعال النار لتصفية الحديد من الخبث خبث الحديد والذهب والفضة
وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة **وعن** ابن عمر رضى الله عنهما انه قال جاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة يعنى الحج وجب على من وجدهما
وعنه انه قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الحاج اى ما صفة الحاج الذى يحج فقال
الشعث اى هو المتفرق شعر راسه من عدم غسله وقيل المغبر الراس التفل بفتح التاء وكسر
الفاء تارك الطيب فقال آخر اى الحج افضل اى اى افعال الحج افضل قال العج بفتح العين
وتشديد الجيم رفع الصوت بالتلبية والثج بفتح الثاء اراقة الدم اى دم الهدى وقيل دم الاضاحى
ويحتمل ان يراد بهما الاستيعاب فيبدا بالاحرام الذى هو الاهلال وينتهى بالتحليل الذى هو اهراق
دم الهدى اقتصارا بالمبتدا والمنتهى عن ساير الاعمال اى افضل الحج ما استوعب جميع اعماله من الاركان
والمندوبات وغيرهما وقال آخر ما السبيل اى ما استطاعة السبيل المذكور فى قوله تعالى من استطاع
اليه سبيلا قال الزاد والراحلة **وعن** ابى رزين العقيلى رض انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان ابى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة اى لا يستطيع افعالهما ولا الظعن
اى الذهاب او ركوب الدابة قال حج عن ابيك واعتمر صحيح يدل على جواز النيابة **وعن** ابن
عباس رض ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة بضم الشين وسكون الباء
وضم الراء قال من شبرمة قال اخ لى او قريب لى قال أحججت عن نفسك قال لا قال حج عن
نفسك ثم حج عن شبرمة يدل على جواز النيابة ايضا **عن** ابن عباس رض ان النبى صلى الله عليه
وسلم وقت لاهل المشرق والمراد به من منزله خارج الحرم من شرق مكة الى اقصى بلاد الشرق وهم
العراقيون العقيق وهو موضع بحذاء ذات عرق واصله كل مسيل شقه السيل فوسعه من
العق وهو الشق والقطع كانه صلى الله عليه وسلم عين لاهل المشرق ميقاتين العقيق وذات عرق
فمن احرم من العقيق قبل ان يصل الى ذات عرق فهو افضل ومن جاوزه فاحرم من ذات عرق جاز
ولا شئ عليه **وعن** عايشة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق **وعن** ام
سلمة رض انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد
الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر انما خص المسجد الاقصى لفضله ولترغيب الملة التى تحج بيت
المقدس او وجبت له الجنة شك من الراوى

باب الاحرام والتلبية من الصحاح

قالت عايشة رض كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم يدل على انه يجوز ان
يطيب الرجل نفسه قبل ان يحرم وبعده لا ولحله يقال حل المحرم يحل حلالا اذا حل له ما حرم عليه

من محظورات الحج يعني الطيبة صلى الله عليه وسلم يوم العيد بعد رمي جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت
بطيب فيه مسك كاني انظر الى وبيص الطيب اي لمعانه في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم جمع مفرق بكسر الراء وفتحها وهو وسط الراس الذي يفرق فيه شعر الراس جهه وانما
ذكر على لفظ الجمع تعميما لسائر جوانب الراس التي يفرق فيها كانهم سموا كل موضع منه مفرقا
وهو محرم وفي بعض طرق مسلم مفرق على لفظ الواحد **وقال** ابن عمر رض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهل اي يرفع صوته بالتلبية ملبدا التلبيد هو الصاق شعر الراس بالصمغ او الخطمي او غير
ذلك كيلا يتخلله الغبار ولا يصيبه شيء من الهوام ويقيها من حر الشمس وهذا جائز عند الشافعي
رحمه الله وعندنا لزمه دم ان لبد بما ليس فيه طيب لانه كتغطية الراس ودمان ان كان
فيه طيب يقول لبيك معناه الب يا رب بخدمتك الباباً بعد الباب من الب به اذا اقام
اي اقمت على طاعتك قياما بعد قيام اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد بكسر الهمزة كلاما
مستانفا وبفتحها تعليق الحمد بالتلبية تقديره لبيك بان الحمد والنعمة لك والملك بالنصب
عطف على الحمد لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات **وعن** ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا ادخل رجله في الغرز اي الركاب واستوت به ناقته قائمة اي رفعته مستويا على ظهرها فالباء
للتعدية وقيل حال وكذا قائمة اهل اي رفع صوته بالتلبية ونوى الاحرام من عند مسجد ذي
الحليفة يريد بدأ بالاهلال منه **وقال** ابو سعيد رض خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرخ بالحج
صراخا اي نرفع اصواتنا بالتلبية **وقال** انس رض كنت رديف ابي طلحة رضي الله عنه اي ركبت
خلفه وانهم اي الصحابة رض ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي
هما او النصب بتقدير اعني والجر على انه بدل من الضمير في بهما وهذا يدل على ان القران افضل وبه
قلنا **وقالت** عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من
اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج يدل على جواز الافراد والقران واهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج يدل على ان الافراد بالحج افضل وبه قال الشافعي ومالك
رحمهما الله فاما من اهل بعمرة يعني اهل بها قبل الحج فحل اي خرج من العمرة بعد ان طاف وسعى
وحلق فحل له جميع المحظورات في الاحرام ثم اذا كان يوم عرفة احرم بالحج واما من اهل بالحج او جمع
الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر ففي يوم النحر برميهم جمرة العقبة والحلق يحل لهم كل المحظورات
الا مباشرة النساء فيحل لهم ذلك بطواف الركن **وقال** ابن عمر رضي الله عنهما تمتع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج حال من العمرة اي استمتع بها منضمة الى الحج
بدأ فاهل بالعمرة من الميقات فاتى بافعالها ثم اهل بالحج من مكة فان قيل روي انه صلى الله عليه و
سلم افرد الحج وروي انه تمتع وروي انه قرن قلنا في التوفيق انه صلى الله عليه وسلم احرم
بعمرة في بدئه واخره فمضى فيها متمتعا ثم احرم بحجة قبل طوافه وافرد بالاحرام فصار بها

قارنا

بها كما روي عن الطحاوي **من الحسان** عن زيد بن ثابت رض انه رأى النبي صلى الله عليه و
سلم تجرد اي عن ثيابه المخيطة ولبس ازارا ورداء لاحرامه واغتسل يدل على ان الغسل
للاحرام سنة **وعن** ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم لبد راسه بالغسل بكسر الغين
المعجمة هو ما يغسل به الراس من الخطمي وغيره **عن** خلاد بن السائب عن ابيه رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرائيل فامرني ان آمر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاحرام
والتلبية هذا سهو من الناسخين ولفظ الحديث في معالم السنن بالاهلال او قال
بالتلبية شك من الراوي **عن** سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يلبي الا لبى من عن يمينه وشماله من حجر او شجر او مدر ويروى ما عن يمينه فلا اشكال
ورواية من تكون على التغليب من حيث الجمادات الى جملة ذوي العقول ليكون ادل على المعنى
المراد اي يوافق في التلبية كل رطب ويابس على وجه الارض حتى ينقطع الارض من ههنا
وههنا اشارة الى حيث ينتهي الارض شرقا وغربا **وعن** ابن عمر رض انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يركع بذي الحليفة اي يصلي فيها ركعتين ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند
مسجد ذي الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات يعني التلبية **عن** عمارة بن خزيمة بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا فرغ من تلبيته يسأل الله تعالى رضوانه والجنة واستعفاه اي
طلب العفو والاجارة برحمته من النار وروي واستعاذه **قصة حجة الوداع**
بفتح الواو **من الصحاح** قال جابر بن عبد الله رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع
سنين لم يحج ثم اذن في الناس بالحج اي نادى بينهم باني اريد الحج في العاشرة اي في السنة
العاشرة من الهجرة فقدم المدينة بشر كثير فخرجنا معه حتى اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء
بنت عميس زوجة ابي بكر محمد بن ابي بكر رض فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع
قال اغتسلي واستثفري بثوب وقد مر بيان الاستثفار في باب المستحاضة واحرمي فصلى
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في المسجد ثم ركب القصواء اسم ناقته صلى الله عليه وسلم وكل ما قطع
اذنه فهو جدع فاذا بلغ القطع الربع فهو قصواء فان جاوزه فهو عضب فان استوصلت فهو
صلم حتى استوت به ناقته على البيداء وهي المفازة التي لا شيء بها وههنا اسم موضع مخصوص
بين مكة والمدينة اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك قال جابر رض لسنا ننوي الا الحج اي لسنا ننوي
شيئا من النيات الا نية الحج لسنا نعرف العمرة اي وما قصدناها ولا ذكرناها في الحج
وكان اهل الجاهلية يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور وانما كانوا يعتمرون بها بعد مضيها
حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن اي الحجر الاسود اما بالقبلة او باليد فطاف
سبعا رمل ثلاثا اي اسرع في المشي في ثلث مرات من الطواف ومشى على الهينة والسكون

اربعا اى فى الاربعة الباقية ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فصلى
ركعتين جعل المقام بينه وبين البيت وروى انه قرأ فى الركعتين قل يا ايها الكافرون وقل
هو الله احد ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب اى باب الصفا الى الصفا فلما دنا
اى قرب من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله جمع شعيرة وهى العلامة التى جعلت
للطاعات المامورة فى الحج كالوقوف والرمى والطواف والسعى ابدأ بما بدأ الله به يعنى ابدأ
بالصفا لانه تعالى بدأ بذكره فى الآية فبدأ بالصفا فرقى اى صعد عليه حتى رأى البيت فاستقبل
القبلة فوحد الله تعالى اى قال لا اله الا الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده اى وفى بما وعد محمدا صلى الله عليه وسلم
من الفتح ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك اشارة الى قوله لا اله الا
الله الخ بما شاء قال مثل هذا ثلث مرات ثم نزل ومشى الى المروة حتى انصبت قدماه اى بلغت
على وجه السرعة الارض المنخفض فى بطن الوادى سعى سعيا شديدا حتى اذا صعدت اى ارتفعت
قدماه من الوادى مشى على السكون حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا
يعنى رقى على المروة وقام من الذكر والدعاء فعله فى الصفا حتى اذا كان آخر طوافه اى آخر سعيه
على المروة نادى وهو على المروة والناس تحته فقال لو انى استقبلت يعنى لو علمت فى الاقبال
من امرى ما استدبرت اى ما علمته فى دبره يعنى لو عن لى هذا الرأى الذى رأيته الآن عند
خروجى من المدينة لم اسق الهدى حتى لا يلزمنى اتمام الحج والصبر على الاحرام الى الذبح فان بسوق
لا يحل حتى ينحر يوم النحر ولو لم يكن معه هدى لا يلزم هذا ويجوز له فسخ الحج بعمرة اراد بهذا القول
تطييب قلوب اصحابه رض لانه كان يشق عليهم ان يحلوا وهو محرم وجعلتها اى الحجة او النسكة
عمرة اى جعلت احرامى بالحج مصروفا الى العمرة كما امرتكم به موافقة لكم فمن كان الفاء فيه جواب
شرط محذوف يعنى اذا تقرر ما ذكرت فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل اى فليخرج من احرامه
بعد فراغه من افعال العمرة وليجعلها اى الحجة عمرة وقد ابيح له ما حرم عليه بسبب الاحرام حتى
يستانف الاحرام للحج فقام سراقة بن مالك بن جعشم رض فقال يا رسول الله العامنا هذا
يعنى الاتيان بالعمرة فى اشهر الحج مختص بهذه السنة ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصابعه وقال دخلت العمرة فى الحج مرتين اى قالها مرتين لا بل لابد ابد يعنى ليس هذا مختصا
بهذه السنة بل يجوز فى جميع السنة وقدم على رض من اليمن ببدن النبى صلى الله عليه وسلم جمع بدنة
وهى ما يتقرب بذبحه من الابل فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم لعلى رض ماذا قلت حين فرضت
الحج اى الزمته على نفسك بالتلبية قال اى على رض قلت اللهم انى اهل بما اهل به
رسولك يدل على جواز تعليق احرام الرجل على احرام غيره قال اى النبى صلى الله عليه وسلم فان
معى الهدى اى انى احرمت بالعمرة ومعى الهدى ولا اقدر على ان اخرج من العمرة بل قد ادخلت

فقال فان معى الهدى فلا احل

الحج فيها فلم نحل بالخروج من الاحرام كما لا احل حتى نفرغ من العمرة والحج قال اى الراوى فكان
جماعة الهدى من الابل الذى قدم به اى بذلك الهدى على من اليمن والذى اتى به النبى صلى الله عليه وسلم
مائة من الهدى قال اى الراوى فحل الناس كلهم اى خرج من الاحرام من احرم بالعمرة ولم يكن معه هدى
بعد الفراغ منها وقصروا الا النبى صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى فلما كان يوم التروية وهو اليوم الثامن
من ذى الحجة سمى به لان الحجاج يرتوون فيه من الماء لما بعده وقيل لان خليل الله تعالى تروى اى تفكر فيه
فى ذبح اسمعيل عم وانه كيف يصنع حتى جزم عزمه يوم العاشر بذبحه توجهوا اى خرجوا من مكة الى منى فاهلوا
بالحج اى احرم به من كان خرج من احرامه بعد الفراغ من العمرة وركب النبى صلى الله عليه وسلم وسار من مكة الى
منى يوم التروية فصلى بها اى بمنى فى هذا اليوم الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث اى
وقف قليلا ثم حتى طلعت الشمس وامر بقبة اى بضرب قبة من شعر تضرب له بصيغة المجهول
بنمرة بفتح النون وكسر الميم اسم موضع قريب من عرفة فسار فنزل بها حتى اذا زاغت اى مالت
الشمس فدخل وقت الظهر امر بالقصواء اى باحضارها فرحلت له اى شد عليها الرحل للنبى صلى
الله عليه وسلم فاتى بطن الوادى موضع بعرفة فخطب الناس فقال ان دماءكم واموالكم اى تعرض بعضكم
دماء بعض واموالهم بغير هذه الايام حرام عليكم كحرمة يومكم هذا اى كحرمة التعرض لهما فى يوم عرفة فى
شهركم هذا وهو ذو الحجة فى بلدكم هذا وهو مكة وانما اكد التحريم بهذا التشبيه لما تقرر عندهم انها من
اشد المحرمات الا كل شئ من امر الجاهلية اى كل شئ فعله احدكم قبل الاسلام تحت قدمى موضوع
اى كالشئ الموضوع تحت القدم مجاز عن ابطاله واهداره يعنى لا مؤاخذة عليه بعد الاسلام بما فعله فى الجاهلية
ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من
القتل فى جاهلية وان اول دم اضع من دمائنا اى من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث
بن عبد المطلب وكان مسترضعا يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه فى بنى سعد وكان طفلا صغيرا يحبو
بين البيوت فاصابه حجر فى حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل وربوا الجاهلية موضوع واول
ربوا اضعه من ربانا ربا عباس بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو
زائد على رأس المال لان رأس ماله متروك لقوله تعالى فان تبتم فلكم رؤس اموالكم وانما وضع صلى الله عليه و
سلم اولا من الدماء دم ابن ربيعة ومن الاربية ربا عمه عباس بن عبد المطلب رض ليكون امكن
فى القلوب وادعى الى القبول فاتقوا الله فى النساء اى فى امرهن فلا تؤذوهن بالباطل
فانكم اخذتموهن بامان الله اى بعهده وما عهد عليهم من الرفق بهن والشفقة عليهن ومعاشرتهن
بالمعروف واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
ولكم اى من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه اى
لا يأذن لاحد من الرجال الاجانب ان يدخلوا عليهن فيتحدثن اليهن وكان ذلك من عادة العرب
لا يرون به باسا فلما نزل آية الحجاب انتهوا عنه وليس هذا كناية عن الزنا والا كان عقوبتهن الرجم

دون الضرب فان فعلن ذلک ای الایطاء المذکور فاضربوهن ضربا غیر مبرح ای غیر جارح ولهن
علیکم رزقهن وکسوتهن بالمعروف ای باعتبار حالکم غنی وفقرا وقد ترکت فیکم ما لن تضلوا
بعده ای بعد ترکی اياه فيكم ان اعتصمتم ای اذا عملتم به کتاب الله بالنصب بدل او بیان لما
التفسير بعد الابهام تفخیما لشان القرآن ویجوز بالرفع بانه خبر مبتدا محذوف وانتم
تسألون عنی بصيغة المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به الیکم یعنی یسألکم
ربکم یوم القیمة ان محمدا صلی الله علیه وسلم هل بلغکم ما ارسلته به فما انتم قائلون فی ذلک الیوم
قالوا نشهد انک قد بلغت الرسالة واديت الامانة ونصحت امتک فقال باصبعه
السبابة ای مشیرا بها يرفعها حال من فاعل قال ای رافعا اياها او من السبابة ای مرفوعة
الی السماء وینکبها بالباء الموحدة بعد الکاف من النکب بالتحریک المیل ای یمیلها الی الناس
اللهم اشهد ای علی عبادک فانهم قد اقروا بانی قد بلغت اليهم رسالتک اللهم اشهد
اللهم اشهد ثلث مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلی الظهر ثم اقام فصلی العصر ای جمع بينهما
ولم یصل بينهما شيئا من السنن والنوافل کیلا یبطل الجمع لان الموالاة بين الصلوتين واجبة
ثم رکب حتی اتی الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الی الصخرات يريد بها الاحجار الكبار
وهو موقف الامام وکان صلی الله علیه وسلم يتحرى الوقوف به وجعل حبل المشاة اسم موضع من
الرمل مرتفعة كالكثبان وقيل حبل الرمل المستطيل وانما اضافها الى المشاة لانه لا يقدر
ان یصعد الیها الا الماشی بین یدیه واستقبل القبلة فلم یزل واقفا حتی غربت الشمس
واردف اسامة ای ارکبه خلفه ودفع ای ذهب حتی اتی المزدلفة وهی منزلة بين منی و
عرفة سمیت بها لمجیء الناس الیها فی زلف من اللیل فصلی بها المغرب والعشاء باذان
واقامتین ولم یسبح بینهما ای لم یصل بین المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل
ثم اضطجع حتی طلع الفجر فصلی الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم رکب القصواء
حتی اتی المشعر الحرام سمی به لانه معلم للعبادة والمشاعر المعالم التی ندب الله تعالی الیها و
امر بالقيام علیها واستقبل القبلة فحمد الله وکبره وهلله ووحده فلم یزل واقفا حتی اسفر
جدا ای اضاء الفجر اضاءة تامة فدفع قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل بن عباس رضه
ای ارکبه خلفه حتی اتی بطن محسر بکسر السین المشددة وادٍ معترض للطريق يقطعها
عرضا انحسر الاعياء فسمی هذا الموضع به لاعياء الرکاب والمشاة فیه فحرک ای طرد
ناقته قلیلا ای حرکها قلیلا واسرع الی منی لاداء العبادة المأمورة فيها ثم سلک ای
مشى الطريق الوسطى هو غير الطريق الذی ذهب فیه الی عرفات التی تخرج علی الجمرة الکبری
ثم اتی الجمرة التی عند الشجرة فرماها بسبع حصیات یکبر مع کل حصاة منها مثل حصی
الخذف بالخاء والذال المعجمتين الرمی برؤس الاصابع فرمی من بطن الوادی ثم انصرف

انصرف ای رجع من جمرة العقبة الی المنحر فنحر ثلثا وستين بدنة بیده کانه قصد به
ان ینحر من کل سنة من سنی عمره بیده بدنة ثم اعطی علیا رضه فنحر ما غبر ای ما بقی والباقی
سبعة وثلثون تمام المائة واشرکه ای النبی صلی الله علیه وسلم علیا رضه فی هدیه ای
اعطاه بعض الهدايا لینحر عن نفسه لانه لم یکن له هدی فی تلک الحجة ثم امر من کل بدنة
ببضعة بفتح الباء الثانية ای بقطعة من اللحم فجعلت فی قدر فطبخت فاکلا من لحمها
الضمير يعود الی القدر ویحتمل ان یعود الی الهدایا وشربا من مرقها یدل علی جواز الاکل من هدی
التطوع ثم رکب رسول الله صلی الله علیه وسلم فافاض الی البیت ای مضی الی الکعبة لطواف الفرض
فصلی بمکة الظهر فاتی علی بنی عبد المطلب یعنی عباس بن عبد المطلب ومتعلقیه وهم یسقون علی
زمزم ای ینزعون الماء من بئر زمزم ویسقون الناس فقال انزعوا بنی عبد المطلب بحذف النداء
دعاء لهم بالقوة علی النزع والاستقاء یرید ان هذا العمل ای النزع عمل صالح مرغوب فیه لکثرة ثوابه
فلولا ان یغلبکم الناس علی سقایتکم یعنی لولا مخافة کثرة الازدحام علیکم بحیث یؤدی الی
اخراجکم عنه رغبة فی النزع منه لنزعت معکم فناولوه ای اعطوه دلوا فشرب منه فصار الشرب منه
سنة **وقالت** عائشة رضه خرجنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا
من اهل بحج فلما قدمنا مکة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اهل بعمرة ولم یهد ای لم یکن معه
هدی فلیحلل ومن احرم بعمرة واهدی ای کان معه هدی فلیهلل بالحج مع العمرة ای فلیدخل الحج
فی العمرة لیکون قارنا ثم لا یحل حتی یحل منهما یعنی لا یخرج من الاحرام ولا یحل له شیء من المحظورات
حتی یتم افعال الحج والعمرة جمیعا **وفی روایة** فلا یحل حتی یحل بنحر هدیه ای حتی یاتی یوم العید
فانه لا یجوز نحر الهدی قبله ومن اهل بحج فلیتم حجه قالت فحضت ولم اطف بالبیت ولا
بین الصفا والمروة فلم ازل حائضا حتی کان یوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرنی رسول الله صلی
الله علیه وسلم ان انقض وامتشط ای امرنی ان اخرج من احرام العمرة واترکها باستباحة المحظورات
من التمشیط وغیره لعدم القدرة علی الاتیان بافعالها بسبب الحیض واهل بالحج ای امرنی
ان احرم بالحج واترک العمرة ففعلت حتی قضیت حجی بعث معی عبد الرحمن بن ابی بکر وامرنی
ان اعتمر مکان عمرتی ای بدلها نصب علی المصدر من التنعیم موضع قریب من مکة بینها وبینه فرسخ
وبهذا تمسک ابو حنیفة وقال الشافعی لیس معناه انه صلی الله علیه وسلم امرها بترک العمرة
راسا بل امرها بترک افعال العمرة من الطواف والسعی وادخال الحج فی العمرة لتکون قارنة
واما عمرتها بعد الفراغ من الحج فکانت تطوعا لتطییب نفسها لئلا تظن لحوق نقصان بترک
اعمال عمرتها قالت فطاف الذین کانوا اهلوا بالعمرة ای الذین افردوا بالعمرة عن
الحج بالبیت وبین الصفا والمروة یعنی طافوا طوافا للعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا للحج
فی یوم النحر بعد ان رجعوا من منی الی مکة واما الذین جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا

واحدا يوم النحر لهما جميعا وعليه الشافعي رح وعندنا يلزم القارن طوافان طواف قبل الوقوف
بعرفة للعمرة وطواف بعده للحج **وقال** عبد الله بن عمر رض تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع بالعمرة الى الحج فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع
الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى ومنهم من لم يهد فلما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي
حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت والصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد
اي يلزمه هدي التمتع لتقديمه العمرة على الحج في اشهره فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام في الحج قبل
يوم النحر وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف اي النبي صلى الله عليه وسلم للقدوم حين قدم واستلم
الركن اي مسح الحجر الاسود بيده ثم خب ثلثة اطواف اي اسرع في المشي في ثلث مرات اظهارا
للجلادة والرجولية من نفسه وعمن معه من الصحابة رض كيلا يظن الكفار انهم عاجزون ضعفاء
ومشى اربعا اي مشى على السكون في اربع مرات فركع اي فصلى حين قضى طوافه بالبيت عند
المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اشواط ثم لم
يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه
وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساق الهدي من الناس **وعن** ابن عباس رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه عمرة استمتعنا بها استدل من قال انه صلى الله عليه و
سلم كان متمتعا فمعناه انه استمتع بان قدم العمرة على الحج واستباح محظورات الاحرام بعد الفراغ
من العمرة حتى يحرم بعد ذلك للحج ومن قال انه كان قارنا اول قوله استمتعنا بان استمتع من
امرته من الصحابة بتقديم العمرة على الحج فاضاف فعلهم الى نفسه لانه هو الآمر فمن لم يكن عنده الهدي
فليحل الحل كله تاكيد له اي فليجعل حلالا على نفسه جميع ما حل قبل الاحرام بالعمرة بعد الفراغ من
افعالها وان العمرة قد دخلت بالحج الى يوم القيمة يعني ان دخولها فيه في اشهره لا يختص بهذه
السنة بل يجوز في جميع السنين **باب دخول مكة والطواف من الصحاح** قال
نافع كان ابن عمر رض لا يقدم مكة الا بات بذي طوى بضم الطاء وفتحها اسم موضع بمكة داخل
الحرم وقيل اسم بئر عند مكة في طريق اهل المدينة يعني انه كان اذا وصل الى ذلك الموضع ليلا
لم يدخل مكة بل بات فيه حتى يصبح ويغتسل ويدخل مكة نهارا فالافضل ان يدخلها نهارا ليرى
البيت من البعد ويدعو واذا نفر منها اي رجع من مكة مر بذي طوى وبات بها حتى
يصبح ويذكر عطف على خبر كان اي كان ابن عمر رض يجمع هذه الافعال ويذكر ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم كان يفعل ذلك **وقالت** عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها
من اعلاها وخرج من اسفلها فيكون ذلك سنة **وقال** عروة بن الزبير رض قد حج النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رض انه اول شيء بدأ به حين قدم اي قدم

اي قدم مكة انه توضأ فالجملة المنعقدة من المبتدا والخبر مفسرة لضمير الشان رح او عائد
الى النبي صلى الله عليه وسلم فالجملة خبر ان ويجوز ان ينصب اول على الظرفية بعامل مضمر فيكون
ان الثانية بدلا من الاولى وفي بعض النسخ ان اول شيء ثم طاف بالبيت يدل على استحباب
طواف القدوم كتحية المسجد ثم لم يكن عمرة كذا رواه البخاري كان تامة اي ثم لم يوجد بعد الطواف
عمرة فيكون من كلام عروة رض ثم حج ابو بكر رض وكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت
ثم لم يكن عمرة ثم عمر ثم عثمان رض مثل ذلك وفي رواية مسلم ثم لم يكن غيره بالغين المعجمة
والياء المشددة اي ثم لم يكن بعد الطواف غيره اي لم يغير الحج ولم ينقله ولم يفسخه الى غيره
لا عمرة ولا قران **وقال** ابن عمر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف في الحج او
العمرة اول ما يقدم بنصب اول على الظرفية اي في اول قدومه سعى ثلثة اطواف اي
اسرع بالمشي فيها ومشى على السكون اربعة ثم سجد سجدتين اي صلى ركعتين ثم يطوف
بين الصفا والمروة **وقال** اي ابن عمر رض رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر اي ابتداء
من الحجر الاسود واسرع في مشيه حتى وصل اليه فعل ذلك ثلثا ومشى اربعا يدل على استحباب الرمل
في الثلثة الاول والهينة في الاربعة الاخيرة وكان يسعى ببطن المسيل ثم سعى سعيا شديدا
حتى وصل الى آخره **وقال** جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة اتى الحجر فاستلمه ثم مشى
على يمينه اي يمين الحجر الاسود يعني دار حول الكعبة بحيث جعل الكعبة على يساره فرمل ثلثا
ومشى اربعا **وسئل** ابن عمر رض عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه
ويقبله والاستلام ان يتناوله بلمس او تقبيل او ادراك بعصا والحجر للبيت بمثابة
اليد اليمنى يسوغ تقبيله للوافدين اليه تعظيما له **وقال** ابن عمر رض لم ار النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين هما الركن الاسود والركن اليماني وانما قيل
اليمانيان للتغليب خصهما بالاستلام لبقائهما على بناء ابراهيم عم دون الركنين الآخرين
يقال لهما الشاميان **وقال** ابن عباس رض طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
على بعير يستلم الركن اي الحجر الاسود بمحجن اي بعصا معوج الرأس مثل الصولجان **وعنه**
ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار بشيء في يده وكبر
والحديث يدل على جواز الطواف راكبا ولكن المشي افضل **وعن** ابي الطفيل رض انه قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل المحجن وفيه من التعظيم
ما ليس في تقبيل اليد لانه اقرب الى التواضع وابعد من تهمة الترفع وفيه دليل على ان العاجز
عن الاستلام بيده له ذلك بعصا وسوط ونحوهما والتقبيل لذلك الشيء **وقالت** عائشة
رض خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج اي لا ننوي ولا نحرم الا بالحج فلما كنا بسرف
بفتح السين وكسر الراء المهملتين اسم موضع بمكة على ستة اميال وقيل سبعة وقيل عشرة

وهو منصرف على تأويل المكان وغير منصرف على تأويل البقعة طمثت بفتح الطاء و
كسر الميم اي حضت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابكي قال لعلك نفست بفتح
النون وكسر الفاء بمعنى حضت قلت نعم قال فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم
فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري يدل على ان للحائض ان تأتي
بمناسك الحج الا الطواف فانه لا يجوز بدون الطهارة وقال ابو هريرة رض بعثني
ابو بكر رض في الحجة التي امّره النبي صلى الله عليه وسلم عليها بتشديد الميم اي جعله اميرا على القافلة
في السنة التاسعة قبل حجة الوداع بفتح الحاء وكسرها يوم النحر منصوب على الظرفية
لبعثني في رهط متعلق به يؤذن بصيغة الغائب والضمير راجع الى الرهط باعتبار اللفظ
ويجوز ان يكون لابي هريرة رض على الالتفات اي يعلم في الناس ويروى على صيغة التكلم الا
لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان وكانوا في الجاهلية يطوفون عراة
ويقولون لا نطوف في ثياب عصينا فيها من الحسان سئل جابر رض عن الرجل
يرى البيت حال من الرجل وكذا يرفع يديه قال قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن
يفعله اي لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند رؤية الكعبة وبهذا قال ابو حنيفة و
الشافعي ومالك رح وعن ابي هريرة رض انه قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة
فاقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم اتى الصفا فعلاه حتى ينظر الى البيت فرفع
يديه فجعل يذكر الله ما شاء ويدعو وبهذا قال احمد وسفيان الثوري رح وعن ابن
عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلوة اي في
وجوب الطهارة عن الحدث والخبث وستر العورة الا انكم تتكلمون فيه يجوز ان يكون
الاستثناء متصلا اي الا في التكلم وان يكون منقطعا اي لكن رخص لكم التكلم فيه فمن تكلم
فيه فلا يتكلم الا بخير وقفه الاكثرون على ابن عباس رض وعن ابن عباس رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وفي بعض النسخ حجر الاسود بالاضافة
فيكون من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهذا يجوز حمله على ظاهره ويجوز التأويل بانه
اراد به مشاركته لجواهر الجنة في الكرامة كأنه نزل منها وهو اشد بياضا من اللبن
يعني انه كان من الصفاء والنورانية على هذه النعت فسودته خطايا بني آدم معناه
ذنوب الزائرين بيت الله تع انتقلت منهم الى الحجر فصار اسود كما جاء في الحديث ان مسح
الحجر الاسود ينفي الذنوب وهذا انما يقبله المؤمن بالايمان تصديقا لقوله صلى الله عليه وسلم
وفيه تنبيه ان الخطايا تؤثر في الجماد فتجعل المبيض منه مسودا فكيف بقلوبكم صحيح وعنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجر والله ليبعثنه الله يوم القيمة وله عينان يبصر بهما
ولسان ينطق به يشهد على من استلمه على ان هنا بمعنى اللام بحق اي بتعظيم واحترام وعلى

وعلى من استلمه بغير حق اي باستهزاء واستخفاف والنطق بعد ان كان جمادا لا حيوة فيه
ليس بمستبعد وعليه من زواره ولا امتناع فيه لان الله تع قادر على جميع الممكنات وعن
ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الركن والمقام ياقوتتان من
يواقيت الجنة والأول ان فضلهما على سائر الاحجار كفضل ياقوت الجنة الباقية
على ياقوت هذه الفانية وهذا الامتناع تبدل ما احتوت عليه الجنة وزواله طمس الله اي اذهب
نورهما فيكون الايمان بهما بالغيب لانه لو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما ايمانا بالشهادة
والموجب للثواب هو الايمان بالغيب ولو لم يطمس نورهما لاضاء ما بين المشرق والمغرب
وعن ابن عمر رض انه كان يزاحم على بناء الفاعل على الركنين اي اليمانيين يعني يوقع نفسه بين
الخلق المجتمع عند الحجر الاسود والركن اليماني حتى يمسح بهما وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان مسحهما كفارة للخطايا وسمعته يقول من طاف بهذا البيت اسبوعا اي سبعة ايام متوالية بحيث
يحصيه اي يعده ولا يترك بين الايام السبعة يوما وصلى اثر طواف كل يوم ركعتين كان كعتق
رقبة وقيل اسبوعا اي سبعا وما وضع رجل قدما ولا رفعها الا كتب الله له بها حسنة ومحا عنه بها سيئة
ورفع له بها درجة وعن عبد الله بن السائب رض انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيما بين ركني بني جمح
بضم الجيم وفتح الميم بطن من قريش اراد به الركن اليماني واضافه اليهم لان مساكنهم كانت من ذلك الشق
والركن الحجر الاسود هو الحجر الاسود ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
وعن صفية بنت شيبة رض قالت اخبرتني بنت ابي تجراة بضم التاء وسكون الجيم قالت
دخلت مع نسوة من قريش دار آل ابي حسين ننظر بصيغة المتكلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى
بين الصفا والمروة ورأيته يسعى وان مئزره ليدور حول حقويه ويلتف بهما من شدة السعي و
سمعته يقول اسعوا فان الله كتب اي فرض عليكم السعي بين الصفا والمروة ومن لم يسع لم
يصح حجه عند الشافعي ومالك واحمد رح وقال ابو حنيفة رح هو تطوع وعنه انه واجب وعن قدامة
بن عبد الله بن عمار رض انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة على بعير
لا ضرب هناك ولا طرد اي لم يكونوا يضربون الناس ولا يطردونهم ولا قول اليك اليك
اسم فعل اي ابعد عني كما هو عادة الملوك والجبابرة بل يمشي عنده من شاء من الفقير والغني
وعن يعلى بن امية رض ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر والاضطباع
ان يجعل وسط ردائه في الابط اليمنى ويجمع طرفيه على العاتق الايسر وهذا لاظهار الجلادة والرجولية
وهو يدل على استحبابه في طواف فيه رمل وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه رض اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلثا وجعلوا ارديتهم تحت اباطهم ثم قذفوها
اي رموها على عواتقهم اليسرى **باب الوقوف بعرفة من الصحاح** عن محمد بن
ابي بكر الثقفي رح انه سأل انس بن مالك رض وهما غاديان بالغين المعجمة اسم فاعل من الغدو

ابي خ

من منى الى عرفة للوقوف كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم اي في يوم عرفة مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال كان يهل اي يلبي منا المهل فلا ينكر عليه اي فلا يعيبه احد ويكبر المكبر فلا
ينكر عليه وهذا رخصة يعني لا حرج في التكبير بل يجوز كسائر الاذكار ولكن ليس التكبير في يوم
عرفة سنة للحاج بل السنة لهم التلبية الى رمي جمرة العقبة يوم النحر وعن جابر رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نحرت ههنا اشارة الى منى ومنى مبتدأ كلها تاكيد منحر خبره والجملة حال
اي لا يختص النحر بالمكان الذي نحرت فيه من منى فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا اشارة الى
عرفة وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا وجمع بفتح الجيم وسكون الميم المزدلفة وهي المشعر الحرام سميت
به لاجتماع الناس بها وقيل لاجتماع آدم وحواء فيه كلها موقف وقالت عائشة رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم ما بمعنى ليس اسمه يوم ومن زايدة وكذا من الثانية وخبره اكثر
من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة متعلق باكثر اي ليس يوم اكثر اعتاقا فيه من
يوم عرفة وانه ليدنو اي ان الله تعالى ليقرب من العباد بفضله ورحمته ثم يباهي بهم الملائكة اي
يفتخر بالحجاج على الملائكة يعني يظهر فضلهم وشرفهم بين الملائكة فيقول ما اراد اي اي شيء يريد
هؤلاء الحجاج فان ارادوا مغفرتي ورحمتي فقد غفرت لهم ورحمتهم من الحسان عن عمرو
بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيبان رض انه قال كنا في موقف لنا
اي لاسلافنا بعرفة كانوا يقفون قبل الاسلام يباعده عمرو اي يجعل ذلك الموقف بعيدا
من موقف الامام اي امام الحاج والجملة صفة موقف جدا نصب على المصدر اي يجد في التبعيد
جدا والتباعد يجيء في كلامهم بمعنى التبعيد فاتانا ابن مربع الانصاري رض فقال اني رسول رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم اي
مناسككم جمع مشعر وهو موضع النسك وكل موضع من مواضع النسك يقال له مشعر سمي به
لانه معلم للعبادة فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عم من للبيان اي على بقية من
شرايع ابراهيم عم وهذا اعلام منه عليه الصلوة والسلام بانهم لم يخطئوا سنة الخليل وبان اي
جزء وقفوا فيه من اجزاء عرفة فهو كاف اذ عرفة وحدودها تمامها بناء ابراهيم عم للحجاج عن
جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل مزدلفة موقف
وكل فجاج مكة بكسر الفاء جمع فج وهو الطريق الواسع طريق لدخول الحاج ومنحر
للهدي لانها من ارض الحرم عن خالد بن هوذة رض انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائما في الركابين اي واقفا عليهما لتراه الناس من بعيد
ويستمعوا الكلام عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
خير الدعاء دعاء يوم عرفة لانه اعجل اجابة واجزل اجرا وخير ما قلت انا والنبيون من
قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سمي التهليل

التهليل والتحميد والتمجيد دعاء لانه بمنزلته في استجلاب الثواب لان من ذكر فقد دعا و
طلب قال صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين فقد اقام الذكر مقام الدعاء عن طلحة بن عبيد الله بن كريز رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما رئي الشيطان فيه اصغر اي اذل ولا ادحر بالحاء المهملة اي ابعد
من رحمة الله تعالى من الدحور وهو الدفع بعنف على سبيل الاهانة والاذلال ولا احقر ولا اغيظ
اي اشد غيظا منه اي من الشيطان يوم عرفة اي في يوم عرفة ابعد من مراده من نفسه
في ساير الايام وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام الا ما كان
من يوم بدر استثناء من معنى الدحور كانه قال الا الدحور الذي اصيب به يومئذ فانه كان فيه احقر
منه في يوم عرفة لما رأى نزول الملائكة لمدد المسلمين وهزم الكفار فقيل وما رأى من يوم بدر قال انه
قد رأى الشيطان جبرائيل عم وهو يزع الملائكة اي يقدمهم ويرتبهم صفا للحرب من وزع يزع
وزعا اي منع وكف كانه يكفهم عن الانتشار مرسل اي هذا الحديث مرسل لان راويه تابعي من
الشام عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عرفة ان الله ينزل الى
السماء الدنيا قيل معناه ينزل رحمته ويقرب فضله وغفرانه الى الحجاج فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا
الى عبادي اتوني شعثا بضم الشين جمع اشعث وهو متفرق شعر الراس من عدم غسله
كما هو عادة المحرمين غبرا بضم الغين جمع اغبر وهو الملتصق الغبار باعضائه كما هو داب المسافرين
ضاجين جمع ضاج اي رافعين اصواتهم بالتلبية من كل فج عميق اي من كل طريق بعيد
اشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فلان يرهق بتشديد الهاء على صيغة المجهول
من الترهيق وهو النسبة الى الرهق وهو غشيان المحارم وقيل اي يتهم بسوء وقيل بفتح الياء وسكون
الراء وفتح الهاء اي يفعل المعاصي وفلان وفلانة يعني كذلك يفعلون المعاصي وليسا باهل ان يغفر لهما
قال يقول الله عز وجل قد غفرت لهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما من يوم اكثر عتيقا من النار
من يوم عرفة

باب الدفع من عرفة والمزدلفة

الدفع الذهاب مع كثرة من عرفة الى
مزدلفة من الصحاح عن هشام بن عروة عن ابيه رض انه قال سئل اسامة رض كيف كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع اي يسير على مركبه او على سكون حين دفع اي حين رجع من
عرفات عند ابتداء السير قال كان يسير العنق بفتحتين السير المتوسط لئلا يصدم الناس
بدابته فاذا وجد فجوة اي موضعا متسعا خاليا عن المارة وزحمة الناس نص اي اسرع جدا و
يسوق دابته شديدا وعن ابن عباس رض انه دفع اي رجع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم
عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه اي خلفه زجرا اي سيرا شديدا وضربا للابل فاشار
بسوطه اليهم فقال يا ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر اي الخير والترفع ليس بالايضاع
وهو حمل الدابة على السير السريع يعني الاسراع ليس من البر اذا كثر الناس فانه يؤذي الناس

بصفوة الدواب والرجال وعن ابن عباس رض ان اسامة بن زيد رض كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم اى ركب خلفه صلى الله عليه وسلم على ناقته من عرفة الى مزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى فكلاهما اى اسامة والفضل رض قالا وفي بعض النسخ قال اعتبارا على لفظ كلاهما لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة وهذا يدل على ان التلبية من وقت الاحرام الى رمي جمرة العقبة كلها ثم يقطع يوم العيد وبه قال احمد رح وعن ابن عمر رض انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بجمع اى بمزدلفة كل واحد منهما باقامة ولم يسبح بينهما اى لم يصل بين المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل ولا على اثر اى عقيب كل واحدة منهما قال عبد الله بن مسعود رض ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الا لميقاتها اى لوقتها الا صلوتين صلوة المغرب والعشاء بجمع اى بمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها اى قبل وقتها المعهود وهو الاسفار ليسير الى المشعر الحرام ويقف فيه ويدعو ويفرغ قبل طلوع الشمس ليستعجل السير الى منى ويشتغل بالرمي والنحر والحلق وقال ابن عباس رض انا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله جمع ضعيف يعني بعثني صلى الله عليه وسلم مع ضعفاء اهله من النساء والصبيان قبل صبح ليلة العيد لئلا يزحمنا الناس في السير عن ابن عباس رض عن الفضل بن عباس رض وكان اى الفضل بن عباس رديف النبي صلى الله عليه وسلم انه اى النبي صلى الله عليه وسلم قال في عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا اى رجعوا من عرفة الى مزدلفة ليلة العيد وحين ذهبوا من المزدلفة غداة يوم النحر الى منى عليكم بالسكينة وهو اى النبي صلى الله عليه وسلم كاف بالتشديد اى مانع ناقته عن السرعة حتى دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصا الخذف جمع حصاة وهي الحجر الصغير والخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين الرمي برؤس الاصابع اى ارموا الذي ترمي به جمرة العقبة ولا ترموا الكبار كيلا تتأذى به الناس وقال لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى الجمرة عن جابر رض انه قال افاض النبي صلى الله عليه وسلم من جمع يقال افاض من المكان اذا انصرف واسرع منه الى مكان آخر وعليه السكينة والوقار وامرهم بالسكينة واوضع اى اسرع في وادي محسر وامرهم ان يرموا بمثل حصا الخذف وقال لعلي لا اراكم بعد عامي هذا وهذا وداع منه صلى الله عليه وسلم للامة ولعل هنا للظن اى تعلموا مني احكام الدين فاني اظن اني لا اراكم في العام القابل وكان الامر كما ظن عليه افضل الصلوات واكمل التحيات فانه فارق الدنيا في الثاني عشر من ربيع الاول في السنة العاشرة من الهجرة من الحسان عن محمد بن قيس بن مخرمة رض انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة حين تكون الشمس كانها عمايم الرجال في وجوههم قبل ان تغرب الشمس وعن المزدلفة بعد ان تطلع الشمس حين تكون كانها عمايم الرجال في وجوههم انما شبه صلى الله عليه وسلم ما يقع من الضوء على الوجه في طرفي النهار

النهار حين دنو الشمس من الافق غروبا وطلوعا بالعمامة لان الناظر اليها في احد هذين الوقتين وهو في الادنية يجد الضوء في وجهه كلكور العمامة فوق الجبين لانه ح لم يصبه من الشمس الا شيء قليل يلمع لمعان بياض العمامة فوقه وانا لا ندفع من عرفة حتى تغرب الشمس وندفع من المزدلفة قبل ان تطلع الشمس هدينا وسيرتنا مخالف لهدي الاوثان والشرك اى لهدي عبدة الاوثان واهل الشرك وقال ابن عباس رض قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بعثنا ليلة المزدلفة الى المزدلفة قبل ساير الناس اغيلمة بني عبد المطلب تصغير اغلمة جمع غلام يريد به الصبيان نصب على التفسير لضمير قدمنا او على الاختصاص على حمرات اى راكبين على حمرات بضم الحاء والميم جمع حمر وهي جمع حمار وهذا يدل على استحباب تقديم الضعفة حتى لا يتخلفوا ولا يتأذوا بالاستعجال والازدحام فجعل اى طفق يلطح افخاذنا اى يضرب ببطن كفه ضربا خفيفا للتلطف ويقول أبيني بضم الهمزة تصغير ابني كاعمى وعميم وهو اسم جمع للابن كذا ذكر سيبويه ثم صغر وجمع جمع السلامة ثم اضيف الى الياء لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس يدل على ان الرمي قبل طلوع الشمس بعد نصف الليل لا يجوز وبه قلنا ومالك واحمد رح عن عائشة رض انها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام سلمة الباء زائدة اى ارسلها صلى الله عليه وسلم ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر يدل على جواز الرمي قبله وبه قال الشافعي رح وقلنا هذا رخصة لها ثم مضت اى ذهبت من منى فافاضت اى فانصرفت وطافت بالبيت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها اى عند ام سلمة رض وقال ابن عباس رض يلبي المعتمر اى المحرم بالعمرة من وقت احرامه حتى يفتتح الطواف اى يبتدأ به ثم يترك التلبية ويروى حتى يستلم الحجر اكثر العلماء على ان هذا الحديث عبارة ابن عباس رض ورفعه بعضهم اى قالوا انه مرفوع اى منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب رمي الجمار

جمع جمرة وهي الحصاة من الصحاح

قال جابر رض رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر اى يرمي وهو راكب على ناقته يدل على ان رمي الجمار يجوز راكبا ويقول لتأخذوا هذه اللام هي لام الامر معناه خذوا مني مناسككم اى تعلموا مني احكام الحج فاني لا ادري قيل مفعوله محذوف اى لا ادري ما يفعل بي لعلي اى اظن اني لا احج بعد حجتي هذه وقال جابر رض رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة بمثل حصا الخذف وقال رمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمرة اى جمرة العقبة يوم النحر ضحى واما بعد ذلك اى بعد ايام التشريق فاذا زالت الشمس اى الرمي فيها بعد الزوال عن عبد الله بن مسعود رض انه انتهى الى الجمرة الكبرى يعني جمرة العقبة لانها جعلت وحدها نسكا في اليوم الاول بخلاف اليوم الثاني والثالث فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال اى ابن مسعود رض هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خص سورة البقرة لان معظم

المناسك مذكور فيها وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمار تو
بفتح التاء وضم الواو المشددة الوتر اي الاستنجاء بالحجر ورمي الجمار تو اي الرمي في كل موضع
من الجمرات وتر اي يرمي في كل موضع بسبع حصيات والسعي بين الصفا والمروة تو وهو ان
يطوف سبعا واذا استجمر احدكم فليستجمر بتو قيل المراد بالاستجمار المذكور في اول الحديث
الفعل وبالمذكور في آخره عدد الاحجار وهو الثلث من الحسان قدامة بن عبد الله بن عمار رض انه
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة في يوم النحر على ناقة صهباء اي حمراء ليس ضرب
ولا طرد وليس قيل اليك اليك تقدم بيانه وعن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال انما جعل اي شرع رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله
وذلك بالتكبير مع كل جمرة والدعوات المأثورة في السعي بين الصفا والمروة صحيح وعن عائشة
رض انها قالت قلنا يا رسول الله الا نبني الهمزة للاستفهام ولا للنفي لك بناء اعم من ان يكون
من لبن او قصب او خيمة يظلك اي يوقع ظله عليك بمنى ويقيك من حر الشمس قال لا منى
مناخ من سبق اي ليس هو موضع اناخة الابل لاحد اي اركابها وانما هو موضع العبادة من الرمي وذبح
الهدي والحلق وغيرها من العبادات فلو اجاز البناء لكثرت الابنية ويضيق المكان باب
الهدي وهو ما يهدى الى الحرم من بعير او بقرة او شاة من الصحاح عن ابن عباس رض انه
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خروجه من المدينة للحج الظهر بذي الحليفة ميقات اهل المدينة ثم دعا
بناقته اي دعا ان يؤتى بناقته التي اراد ان يجعلها هديا فاشعرها اي طعنها في صفحة سنامها
الايمن حتى يسيل منه دم ليعلم انه هدي وصفحة كل شيء جانبه وسلت الدم عنه اي بسط على
سنامها ليظهر اثر الاشعار اكثر وقلدها اي علق في عنقها نعلين ليشعر بانها هدي خارج
عن ملك المهدي فلا يتعرض له السراق واصحاب الغارات وفي هذا دلالة على ان اشعار الهدي
وتقليده سنة ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء اهل بالحج اي احرم به عن
عائشة رض انها قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة الى البيت غنما فقلدها يدل على جواز
الهدي من الغنم عن جابر رض انه قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة رض اي لاجلها
بقرة يوم النحر وفرق لحمها على الفقراء وهذا دليل على جواز الذبح عن الغير وعنه انه قال نحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه اي من اجلهن بقرة في حجته وهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم
استاذن لهن في ذلك فان تضحية الانسان عن غيره لا يجوز الا باذنه وقالت عائشة رض
فتلت قلائد بدن النبي صلى الله عليه وسلم بيدي من فتل الحبلين اذا ضم بعضه الى البعض وابرم
والقلائد جمع قلادة وهو يعلق بالعنق يريد بالبدن البدن التي اهداها صلى الله عليه وسلم
وبعثها مع ابي بكر رض في العام السابق على حجته صلى الله عليه وسلم ثم قلدها اي النبي صلى الله عليه وسلم
تلك البدن واشعرها واهداها اي بعثها الى مكة هدية فما حرم عليه شيء كان احل له انما قالت

رمي صح

صلى بنا رسول الله صح

قالت ذلك لما بلغها من فتيا ابن عباس رض فيمن بعث هدايا الى مكة انه يحرم عليه ما يحرم على
المحرم حتى يبلغ الهدي محله وينحر وقالت فتلت قلائدها اي قلائد البدن من عهن
اي صوف مصبوغ كان عندي اي في بيتي ثم بعث بها مع ابي عن ابي هريرة رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة فقال اركبها
اركبها ويلك نصب على المصدر وهو دعاء بالسوء والهلاك وانما دعا صلى الله عليه وسلم عليه
حيث لم يجب الى دعائه اليه في الثانية او الثالثة هذا يدل على ان السائق بدنة هديا له ركوبها
غير مضر بها سواء اضطر الى ذلك او لا وبه قال الشافعي ومالك واحمد رح وسئل جابر بن
عبد الله رض عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف
اي بوجه لا يلحقه ضرر اذا الجئت اليها اذا اضطررت واحتجت الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركوبا
تمشي به لانه يركب ظهرها وهذا يدل على ان جواز ركوب الهدي اذا كان مضطرا الى ذلك بان
لم يجد مركوبا غيرها وبه قال ابو حنيفة رح وقال ابن عباس رض بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بست
عشرة بدنة مع رجل هو ناجية بن جندب الاسلمي رض صاحب بدن النبي صلى الله عليه وسلم وامره فيها
بفتح الهمزة وتشديد الميم اي جعله اميرا وحاكما في نحر تلك البدن بمكة وتفريق لحمها على الفقراء
من الحرم وغيره فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها على بناء المجهول اي انقطع عن
السير بالكلال وانما لم يقل ابدعت لانه لم يكن راكبها واراد بما حبس علي من الكلال قال انحرها ثم اصبغ
نعليها المقلد بهما في دمها ثم اجعلها على صفحتها اي اضرب نعليها على الجانب الايمن من سنامها
ليعلم المار به انه هدي فمن كان محتاجا ياكل منه ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك
انما نهاهم عن اكلها كيلا يتوهم احد انهم نحروها لانفسهم ولم يكن قد ابدع في الطريق
وقال جابر رض نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وهي السنة السادسة من
الهجرة التي جاء النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة للعمرة فاحصره المشركون بالحديبية وهي
موضع في اطراف الحل البدنة عن سبعة اي عن سبعة اشخاص والبقرة عن سبعة وفي الصحاح
البدنة ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها وعن ابن عمر رض
انه اتى على رجل قد اناخ بدنته الجملة صفة رجل ينحرها حال عن بدنة والعامل اناخ فقال
ابعثها قياما مصدر بمعنى اسم الفاعل وانتصابه على الحال والعامل محذوف دل عليه قرينة الحال
اي انحرها قائمة مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم نصب بعامل مضمر على انه مفعول اي مقتفيا
في نحرها سنة محمد صلى الله عليه وسلم او على الاختصاص اي الزم سنة محمد صلى الله عليه وسلم واحفظها
وفي بعض النسخ بالرفع اي ذلك سنة صلى الله عليه وسلم وقال علي امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اقوم على بدنه بضم الباء اي على نحر هديه صلى الله عليه وسلم وان اتصدق بلحمها وجلودها
واجلتها جمع جلال وهو جمع الجل للفرس وان لا اعطي الجزار منها بفتح الجيم والزاء المشددة

فقال انها بدنة فقال صح

وهو الذي ينحر الجمل قال نحن نعطيه من عندنا وقال جابر رضه كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق
ثلث لنهينا صلى الله عليه وسلم عن ذلك فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا
فاكلنا وتزودنا فيه دليل على انه يجوز للمهدي ان يأكل من هدي التطوع متى شاء واما الواجب
بالشرع من الهدي كدم التمتع والقران والواجب بافساد الحج وفواته وجزاء الصيد فلا يأكل المهدي
منه بل عليه التصدق عند بعضهم وبه قال الشافعي رح **من الحسان** عن ابن عباس رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى اي ارسل الى مكة عام الحديبية في هدايا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من باب اقامة الظاهر مقام المضمر اي في هداياه جملا نصب على انه مفعول اهدى كان لابي جهل اخذه
النبي صلى الله عليه وسلم منه في غزوة البدر غنيمة في انفه برة بضم الباء وتخفيف الراء اي
حلقة من فضة يغيظ بذلك المشركين اي لتوصل الغيظ والاذى الى قلوب المشركين
في نحره صلى الله عليه وسلم ذلك الجمل ليعلموا ان ما هو اعز لديهم من المال فهو حقير عند المؤمنين
وفي رواية برة من ذهب **وعن** جابر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البدنة عن سبعة والجزور
وهي من الابل ما ينحر للحم يقع على الذكر والانثى عن سبعة **وعن** ابن عباس رضه كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى اي يوم العيد فاشتركنا في البقرة سبعة
اي حال كوننا سبعة انفس وفي الجزور عشرة غريب **عن** ناجية الخزاعي رضه انه قال قلت
يا رسول الله كيف اصنع بما عطب اي وقف وعجز عن السير من البدن قال انحرها ثم اغمس
نعلها في دمها ثم خل بين الناس وبينها التعريف فيه للعهد والمراد بهم الذين يتبعون
القافلة ويلتمسون الساقطة او جماعة غيرهم من قافلة اخرى فيأكلونها **عن** عبد الله
بن قرط رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان افضل الايام اي من افضلها عند الله يوم النحر اي
يوم عيد الاضحى ثم يوم القر وهو اليوم الذي بعده سمي به لانهم يقرون اي يسكنون فيه بمنى
ويقيمون او لحصول القرار لهم في ذلك اليوم من تعب افعال الحاج واتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بدنات خمس او ست فطفقن يزدلفن اليه اي يقربن منه بانهن يبداء
بها او المراد يتسابقن بيداء اي يسعى كل واحدة من تلك البدن الى النبي صلى الله عليه وسلم لينحرها صلى
الله عليه وسلم اولا فلما وجبت جنوبها اي سقطت الى الارض مجاز عن موتها وزهوق روحها
وفيه اشارة الى استحباب نحرها قائمة فان السقوط انما يتصور بعد القيام قال اي الراوي
فتكلم اي النبي صلى الله عليه وسلم حين نحر الابل بكلمة خفية لم افهمها لبعد مكاني عن مكانه صلى الله عليه وسلم
فسألت الذي يليه صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة فقال ذلك الرجل قال صلى الله عليه وسلم حين
نحرها من شاء فليقتطع اي فليأخذ منها قطعة كانه يشير الى قوله تعالى فكلوا منها واطعموا
القانع والمعتر قيل وفيه دليل على جواز هبة المشاع **باب الحلق من الصحاح**
عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر

[illegible] والله اعلم

وقصر بعضهم هذا يدل على جواز الحلق والتقصير وهو اخذ اطراف الشعر **وقال** ابن عباس رضه
قال لي معاوية بن سفيان اني قصرت من رأس النبي صلى الله عليه وسلم اي من شعر رأسه
عند المروة بمشقص بكسر الميم ثم السكون ثم الفتح ما طال وعرض من النصال وهذا لا يعارض
رواية الحلق لان التقصير كان في عمرة الجعرانة التي اعتمرها صلى الله عليه وسلم عام فتح مكة ولذا قيده
بالمروة لانه محل تحلل العمرة والحلق كان في العاشرة في حجة الوداع ولذا قيده بها ابن عمر رضه
عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع اللهم ارحم المحلقين قالوا و
المقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين
ويروى ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلثا وللمقصرين مرة وانما خص
المحلقين بمزيد الدعاء وقدمهم على المقصرين لانه صلى الله عليه وسلم كان قد ساق هديه ومن
كان معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في
انفسهم شيئا لانهم ارادوا ان يفعلوا كفعله حتى يكملوا الحج وكان التقصير في نفوسهم اخف
من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ولبيان ما بين النسكين من الفضل **وعن**
انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى منى فاتى الجمرة يعني جمرة العقبة فرماها في يوم النحر ثم
اتى منزله بمنى ونحر نسكه اي ذبح هديه ثم دعا بالحلاق هو معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة
القرشي العدوي وناول الحالق اي اعطاه شقه الايمن اي الجانب الايمن من شعر رأسه
فحلقه يدل على ان البداءة في الحلق باليمين مسنون واستدل الشافعي بهذا ان الحلق
في الحج عبادة وركن من اركانه وعندنا ليس بركن ولكنه يجب الدم بتركه ثم دعا اي النبي صلى الله عليه
وسلم ابا طلحة الانصاري رضه وهو حافر قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه اياه اي اعطاه ما حلق من
الشعر ثم ناوله اي النبي صلى الله عليه وسلم الحلاق الشق الايسر فقال احلق فحلقه فاعطاه
ابا طلحة فقال صلى الله عليه وسلم له اقسمه بين الناس اي الشعر المحلوق بين الاصحاب قصد ان
يكون تذكرة وبركة باقية بين اظهرهم لعلمه باقتراب اجله **عن** عائشة رضه انها قالت كنت اطيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر يعني كنت اطيبه يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة
قبل ان يطوف بالبيت اي طواف الزيارة بطيب فيه مسك ابن عمر رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم افاض اي انصرف يوم النحر من منى الى مكة فطاف طواف الفرض ثم رجع
في ذلك اليوم فصلى الظهر بمنى **من الحسان** عن علي وعائشة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن ان تحلق المرأة رأسها انما نهاهن عن الحلق لان شعورهن زينة لهن فتركها ربما يبغضهن
الى ازواجهن **وعن** ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء الحلق
انما على النساء التقصير فالسنة للمرأة ان تقص قليلا من شعرها **فصل**
من الصحاح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في

حجة الوداع بمنى للناس يسألونه حال من فاعل وقف اى وقف صلى الله عليه وسلم مسئولا او من
الناس اى وقف لهم سائلين عنه ويجوز ان يكون استينافا بيانا لعلة الوقوف فجاءه رجل
فقال لم اشعر اى لم اعلم ترتيب افعال الحج وهو الرمى والذبح والحلق والطواف فحلقت
قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج اى لا اثم فجاءه آخر فقال لم اشعر الترتيب المذكور فنحرت
قبل ان ارمى قال ارم ولا حرج فما سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل
ولا حرج يدل على ان الترتيب مندوب ولا شيء فى تركه وعليه اكثر علماء الصحابة والتابعين رض
وبه قال الشافعى واحمد واسحق رح وقال ابو حنيفة ومالك رح واجب حتى يتعلق الدم بتركه
واليه مال ابن جبير رض واوّلوا قوله ولا حرج على رفع الاثم بجهله دون الفدية وفى رواية
اتاه رجل فقال حلقت قبل ان ارمى قال ارم ولا حرج واتاه آخر فقال افضت الى البيت
اى طفت طواف الافاضة وهو طواف الزيارة قبل ان ارمى قال ارم ولا حرج وعن
ابن عباس رض انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فسأله رجل
فقال رميت بعد ما امسيت اراد به ما بعد العصر فقال لا حرج اعلم ان آخر وقت الرمى
يوم النحر غروب الشمس من يومه واوله بعد طلوع الفجر عندنا وبعد انتصاف ليلة النحر عند الشافعى رح
من الحسان عن على رض انه قال اتاه رجل فقال يا رسول الله افضت قبل ان احلق قال
احلق او قصر ولا حرج وجاء آخر فقال ذبحت قبل ان ارمى قال ارم ولا حرج

باب خطبة يوم النحر ورمى الجمار ايام التشريق

سميت هذه الايام ايام التشريق
لانهم كانوا يشرقون اى يقددون فيها لحوم الاضاحى والتوديع من الصحاح عن ابى
بكرة رض خطبنا النبى صلى الله عليه وسلم اى وعظنا يوم النحر قال ان الزمان اراد به السنة
قد استدار كهيئته صفة مصدر محذوف اى استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله
السموات والارض اراد به دوره بالشهور الهلالية التى يدور عليها حساب السنة
العربية وبطلان ما ابدعه الجاهلية من النسئ المذكور فى القرآن انما النسئ زيادة فى الكفر وهو
تاخيرهم تحريم رجب الى شعبان والمحرم الى صفر وذلك لانهم كانوا اصحاب حروب وغارات
فاذا جاء الشهر الحرام وهم يحاربون شق عليهم ترك المحاربة فيحلونه ويحرمون مكانه
شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وبما زادوا عدد الشهور فجعلوه ثلثة عشر او اربعة
عشر ليتسع لهم الوقت وكانوا اذا اخروا ذا الحجة الى المحرم او صفر او غيرهما اخروا الحج ايضا
اليه حتى بلغ دور تاخير ذى الحجة على حسابهم الى ذى الحجة ووافق ذلك السنة التى حج فيها
الرسول صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فاعلمهم ان اشهر النسئ قد تناسخت باستدارة الزمان
وعاد الامر الى ما وضع الله عليه الاشهر يوم خلق السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا
منها اربعة حرم ثلث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر عطف على قوله

ثلث وانما اضافه صلى الله عليه وسلم الى مضر وهو القبيلة لشدة محافظتهم على تحريمه الذى
بين جمادى وشعبان وانما وصف رجب بقوله الذى للتاكيد ولبيان ان رجب الحرام
هو الذى بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسئ ثم قال اى شهر هذا سألهم ليذكر
لهم حرمة الشهر ويقررها فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد تقريره قلنا الله ورسوله اعلم وهذا
رعاية الادب والاحتراز عن التقدم بين يدى الله ورسوله والتوقف فيما لا يعلم الغرض من
السؤال قال اليس ذو الحجة خبر ليس محذوف اى ما نحن فيه قلنا بلى قال اى بلد هذا قلنا الله
ورسوله اعلم قال اليس البلدة اى البلدة المحرمة وهى اسم خاص لمكة قلنا بلى قال فاى يوم
هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم
جمع العرض وهو الاوصاف التى يمدح ويذم الرجل بها عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى
شهركم هذا وستلقون ربكم اى ستبعثون وتحضرون يوم القيمة فيسئلكم عن
اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدى ضلالا يعنى اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدى على ما انتم
عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تاخذوا اموالهم بالباطل لا يضرب بعضكم رقاب
بعض فان هذه الافعال من الضلالة الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد
فليبلغ الشاهد الغائب اى فليبلغ من سمع كلامى وحضرنى ما سمع منى الى الغائبين فرب
مبلغ بفتح اللام اوعى من سامع اى فرب غائب اذا بلغه كلامى كان اشد حفظا وادوم قراءة
ومراعاة ممن سمع منى وهذا تحريض على تعليم الناس احاديثه صلى الله عليه وسلم وغيره من العلوم
الشرعية فانه لولا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس عن وبرة بفتحتين انه قال
سألت ابن عمر رض متى ارمى الجمار قال اذا رمى امامكم فارمه يعنى اقتد فى الرمى بمن هو اعلم
منك بوقته فاعدت عليه المسألة فقال كنا نتحين اى نطلب الحين وهو الوقت
اى ننتظر دخول وقت الرمى وقيل نحفظ الوقت ونراقبه فاذا زالت الشمس رمينا
اى جمار ايام التشريق وعن سالم عن ابن عمر رض انه كان يرمى جمرة الدنيا تانيث الادنى اى
الاقرب وهى التى يبدأ بها فى الرمى وصفها بالدنيا لدنوها من منازل النازلين عند مسجد الخيف
وهناك كان مناخه عليه الصلوة والسلام واضافتها كاضافة المسجد الجامع وفيه حذف جمرة
العقبة الدنيا يعنى يرمى فى الموضع الاول من المواضع الثلثة بسبع حصيات يكبر على اثر
كل حصاة اى عقيبه ثم يتقدم اى يذهب قليلا من ذلك الموضع حتى يسهل اى يبلغ
الى موضع سهل لين وهو الموضع الذى رمى فيه فيقوم مستقبل القبلة طويلا اى قياما
طويلا يدعو ويرفع يديه ثم يرمى الوسطى اى الجمرة الوسطى بسبع حصيات يكبر كلما رمى
بحصاة ثم ياخذ بذات الشمال اى يذهب على شمال الجمرة الوسطى فيسهل يقال
اسهل اذا صار اليه ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمى جمرة

ذات العقبة وهي الجمرة التي تلي مكة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ولا يقف
عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله **وعن** ابن عمر رض انه قال استاذن
العباس بن عبد المطلب رض رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته وهي
الكلام مصدر الطلوب هنا على المحل او المراد اهل السقاية فاذن له اذنه صلى الله عليه وسلم للعباس رض
بذلك يدل على جواز ترك المبيت بمنى لمن هو مشغول باسقاء الماء لاجل الناس وكذا المريض ورد
وعذر فان ترك المبيت بغير عذر اثم عندنا ولا شيء عليه وعند الشافعي رح يلزمه في ليلة درهم
وفي ليلتين درهمان وفي ثلث ليال دم وقال مالك رح يلزمه لكل ليلة دم **وعن** ابن عباس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس رض يا فضل وهو فضل
بن عباس رض اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اي النبي
صلى الله عليه وسلم اسقني من هذه السقاية فقال اي العباس رض يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم
فيه فقال اسقني فشرب منه شربه صلى الله عليه وسلم لدفع وسوستهم من جعل ايديهم فيه وفيه دليل على ان
الماء الطاهر لا يصير نجسا بجعل الناس ايديهم فيه ما لم يتيقن نجاسة ايديهم ثم اتى زمزم وهم يسقون
ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا اي لولا مخافة غلبة الناس
عليكم في الاستقاء اقتداء بفعلي لنزلت من دابتي حتى اضع الحبل على هذه واشار الى عاتقه
وفيه حث على العمل في البئر **وقال** انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب
والعشاء في اليوم الآخر من ايام التشريق ثم رقد رقدة اي نام نومة من الليل التي بعد ايام التشريق
بالمحصب بفتح الصاد موضع قريب الى الابطح من مكة ثم ركب وسار الى البيت وطاف به
طواف الوداع فنزول المحصب في هذه الليلة سنة عند ابن عمر رض **وسئل** انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة قال بمنى قيل فاين صلى العصر
يوم النفر بفتحتين اي يوم الرجوع وهو اليوم الثالث من ايام التشريق ويسمى النفر الثاني لان
من لم ينفر في اليوم الثاني من منى نفر في اليوم الثالث منه قال بالابطح بفتح الهمزة هو مسيل واسع
فيه دقاق الحصى اراد به المحصب عبر عن موضع واحد تارة بالابطح واخرى بالمحصب اوله عند
منقطع وادي منى وآخره متصل بالمقبرة التي يسميه اهل مكة بالمعلى ثم قال افعل كما يفعل
امراؤك اراد به من يقتدى به الناس **وقالت** عائشة رض نزول الابطح ليس بسنة
اي ليس بنسك من مناسك الحج انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اسمح اي اسهل لخروجه
اذا خرج من منى الى مكة لطواف الوداع **وقالت** اي عائشة رض احرمت من التنعيم بعمرة
فدخلت مكة فقضيت عمرتي اي اتممتها وهذه العمرة هي التي خرجت منها بسبب حيضها
وانتظرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت فامر الناس بالرحيل فخرج فمر بالبيت
فطاف به اي بالبيت لطواف الوداع قبل صلوة الصبح ثم خرج الى المدينة **وعن** ابن عباس رض

ای الاستقاء

عباس رض انه قال كان الناس اذا فرغوا من افعال الحج ينصرفون في كل وجه اي يذهبون
في كل جانب الى اوطانهم بلا طواف الوداع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيا عن
ذلك لا ينفرن اي لا يذهبن احد حتى يكون آخر عهده بالبيت اي حتى يطوف بالبيت
طواف الوداع وهذا يدل على وجوب طواف الوداع الا انه خفف عن الحائض يعني جوز لها
ترك طواف الوداع وكذا عن النفساء ولا دم عليهما وعليه الاكثرون وبه قال الشافعي رح
وقالت عائشة رض حاضت صفية ليلة النفر اي ليلة يوم النفر لان النفر لم يشرع في تلك
الليلة بل في يومها فقالت ما اراني اي ما اظنني الا حابستكم اي مانعتكم عن الرحلة
الى المدينة بان تنتظروا تطهري فاطوف طواف الوداع كان ظنها منها ان الحج كما يتوقف
انعقاده على طواف الزيارة يتوقف على طواف الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى
حلقى بغير تنوين صفتان للمرأة دعاء بصيرورتها عاقرا واصابة داء في حلقها وقيل بالمصيبة
من العقر بمعنى الخمش وحلق الرأس لان العرب كانوا يفعلون ذلك عند شدة المصيبة و
محلها رفع اي هي عقرى وحلقى او مصدران على فعلى بمعنى العقر والحلق اي اصابها الله بعقر في جسدها
وبوجع في حلقها وكيف كان فهو دعاء لا يراد به وقوعه انما هو عادة بينهم في التلطف
اطافت يوم النحر اي طواف الفرض قيل نعم قال فانفري اجاز صلى الله عليه وسلم لها ان تنفر
اذا حاضت من غير طواف الوداع **من الحسان** عن عمرو بن الاحوص رض انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع اي يوم هذا قالوا يوم الحج الاكبر قال ابن عباس رض
هو يوم عرفة لان من ادرك عرفة فقد ادرك معظم الحج سمي بالحج الاكبر لانه اكبر من يوم
الجمعة وهو حج المساكين وقيل هو الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اجتمع فيه حج
المسلمين وعيد اليهود والنصارى ولم يجتمع قبله ولا بعده قال فان دماءكم واموالكم
واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا الا لا يجني جان الا على نفسه الا لا يجني
جان على ولده ولا مولود على والده تقدم بحثه الا وان الشيطان قد ايس ان يعبد
في بلدكم هذا يعني انتم ابناء العرب لن تعبدوا الطاغوت وغير الله تعالى من الاصنام بعد هذا
ابدا بمعنى خالدا فيكون ظرفا لايس او بمعنى قط فيكون راجعا الى النفي اي لا يعبد قط
ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسيرضى به **عن** رافع بن عمرو المزني
رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة
شهباء اي بيضاء يخالط لونها بسواد اي ركب عليها وعلي يعبر اي يبلغ عنه والتعبير
في الاصل ازالة المعنى بتوسط العبارة في نفسك والناس بين يديه قائم وقاعد
اي بعضهم قائم وبعضهم قعود نصبه صلى الله عليه وسلم عليا رض لاسماع موعظته من لم يسمع صوته
لكثرة الازدحام في ذلك الموضع لانه صلى الله عليه وسلم كان في ذلك الموسم بين امته لا يخفى

عددهم وكان صوته لا يبلغ اخريات القوم عن ابي الزبير رضه اسمه محمد بن مسلم المكي التابعي
عن عايشة وابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة وهو طواف الافاضة
يوم النحر الى الليل واول وقته عند الشافعي رح بعد نصف ليلة العيد وعند ابي ح واحمد ومالك رح
بعد طلوع الفجر يوم النحر واما آخره فاي وقت طاف جاز سواء يوم النحر وايام التشريق
وبعدها لكن ينبغي ان لا يخرج من مكة حتى يطوف وعن ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يرمل في السبع الذي افاض فيه اي من عرفة عن عايشة رضه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا رمى احدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء الا النساء ضعيف منقطع
عن القاسم عن عايشة رضي الله عنهما انها قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
طاف طواف الفرض من آخر يومه اي في آخر يوم النحر حين صلى الظهر وفي الكلام تقديم فالمعنى
صلى الظهر والعصر معا في يوم عرفة ووقف ثم افاض من آخر يومه يدل عليه حديث حجة الوداع
ثم رجع الى منى فمكث بها ليالي ايام التشريق يرمي الجمرة اذا زالت الشمس بيان لوقت
الرمي في ايام التشريق كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الاولى و
الثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة فلا يقف عندها عن ابي البداح بن عاصم
بن عدي عن ابيه رضه انه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الابل في البيتوتة اي في
ترك المبيت بمنى في ليالي ايام التشريق لاشتغالهم برعي الابل وحفظها ان يرموا اي
رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبة ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرموه في
احدهما اي فيرموا رمي يومين في احد اليومين من ايام التشريق فان رموا ذلك في اليوم
الثاني منهما كان الرمي عن اليوم الاول فيه قضاء والرمي عن اليوم الثاني اداء وان رموا
في اليوم الاول منهما كان رمي اليوم الاول اداء ورمي اليوم الثاني تعجيلا وهذا لا يجوز عند
الشافعي ومالك رح لانه مالم يجب لم يجز تقديمه واجازه بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم

من الصحاح عن عبد الله بن عمر رضه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يلبس المحرم اي سأل عن الشيء الذي يلبسه المحرم من الثياب ويجوز ان يكون ما
استفهامية فقال لا يلبس القمص جمع قميص وهو الثوب المخيط ولا العمايم جمع عمامة
ولا السراويلات وبهذا قال مالك وابو حنيفة رح ليس له لبس السراويل مطلقا مع وجود الازار
وفقده وفي رواية ولا البرانس جمع برنس وهو قلنسوة طويلة وكان الحجاج يلبسونها
في صدر الاسلام وهي من لبد يقال له الفارسي برطوله وبلغاري ذكر البرانس بعد ذكر العمايم يدل
على انه لا يجوز تغطية الراس لا بنادر ولا بمعتاد اللبس فان غطى منه شيئا فعليه الفدية
ولا الخفاف جمع خف الا احد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين فيصير كالمكعب فان لبس قبل القطع فعليه فدية او بعده مع وجود النعلين وجب

وجبت الفدية عند بعض لانه لم يؤذن فيه الا عند عدمها ولا تلبسوا من الثياب شيئا
مسه زعفران ولا ورس هو نبت اصفر يشبه الزعفران يكون باليمن يصبغ به وهذا يدل
على منع المحرم عن الطيب في بدنه وثيابه وفي رواية ولا تنتقب المرأة المحرمة اي لا تستر
وجهها بالنقاب ولا تلبس القفازين بالضم والتشديد شيء تتخذه الصايد في يديه
من جلد او لبد وقيل هو شيء يلبسه نساء العرب في ايديهن لتغطية الاصابع والكف
توقيا من البرد ونحوه وقد يكون طويلا الى المرافق والساعد وقد يكون قصيرا وعن ابن
عباس رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول اذا لم يجد المحرم نعلين
لبس خفين وبهذا تمسك عطاء واحمد رح وقالا لا يجوز لبسهما بلا قطع لانه فساد
قلنا حديث ابن عمر رضه صحيح وفيه امر بقطعهما ولا فساد فيما امر به الشرع واذن فيه بل الفساد فيما
نهى عنه واذا لم يجد ازارا لبس سراويل وبهذا قال الشافعي لو لبسه مع فقد الازار لا فدية
عليه وعليه الاكثر وعن يعلى بن امية رضه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة بكسر الجيم
وسكون العين والتخفيف وقد يكسر العين ويشدد الراء وهي من اطراف الحل وميقات
لاحرام العمرة بينها وبين مكة تسعة اميال اذ جاءه اعرابي عليه جبة وهو متضمخ اي متطيب متلطخ
بالخلوق وهو بفتح الخاء نوع من الطيب يتخذ من زعفران وغيره فقال يا رسول الله اني احرمت
بالعمرة وهذه علي فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها امر صلى
الله عليه وسلم بغسل ونزع الجبة ولم يأمر بالفدية ففيه دليل على انه لو تطيب او لبس جاهلا لا فدية
عليه وبه قال الشافعي رح وعندنا يلزمه دم ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك من
اجتناب النساء والطيب واللباس وغيرها من المنهيات لا الاعمال النسك اذ لا وقوف
بعرفة مع توابعه في العمرة عن عثمان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم
ولا ينكح يروى بصيغة الخبر والنفي وبصيغة النهي ولا ناهية جازمة ذكر الخطابي رح انهما على صيغة
النهي اصح والاول منهما من النكاح والثاني من الانكاح قال الاكثر منهم الشافعي ومالك رح بفساد
النكاح زوجا كان المحرم او امرأة او وليا ولا يخطب هو من الخطبة بالكسر طلب المرأة للنكاح وهذا
نهي تنزيه بخلاف الاولين وروي عن ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو
محرم احتج بهذا ابو حنيفة وسفيان الثوري رح على صحة نكاح المحرم وعن يزيد بن الاصم ابن
اخت ميمونة عن ميمونة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال المصنف رح الاكثر و
من اصحاب الحديث على انه تزوجها حلالا نصب على الحال اي في حال كونه حلالا لرواية ابن اخت ميمونة
وغيره قلنا يحتمل انه عبر بالتزوج عن الدخول بها توفيقا بين الروايتين لما روي انه صلى الله عليه وسلم
تزوجها وهو محرم وبنى اي دخل وهو حلال عن ابي ايوب رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يغسل راسه وهو محرم اتفق العلماء على جواز غسل المحرم راسه وامرار اليد على شعره بحيث

لا ينتف شعره وعن ابن عباس رضه انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم يدل على جواز الحجامة
للمحرم بلا قطع شعر فان قطع فدى وعن عثمان رضه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل
اذا اشتكى عينيه اي حصل بهما الم وانين من الوجع وهو محرم ضمدهما واصل التضميد اللف يقال
ضمد راسه وجرحه اذا شده بالضماد وهو خرقة يشد بها العضو المؤوف بالصبر بكسر الباء
الدواء المر الذي يتداوى به والمراد منه الاكتحال وقالت ام الحصين رايت اسامة وبلالا
واحدهما آخذ بخطام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بزمام ناقته والآخر رافع ثوبه اي جاعل
ثوبه على راسه صلى الله عليه وسلم مثل ظل بحيث لم يصل الثوب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستره
من الحر اي حر الشمس حتى رمى جمرة العقبة وهذا يدل على جواز الاستظلال وكرهه احمد ومالك
عن كعب بن عجرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية بتخفيف الياء قرية
قريبة من مكة وكثير من المحدثين يشددونها قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد اي
يشعل النار تحت قدر ليطبخ طعاما والقمل يتهافت اي يتساقط من راسه على وجهه
فقال له صلى الله عليه وسلم ايوذيك هوامك جمع هامة وهي الدابة التي تدب اي تسير على الجلد
مثل القمل وغيره والمراد هنا القمل قال نعم قال فاحلق راسك واطعم فرقا بين ستة
مساكين لكل مسكين نصف صاع حنطة او شعيرا او زبيبا او تمرا وقيل من التمر والزبيب
صاعا والاول اصح والفرق بالتحريك ثلثة آصوع او صم ثلثة ايام او انسك نسيكة
اي اذبح ذبيحة وفرق لحمها بين مساكين الحرم والحديث يدل على تخيير فدية الاذى بين
الهدي والاطعام والصيام على ما نطق به القرآن ولا فرق بين الحلق بعذر وغيره عند اكثرهم
وقيل ان حلق بغير عذر تعين الدم ان قدر عليه من الحسان عن ابن عمر رضه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى النساء في احرامهن عن القفازين والنقاب وما مسه الورس والزعفران
من الثياب ولتلبس عطف على قوله نهى من حيث المعنى كانه قيل لا تلبس المراة القفازين
ولتلبس بعد ذلك ما احبت من الوان الثياب اي صنافها معصفرا بيان للالوان اي مصبوغ
بالعصفر وجاز هذا لانه ليس بطيب بخلاف الزعفران او خزا قيل ثوب من ابريشم وصوف
وفي المغرب الخز اسم دابة ثم سمي المتخذ من وبرها خزا او حليا جعل الحلي من جنس الثياب تغليبا
وفسره المظهر بالحلل وقال هي جمع حلة وهي رداء وازار من قطن او سراويل او قميص
او خف وقالت عايشة رضه كان الركبان جمع راكب يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم محرمات فاذا حاذونا اي وصلوا حذاءنا ومقابلتنا سدلت اي ارسلت احدانا
جلبابها من راسها على وجهها بحيث لم يمس الجلباب بشرة الوجه كيلا يرانا الركبان الاجنبي
فاذا جاوزونا كشفنا عن ابن عمر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو
محرم غير المقتت بالنصب حال عن الزيت وبالجر صفة له يعني غير المطيب وهو ما يطبخ فيه الرياحين

الرياحين حتى يطيب ريحه باب المحرم يجتنب الصيد من الصحاح عن الصعب
بن جثامة رضه انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ارسل اليه حمارا وحشيا وهو صلى الله
عليه وسلم بالابواء بفتح الهمزة اسم موضع وهو مدفن ام النبي صلى الله عليه وسلم على عشرة
فراسخ من المدينة او بودان بفتح الواو وتشديد الدال قرية بينها وبين الابواء ثمانية اميال
وقيل هي قرية جامعة قريبة الجحفة شك من الراوي فرد عليه اي لم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك الحمار منه فلما راى ما في وجهه اي وجه صاحب الحمار من اثر الغم في رد هديته قال
اعتذارا اليه وتطييبا لقلبه انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة وحذف لام التعليل
والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا لانا حرم بضم الحاء والراء جمع
حرام بمعنى محرم وهذا يدل على ان المحرم لا يقبل الصيد حيا واكثرهم على ان له قبول لحمه ولا اثر له
عند الاكثر عن ابي قتادة رضه انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم فتخلف اي تاخر ابو قتادة
رضه مع بعض اصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا في الطريق وهم محرمون وهو غير محرم فراوا
حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما راوه اي ابا قتادة تركوه اي لم يقولوا هذا حمار بل سكتوا حتى
راه ابو قتادة لانه لا يجوز للمحرم الدلالة على الصيد فركب فرسا له فسالهم اي طلب منهم ابو قتادة
ان يناولوه اي يعطوه سوطه فابوا اي امتنعوا من اعطاء سوطه لامتناع اعانة المحرم غيره في
قتل الصيد فتناوله اي اخذ ابو قتادة سوطه فحمل عليه اي ركض فرسه نحو الحمار الوحشي فعقره اي قتله
ثم اكل فاكلوا فندموا اي المحرمون على اكلهم من ذلك اللحم فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه
قال هل معكم منه شيء قالوا معنا رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها الضمير عائد الى الرجل
وفي رواية فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل منكم احد امره ان يحمل عليها اي يصول
على الحمار الوحشي او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها يدل على جواز اكل المحرم من لحم صيد
صاده حلال اذا لم يدل عليه ولم يشر اليه وعن ابن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس اي خمس
دواب مبتدا خبره لا جناح اي لا اثم على من قتلهن في الحرم والاحرام اي سواء كان ذلك
القاتل في حرم مكة او المدينة او في حالة الاحرام الفارة والغراب والحداة والعقرب والكلب
العقور اي الذي يعض الناس ويجرحهم وعن عايشة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خمس فواسق يروى برفعهما وبالاضافة ايضا والاول اصح جمع فاسقة وهي المضرة
من الدواب والطيور وسميت هذه الحيوانات فواسق لخبثهن وكثرة الضرر فيهن او لخروجهن
من الحرمة في الحل والحرم اي لا حرمة لهن بحال يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الابقع
بفتح الهمزة الذي لونه اسود وابيض والفارة والكلب العقور والحديا تصغير حداة
فلما صغرت صارت حديئة قلبت الهمزة ياء ثم ادغمت ثم حذفت تاء التانيث وابدلت
الالف مكانها لانها تدل على التانيث مثل حبلى وانما خص هذه الخمس لانها اقرب ضررا

من الانسان بالنسبة الى غيرها وعلى هذا قاس الشافعي رحمه الله كل سبع ضاري او عاد وكل حيوان
لا يؤكل فقال لا فدية على قاتلها في الحل والاحرام وقال مالك رحمه الله كل ما يضر الناس من الدواب
مثل الاسد والفهد والنمر والذئب فهو كالكلب واما ما لا يضر كالهرة البرية وكالنسر
من الطيور وما اشبه ذلك فلو قتله لزمه الجزاء واجاز ابو حنيفة رحمه الله سوى ما جاء في الحديث قتل
الذئب واوجب الكفارة فيما عداه كالفهد والنمر والخنزير وجميع ما لا يؤكل لحمه من الحسان
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه او
يصاد لكم بالنصب واو بمعنى الا ان لان معنى ما لم تصيدوه في معنى الاستثناء يعني
الا ان تصيدوه والا ان يصاد لكم فانه لا يحل لكم في هاتين الحالتين عن ابي هريرة
رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم الجراد من صيد البحر يعني لا يجوز للمحرم قتل صيد البحر يجوز له قتل الجراد ولا
ضمان عليه قيل ان الجراد يتولد من الحيتان ولهذا الحديث جوز بعض العلماء ان يصيده المحرم واما
من لم يجوزه فيقول انه من صيد البر لاستقراره فيه ويحتمل الحديث معنى آخر وهو ان يقول اراد انه من
صيد البحر لمشاركته صيد البحر في حكم الاكل منه من غير تذكية على ما ورد في الحديث احلت لنا ميتتان
عن ابي سعيد الخدري رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقتل المحرم السبع العادي اي الذي يقصد
الانسان والمواشي بالقتل والجراحة كالاسد والذئب والنمر وغيرها عن عبد الرحمن بن ابي
عمار رضه انه قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع أصيد هي قال نعم فقلت ايؤكل قال نعم فقلت
سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم صح وبهذا اجاز الشافعي رحمه الله واحمد رحمه الله اكل لحمها واوجبا
الكفارة على المحرم بقتلها وعن جابر رضه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع
فقال هو صيد ويجعل فيه كبش اذا اصابه المحرم اي يجب في اتلاف المحرم اياه كبش يدل على
وجوب الكفارة بقتلها كما قالا روى عن خزيمة بن جزي بفتح الجيم وكسر الزاء وقال الدار قطني
جُزَيّ بصيغة التصغير انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع قال اوياكل
الضبع بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار يعني لا ياكل الضبع احد وبهذا قال ابو حنيفة ومالك رحمهما الله
لا يجوز اكلها وسألته عن اكل الذئب قال اوياكل الذئب احد بهمزة الاستفهام ايضا فيه خبر
صفة لا احد اسناده ليس بقوي

باب الاحصار وفوات الحج

الاحصار المنع والحبس عن الوجه الذي يقصد من الصحاح عن ابن عباس رضه انه قال قد احصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي عن العمرة احصره كفار مكة عام الحديبية في السادسة من الهجرة من دخولها فحلق
رأسه للتحلل وجامع نساءه ونحر هديه ورجع الى المدينة حتى اعتمر عاما قابلا وهذا يدل على
ان احرامه كان بعمرة وعلى جواز التحلل منه بالاحصار وعلى ان هدي الاحصار يذبح حيث احصر لا في
سائر الهدايا وقال عبد الله بن عمر رضه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال اي منع كفار قريش
دون البيت اي عن البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه وحلق بتخفيف اللام وقصر

وقصر بشدة الصاد اصحابه رضه وقال المسور بكسر الميم مع السكون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك استدل الشافعي رحمه الله بهذا على جواز تقديم
اداء الكفارة على الحلق ولبس المخيط وغيرهما من محرمات الاحرام وقال ابن عمر رضه اليس
حسبكم اي الم يكفكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله وطريقته ان حبس اي منع احدكم
عن الحج اي عن الوقوف بعرفة بسبب العدو ولم يمنع عن الطواف والسعي طاف بالبيت بعد
وصوله الى مكة وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء اي بافعال العمرة حتى يحج عاما قابلا فيهدي
شاة او يصوم عشرة ايام ان لم يجد هديا وهذا يدل على جواز التحلل للمحصر عن الحج بفعل
العمرة وقالت عائشة رضه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بضم الضاد بنت
الزبير بن عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تحت المقداد بن الاسود فقال لها لعلك
اردت الحج اي تريدين ان تحجي قالت والله ما اجدني الا وجعة اي ضعيفة من المرض و
اخاف ان لا اقدر على تمام الحج فقال لها حجي اي احرمي بالحج واشترطي اي واعدي يوما
يخرجك في ذلك اليوم فتحللي وقولي اللهم محلي بفتحتين مصدر ميمي وبالفتح ثم الكسر اسم
زمان او مكان اخروجي من الاحرام حيث حبستني اي منعتني فيه من الحج بالمرض استدل
بهذا من لم ير الاحصار بالمرض بدون الاشتراط واليه ذهب الشافعي من الحسان عن ابن
عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية
اي امرهم ان ينحروا في الحرم بدل ما نحروا في ذلك العام في عمرة القضاء متعلق بالابدال
وذلك لان نحرهم فيه كان خارج الحرم والنحر خارج الحرم غير جائز عند الشافعي رحمه الله استدلالا بهذا
عن الحجاج بن عمرو الانصاري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر رجلاه
او عرج او مرض يعني من حدث له بعد الاحرام مانع غير احصار العدو وعجز عن اتمام الحج فقد حل وعليه الحج
من قابل اي بقضية في السنة القابلة كالمحصر وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله يجوز ان يخرج عن الاحرام
بعذر غير الاحصار وتأوله بعضهم على انه يحل بالكسر والعرج اذا شرط ذلك قبل الاحرام ضعيف
لما ثبت عن ابن عباس رضه انه قال لا حصر الا حصر العدو وبه تمسك الشافعي واحمد ومالك رحمهم الله
قلنا المراد ان الحصر بالعدو من اعظم اسباب الحصر عن عبد الرحمن بن يعمر بفتح الياء والميم
الديلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة وسكون الياء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الحج عرفة بحذف المضاف اي معظم اركان الحج وقوف عرفة لان الحج يفوت بفواته فمن
ادرك عرفة اي الوقوف بها ليلة جمع اي ليلة النحر سميت ليلة جمع لانه يجمع فيها صلاتان
وهي ليلة المزدلفة قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام منى اي ايام التشريق ثلثة فمن تعجل
وهو يجي لازما ومتعديا فان عدية فالتقدير فمن تعجل النفر في يومين اي في آخر اليومين
الاولين من ايام التشريق فلا اثم عليه ويسقط عنه مبيت الليلة الثالثة ورمي اليوم

الثالث ولا دم عليه وان قدر لازمًا فمعناه فمن تعجل في النفر وهذا اقرب ومن تأخر
فلا اثم عليه اي ليس في التعجيل ترك واجب لا في التأخير الى اليوم الثالث ارتكاب بدعة بل
هما سواء في الجزاء مع ان التأخير افضل **باب حرم مكة** **من الصحاح** عن ابن عباس
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح يريد بها الهجرة من
مكة الى المدينة وكانت تلك فرضا على كل مسلم مستطيع قبل فتح مكة ليكون في سعة من
العبادة متمكنا من الطاعة بلا ضرر ولينصر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعلاء كلمته واظهار
دينه فلما فتحت رفعت الهجرة لزوال الموجب ولكن بقي جهاد اي محاربة الكفار ونية
اي قصد وعزم على اعلاء الدين واظهاره ينالون بهما ثوابا ورتبة تقرب من رتبة المهاجرة
وقيل المعنى ولكن جهاد في سبيل الله ونية يفارق بها الرجل اهل الفسوق اذا لم يقدر على تغير
وقيل المراد النية الخالصة في محبة الله تعالى ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم اي
اذا طلب امراؤكم النفر اي الخروج للجهاد فانفروا اي فاخرجوا حيث ما كنتم وهذا حث على
الجهاد وامر باجابة الداعي اليه انما قاله تحقيقا للوجوه لئلا يختلج في صدورهم قياس الجهاد على الهجرة
في السقوط **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله
يعني كتب في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابراهيم سيحرم مكة بامر الله تعالى
والفاء في فهو جزاء شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فهو حرام بحرمة الله اي بتحريمه
اظهره على لسان ابراهيم عم لا بتحريم من الناس باجتهاد شرعي وقيل الحرمة الحق اي بالحق المانع
من تحليله الى يوم القيمة وانه لن يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل عطف على لن يحل اي لم يحل لي
القتال فيه الا ساعة من نهار اراد به ساعة الفتح قيل لم يحل له فيها اراقة الدماء فقط لا
في المحاجة اليها للفتح وهذا يدل على ان مكة شرفها الله تعالى فتحت عنوة لا صلحا وبه قلنا
ومن قال فتحت صلحا تأول على اباحة دخوله صلى الله عليه وسلم مكة من غير احرام وعلى هذا الشافعي
ومالك واحمد رح فعلى ما قلنا لا يجوز بيع دور مكة ولا اجارتها لانه صلى الله عليه وسلم اوقفها بعد
الفتح وعلى ما قالوا يجوز لانها مملوكة لاصحابها فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه
اي لا يقطع شجره وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى واراد به
ما لا يؤذي منه فاما الشوك المؤذي كالعوسج لا بأس بقطعه كالحيوان المؤذي لا بأس بقتله
وهذا النفي بمعنى النهي ولا ينفر صيده اي لا يتعرض له بالاصطياد ولا يلتقط لقطته الا
من عرفها معنى التعريف التشهير وطلب صاحبها فانه يجوز له الاخذ للحفظ والتعريف حولا كاملا
وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد رح وانما اورده ههنا مع ان الحكم في لقطة الحل كذلك لدفع
وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما هو ظاهر قولي الشافعي رح ولا يختلى
خلاه بالقصر اي لا يقطع حشيشه الرطب وهذا يدل على جواز قطع اليابس من النبات

النبات للدواب وهو ظاهر وجهي اصحابنا فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر وهو حشيشة
طيبة الرائحة فانه لقينهم واحد القيون وهو الحداد اي يحرقه الحداد دون بدل الحطب والفحم ولبيوتهم
اي يسقف بها البيوت بمنزلة القصب فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر استثناه صلى
الله عليه وسلم عن التحريم لحاجتهم **وفي رواية** لا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها اي لقطتها
الا لمنشد اي معرف يقال نشدت الضالة اذا طلبتها مع رفع الصوت **وعن** جابر رضه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح اراد به ما حمل للاجل
المحاربة مع المسلمين اما حمله للبيع والشراء والمحاربة مع الكفار فيجوز **عن** انس رضه ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر وهو البيضة يوضع على الرأس في الحرب
وهذا يدل على انه كان قد دخل مكة عند فتحها غير محرم والا لكان رأسه مكشوفا واما بعد ذلك فلا
يجوز له عند ابي ح رح واحد قولي الشافعي ويجوز عند مالك رح وفي القول الآخر للشافعي رح
فلما نزعه اي رفع المغفر عن رأسه وجلس جاء رجل هو فضلة بن عبيد الاسلمي رضه فقال ان ابن خطل بفتحتين
اسمه عبد العزى متعلق باستار الكعبة اي بثيابها كيلا يقتله احد فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
اقتله وانما لم يقبل امانه لانه كان مسلما بعثه صلى الله عليه وسلم في امر مع رجل من الانصار فقتله
في الطريق واخذ ما معه وهرب من المدينة الى مكة فلما فتحت مكة امر بقتله قصاصا وهذا
يدل على ان من عليه القصاص اذا التجأ بالحرم يقتص فيه وبه اخذ الشافعي رح وعندنا يحبس عنه
القوت حتى يضطر ويخرج منه فيقتص خارج الحرم **وعن** جابر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل مكة يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام يدل على انه صلى الله عليه وسلم دخلها غير محرم
عن عائشة رضها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة اي يقصد
الكعبة جيش في آخر الزمان ليخربها اخبار بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يغزوهم
ديار الكفار فاذا كانوا ببيداء من الارض يعني فلما بلغوا في طريقهم بارض بيداء وهي برية
بعيدة يخسف باولهم وآخرهم اي دخلوا في الارض كلهم جميعا قلت يا رسول الله كيف
يخسف باولهم وآخرهم وفيهم اسواقهم جمع السوق والمراد اهل اسواقهم ومن ليس منهم في
الكفر والقصد لخراب الكعبة كالضعفاء والاسراء قال يخسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون
على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد وفيه اخبار بهلاك الاخيار بشؤم
الاشرار **عن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو
السويقتين تثنية سويقة وهي تصغير الساق وهي مؤنث سماعية وانما صغرها لان
الغالب على سوق الحبشة الدقة يعني يخربها في آخر الزمان ملك كافر من الحبشة وقال
ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم كأني به يتعلق بمحذوف اي كأني ابصر به وانظر اليه
من غاية علمي به وبصورته والضمير عائد الى ذو السويقتين اسود افحج حالان من الضمير في به

ای الکعبة ع

او بدلان منه غير منصرفين الفحج بتقديم الحاء المهملة على الجيم تباعد ما بين الفخذين وهو من نعوت
الحبشان يقلعها حجرا حجرا حال من الحاء ن عن يعلى بن امية رضه انه قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام وهو حبسه الى وقت الغلاء ليبيعه بثمن ارفع
مما اشتراه به في الحرم الحاد فيه اي ميل عن الحق الى الباطل في الحرم قال الله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم والاحتكار منهي في كل البلاد وحرام وفي مكة اشد تحريما
عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة ما اطيبك الي من بلد
ما للتعجب مبتدأ واطيبك فعل ماض فاعله مضمر فيه الجملة خبره واحبك الي عطف على اطيبك
به صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح لغاية حب الكعبة وحرم الله تعالى ومسكن ابيه ابراهيم عم فلو لا
ان قومي اراد به كفار قريش اخرجوني منك ما سكنت غيرك اي ما ينبغي لي ان اسكن
بلدا غيرك والبلد اذا كان اشرف يكون توطنه افضل وترك الافضل بالاختيار غير مرضي
صحيح عن عبد الله بن عدي بن حمراء رضه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على الحزورة
بوزن القسورة اسم سوق بمكة سميت بذلك لان فيه تلا صغيرا اذ الحزورة التل الصغير
فقال والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت

باب حرم المدينة حرسها الله تعالى من الصحاح

عن علي رضه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عير بفتح العين المهملة وسكون الياء جبل
بالمدينة الى ثور وهو جبل بقرب مكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم من
الكفار مع ابي بكر رضه حين ما خرج يعني حرمت ما بينهما وهذا التحريم يوجب الاثم لمن قتل صيدا
او قطع شجرا ولكن لا جزاء عليه عند مالك والشافعي رح في قوله الجديد وفي القديم يسلب ثياب
القاتل او القاطع ثم السلب لمن يسلبه وقيل لبيت المال وقيل يفرق على مساكين المدينة
وعند ابي حنيفة رح لا تحريم حرم المدينة بل هو كساير الاراضي فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في
المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي
بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء
بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مردودا عند الله عن عطاء
مرتبة الفائزين بما عدا وعند الملائكة والناس عن دعائهم وهذه الجملة يحتمل ان يكون
اخبارا او دعاء عليه لا يقبل منه صرف اي توبة او نافلة والمراد نفي كمال القبول ولا عدل
اي فريضة او فدية يريد بالفداء جزاء الصيد والشجر ان جني في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
ذمة المسلمين واحدة وهي العهد والامان يعني امان واحد منهم لبعض اهل الحرب كامان
كلهم يسعى بها اي يتولاها ادناهم اي اقلهم منزلة وهو العبد وليس لغيره نقضه سواء كان
ماذونا في الجهاد اولا وبه قال الشافعي ومالك رح وعندنا لا يجوز امانه اذا لم يكن ماذونا

ماذونا فيه فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لان ابطال امان المسلم ابطال حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فاذا يوجب اللعنة
لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما اراد به ولاء الموالاة بغير اذن مواليه يعني
من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل منه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع
حقه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقيل المراد به
ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن على هذا لا يبقى
لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد
على الغالب لان المعتق لا ياذن له في ذلك عادة وفي رواية ومن ادعى اي انتسب
الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا
عدل لان في ذلك قطع الرحم وهتك الحق وابطال حق مواليه عن سعد رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتي المدينة تثنية لابة وهي الارض ذات
الحجارة السود ان يقطع بدل اشتمال من مفعول احرم عضاهها جمع عضة بفتح العين وكسرها
كل شجر له شوكة او يقتل صيدها وانما نهى عن ذلك لئلا يتوحش فيها ويبقى شجرها فيستانس
بذلك من هاجر اليها ويستظل بظلالها وكان يرى سعد وزيد بن ثابت نحو الجزاء في
ذلك وقال لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على
التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته صلى
الله عليه وسلم وقيل عام وفيه بيان فضل المدينة وفضل ساكنيها ولا يثبت احد على لأوائها
اي شدتها من جهة ضيق المعيشة فيها وجهدها بفتح الجيم اي مشقتها من جهة وخامة هوائها
الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا قيل او للشك والاظهر انها للتقسيم ومعناه
كنت شهيدا للمطيعين منهم وشفيعا للعاصين او شهيدا لمن مات في زماني وشفيعا
لمن مات بعدي وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على لأواء
المدينة وشدتها احد الا كنت له شفيعا يوم القيمة وعن ابي هريرة رضه انه قال كان
الناس اذا رأوا اول الثمرة جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم لانهم يختارونه بذلك على انفسهم
حبا له عليه افضل الصلوة واكمل التحيات وطلبا للبركة فيما جدد الله تعالى عليهم من نعمه
فاذا اخذه قال اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا اراد به الدعاء لاهلها
لانهم المقتاتون للثمار وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اراد به الدعاء بالبركة
على الاقوات وانما خص الصاع والمد لان اكثر اقواتهم التمر وهو مكيل اللهم ان
ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك ولم يذكر خليله لنفسه
مع انه ايضا خليله تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم واتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب في ترك

المباءة بين نفسه وبين آبائه واجداده الكرام صلوات الله عليه وعليهم اجمعين وانه دعاك
لمكة قال الله تع حكاية عن ابراهيم عم فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات
الآية وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه اي ادعوك للمدينة ضعف
ما دعاك ابراهيم عم قال اي الراوي ثم يدعو اي بعد فراغه من الدعاء يدعو صلى الله عليه وسلم اصغر
وليد له اي صبي من اهل بيته فيعطيه ذلك الثمر ليفرح به فان فرحه بالثمر اجد يد اشد من فرح
الكبار **وعن** ابي سعيد رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم عم حرم مكة فجعلها حراما
واني حرمت المدينة حراما نصب على المصدر ما بين مأزميها بدل اشتمال من المدينة تثنية مأزم
بفتح الميم وكسر الزاء كل طريق ضيق بين جبلين واراد به جانبي المدينة ان لا يهراق فيها دم تفسير
للتحريم والمراد النهي عن القتال فيها ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا يخبط اي لا يضرب فيها شجر لتساقط
الاوراق الا لعلف بسكون اللام مصدر علفت علفا وبالفتح اسم للحشيش والتبن والشعير و
نحوها وفي جواز خبطها للعلف دليل على انه ليس حرمتها كحرمة حرم مكة اذ لا يجوز خبطها **روي** ان
سعدا وجد عبدا يقطع شجرا او يخبطه فسلبه اي نزع ثيابه فجاءه اهل العبد فكلموه ان يرد اي
في ان يرد او بان يرد ما اخذ من غلامهم فقال معاذ الله ان ارد شيئا نفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي اعطانيه نفلا بفتح الفاء اي غنيمة لامره صلى الله عليه وسلم بسلب ثياب من قطع شجرها او قتل صيدا
في حرم المدينة وقد نسخ هذا **وقالت** عائشة رض لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر
وبلال رض اي اخذتهما الحمى فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة
كحبنا مكة او اشد وصححها اي صحح هواء المدينة لنا واجعل نزولنا فيها سببا للصحة والعافية
وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وانما دعا صلى الله عليه وسلم بنقلها
الى الجحفة لانها كانت دار اليهود في ذلك الوقت **وعن** عبد الله بن عمر رض في رؤيا النبي صلى
الله عليه وسلم اي قال في حديث رؤياه في المدينة اي في شانها حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشرة شعر الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة يقال ارض مهيعة اي مبسوطة فتاولتها التأويل والتاويل ان يفسر الشيء بما يؤول اليه ان
وباء المدينة بالقصر والمد اي طاعونها نقل الى مهيعة وهي الجحفة وكانت الجحفة بعد رؤياه هذه اكثر
ارض الله وباء **عن** سفيان بن ابي زهير رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح اليمن
اي بلادها فياتي قوم اي من المدينة اليها يبسون اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن
اطاعهم يعني يرحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة لما رأوا في هذه البلاد من الرفاه
وما يدر عليهم من الارزاق والمدينة اي والحال ان المدينة خير لهم من هذه البلاد التي ينقلون
اليها لانها حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحل الوحي ومنزل البركات لو كانوا يعلمون ما في الاقامة
في المدينة من الفوائد جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون

بسكون الهمزة ح

فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق اراد به الكوفة الى
اول ارض خراسان فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون ذلك وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية اي بنزول قرية وسكنى بها تاكل القرى اي تغلب اهلها وهم
الانصار رض بالمحاربة والاسلام على غيرها من القرى اي على جميع البلاد ويظهرهم الله تع عليها بالفتح
فان الغالب المستولي على الشيء كالمفني له افناء الآكل له او ياكلون غنائمها جعل ذلك اكلا
للقرى على سبيل التمثيل يقولون يثرب هو اسم ارض المدينة وانما فسر بقوله وهي المدينة تنبيها
على ان الاسم القديم متروك او قاله على وجه التفخيم تنفي الناس بالفاء من النفي الابعاد وفي
الرواية المشهورة اي تخرج شرار الناس عنها وتطرده وهم الذين لا يليقون بها فتنفيهم بالحمى
والجوع كما ينفي الكير خبث الحديد **عن** جابر بن سمرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله سمى المدينة طابة لطيبها بحضور النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه والتابعين رض وتطهيرهم اياها
عن خبث الكفار وتطهيرها عن الطاعون والدجال وغير ذلك من الفتن وقال انما المدينة
كالكير تنفي خبثها وتنصع بالنون والصاد المشددة والعين المهملتين اشهر رواية اي تخلص المدينة
طيبها بتشديد الياء اي صلحاءها من الذنوب والاخلاق المذمومة يعني صلحاؤها يكونون على
غاية من الصلاح **وعن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد يعني ياتي زمان قبل القيمة يكون اهل المدينة
كلهم مسلمون صلحاء وقد وقع هذا في زمن عمر رض فانه اخرج منها اهل الكتاب واظهر فيها العدل و
الاحتساب **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة جمع نقب بسكون
القاف وهو الطريق بين الجبلين ملائكة لا يدخلها الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل
الذي في غيرها وما هذه الا بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لها ولا الدجال **وعن** انس رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطأه الدجال اي سيدخله الا مكة والمدينة
ليس نقب من انقابها الا عليها الملائكة صافين حال عن الملائكة يحرسونها اي يحفظون
المدينة فينزل السبخة بكسر الباء اسم موضع قريب من المدينة فترجف المدينة اي تتزلزل
وتضطرب ارضها باهلها الباء للتعدية ثلث رجفات فيخرج اليه اي الى الدجال كل
كافر ومنافق اي من في قلبه شرك ونفاق فيلحقه **عن** ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يكيد اهل المدينة اي لا يمكر بهم ولا يقصد بالاذى احد الا انماع اي ذاب
كما ينماع اي يذوب الملح في الماء شبه اهل المدينة مع وفور علمهم وصفاء قريحتهم بالماء و
شبه من يريد الكيد بهم بالملح **وعن** انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من
سفر فنظر الى جدرات المدينة جمع جدر بضم الجيم والدال وهو جمع جدار اوضع راحلته

ای اسرعها وان کان علی دابة حرکها لیکون وصوله الیها قریبا من حبها ای من حب المدینة **وقال**
انس رض ان النبی صلی الله علیه وسلم طلع ای ظهر له احد یعنی قدم من سفر فرای احدا فقال هذا جبل یحبنا
ونحبه محمول علی المجاز ای انه جبل یحبنا اهله ونحبهم وهم الانصار او علی الحقیقة ولا ینکر وصف الجمادات
بحب الانبیاء والاولیاء لما حنت الاسطوانة علی مفارقته صلی الله علیه وسلم حتی سمع القوم حنینها
الی ان سکنها صلی الله علیه وسلم واخبر صلی الله علیه وسلم انه سلم علیه حجر قبل الوحی اللهم ان ابرهیم ع حرم
مکة وانی حرمت ما بین لابتیها **ویروی** انه قال احد جبل یحبنا ونحبه **من الحسان** روی
ان سعد بن ابی وقاص اخذ رجلا یصید فی حرم المدینة فسلبه ثیابه بدل اشتمال عن الضمیر المنصوب
فی فسلبه فجاء موالیه فکلموه فیه ای فی رد ثیابه او فی ذلک السلب فقال ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا یصید فیه فلیسلبه فلا ارد علیکم طعمة ای
رزقا اطعمنیها رسول الله صلی الله علیه وسلم ولکن ان شئتم دفعت الیکم ثمنه قیل وقع الثمن الیهم
تبرع منه علیهم **وروی** من قطع منها ای من المدینة شیئا فلمن اخذه سلبه ای السلب لمن اخذ
من الذی قطع شیئا **وروی** الزبیر رض عن النبی صلی الله علیه وسلم ان صید وج وهو اسم بلد
وعضاهه مر معناه حرم بمعنی حرام کحل وحلال محرم ذکر علی وجه التاکید لقوله حرم لله متعلق
بالتحریم ای حرم ذلک لله علی سبیل الحرمة والتعظیم له لیصیر حمی للمسلمین ای مرعی لافراس الغزاة
لا یرعاها غیرهم یحتمل ان یکون ذلک التحریم فی وقت معلوم وفی مدة محصورة ثم نسخ فعاد
الامر الی الاباحة کسائر البلاد ووج ذکروا انها من ناحیة الطائف والتانیث فی انها
بحسب البقعة والتذکیر بحسب البلد **وعن** ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من
استطاع ان یموت بالمدینة ای ان یقیم بالمدینة حتی اذا جاءه الموت ادرکه بها فلیمت بها
ای فلیقم بها حتی یموت فانی اشفع لمن یموت بها تحریض لاقامة بها یئول الیه صح **عن** ابی هریرة
رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اخر قریة من قری الاسلام خرابا المدینة هذا یدل
علی شرف المدینة وفضلها غریب **عن** جابر بن جلد بن رض عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال
ان الله اوحی الی ای هولاء الثلثة نزلت ای ظرف لنزلت قدم للاستفهام فهی دار
هجرتک یعنی انه تع خیر بین هذه المواضع الثلثة المدینة او البحرین بلد بالیمن وقیل موضع
بین البصرة وعمان کذا فی المغرب او قنسرین بکسر القاف وفتح النون المشددة وسکون
السین المهملة بلد بالشام

کتاب البیوع باب الکسب وطلب الحلال

من الصحاح عن المقدام بن معدی کرب رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما اکل احد
طعاما قط خیرا من ان یاکل من عمل یدیه فیه تحریض علی طلب کسب الحلال وان نبی الله داود ع
کان یاکل من عمل یدیه روی ان داود ع فی خلافته کان یتجسس الناس فی امره ویسال من
لا یعرفه کیف سیرة داود فیکم فبعث الله ملکا فی صورة آدمی فتقدم الیه داود فسأله فقال

فقال نعم الرجل داود الا انه یاکل من بیت المال فسأل داود ع ربه ان یغنیه من بیت المال
فعلمه الله تع صنعة الدروع وکان یعمل الدروع ویبیعها کل درع باربعة آلاف وقیل کان
یعمل کل یوم درعا یبیعه بستة آلاف درهم فینفق الفین علی نفسه وعیاله ویتصدق باربعة
آلاف علی فقراء بنی اسرائیل **وعن** ابی هریرة رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان
الله طیب ای طاهر منزه عن النقایص والعیوب لا یقبل الا طیبا ای لا یقبل من الصدقات
الا ما یکون حلالا وان الله امر المؤمنین بما امر به المرسلین وهو طلب الحلال واجتناب الحرام
فقال تع یا ایها الرسل کلوا من الطیبات واعملوا صالحا وقال تع یا ایها الذین آمنوا کلوا من طیبات
ما رزقناکم ثم ذکر ای النبی صلی الله علیه وسلم الرجل بالرفع مبتدأ مذکور علی وجه الحکایة من لفظ رسول الله صلی
الله علیه وسلم قیل المراد بالرجل الحاج یطیل السفر ای یاتی من مکان بعید لزیارة بیت الله تع اشعث
اغبر ای حال کونه ذا وسخ وغبار یمد یدیه ای یرفعهما الی السماء سائلا حوائجه وقائلا یا رب یا رب
ظانا ان هذه الحالة من الحالة السفر واصابة الشعث وعلاء الغبرة من مظان اجابة الدعوات
ومطعمه ای والحال ان مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فی حال کبره وغذی بالحرام فی حال
صغره فانی یستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بیان لاستحالتها لذلک ای لذلک
الرجل واللام للتعلیل ای لا یستجاب لکون مطعمه واخواته حراما وهذا یدل علی ان حل المطعم و
اخواته مما یتوقف علیه اجابة الدعاء ولذا قیل ان للدعاء جناحین اکل الحلال وصدق المقال
وعنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یاتی علی الناس زمان لا یبالی المرء ما اخذ منه والمراد
به المال یعنی لا یبالی بما اخذ من المال امن الحلال ام من الحرام قال عمر رضی الله عنه لا یبیع فی سوقنا
الا من تفقه **وعن** النعمان بن بشیر رض انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الحلال بین
ای بعض الاشیاء واضح حله والحرام بین ای بعضها واضح حرمته بالدلایل الظاهرة وبینهما
امور مشتبهات یعنی بعض الاشیاء مشتبهة لوقوعه بین دلیلیهما لا یعلمهن کثیر من الناس
یعنی لا یمیز بینهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقی الشبهات ای اجتنب عن الامور المشتبهة
قبل ظهور حکم الشرع فیها باحد الادلة التی هی النص والقیاس والاجماع والاجتهاد استبرأ
لدینه ای بالغ فی براءة دینه وصیانته من ان یختل بالمحارم وعرضه من ان یتهم بترک الورع
ومن وقع فی الشبهات ای اتی بها وتعود ذلک وقع فی الحرام ای یوشک ان یقع
فی الحرام لانه حول حریمه وانما قال وقع دون یوشک ان یقع تحقیقا لمدانات الوقوع کما
یقال من اتبع هواه فقد هلک ولما کان حمی الملوک محسوسة یحترز عنها کل ذی بصر وحمی الله تع
معقولة لا یدرکه الا ذووا البصایر ضرب المثل بالمحسوس بقوله کالراعی یرعی حول الحمی یوشک
ان یرتع فیه شبه اخذ الشبهات بالراعی وفیه تشبیه المحارم بالحمی وان الشبهات بما حوله ثم اکد
التحذیر من حیث المعنی بقوله الا وان لکل ملک حمی الا وان حمی الله محارمه وفیه اشارة

الى ان الاحتراز عن مقاربة محارم الله تعالى احق من مجانبة حمى كل ملك لان عقابه اشد ولما كان
التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه صلى الله عليه وسلم بقوله الا وان في
الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في
الخيرات لانها متبوعة للجسد واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال
الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الافعال عن
ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب خبيث استدل به الشافعى رح
على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة رح واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على
الحرمة بدليل انه صلى الله عليه وسلم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه صلى
الله عليه وسلم احتجم واعطى اجرة الحجام ومهر البغى اى الزانية خبيث اراد به الحرام لان ما تاخذه
عوضا عن الزنا المحرم ذريعة الى الحرام ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه في مقابلة البضع
ايضا وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب عن ابى مسعود
الانصارى رضى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وهذا محمول على انه كان في زمن
النبى صلى الله عليه وسلم حين امر بقتلها وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص في الانتفاع بها حتى روى
انه قضى في كلب صيد قتله رجل باربعين درهما وقضى في كلب ماشية بكبش ومهر البغى وحلوان
الكاهن اى ما يعطاه من الاجر والرشوة على كهانته والكاهن هو المخبر عن الكوائن المستقبلة او
عما مضى او عن نحس طالع او سعده ونحو ذلك لان فعل الكهانة باطل فلا يجوز اخذ الاجرة عليه
وعن ابى جحيفة رضى ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم لانه نجس لا يجوز بيعه بالاجماع
وثمن الكلب وكسب البغى ولعن آكل الربوا وهو اخذ الزيادة على ما اعطى وموكله اى معطيه
وهو المديون الذى يعطى الزيادة وانما لعنا لاشتراكهما في الفعل والواشمة وهى المراة التى
تشم اى تغرز ابرة على يدها او يد غيرها ثم تحشو بالكحل والمستوشمة وهى التى تطلب ان
يجعل على يدها وشم وهذا الفعل حرام لانه تغيير خلق الله تعالى ولان هذا من فعل الفساق والجهال
والمصور اى الذى يصور صور الحيوانات دون صور الاشجار والثمار ونحو ذلك لان الاصنام
التى عبدت كانت على صور الحيوانات وعن جابر رضى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح
وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام جمع صنم وهو ما يعبده الكفار من
حجر وغيره ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لان حرمة بعض المذكورات مستفادة من سنته او للدلالة
على ان ما حرمه كان حراما بتحريمه تعالى اذ لا ينطق عن الهوى وتحريم بيع المذكورات يدل على ان من
اراق خمر النصرانى او قتل خنزيرا له لا غرامة عليه وعلى تحريم بيع جلد الميتة قبل الدباغ لنجاسة
عينه وعلى تحريم بيع الاعيان النجسة وان انتفع بها حالة الضرورة كالسرقين ونحوه وعلى تحريم
بيع ما ينتفع به من الحيوانات قياسا على الخنزير كالاسد والفهد والذئب والقرد ونحوها من حشرات

حشرات الارض وعلى تحريم بيع شعر الخنزير وعلى تحريم بيع الصور المتخذة من الخشب والحديد والفضة و
الذهب فقيل يا رسول الله ارأيت شحوم الميتة اى اخبرني عن شحومها فانه اى الشان يطلى
بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس هل يجوز ذلك ام لا فقال لا اى لا يجوز ذلك
هو اى ذلك الفعل حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود اى اهلكهم ولعنهم وعاداهم ان الله
لما حرم شحومها الضمير يرجع الى غير المذكور هنا والمراد منه البقر والغنم لقوله تعالى ومن البقر والغنم حرمنا
عليهم شحومهما والمحرم عليهم هو شحم الكلى والكرش والامعاء دون شحم الظهور والالية لقوله تعالى
الا ما حملت ظهورهما اجملوه اى اذابوه ليزول اسم الشحم ويصير ودكا ثم باعوه الضمير فيهما
ضمير الشحم لا الشحوم فاكلوا ثمنه وفيه دليل على بطلان كل حيلة يتوصل بها الى محرم فانه لا يتغير حكمه
بتغير هيئته وتبديل اسمه عن عمر رضى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها وباعوها يقال جمله يجمله جملا واجمله اذا اذابه واستخرج دهنه عن جابر رضى
ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور كره بعضهم بيع السنور لظاهر الحديث و
جوز الاكثرون بيعها وتاولوا الحديث على الوحشى منها للعجز عن تسليمه فانه لو ربط لم ينتفع به
لان نفعه صيد الفارة ولو لم يربط لربما ينفر ويضيع المال المصروف في ثمنه عن انس رضى
انه قال حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كان ابو طيبة عبدا لبنى بياضة وقد
وضعوا عليه خراجا بان قالوا له اعطنا كل شهر كذا والباقى من كسبك لك فامر له اى رسول
صلى الله عليه وسلم لابى طيبة بصاع من تمر وامر اهله يعنى به ساداته ان يخففوا عنه من خراجه
اى ينقصوا من ذلك الخراج شيئا من الحسان عن عائشة رضى انها قالت قال النبى
صلى الله عليه وسلم ان اطيب افعل التفضيل من الطيب وهو الحلال اى احل ما اكلتم من كسبكم يعنى
احسن الحلال ما تكسبونه بايديكم وان اولادكم من كسبكم لانهم حصلوا بواسطة تزوجكم
وسعيكم فيجوز لكم ان تاكلوا اذا كنتم محتاجين من كسب اولادكم والا فلا الا ان يطيب انفسكم
وفى رواية عنها ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه عن احمد بن
عبد الله بن مسعود رضى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يكسب عبد مال حرام فيتصدق بالرفع
منه فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك بالرفع ايضا له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان
ذلك التركه اى متروكه زاده بالزاء المعجمة اى زوادة منتهية الى النار وفى بعض النسخ بالراء
المهملة من الرد المنع اى مانعة عن غير النار ويضطره ويلجئه الى النار ان الله لا يمحو السيئ
بالسيئ يعنى التصدق بالمال الحرام سيئة اى خصلة سيئة فلا يمحو الله اعماله السيئات
بهذه السيئة ولكن يمحو السيئ بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث عن جابر رضى انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت حتى يحرق بالنار ويطهر بها
من الحرام وكل لحم نبت من السحت كانت النار اولى به لتطهره عن ذلك باحراقه اياه مما

على ظاهر الاستحقاق اما اذا تاب الله عليه او غفر له من غير توبة وارضى خصمه او نالته شفاعة
شفيع فهو خارج عن هذا الوعيد فالحديث للزجر والتهديد عن الحسن بن علي رضه انه قال
حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دع ما يريبك الى ما لا يريبك اي اترك ما اعترض
لك فيه الشك واذهب الى ما لا شك فيه يعني خذ ما ايقنته حسنا وحلالا واترك ما شككت
في كونه حسنا فان الصدق طمانينة اي مما يطمئن له القلب ويسكن اليه وان الكذب ريبة
اي مما يقلق ويضطرب منه يعني اذا وجدت نفسك ترتاب في شيء فاتركه فان نفس المؤمن
تطمئن للصدق وترتاب للكذب فارتيابك فيه امارة بطلانه وطمانينتك فيه علامة حقيته
عن وابصة بن معبد رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا وابصة جئت تسأل عن البر
بالكسر الاحسان وهو في حق الوالدين والاقربين ضد العقوق وهو الاساءة اليهم و
تضييع حقوقهم وقيل البر اسم جامع للخير كله والاثم وهو الذنب قلت نعم وقوله صلى الله عليه وسلم
لوابصة وقد اضمر في نفسه ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك من اعلام النبوة قال
اي الراوي فجمع اي النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه فضرب بها صدره الضمير للنبي صلى الله عليه و
سلم يعني اشار الى صدره فقال يا وابصة استفت نفسك اي اطلب الفتوى من نفسك
استفت قلبك ثلثا فما سكن قلبك على انه حق فخذه والا فلا اراد ان يثبت له فيما اشكل عليه منهما
فامره صلى الله عليه وسلم بالاخذ بما هو بمعزل عن الاشتباه البر ما اطمانت اليه النفس اي في كونه حسنا
مرضيا واطمان اليه القلب عطف على اطمئنان النفس للتقرير والتاكيد فذهب الاكثرون الى
الامارة التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم للتمييز بين الامرين انما هو في عموم المؤمنين ليست
مختصة ببعضهم دون البعض ومنهم من ذهب الى انها تختص باهل النظر واصحاب الفراسات من
ذوي القلوب السليمة والنفوس المرتاضة فان قلوبهم تصبوا بالطبع الى الخير وتنبئوا عن الشر
وتلهم الصواب غالبا والاثم ما حاك اي تردد واثر في النفس اي القلب بالتخالج والتردد
في الصدر من حاك يحيك اذا تردد في القلب ولم يستقر القلب عليه وان افتاك
الناس اي وان جعلوا لك فيه رخصة مثلا رجل له مال حلال وحرام ان اتيك بشيء من ماله
فالمفتي يقول لك كل ما لم تتيقن كونه حراما جاز لك اكله فلا ينبغي لك ان تاكله خوفا ان
تاكل الحرام فان الفتوى غير التقوى عن عطية السعدي رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع اي يترك ما لا باس به حذرا لما به
باس اي خوفا من ان يقع فيما به باس عن انس رضه انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
في الخمر اي في شانها عشرة عاصرها وهو الذي يعصر لغيره ومعتصرها وهو من يعصر لنفسه او من
يطلب عصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه اي الذي يطلب ان يحملها احد لاجله وساقيها
وبايعها واكل ثمنها والمشتري لها اي الذي اشتراها والمشترى له اي الذي يشترى له

بالوكالة وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الخمر وشاربها و
ساقيها وبايعها ومبتاعها اي مشتريها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه عن
محيصة رضه انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الحجام اي في اجرته والاجارة اسم
الاجرة فنهاه صلى الله عليه وسلم عن اكلها فلم يزل يستاذنه حتى قال اعلفه ناضحك اي اصرف
ما تكتسب بالحجامة في علف ناضحك وهو البعير الذي يستقى به الماء واطعمه رقيقك والاكثرون
على انه نهي تنزيه عن الكسب الدني عن ابي هريرة رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب وكسب الزمارة بفتح الزاء المعجمة وتشديد الميم قيل هي الزانية وقيل المغنية
من زمر اذا غنى ويقال للقصبة التي تزمر بها زمارة وذهب بعض الى تقديم الراء على الزاء
وهي التي تومي بعينها وشفتيها كما تفعل الزواني وعن ابي امامة رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا القينات جمع قينة وهي الامة غنت او لا لكن المراد ههنا المغنية
ولا تشتروهن النهي مقصور على البيع والشراء لاجل التغني ولا تعلموهن اي الغناء و
ثمنهن حرام وهذا دليل على فساد بيعها والجمهور صححوا بيعها لما في الحديث من الطعن في رواته وبتقدير
صحته اول بان ههنا مضافا محذوفا اي اخذ ثمنهن حرام كاخذ ثمن العنب ممن يتخذه خمرا لان
البيع غير صحيح وفي مثل هذا انزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث اي يشتري الغناء
والاصوات المحرمة التي تلهي عن ذكر الله رواه غريب وعن جابر رضه انه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الهر وثمنه ضعيف **باب المساهلة في المعاملة من الصحاح**
عن جابر رضه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا سمحا بفتح السين اي سهل البيع و
الشراء اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى اي اذا طلب دينا له على غريم يطلب بالرفق لا
بالعنف عن ابي مسعود الانصاري رضه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان
فيمن قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير قال ما اعلم قيل في السؤال منه
كان في القبر قيل له انظر اي تفكر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا
واجازيهم اي احسن اليهم فانظر الموسر اي امهل الغني واتجاوز عن المعسر اي اعفو عن الفقير
وابرئ ذمته عن دينه فادخله الله الجنة وفي رواية قال الله تعالى انا احق بذا اي انا اولى بهذا الكرم
والتجاوز منك تجاوزوا عن عبدي وعن ابي قتادة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اياكم وكثرة الحلف اي احذروا من كثرة الحلف في البيع فانه ينفق اي يروج
المتاع ويكثر الرغبات فيه ثم يمحق اي يفني البركة من ثمنه وفي رواية ابي هريرة رضه الحلف
منفقة للسلعة بفتح الميم اي مظنة وسبب لنفاقها وموضع له ممحقة للبركة اي مظنة
لمحق البركة وذهابها وموضع له عن ابي ذر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة لا
يكلمهم الله اي بكلام الرضاء يوم القيمة اي لا يسمعهم ما يسرهم من الكلام ولا ينظر اليهم بنظر الرحمة

ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم
يا رسول الله قال المسبل بضم الميم الذي يرخي ازاره ويرسل الى الارض اي بطوله ويمشي
تكبرا واختيالا والمنان اما من المنة اي الذي يعطي الناس شيئا ويمن عليهم لاعتبار صنيعه
مثل قوله اعطيت فلانا كذا ليظهر سخاء نفسه واما من المن النقص من الحق والخيانة
والمنفق سلعته اي الذي يروج متاعه بالحلف الكاذب مثل ان يقول للمشتري اشتريت
هذا بمائة دينار والله ليظن المشتري ان ذلك المتاع يساوي مائة دينار او اكثر فيرغب
في شرائه **من الحسان** عن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر
الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء غريب **عن** قيس بن ابي غرزة رضه
انه قال مر بنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف
يعني البائع قد يتكلم بكذب وقد يحلف على ذلك فشوبوه اي اخلطوا ذلك اللغو والحلف بالصدقة
فانها تطفئ غضب الرب فان الحسنات يذهبن السيئات **عن** عبيد بن رفاعة عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التجار يحشرون يوم القيمة فجارا من الفجور الميل عن القصد و
الكاذب فاجر لميله سماهم فجارا لتدليسهم في المعاملات وتلبيسهم فيها بالكذب الا من اتقى اي
اجتنب المحارم او الكذب وبر في يمينه وصدق في قوله او اراد بالبر الاحسان

باب الخيار

من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم المتبايعان اراد بهما البائع والمشتري كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا
ذهب الشافعي رح بهذا على ثبوت خيار المجلس للمتبايعين حتى فسخ البيع وامضائه وحمل التفرق
على التفرق بالابدان الا بيع الخيار اي الا المتبايعين بيع الخيار والا اذا تبايعا بيع
خيار بان يقول احدهما لصاحبه اختر فيقول اخترت فيكون هذا الزاما للبيع منهما وان
كان المجلس قائما ويسقط خيارهما وائمتنا الزموا البيع بنفس الايجاب وحملوا الخيار على
خيار القبول والتفرق على التفرق بالاقوال يدل عليه ما روي عنه صلى الله عليه وسلم المتبايعان
بالخيار ما لم يتفرقا عن بيعهما قيل الاستثناء في قوله الا بيع الخيار يرجع الى مفهوم مدة
الخيار تقديره كل منهما بالخيار ما لم يتفرقا فاذا تفرقا لزم البيع الا ان يتبايعا بشرط
خيار ثلثة ايام فما دونها فيبقى خيار الشرط بعد التفرق **وفي رواية** ابن عمر رضه اذا تبايع
المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا او يكون بيعهما عن خيار فاذا
كان بيعهما عن خيار فقد وجب اي ثبت الخيار لمن شرطه **وفي رواية** البيعان
بكسر الياء وتشديدها اي البائع والمشتري بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا لزوم البيع
واسقاط خيارهما يعني لهما الخيار ما لم يتفرقا من المجلس وما لم يسقطا خيارهما **وعن**
حكيم بن حزام رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا

صدقا اي البائع والمشتري في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب ونقص بورك لهما اي
كثر بركة ما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا في صفاتهما محقت اي ذهبت
بركة بيعهما وهذا يدل على ان كلا منهما اذا علم عيبا بما في يده فعليه ان يبينه للآخر ولا يكتمه **عن**
ابن عمر رضه انه قال قال رجل اسمه حبان بن منقذ للنبي صلى الله عليه وسلم اني اخدع في البيوع وذلك لقلة
خبرته بالمعاملات من كبر سنه وقيل كان متغير العقل لشجة اصابته في الغزاة وقد جاء اهله الى النبي صلى الله عليه
وسلم فشكاه لحوق الغبن في البيوع وطلبوا الحجر عليه فحجر صلى الله عليه وسلم فشكا عدم صبره عن البيع فرفع
عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة لي في هذا البيع فكان
الرجل يقوله قال احمد رح من قال ذلك في بيعه كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه
لا رد له فتاول الحديث على انه صلى الله عليه وسلم قال له ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه لا بصيرة له في البيع فيتحرج
من غبنه ويرى له كما يرى لنفسه **من الحسان** عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يكون صفقة خيار اي صفقة شرط
فيها خيار وهو مثل قوله الا بيع الخيار والمراد من الصفقة هنا العقد المشتمل على البيع والشري
ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله الاستقالة طلب الاقالة وهو ابطال البيع
اي لا ينبغي له ان يقوم من مجلس العقد خوفا من ان يفسخ صاحبه بخيار المجلس لانه يشبه خديعة
وفيه دليل لمن قال بثبوت خيار المجلس **عن** ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يتفرقن عن بيع الا عن تراض صفة مصدر محذوف اي تفرقا صادرا عن تراض

باب الربوا

وهو في اللغة الزيادة وفي الشريعة زيادة على صفة
مخصوصة **من الصحاح** عن جابر رضه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربوا اي آخذه
وموكله اي معطيه وكاتبه وشاهديه **عن** عبادة بن الصامت رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب اي يباع به والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير
والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر سواء بسواء تاكيد
لقوله مثلا بمثل وكذا يدا بيد ويحتمل ان يريد بقوله مثلا بمثل المماثلة في الكيل والوزن و
بقوله سواء بسواء اتحاد مجلس تقابض العوضين وبقوله يدا بيد الحلول وذكره صلى الله عليه وسلم
النقدين والمطعومات الاربع ايذانا بان علة الربوا النقدية او الطعم وذكر من المطعومات الحبوب
وهو البر والشعير والثمار وهو التمر وما يقصد بالطعم لذاته كهذه الثلثة او لغيره كالملح ايذانا بان
الكل سواء في الحكم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان اي البيع يدا بيد
جوز صلى الله عليه وسلم التفاضل عند اختلاف الجنس مع ايجاب التقابض **وعن** ابي سعيد الخدري رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير
والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد اي اعطى الزيادة او استزاد اي اخذ الزيادة

فقد اربى اى اتى بالربوا وتعاطاه الآخذ والمعطى فيه اى فى الربوا سوآء اى فى الاثم واللعن قيل كان بيع الربوا فى ابتداء الاسلام جايزاً ثم نسخ بايجاب المماثلة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا من باب الافعال الشف من الاضداد يستعمل فى النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على اى لا تزيدوا فى البيع بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها اى من الاشياء المذكورة غايباً بناجز يعنى نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر وهذا يدل على تحريم النساء فى الصرف وفى رواية لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزناً بوزن اعتبار المماثلة بالوزن فى الموزون وعن معمر بن عبد الله رض انه قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام وهو اسم لما يؤكل وقد يطلق على البر فان اريد به البر قيس غيره عليه عند اتفاق الجنس وان اريد به ما يطعم بحيث يعم المشروب ايضاً حمل على ارادة اتفاق الجنس لقوله مثلاً بمثل وعن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربوا نصب تمييزاً او حالاً الا هآء وهآء قيل بالمد وفتح الهمزة وهو الصواب اصله هاك بمعنى خذ فحذفت الكاف وعوض عنها المد والهمزة يعنى لا يجوز بيع مال الربوا الا مقابضة بان يقول البايع للمشترى خذ المبيع ويقول المشترى للبايع خذ عوض المبيع فى الحال والورق بالورق ربوا الا هآء وهآء والشعير بالشعير ربوا الا هآء وهآء والتمر بالتمر ربوا الا هآء وهآء وعن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً اى جعله عاملاً وحاكماً على خيبر اى على اهله فجاءه بتمر جنيب نوع من اجود التمور بالحجاز فقال اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلث فقال لا تفعل اى لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلاً بمثل وان كان احدهما اجود من الآخر بل اذا اردت ان تبيع احدهما بالآخر متفاضلاً بع الجمع نوع من التمر الردى بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيباً وعن ابى سعيد رض انه قال جاء بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم بتمر برنى نوع من التمر فقال له النبى صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع فقال اوه بتشديد الواو وسكون الهاء كلمة تحسر وندامة على لحوق ضرر واحد عين الربوا عين الربوا اى هذا الفعل محض الربوا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشترى فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به وهذا يدل على ان من اراد ان يبدل شيئاً من مال الربوا بجنسه متفاضلاً فلا يجوز حتى يبيعه بغير جنسه ويقبض ما اشتراه ثم يبيعه منه باكثر مما دفع اليه وعن جابر رض انه قال جاء عبد فبايع النبى صلى الله عليه وسلم على الهجرة ضمن بايع معنى عاهد وعداه بعلى ولم يشعر انه عبد فجاء سيده يريده فاشتراه بعبدين اسودين يعنى دفع صلى الله عليه وسلم عبدين اسودين بدل ذلك العبد الى سيده وهذا يدل على ان بيع غير مال الربوا يجوز متفاضلاً ولم يبايع اى النبى صلى الله عليه وسلم احداً بعده حتى يسأله اعبد هو او حر وقال جابر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها اى مقدارها بالكيل المسمى اى المعلوم صفة الكيل من التمر حال منه يعنى نهى عن بيع الصبرة المجهولة مكيلتها بالصبرة المعلومة من جنس واحد وعن فضالة بن عبيد رض انه قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثنى عشر ديناراً فذكرت للنبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع اى القلادة حتى تفصل اى يميز ما فيها من الخرز فاذا ميز ذهبها يباع بالذهب متماثلاً من الحسان وعن ابى هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتين على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الربوا فان لم يأكله اصابه من بخاره ويروى من غباره يعنى يصل اليه من اثمه بان يكون شاهداً فى عقد الربوا او كاتباً لقبالته او يأكل من ضيافة آكل الربوا او من هديتهم مع العلم بانه مال الربوا وعن عبادة بن الصامت رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا سوآء بسوآء اى مثلاً بمثل عيناً بعين اى حاضراً بحاضر يداً بيد تاكيد لقوله عيناً بعين من حيث المعنى اى ليكن قبض العوضين فى المجلس ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يداً بيد كيف شئتم اى يجوز التفاضل بين العوضين اذا اختلف جنساهما مع التقابض فى المجلس وعن سعد بن ابى وقاص رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شرى التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس استفهام على سبيل التقرير فقال نعم فنهاه عن ذلك لانهما ليسا متماثلين ويروى عن سعيد بن المسيب مرسلاً ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان قال سعيد رض كان من ميسر اهل الجاهلية اى من فعلهم كانوا يعطون قطعة لحم بحيوان والميسر فى الاصل القمار وبهذا قال الشافعى ومالك واحمد رح لا يجوز بيع اللحم بالحيوان سوآء كان ذلك الحيوان مأكولاً او لا ومن جنس ذلك اللحم اولا وعندنا يجوز مطلقاً وعن الحسن عن سمرة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال الخطابى رح وذلك ان يكون كلا من الحيوانين نسيئة كقوله بعت منك فرساً صفته كذا بفرس او جمل صفته كذا فلا يجوز هذا البيع لانه بيع الدين بالدين ويعنى به ما يكون فى الذمة اما لو كان احدهما حاضراً والآخر فى الذمة فيجوز عند الشافعى رح سوآء كانا من جنس واحد اولا وعند مالك رح ان اختلف جنساهما جاز وان اتفق لم يجز وعندنا لم يجز مطلقاً وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رض ان النبى صلى الله عليه وسلم امره ان يجهز جيشاً اى يهيئ اسبابهم من المراكب والسلاح فنفدت الابل اى فنيت ولم يبق لبعضهم مركوب فامره اى النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو رض ان يأخذ على قلايص الصدقة جمع قلوص وهو الفتى من الابل اى يستقرض عدداً من الابل حتى يتم جهاز ذلك الجيش ليرد بدلها من ابل الزكوة وكان اى عبد الله بن عمرو رض يأخذ البعير بالبعيرين

مؤجلا الى اوان اخذ اهل الصدقة وكان ذلك معلوما عندهم وهذا يدل على جواز سلم الحيوان
به وكونه من جنسه متفاضلا وبه قال الشافعي واحمد رح باب المنهي عنها
من البيوع جمع على ارادة الانواع وهي على قسمين احدهما ما يدل على فساد العقد وهو
كل ما نهي عنه لخلل في نفس العقد والثاني ما نهي عنه لمجاورة ضرر اياه دون خلل فيه من الصحاح
عن ابن عمر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه اي بستانه
ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه
بكيل طعام اي بحنطة اصلها من الزبن وهو الدفع لان احد المتبايعين اذا غبن اراد
فسخ العقد والآخر امضاءه فتزابنا اي تدافعا فكان كلا منهما يدفع صاحبه عن حقه
بالزيادة نهى عن ذلك كله لان ما عليه يقدر خرصا وهو حدس وظن لا يؤمن فيه من التفاوت
ويروى المزابنة ان يباع ما في رؤس نخل بتمر بكيل مسمى ان زاد فلي وان نقص فعلي
عن جابر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة
فالمحاقلة ان يبيع الرجل الزرع بعد اشتداد الحب بمائة فرق حنطة والفرق بسكون
الراء وفتحها مكيال بالمدينة يسع ستة عشر رطلا والتقييد بالمائة للتمثيل وانما نهى لان الحنطة
اليابسة بالحنطة القائمة على الزرع لا يعرف يقينا انهما متماثلان ايضا والمخابرة
كراء الارض بالثلث او الربع يعني هو ان يعطي الرجل ارضه الى غيره ليزرعها والبذر من الزارع
ليأخذ صاحب الارض بكرى ارضه ربع الغلة او ثلثها وما اشبه ذلك مشتقة من الخبرة بالضم
وهي النصيب وانما فسد لجهالة الاجرة او لكونها معدومة وعن جابر رضه انه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة مفاعلة من العام وهو ان
يبيع ثمرة بستانه سنة قبل ان يظهر ثماره وقيل ان يبيع بالسنتين او ثلثا فصاعدا
وهذا فاسد لانه بيع ما لم يخلق وعن الثنيا بالضم وسكون النون اسم من الاستثناء
وهو ان يبيع ثمرة حائط ويستثني منه جزءا غير معلوم القدر فيفسد لجهالة المبيع
باستثناء غير المعلوم منه ورخص في العرايا جمع عرية فسرها الاكثر ببيع الرطب والعنب
على الشجر بالتمر والزبيب على وجه الارض خرصا بتقدير الجفاف بقدر معلوم فهذا جائز وبه
قال الشافعي رح وذلك لما روي ان فقراء المدينة جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالوا يا رسول الله قد نهيت عن بيع الرطب بالتمر وليس عندنا الذهب والفضة
فنشتري به الرطب ونشتهيه فرخص لهم في ذلك وعن سهل بن ابي حثمة رضه انه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر الا انه رخص في العرية ان تباع بخرصها اي
بقدرها تمرا يأكلها اهلها اي اهل القرية وهم ملاكها القديمة رطبا سميت عرية لانها
عريت عن جملة التحريم اي خرجت عنه فعيلة بمعنى فاعلة وعن ابي هريرة رضه ان رسول

والمزابنة ان يبيع التمر في رؤس
النخل بمائة فرق تمرا وهو لا
بعد جفاف الرطب لا يعرف
التماثل

الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة اوسق الوسق ستون
صاعا او اربعة امداد يحتمل ان يكون هذه لقوم بلغ مقدار خرصهم في العرية هذا المقدار او في
خمسة اوسق شك داود في انه سمع خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قيل هو داود
بن قيس وقيل داود بن ابي هند وقيل داود بن الحصين وهو روى عن ابي سفيان مولى ابن
احمد عن ابي هريرة رضه عن عبد الله بن عمر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وبهذا منع الشافعي رح بيع الثمار قبل ظهور الصلاح اي قبل
الانتفاع بها لانه لا يؤمن من هلاكها بورود عاهة عليها لصغرها وضعفها واذا تلفت
لم يبق للمشتري في مقابلة الثمن شيء نهى البائع عن هذا البيع كيلا يكون اخذ مال المشتري
لا بمقابلة شيء سلم والمشتري عن هذا الشرى كيلا يتلف ثمنه بتقدير تلف الثمار
ويروى نهى عن بيع النخل حتى تزهو اي تحمر وذلك امارة الصلاح فيها ودليل خلاصها
وعن السنبل حتى يبيض اي اشتد حبه ويامن العاهة اي الآفة وهذا يدل على جواز بيع
الحب في سنبله اذا اشتد وبه قلنا ومالك ابن انس تشبيها بالجوز واللوز يباعان
في قشرهما وقال الشافعي رح لا يجوز للنهي عن الغرور وعن انس رضه انه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي يجوز ان يكون حكاية قول
الرسول صلى الله عليه وسلم اي ما معنى قولك حتى تزهي قال حتى تحمر اي تصفر قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم ارايت اي اخبرني اذا منع الله الثمرة بارسال الآفة عليها وتلفت بم
يأخذ احدكم مال اخيه استفهام للانكار اي كيف يجوز له ذلك ولم يحصل للمشتري بمقابلة
الثمن نفع وعن جابر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين اي عن بيع
ثمار السنين وهي المعاومة وامر بوضع الجوائح جمع جائحة وهي الآفة المستاصلة تصيب
الثمار ونحوها فتهلكها اي امر بان يترك البائع ثمن ما تلف وهو امر ندب عند الاكثر لان ما
اصاب المبيع بعد القبض فهو من ضمان المشتري وعن مالك رح ان كانت الجائحة دون الثلث
فهي من مال المشتري والا فمن مال البائع وعنه ايضا ترك الثلث الثمن قال الطحاوي رح
هذا في الاراضي الخراجية وحكمها الى الامام بوضع الجوائح عنهم لما فيه من مصالح المسلمين بنحو العمارة
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا
يحل لك ان تأخذ منه شيئا يحمل على ما اذا لم يقبض المشتري الثمار وعلى تقدير قبضه تؤول
على التهديد او معناه لا يحل في الورع والتقوى بم تأخذ مال اخيك بغير حق عن ابن
عمر رضه انه قال كانوا يتبايعون اي يشترون الطعام في اعلى السوق اي في الناحية
العليا منها فيبيعونه اي ذلك الطعام في مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يبيعوه اي عن ان يبيعوا ذلك الطعام في مكانه حتى ينقلوه يدل على ان قبض المنقول

كل صاع

بالنقل والتحول من موضع الى موضع آخر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما
اى اشتراه فلا يبعه حتى يستوفيه اى يقبضه ويروى حتى يكتاله اى يأخذه بالكيل
وقال ابن عباس رضه اما الذى نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع اى غير ان يباع
حتى يقبض ولا احسب اى لا اظن كل شىء الا مثله اى مثل الطعام فانه لا يجوز للمشترى
ان يبيعه حتى يقبضه والاظهر انه من قول ابن عباس رضه وعن ابى هريرة رضه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان لبيع يعنى اذا قدم تجر بقدوم عير بمتاع فلا تستقبلوهم
لتشتروا من متاعهم بارخص قبل ان يقدموا السوق ويعرفوا سعر البلد نهى عنه للخديعة والضرر
فلا يبع بعضكم على بيع بعض وهو ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع فانا
ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن فيه غبن فاذا كان
فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع بارخص دفعا للضرر عنه ولا تناجشوا بحذف احدى التائين
من النجش وهو رفع قيمة السلعة من غير رغبة فيها لخداع المشترى وترغيبه ونفع صاحبها
ولا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية كما اذا جاء
البدوى بالطعام الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيتوكل البلدى عنه ليبيعه بالسعر الغالى
على التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى حنيفة رح وانما نهى عنه لان فيه سد ابواب
المرافق على ذوى البياعات ولا تصروا الابل والغنم من التصرية وهو ان يشد الضرع قبل
البيع اياما ليظن المشترى انه لبون فيزيد فى الثمن ومعنى النهى الخداع فمن ابتاعها اى اشتراها
بعد ذلك التصرية فهو بخير النظرين من الامساك والرد بعد ان يحلبها ان رضيها
امسكها وان سخطها اى لم يرض بها ردها وصاعا من تمر عوضا من اللبن وبه قال الشافعى
واحمد رح ويروى من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام وبهذا قيل خيار التصرية
يتقدر بالثلثة حتى لو علم قبل مضى الثلثة فله الخيار الى تمامها لا الى الفور لتوقف عليها فلا يكون
فى اقل منها اذ النقصان فى مدتها قد يكون من اختلاف الايدى وتبدل المكان وقيل
لا تاخير له بعد العلم بالتصرية فان اخر يسقط الرد وهو القياس لانه خيار العيب والتقدير
بالثلثة على الغالب فان ردها رد معها صاعا من طعام اى من تمر لا سمراء وهى
الحنطة فيه دليل على انه لا يجوز غير التمر وان رضى البايع وانما تعين لان طعامهم كان
التمر واللبن غالبا فاقام التمر مقام اللبن وقيل يجوز غيره برضى البايع فكانه استبدل
عن حقه وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب
بفتحتين بمعنى المجلوب من الابل والبقر والغنم والعبيد يجلب من بلد الى بلد للتجارة فمن
تلقاه فاشترى منه فاذا اتى سيده اى صاحب الجلب السوق واطلع على السعر
فهو بالخيار فى الاسترداد وفيه دليل على صحة البيع اذ الفاسد لا خيار فيه اما اذا كان

كان سعره اغلى او كسعر البلد ففيه وجهان فى وجه يثبت له الخيار لاطلاق الحديث والاصح
انه لا خيار له لعدم الغبن وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا
السلع جمع سلعة وهى المتاع حتى يهبط على صيغة المجهول اى ينزل بها الى السوق والباء للتعدية
اى حتى يسقطها عن ظهر الدواب فى السوق وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يبع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه وهى ان يخطب الرجل امرأة
واجابت هى او وليها ليس لغيره ان يخطبها حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب قيل
فيه دليل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لقطعه الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
على منعه حملا الاخوة على الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى آدم وعن ابى هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسم الرجل على سوم اخيه المسلم وهو ان يزيد فى الثمن
بعد تقرير البيع لارادة الشراء فهذا مكروه ولكن البيع صحيح وعن جابر رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس اى اتركوهم ليبيعوا متاعهم رخيصا يرزق
الله بعضهم من بعض وعن ابى سعيد الخدرى رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين
اراد بهما لبسة الصماء ولبسة الاحتباء وعن بيعتين اراد بهما بيع الملامسة وبيع
المنابذة نهى عن الملامسة والمنابذة فى البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده
بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك اللمس من غير ان يجرى بينهما ايجاب وقبول فى اللفظ و
المنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه الباء زائدة اى يلقيه اليه وينبذ الآخر بثوبه
ويكون ذلك اى تنبيذ كل منهما ثوبه الى الآخر بيعهما من غير نظر بالبصر كل واحد ثوب
الآخر وقيل بلا تأمل ولا تراض بالايجاب والقبول وكان هذا من بيوع الجاهلية فنهى
صلى الله عليه وسلم عنهما لما فيهما من الغرر وهو ما خفى عليك علمه واللبستين اشتمال
الصماء والصماء ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واللبسة
الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس يقال احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بثوب جالسا
على مقعده ليس على فرجه منه شىء انما نهى عنهما لكراهة التكشف وابداء العورة وهذا
من لبس اهل الجاهلية وعن ابى هريرة رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة
وهو ان يقول المشترى للبايع اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع او يقول البايع
بعتك من السلع ما يقع عليه حصاتك اذا رميت بها او من الارض الى حيث تنتهى حصاتك
وهذا ايضا من بيوع الجاهلية وعن بيع الغرر وهو الخطر الذى لا يدرى ايكون ام لا كبيع الطير فى
الهواء والسمك فى الماء والعبد الآبق والغائب والمجهول من الغرة بالكسر الغفلة وقيل من
الغرور فهذا كله فاسد للجهل بالمبيع والعجز عن تسليمه وعن ابن عمر رضه انه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع حبل الحبلة بالتحريك فيهما مصدر سمى به المحمول كما سمى بالحمل والفاء

للمبالغة ولا اشعار بالانوثة لان معناه ان يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة
على تقدير ان يكون انثى ونهى عنه لانه غرر وبيع شيء لم يخلق بعد وهو نتاج النتاج او ان
يبيع الى اجل ينتج فيه الحمل الذي في بطن الناقة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل
يبتاع اي يشتري الجزور من الابل وهو يقع على الذكر والانثى الى ان تنتج الناقة ثم تنتج
التي في بطنها اي ولد ولدها وهذا باطل لانه مؤجل مجهول وعن ابن عمر رضه انه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل وهو ضرابه والمراد هنا الكراء المأخوذ على ضرابه على
حذف المضاف اي عن كراء عسب الفحل نهى عنه للغرر لان الفحل قد يضرب وقد لا يضرب
وقد لا تلقح الانثى وبهذا ذهب الاكثر الى تحريمه وعن جابر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع ضراب الجمل بكسر الضاد نزوان الفحل على الانثى وعن بيع الماء والارض لتحرث
وهو ان يعطي الرجل ارضه والماء الذي لتلك الارض احدا ليكون منه الارض ومن الماء ومن
الآخر البذر والحراثة ليأخذ صاحب الارض بعض الحاصل من الحبوب وهو المخابرة وعنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء والمراد بيعه ممن اراد ان يشرب او يسقي
دابته فاما من اراد ان يسقي زرعا فله البيع منه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاء بالقصر والهمزة قال الخطابي تأويله ان رجلا
اذا حفر بئرا في موات فيملكها بالاحياء فاذا جاء قوم لينزلوا في ذلك المكان للموات ورعوا
نباتها وليس هناك ماء الا ماء تلك البئر فلا يجوز له ان يمنع اولئك القوم من شرب ذلك
الماء لانه لو منعهم منه لا يمكنهم رعي ذلك الموات فكأنه منعهم عنه وذا لا يجوز ولا يجوز له
اخذ الثمن من ذلك الماء اي لا يباع فضله ليصير به كالبائع للكلاء لان الوارد حول ماء
احد للرعي اذا منعه عن الورود الا بعوض اضطر الى شرائه فيصير كمن اشترى الكلاء لاجل الماء
وقيل معناه لا يباع فضل الماء فيكون القصد في بيعه وعدم بذله مجانا بيع الكلاء الحاصل
قيل هذا النهي للتحريم وقيل حمله على الكراهة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على
صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته
السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا
الغش ستر حال على احد كفعل هذا الرجل فليس منا اي ليس هذا من اخلاقنا وافعالنا او ليس
هو على سنتنا وطريقتنا في مناصحة الاخوان **من الحسان** عن جابر رضه انه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثنيا تقدم بيانه الا ان يعلم اي يكون المستثنى معلوما
كالثلث او الربع فيجوز البيع في هذا عن انس رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و
سلم عن بيع التمر حتى يزهو وعن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد
عن ابن عمر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكالي بالكالي يقال كلأ الدين كلاءً

كلاءً اذا تأخر فهو كالئ معناه بيع النسيئة بالنسيئة مثل ان يشتري شيئا الى اجل فاذا حل
ولم يجد ما يقضي به قال بعنيه الى اجل آخر بزيادة شيء فيبيعه منه من غير ان يجري بينهما تقابض
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان
وهو ان يشتري السلعة ويدفع الى صاحبها شيئا على انه ان مضى البيع حسب من الثمن والا
كان لصاحب السلعة والعربان اسم لذلك الشيء المدفوع اليه وكان ذلك بيع العرب وهو باطل
لما فيه من الشرط والغرر وعن علي رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر
وهو ان يضطر الى العقد اكراها عليه وهو فاسد او يضطر لدين ركبه او مؤنة ترهقه فيبيع
به المشتري فلا يزال يتراغب عنه حتى يبيع ما في يده بالوكس والبخس للضرورة وهذا جائز لكنه
مكروه فالمروة ان لا يباع عليه بل يعاون بالاقراض والامهال الى الميسرة او يشتري بالقيمة
وبيع الغرر تقدم بيانه وعن انس رضه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه
فقال اي الرجل انا نطرق الفحل اي نعيره للضراب فنكرم على صيغة المجهول اي يعطينا صاحب
الانثى شيئا من المال من غير ان يشترط اخذ مال فرخص له في الكرامة وعن حكيم بن حزام
رضه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي وقال حكيم يا رسول الله يأتيني
الرجل فيريد مني البيع وليس عندي فابتاع له من السوق يحتمل امرين احدهما ان يشتري له
من احد متاعا فيكون وكيلا وهذا يصح والثاني ان يبيع متاعا لا يملكه ثم يشتريه من مالكه
ويدفعه اليه قال لا تبع ما ليس عندك فهذا باطل لانه باع ما ليس في ملكه وقت البيع وعن
ابي هريرة رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة معناه ان يقول
بعت هذا منك بعشرة نقدا او بعشرين نسيئة الى شهر فالبيع باطل لان الثمن مجهول او ان
يقول بعت منك هذا العبد بعشرة على ان تبيعني جاريتك بكذا فهذا باطل لانه
بيع وشرط وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
بيعتين في بيعة صفقة واحدة نصب على المصدر والصفقة البيع سمي العقد بيعا وصفقة
عقد البيع
لان عادة العرب ضرب كل واحد من المتعاقدين يده على يد صاحبه وعن عمرو بن العاص رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل سلف وبيع والمراد بالسلف القرض مثل ان يقول
بعتك هذا الثوب بعشرة دراهم على ان تقرضني مائة درهم فالبيع فاسد وقيل هو
ان يقرضه قرضا ويبيعه شيئا باكثر من قيمته فانه حرام لان قرضه روج متاعه بهذا الثمن
ولا شرطان في بيع معناه ان يقول بعتك ثوبي هذا بكذا وعلي قصارته وخياطته
فهذا فاسد لا فرق بين شرطين او شرط في الجملة بالثمن عند سقوط الشرط وجوز
احمد به الشرط الواحد بناء على مفهومه ولا ربح ما لم يضمن وهو ان يبيع ما اشتراه قبل
القبض فانه لا يصح لانه لم يدخل في ضمانه بالقبض ولا بيع ما ليس عندك كما صح وعن

ابن عمر رض انه قال كنت ابيع الابل بالنقيع بالنون والقاف موضع قريب من المدينة كان
يستنقع فيه الماء اي يجتمع وينبت العشب عند نضوبه بالدنانير فآخذ مكانها اي مكان الدنانير
الدراهم وابيع بالدراهم فآخذ مكانها الدنانير فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
لا بأس ان تأخذها يدل على جواز استبدال النقد عن النقد وان كان ثمنا بسعر يومها اي بلا
ربح ما لم تفترقا وبينكما شيء يعني يشترط قبض العوضين في المجلس **عن** العداء بن خالد
بن هوذة رض اخرج كتابا اي صكا كان مكتوبا فيه هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه عبدا او امة شك من الراوي لا داء اي بشرط ان لا
يكون فيه داء اراد به الجنون والجذام والبرص ونحوها مما يرد وقيل اراد به العيب الباطن ولا
غائلة فسرها بعض بالمسروق وبعض بالزنا وقيل معناها لا حيلة عليك في هذا البيع ولا خبثة
بكسر الخاء نوع من الخبيث الحرام يعني لا يكون من قوم لا يحل سبيهم لعهد وامان او حرية اصل
وقيل الخبثة ما يكون خبيثا لاصل بان يكون ولد الزنا بيع نصب على المصدر المضاف الى الفاعل
اي باعه بيع المسلم اي كما يجري بين المسلمين او رفع بحذف المبتدأ او الخبر اي هذا بيع المسلم المسلم
او بيع المسلم المسلم يكون هكذا وليس في ذلك ما يدل على ان المسلم اذا باع غير المسلم جاز
له ان يعامله بما يتضمن غبنا او خيانة وانما قال ذلك على سبيل المبالغة فان المسلم اذا بايع المسلم
يرى له من النصح اكثر مما يرى لغيره والحديث يدل على جواز كتابة الصكوك غريب **عن** انس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باع حلسا وهو الكساء الرقيق الذي يلي ظهر البعير تحت القتب
لا يفارقه وقدحا اي اراد بيعهما فقال من يشتري هذا الحلس والقدح فقال رجل اخذتهما بدرهم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه هذا دليل
على جواز الزيادة على الثمن اذا لم يرض البايع بما عين الطالب وقصة هذا ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم الصدقة فقال له هل لك شيء فقال ليس لي الا حلس وقدح فقال النبي صلى
الله عليه وسلم بعهما وكل ثمنهما ثم اذا لم يكن لك شيء فاسئل الصدقة فباعهما صلى الله عليه وسلم

فصل من الصحاح

عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق طلع النخل ويوضع فيه شيء من طلع فحال النخل
فيكون ذلك لقاحا وصلاحا للثمرة باذن الله تعالى فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع
اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وكذلك في غير المؤبرة عندنا وقال الشافعي
ومالك في غير المؤبرة يكون الثمرة للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه بمفهوم
المخالفة من الحديث ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للبايع اضافة المال الى العبد للملابسة
لكونه في يده لا للملك يدل عليه اضافة المال اليهما لانه يمتنع ان يكون شيء واحد في حالة
واحدة ملك اثنين الا ان يشترطها المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا

وكذا الحكم في الجارية **وعن** جابر رض انه كان يسير على جمل له قد اعيى يجيء لازما ومتعديا
اي صار ذا اعياء عن السير او اصابه العي وهو العجز فمر النبي صلى الله عليه وسلم به فضربه فسار
ببركة يد النبي صلى الله عليه وسلم سيرا ليس يسير مثله ثم قال بعنيه باوقية وهي اسم لاربعين درهما
قال فبعته فاستثنيت حملانه مصدر حمل يحمل حملانا اي شرطت ان احمله رحلي ومتاعي
الى اهلي بالمدينة فرضي صلى الله عليه وسلم بهذا الشرط احتج احمد بهذا على جواز بيع دابة واستثناء
ظهرها لنفسه مدة مع لزوم الشرط وعندنا وللشافعي انه خاص بجابر رض ولا يجوز لغيره
او انه كان الاستثناء بعد وجوب البيع فاعاده صلى الله عليه وسلم او انه لم يجر بينهما حقيقة بيع
اذ لا قبض ولا تسليم وانما اراد صلى الله عليه وسلم ان ينفعه بشيء فاتخذ بيع الجمل ذريعة الى ذلك
بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند اعطاء الوقية ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك فهو مالك
فلما قدمت المدينة اتيته بالجمل ونقدني ثمنه **وبردي** فاعطاني ثمنه ورده علي **وبردي** انه قال
لبلال اقضه وزده فاعطاه وزاده قيراطا وهو نصف دانق والدانق سدس درهم **وعن**
عايشة رض انها قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت اي قبلت الكتابة واشتريت نفسي
على تسع اواق جمع اوقية في كل عام وقية فاعينيني امر مخاطبة من الاعانة بمعنى النصرة متصل
به ضمير المفعول فقالت عايشة رض ان احب اهلك ان اعدها لهم اي تسع اواق لا هلك
عدة واحدة وانما قالت اعدها لان تعامل اهل المدينة قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم بالدراهم كان
كذلك الى ان ارشدهم الى الوزن واعتقك ويكون ولاؤك لي فذهبت الى اهلها
فابوا الا ان يكون الولاء لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذيها اي اشتريها و
اعتقيها وفي رواية خذيها واشترطي لاهلها الولاء فانما الولاء لمن اعتق فظاهر الحديث
يدل على جواز بيع رقبة المكاتب وبه قال مالك واحمد رح ومنعه الشافعي رح واول الحديث بان
بريرة بيعت برضاها وذلك فسخ للكتابة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله و
اثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست اي تلك الشروط في كتاب الله
اي على حكم كتابه وموجب قضائه ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط
قضاء الله اي حكمه احق بالاتباع وشرط الله اوثق اي بالعمل به يريد به صلى الله عليه وسلم ما اظهره و
بينه من قوله وانما الولاء لمن اعتق **وعن** ابن عمر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و
سلم عن بيع الولاء وعن هبته لانه كالنسب فكما لا ينتقل النسب الى غيره كذلك الولاء
لا ينتقل الى غير المعتق لانه من حقوق العتق **من الحسان** عن مخلد بفتح الميم واللام
بن خفاف رض بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء انه قال ابتعت غلاما اي اشتريته
فاستغللته اي اخذت غلته اي اجرته وكراءه ثم ظهرت منه على عيب اي اطلعت على
عيبه فرددته بعينه فقضي اي حكم علي عمر بن عبد العزيز برد غلته فراح اليه عروة فاخبره

المسلم ح

فعاملت ح

وانما نهى عنهما لانهما ... [illegible]

ان عايشة رضه اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في مثل هذا ان الخراج اراد به ما حصل
للمشتري من نفع المبيع ارضا كان او عبدا بالضمان اي مستحق بسببه اذ منافع المبيع بعد
قبضه يبقى للمشتري في مقابلة الضمان اللازم عليه بتلفه ونفقته ومؤنته فقضى لي ان آخذ الخراج
وهذا يدل على ان القاضي اذا اخطأ في حكم ثم تباين له الخطاء يقينا او ظنا لزمه النقض كما فعل
عمر بن عبد العزيز بحديث عروة قالت عايشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخراج
بالضمان عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف
البيعان اي البايع والمشتري في مقدار الثمن او في شرط الخيار او الاجل ونحوها من صفات
العقد فالقول قول البايع مع يمينه فيحلف بحسب ما ادعاه والمبتاع اي المشتري بالخيار
ان شاء رضي بما حلف عليه البايع وان شاء حلف هو ايضا بانه ما اشتراه بكذا بل بكذا وبه
قال الشافعي ثم اذا تحالفا فان رضي احدهما بقول الآخر فذاك والا فسخ القاضي العقد
باقيا كان المبيع او لا وفي رواية البيعان اذا اختلفا والمبيع قايم عند النزاع ليس
بينهما بينة فالقول ما قال البايع فاذا حلف تخير المشتري بين ان يرضى بما حلف عليه
البايع وبين ان يحلف على ما يقول فاذا حلف ينفسخ العقد ورد المبيع وهو معنى قوله
او يترادان البيع فان تلف المبيع فالقول للمشتري والى هذا ذهب ابو حنيفة ومالك رحهما
وعن شريح الشامي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال اخاه المسلم
الاقالة وهي الفسخ بعد لزوم العقد صفقة كرهها اي عقدا ندم فيها اقال الله عثرته اي غفر
خطيئته يوم القيمة وهو اشارة الى ندبية الاقالة ان رضي البايع بها باب
السلم والرهن من الصحاح عن ابن عباس رضه انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
وهم يسلفون في الثمار الاسلاف اعطاء الثمن في مبيع الى مدة يعني يعطون الثمن في الحال و
يشترون الثمار السنة والسنتين والثلث فقال من اسلف في شيء فليسلف في
كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم الحديث يدل على وجوب الكيل والوزن وتعيين الاجل
في المكيل والموزون وان جهالة احدهما مفسد البيع وقالت عايشة رضه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد وهذا يدل على
جواز الشرى بالنسية وعلى جواز الرهن بالديون وعلى جواز المعاملة مع اهل الذمة وان لم يخل
اموالهم عن الربوا او ثمن الخمر وعلى ان غلبة ظن الشيء ليس كنفسه فان الغالب على اموالهم
الحرمة ومع هذا فقد عامله صلى الله عليه وسلم وعلى جواز رهن المنقول وقالت توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلثين صاعا من شعير وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر اي ظهر الدابة يركب بنفقته اذا كان مرهونا
يعني جاز للراهن ان يركبها ويحمل عليها حمله بسبب ان علفها عليه وعليه الاكثر وبه قال

قال ابو حنيفة والشافعي رحه لان الاصل ملكه بدليل انه لو مات العبد المرهون كفنه المالك
فكذا في فروعه ولبن الدر اي ذات الدر يشرب بنفقته اي يشربه المنفق عليها اذا كان
مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة وهذا يدل على ان دوام قبض المرهون ليس بشرط
في الرهن لانه لا يركبها المالك الا وهي خارجة عن قبض المرتهن من الحسان عن ابي
هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن الرهن يقال غلق الرهن بالكسر
غلقا اذا بقي في يد المرتهن لا يقدر على تخليصه والرهن الاول المصدر والرهن الثاني بمعنى
المرهون يعني لا يمنع الرهن المرهون من صاحبه الذي رهنه بحيث يزول عنه منفعته ويسقط
عنه نفقته بل يكون المرهون كالباقي في ملك الراهن له غنمه اي منفعته وفوايده وعليه
غرمه اي نفقته وضمانه حتى لو تلف في يد المرتهن كان من ضمان الراهن ويرجع رب المال بحقه عليه
وبه قال الشافعي رحه وعن ابن عمر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المكيال اي المكيال
المعتبر مكيال اهل المدينة لانهم اصحاب زراعات ونخيل فهم اعلم بحال المكاييل و
الميزان اي الميزان المعتبر ميزان اهل مكة لانهم اصحاب تجارات فهم اعلم بالموازين والحديث فيما
يتعلق بالوزن والكيل من حقوق الله تعالى كالزكوة والكفارات ونحوها حتى لا يجب في الدراهم
حتى يبلغ مائتين بوزن مكة والصاع في صدقة الفطر صاع اهل المدينة كل صاع خمسة
ارطال وثلث رطل عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب الكيل
والميزان انكم قد وليتم امرين اي جعلتم حكاما في امرين هما الكيل والميزان فاعدلوا
فيهما فلكم الاجر والا فالهلاك هلكت فيهما الامم السالفة قبلكم كقوم شعيب
كانوا ياخذون مالهم على الناس تاما واذا اعطوا ما عليهم اعطوا ناقصا باب
الاحتكار وهو جمع الطعام وحبسه ليبيعه عند الغلاء من الصحاح عن معمر رضه
بفتح الميمين انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ اي آثم وبهذا قال
مالك رحه يحرم الاحتكار في المطعوم وغيره وعندنا والشافعي رحه يحرم في الاقوات خاصة
لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت والصحيح [illegible]
بمراد النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمر رضه كانت اموال بني النضير هم قوم من يهود المدينة
صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه على المدينة ان لا يكونوا له ولا عليه فلما وقعت
وقعة احد نكثوا العهد وسار زعيمهم الخبيث كعب بن الاشرف في جمع منهم الى مكة
فحالفوهم على النبي صلى الله عليه وسلم فبعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن سلمة الانصاري رضه
في نفر من الانصار اليه ليقتله فقتله ليلا وصبحهم بالكتايب وحاصرهم حتى قذف الله
الرعب في قلوبهم فطلبوا الصلح فابى صلى الله عليه وسلم الا الجلاء واجلوا الى اريحاء واذرعات
من الشام والى خيبر فكانت اموالهم مما افاء الله اي اعطى على رسوله لرسول الله صلى الله عليه

وسلم خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي اي ما فضل عن نفقة عياله في
السلاح والكراع وهو اسم لجمع الخيل عدة في سبيل الله والعدة ما يهيأ من السلاح وغيره
للغزو والسفر وتعلق هذا الحديث بالباب من حيث ان فيه بيان ان حبس الطعام لنفقة
العيال ليس باحتكار لفعله صلى الله عليه وسلم **من الحسان** عن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الجالب يعني التاجر الذي يبيع ويشتري مرزوق اي يحصل الربح من غير اثم والمحتكر
ملعون اي آثم بعيد عن الخير ما دام في ذلك الفعل ولا يحصل له البركة **عن** انس رضه انه قال
غلا السعر اي ارتفع والسعر القيمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
سعر لنا امر من التسعير وهو وضع السعر على المتاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو المسعر
اي الموسع للرزق القابض اي هو الذي يقبض الرزق بان يقلله الباسط اي الذي
يبسط الرزق بان يوسعه على من يشاء الرازق واني لارجو ان القى ربي وليس احد منكم
يطلبني بمظلمة بكسر اللام هو اسم ما اخذ منك ظلما بدم ولا مال بدل من مظلمة وفيه
اشارة الى ان المانع من التسعير مخافة ان يظلم في اموالهم فان التسعير تصرف فيها بغير اذن اهلها
فيكون ظلما

باب الافلاس والانظار

اي الامهال **من الصحاح** عن ابي هريرة
رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم فادرك
رجل ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف
وغيرهما فهو احق به اي بماله من غيره وبهذا قال مالك والشافعي رح البائع اذا وجد ماله عند المشتري
المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وعندنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملنا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فان
له ان يختار الفسخ **وعن** ابي سعيد رضه انه قال اصيب رجل اي لحقه خسران بسبب اصابة جائحة
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها اي اشتريها ولم ينقد ثمنها فكثر دينه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اي اخذ ما وجدتم والامر بالمطالبة
الباقي الى الميسرة قال تع وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة لا زجره وحبسه لانه ظهر
افلاسه **عن** ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس اي يعاملهم
ويعطيهم دينا فكان يقول لفتاه اي لخادمه اذا اتيت معسرا تجاوز عنه بصيغة الامر
اي تسامح في الاقتضاء لعل بمعنى عسى اي عسى الله ان يتجاوز عنا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
فلقي اي الرجل الله فتجاوز عنه اي عفا **وعن** ابي قتادة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من سره اي افرحه ان ينجيه الله اي يخلصه من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر
اي ليؤخر مطالبته الى مدة يجد مالا او يضع اي يحط عنه بعض الدين **وعنه** انه قال قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع عنه انجاه الله من
كرب يوم القيمة اي شدته **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله من انظر معسرا او
وضع عنه اظله الله في ظله والمراد منه الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل
فلان اي في كنفه وحمايته **عن** ابي رافع رضه انه قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
استقرض بكرا بفتح الباء ثم السكون الفتي من الابل فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع
فامرني ان اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملا خيارا اي مختارا رباعيا بفتح الراء هو
من الابل ما اتى عليه ست سنين ودخل في السابعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه
فان خير الناس احسنهم قضاء وفي الحديث دليل على جواز استسلاف الامام للفقراء اذا رأى بهم
حاجة ثم يؤديه من مال الصدقة وعلى جواز استقراض الحيوان وبه قال الشافعي وعلى ان رد
الاحسن او الاكثر من غير شرط احسان **وعنه** ان رجلا تقاضى على النبي صلى الله عليه وسلم اي طلب
منه قضاء الدين فاغلظ له في القول فهم اصحابه رضه اي قصد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بضربه وايذائه
فقال دعوه اي اتركوه فان لصاحب الحق مقالا يدل على جواز تشديد صاحب الحق على المديون
المليء بالقول **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني اي تاخير ادائه الدين من
وقت الى وقت ظلم فاذا اتبع بضم الهمزة وكسر الباء اي احيل احدكم على غني فليتبع
اي فليقبل الحوالة ليس الامر هنا للوجوب بل للرفق والاباحة وفيه دليل على صحة الحوالة **عن** كعب
بن مالك رضه انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا له عليه اي طلب كعب قضاء الدين الذي كان له
على ابي حدرد فارتفعت اصواتهما فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ونادى كعب بن مالك
واشار بيده ان ضع الشطر اي ابرئه عن النصف من دينك فانه معسر واطلب النصف الباقي
بلا مهلة امره صلى الله عليه وسلم بذلك على سبيل المصالحة فقال قد فعلت فقال اي النبي صلى
الله عليه وسلم لابي حدرد قم فاقضه اي الشطر الباقي **وعن** سلمة بن الاكوع رضه انه قال كنا
عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين قالوا لا اي
لا دين عليه فصلى عليها ثم اتي بجنازة فقال هل عليه دين قالوا نعم قال فهل ترك شيئا
قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها وفيه ايذان بان الله تع الهمه بان ما تركه ذلك الميت يفي دينه
او يزيد عليه ثم اتي بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال هل ترك شيئا قالوا
لا قال صلوا على صاحبكم وانما امتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة على المديون الذي لم
يترك وفاء تحذيرا عن الدين واستعظاما له او لكراهة ان لا يتلقى دعاؤه بالاجابة فيوقف
لما عليه من حقوق الناس قال ابو قتادة رضه صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه فيه دليل
على جواز الضمان عن الميت المفلس وبه قال الشافعي **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس اعم من ان يكون اخذه بتجارة او غيره يريد اداءها

ان يتلقى نخ

أدى الله عنه اى يسر الله تعالى اداءه باعانته ويوسع رزقه فان لم يتيسر له الاداء حتى مات
رجى منه تعالى ان يرضى خصمه بكرمه وفضله وهذه جملة خبرية لفظاً ومعنى ويجوز ان يكون انشاء
معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله تعالى اى لم يعنه فى اداءه وعن
ابى قتادة رضه انه قال قال رجل يا رسول الله ارأيت اى اخبرنى ان قتلت فى سبيل الله
صابراً محتسباً اى طامعاً فى ثواب الله لا للرياء مقبلاً غير مدبر يكفر الله بحذف حرف
الاستفهام عنى خطاياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يعنى يكفر الله خطاياك فلما ادبر
ناداه اى النبى صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل نعم الا الدين استثناء منقطع اى لكن الدين لا يكفر
والمراد حقوق الآدميين من دمائهم واغراضهم ويجوز ان يكون متصلاً على حذف المضاف اى
خطيئة الدين كذلك قال جبرائيل وهذا يدل على انه يلقن اياه صلى الله عليه وسلم اشياء غير القرآن
وعن عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغفر للشهيد كل ذنب
صغاير كانت او كبائر الا الدين يدل على ان حقوقه تعالى مبنية على المساهلة وحقوق العباد
على المضايقة وقال ابو هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل المتوفى عليه
الدين فيقال هل ترك لدينه قضاء فان حدث اى اخبر انه ترك وفاء صلى
والا اى وان لم يترك وفاء قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام
فقال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم اى فى كل شئ من امور الدين والدنيا وشفقتى عليهم
اكثر من شفقتهم على انفسهم فاكون اولى بقضاء دينهم لهم فمن توفى من المؤمنين فترك
ديناً ليس له مال فعلى قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته بعد قضاء دينه من الحسان
عن ابى خلدة الزرقى رضه انه قال جئنا اباهريرة رضه فى صاحب اى فى شان صاحب لنا
قد افلس فقال هذا الذى اى هذا مثل الرجل الذى قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل
مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه اذا وجده بعينه تقدم بيانه وعن ابى هريرة
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه اى لا تدخل الجنة اولا
يدخل روحه بين ارواح الصالحين او لا يجد روح اللذة ما دام عليه دين حتى يقضى عنه او
يرضى غريمه وعن براء بن عازب رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدين
ماسور بدينه اى محبوس بسببه فريداً لا يؤذن له فى دخول الجنة ولا فى مصاحبة الصالحين
يشكو الى ربه الوحدة يوم القيمة يعنى يكون تعبه وعذابه من الوحدة لا يرى احداً يقضى عنه و
يخلصه من قضاء الدين فانه يعذب بها حتى يخرج من عهدة الدين بان يدفع من حسناته
بقدر الدين الى مستحقه ويوضع من ذنوب مستحقه عليه بقدره او يرضى الله خصمه من فضله وردى
ان معاذاً كان يدان بتشديد الدال اى ياخذ الدين فاتى غرماؤه الى النبى صلى الله عليه و
سلم وطلبوا من معاذ قضاء ديونهم فباع صلى الله عليه وسلم ماله اى مال معاذ كله فى دينه

دينه فقضى منه ديونهم حتى قام معاذ بغير شئ وهذا يدل على ان الغرماء اذا طلبوا من القاضى
الحجر على المفلس يحجر ويبيع ماله ويقسم بينهم على قدر ديونهم مرسل عن عمرو بن الشريد
عن ابيه رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لى الواجد اى مطل الغنى القادر على قضاء
دينه يحل عرضه اى يجوز لصاحب الحق ان يغلظ له القول ويطيل لسانه عليه وينسبه الى سوء
القضاء وعقوبته بالحبس والضرب حتى يؤدى الحق وعن ابى سعيد الخدرى رضه انه قال اتى
النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلى عليها فقال هل على صاحبكم دين قالوا نعم قال هل ترك
وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال على بن ابى طالب على دينه اى قضاء دينه
فتقدم اى النبى صلى الله عليه وسلم فصلى عليه وقال لعلى رضه فك الله رهانك جمع رهن وفكه
تخليصه اذ كل نفس مرهونة بعملها كما قال تعالى كل نفس بما كسبت رهينة والمراد عتق رقبته
من النار بالعفو عنها والتجاوز عن سيئاتها التى يحبس ويعذب بها يوم القيمة كما فككت رهان
اخيك المسلم اى خلصته عن تعلق الدين به فان نفس المؤمن مرهونة بدينه بعد الموت ليس من
عبد مسلم يقضى عن اخيه دينه الا فك الله رهانه يوم القيمة ذكر الرهان بلفظ الجمع تنبيهاً على
ان الرهن يتعدد بتعدد الآثام والاوزار عن ثوبان رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من مات وهو برئ من الكبر قيل هو ابطال الحق بان لا يقبله ويحقر الناس
فلا يراهم شيئاً والغلول وهو الخيانة والدين دخل الجنة عن ابى موسى رضه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه حال او تمييز او بدل من الذنوب
وهو الصواب والضمير البارز يرجع الى الله تعالى اى بالذنوب عبد فاعل يلقاه بعد الكبائر التى نهى الله
عنها ان يموت خبر ان او بدل من ان يلقاه لان لقاء العبد ربه انما هو بعد الموت رجل
مظهر اقيم مقام ضمير العبد وفائدة ذكر العبد اولاً استبعاد ملاقاة ربه بهذا الشين
ثم اعادته بلفظ رجل وتنكيره تحقير الشانه وتوهيناً لامره وعليه دين لا يدع له قضاء اى
لا يترك لذلك الدين ما لا يقضى به وهذا على سبيل المبالغة والتحذير عن كثرة التداين وعن
عمرو بن عوف المزنى رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحاً حرم
حلالاً كالصلح على ان لا يطأ الضرة او على شرب الخمر ونحوهما او احل حراماً وهو ان يكون
الشئ حراماً عليه وهو يريد ان يحله بالصلح والمسلمون على شروطهم اى ثابتون على ما اشترطوا
الا شرطاً حرم حلالاً كان يشترط مع امرأته ان لا يطأ جاريته او احل حراماً كما فى الصلح

باب الشركة والوكالة من الصحاح

عن زهرة بن معبد رضه انه كان
يخرج به الباء للتعدية او بمعنى مع جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشترى اى عبد الله بن هشام
الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اى لعبد الله بن هشام اشركنا اى اجعلنا شريكاً فيما
اشتريت فان النبى صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهما وهذا يدل على جواز الاشتراك

في العقود فربما اصاب الراحلة كما هي اي ربما ربح من الطعام حمل بعير فيبعث بها الى المنزل
فحصلت الراحلة ملا بلا شئ ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن هشام ذهب به امه
الى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح راسه ودعا له بالبركة عن ابي هريرة رض قال لما هاجر المهاجرون
من مكة الى المدينة وتركوا اموالهم واوطانهم بمكة قالت الانصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين النخيل يعني ليجعل نخيلنا بيننا وبينهم قال لا اي لا اقسم
النخيل وانما ابى صلى الله عليه وسلم ذلك القسمة استبقاء لنخيلهم عليهم لان بها قوام امورهم ولكن
تكفونا المؤنة خبر معناه الامر اي دفعوا عن المهاجرين مؤنة العمارة لانهم لا يعلمون عمارة النخيل
بالتابير والتسقي وما يتوقف عليه الصلاح واحفظوا نخيلكم واصلحوها ونشرككم في التمر قالوا سمعنا
واطعنا وفي الحديث بيان استحباب معاونة الاخوان ودفع المشقة عنهم وبيان صحة الشركة
عن عروة بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة البارقي رض والبارق جبل نزله بعض
الازد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين بساوي
كل واحدة دينارا فباع احديهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيعه بالبركة فكان لو اشترى ترابا لربح فيه وفيه دليل على جواز التوكيل في المعاملات وفي كل ما
يجري فيه النيابة وعلى ان من باع مال غيره بلا اذنه انعقد البيع موقوف الصحة على اذن المالك
وبه قلنا وقال الشافعي في قول لا يجوز ذلك وان رضي مالكه بعد ذلك ويأول الحديث
بان وكالته كانت مطلقة من الحسان عن ابي هريرة رض رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله عز وجل يقول انا ثالث الشريكين اي معهما بالحفظ والبركة احفظ اموالهما واعطيهما
الربح ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهم اي خرج حفظي وبركتي من بينهم
وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك اي جعلك امينا وحافظا على ماله
وغيره ولا تخن من خانك اي لا تقابل بمثل خيانته بل احسن الى من اساء اليك عن
جابر رض انه قال اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال اذا اتيت
وكيلي اي اذا وصلت الى عاملي في الخيبر فخذ منه خمسة عشر وسقا من التمر فان ابتغى اي طلب
منك اية اي علامة على اني امرتك بهذا فضع يدك على ترقوته لاني قلت له اذا جاء احد
ويطلب شيئا على لساني فالآية ان يضع يده على ترقوتك وانما خص صلى الله عليه وسلم العلامة بذلك
لان الامانة مطوقة في الرقبة وهذا يدل على ان للسادة علامة مع المماليك

باب الغصب والعارية من الصحاح

عن سعيد بن زيد رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من الارض ظلما نصب على انه مفعول له او حال او تمييز
فانه يطوقه اي يجعل ذلك طوقا في عنقه يوم القيمة من سبع ارضين ليعذب بثقلها وقيل
معناه يخسف الله به الارض يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف
به يوم القيمة من سطح الارض الى سبع ارضين وقيل يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق
وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه
ايحب احدكم الاستفهام فيه بمعنى الانكار ان يؤتى مشربته بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة
وهي بيت فوقاني يوضع فيها الطعام وغيره فتكسر خزانته فينتقل وفي بعض وينقل على
صيغة المجهول اي يستخرج طعامه ويؤخذ فانما تخزن اي تحفظ لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم
مفعول تخزن يعني ضروع مواشيهم في حفظ اللبن بمنزلة خزائنكم التي تحفظ طعامكم فمن حلب
مواشيهم فكأنه كسر خزائنهم وسرق منها شيئا عن انس رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
عند بعض نسائه والمراد عائشة رض فارسلت احدى امهات المؤمنين اي احدى زوجات
النبي صلى الله عليه وسلم قيل هي صفية رض بصحفة وهي قصعة كبيرة فيها طعام فضربت التي كان النبي
صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت اي انشقت وانكسرت فجمع
النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة ثم جعل يجمع
فيها الطعام ويقول غارت امكم يعني فعلت ذلك من غيرتها واستنكافها قبول هدية الضرة
ثم حبس الخادم اي منعه من ان يرجع حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها بدل الصحفة
المكسورة فدفع الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة وفي هذا بيان لزوم الضمان على
المتلف مال غيره وبيان لزوم الغيرة نفس الانسان فلا يعاتب احد على الغيرة فانها مركبة في نفس
البشر ووجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ان من انواع الغصب التسبب الى اتلاف مال الغير
عدوانا عن عبد الله بن زيد رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبة والمراد هنا انتهاب
الغنيمة وعدم ادخالها في القسمة والمثلة وهي قطع اعضاء المقتول [illegible] المقتول قصاصا
او كفرا او حدا وهذا لان الغرض ازالة الحيوة وقد حصلت فلا فائدة في قطعها بعدها
عن جابر رض انه قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات اي ركوعات باربع سجدات يعني صلى
ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات وسجدتين فانصرف اي رجع بعد فراغه من الصلوة وقد
اضاءت الشمس اي عادت الى حالها الاولى بعد ذهاب كسوفها فقال ما من شئ توعدونه
اي ليس شئ وعدتم بمجيئه من الجنة والنار وغيرهما من احوال القيمة الا قد رأيته في صلوتي هذه
لقد جئ بالنار وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة ان تصيبني من لفحها اي حرها وحتى
رأيت فيها اي في النار صاحب المحجن بكسر الميم عصا في رأسها حديدة فيها اعوجاج
كالصولجان يجر قصبه اي امعاءه في النار قيل هو اسم للامعاء كلها وقيل امعاء اسفل البطن
وصاحب المحجن عمرو بن لحي ابو خزاعة روي انه اول من بدل دين اسمعيل ع م وسيب السائبة
وكان يسرق الحاج اي متاعهم بمحجنه فان فطن له اي فان علم لما سرق كان عذره انه يقول انما

تعلق بمجتني وان غفل عنه ذهب به وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم
لم تدعها تأكل من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وكسرها وضمها الهوام والحشرات وبالحاء
المهملة يابس النبات حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلك حين رأيتموني تقدمت
حتى قمت من مقامي ولقد مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا
لي ان لا افعل والحديث يدل على وجود الجنة والنار وفواكههما في زمانه صلى الله عليه وسلم
وقال انس رض كان فزع اي وقع خوف وصياح بالمدينة بان جيش الكفار قد وصل الى قرب
المدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فركب فخرج ليكشف سببه فلما رجع
وسألوه عما رآه من سيره قال ما رأينا من شيء اي من البطيء الذي يقال في حق ذلك الفرس
وان وجدناه اي هذا الفرس ان مخففة من المثقلة اسمها محذوف وهو ضمير الشأن واللام
في لبحرا فارقة بينها وبين النافية والبحر الفرس السريع الجري سمي به لسعة او ان جريه كجري ماء البحر
وهذا يدل على جواز استعارة الحيوان وعلى اباحة التوسع في الكلام وتشبيه الشيء بالشيء
الذي له تعلق ببعض معانيه من الحسان عن سعيد بن زيد رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من احيى ارضا ميتة اي عمر ارضا غير مملوكة لمسلم ولم تجر عليها عمارة احد ولم
يتعلق لمصلحة بلدا وقرية بان يكون مركض دوابهم فهي له اي صارت تلك الارض مملوكة له سواء
كان باذن السلطان او لا عند الشافعي وقال ابو حنيفة رح لا بد منه وليس لعرق ظالم حق
قيل معناه من غرس ارضا احياها غيره او زرعها لم يستحق به الارض وعرق ظالم روي بالتنوين
فيهما صفة وموصوفا فالمراد به المغروس سمي به لانه لظالم او لان الظلم حصل به على الاسناد المجازي
ويروى بالاضافة والمراد به الغارس سماه ظالما لانه تصرف في ملك الغير بغير اذنه وهذا المعنى
اوفق للحكم السابق وقيل معناه من غرس او زرع ارض غيره بلا اذنه فليس لزرعه وغرسه حق بل
انه يجوز للمالك قلعهما كذا قاله الخطابي رح وهذا يدل على جواز قلع المالك اشجار الغاصب
وزرعه بلا ضمان مرسل اي هذا الحديث مرسل على ما روي عن عروة رض وقد ذكر الترمذي رح ايضا
ارساله لكنه هنا مسند الى احد العشرة المبشرة فاسناده من راو وارساله من آخر فلا منافاة
لكن قول المؤلف مرسل بعد ذكره اسناده لا يخلو عن تساهل عن ابي حرة الرقاشي رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا تظلموا اي بعضكم على بعض والظلم وضع شيء في غير موضعه
الا لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب نفس منه وعن عمران بن حصين رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا جلب ولا جنب قد مر معناهما في الزكوة وقد يستعملان في المسابقة فمعنى الجلب
فيها ان يصوت جماعة ليركض فرس صاحبهم من اصواتهم وهو منهي لانه مكر وحيلة ومعنى الجنب
فيها ان يستصحب احد المتسابقين فرسا ليركبها اذا اتعب مركوبه الاول فانه غير جائز ايضا
ولا شغار في الاسلام وهو بكسر الشين والغين المعجمتين ان يقول لغيره زوجني بنتك

بنتك او اختك على ان ازوجك بنتي او اختي على ان يضع كل واحدة منهما صداق الاخرى وكانوا
يفعلونه في الجاهلية فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه
ذهب الشافعي رح الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان
المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا
سمى خمرا ومن انتهب نهبة فليس منا مر معنى النهبة وعن السائب بن يزيد عن ابيه رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يأخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا منصوبان على الحال قيل
معناه لاعبا ظاهرا جادا باعتبار الباطن اي يأخذه على سبيل الملاعبة وقصده في ذلك
امساكه لنفسه لئلا يلزم اللعب في الجد في زمان واحد فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه وهذا
ليس تخصيصا بالعصا بل هكذا كل شيء وعن الحسن عن سمرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من وجد عين ماله عند رجل فهو احق به المراد به ما غصب او سرق منه ويتبع البيع من باعه
الباء اي المشتري من باعه اي يتبع البائع ويأخذ منه الثمن لانه غاصب وسارق وعن سمرة
بن جندب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليد اي يجب عليها رد ما اخذت من
مال احد بغصب او عارية او وديعة حتى تؤديه الى مالكه فيجب رده في الغصب وان لم يطلبه وفي
العارية ان عين مدة لزمه رده اذا انقضت ولو طلب مالكه قبلها وفي الوديعة لا يلزم الرد
الا اذا طلب المالك عن حرام بن سعد بن محيصة رض ان ناقة للبراء بن عازب رض دخلت
حائطا اي بستانا لغيره فافسدت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على اهل الحوائط حفظها
بالنهار وان ما افسدت المواشي بالليل ضامن على اهلها اي مضمون عليهم قال الشافعي رح ومالك رح
اذا لم يكن مالكها معها يلزم ضمان ما اتلفت بالليل فقط لان العادة حفظ المواشي بالليل
وارسالها بالنهار عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل جبار اي ما اتلفت
الدابة برجلها هدر غير مضمون وقال النار جبار اي ما احرقته شرار نار اوقدت لحاجة من غير
تعد هدر عن الحسن عن سمرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان كان
فيها صاحبها فليستأذنه وان لم يكن فيها فليصوت اي فليناد وليقل يا صاحب المواشي
ثلثا فان اجابه احد فليستأذنه وان لم يجبه احد فليحتلب وليشرب اي جاز له ان يحلب
من اللبن بقدر حاجته ويشرب ولا يحمل شيئا منه ويرد قيمته الى مالكه عند القدرة وقيل لا يلزمه
رد قيمته وهذا اذا كان مضطرا يخاف الموت من الجوع او يخاف انقطاعه عن السبيل
وقال احمد رح يجوز له ان يشرب وان لم يكن مضطرا وعن ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من دخل حائطا فليأكل اي جاز له ان يأكل من ثماره بغير اذنه ولا يتخذ خبنة بضم الخاء
المعجمة وسكون الباء الموحدة اي لا يأخذ منه في ثوبه وهذه الرخصة لابن السبيل المضطر
ايضا والا فلا يقاوم هذه الاحاد نصوصا وردت في تحريم اموال المسلمين غريب وعن

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الثمر المعلق اي المدلى
من الشجر فقال من اصاب بفيه اي اكل الثمرة من الشجر بفمه من ذي حاجة بيان من اصاب
اي للحاجة والضرورة الداعية اليه غير متخذ خبنة فلا شيء عليه اي فلا اثم عليه في التناول
لكن عليه ضمانه او كان ذلك في اول الاسلام ثم نسخ فاجاز احمد رح ذلك من غير ضرورة وعن
امية بن صفوان عن ابيه رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه ادراعه يوم حنين وكان
صاحب الادراع كافرا دخل المدينة باذنه صلى الله عليه وسلم ليسمع القرآن والحديث ويتعلم احكام
الدين بشرطانه ان اختار دين الاسلام اسلم والا رجع الى وطنه بلا لحوق اذية له من المسلمين
فظن انه ياخذها ولا يردها عليه فقال اغصبا اي تاخذ غصبا يا محمد قال لا بل عارية بتشديد
الياء اي آخذها عارية مضمونة قال الشافعي واحمد رح اذا تلفت العارية يجب على المستعير
ضمان قيمتها وعندنا لا فتاول قوله مضمونة اي بضمان الرد يعني يجب على المستعير مؤنة
ردها الى مالكها وعن ابي امامة رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة
اي يجب ردها اذا طلبها مالكها فيه دليل على وجوب اداء عينها عند قيامها والمنحة مردودة
وهي بكسر الميم وسكون النون ما يمنح الرجل اي يعطي صاحبها من ارض يزرعها مدة او شاة
ليشرب درها او شجرة ياكل ثمرها ثم يردها والدين مقضي اي يجب قضاؤه شرعا والزعيم
غارم اي الكفيل ضامن يعني من ضمن دينا لزمه اداؤه عن رافع بن عمرو الغفاري رضه قال
كنت غلاما اي صبيا ارمي نخل الانصار بالاحجار ليسقط من ثمرها فاتي بي النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا غلام لم ترمي النخل قلت آكل قال فلا ترم وكل مما سقط في اسفلها انما اجاز
له صلى الله عليه وسلم ان ياكل مما سقط من التمر لانه كان جايعا مضطرا والا فلا يجوز ذلك ثم
مسح راسه فقال اللهم اشبع بطنه

باب الشفعة

وهي الزيادة
بضم المأخوذ الى ما اخذه فيشفعه اي يزيده والاولى ان يقال هي اسم للملك المشفوع كالاكلة
للماكول من الصحاح عن جابر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفعة فيما لم يقسم وفيه
بيان ثبوت الشفعة للشريك فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود اي عينت وظهر
حد كل واحد منهما بالقسمة والافراز وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة
وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد رح لا شفعة للجار وعن جابر رضه انه قال قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة اي مشتركة لم يقسم صفة شركة ربعة بدل منها
او خبر مبتدأ محذوف والربع والربعة المنزل الذي يربع فيه الانسان ويتوطنه او حايط و
هو البستان لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك
فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به والحديث يدل على انها لا تثبت الا فيما لا يمكن نقله

الشفعة والصقب

نقله كالارض والدور والبساتين دون ما يمكن كالامتعة والدواب وهو قول العامة وعلى وجوب
العرض على الشريك اذا اراد البيع وعن ابي رافع رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار
احق اي احق واولى من غيره في اخذ الشفعة بصقبه اي بسبب قربه اي قرب داره جارا وبهذا
قال ابو حنيفة رح يثبت الشفعة للجار وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع
جار جاره ان يغرز خشبة في جداره يعني اذا بنى رجل بناء فاحتاج فيه ان يضع راس خشبة
على جدار الجار فليس له منعه فان منعه يجبره القاضي وبه قال الشافعي في القديم والاكثر على انه لا يجبر
عليه فالخبر محمول على الندب وحسن الجوار اي لا ينبغي له منعه من حيث المروءة واما من حيث الشرع
فله ذلك وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه
سبعة اذرع يعني اذا كان طريق ممره لكل احد دارا وان يقعد في طرف تلك الطريق للبيع
او بني عليه بناء او يغرس فيه شجرا ومنعه جماعة جعل عرضه سبعة اذرع لان هذا القدر مما يحتاج
اليه المارة وفيما عدا هذا القدر جاز لكل احد ان يتصرف فيه وكذلك اذا كان الطريق في موات
دارا واحد ان يحيي جانبي تلك الطريق واما الطريق في السكة الغير النافذة فهو يتعلق
باختيار اهل السكة يجعل عرضه بقدر ما لا يتضرر به اهلها في مرورهم وقيل ايضا يجعل عرضه
سبعة اذرع واما الطريق التي قسمت في دار يكون منها مرجلهم فتقدر بمقدار لا يضيع
عن آثارهم التي لا بد لهم منها كممر السقاء والحمال والجنازة ونحوها من الحسان عن سعيد
بن حريث رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع منكم دارا او عقارا قمن اي حقيق
وجدير ان لا يبارك له الا ان يجعله في مثله اي الا ان يشتري بثمنه مثله من الدار والارض
لا ما يخالف ذلك من المنقولات لان الدار والارض كثيرة المنافع مزيدة الثبات قليلة الآفات
لا يسرقها سارق ولا يلحقها غارة بخلاف المنقولات وهذا يدل على ان صرف ثمنها الى المنقولات
غير مستحب عن جابر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعته ينتظر بها
اي بالشفعة ان كان غايبا اذا كان طريقهما واحدا يعني الجار احق بها اذا كان كذلك عن
ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشريك شفيع والشفعة في كل شيء اي ثابتة
في جميع الاموال المشتركة من الحيوان والعروض وغيرهما كذا قيل لكن لم يذهب اليه احد من الائمة
الاربعة ويروى هذا الحديث عن ابن ابي مليكة رضه مرسلا قيل تقديره في كل شيء يحتمل الشفعة
او كل عقار مشترك عن عبد الله بن حبشي رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع
سدرة وهي شجرة النبق صوب الله اي القى راسه في النار التصويب ضد الصعود
قيل المراد ههنا سدرة مكة لانه حرم وقيل سدرة المدينة نهى عن قطعه لئلا يوحش ويبقى
شجرها فيستانس بذلك من هاجر اليها ويستظل بها وهذا غير مختص بالسدرة بل عام
في كل شجر يستظل الناس والبهائم بالجلوس تحته قال ابو داود هذا الحديث مختصر يعني من

قطع سدرة في فلاة اي بادية يستظل بها ابن السبيل والبهائم غشماً وهو بفتح الغين وسكون
الشين المعجمة الظلم وظلماً تفسير له بغير حق يكون له فيها قيل المراد بالحق النفع وربما يظلم
احد ظلماً ويكون له نفع وهذا بخلافه كما قال الله تع ويبغون في الارض بغير حق صوب الله رأسه
في النار قيل ايراد هذا الحديث في باب الشفعة غير مناسب انما المناسب في باب الغصب

باب المساقاة والمداواة والمزارعة من الصحاح عن عبد الله بن عمر رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخيل خيبر وارضها حين فتحها صلى الله عليه وسلم عنوة واراد اخراج
اهلها اليهود منها والتمسوا منه صلى الله عليه وسلم ان يقرهم على ان يعملوها اي يشتغلوا فيها بما فيه
عمارة ارضها واصلاحها من اموالهم بان يكون آلات العمل كلها كالفاس والمنجل وغير ذلك عليهم
ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها فقال صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وخلافة ابي بكر رض وصدراً من خلافة عمر رض الى ان اجلاهم عمر رض الى اريحاء
واذرعات الشام ويروى على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وهذا يدل على انه
لو بين حصة العامل وسكت عن حصة نفسه جاز ولو عكس قيل لا يجوز قياساً على العكس عن ابن
عمر رض قال كنا نخابر فسر معنى المخابرة ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم اي قال رافع بن خديج
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتركناها من اجل ذلك عن حنظلة بن قيس عن رافع بن
خديج رض قال اخبرني عماي انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزرعها
العامل ببذره بما ينبت على الاربعاء بكسر الباء جمع ربيع وهو النهر الصغير على طرف المزارع
يعني يكون ما ينبت على طرف الجداول والسواقي للمكري اجرة لارضه وما عدا ذلك للمكتري في
مقابلة بذره وعمله او شيء يستثنيه صاحب الارض بان يقول ما ينبت في هذه القطعة بعينها
يكون له اجرة لارضه فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع كيف هي بالدراهم
او الدنانير فقال ليس بها بأس لانه لا خطر فيها وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو
الفهم بالدين اريد به الجمع بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة اي خوف التفرط فيما لا
يحل لكون حصة كل واحد مجهولة وربما لا يخرج فلا يكون لصاحب الارض شيء فيكون عليه ضرر
بتعطيل ارضه مدة من غير عوض فهذا هو المخاطرة من الخطر الذي هو الاشراف على الهلاك
وعن رافع قال كان احدنا يكري ارضه اي يدفعها الى آخر ليزرعها من بذر نفسه فيقول صاحب
الارض هذه القطعة اي ما يخرج منها لي بكراء ارضي وهذه القطعة يعني ما يخرج منها لك
بعملك وربما اخرجت ذه اشارة الى القطعة من الارض ولم تخرج ذه فيلحق الضرر
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه المعاملة وعن طاوس رض انه قال ان اعلمهم اي اعلم اهل
المدينة او الصحابة رض اخبرني يعني ابن عباس رض لعل طاوس قال هذا القول وقد تعلم بعض
من الصحابة من هو مثل ابن عباس رض علماً ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه اي عن كراء الارض

الارض على الوجه الشرعي ولكن قال لان يمنح احدكم اي يعطي اخاه ارضه عارية ليزرعها
خير له من ان يأخذ عليه خرجاً اي اجراً معلوماً لاحتمال ان يمسك السماء مطرها او الارض
ريعها فيذهب ماله بغير شيء عن جابر رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض
فليزرعها امر اباحة يعني ينبغي له ان ينتفع بها بان يزرعها او ليمنحها اخاه بطريق المروة والمواساة
فان ابى عن المنح وقيل اي غير احد الامرين فليمسك ارضه وهذا توبيخ لمن له مال ولم يحصل له
نفع دنيوي ولا اخروي عن ابي امامة ورأى الواو للحال اي قال هذا الكلام حين رأى سكة
وهي بكسر الشين وتشديد الكاف الحديدة التي يحرث بها الارض وشيئاً من آلة الحرث فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل ظاهر هذا الحديث
يدل على ان الحراثة والزراعة يورث المذلة وليس كذلك بل المراد انهم اذا اقبلوا على
الدهقنة والزراعة اشتغلوا عن الغزو وادى ذلك الى غلبة الكفار وأي ذل اشد من
غلبتهم على المسلمين ويقرب من هذا قوله العز في نواصي الخيل والذل في اذناب البقر **من الحسان**
عن رافع بن خديج رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له من
الزرع شيء يعني ما يحصل من الزرع يكون لصاحب الارض وليس لصاحب البذر الا بذره وله
نفقته اي لصاحب الارض مؤنته وبهذا قال احمد رح واما غيره فقالوا ما حصل منه فهو للزارع وعليه
اجرة الارض من يوم غصبها الى يوم تفريغها وهذا حديث غريب ضعفه بعض اهل الحديث

باب الاجارة وهي تمليك المنفعة بعوض الى مدة معينة **من الصحاح**
عن عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة قال زعم ثابت ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة اي عن المخابرة وامر بالمؤاجرة وقال لا بأس بها عن ابن عباس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط اي ادخل الدواء في
انفه وهذا يدل على صحة الاستيجار وجواز المداواة عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما بعث الله نبياً الا رعى الغنم وفائدة رعيهم الغنم زيادة شفقتهم وحلمهم لانهم اذا
صبروا على مشقة رعيها ومقاساة جمعها مع تفرقها في المرعى والمشرب وعلموا شدة ضعفها
واحتياجها الى النقل من مكان الى مكان صبروا على مخالطة عوام الناس مع اختلاف امزجتهم
وقلة عقول بعضهم ولم يملوا عن دعوتهم الى الدين لاعتيادهم على تحمل المشقة فقال اصحابه
وانت فقال نعم كنت ارعى على قراريط جمع قيراط لاهل مكة اي استأجرني اهل مكة على
رعي الغنم كل يوم بقيراط وهو نصف دانق وهو سدس درهم وذكره بلفظ الجمع يشعر بانه اراد
قسط كل شهر ولم يذكر كميتها للنسيان او استهانة بها قاله صلى الله عليه وسلم تواضعاً لله تع
وتصريحاً بمنته عليه ومن قال القراريط اسم موضع بمكة فقد تكلف كأنه استعظم ان يرعى
صلى الله عليه وسلم بالاجرة ولم يعلم ان الانبياء عم انما يتنزهون عنها فيما يعملونه لله تعالى

وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم مصدر خصمته
ثم وصف به للمبالغة كالعدل يوم القيمة رجل اعطى بي اي اعطى الامان وحلف باسمي او بذكري
او بما شرعه من ديني بان يقول للمستجير لك ذمة الله او لك عهده ثم غدر ونقض عهده بلا
جرم من جانبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه عمله المستاجر
منه ولم يعطه اجره عن ابن عباس رض ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء اي
باهل ماء والمراد به الحي النازلون عليه ولذا جمع الضمير في قوله فيهم لديغ اي لدوغ فعرض
لهم اي استقبلهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق اي قارئ رقية ان في الماء
رجلا لديغا فانطلق اي ذهب رجل منهم فقرا فاتحة الكتاب على شاء جمع شاة وهي الغنم
يعني قال ذلك الرجل لهم ارقي هذا اللديغ بشرط ان يعطوني كذا وكذا شاة من الغنم فرضوا
فقرا عليه فاتحة الكتاب فبرا ببركة كلام الله فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا
اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وبهذا قال الشافعي ومالك رح
يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والرقية بكلام الله تعالى واسمه والدعوات لان القراءة والنفث
من الافعال المباحة ومنع ذلك ابو حنيفة واحمد رح وفي رواية اصبتم اي فعلتم صوابا وحقا
اقسموا واضربوا لي معكم بسهم اي قسموا وعينوا لي نصيبا من هذه الشاة وانما قال هذا تطييبا
لقلوبهم باستحلال اخذ الاجرة على الرقية لانه لو لم يكن حلالا وموافقا للتقوى لم يقل ذلك
من الحسان عن خارجة بن الصلت عن عمه انه مر بقوم فقالوا انك جئت من عند
هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم بخير اي بالقرآن وذكر الله فارق لنا هذا الرجل فاتوه
برجل مجنون في القيود فرقاه بام القرآن يعني الفاتحة ثلثة ايام غدوة وعشية
كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل اي نفخ ببزاقه عليه فكانما انشط اي حل واطلق من عقال
اي من حبل مشدود به يعني زال عنه ذلك الجنون فاعطوه مائة شاة فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر له فقال فلعمري اي بحياتي اللام فيه لام الابتداء وفي لمن جواب
القسم اكل برقية باطل يعني من الناس من ياكل برقية باطل كذكر الكواكب والاستعانة
بها وبالجن لقد اكلت برقية حق وهي كلام الله وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه وانما ذكر ذلك بصيغة الامر
ليعلم ان ذلك من الجزم لانه واجب في ساعته واعطوا السائل وان جاء على فرس
اي لا تردوا السائل وان جاء على حالة مظنة الغنى فابذلوا له رزقكم كما بذل لكم وجهه
ولان الفارس ربما انقطع زاده فاحتاج الى القوت ولم يكن له طريق الا السؤال
وفي بعض النسخ وقع في آخر هذا الحديث مرسل وهو سهو لانه وجد مسندا الى ابن عمر وقيل اوله

اوله مسندا الى ابن عمر واورد البقية ابو داود في كتابه باسناده الى الحسين بن علي رض

باب احياء الموات والشرب بكسر الشين اسم للنصيب من الماء من الصحاح

عن عايشة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها والحديث بمنطوقه
يدل على ان العمارة كافية في التملك بلا اذن السلطان وبمفهومه على ان غيرها من التحجير و
الاعلام لا يكفي وعن صعب بن جثامة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حمى بكسر
الحاء بمعنى المحمي وهو موضع الكلاء يحمى من الناس والماشية ليكثر كلاؤه الا لله ولرسوله وهذا
يدل على ابطال فعل الجاهلية كان الشريف منهم اذا نزل ارضا في قبيلة استعوى كلبا فحمى مدا عوائه
من المكان الخصيب بجبله وماشيته لا يشتركه فيه غيره وهو يشارك القوم فيما يرعون فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فمعناه لا حمى لاحد على الوجه الخاص بل على الوجه الذي حماه صلى الله عليه وسلم
لمصالح المسلمين نحو حمايته البقيع لمصالحهم للخيل المعدة لسبيل الله ولرعي ابل الزكوة والجزية ثم
ان الحمى كان جائزا للخاص نفسه لكنه لم يفعل ولا يجوز لاحد من الائمة بعده ان يحمي لخاص نفسه
قيل ولا للمصالح ايضا لظاهر الحديث والاكثر على جوازه للمصالح على نحو حماه صلى الله عليه وسلم وقد حمى
عمر رض الشرف والربذة عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج بكسر
الشين المعجمة وفتح الرا جمع شرج وهو مسيل الماء وفي اكثر النسخ الشراج من الحرة اي من بين الحجارة
الى موضع السهل وكانت ارض الزبير اعلى من ارض الانصاري وكانا يسقيان من ماء واحد جار
في واد فتنازعا في تقديم السقي فترافعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق
يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك يدل على ان من كانت ارضه اعلى فهو احق بالسقي اولا فقال
الانصاري ان كان اي لان كان بحذف حرف الجر ومتعلقه يعني حكمت لاجل ان كان ابن
عمتك وكان الزبير ابن عاتكة بنت عبد المطلب وهي عمته صلى الله عليه وسلم فتلون اي تغير
وجهه من الغضب فاحمر ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح الجيم وكسرها
وسكون الدال المهملة وفتحها وهو الجدار الحائل بين المشارب ثم ارسل الماء الى جارك فاستوعى
النبي صلى الله عليه وسلم اي استوفى للزبير حقه اي اعطى الزبير حقه تاما في صريح الحكم حيث قال
صلى الله عليه وسلم حتى يرجع الى الجدر ماخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه الاشياء كانه جمعه في وعائه
حين احفظه اي اغضبه الانصاري وكان اشار عليهما اولا بامر وهو قوله اسق يا زبير
ثم ارسل الماء الى جارك لهما فيه سعة لانه كان امر الزبير بالمعروف واخذ بالمسامحة وحسن
الجوار بترك بعض حقه دون ان يكون حكما عليه منه فلما راى الانصاري يجهل موضع حقه امر الزبير
باستيفاء تمام حقه وهذا يدل على جواز العفو عن التعزير لسوء ادبه وانما حكم النبي صلى
الله عليه وسلم على الانصاري في حال غضبه مع نهيه الحاكم ان يحكم وهو غضبان لانه كان معصوما
من ان يقول في السخط والرضاء الا حقا وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى

ابطال م

الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء مر ثناؤه في حديث لا يباع فضل الماء ليباع به فضل الكلاء وعن جابر رضه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء مر بيانه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اى لا يلطف رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اى بالسلعة اكثر مما اعطى كلا الفعلين على بناء المفعول يعني رجل يشتري متاعه بمائة فحلف ان رجلا اعطاني قبل هذا بهذا المتاع مائة وعشرين وهو كاذب في هذا الكلام وفي بعض النسخ كلاهما على بناء الفاعل اى اعطى هو بها اكثر مما اعطى هو بها ويجوز ان يكون الاول على بناء الفاعل والثاني على بناء المفعول اى اعطى في ثمنها اكثر مما يعطيه المشتري سومًا ورجل حلف على يمين كاذبة اى بيمين كاذبة او على محلوف عليه غير واقع وهو عالم به بعد العصر قيد به لان بعده هو وقت الرجوع الى اهله بغير ربح فحلف كاذبا ليربح او ذكره لشرف ذلك الوقت فيكون اليمين الكاذبة في تلك الساعة اغلظ واشد او لانه كان لا يقعد للحكومة بعد العصر ليقتطع به مال رجل مسلم اى ليأخذه لنفسه متملكا ورجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اى لم يحصل بسعيك فانه لو لم اخرجه لم يخرج بسعيك ولو بالغت في الحفر كل المبالغة من الحسان عن جابر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيى ارضا ميتة فهي له تقدم بيانه وعن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احاط حائطا على الارض فهي له اى من احاط جدارا حول ارض موات لحظيرة غنم او غيره صار ذلك المحوط ملكا له وقد يستدل به من يرى الملك بالتحجير ولا حجة فيه لان التملك بالاحياء والعمارة عن اسماء بنت ابي بكر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع للزبير نخيلا اى اعطاه صلى الله عليه وسلم ذلك من الخمس الذي هو سهمه او من نخيل الكفار او من نخيل مسلم مات ولم يخلف وارثا فوقع في بيت المال لكونه مقاتلا في سبيل الله او هو من النخيل التي آثر بها الانصار المهاجرين او اقطعه مواتا ليغرس فيه نخيلا والاقطاع تعيين قطعة من الارض لغيره وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع للزبير حضر فرسه بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة اى مقدار عدو فرسه فاجرى فرسه حتى قام اى وقف ولم يقدر ان يمشي ثم رمى اى الزبير سوطه في موضع وقال اعطني يا رسول الله الى حيث وقع فيه سوطي فقال اعطوه من حيث بلغ السوط من نفسه زائدة وهذا يدل على جواز اعطاء الامام من بلاد العنوة ما لم يجر عليه ملك مسلم وعن علقمة بن وائل عن ابيه رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا بحضرموت اسم بلد وهما اسمان جعلا اسما واحدا وعن ابيض بن حمال بفتح الحاء المهملة والميم المشددة المأربي اى منسوب الى مأرب هو بفتح الميم وسكون الهمزة وفتح الراء وكسرها موضع باليمن مملحة قيل ابيض ازدي وانما نسب الى مأرب لنزوله فيه وكان اسمه اسود فسماه صلى الله عليه وسلم ابيض وقيل لم يعرف بلادا الا زد انه وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم اى اتى اليه فاستقطعه الملح اى طلب منه اقطاع معدن الملح الذي بمأرب فاقطعه اياه لظنه انه يستخرج منه الملح بالكد فلما ولى اى رجع قال رجل وهو اقرع بن حابس يا رسول الله انما اقطعت له الماء العد بكسر العين وتشديد الدال المهملتين اى الدائم الذي لا ينقطع مادته قال قيل القائل هو الرجل والظاهر انه ابيض الراوي فرجعه منه اى النبي صلى الله عليه وسلم من الاقطاع وفيه بيان ان المعدن الظاهر وهو بحكم الذي يحصل المقصود منه بلا كد ومؤنة كالملح والنفط والقير والكبريت ونحوها لا يجوز اقطاعه وبيان ان الحاكم اذا حكم بشيء ثم تبين له ان الحق غيره فعليه ان يرجع من ذلك الحكم ويحكم ثانيا قال وسأله اى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم ماذا يحمى على بناء المفعول من الاراك اراد بالحمى ههنا الاحياء قال ما لم تنله اخفاف الابل اى ليكن الاحياء في موضع بعيد لا يصل اليه الابل السارحة فانها ترعى الى غاية ما يصل اليه مشيها على اخفافها وفيه دليل على ان الاحياء لا يجوز بقرب العمارة ومما يحتاج اليه اهل البلد من مرعى مواشيهم وعن ابي خداش عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون شركاء في ثلث في الماء والمراد منه المياه المباحة لكل احد دون المحرز في الظروف والمستنبط بالسعي والكلاء والمراد هو الذي نبت في موات والنار قيل المراد منها الحجارة التي تورى النار لا يمنع احد ان يأخذ حجرا منها اذا كان في الموات واما التي اوقدها الرجل في منزله فله منع الغير منها ولكن لا يمنع من ان يستصبح منها مصباحا لانه لا ينقص من عينها شيء عن اسمر بن مضرس قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال من سبق الى ماء لم يسبقه اليه مسلم اى الى ماء مباح وكذا غيره من المباحات كالكلاء والحطب ونحوهما فهو له اى ما اخذه صار ملكا له دون ما بقي بذلك الموضع فانه لا يملكه ورى عن طاوس مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيى مواتا من الارض فهو له وعادي الارض اى قديمها كانه منسوب الى عاد قوم هود لتقادم زمانهم والمراد بها الخراب الذي لا يعرف له مالك من المسلمين لله ولرسوله اى هي في تصرف فيها الرسول صلى الله عليه وسلم ما يستصوبه ثم هي لكم مني اى اعطائي اياها لكم بان اذنت وجوزت لكم ان تحيوها وتعمروها ورى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لعبد الله بن مسعود رضه الدور وتأويل هذا الاقطاع على وجهين احدهما انه اقطعه العرصة ليبني فيها والعرب تسمي المنزل قبل البناء دارا فعلى هذا صار ملكا له بالبناء والثاني ان اقطاع المهاجرين كان على سبيل العارية واليه ذهب ابو يحيى المروزي فعلى هذا لا يجري فيها الارث وتركت في ايدي ازواجهم بعدهم على سبيل الارفاق بالسكنى وهي بين ظهراني عمارة الانصار يقال اقام بين ظهرانيهم اى بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم زيدت الالف والنون مفتوحة للتأكيد من المنازل والنخل بيان لعمارة الانصار فقال بنو عبد بن زهرة رضه هم حي من قريش اخوال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا من المهاجرين وكانت امه صلى الله عليه وسلم منهم نكب اى صرف عنا ابن ام عبد يعنون به عبد الله بن مسعود وانما قالوا لانه

فقال

وانه من اجل ابن ام عبد

بالاحياء

اقطعه

بقربه وشآمة عن مجاورته وسالوا الرسول صلى الله عليه وسلم ان يسترد منه ما اقطعه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم ابتعثني الله اذا اي فما الفائدة في ابتعاثي الى الخلق بالرسالة اذا لم
اسو بين الضعيف والقوي في اخذ الحق من صاحبه وان ابن مسعود ضعيف فقير وانتم اقوياء
اغنياء فلا اترك معاونته ولا استرد ما اعطيته لاجل رضاكم ان الله لا يقدس امة اي لا
يطهرهم من الذنوب والآفات لا يؤخذ للضعيف لجملة صفة امة فيهم حقه اي لا يؤخذ حق
الضعيف الذي فيهم عن ابي صرمة بكسر الصاد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ضار اي اوصل ضررا الى احد اضر الله به اي اوصل اليه ضررا ومن شاق
اي اوصل مشقة الى المسلمين وتفرق جماعتهم شق الله عليه اي اوصل مشقة اليه وفرق امره
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في سيل مهزور بالافتح
وتقديم الزاء المعجمة على الراء المهملة واد لبني قريظة بالحجاز كان يجري فيه الماء ويسقى
منه جماعة مزارعهم فامر صلى الله عليه وسلم ان يمسك الماء حتى يبلغ اي الماء في ارضه الى
الكعبين ثم يرسل الاعلى الى الاسفل اي الى من هو اسفل منه فعلى هذا الترتيب عن سمرة بن
جندب انه كان له عضد اي صف من نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة
يدخل عليه لاصلاح النخيل او لقطف الثمار فيتاذى به اي الرجل بدخول سمرة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ليبيعه فابى سمرة فطلب ان يناقله اي يبادله
يعني ان يترك نخله في هذا البستان ويأخذ نخلا مثله في موضع آخر فابى قال فهبه له ولك
كذا اجرا اي من الثواب والقصور والبساتين في الجنة رغبة فيه اي حرضه في ذلك الامر
فابى فقال انت مضار اي تريد اضرار الناس حيث لم تقبل هذه الاشياء فقال للانصاري اذهب
فاقطع نخله لينقطع ضرره

باب العطايا

جمع عطية وهي ما يعطى

من الصحاح عن ابن عمر رض ان عمر اصاب ارضا بخيبر اي حصل له ذلك عند فتحها وقسمها
صلى الله عليه وسلم بين الغانمين فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر
لم اصب مالا قط انفس اي اعز وافضل عندي منه فما تأمر به يعني اريد ان اجعله لله فبأي
طريق اجعله لله قال ان شئت حبست اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بالثمار والحبوب
فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى
يعني الاقرب يريد به اقرباء الرسول صلى الله عليه وسلم او اقرباء نفسه وفي الرقاب جمع
رقبة وهم المكاتبون اي في اداء ديونهم ويحتمل ان يريد به وفي الرقاب ان يشتري من
الارقاء ويعتقوا وفي سبيل الله اراد به الغزاة بان يشترى لهم منه السلاح والفرس
ويعطوا النفقة وابن السبيل اراد به المسافرين والضيف لا جناح اي لا اثم على من
وليها اي قام بحفظها واصلاحها ان يأكل منها بالمعروف اي ان يأخذ منها قدر ما يحتاج

العضد القطعة

منه

يحتاج اليه قوتا وكسوة ويطعم اي يصرف الى الموقوف عليه غير متمول قال ابن سيرين غير متاثل
مالا اي غير جامع لنفسه منه راس مال عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى
جائزة وهي اسم من اعمرتك الشيء اي جعلته لك عمري اي مدة عمرك او مدة عمري وعن جابر رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى ميراث لاهلها اي للمعمر له يدل على ان العمرى تمليك الرقبة
والمنفعة وعن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها
للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث اي صار
ملكا للمدفوع اليه فيكون بعد موته لورثته كسائر املاكه ولا يرجع الى الدافع كما لا يجوز الرجوع في
الموهوب واليه ذهب الاكثرون سواء ذكر العقب او لم يذكر وعن جابر رض قال انما العمرى التي
اجازها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت
اي مدة حياتك ولم يقل ولعقبك فانها ترجع الى صاحبها بعد وفات المعمر له ولا يورث منه فيكون
تمليكا للمنفعة مدة عمره دون الرقبة واليه ذهب مالك **من الحسان** عن جابر رض ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعمروا ولا ترقبوا الرقبى اسم على فعلى من المراقبة وهي ان يقول الرجل
لصاحبه وهبت منك كذا فان مت قبلي عاد الي وان مت قبلك استقر لك فكل
واحد منهما يرقب موت صاحبه وهذا النهي ارشاد اي لا تهبوا اموالكم مدة ثم تأخذونها كعادة
الجاهلية بل اذا وهبتم شيئا زال عنه ملككم فمن اعمر شيئا او رقبه فهو سبيل الميراث وقد
تعارضت الروايات فمنهم من يعمل بظاهر الحديث ويجعلونها تمليكا ومنهم من قال انها ليست
تمليكا لان التمليكات لا تعلق بالخطر ومنهم من قال بجوازها لما روي وعن جابر رض عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة لاهلها اي صحيحة نافذة لمن جعلت العمرى له والرقبى جائزة
لاهلها

فصل من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده كيلا يتأذى المعطي برده فانه خفيف المحمل
اي قليل المنة طيب الريح وفيه اشارة الى حفظ قلوب الناس بقبول هداياهم عن انس
رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب فيه اشارة الى استحباب استعمال
الطيب عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود
في قيئه شبه صلى الله عليه وسلم القبيح شرعا بالقبيح حسا واستدل على عدم جواز الرجوع عن الموهوب
بعد القبض ليس لنا مثل السوء اي لا ينبغي لاهل ملتنا المكرمين بالايمان ان يوصفوا بما
يسوؤهم في العاقبة ويحط به منزلتهم فان الله تع لم يرض لهم ذلك وانما جعله للمشركين
قال الله تع للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء اي الصفة الذميمة واي وصف اسوء
من وصف يشاركه فيه الكلب وحمل هذا القول من يرى الرجوع في الهبة عن الاجنبي
على التنزيه وكراهة الرجوع وعن النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال

جميعا

نهي

بقوله

انه نحلت اي اعطيت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه اي
استرد الغلام وهذا على سبيل الارشاد والتنبيه على ما هو الاولى واقرب للتقوى وفي رواية انه قال
ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء اي ان يكونوا بارين محسنين اليك لا عاقين قال بلى
قال فلا اذا اي اذا كان كذلك فلا تفعل ما ذكره من تفضيل بعض الاولاد على بعض مع نفوذه
وبه قال مالك والشافعي وفي رواية انه قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم يدل على استحباب
التسوية بينهم في العطية وغيرها من انواع البر وبه قال ابراهيم وفي رواية انه قال لا اشهد على جور
اي على ظلم وبهذا احتج بعضهم التسوية بينهم فذهب طاوس وداود الى ان التسوية بين الذكور و
الاناث وقال احمد واسحق التسوية بينهم للذكر مثل حظ الانثيين من الحسان عن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لواهب ان يرجع فيما وهب الا الوالد من ولده
فانه يجوز له ان ياخذ ما وهبه لولده ويصرف في نفقته وسائر ما يجب له عليه وقت حاجته
كسائر امواله استيفاء لحقه من ماله لا استرجاعا لما وهبه ونقضا للهبة وفي معنى الوالد جميع
الاصول كالام والاجداد والجدات وهذا عند الشافعي ومالك رح عن ابن عمر وابن
عباس يرفعان الحديث قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده
ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد في قيئه صحيح
عن ابي هريرة رض ان اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة وهي الفتية من الابل
فعوضه منها ست بكرات جمع بكرة فتسخط اي استقل الاعرابي عطاه لان طمعه في الجزاء
كان اكثر لما سمع من جوده صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ان فلانا اهدى الي بكرة فعوضته منها ست بكرات فظل ساخطا لقد هممت
اي قصدت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري او دوسي وانما خص المذكورين
بقبول هداياهم لعلمه بسخاوة انفسهم وعلو هممهم وصدق نياتهم وقطع نظرهم من
الاعواض الدنيوية فكره صلى الله عليه وسلم قبول الهدية ممن لا باعث له عليها الا محض الطمع عن
جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي عطاء فوجد اي غني وقدر على المكافاة فليجز به
اي فليعط عطاء مكافاة لفعله ومن لم يجد فليثن عليه بخير وليشكره ولا يكتم نعمة عليه
فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر من الكفران لا من الكفر اي ترك اداء حقه
ومن تحلى اي تزين بما لم يعط على بناء المجهول اي بما لم يعطاه كان كلابس ثوبي زور
وقصته هذا ما روي ان امراة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت بما لم
يعطني زوجي فاجابها صلى الله عليه وسلم بهذا القول اي من فعل ذلك فقد كذب كذبتين اذا اظهر
شيئين كاذبين احدهما قولها اعطاني زوجي والآخر اظهارها محبته اياها اكثر من محبته ضرتها
قال الخطابي كان في العرب رجل يشهد بالزور مبطنا كذبه بلبس ثوبين كتاب المعاريف

المعاريف موهما انه معروف محترم ليقبل شهادته فكان ثوباه سبب زوره فسميا ثوبي زور
شبه صلى الله عليه وسلم هذه المراة بذلك الرجل وعن اسماء بنت ابي بكر رض قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء
اي بالغ في اداء شكره وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر
الناس لم يشكر الله وذلك اما لان مما امر الله به شكر الناس فمن لم يطاوعه فيه لم يكن
ممتثلا جميع امره فلا يتم شكره له لانه انما يتم بامتثال جميع امره او تنبيها على ان من شكر
النعمة شكر الوسائط فمن لم يفعل جدير بان لا يشكر المنعم والنعمة وعن انس انه قال
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اتاه المهاجرون فقالوا يا رسول الله ما راينا قوما ابذل
من كثير اي من مال كثير ولا احسن مواساة اي عطية من قليل اي من مال قليل قيل من فيهما
متعلق بالبذل والمواساة من قوم المراد به الانصار نزلنا بين اظهرهم لقد كفونا مع
الكفاية المؤنة واشركونا في المهناء بفتح الميم ما يقوم بالكفاية واصلاح المعيشة وقيل ما
ياتيك بلا تعب يعني اشركونا في ثمار نخيلهم وكفونا مؤنة سقيها واصلاحها واعطونا نصف
ثمرهم حتى لقد خفنا ان يذهبوا بالاجر كله يعني يعطيهم الله اجر هجرتنا من مكة الى المدينة واجر
عباداتنا كلها من كثرة احسانهم الينا فقال لا اي لا يذهبون بكل الاجر ما دعوتم الله اي
ما دمتم تدعون لهم بالخير واثنيتم عليهم فان دعاءكم يقوم مقام احسانهم اليكم صحيح عن
عائشة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا اي ليعط بعضكم بعضا الهدية فان الهدية
تذهب الضغائن جمع الضغينة وهي الحقد يعني تزيل البغض والعداوة وتحصل في المدفوع
المدفوع اليه محبة الدافع وعن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية
تذهب وحر الصدر بفتح الواو والحاء اي غشه ووساوسه وقيل هو الحقد والغضب وقيل
اشد الغضب وقيل العداوة ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة بكسر الفاء
هو للشاة والبعير بمنزلة الحافر للدابة يعني لتبعث كل جارة الى جارتها مما عندها من الطعام
وان كان شيئا قليلا وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث هدايا
لا ترد الوسائد جمع الوسادة والمراد بها التي حشوها من الليف او الصوف لان وسائدهم
كانت تكون منها غالبا والدهن واللبن وانما لا ترد هذه لقلة منتها وتاذي المهدى اياها
بردها وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية لتطييب قلوبهم ويعطي عوضا كيلا يكون لاحد عليه منة
غريب قيل اراد بالدهن الطيب عن ابي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطي احدكم الريحان وهو كل نبت له رائحة طيبة فلا يرده فانه خرج من الجنة لا يريد ان
ريحان الدنيا خرج من الجنة بل ان اصل الطيب في الجنة وخلقه الله في الدنيا ليتذكروا به طيب
الجنة ويرغبوا فيها ويزيدوا في الاعمال الصالحة مرسل

باب اللقطة

الالتقاط وجود الشيء على غير طلب قال الشيخ يلتقطه بعض السيارة واللقطة بضم اللام
وفتح القاف الشيء المأخوذ ضائعا **من الصحاح** عن زيد بن خالد رضه قال جاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها بكسر العين الوعاء الذي
فيه النفقة من جلد او خرقة او غير ذلك ووكاءها بكسر الواو الخيط الذي يشد به العفاص
وانما امره صلى الله عليه وسلم بتعريفها ليعلم صدق وكذب من يدعيها ثم عرفها اي ناد عليها في
الاسواق ومجامع الناس سنة واذكر جنسها في التعريف دون جميع صفاتها كيلا يدعيها
كل احد ففي الاسبوع الاول عرفها في كل يوم مرتين مرة في اول النهار ومرة في آخره وفي
الاسبوع الثاني في كل يوم مرة ثم في كل اسبوع مرة قال بعض يجب الدفع لمن ادعاها وعرف
عفاصها ووكاءها من غير بينة لانه المقصود من معرفتهما وهو قول احمد وعندنا والشافعي
اذا عرفهما والعدد والوزن ووقع في نفسه انه صادق فله ان يعطيه ولا يجبر عليه الا ببينة
فتاويل معرفة العفاص والوكاء لئلا تختلط بماله اختلاطا لا يمكنه التمييز اذا جاء صاحبها
فان جاء صاحبها اي فردها عليه او فبها ونعمت والا اي وان لم يجئ فشأنك نصب على
المصدر اي اعمل بها ما تحبه او على الاغراء اي الزم شأنك اي افعل بها ما شئت من التملك
والحفظ بعد السنة وقيل اعمل بها ما شئت من صدقة بها او بيع او اكل قال اي الرجل فضالة
الغنم بتشديد اللام مبتدأ خبره محذوف اي ما حكمها قال هي لك ان اخذتها او
لاخيك ان لم تأخذها انت او للذئب اي ان تركتم اخذها يأخذها الذئب وفيه تحريض
على التقاطها قال فضالة الابل قال ما لك ولها اي ما شأنك معها يعني لا تأخذها معها
سقاؤها اراد به معدتها فيقع موقع السقاء في الري لانها اذا وردت الماء شربت ما يكون فيه
ريها لظمائها اياما وحذاؤها اي اخفافها تقوى بها على السير الدائم ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يلقاها ربها **وفي رواية** ثم استنفق اي تصرف بعدما عرفتها سنة جاز لك ان تصرفها الى نفسك
بالملكية فان جاء ربها بعد ذلك فأدها اليه ان بقيت عينها والا فقيمتها **وعن** زيد
بن خالد رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آوى اي ضم اليه ضالة وهي ما ضل من البهيمة
فهو ضال اي مائل عن الحق الى الباطل هذا بيان لحكم الآخرة وقيل اي ضامن ان هلكت
عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة فيكون بيانا لحكم الدنيا ما لم يعرفها مر بيان التعريف
قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها كفى **عن** عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة
الحاج اراد به لقطة حرم مكة اي لا يحل لاحد تملكها بعد التعريف بل يجب على الملتقط ان
يحفظها ابدا لمالكها عند الشافعي وعندنا لا فرق بين لقطة الحرم وغيرها **من الحسان**
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الثمر المعلق قال من

من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه مر بيانه في باب الغصب ومن
خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه اي غرامة قيمة مثليه وهذا على سبيل الزجر والوعيد والا
فالمتلف لا يضمن باكثر من قيمة مثله وكان عمر رضه يحكم به عملا بظاهر الحديث وبه قال احمد وقيل كان
ذلك في صدر الاسلام ثم نسخ والعقوبة والمراد بالتعزير فيما يخرجه من البستان فان الملاك
لا يسامحون به بخلاف القدر اليسير الذي يؤكل فيها وبخلاف الضرورة المرخصة للاكل ومن
سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين اي يضمه البيدر ويجمعه وهو حرز للثمار عادة فبلغ ذلك
ثمن المجن وهو الترس والمراد منه نصاب السرقة لانه كان يساوي في ذلك الزمان ربع دينار
وقيل عشرة دراهم فعليه القطع واما سقوط القطع في الثمر المعلق لان بساتين المدينة ليس
لها حيطان فلا يكون الثمرة محرزة واما البساتين التي لها حائط او حافظ فمحرز يجب القطع
اذا كان المسروق نصاب سرقة وذكر اي الراوي في ضالة الابل والغنم كما ذكره غيره وهو زيد
بن خالد المار آنفا وقال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق الميتاء اي في الطريق
العام الذي يأتيه الناس كثيرا او مسلوكة والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها
اليه وان لم يأت فهو لك جعل صلى الله عليه وسلم ما يوجد في العمران وفيما يمر عليه الناس من المسالك
لقطة يجب تعريفها اذ الغالب انه ملك مسلم او ذمي وما كان في الخراب العادي التي لم
يجر عليها عمارة اسلامية ولم تدخل في ملك مسلم سواء كان الموجود فيه ذهبا او فضة او غيرهما
من الاواني والاقمشة ففيه وفي الركاز اراد به الذهب والفضة خاصة الخمس والباقي
للواجد وهذا من تتمة الحديث الاول **عن** ابي سعيد الخدري رضه ان علي بن ابي طالب رضه وجد
دينارا فاتى به فاطمة رضه فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا رزق الله فاكل منه
رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل علي وفاطمة رضه ولم يأمرها بامساكه وتعريفه فيه دليل على ان اللقطة
اذا كانت شيئا قليلا لا يجب تعريفه وعلى ان الغني يتملك كالفقير وان اللقطة لمن لا يحل له الصدقة
فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن غنيا بما افاء الله عليه وكان هو وعلي وفاطمة رضه ممن لا يحل عليهم
الصدقة وقد اكلوا منه فلما كان بعد ذلك اتت امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا علي أدّ الدينار يدل على انه يجب رد بدله الى المالك **عن** الجارود بن
المعلى العبدي وهو القبيلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار
بفتحتين لهبها وقد يسكن يعني ضالة المسلم اذا اخذت للتملك ولم تعرف سنة ادت الى
النار وبهذا منع بعض عن اخذ الضالة وقيل هو للوعيد **عن** عياض بن حمار قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من وجد اللقطة فليشهد ذا عدل او ذوي عدل هذا امر ندب و
ارشاد لئلا يأمن من ان يحمله الشيطان على ترك اداء الامانة فيها وتحاميا عن طمع
النفس فيها وقيل الاشهاد واجب لظاهر الحديث ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها

فليردها اليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء عن جابر رضه قال رخص لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهها يلتقطه الرجل ينتفع به من غير تعريف
لان هذه الاشياء وامثالها مما كان حقيرا ويعلم ان صاحبها لا يطلبها زمانا كثيرا وهذا
يدل على ان القليل لا يعرف عن المقدام بن معدي كرب رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الانسي ولا اللقطة من مال معاهد قيل هو الذمي
الا ان يستغني عنها صاحبها بان كانت شيئا حقيرا

باب الفرائض

من الصحاح عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته
وفي رواية من ترك دينا او ضياعا بفتح الضاد وهو اكثر رواية اي عيالا وبالكسر
جمع ضائع كالذرية الصغار والزمنى فليأتني فانا مولاه اي وليه اذ يجب نفقته وكسوته في بيت
المال وفي رواية من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف اي دينا ثقيلا او عيالا
فالينا اي فعلينا ما كان عليه في حيوته نفقة وكسوة ودينا وقيل فليأت الينا او فالينا مرجعه
وعن ابن عباس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها اي اعطوا ذوي
السهام سهامهم يعني يقدم صاحب الفرائض على العصبة في التوريث فما بقي من سهام اصحاب الفروض
فهو لاولى رجل ذكر اي لاقرب رجل من عصبات الميت والمراد به قرب النسب قيل ذكر الذكر للتأكيد
وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل يعطى القدر المتيقن وهو
الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا اذ كان
ذكر الاختلاف عادة الجاهلية وعن اسامة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم وبه اخذ عامة العلماء وانما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية
بينهما وهذا حجة ونص على من قال المسلم يرث الكافر كنكاحه الكتابية وعن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى القوم من انفسهم فيه دليل لمن حرم الصدقة على موالي بني هاشم
وعبد المطلب ولمن قال الوصية لبني فلان يدخل فيهم مواليهم وعن ابن عمر رضه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق وفي هذا وحديث انس قبله دليل على ثبوت الارث بالولاء
للمعتق لكن اذا لم يكن للعتيق احد من عصباته النسبية وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابن اخت القوم منهم من هذه اتصالية اي ابن الاخت متصل باقربائه في جميع ما يجب ان يتصل به من
التولي والنصرة والتوريث وما اشبه ذلك وهذا يدل على توريث ذي الرحم توريث ذي المولى
به وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخالة بمنزلة الام يعني تنزل منزلتها
في الميراث فلو اجتمعت مع العمة فالثلثان للعمة والثلث للخالة من الحسان عن جابر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث اهل ملتين شتى جمع شتيت صفة اهل

اهل اي متفرقين والحديث يدل بظاهره على ان اختلاف الملل في الكفر يمنع التوارث كاليهود
والنصارى والمجوس وعبدة الاوثان واليه ذهب الشافعي قلنا المراد منه ملة الاسلام والكفر فان الكفر
كله ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمين وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون وعن ابي هريرة رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل لا يرث اي من المقتول وهذا في القتل الذي يجب
به القصاص او الكفارة لان القتل بالتسبب لا يتعلق به حرمان الارث عندنا عن بريدة
رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس اذا لم يكن دونها ام اي نهاك ام الميت
فان كان نهاك ام لا ترث الجدة شيئا لا ام الام ولا ام الاب عن ابي هريرة رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل الصبي ومعنى الاستهلال هنا وجود امارة الحيوة كعطاس
او تنفس او حركة تدل على حيوته صلي عليه وورث قال انس رضه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مولى القوم منهم اراد به المعتق وحليف القوم منهم وهو ذو عهدهم اراد به مولى الموالاة
فانه يرث عندنا اذا لم يكن وارث سواه وابن اخت القوم منهم تقدم بيانه وعن المقدام
بن معدي كرب رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مولى من لا مولى له اي انا وارث من لا
وارث له ارث ماله اي يصرف ماله الى بيت المال فانه لله ولرسوله واعقل له اي اعطي له
واقضي عنه ما يلزمه بالجناية الخطاء التي يحملها عاقلته عنه اذا لم يكن له عاقلة وفي بعض النسخ اعقل عنه
وهو الاوجه هنا يقال عقلت له دم فلان اذا تركت القود للدية وعقلت عن فلان اذا غرمت
جنايته اي لزمتها واديتها عنه وافك عانه اي اخلص اسيره بالفداء عنه ويروى عانيه بحذف الياء
وتخفيفها والخال وارث من لا وارث له وفيه دليل لمن قال بتوريث ذوي الارحام عند فقد
الورثة يرث ماله بان مات ابن اخته ولم يخلف عصبة يرث الخال منه ويعقل عنه يعني اذا جنى ابن
اخته ولم يكن له عصبة يؤدي الخال عنه الدية كالعصبة ويفك عانه اي يخلصه باداء الدية عنه
وعن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحوز المرأة اي تجمع ثلاثة مواريث
جمع ميراث عتيقها اي ميراث عتيقها يعني اذا اعتقت عبدا فمات ولم يكن له وارث ترث
ماله بالولاء ولقيطها ارث الملتقط من اللقيط على مذهب اسحق بن راهويه وعامة العلماء على
انه لا ولاء للملتقط على اللقيط لانه صلى الله عليه وسلم خصه بالمعتق فلعل هذا الحديث عرف نسخه
عندهم وولدها الذي لاعنت عنه بنفي الرجل فترث منه لان النسب ثابت من جهة الام وعن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل عاهر اي زنى بحرة او امة
فالولد ولد الزنا لا يرث اي ذلك الولد من الواطي ولا من اقاربه لان التوارث بينهما فرع
النسب ولا نسب بينه وبين الزاني ولا يورث اي لا يرث الواطي ولا اقاربه من ذلك
الولد وعن عائشة رضه ان مولى النبي صلى الله عليه وسلم اي عتيقه مات ولم يدع اي لم يترك
ولدا ولا حميما حميم الرجل قرابته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته

وانما امر صلى الله عليه وسلم بذلك تفضلاً وتبرعاً منه على اهل قرية عتيقه لان الانبياء لا يرثون
ولا يورثون **عن** بريدة رضه قال مات رجل من خزاعة بضم الخاء وفتح الزاء المعجمتين قبيلة
من الازد فاتى النبي صلى الله عليه وسلم على بناء المجهول بميراثه فقال التمسوا اي اطلبوا له وارثاً او
ذا رحم يعني قريباً ليس من اصحاب الفروض والتعصيب فلم يجدوا فقال اعطوا الكبر بضم الكاف
وسكون الباء بمعنى الاكبر ومعناه هنا سيد القوم ورئيسهم من خزاعة ويروى انه قال انظروا
اكبر رجل من خزاعة قيل المراد كبيرهم وهو اقربهم الى الجد الاعلى وهذا ايضاً تفضل منه صلى الله عليه وسلم
لا على سبيل التوريث **عن** علي رضه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الام
وهم الاخوة والاخوات لاب واحد وام واحدة يتوارثون دون بني العلات وهم الاخوة و
الاخوات لاب واحد وامهات شتى اذا اجتمعوا معهم وقوله الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه
لابيه كالبيان والتفسير لما قبله **وعن** جابر رضه قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل ابوهما معك اي مصاحباً
لك يوم احد وان عمهما اخذ مالهما فنزلت آية المواريث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين وذلك قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ
الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وكلمة فوق صلة كما في قوله تعالى
فاضربوا فوق الاعناق فمعناه فان كن اثنتين فما فوقهما واعط امهما الثمن وذلك
قوله تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم وما بقي فهو لك اي بالعصوبة وهذا اول ميراث
قسم في الاسلام غريب وقال عبد الله بن مسعود في بنت وبنت ابن واخت لاب وام
اقضي فيها بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين
نصب على انه مفعول له اي لتكميل الثلثين فما بقي فللاخت لكونها عصبة **وعن** عمران بن
حصين قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه ما هذه
استفهامية قال لك السدس وذلك بان مات وترك بنتين وهذا السائل فلهما
الثلثان فبقي ثلث فدفع صلى الله عليه وسلم اليه سدساً بالفرض ولم يدفع اليه السدس الآخر
كيلا يظن ان فرضه الثلث وتركه فلما ولى اي ذهب دعاه قال لك سدس آخر فلما
ولى دعاه قال ان السدس الآخر بكسر الخاء طعمة اي رزق لك بسبب عدم صاحب فرض
آخر لا انه من فرضك وانما قال للسدس الآخر طعمة دون الاول لانه فرض والفرض لا يتغير
بخلاف التعصيب فلما لم يكن التعصيب شيئاً مستقراً سماه طعمة صحيح **وعن** قبيصة بن
ذويب رضه قال جاءت الجدة الى ابي بكر رضه تسأله ميراثها فقال لها ما لك في كتاب الله شيء
وما لك في سنة رسول الله شيء فارجعي حتى اسأل الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال ابو بكر رضه هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة

مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر اي حكم بالسدس للجدة ثم جاءت الجدة الاخرى
لهذا الميت من جهة الاب وكانت الجدة الاولى من جهة الام الى عمر تسأله ميراثها فقال هو ذلك
اي ميراثك ذلك السدس صفة ذلك او عطف بيان له فان اجتمعتما خطاب لاتين الجدتين
فهو بينكما وايتكما خلت به اي تفردت بالسدس فهو لها وكان ذلك بمحضر من الصحابة
ولم ينكر عليه فكان اجماعاً **وعن** ابن مسعود رضه قال في الجدة مع ابنها اطعمها رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي اعطاها سدساً مع ابنها اي مع وجود ابنها قال ابن مسعود رضه انما
اعطاها تبرعاً وتفضلاً عليها لا بطريق الميراث ومذهبه عدم توريث الجدة مطلقاً الا ام
كان معها من هو اقرب الى الميت او لم يكن قيل ان الجدة ام حسكة وكان ابنها عم الميت
دون ابيه ضعيف **عن** الضحاك بن سفيان رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
اليه ان ورث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها فيه دليل على ان الدية تجب للمقتول اولاً
ثم تنتقل منه الى ورثته كسائر امواله وهذا قول الاكثر وروي عن علي رضه انه كان لا يورث
المرأة من الدية شيئاً صحيح **عن** تميم الداري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما السنة
في الرجل اي ما حكم الشرع في شان الرجل من اهل الشرك يسلم على يدي رجل من المسلمين
فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته احتج بهذا من جعل ميراث من اسلم على يده بالولاء
وهو رأي عمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب والليث بن سعد قلنا لا ذكر للميراث فيه لجواز ان
يكون معناه اولى الناس بنصرته حال حيوته وبالصلوة عليه في حال مماته فلا يكون حجة ويحتمل
انه كان في بدء الاسلام كانوا يتوارثون بالاسلام والنصرة ثم نسخ ذلك ليس بمتصل ضعفه احمد
من قبل اسناده **عن** ابن عباس رضه ان رجلاً مات ولم يدع وارثاً الا غلاماً كان اعتقه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل له احد قالوا لا الا غلام له كان اعتقه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
ميراثه له اي للغلام اعلم ان العتيق لا يرث من المعتق الا عند طاوس وانما دفع صلى الله عليه
وسلم الى عتيقه بطريق التبرع لانه صار ماله لبيت المال **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرث الولاء من يرث المال معناه كل عصبة
يرث مال الميت فان كان ذلك الميت قد اعتق عتيقاً انتقل الولاء الى عصبة معتقه
بنفسه دون بنته واخته ضعيف

باب الوصايا

من الصحاح
عن ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ ما بمعنى ليس مسلم له شيء يوصي فيه
صفة شيء يبيت ليلتين صفة ثالثة بامرئ قيد الليلتين غير مقصود بل يريد به لا ينبغي
ان يمضي عليه زمان وان كان قليلاً الا ووصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه
الموت وهذا انما كان في استحباب كتب الوصية فيكتب كتاباً يذكر فيه الديون والامانات
ويبين قدرها وجنسها وصفتها سواء كان ذلك لغيره عليه او له على غيره ويبين اسماء المديونين

اوالذين واسماء ذوي الامانات عن سعد بن ابي وقاص رضه قال مرضت عام الفتح
مرضا اشفيت على الموت اي اشرفت عليه وقربت منه فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي معناه ليس لي وارث من اصحاب
الفروض الا ابنتان لانه لا وارث له غير ابنتيه بل كان له عصبة كثيرة افاوصي بمالي كله
يعني ايجوز لي ان آمر بالتصدق بجميع مالي على الفقراء قال لا قلت فثلثي مالي اي افاوصي بثلثي
مالي قال لا قلت فالشطر يجوز نصبه عطفا على محل الجار والمجرور ويجوز رفعه اي فالشطر
كاف وجره عطفا على مجرور الباء والشطر هو النصف قال لا قلت فالثلث
يجوز فيه الحركات الثلث ايضا على الوجوه المذكورة قال الثلث يجوز نصبه بمقدر اي اعط و
رفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث فيه بيان ان الايصاء بالثلث جائز له والثلث
كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى انك ان تذر اي تترك ورثتك
اغنياء خير من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس اي يسألون الناس
بمد اكفهم اليهم وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اي صرت ماجورا بسبب تلك النفقة حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك
اي الى فمها فان لك في ذلك اجرا يريد ان المنفق لابتغاء رضاء الله يوجر وان كان محل الانفاق
محل شهوة وحظ نفس لان الاعمال بالنيات من الحسان روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لسعد اوص بالعشر قال اي سعد فما زلت اناقصه اي النبي صلى الله عليه وسلم من المناقصة
يعني ينقص صلى الله عليه وسلم قولي وانقص قوله اراد به المراجعة حرصا على الزيادة وروي بالصاد
المهملة من النقصان حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير عن ابي امامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه اي بين
له حظه ونصيبه الذي فرض له فلا وصية لوارث وهذا اشارة الى ان الوصية كانت
للاقارب فرضا قبل نزول آية الميراث الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا
وتسمى المرأة فراشا لان الرجل يفترشها وللعاهر الحجر قيل معناه وللزاني الخيبة دون نسب
الولد يقال لفلان الحجر او التراب اذا خاب وقيل معناه للزاني الرجم وهذا انما يستقيم اذا
كان محصنا وحسابهم على الله يعني نحن نلحق الولد للفراش ونقيم الحد على الزاني وحساب
ذلك على الله انه لا يعلم حقيقة ذلك الا هو وحسابهم عليه انه في الآخرة ان شاء عفا عنهم و
ان شاء عاقبهم فانه تعالى اكرم من ان يثني العقوبة على من اقيم عليه الحد ويروى عن ابن عباس رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة اي اجازتها فانهم
اذا شاؤا اجازتها صحت وهذا يدل على ان الوصية له لا تلزم بنفس الوصية بل بالاجازة
منقطع وعن ابي هريرة رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمرأة

والمرأة بالنصب عطفا على اسم ان وخبر المعطوف محذوف لدلالة خبر المعطوف عليه
عليه بطاعة الله يجوز ان يكون قد تنازعه المحذوف والمذكور يعني ربما يعمل الرجل والمرأة
بالاعمال الصالحة ستين سنة او اكثر ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية اي
يوصلان الضرر الى الوارث بسبب الوصية للاجنبي باكثر من الثلث او بان يهب جميع ماله
لواحد من الورثة كيلا يرث وارث آخر من ماله شيئا فهذا مكروه وفرار من حكم الله فيجب لهما النار
ثم قرأ ابو هريرة رضه من بعد وصية متعلق بما تقدم من قسمة المواريث اي قسمتها عليهم
من بعد وصية يوصي بها بصيغة المعلوم او دين غير مضار اي غير موصل مضرة الى ورثته
بسبب الوصية فغير نصب على الحال عن فاعل يوصي وقرئ يوصى مجهولا فغير حال عن يوصي
مقدرا لانه لما قيل يوصى علم ان ثمة موصيا واو في قوله او دين للاباحة لا للترتيب
اذ الدين مقدم على الوصية والميراث بالاجماع وانما قدمت على الدين لفظا تنبيها
على وجوبها ووجوب المسارعة الى اخراجها لانها اخذ بغير عوض فاشبهت الميراث فيثقل
على الورثة اخراجها بخلاف الدين فانه اخذ بعوض فكان اخراجه اسهل كتاب
النكاح من الصحاح عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين من استطاع منكم الباءة
بالمد والهاء وهي اللغة الفصيحة معناه الجماع لكن لا بد من تقدير المضاف اي مؤنة الباءة من المهر و
النفقة فليتزوج قيل الامر فيه للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم
ذووا التوقان على الجبلة السليمة فانه اغض للبصر افعل تفضيل من غض طرفه اذا حفظه
وكفه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة
الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج
لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لتضعيف الفحولة يعني انه يقطع الشهوة و
يدفع شر المني كالوجاء وقال سعد بن ابي وقاص رضه رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان
بن مظعون التبتل اي الانقطاع من النساء يعني منعه عن ذلك حين استاذنه في ترك التزوج
والاعتزال عنهن قال الراوي ولو اذن له في ذلك لاختصينا اي يجعل كل منا نفسه خصيا
كيلا يحتاج الى النساء عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة
لاربع اي لخصالها الاربع في العادة لمالها ولحسبها بفتح السين وهو الفعال الحسنة
لها ولآبائها ولجمالها ولدينها فاظفر انت ايها المؤمن من ذلك بذات الدين اي فز
بنكاحها واخترها على سائر الخصال فان انضم الى الدين الخصال الباقية او بعضها فتلك نعمة
على نعمة تربت يداك قيل معناه صرت محروما من الخير ان لم تفعل ما امرتك به وتعديت
ذات الدين الى ذات الجمال ويراد بالدين الاسلام والعدالة وهذا يدل على مراعاة الكفاءة

وان الدين اولى اعتبر فيها وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا متاع يعني
ما في الدنيا خلوق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة فانها تكون له
سكنا وانسا وحافظة زوجها من الحرام ومعينة على دينه وغير ذلك وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الابل يريد به نساء العرب صالح نساء قريش احناه
اي اعطف جنس النساء واشفقه افعل التفضيل من حنا عليه وهذا استيناف جواب عما
يقال ما سبب كونهن خيرا ووحد الضمير ذهابا الى المعنى اي احنى من وجد وخلوع على ولد في
صغره تنكير الولد يفيد انها تحنو على اي ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها قال الهروي
الحانية من تقوم على ولدها بعد كونها يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية
وارعاه من الرعاية بحفظ على زوج في ذات يده كناية عما يملك من مال وغيره يعني انهن احفظ
النساء لاموال ازواجهن واكثرهن اغتناء بتخفيف الكلف عنهم وقيل هو كناية عن البضع الذي
هو ملكه يعني اشد حفظا فرجها لزوجها وعن اسامة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء لان الطباع تميل اليهن كثيرا فتقع في الحرام
والقتال والعداوة بسببهن وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر
وعن ابي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا حلوة خضرة اي طيبة
مزينة في قلوبكم وعيونكم وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني انتم بمنزلة الوكلاء
في التصرف فيها وانما هي في الحقيقة لله تع فينظر كيف تعملون اي تتصرفون او معناه
جاعلكم خلفاء من كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فينظر كيف تعتبرون بحالهم وتدبرون
في مآلهم فاتقوا الدنيا اي فاحذروا من الاغترار بما فيها من الدولة والمال واقنعوا منها بما
يسد حالكم فانكم ستحاسبون يوم القيمة واتقوا النساء اي احذروهن بان تميلوا الى المنهيات
بسببهن ولا تقبلوا لهن قولا غير مرضي شرعا فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء
قصة هذا روي ان رجلا من بني اسرائيل اسمه عاميل طلب منه ابن اخيه او ابن عمه ان يزوجه ابنته
فابى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو الذي نزلت فيه قصة ذبح البقرة عن ابن عمر رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم وهو ضد اليمن في المرأة شومها ان لا تلد وقيل
غلاء مهرها وسوء خلقها والفرس شومها ان لا يغزى عليها وقيل صعوبتها وسوء خلقها
والدار شومها ضيقها وسوء جوارها وهذا ارشاد منه صلى الله عليه وسلم فمن كانت له دار
يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس لا تعجبه بان يفارق بالانتقال عن الدار وتطليق
المرأة وبيع الفرس وفي رواية الشوم في الثلث في المرأة والمسكن والدابة وقال
جابر رض كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا اي رجعنا وكنا قريبا من المدينة
قلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس اي تزوجي جديد قال تزوجت قلت نعم قال

ابكرا اي ابكرا ام ثيب قلت بل ثيب قال فهلا بكرا اي فهلا تزوجت بكرا
تلاعبها وتلاعبك وهذا يدل على ان تزوج البكر اولى وان الملاعبة مع الزوجة مندوب
اليها فلما قدمنا اي المدينة ذهبنا لندخل فقال امهلوا من الامهال الانظار وعدم التعجيل
حتى ندخل ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وهي التي انتشر شعرها يعني لتصلح شعرها
بالمشط وتستحد المغيبة وهي التي غاب عنها زوجها يعني تستعمل الحديد اي الموسى بحلق
العانة كنى عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة لانهن لا يستعملن الحديد يعني تتزين
لزوجها وتتهيا لاستمتاع الزوج بها فالسنة ان لا يدخل المسافر بيته حتى يبلغ خبر قدومه
واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله فمحمول على انه من غير اعلام من الحسان
عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة حق على الله عونهم المكاتب الذي
يريد الاداء اي اداء بدل الكتابة والناكح الذي يريد العفاف بفتح العين اي الستر
والمجاهد في سبيل الله وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم اي اذا
طلب احد منكم ان تزوجوه امرأة من اولادكم او اقاربكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه
ان لا تفعلوه اي ان لم تزوجوه تكن فتنة في الارض وفساد عريض اي كثير لانكم ان
لم تزوجوا الا من في مال او جاه ونحو ذلك ربما يبقى اكثر نسائكم بلا زوج واكثر رجالكم
بلا نساء فيكثر الزنا وربما يلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد وعن
معقل بن يسار رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود اي التي تتودد وتحبب
لزوجها الولود اي التي تكثر ولادتها وانما قيد بهذين لان الولود اذا لم تكن ودودا
لم يرغب الزوج فيها والودود اذا لم تكن ولودا لم يحصل المطلوب وهو تكثير الامة بكثرة
التوالد فاني مكاثر بكم اي مفاخر بسببكم الامم بكثرة الاتباع والاهل عن عبد الرحمن
بن عويمر قد يصحف بعويم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار وفيه حث على
تزوج الابكار فانهن اعذب اي اطيب افواها جمع فوه وهو الفم واضاف العذوبة
الى الافواه لاحتوائها على الريق او هو كناية عن طيب قبلتهن لانهن اكثر شبابا وملاحة
من الثيب ومجاز عن كونها احلى كلاما والذ منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها لبقاء حيائها
وانتق ارحاما اي اكثر اولادا افعل التفضيل من نتقت المرأة اذا اكثرت اولادها
واطلاق الارحام على الاولاد للملابسة بينهما يعني ارحامهن اكثر قبولا للنطفة والحمل
لقوة حرارة ارحامهن او لشدة شهوتهن ولكن الاسباب ليست مؤثرة الا باثر الله تع
وارضى باليسير اي من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها وقيل اي من الجماع مرسل
لان عبد الرحمن ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يره باب النظر الى
المخطوبة وهي المرأة التي يطلب تزوجها وبيان العورات بسكون الواو جمع عورة

وهي شهوة الانسان **من الصحاح** عن ابي هريرة رضه قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اني تزوجت امراة من الانصار المراد منه التزوج بالخطبة لان النظر
بعد النكاح لا يفيد لعدم جواز الفسخ قال فانظر اليها وهذا رخصة في جواز النظر الى المخطوبة
وينظر وجهها وكفيها ظاهرهما وباطنهما فان في اعين الانصار شيئا اي من العيب الذي
ينفر الطبع عنه قيل هو صفرة العين وقيل هو ضيقها وقيل عمش وقيل اراد بذلك الحول
ومعرفته صلى الله عليه وسلم بذلك لانه رآه في الرجال فقاس النساء عليهم لانهن شقائقهم او لما
تحدث الناس به او بالوحي **عن** ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر
المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي اي لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى فتنعتها بالنصب اي تصفها
بما رأت من حسنها وحسن بشرتها لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها ويقع بذلك
فتنة والمنهي في الحقيقة هو التوصيف المذكور **عن** ابي سعيد الخدري رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل
اي لا يصل بشرة احدهما الى بشرة الآخر في ثوب واحد في المضجع فانه اذ ذاك لا يؤمن هيجان
شهوتهما فيخاف من ظهور فاحشة بينهما ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد خوفا
من الفتنة بمسح فرج احديهما الى الاخرى **وعن** جابر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا
يبيتن رجل اي في بيت واحد عند امراة ثيب المراد من البيتوتة الخلاء بها ليلا كان او
نهارا الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم خص الثيب لان البكر مصونة في العادة **وعن**
عقبة بن عامر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والدخول على النساء فقال رجل
من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو اي اخبرني عن دخول الحمو عليهن بفتح الحاء وكسرها وسكون
الميم وبالهمزة واحد الاحماء وهم اقارب الزوج قيل المراد به غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم
قال الحمو الموت يعني مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت او معناه خلوة المراة مع الحمو قد
يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم **عن** جابر رضه ان ام سلمة رضها استاذنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة فامر ابا طيبة ان يحجمها قال اي جابر حسبت انه اي ابا طيبة كان
اخاها اي اخا ام سلمة من الرضاعة او غلاما لم يحتلم والا لم يجوز صلى الله عليه وسلم النظر منه اليها وهذا
يدل على ان الحاجة الى الحجامة لم تكن ضرورية والا يجوز للاجنبي ان يحجمها وينظر الى جميع بدنها
للعلاج **عن** جرير بن عبد الله رضه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة اي البغتة
فامرني ان اصرف بصري اي لا انظر مرة ثانية لان الاولى اذا لم تكن باختياره معفو عنها
عن جابر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المراة تقبل في صورة شيطان اي في
صفته وتدبر في صورة شيطان شبهها بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال فان رؤيتها
من جميع الجهات داعية للفساد اذا احدكم اعجبته المراة فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم

الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها اي فليجامعها دفعا للشهوة وجمعا للقلب فان ذلك
يرد ما في نفسه وهذا ارشاد لهم **من الحسان** عن جابر رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المراة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها اي الى ما
يكون داعيا ومحرضا على نكاحها كالنظر الى وجهها وكفيها فليفعل فان هذا مستحب لانه
سبب لتحصيل النكاح وهو سنة مؤكدة **عن** المغيرة بن شعبة رضه قال خطبت امراة فقال لي
النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر اليها فانه الضمير للشان او المصدر
نظرت اخرى اي اجدر واليق ان يؤدم بينكما من الادم وهو الالفة والاتفاق يقال
ادم الله بينهما بمعنى اصلح والف والجملة في موضع الجر والمعنى فان النظر اليها اولى بالاصلاح و
ايقاع الالفة والوفاق بينهما فيكون تزوجها عن معرفة فلا يكون بعده ندامة غالبا **عن** ابن
مسعود رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل رأى امراة تعجبه فليقم الى اهله اي فليجامع
امراته ليكسر شهوته ويذهب وسوسته فان معها مثل الذي معها اي فان مع امراته
فرجا مثل فرج تلك المراة **عن** عبد الله رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المراة عورة واي
السوءة وكل ما يستحيى منه اذا ظهر جعلت المراة نفسها عورة لانها اذا ظهرت يستحيى منها
واصلها من العار وهو المذمة والمعنى ان المراة عورة يستقبح بروزها وظهورها فاذا خرجت
من حرزها استشرفها الشيطان اي امعن النظر اليها ليغويها بغيرها ويغوي غيرها بها
فيوقعهما في الفتنة او يريد بالشيطان شيطان الانس من اهل الفسق راها بارزة و
استشرفها طمحوا بابصارهم نحوها **عن** بريدة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضه
يا علي لا تتبع النظرة النظرة اي لا تتبع النظرة الاولى نظرة اخرى فان لك الاولى
يعني لا اثم عليك في النظرة الاولى اذا كانت فجاءة من غير قصد وليست لك الاخرى اي النظرة
الاخرى يكون عليك بها اثم لانها باختيارك **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زوج احدكم عبده امته فلا ينظر الى عورتها لانها حرمت عليه
وفي رواية فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة وهذا بيان لما اراد من قوله فلا ينظر
الى عورتها لان عورة الامة ما بين السرة والركبة **عن** جرهد رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اما علمت ان الفخذ عورة وقال لعلي رضه لا تبرز فخذك اي لا تظهر ولا تنظر الى فخذ حي
ولا ميت **عن** محمد بن جحش رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعمر يا معمر غط اي استر
فخذك فان الفخذين عورة والاحاديث الثلاثة تدل على ان الفخذين عورة وانها من الميت
كهي من الحي **عن** ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والتعري اي احذروا
كشف العورة فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى اهله اي يجامع
اراد به الملائكة الكرام الكاتبين فاستحيوهم واكرموهم وهذا يدل على انه لا يجوز كشف العورة

الا عند الضرورة كقضاء الحاجة والمجامعة وغير ذلك عن ام سلمة انها كانت عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وميمونة بالرفع عطفا على الضمير في كانت وبالجر عطفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا عنه اي استترا بالحجاب من ابن ام
مكتوم فقلت يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعمياوان انتما
الستما تبصرانه تثنية عمياء وهي تانيث اعمى وهذا يدل على تحريم نظر المرأة الى الاجنبي مطلقا وبعض
خصه بحال خوف الفتنة عليها جمعا بينه وبين قول عائشة رض كنت انظر الى الحبشة وهم يلعبون
بحرابها ومن اطلق التحريم قال كان قولها ذلك قبل آية الحجاب والاصح انه يجوز نظر المرأة الى الرجل
والحديث محمول على الورع والتقوى عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك وهذا يدل على ان النكاح و
الملك يبيحان النظر الى السوأتين من الجانبين قلت افرأيت اي اخبرني اذا كان الرجل خاليا
اي هل يجوز النظر الى عورته قال فالله احق ان يستحيى منه يدل على وجوب الستر في الخلوة عن عمر رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة اي بامرأة اجنبية فان الشيطان ثالثهما اي يكون
معهما يهيج شهوة كل واحد منهما حتى يلقيهما في الزنا عن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تلجوا على المغيبات اي لا تدخلوا على النساء الاجنبيات اللاتي غاب عنهن زوجهن فان
الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى فاطمة بعبد قد
وهبه لها وعلى فاطمة ثوب اذا قنعت اي سترت به راسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به
رجليها لم يبلغ راسها فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلقى اي ما تلقاه فاطمة من التحير والخجل والمشقة
في جر الثوب من رجلها الى راسها ومن راسها الى رجلها قال انه اي الشأن ليس عليك باس
اي لا باس عليك ان لم تستري وجهك ورجليك انما هو ابوك وغلامك اي الآتي احدهما ابوك
والآخر غلامك ومملوكك هو صريح بجواز نظر الرجل الى ما فوق السرة وتحت الركبة من نساء محارمه
وبان عبد المرأة محرم لها **باب الولي في النكاح واستئذان المرأة من الصحاح** عن ابي هريرة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستامر الاستيمار المشاورة ولا يصح ههنا
لان الاستئذان ابلغ منها فيحمل على طلب الامر منها بالنكاح والامر بالشيء لا يكون الا بالنطق وهذا
باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رح
في تجويز ذلك ولا تنكح البكر حتى تستاذن اي يطلب منها الاذن فيه والاذن في الشرع
الاعلام بالاجازة والرخصة فيه واذنها الصموت فان السكوت يقوم مقام القول في نكاح الابكار
لانهن اكثر حياء وهذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رح في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي
في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة عن ابن عباس رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة

او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها ههنا الثيب لوقوعه في مقابلة البكر احق بنفسها
من وليها والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها ويروى الثيب احق بنفسها من وليها
والبكر تستامر ويروى والبكر يستاذنها ابوها واذنها صماتها عن خنساء بنت خذام
ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها وهذا يدل على ان
تزويج الثيب لا يجوز بغير اذنها عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي
بنت سبع سنين وزفت اليه اي ارسلت الى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت تسع
سنين ولعبها معها جمع لعبة بضم اللام وفتح العين وهي ما كانت تلعب به وكل ما يلعب به فهو
لعبة ومات عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة **من الحسان** عن ابي موسى رض عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي وبه عمل الشافعي واحمد رح قلنا المراد منه النكاح الذي لا يصح الا بعقد
ولي بالاجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة
نكحت ايما من الفاظ العموم في سلب الولاية عنهن من غير تخصيص بعض دون بعض اي ايما امرأة
زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل ولهذا قال ابو ثور ان زوجت نفسها باذن
وليها جاز نكاحها والا فلا وعندنا يجوز مطلقا وعند الشافعي واحمد بطل مطلقا فنكاحها باطل
فنكاحها باطل تكرير لفظ البطلان ثلثا يدل على بطلان العقد لا على توقفه على الاجازة وتاولناه بانه
على صدد البطلان ومصيره اليه ان اعترض الولي عليها ان زوجت نفسها من غير كفو فان دخل بها فلها المهر
بما استحل اي كما استمتع من فرجها اي بازاء وصوله بها وهذا يدل على ان المهر يجب بوطء الشبهة لان ههنا
شبهة لاختلاف العلماء في صحة هذا النكاح فان اشتجروا اي اختلفوا وتنازعوا والمراد به منع الولي
المرأة عن التزويج فالسلطان ولي من لا ولي له لان الولي اذا امتنع من التزويج فكانه لا ولي لها
فيكون السلطان وليها والا فلا ولاية للسلطان مع وجود الولي عن ابن عباس رض عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال البغايا جمع بغي وهي الزانية مبتدأ وخبره اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة
والمراد بالبينة ههنا الشهود عند قوم فمعناه النساء اللاتي يزوجن انفسهن بغير شهود فهن
زانيات وبه قال ابو حنيفة رح والولي عند آخرين وبه قال الشافعي والاصح انه موقوف على
ابن عباس رض عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليتيمة وهي اسم للصغيرة التي
لا اب لها ولا جد والمراد ههنا البالغة سماها يتيمة باسم ما كانت قبل البلوغ تستامر في
نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها اي فلا اجبار والاكثر على ان الوصي لا ولاية
له على بنات الموصي ان فوض اليه ذلك واجازه مالك ان فوضه الاب اليه عن جابر رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر اي زان يعني لا يجوز نكاح العبد
بغير اذن السيد وبه قال الشافعي واحمد رح ولا يصير العقد صحيحا بالاجازة بعده وقال ابو حنيفة
ومالك ان اجاز بعد العقد صح **باب اعلان النكاح والخطبة والشرط من الصحاح** عن الربيع

يعني

بنت معوذ بن عفراء قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بني علي على بناء المجهول اي سلمت
وزففت الى زوجي فجلس على فراشي فجعلت اي طفقت جويريات لنا تصغير جارية المراد
منها بنات الانصار لا المملوكات يضربن الدف فيه دليل على جواز ضرب الدف عند النكاح و
الزفاف للاعلان ويندبن من قتل من آبائهن يوم بدر الندب تعديد محاسن الميت يعني
يصفن شجاعتهم ويقلن مرثيتهم وفيه دليل على جواز الندبة على الموتى وجواز استماع ما لم يشتمل
على عصيان وحرام وجواز استماع اصوات اللاتي لم يبلغن محل الشهوة اذ قالت احداهن وفينا
نبي يعلم ما في غد يعني يخبر عن المستقبل ويفتح علي وفقه فقال دعي هذا اي اتركي عن ذلك ذكي هذا
اي اتركي هذه الحكاية او القصة وقولي ما كنت تقولين من ذكر المقتولين وهذا الكراهة صلى الله
عليه وسلم نسبة علم الغيب اليه مطلقا لانه لا يعلمه كذلك الا الله وانما يعلم الرسول من الغيب ما اخبره
الله به او لكراهة ان يذكر في اثناء ضرب الدف واثناء مرثية القتلى لعلو منصبه عن ذلك **وقالت**
عائشة رض زفت امراة الى رجل من الانصار فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما كان ما للنفي والهمزة
الاستفهام مقدرة اي اما كان معكم لهو يريد به ضرب الدف وقراءة شعر لا اثم فيه فان الانصار
يعجبهم اللهو وهذا رخصة في اللهو عند العرس **وقالت** عائشة رض تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي نكحني في شوال وبنى بي اي ادخلني بيته وضمني اليه في شوال فاي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان احظى اي اقرب منزلة عنده مني قيل انما قالت هذا ردا على اهل الجاهلية فانهم كانوا لا يرون
تيمنا في التزوج والعرس في اشهر الحج وقيل لانها سمعت بعض الناس يتطيرون ببناء الرجل على
اهله في شوال فحكت ما حكت انكارا لذلك وازاحة للوهم **وعن** عقبة بن عامر رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج وهذا عند الاكثر
خاص في شرط المسمى في الذمة مالا او عينا لانه الشرط الذي يستحل به الفروج وقيل هو عام في الحقوق
التي يقتضيها العقد من المهر والنفقة والكسوة وحسن العشرة **وعن** ابن عمر رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراة للتزوج حتى
ينكح اي الخاطب الاول تلك المخطوبة او يترك فيخطبها قيل هذا اذا رضيا على صداق معلوم
ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا
ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ **وعن** ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسأل المراة طلاق اختها ارادت كونها من بنات آدم لتستفرغ صحفتها اي
قصعتها يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب عطف على قوله لتستفرغ اي لتنكح زوجها
منفردة به عن اختها اي ضرتها فان لها ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او
مع اخرى ويجوز ان يكون النهي في غير صورة الضرة فالمعنى لا تسأل غير المنكوحة طلاق اختها

اختها من زوجها لينكحها وتستبد هي بما كانت تحظى اختها من زوجها **وعن** ابن عمر رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار قال المصنف والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان
يزوجه الاخر ابنته ليس بينهما صداق **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شغار في الاسلام
تقدم البيان فيه في حسان باب الغصب **عن** علي بن ابي طالب رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن متعة النساء يوم خيبر صورة ذلك ان ينكح الرجل امراة الى مدة معينة فاذا انقضت بانت
منه وكان ذلك مباحا في اول الاسلام فيكون منسوخا وعن اكل لحوم الحمر الانسية فانه كان حلالا فحرم
بهذا **وعن** سلمة بن الاكوع رض قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس وهو عام حنين
واوطاس واد من ديار هوازن سمي به لطغيانهم وذلك بعد عام الفتح في المتعة ثلثا يعني مدة
الرخصة في ذلك الغزو ثلثة ايام ثم نهى عنها اي جميع مدة الرخصة كان في ذلك لان ابن خطاب قال
رخص صلى الله عليه وسلم في نكاح المتعة في ابتداء الاسلام ثم نسخها في حجة الوداع **من الحسان** عن
ابي الاحوص عن عبد الله رض قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلوة اراد بالتشهد
كل كلام فيه الثناء على الله وكلمة الشهادة والتشهد في الحاجة وذكر اي اراد التشهد في الصلوة
كما ذكره غيره وهو التحيات الى آخره والتشهد في الحاجة ان قال الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره
ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له
واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ اي النبي صلى الله عليه وسلم ثلث آيات
ففسره اي تلك الآيات سفيان الثوري اتقوا الله حق تقاته بان يطاع فلا يعصى وقال مجاهد معناه
جاهدوا في سبيل الله حق جهاده ولا يأخذكم في الله لومة لائم وتقوموا لله ولو على انفسكم وآبائكم و
ابنائكم ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي مؤمنون وقيل مخلصون مفوضون اموركم الى الله والنهي
في ظاهر الكلام وقع على الموت وانما هو في الحقيقة على ترك الاسلام معناه داوموا على الاسلام حتى لا
يصادفكم الموت الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون ادغمت التاء
في السين بعد ابدالها سينا لقرب التاء من السين والارحام قرئ بالنصب معطوفا اي اتقوا
الارحام ان تقطعوها ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا اي مستقيما
ويروى اي هذا التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود رض في خطبة الحاجة من النكاح وغيره **وعن** ابي
هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة هي بكسر الخاء طلب التزوج ليس فيها
تشهد اي ليس فيها حمد لله وثناؤه كاليد الجذماء اي المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها **وفي**
رواية كل كلام لا يبدأ بالحمد لله فهو اجذم اي مقطوع اليد يعني كل كلام لم يبدأ فيه بالحمد لله لا ثبات
له ولا نفعة فيه وكان كالمنقطع الاثر الذي لا نظام له **عن** عائشة رض قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح اشارة الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد اي اجعلوا
عقد النكاح فيها لانه اذا استتر به فربما نسب الى الزنا ووقعوا في التهمة والغيبة واضربوا عليه

بالدف يدل على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح غريب عن محمد بن حاطب الجمحي رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح ليس المراد منه انه
لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا الامر فان الفرق يحصل بحضور الشهود عند عقد النكاح بل المراد الترغيب
الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف و
اصوات الحاضرين بالتهنئة او نغمة في انشاد الشعر المباح وهذا يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد
الشعر في المساجد للنكاح عن عائشة رض قالت كانت عندي جارية من الانصار زففت الى زوجها
وكنت معها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة الا تغنين اي الا تامرن بالغنا فان هذا
الحي من الانصار يحبون الغناء وعن عائشة رض ان جارية من الانصار زوجت فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الا ارسلتم بحرف التحضيض اي لم لا ارسلتم معهم من يقول اتيناكم اتيناكم
بقصر الهمزة فيهما فحيانا وحياكم اي السلام علينا وعليكم عن الحسن عن سمرة رض ان النبي
قال ايما امراة زوجها وليان واحدهما سابق فهي للاول منهما وبطل الثاني الا ان دخل الثاني
بها اولا وبه قال عامة العلماء وقال عطاء ومالك ان دخل بها الثاني فهي له وعند داود حتى
في قول لا يصح النكاح اصلا ومن باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما

باب المحرمات من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المراة
وعمتها ولا بين المراة وخالتها يعني يحرم الجمع بينهما سواء كانت عمة او خالة حقيقية او مجازية
وهي اخت اب الاب واب الجد وان علا او اخت ام الام وام الجد من جهتي الام والاب وان
علت فكلهن حرام باجماع العلماء وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وفيه دليل على ان حرمة الرضاع كحرمة النسب بين الرضيع
وفروعه فقط دون سائر اقاربه وبين المرضعة وسائر اقاربها في المناكح حتى يحرم على رضيع المراة
اولاده دون سائر اقاربه الاخر ويدل ايضا على ان الزانية اذا ارضعت بلبن الزنا رضيعا
لا يثبت الحرمة بين الرضيع وبين الزاني واهل نسبه كما لا يثبت به النسب وقالت عائشة رض
جاء عمي من الرضاعة فاستاذن علي فابيت ان آذن له حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء رسول الله فسالته فقال انه عمك فاذني له وهذا يدل على ان لبن الفحل يحرم حتى يثبت
الحرمة من جهة صاحب اللبن كما ثبت من جانب المرضعة فانه صلى الله عليه وسلم اثبت عمومة الرضاع
والحقها بالنسب وعليه الاكثر وعن علي رض قال يا رسول الله هل لك خبر مبتدا محذوف اي هل
لك رغبة في بنت عمك حمزة فانها اجمل فتاة في قريش فقال له اما علمت ان حمزة اخي من
الرضاعة وان الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب عن ام الفضل قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تحرم الرضعة والرضعتان بفتح الراء وسكون الضاد فيهما وعن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة والمصتان ولا تحرم الاملاجة والاملاجتان

والاملاجتان المصة فعل الرضيع والاملاجة فعل المرضعة قال داود لا يثبت الرضاع
باقل من ثلث رضعات اخذ بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه
ذهب ابو حنيفة رح لقوله تع وامهاتكم اللاتي ارضعنكم وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد
لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب وقالت عائشة رض كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات
معلومات يحرمن يعني كانت في القرآن آية ان المحرم عشر رضعات ثم نسخن بخمس معلومات
فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ من القرآن وذهب الشافعي بهذا الى ان التحريم
لا يثبت باقل من خمس رضعات متفرقات اجيب بان هذا اللفظ منسوخ والظاهر انه اذا
نسخ اللفظ ينسخ الحكم وقولها فتوفي صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ من القرآن مجاز عن قرب عهد
النسخ من وفاته والى هذا ذهب مالك بن انس والثوري والاوزاعي وعبد الله بن مبارك
وعن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكانه كره ذلك فقالت
انه اخي فقال انظرن ما اخوانكن ما هنا بمعنى من يعني ليس كل من ارتضع لبن امهاتكن
يصير اخا لكن فانما الرضاعة من المجاعة اي الرضاعة المحرمة حين يكون الرضيع طفلا يسد
اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة
عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتت امراة فقالت قد
ارضعت عقبة والتي تزوجها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل
الى آل ابي اهاب فسالهم فقالوا ما علمنا انها ارضعت صاحبتنا فركب اي عقبة الى النبي صلى الله
عليه وسلم بالمدينة فساله فقال رسول الله كيف اي كيف يجوز لك امساكها وقد قيل انها
اختك من الرضاع يعني فارقها ففارقها اي عقبة من زوجته ونكحت زوجا غيره ذهب
بعض الى الاكتفاء في اثبات الرضاع بشهادة المرضعة عملا بهذا الحديث واكثر العلماء على
خلافه وحملوا قوله كيف وقد قيل على التورع والتقوى اذ ليس هنا الا اخبار امراة عن فعلها
في غير مجلس الحكم والزوج مكذب لها فلا يقبل لان شهادة الانسان على فعل نفسه غير مقبولة
شرعا عن ابي سعيد الخدري رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا الى اوطاس
موضع عند الطائف واصابوا سبايا جمع سبية فعيلة بمعنى مفعولة فكان ناسا من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحرجوا اي تحرزوا من الاثم من غشيانهن اي من مجامعتهن
من اجل ازواجهن اي من اجل ان لهن ازواجا من المشركين زاعمين ان وطئهن غير
جائز ولم يعلموا انقطاع نكاحهن عن ازواجهن فانزل الله والمحصنات من النساء
اي اللاتي لهن ازواج عطف على قوله حرمت عليكم امهاتكم يعني هؤلاء المذكورات محرمات
الا ما ملكت ايمانكم اي من اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر اي فهن حلال لكم
اذا انقضت عدتهن

من الحسان

عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها والخالة على بنت اختها
لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى المراد من الصغرى والكبرى هما في المرتبة
فالعمة والخالة كبريان وبنت الاخ وبنت الاخت صغريان فيهما لانهما اعلى مرتبة منهما
واكبر سنا غالبا يعني لا يجوز الجمع بينهما وهذا كالبيان والتأكيد لما قبلها عن البراء بن عازب
قال مر بي خالي ابو بردة ومعه لواء وكان ذلك اللواء علامة كونه مبعوثا من جهة النبي صلى
الله عليه وسلم في ذلك الامر فقلت اين تذهب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج
امرأة ابيه آتيه برأسه وفي رواية فامرني ان اضرب عنقه وآخذ ماله وانما امره صلى
الله عليه وسلم بقتل ذلك الرجل واخذ ماله لعلمه صلى الله عليه وسلم باباحته نكاحها فصار بذلك مرتدا
والمرتد يقتل ويكون ماله فيئا عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء اي شقها ووقع موقع الغذاء وهذا احتراز عن ان
يتقيأ الولد اللبن قبل الوصول الى الجوف فانه لا يحصل به التحريم وفي بعض النسخ بزيادة في
الثدي وهو حال عن ضمير فتق اي حال كونه ممتلئا في الثدي قابضا منها ليس المراد منه اشتراط
ان يكون من الثدي فان الايجار باللبن يقوم مقام الارتضاع من الثدي في حق التحريم بل
خرج مخرج العادة لان ما يفتق امعاء الصبي من اللبن يكون في الثدي غالبا وكان ذلك
قبل الفطام لدقة امعاء الصبي حينئذ وهذا يدل على عدم تأثير الرضاع في الكبر ومدة الفطام حولين
او حولين ونصف حول او ثلث سنين على اختلاف الاقوال عن حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه
انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع وهي بكسر الذال وفتحها الذمام وهو الحرمة
والحق يعني اي شيء يسقط عني الحق اللازم بسبب الرضاع او حق ذات الرضاع حتى اكون
قد اديته كاملا فقال غرة بضم الغين وبالتنوين عبد او امة تفسير للغرة او بالغرة
لكي تخدم المرضعة جزاء لما فعلته من الرضاع والتربية عن ابي الطفيل قال كنت جالسا
مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت اي جاءت امرأة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم اي فرش
لها رداءه حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل هذه ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل
على تعظيم ام الرضاع عن ابن عمر ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية
فاسلمن معه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم امسك اربعا وفارق سائرهن اي اترك
باقيهن وفيه دليل على ان انكحة الكفار صحيحة حتى اذا اسلموا لا يؤمرون بتجديد النكاح وعلى انه
لا يجوز اكثر من اربع نسوة وعلى انه اذا قال اخترت فلانة ثبت نكاحهن وحصلت الفرقة
بينه وبين ما سواهن من غير ان يطلقهن وعن نوفل بن معاوية رضي الله عنه قال اسلمت وتحتي خمس
نسوة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم فارق واحدة وامسك اربعا فعمدت الى اقدمهن صحبة
عندي عاقر بالحرفة اقدمهن منذ ستين سنة ففارقتها وعن الضحاك بن فيروز الديلمي

الديلمي عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي اختان قال اختر ايتهما شئت
ذهب الشافعي ومالك واحمد رح الى انه لو اسلم رجل وتحته اختان واسلمتا معه كان له ان يختار احداهما
سواء كانت المختارة تزوجها اولا او آخرا وقال ابو حنيفة رح ان تزوجهما معا لا يجوز له ان يختار
واحدة منهما وان تزوجهما متعاقبتين له ان يختار الاولى منهما دون الاخرى عن ابن عباس
قال اسلمت امرأة فتزوجت فجاء زوجها اي زوجها الاول الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله قد اسلمت فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها الى زوجها الاول بلا تجديد
نكاح بل حكم ببقاء النكاح الاول وبطلان الثاني وروي انه قال انها اسلمت معي فردها عليه
وروي ان جماعة من النساء ردهن النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح الاول على ازواجهن عند
اجتماع الاسلامين في العدة بان يسلم الزوجان معا او يكون اسلام المتأخر قبل انقضاء العدة بعد
اختلاف الدين والدار فالمعتبر اجتماع اسلامهما في العدة سواء كانا على دين واحد اولا وسواء
كانا في الاسلام او في دار الحرب واحدهما في هذا والآخر في ذلك واليه ذهب الشافعي واحمد رح
منهن بنت الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان بن امية فاسلمت يوم الفتح وهرب زوجها
من الاسلام فبعث اليه ابن عمه قال البعث وهب بن عمير علم حال برداء رسول الله صلى الله
عليه وسلم امانا لصفوان حتى لا يتعرضوه بالقتل فلما قدم جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم تسيير
اربعة اشهر باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع تفعيل من السير الاخراج من بلد الى اخرى
والمراد هنا تمكينه من السير في الارض آمنا اربعة اشهر بين المسلمين لينظر في سيرة المسلمين فلبث
بينهم زمانا فرزقه الله الاسلام قبل ان تنقضي عدة زوجته حتى اسلم فاستقرت عنده على نكاحها
واسلمت ام حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة بن ابي جهل يوم الفتح بمكة وهرب زوجها من
الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه اليمن فدعته الى الاسلام فاسلم فثبتا على نكاحهما

باب المباشرة من الصحاح

عن جابر رض قال كانت اليهود تقول اذا اتى
الرجل امرأته من دبرها في قبلها يعني يقف خلفها ويولج في فرجها لا في دبرها فان الوطء في الدبر
محرم في جميع الاديان كان الولد احول فنزلت نساؤكم حرث لكم اي هن لكم بمنزلة الارض
تزرع ومحله القبل فأتوا حرثكم انى شئتم اي كيف شئتم قائما او قاعدا او مضطجعا او من دبرها
في فرجها او على اي هيئة كانت قال جابر رض كنا نعزل العزل اخراج الرجل ذكره من الفرج وقت
الانزال والقرآن ينزل فبلغ ذلك اي فعلنا هذا النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا ولو لم يكن جائزا
لنهانا وعنه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وانا اطوف عليها
اي اجامعها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها بفتح الهمزة ان شئت وهذا يدل على جواز
العزل وعلى ان العزل في الامة بمشيئة الواطي فانه الضمير للشان سيأتيها ما قدر لها يعني ان
قدر الله حملا ستحمل سواء عزلت عنها او لم تعزل فان العزل لا يمنع تقديراته فلبث الرجل ثم اتاه

فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتك انه سيأتيها ما قدر لها وفيه دلالة على الحاق
النسب مع العزل **وعن** ابي سعيد الخدري رض قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
بني المصطلق فاصبنا سبايا فاشتهينا النساء واحببنا العزل قلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه
وسلم بين اظهرنا اي بيننا قبل ان نسأله فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا روي
بكسر الهمزة ولا زائدة وان شرطية اي ما عليكم جناح ان تفعلوا وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة
فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي يعني ما يصح العزل وتركه واجب
عليكم ويروى لا عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة اي بالقوة الى يوم القيمة الا وهي كائنة اي
بالفعل لا يمنعه العزل **وعن** ابي حنيفة انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل يعني استاذنوا
النبي صلى الله عليه وسلم في مخافة الولد زعما بان صب الماء سبب للولد والعزل لعدمه فقال ما من كل
الماء يكون الولد اي لا يكون الولد من كل الماء فكم من صب لا يحدث منه وكم من عزل يحدث له قدم
خبر كان ليدل على الاختصاص وان يكون الولد بمشية الله تع لا بالماء وهذا يشير الى جواز العزل
واذا اراد الله خلق شيء اي من الولد لم يمنعه شيء اي من العزل وغيره بل نخلقه معه **وعن** سعد
ابن ابي وقاص رض ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعزل عن امراتي فقال لم
تفعل ذلك فقال اشفق من الاشفاق الخوف اي اخاف على ولدها اي الرضيع وذلك
لو وطئها ولم يعزل عنها فربما حملت فيضر ولدها الرضيع لان الجماع يفسد اللبن اذ الطبيعة
تشتغل عن انضاج اللبن فيبقى نيا رقيقا بلا قوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك
ضارا اضر فارس والروم لان نساءهما ترضع اولادهن في حال الحمل مع انه لا يضرهم ذلك
وعن جذامة بنت وهب قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس وهو يقول لقد
هممت اي عزمت وقصدت ان انهى عن الغيلة بكسر الغين المعجمة اسم من الغيلة بالفتح
هو مجامعة المرأة وحملها مرضعة فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يغيلون اولادهم فلا
تضر اولادهم ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوأد الخفي شبه صلى الله عليه
وسلم اضاعة النطفة التي اعدها الله تعالى ليكون الولد منها بالوأد لانه سعي في ابطال ذلك الاستعداد
بعزل الماء عن محله وهذا دليل لمن لم يجوز العزل ومن جوزه يقول هذا منسوخ او تهديد او لبيان
الاولى **وعن** ابي سعيد رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الامانة اي اعظم خيانة الامانة
عند الله يوم القيمة الرجل اي خيانة الرجل خبر ان يفضي الى امرأته اي يباشرها وتفضي اليه ثم ينشر
سرها وتنشر سره يعني ان افعال كل من الزوجين ذوقها امانة مودعة عند الآخر فمن افشى
منهما ما كرهه الآخر واشاعه فقد خانه **وفي رواية** ان من اشر الناس منزلة عند الله يوم القيمة
من الحسان عن ابن عباس رض قال اوحى الله تع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم
الآية اقبل اي اولج في القبل وادبر اي اولج في القبل من جهة الدبر خطاب عام تفسير لقوله فأتوا

حرثكم اني شئتم واتق الدبر اي الايلاج والحيضة بكسر الحاء اسم من الحيض اي الايلاج
في زمانها **عن** خزيمة بن ثابت رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق استحياؤه
مجاز عن الترك الذي هو غاية الحياء اي ان لا يترك من قول الحق واظهاره وفي جعل هذا
الكلام مقدمة وتمهيدا للنهي الوارد بعده اشعار لشناعة هذا الفعل واستهجانه لا تأتوا
النساء في ادبارهن **وعن** ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى
امرأة في دبرها **وعنه** قال ان الذي يأتي امرأة في دبرها لا ينظر الله اليه اي بالرحمة حتى يتوب
وفي رواية ابن عباس رض لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر **وعن** اسماء بنت
يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم سرا اي اغتيالا فان الغيل
وهو اللبن الذي يحصل عند الاغالة يدرك الفارس الراكب الفرس فيدعثره اي يصرعه ويهلكه
يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل بقي سوء اثره في بدنه وافسد
مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادركه ضعف الغيل فيسقط عن متن فرسه وكان
ذلك كالقتل غير انه سر لا يرى وخفي لا يعرف وهذا النهي تنزيه لا تحريم

فصل من الصحاح

عن عروة عن عائشة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في بريرة خذيها فاعتقيها وكان زوجها
عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فسخ النكاح وامضائه فاختارت نفسها اتفقوا على
ثبوت الخيار اذا كانت تحت عبد ولو كان اي زوجها حرا لم يخيرها يدل على ان لا خيار لها لو كانت
تحت حر وبه قال الشافعي ومالك وعندنا لها الخيار ايضا **وعن** ابن عباس رض كان زوج بريرة
عبدا اسود يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف اي يدور ويمشي خلفها في سكك المدينة
جمع السكة يبكي ودموعه تسيل على لحيته وتتضرع لترجع الى نكاحه فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس
يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو راجعته
جواب لو محذوف اي لكان اولى واحسن فقالت يا رسول الله تأمرني قال انما انا اشفع قالت لا حاجة لي فيه
وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها
من الحسان عن عائشة رض انها ارادت ان تعتق مملوكين لها زوجين صفة لمملوكين فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تبدأ بالرجل قبل المرأة اي باعتاق الرجل قبل اعتاق المرأة وانما امر
صلى الله عليه وسلم بذلك لان الاعتاق على وجه يبقى النكاح اولى من الاعتاق على وجه يفسخ النكاح
وعن عائشة رض ان بريرة عتقت وهي عند مغيث فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها
ان قربك اي جامعك زوجك فلا خيار لك وهذا حجة للشافعي في ان لها الخيار
ما لم يصبها بعد عتقها فالخيار في قول منه الى ثلثة ايام وفي قول على الفور فلو اخرت الفسخ من غير عذر
بعد ان علمت بعتقها بطل خيارها

باب الصداق

صداق المرأة
مهرها والكسر افصح **من الصحاح** عن سهل بن سعد رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة

فقالت یا رسول الله انی وهبت نفسی لک فقامت طویلا ای وقفت عنده ساعة طویلة
فقام رجل فقال یا رسول الله زوجنیها ان لم یکن لک فیها حاجة فقال هل عندک من شیء تصدقها
من الاصداق یقال اصدقت المرأة اذا سمیت لها صداقا قال ما عندی ای لیس لی شیء الا ازاری هذا
قال فالتمس ای فاطلب شیئا آخر تجعله صداقا ولو خاتما ای ولو کان ما تلتمس خاتما من حدید وهذا
یدل علی ان الصداق لا تقدیر له بل ای شیء کان من المال وان قل اذ قیمة خاتم حدید قلیل وبه قال
الشافعی واحمد رح وعندنا یتقدر بنصاب السرقة ویدل ایضا علی جواز لبس خاتم الحدید وکرهه بعض
فالتمس فلم یجد شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هل معک من القرآن شیء قال نعم سورة کذا
وسورة کذا فقال قد زوجتکها بما معک من القرآن قالت الشافعیة الباء فیه للمقابلة کهی
فی بعت الثوب بکذا والا لم یکن لسؤاله ایاه بقوله هل معک من القرآن شیء معنی لان التزویج ممن لا
یحسن القرآن جائز جوازه ممن یحسنه ویروی قد زوجتکها بما معک فعلمها وهذا یدل علی جواز
جعل تعلیم القرآن صداقا وقالت الحنفیة الباء فیه للسببیة معناه زوجتکها بسبب ما معک
من القرآن صار سبب الاجتماع بینکما ولولاه لما زوجتکها لکونک معدما من الغنی الباطن کما فی تزوج
طلحة ام سلیم علی اسلامه فان الاسلام صار سببا لاتصاله بها وعن عائشة رض سئلت عن صداق
رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت کان صداقه لازواجه ثنتی عشرة اوقیة وهی بضم الهمزة اربعون درهما
ونشا قالت اتدرون ما النش نصف اوقیة وهی عشرون درهما قال ابن الاثیر النش النصف
من کل شیء ونش الرغیف نصفه فتلک خمسمائة درهم فان قیل صداق ام حبیبة بنت ابی سفیان
زوج النبی صلی الله علیه وسلم کان اربعة آلاف درهم وقیل اربعمائة دینار قلنا ان هذا القدر تبرع به
النجاشی من ماله اکراما للنبی صلی الله علیه وسلم من الحسان عن عمر بن الخطاب رض الا لا تغالوا فی صدقات النساء
ای لا تکثروا مهورهن فانها ای المغالاة المدلول علیها لا تغالوا لو کانت مکرمة او شرفا ومروة
فی الدنیا وتقوی عند الله لکان اولاکم بها ای المغالاة نبی الله ما علمت رسول الله صلی الله علیه وسلم نکح
شیئا من نسائه ولا انکح شیئا من بناته علی اکثر من اثنتی عشرة اوقیة لعله اراد عدد الاواقی ولم یلتفت
الی الکسور واما صداق ام حبیبة فلم یکن بمشاورته صلی الله علیه وسلم ولا باختیار منه فان قلت نهیه
عن المغالاة مخالف لقوله تع وآتیتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شیئا قلت النص یدل
علی الجواز لا علی الافضلیة والکلام فیها لا فیه فان قیل المهر عوض عن الاستمتاع فلم سماه نحلة فی قوله تع
وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وهی العطیة بلا عوض قلنا اراد به تدینا وفرضا فی الدین کما
یقال فلان ینتحل مذهب کذا ای یتدین به وقیل سماه بها لانه بمنزلة شیء یحصل بلا عوض لاشتراکهما
فی الاستمتاع واللذة بل قد یکون شهوتها اغلب وقیل کان المهر قبل شرعنا للاولیاء دون
النساء کما اشترط شعیب المهر لنفسه دون ابنته فی قوله علی ان تاجرنی ثمانی حجج فلما حصل المهر
فی شرعنا لهن کان نحلة منه صلی الله علیه وسلم لهن وعن جابر رض ان النبی صلی الله علیه وسلم قال من اعطی

اعطی فی صداق امرأته ملء کفیه سویقا او تمرا فقد استحل ای بضعها وهذا قد جری علی الغالب
فانهم یتزوجون علی الصداق لا ان معناه لو لم یذکر الصداق لم تحل وعن عامر بن ربیعة رض قال
ان النبی صلی الله علیه وسلم رجل من بنی فزارة ومعه امرأة له فقال النبی تزوجتها بنعلین فقال
لها رضیت قالت نعم ولو لم یعطنی لرضیت قال شانک نصب بالزم مقدرا ای الزم شانک
وشانها یعنی اشتغل بالافعال التی تکون بین الزوجین وهذا یدل ظاهرا علی صحة النکاح الخالی
عن ذکر الصداق عن علقمة عن ابن مسعود رض انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم یفرض
ای لم یقدر لها شیئا ولم یدخل بها حتی مات فقال ابن مسعود بعد اجتهاده فی هذه المسئلة شهرا
لها مثل صداق نسائها لا وکس بفتح الواو وسکون الکاف ای لا نقصان ولا شطط ای لا زیادة
وعلیها العدة ولها المیراث فلما قضی قال فان یکن صوابا فمن الله وان یکن خطاء فمنی ومن
الشیطان والله ورسوله منه بریئان فقام معقل بن سنان الاشجعی فقال قضی رسول الله صلی
الله علیه وسلم فی تزویج بروع بنت واشق امرأة منا ای من قومنا بمثل ما قضیت ففرح بها
ای بالقضیة او الفتیا ابن مسعود لکون اجتهاده موافقا لحکم النبی صلی الله علیه وسلم والحدیث یدل
علی تقرر المهر بالموت وان لم یفرض المهر وعلی ثبوت التوارث بین الزوجین ولو قبل الدخول وعلی
وجوب العدة علی الزوجة ولو قبله

باب الولیمة من الصحاح

عن انس بن مالک رض ان النبی صلی الله علیه وسلم رای علی عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة ای صفرة
الزعفران فقال ما هذا سؤال عن الطیب الذی علیه او اراد به الانکار علیه لنهیه صلی الله علیه وسلم عن
التزعفر وعن التلطخ بالخلوق وما له لون لانه منهی عنه للرجال للتشبه بالنساء قال انی
تزوجت امرأة علی وزن نواة وهی اسم خمسة دراهم کذا روی عن العرب وهو قول مجاهد و
اختیار ابی عبید المبرد ای علی وزن خمسة دراهم من ذهب واصحاب الحدیث یقولون علی نواة من
ذهب قیمتها خمسة دراهم قول المحدثین لا یوافق بظاهر الحدیث اذ مقتضی ظاهره انه تزوجها
علی تبرة لم تعرف قدرها فقدرها بوزن نواة او وجدها موازنة للنواة من نوا التمر قال بارک
الله لک هذا یدل علی ان الدعاء للمتزوج سنة اولم امر من الولیمة وهی ضیافة تتخذ للعرس
ولو بشاة ذهب بعض الی وجوب الولیمة لظاهر الامر والاکثرون علی انها مستحبة قیل تکون
بعد الدخول وقیل عند العقد وقیل عندهما استحب اصحاب مالک ان تکون سبعة ایام والمختار انها
تکون علی قدر حال الزوج وعن انس رض قال ما اولم النبی صلی الله علیه وسلم ما هذه نافیة علی احد
من نسائه ما اولم ما هذه بمعنی الذی علی زینب یعنی اولم علی زینب اکثر مما اولم علی سائر نسائه
اولم بشاة وعن انس رض قال اولم رسول الله حین بنی بزینب بنت جحش ای اجتمع بها اول
مرة فاشبع الناس خبزا ولحما انس رض قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اعتق صفیة وتزوجها
وجعل عتقها صداقها جوز احمد جعل عتق الامة صداقها لظاهر الحدیث ومنعه الشافعی وتاول بانه کان منه

خواصه صلى الله عليه وسلم وأولم عليها بحيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء المثناة من تحت قيل إنه التمر
المخلوط بالزبد وعنه قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلث ليال يبنى عليه بصفية
كان من الظاهر أن يقال يبنى على صفية أو يبنى بصفية لعل المعنى يبنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيام جديدة مع صفية أو بسببها فدعوت المسلمين إلى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها
يعني ليس فيها من طعام أهل التنعم والترف بل من طعام أهل التقشف من التمر والأقط والسمن إلا أن
أمر بالأنطاع جمع نطع بكسر النون وسكون الطاء أراد بها السفر فبسطت فألقي عليها التمر والأقط
والسمن وفي ذكر بسط الأنطاع دلالة على كثرة هذا الحيس من الطعام وعن صفية بنت شيبة رض
قالت أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وعن عبد الله بن عمر رض أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها قيل الأمر فيه للوجوب قال بعضهم هذا فيمن ليس له عذر
وأما من كان معذورا أو كان الطريق بعيدا تلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الإجابة وقيل للإيجاب
وعليه الجمهور وفي رواية فليجب عرسا كان أي المدعو إليه أو نحوه بأن يكون عقيقة وعن جابر رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم إلى الطعام فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك وهذا ترديد
لحاله بعد الإجابة وعن أبي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة يدعى
لها الأغنياء قيل الجملة وقعت حالا من الوليمة والأولى أن يجعل صفة لها لأن اللام للجنس فيجوز أن
يعامل المعرف معاملة المنكر ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة أي إجابتها فقد عصى الله ورسوله
لأنه خالف أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن خالف أمره صلى الله عليه وسلم فقد خالف أمر الله تع تمسك
بهذا من قال بوجوب الإجابة والجمهور حملوه على تأكيد الاستحباب وعن أبي مسعود الأنصاري قال كان
رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب كان له غلام لحام أي بائع اللحم فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة
لعلي أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة حال عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد واحد من خمسة فصنع له
طعيما بصيغة التصغير ثم أتاه أي الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه فتبعهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا أبا شعيب إن رجلا تبعنا فإن شئت أذنت له أي لهذا الرجل وإن شئت تركته قال لا بل
أذنت له وهذا يدل على عدم مشيئة الضيف في استتباع أحد بل المشيئة إلى مالك الطعام **من الحسان**
عن أنس رض أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر السويق هو الدقيق المقلي مختلطا بشيء
حامضا كان أو حلوا وعن سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أضاف علي بن أبي طالب رض
وصنع له طعاما يعني أهدى طعاما لعلي بن أبي طالب وأرسل إلى بيته فقالت فاطمة رض لو دعونا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا جواب لو محذوف أي لكان حسنا فدعوه فجاء فوضع يديه على عضادتي
الباب وهي الخشبتان من جانبي الباب تثنية عضادة فرأى القرام بكسر القاف قيل هو الستر
الرقيق وراء الستر الغليظ قد ضرب في ناحية البيت فرجع صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة فتبعته
فقلت يا رسول الله ما ردك قال إنه ليس لي ولنبي من الأنبياء أن يدخل بيتا مزوقا أي مزينا

مزينا قيل لم يكن هذا الستر منقشا ولكن ضرب مثال حجلة العروس وستر به الجدار وهو رعونة تشبه
أفعال الجبابرة وعن عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي إلى وليمة ولم يجب
فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة أي من غير أن يدعوه المضيف دخل سارقا لأنه دخل بغير إذنه
فيأثم كما يأثم السارق في دخول بيت غيره وخرج مغيرا يعني إن أكل من تلك الضيافة شيئا
أو حمل منها فهو كالذي يغير أي يأخذ مال أحد غصبا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اجتمع
الداعيان أي إذا دعاك اثنان معا ضيافة ولم يتقدم أحدهما على الآخر فأجب أقربهما بابا
وإن سبق أحدهما في الدعوة فأجب الذي سبق وإن كان داره أبعد منك عن ابن مسعود رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام أول يوم حق أي واجب لأنه إظهار نعمة الله عليه وشكر للمنعم وهذا
عند من ذهب إلى أن الوليمة واجبة أو سنة مؤكدة وطعام اليوم الثاني سنة لأنه فعلها رسول الله
صلى الله عليه وسلم والأنبياء من قبله وتبرعوا بالضيافة وطعام اليوم الثالث سمعة أي شهرة وهي مكروهة
لأنها رياء ومن سمع سمع الله به يعني من شهر نفسه بكرم أو غيره فخرا أو رياء شهره الله يوم القيمة بين
أهل العرصات بأنه مراء كذاب وقوع الله به أسماع خلقه فيتعارفه الناس ويشتهر بذلك فيفتضح بينهم
عن ابن عباس رض أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل بدل عن طعام قال
الخطابي المتباريان المتعارضان بفعليهما ليرى أيهما يغلب صاحبه وإنما نهى صلى الله عليه وسلم عن أكل طعام
هذين الرجلين لما فيه من المباهاة والرياء وقيل وقد دعي بعض العلماء فلم يجب فقيل إن السلف
كانوا يدعون فيجيبون قال كان ذلك منهم للمواخاة والمواساة وهذا منكم للمكافاة والمباهاة

باب القسم من الصحاح

عن ابن عباس رض أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض عن
تسع نسوة أي توفي وفي نكاحه تسع نسوة وكان يقسم بينهن لثمان أي ليبيت عند ثمان منهن
على التناوب لأن سودة وهبت نوبتها من عائشة رض وعن عائشة رض أن سودة لما كبرت
قالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين
يومها ويوم سودة ظاهر الحديث يدل على جواز هبة بعضهن نوبتها من ضرتها وعن عائشة رض أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه أين أنا أي أين أكون أنا غدا أين أنا غدا
يريد يوم عائشة تعني بقوله أين أنا غدا فكان للاستفهام استئذانا منهن لأن تأذن له أن
يكون عند عائشة فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء وكان في بيت عائشة حتى مات عندها
يدل على وجوب القسم على المريض وإن لم يباشر إذ المقصود المعاشرة والألفة والمساكنة ونحوها و
الأصح عند المؤلف أن القسم كان واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم والإمام يجنح إلى ذلك واختار
الغزالي عدم وجوبه عليه لقوله تع ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء وأما تسويته
صلى الله عليه وسلم بينهن فكان تفضلا منه وعن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ولا قضاء عليه للباقيات

عند الاكثر وان طالت مدة السفر الا اذا امكث في بلد فوق مدة المسافر وقيل تقضي لهن مدة الغيبة مطلقا والاول اصح **عن** ابي قلابة بكسر القاف عن انس قال من السنة اذا تزوج البكر على امرأة اقام عندها سبعا اي سبع ليال وقسم اي سوى بعد ذلك بين القديمة والجديدة واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلثا ثم قسم وبه قال الشافعي ومالك رحمه وذلك لتستأنس بالزوج وتحصل بينهما انبساط فان استحياء البكر اكثر فتحتاج في ارتفاع استحيائها الى زمان اكثر من زمان الثيب قال ابو قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه اي هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولم اقل من اجتهاده ولو قلت ذلك لكنت صادقا الا اني اعتقد انه لا يحدث شيئا الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال هنا كذلك تنبيها على ان الصحابي اذا قال من السنة فانه يريد انه من الشرع او حديثه صلى الله عليه وسلم او روايته عنه **عن** ابي بكر بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ام سلمة فاصبحت عنده قال لها ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك ان شئت سبعت اي اقمت سبع ليال عندك وسبعت عندهن اي اقمت سبعا سبعا وان شئت ثلثت اي اقمت ثلثا عندك ودرت اي ثم استوى بينك وبينهن في النوبة قالت ثلث **وروى** انه قال لها للبكر سبع وللثيب ثلث **من الحسان** عن عائشة رض قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم هذا قسمي فيما املك يعني اسوى بين نسائي في القسم ولا اقدر ان اسوى بينهن في المحبة لا تزاني القلب وهو ليس مقدوري وملكي بل هو ملكك فلا تلمني فيما تملك ولا املك اي لا تؤاخذني في التفاوت بينهن في حبي **عن** ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه بالكسر اي نصفه ساقط بحيث يراه اهل العرصات ليكون هذا زيادة في التعذيب وهذا الحكم غير مقصور على امرأتين فانه لو كانت له ثلث او اربع كان السقوط ثابتا ايضا فان عدل بين اثنين دون الثالث احتمل ان يكون ثلثه ساقطا واحتمل ان يكون نصفه ايضا لكونه عادلا وجائرا وان كانت له اربع وعدل بين ثلث دون الرابعة احتمل ان يكون ربعه ساقطا واحتمل ان يكون نصفه ساقطا وان لزم الواحدة وترك الثلث كانت ثلثة ارباعه ساقطا وعلى هذا فاعتبر

باب عشرة النساء

اسم من المعاشرة وهي المخالطة **وما لكل واحدة من الحقوق من الصحاح** عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي قال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل

ولا اقضي الثلث صح

فنقل الباء في بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تفضلوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فانهن خلقن من ضلع بكسر الضاد وفتح اللام واحد الاضلاع والضلوع وهو عظم معوج وان اعوج شيء في الضلع اعلاه يريد انهن خلقن من اصل معوج لا يتهيأ الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن وذلك ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو ضلع الاعلى كما قال تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فلا يستطيع احد ان يغيرهن عما جبلت عليه امهن فان ذهبت تقيمه اي شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في افعالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن في ذلك اثم ومعصية **وعن** ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة اي لا توافقك على ما تريد ان وافقتك مرة خالفتك اخرى فان استمتعت بها استمتعت وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرك مؤمن مؤمنة من الفرك بالكسر ثم السكون البغض احد الزوجين الآخر هذا حث على حسن العشرة والصحبة والصبر على سوء خلقهن ان كره منها خلقا رضي منها آخر يعني لا يكون جميع اخلاقها سيئة بل يكون فيها خلق حسن في مقابلة الخلق السيء **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم اي لم يتغير ولم ينتن يريد انه تعالى كان قد نزل لهم في التيه وقد انزل عليهم المن والسلوى ان لا يأخذوا فوق كفايتهم فخالفوا حرصا منهم فتغيرت رائحة اللحم بسببه فانهم ادخروا السلوى حتى انتن لحمه فخنز اللحم شيء عوقب به بنو اسرائيل لسوء صنيعهم فيه وهو الادخار الناشئ من عدم الثقة بالله واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي خيانة حواء لم تخن انثى زوجها الدهر قيل خيانتها انها ذاقت الشجرة قبل آدم وكان نهاها عن اكلها فخوفته حتى اكل منها وقيل خيانتها انها امرها آدم لقطع الشجرة فقطعت سنبلتين واراه سنبلة واخفت اخرى وقع كل ذلك من جهة العوج في اصل خلقتها **عن** عبد الله بن زمعة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد اي لا يضربها مثل ضرب العبد ثم يجامعها في آخر اليوم **وفي رواية** لا يعمد اي لا يقصد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها اي يرجع الى قضاء شهوته منها في آخر يومه اي يوم جلده ولا تطاوعه والنهي عن ضربهن كان قبل امره به كما يأتي وهذا يدل على جواز ضرب العبد والامة للتأديب اذا لم يتأدبوا بالكلام الغليظ لكن العفو اولى ثم وعظهم ثم للتراخي في الزمان يعني بعد ما تكلم بالكلام السابق بزمان رآهم يضحكون من الضرطة فوعظهم وخوفهم في ضحكهم من الضرطة فقال لم يضحك

احدهم فما يفعل اي يفعل مثله فان الانسان لا يخلو عن الريح وفيه استحباب التغافل عن
ضرطة الغير كيلا يتأذى فاعلها **وقالت** عايشة رض كنت ألعب بالبنات وهي اللعب
اللعب جمع لعبة بضم اللام والمراد بها ما يلعب به الصبيان فالباء للتعدية او الجواري فالباء
بمعنى مع عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دخل يتقمعن منه اي يستترن منه فيسربهن اي يبعثهن معي ويرسلهن الي سربا سربا
فيلعبن معي والمراد اظهار حسن اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع نسوته **وقالت** والله لقد
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة وهي جماعة معروفة من الناس يلعبون
بالحراب جمع حربة وهي رمح قصير في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه لانظر الى لعبهم
بين اذنه وعاتقه متعلق بقوله لانظر ولعبهم في المسجد ونظرها اليه يحتمل انهم كانوا في رحبة المسجد وكانت
تنظر اليهم من باب الحجرة وذلك من داخل المسجد فقالت في المسجد لاتصال الرحبة به او دخلوا المسجد لتضايق
الموضع بهم وانما سوّغوا به لان لعبهم ذلك لم يكن من اللعب المكروه بل كان مما يعد من عدة الحرب
فصار عبادة بالقصد كالرمي بالنبل ونحوه ثم يقوم اي بعد فراغهم من لعبهم كان صلى الله عليه وسلم يقوم
من اجلي ويقف كالستار لي حتى اكون انا التي انصرف اولا مستترة بظهره عن الناس فاقدروا
اي قدروا وقيسوا من الزمان قدر الجارية اي قدر وقعة الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو
كم يكون قدر مكثها في النظر الى اللعب فان مكثت ذلك القدر تريد طول لبثها ناظرة وتحمل
النبي صلى الله عليه وسلم منها ذلك ومصابرته وقد علم منه كثرة تلطفه صلى الله عليه وسلم بنسائه وحسن معاشرته
لهن **وقالت** قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي
غضبى تأنيث غضبان فقلت من اين تعرف ذلك فقال اذا كنت عني راضية فانك
تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال
على ما في البال قالت قلت اجل وهو حرف تصديق والله يا رسول الله ما اهجر اي ما اترك
الا اسمك يعني هجري مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك والمراد بالاسم هنا التسمية
وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت
فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصية
قيل الحيض ليس بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وانما غيّى اللعنة
بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا **وفي رواية**
الا كان مستثنى من قوله اذا دعا الى آخره لانه في معنى النفي الذي في السماء اي الذي قدرته
وعظمته في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط
الرب ورضاه يوجب رضاه وهذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين **وعن** جابر رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن

اخذتموهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا
تكرهونه فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف تقدم
بيان معنى الحديث في قصة حجة الوداع فالحديث يدل على جواز ضربهن على ما اتين به من الفواحش
وترك من الفرائض او خرجن بغير اذنه او ادخلن بيته غير محرم او خانته خيانة ظاهرة فله تأديبها
لانه قيّم عليها ومسئول عنها **عن** اسماء رض ان امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة والضرة
المرأة امرأة زوجها فهل علي جناح اي اثم ان تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني اي اظهرت
لضرتي انه يعطيني اكثر مما يعطيها ادخالا للغيظ عليها فنهى صلى الله عليه وسلم عنه فقال المتشبع
بما لم يعط اي الذي يرى انه شبعان وليس كذلك كلابس ثوبي زور وهو الذي يزور الناس
بان يرى اهل الزهد ويلبس لباس المتقشف رياء واضاف الثوبين الى الزور لانهما كانا
ملبوسين لاجله **وقال** انس رض آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه اي حلف ان لا يدخل
عليهن شهرا روي ان امهات المؤمنين حين تغايرن وطلبن زيادة النفقة ولم يرضين
الفقر هجرهن شهرا فنزلت الآية وانما عداه بمن لتضمينه اياه معنى الامتناع من الدخول
وكانت انفكت رجله اي زالت مفصل قدمه صلى الله عليه وسلم يقال سقط فلان فانفكت قدمه اذا
انفرجت وزالت قيل ان قدمه كانت انفرجت من طول القيام وقيل قد كان صلى الله عليه وسلم
سقط من فرسه فجحش عظم رجله من موضعه فاقام في مشربة بضم الراء اي غرفة تسعا وعشرين ليلة
ولم يخرج الى الصحابة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين ومن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه
وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال ثلثين **وقال**
جابر رض عزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الآية يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله للمحسنات منكن اجرا عظيما بقية الآية
فتعالين اي جئن الي اعرض عليكن امتعكن اي بشيء من الدنيا واسرحكن سراحا جميلا
اي اطلقكن باحسان من غير سوء يعني لا اراجعكن حتى تبن بالعدة وان كنتن تردن الله
ورسوله اي رضاهما والدار الآخرة اي الجنة فان الله اعد للمحسنات اي للمطيعات امرهما منكن
اجرا عظيما اي ثوابا جزيلا في الجنة فبدأ اي النبي صلى الله عليه وسلم بعايشة رض فقال يا عايشة
اني اريد ان اعرض عليك امرا احب ان لا تعجلي فيه اي في جوابه من تلقاء نفسك
حتى تستشيري ابويك انما قاله صلى الله عليه وسلم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها
وافتراقها قالت وما هو يا رسول الله فتلا عليها هذه الآية فقالت افيك اي في امرك
يا رسول الله استشير ابوي بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة واسألك اي اطلب منك
ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت من الاختيار ومرادها من هذا الكلام ان نساءه

زينب

لو علمن ان عايشة بنكاحه لوافقنها في الرضاء به قال الا ان التي امراة منهن الاخر بها
ان الله لم يبعثني معنتا اي موذيا وموقعا احدا في العنت وهي المشقة والشدة ولا
متعنتا اي ولا طالبا زلة احد وخطاءه ولكن بعثني معلما ميسرا فاخبرهن فاخترن
كلهن اختيار عايشة وقالت عايشة كنت اغار نفس متكلم من الغيرة اي اعيب على
اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يهبن انفسهن فلا يكثر النساء
وينقص رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما تحته فقلت اتهب المراة نفسها استفهام على سبيل
الانكار فلما انزل الله تعالى ترجي من تشاء اي توخر وتترك مضاجعة من تشاء منهن بطلاقها
وغيره وتؤوي اليك اي تضم وتضاجع من تشاء ومن ابتغيت اي التي طلبتها ممن
عزلت اي تركتها فلا جناح اي لا اثم عليك في فعلك بنسائك نزلت حين اراد ان
يفارق نساءه لطلبهن زيادة النفقة والقسم بينهن فاباح الله لرسوله ان يكون الخيار
في يده فيفعل بهن ما يشاء من الطلاق وترك القسم وغيرهما قلت ما ارى اي ما اظن ربك
الا يسارع في هواك روي انه صلى الله عليه وسلم ارجا منهن سودة وجويرية وصفية و
ميمونة وام حبيبة وكان يقسم لهن ما شاء كما شاء واوى اليه عايشة وحفصة وام سليم
وزينب وروي انه كان يسوي بينهن مع ما اطلق له وخير فيه الا سودة فانها وهبت نوبتها
لعايشة وقالت له صلى الله عليه وسلم لا تطلقني حتى احشر في زمرة نسائك من الحسان
عن عايشة رض انها كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر قالت فسابقته اي عدوت
ماشية معه لننظر اينا اسرع عدوا فسبقته اي غلبت عليه في العدو على رجلي فلما حملت
اللحم اي سمنت سابقته فسبقني قال هذه السبقة بتلك السبقة يعني تقدمي
عليك في هذه النوبة في مقابلة تقدمك علي في النوبة الاولى والمراد منه بيان حسن اخلاقه صلى
الله عليه وسلم وتلطفه بنسائه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم
لاهله يعني خيركم من هو احسن خلقا على اهله وانا خيركم لاهلي وفيه اشارة الى صلة الرحم
والحث عليها فاذا مات صاحبكم فدعوه اي اتركوه ولا تتعرضوا بذكر معايبه والمراد النهي
عن غيبة الموتى قيل المراد بالصاحب نفسه وقيل معناه اتركوا التلهف والتحسر عليه فان في
الله خلفا عن كل فايت عن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المراة اذا
صلت خمسها اي خمس صلوات وصامت شهرها اي شهر رمضان واحصنت فرجها
اي عفت ومنعت نفسها عن الفواحش واطاعت بعلها اي زوجها فلتدخل الجنة من
اي ابواب الجنة شاءت وعن قيس بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كنت آمر احدا ان يسجد لاحد يعني لو جاز السجود لغير الله لامرت المراة ان تسجد
لزوجها وفيه بيان تاكيد حق الزوج على الزوجة وعن ام سلمة رض قالت قال رسول

اى لطهر الغيرة

رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة وفيه بيان
ثواب طاعة الزوجة زوجها عن طلق بن علي رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعا الرجل زوجته لحاجته اي للغشيان فلتاته وان كانت على التنور اي لتجب
دعوته وان كانت تخبز على التنور وهذا بشرط ان يكون الخبز للزوج لانه اذا دعاها في هذه
الحالة فقد رضي باتلاف ماله بنفسه وتلف المال اسهل من وقوع الزوج في الزنا عن معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امراة زوجها في الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين
وذلك بان رفع الله الحجاب عن الحور العين بين ازواجهن في الدنيا حتى يعلمن ما يجري بينهم
وبين زوجاتهم لا تؤذيه قاتلك الله خطاب للمراة المؤذية زوجها فانما هو عندك
دخيل اي ضيف غريب ليس له عندك بقاء يوشك اي يقرب ان يفارقك الينا
ويتركك في النار ولا تلحقين به وهذا على تقدير كون المراة كتابية لا اشكال فيه لانه تخلد
في النار وان كانت مسلمة فتوجيهه ان اذاك زوجك سبب دخول النار وهو يفارقك
ويصل الينا مدة بقائك في النار الى ان تدخلي الجنة غريب عن حكيم بن معاوية
القشيري عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا
طعمت وتكسوها اذا اكتسيت بالخطاب ليس معناه اذا طعمت فاطعمها واذا لم تطعم
فلا تطعمها وكذا في الكسوة بل يجب عليه اطعام الزوجة وكسوتها سواء طعم اولا وانما قاله
صلى الله عليه وسلم لان من عادة بعض العرب انهم ياكلون ويشربون ويلبسون ويتركون ازواجهم
جايعين عارين فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن تلك العادة ولا تضرب الوجه وهذا يدل
على ضرب غير الوجه اذا ظهر منها فاحشة او تركت من فرايض الله ولا تقبح بتشديد
الباء المكسورة اي لا تقول قولا قبيحا ولا تشتمها بان تقول قبح الله وجهك ونحوه ولا تهجر
الا في البيت اي في المضجع يعني اذا غضبت عليها فلا تتحول عنها الى دار اخرى وتتركها في
بيت خال وعن لقيط بن صبرة رض قال قلت يا رسول الله ان لي امراة في لسانها شيء
يعني البذاء بفتح الباء والذال المعجمة والمد هو الفحش في القول يعني تؤذيني بلسانها قال
طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول من قول الراوي بمعنى يريد اي
يريد صلى الله عليه وسلم بقوله مرها عظها اذا لم تطلقها والامر هنا الوعظ والنصيحة فان يك
فيها خير فستقبل وعظك ولا تضربن ظعينتك وهي المراة التي في الهودج والمراد بها
هنا الزوجة ووجهه انهم يكنون بها عن المراة الكريمة على اهلها لان الهودج لا يضم الا من
كن كرايم عندهم يعني لا تضرب المراة الكريمة من النساء التي هي منك باخر مكان
ضربك اي مثل ضربك اميتك تصغير امة وانما صغر للمبالغة في حقارتها واصلها
اموة حذفت الواو ثم ردت في التصغير وقلبت بياء التصغير وادغمت وعن اياس

بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضربوا اماء الله يريد بها الزوجات
فاتاه عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله ذئرن النساء اي نشزت واجترأت على
ازواجهن فاذن في ضربهن وهذا يدل على جواز ضرب النساء في منع حقوق النكاح ضربا
غير مبرح فاطاف بآل محمد نساء كثيرة اي ترددن الى باب محمد والمراد بالآل اهل
بيته صلى الله عليه وسلم من ازواجه كلهن يشتكين ازواجهن اي على كثرة ضرب ازواجهن
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد طاف بآل محمد سبعون امرأة كلهن يشتكين ازواجهن ولا
تجدون انتم ايها الرجال السامعون اولئك الرجال الذين يضربون فاهم
خياركم مفعول ثان للا تجدون فان الصبر معهن والعفو عن سوء ادبهن خير من ضربهن عن
ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خبب اي خدع وافسد امرأة
على زوجها بان يذكر مساوي الزوج عند امرأته او عبدا على سيده بان يذكر مساوي السيد
عند عبده بحيث يقع بينهما خصومة او طلاق او تقصير في خدمته او فرارا وغير ذلك وعن
عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا
والطفهم باهله قيل فيه دليل لمن قال يزيد الايمان بالطاعة وينقص بالمعصية وعليه الشافعي
ومالك وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم من غزوة تبوك او حنين وفي سهوتها اي في صفة بيتها ستر فهبت ريح فكشفت
ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال ما هذه يا عائشة قالت بناتي ورأى بينهن
فرسا له جناحان من رقاع اي خرق كاس فقال ما هذا الذي ارى في وسطهن قالت فرس
قال وما هذا الذي عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قلت اما سمعت ان لسليمان
خيلا لها اجنحة فضحكت اي النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت نواجذه قيل عدم انكاره صلى الله عليه
وسلم على لعبها بالصورة وابقائها ذلك في بيته دال على ان ذلك كان قبل التحريم انا بها
او يقال لعب الصغار مظنة الاستخفاف

باب الخلع والطلاق من الصحاح

عن ابن عباس رض ان امرأة ثابت بن قيس بن شماس قيل هي جميلة بنت ابي بن
سلول وقيل حبيبة بنت سهل الانصاري كرهته لدمامة خلقه اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ما اعتب بكسر التاء اي ما اغضب عليه في خلق ولا دين اي لسوء خلقه
ولا لنقصان دينه ولكن اكره الكفر اي كفران النعمة في الاسلام سميت ما ينافي الاسلام
من النشوز وكفران النعمة كفرا مجازا لان كفران العشيرة شعبة منه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته اي تعطين الحديقة التي اعطاكها بالمهر حتى يطلقك
قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا امر

امر ارشاد الى الصواب وقوله تطليقة يدل على ان الاولى للمطلق الاقتصار على طلقة
واحدة ليعود اليها ان شاء وعن عبد الله بن عمر انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر عمر لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه اي غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دليل على حرمة الطلاق في الحيض
لانه صلى الله عليه وسلم لا يتغيظ لغير حرام ثم قال ليراجعها اي ليقل راجعتها الى نكاحي لزوال
اثم ذلك فيه دليل على وقوع الطلاق مع كونه بدعيا والا لم يأمره صلى الله عليه وسلم بالمراجعة وعلى استحباب
مراجعة المطلقة المدخول بها ان طلقها في حيض واوجب مالك هذه المراجعة عملا بظاهر الامر
ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر انما امر صلى الله عليه وسلم بامساكها حتى يمضي عليها بعد الرجعة
طهران لانه لو طلقها في الطهر الذي يأتي بعد الرجعة يكون رجعتها لاجل الطلاق ولو لم يطلقها
بعد الرجعة حتى مضى عليها طهران لم يكن الرجعة لاجل الطلاق والا لطلقها في الطهر الاول
بعد الرجعة فان بدا له ان يطلقها اي ظهر له ارادة التطليق فليطلقها طاهرا قبل ان
يمسها اي قبل ان يجامعها في الطهر الذي يطلقها فيه وهذا لان الطلاق في طهر جامعها فيه
بدعة لانه ربما يظهر الحمل فيندم فتلك اشارة الى الحالة المذكورة وهي حالة الطهر العدة
التي امر الله ان تطلق لها اي فيها النساء بقوله فطلقوهن لعدتهن اي للوقت الذي
يشرعن في العدة وذلك انما يكون في الطهر وفي رواية فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا
يدل على انه لا بدعة في طلاق الحامل وقالت عائشة رض خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا من الطلاق لا ثلاثا ولا واحدة ولا بائنة ولا رجعية
سبب تكلم عائشة رض بهذا الكلام روي ان عليا رض كان يرى ان المرأة اذا خيرت
فاختارت زوجها يقع طلقة رجعية وبه قال زيد بن ثابت ومالك فانكرت عائشة
ذلك بانه لو كان ذلك موجبا لوقوع الطلاق لعده النبي صلى الله عليه وسلم علينا طلاقا عند تخييره
ايانا وبه قال جماعة من الصحابة والشافعي وابو حنيفة رح وقال ابن عباس رض في الحرام اي
في مخاطبته لزوجته بلفظ الحرام بان قال انت علي حرام او حرمتك يكفر كفارة اليمين
فان نوى به الطلاق او الظهار وقع ما نوى منهما لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
الاسوة بضم الهمزة وكسرها المتابعة يعني قال ابن عباس رض تلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلفظ الحرام فاوجب الله عليه الكفارة وعليكم متابعته قيل سبب تلفظه بالحرام انه وطئ مارية
القبطية في بيت حفصة فاطلعت حفصة فغضبت فقال لها صلى الله عليه وسلم اني
حرمتها علي فلا تغضبي واسكتي فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك
الآية عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب
عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة اي اشترطنا وقررنا ان ايتنا دخل عليها النبي
صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد ريح مغافير بفتح الميم والغين المعجمة جمع مغفور بضم الميم وهو

صمغ حلو يكون على شجرة له رائحة كريهة اكلت مغافير وكان صلى الله عليه وسلم يكره تغير الرائحة لاجل
الملك فقالت ذلك لئلا يدخل بيت زينب فدخل على احديهما فقالت له ذلك القول
فقال لا بأس شربت عسلا عند زينب بنت جحش فلن اعود له اي لا اشرب العسل وقد حلفت
حال من ضمير لن اعود والجملة جواب قسم محذوف والحال دال عليه لا تخبري بذلك احدا قاله صلى
الله عليه وسلم لئلا تعرف خديجة انه اكل شيئا له رائحة كريهة تبتغي اي قال ابو تبتغي صلى الله
عليه وسلم اي تطلب بذلك مرضات ازواجه وكان التحريم زلة منه فنزلت عتابا له صلى الله عليه وسلم
يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك حال من ضمير لك اي تطلب رضاهن
بتحريم ما احل لك وليس لاحد تحريم ما احل **من الحسان** عن ثوبان رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس ما زائدة والبأس الشدة اي في
غير حال شدة او حاجة تلجئها الى المفارقة فحرام عليها اي ممنوع عنها رائحة الجنة وذلك
على نهج الوعيد والمبالغة في التهديد يعني لا تجد رائحة الجنة حين وجدها المحسنون لا انه لا تجدها ابدا **عن**
ابن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الحلال الى الله الطلاق **عن** علي عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا طلاق قبل نكاح يعني لو قال رجل لامرأة قبل ان ينكحها طلقتك او قال
لها ان دخلت الدار فانت طالق لم يقع الطلاق ولا عتاق الا بعد ملك فلو قال
لعبد غيره انت حر لم يعتق اما اذا علق الطلاق او العتاق بالملك فصحيح عندنا خلافا للشافعي
واحمد ولا وصال اي لا يجوز الوصال في صيام ولا يتم اي لا يجري اليتم بعد احتلام اي بعد
بلوغ يعني اذا بلغ اليتيم وله سهم من خمس لا يستحقه بعد البلوغ لزوال حكم اليتم عنه حتى لا يتصرف
الولي في ماله ولا رضاع بعد فطام اي لا اثر له ولا حكم بعد اوان الفطام يعني ان الرضاع بعد
حولين لا يوجب الحرمة ولا صمت يوم الى الليل يعني لا يجوز ان يسكت الرجل من اول اليوم
الى الليل لان السكوت عن كلام لا اثم فيه ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسك الجاهلية
حين اعتكافهم فرد صلى الله عليه وسلم عليهم ذلك **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن آدم فيما لا يملك يعني لو قال لله علي ان اعتق هذا
العبد ولم يكن في وقت النذر لم يصح نذره حتى لو ملكه بعد ذلك لم يعتق عليه ولا عتق فيما لا
يملك ولا طلاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك **عن** ركانة بضم الراء بن عبد
يزيد انه طلق امرأته سهيمة بضم السين المهملة وفتح الهاء البتة البت القطع والمراد بها
الطلقة المنجزة ثم اتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني طلقت امرأتي البتة والله
ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة وهذا تحليف من
النبي صلى الله عليه وسلم لركانة فقال ركانة والله ما اردت الا واحدة اي لم يكن نيتي
الا طلقة واحدة وفيه دليل للشافعي على جواز الجمع بين الطلقات الثلث ولا يكون بدعة لانه

لانه صلى الله عليه وسلم لم ينهه عن ان يزيد اكثر من واحدة فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امره
بالرجعة بان يقول راجعتها الى نكاحي فطلقها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان
عثمان والحديث يدل على تصديق الزوج بالبمين في دعواه ما لم يكذبه ظاهر اللفظ وعلى تأثير
النية لتحليفه صلى الله عليه وسلم انه لم يرد الا واحدة وعلى ان لا اعتبار بحلفه توجهت عليه
اليمين قبل عرض الحاكم وعلى ان طلاق البت واحدة اذا لم يرد اكثر منها وانها رجعية وبه
قال الشافعي وقال ابو حنيفة رح اذا نوى الثلث وقعت وان نوى اثنين او واحدة
او لم ينو شيئا وقع واحدة بائنة **وعن** ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث
جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح والرجعة حتى لو طلق او نكح او راجع وقال كنت
فيه لاعبا او هازلا لا ينفعه وكذلك البيع والهبة وجميع التصرفات وانما خص هذه الثلثة لانها
اعظم امرا واكد وخالف الشافعي في نكاح الهازل ولم يحكم بانعقاده غريب **عن** عائشة
رضه قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق ولا عتاق في اغلاق قيل معنى الاغلاق
الاكراه وهذا من حيث ان المكره مغلوق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كاغلاق الباب
عليه وحبس حتى يطلق ويعتق وفيه دليل لمن لم يوقع الطلاق والعتاق من المكره **عن**
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه وهو ناقص
العقل والمغلوب على عقله وهذا يعم السكران والمجنون والنائم والمريض الزائل عقله
بالمرض والمغمى عليه فان هؤلاء لا يقع طلاقهم غريب **عن** علي رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رفع القلم عن ثلثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المعتوه حتى يعقل **عن**
عائشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان
احتج ابو حنيفة رح بهذا الحديث على ان تعلق الطلاق بالمرأة وان طلاق الامة ثنتان
حرا كان زوجها او عبدا وللحرة ثلث كيف كان زوجها وذهب مالك والشافعي واحمد الى ان
الاعتبار بحرية الزوج ورقيته **باب المطلقة ثلثا من الصحاح عن** عائشة
رضه قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي وهي تميمة بنت وهب وقيل بنت ابي عبيد وقيل
ابو عبيد هو وهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبت
طلاقي اي قطعه فلم يبق من الثلث شيئا فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاء
المعجمة وكسر الباء وبه قال اكثر اهل النقل وقيل بالضم وفتح الباء رواه ابو بكر النيسابوري
وانما معه الا مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال المهملة وهو طرف الثوب وهذا
كناية عن عنته وضعف همته فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا اي
ليس لك ان ترجعي اليه حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك تصغير العسل شبه
صلى الله عليه وسلم لذة الجماع بتغييب الحشفة بذوق العسل فاستعار لها ذوقا وظهرت

يوجب

في تصغيره للتانيث او اراد قطعة منه او من النطفة او اللذة وفي التصغير اشارة الى القدر القليل الذي يحصل به الحل وهو تغيب الحشفة ولا يشترط الانزال قيل هذا يدل على ان الثاني ان وطئها نائمة او مغمى عليها لا تحس باللذة لا تحل للاول لان الذوق هو ان يحس باللذة وعامة العلماء على الحل وسعيد بن المسيب شرط العقد دون الوطء وقوله غير معتبر لكونه مخالفا للكتاب والسنة والاجماع حتى لو قضى به القاضي لا ينفذ **من الحسان** عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل بكسر اللام الاولى المتزوج مطلقة غيره ثلاثا او اثنتين ان كانت امة على نية تطليقها بعد الوطء كانه يحللها بالنكاح والوطء على الاول والمحلل له بالفتح هو الزوج الاول ولعنهما للوطء لغير وقلة الحمية ويحتمل ان اللعن انما يتوجه الى من شرط على الناكح تحليلها للاول حالة العقد لبطلان النكاح حينئذ اتفاقا **قال** سليمان بن يسار ادركت بضعة عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يقولون يوقف المولي اي يحبس حتى يطلق او يطأ والمولي هو الذي حلف ان لا يطأ امرأته اكثر من اربعة اشهر فان وطئ قبل مضي المدة فعليه كفارة اليمين وان لم يطأ حتى مضى اربعة اشهر يوقف و يطالب بالوطء او بالطلاق هذا على مذهب الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله وقال ابو حنيفة اذا مضت اربعة اشهر ولم يطأها وقعت عليها بائنة من غير ان يطلق الزوج ومن غير ان يطالب بالوطء واما اذا كانت مدة الحلف اربعة اشهر فما دونها فهو ليس بمول بل حكمه حكم اليمين ان وطئ قبله كفر كفارة والا فلا شيء عليه **عن** ابي سلمة ان سلمان بن صخر ويقال له سلمة بن صخر البياضي جعل امرأته عليه كظهر امه حتى يمضي رمضان هذا هو الظهار المؤقت فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها اي جامعها ليلا فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له اعتق رقبة حكم صلى الله عليه وسلم بالاعتاق للكفارة بالوطء قبل مضي المدة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفروة بن عمرو اعطه ذلك العرق بفتح العين المهملة والراء وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر صاعا ليطعم ستين مسكينا وروي فاطعم وسقا وهو ستون صاعا من تمر بين ستين مسكينا **وعن** سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر اي في الرجل المظاهر الذي يواقع امرأته قبل ان يكفر قال كفارة واحدة اي يجزيه كفارة واحدة

فصل من الصحاح عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله ان جارية لي كانت ترعى غنما لي ففقدت شاة من الغنم فسألتها فقالت اكلها الذئب فاسفت اي غضبت عليها وكنت من بني آدم الواو للحال هو تمهيد عذر الغضب فلطمتها اي ضربت بباطن الراحة وجهها وعلي رقبة اي اعتاق رقبة كفارة افاعتقها اي هل يجوز لي ان اعتقها عن تلك الكفارة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الله فقالت في السماء مراده صلى الله عليه وسلم من سؤاله اياها ان يعلم انها موحدة او متخذة الاصنام آلهة فلما اشارت

اشارت الى السماء علم انها موحدة فصح منها بان علمت ان لها ربا يدبر الامر من السماء الى الارض وليس المراد اثبات السماء مكانا له تعالى الله عنه علوا كبيرا بل معناه ان امره ونهيه ووحيه وكتبه جاءت من قبل السماء او هو كقوله تعالى ءامنتم من في السماء ان يخسف بكم الارض والمراد نفسه تعالى بالمعنى المذكور قال من انا قالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتقها فانها مؤمنة

باب اللعان من الصحاح

عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال ان عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم بطن من العرب قال يا رسول الله ارأيت رجلا اي اخبرني عن رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فيقتلونه اي اولياء المقتول ذلك الرجل القاتل ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك اي قد انزل الله فيك وفي صاحبتك والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الآية فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا في المسجد وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يدل على جواز اللعان في المسجد بل هو مستحب تغليظا مكانيا وعلى انه ينبغي ان يكون بمحضر جمع من المؤمنين كاقامة الحد وذو بمحضرهم ليكون ابلغ زجرا وصفة اللعان معروفة والحديث يدل على ان آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني وانه اول لعان كان في الاسلام قال بعض العلماء انها نزلت بسبب هلال بن امية وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقالوا معنى قوله صلى الله عليه وسلم لعويمر نزلت فيك اي في شانك لان ذلك حكم شامل لجميع الناس وقيل يحتمل انها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت فيهما وسبق هلال باللعان فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها يعني ان امسكتها في نكاحي ولم اطلقها فقد كذبت فيما قلت من قذفها فطلقها ثلاثا وهذا يدل على ان الفرقة لا تقع بمجرد اللعان ما لم يفرق الحاكم وبه قال ابو حنيفة رح حتى لو طلقها قبل قضاء القاضي وقع وعند الشافعي تقع بمجرد اللعان والفرقة في حكم التطليقة البائنة لا يتأبد حكمها فاذا اكذب الرجل نفسه بعد ذلك فعند محمد جاز ان يتزوجها وعند الشافعي فرقة بغير طلاق يتأبد حكمها ليس لهما ان يجتمعا بعد ذلك بوجه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به اي بما حملت اسحم وهو الشديد السواد ادعج العينين اي اسود العينين مع سعتهما وقيل هو شديد سواد العين في بياضها عظيم الاليتين خدلج بتشديد اللام اي عظيم الساقين وكان الرجل الذي نسب اليه الزنا بهذه الصفة يعني لو كان الولد بهذه الصفات فلا احسب اي فلا اظن عويمرا الا قد صدق عليها وهذا يدل على جواز الاستدلال بالشبه وان جاءت به احيمر تصغير احمر نصب على الحال كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة دويبة حمراء تلزق بالارض وقيل شبه الوزغة وكان عويمر احمر فلو كان الولد بهذه الصفة فلا احسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر فكان

بعد ینسب الی امه وانما کشف صلی الله علیه وسلم بذلک مع ان الستر افضل لفائدة احکام
النبوة وللتنبیه علی ان لا تاثیر لوضوح الامر بعد وقوع الفرقة بین المتلاعنین وعن
ابن عمر رض ان النبی صلی الله علیه وسلم لاعن بین رجل وامرأته فانتفی من ولدها ففرق بینهما
والحق الولد بامه وفی حدیث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم وعظه وذکره واخبره ان عذاب
الدنیا اهون ای اسهل من عذاب الآخرة لان عذاب الدنیا فانیة وعذاب الآخرة باقیة
ثم دعاها فوعظها وذکرها واخبرها ان عذاب الدنیا اهون من عذاب الآخرة والحدیث یدل
علی ان للامام ان یذکر المتلاعنین ویعظم الامر علیهما ویقول لهما عذاب الدنیا اهون من
عذاب الآخرة وعن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال للمتلاعنین حسابکما علی الله احدکما
کاذب لا سبیل لک علیها یعنی لا یجوز لک ان تکون معها بل حرمت علیک ابدا وهذا یدل
علی وقوع الفرقة باللعان کما قال الشافعی قال ای الرجل یا رسول الله مالی ای این یذهب
مالی الذی اعطیتها من المهر قال لا مال لک ان صدقت علیها فهو بما استحللت من فرجها
ای فمالک یکون فی مقابلة وطئک ایاها وهذا یدل علی ان الملاعن لا یرجع بالمهر علیها
اذا دخل بها وعلیه اتفاق العلماء واما اذا لم یدخل بها قال ابو حنیفة ومالک والشافعی لها نصف
المهر وقال بعض لها الصداق کاملا وقال الزهری لا صداق لها وان کذبت علیها ای انها
زنت فذاک ابعد ای عود المهر الیک ابعد لانه اذا لم یعد الیک حالة الصدق فلان لا یعود
الیک حالة الکذب اولی وابعد لک منها وعن ابن عباس رض ان هلال بن امیة
قذف امرأته اسمها خولة عند النبی صلی الله علیه وسلم بشریک بن سحماء فقال النبی صلی الله علیه وسلم
البینة ای اقم البینة باربعة شهود انها زنت او حدا نصب علی المصدر ای تحد حدا فی
ظهرک وهذا یدل علی وجوب حد قاذف لزوجة فقال هلال والذی بعثک بالحق انی
لصادق فلینزلن الله ما یبرئ ظهری من الحد فنزل جبرائیل وانزل علیه والذین یرمون
ای یقذفون ازواجهم فقرأ حتی بلغ ان کان من الصادقین فجاء هلال فشهد ای حلف
والنبی صلی الله علیه وسلم یقول ان الله یعلم ان احدکما کاذب فهل منکما تائب والاظهر
انه صلی الله علیه وسلم قاله بعد فراغهما من اللعان والمراد انه یلزم الکاذب التوبة وقیل قاله
قبل اللعان تحذیرا لهما منه ثم قامت فشهدت فلما کانت عند الخامسة ای الشهادة
الخامسة وقفوها ای حبسوها ومنعوها عن المضی فی الشهادة الخامسة وقیل ای اقاموها
فی الخامسة بعد کونها قاعدة وهذا یدل علی ان حکم لعانه مقدم علی لعانها لانه مثبت وقالوا
انها ای الشهادة الخامسة موجبة للتفریق بینکما قال ابن عباس فتلکأت ای
تبطأت وتوقفت ان تقولها ونکصت ای انقلبت ورجعت علی عقبیها حتی
ظننا انها ترجع عن ذلک تقدم علی اللعان ثم قالت لا افضح قومی سایر الایام ای فی

ای فی جمیع الدهر بان اعرض عن اللعان واثبت علی نفسی الزنا فمضت ای اتمت اللعان فی
الخامسة وقال النبی صلی الله علیه وسلم ابصروها بفتح الهمزة فان جاءت به اکحل العینین الکحل
سواد العینین من اصل الخلقة سابغ الالیتین ای عظیم الالیتین خدلج الساقین فهو لشریک
بن سحماء فجاءت به کذلک فقال النبی صلی الله علیه وسلم لولا ما مضی من کتاب الله ای لولا ان الله تع
حکم بعدم الحد علی المتلاعنین وعدم التعزیر لکان لی ولها شأن ای لفعلت بها ما یکون عبرة للناظرین
وتذکرة للسامعین لهتکها الحرمة بینها وبین ربها تارة بالزنا واخری بالایمان الکاذبة وفی
تنکیر لفظ الشان تهویل لما کان یرید ان یفعل بها وفیه دلیل علی ان القاضی یجب علیه ان یحکم بالظاهر
وان کان ثمة ما یدل علی خلافه من الشبه ولا منافاة بین حدیث الملاعنة وبین قوله صلی الله علیه وسلم الولد
للفراش وللعاهر الحجر لان حدیث اللعان فیمن ینفی الولد مع وجود الفراش والحدیث الآخر فیمن یدعی الولد
من غیر فراش عن ابی هریرة رض قال قال سعد بن عبادة رض لو وجدت مع اهلی رجلا لم امسه
ای لم اضربه ولم اقتله حرف الاستفهام مقدرة هنا ای الم اتعرض له بالاذی والقتل حتی آتی
باربعة شهداء قال رسول الله صلی الله علیه وسلم نعم قال ای سعد بن عبادة کلا والذی بعثک بالحق
ان کنت لاعاجله بالسیف قبل ذلک ان هذه مخففة واسمها مضمر واللام فارقة بینها وبین
الشرطیة وانما قاله قبل مراجعته للنبی صلی الله علیه وسلم طمعا فی الرخصة لا ردا لقوله ولم یرد
بقوله کلا انکار حکمه صلی الله علیه وسلم لانه کفر وانما بدت هذه الکلمة منه من فرط الغیرة قال رسول
الله صلی الله علیه وسلم اسمعوا الی ما یقول سیدکم انه لغیور فعول من الغیرة وهی الحمیة والغضب علی
من فعل باهله فاحشة وانا اغیر منه والله اغیر منی افعل تفضیل من الغیرة وهی من الله الزجر عن المعاصی
فالحدیث یدل علی ان من قتل رجلا ثم ادعی انه وجده علی امرأته لا یسقط عنه القصاص به حتی یقیم
بینة علی زناه وعن عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا احد اغیر من الله
ای ازجر من المعاصی منه فلذلک حرم الفواحش جمع فاحشة وهی ما جاوز حد الشرع ما ظهر منها
وما بطن ولا احد احب الیه المدحة بکسر المیم بمعنی المدح من الله فلذلک مدح نفسه وفی روایة
ولا احد احب الیه المدحة من الله ومن اجل ذلک وعد الله الجنة لمن مدحه واطاعه ولا احد احب
الیه العذر من الله ومن اجل ذلک بعث المنذرین والمبشرین یعنی النبیین لیخوفوا العاصین
لیعتذروا ویتوبوا عن معاصیهم لیقبل عذرهم وتوبتهم ویبشروا المطیعین وعن مغیرة
بن شعبة رض قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله یغار ای یغضب علی من فعل فاحشة و
ان المؤمن یغار وغیرة الله ان لا یاتی المؤمن ما حرم الله وعن عائشة رض قالت قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم یا امة محمد والله ما من احد اغیر من الله ان یزنی ای علی ان یزنی عبده
او تزنی امته وعن ابی هریرة رض ان اعرابیا اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ان امرأتی
ولدت غلاما اسود وانی انکرته فقال له النبی صلی الله علیه وسلم هل لک من ابل قال نعم قال فما

الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق اي اسمر والورقة السمرة وفي صحاح الجوهري الاورق
من الابل الذي في لونه بياض الى سواد وهو اطيب الابل لحما وليس بمحمود عندهم في سيره وعمله
قال ان فيها لورقا بضم الواو جمع الاورق قال فاني ترى اي كيف ترى اتت ذلك الورق
جاءها يعني من اين حصل لها وابوها ليس كذلك قال اي الاعرابي عرق اي هو عرق نزعها
اي اخرجها وقطعها من الوان فحلها ولقاحها وجذبها الى الورقة وفي المثل العرق نزاع قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم فلعل هذا اي المولود عرق نزعه فلم يرخص له في الانتفاء منه وهذا يدل على اثبات
قياس اختلاف لون الوالد والمولود لنزع عرق على اختلاف الابل مع اتحاد الفحل واللقاح عن
عائشة رضه قالت كان عتبة بن ابي وقاص وهو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد
فمات كافرا عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك اراد
بالوليدة الامة وزمعة هذا ابو سودة زوجة النبي وكان عادة اهل الجاهلية ان احدهم اذا وطئ
امة غيره وجعلت زعم ان حمل منه فاذا وضعته ادعاه فالحق به وكان عتبة قد فعل هذا الفعل
واوصى اخاه سعد بن ابي وقاص حين مات بمكة ان يضم اليه ابن وليدة زمعة على انه ابنه
فلما كان عام الفتح اي فتح مكة اخذه سعد فقال انه ابن اخي وقال عبد بن زمعة اخي كان
ابي يطأها بملك اليمين وقد ولدت على فراشه فتساوقا اي ذهبا الى رسول الله صلى الله عليه و
سلم كان كلا منهما يسوق صاحبه اليه صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان
عهد الي فيه وقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لزمعة لاقراره بوطئها وتصييرها
فراشا لابيه وابطل ما كان عليه اهل الجاهلية من الانتساب الى الزاني بقوله الولد للفراش
اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه وللزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان
محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب يقال لفلان الحجر اي التراب
اذا خاب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة احتجبي منه امرها بالاحتجاب
من ذلك الابن بطريق الورع والاحتياط لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها اي ذلك
الابن سودة حتى لقي الله اي مات وروي هو اخوك يا عبد قالت عائشة رضه
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما وهو مسرور اي فرح فقال يا عائشة الم تري
ان مجززا المدلجي بضم الميم وكسر اللام المخففة دخل اي في المسجد فرأى اسامة وزيدا يعني
اسامة وابيه زيدا وعليهما قطيفة اي كساء غليظة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما
فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وكان زيد ابيض واسامة اسود لان امه بركة كانت
جارية حبشية الاصل ورثها النبي صلى الله عليه وسلم من ابيه عبد الله فاعتقها وزوجها زيد بن حارثة
فكان المنافقون يتكلمون فيهما بما يسوء النبي صلى الله عليه وسلم سماعه بسبب سواده فلما سمع قول

قول المدلجي وهو كان قائفا من بني مدلج سري عنه لما فيه من انكار الحق وغيظ اهل النفاق وفيه
دليل على ثبوت امر القافة وصحة الحكم بقولهم في الحاق الولد لانه صلى الله عليه وسلم لا يظهر السرور
الا بما هو حق عنده وهو قول الشافعي واحمد ومالك وعندنا لا يجوز الحكم بقول القافة وعن
سعد بن ابي وقاص رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه عدي الادعاء
بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال وقد كانوا يفعلونه في الجاهلية
فالجنة عليه حرام قيل هذا محمول على المستحل وقيل معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا
عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وعن ابي هريرة رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترغبوا اي لا تعرضوا عن آبائكم بالانتساب الى غير آبائكم
فمن رغب اي اعرض عن ابيه وهو يعلم انه ابوه فقد كفر ان اعتقد اباحته لمخالفته الاجماع وان لم
يعتقد يكون معناه فقد جحد كفر حق نعمته من الحسان عن ابي هريرة رضه انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لما نزلت آية الملاعنة ايما امرأة ادخلت على قوم من ليس منهم بانتساب
ولدها المولود من الزنا الى زوجها فليست من الله في شيء اي في رحمته وغفرانه يعني لا تجد العفو
ولن يدخلها الله جنته اي مع المحسنين بل يؤخرها ويعذبها ما شاء الله الا ان يكون كافرة فتخلد
في النار وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه اي يعلم انه ولده وينكر مع العلم ذكر النظر تحقيقا لسوء صنيعه
وعظم جنايته احتجب الله منه يعني تحجب الله منه كما احتجب هو منه في الدنيا وفضحه على رؤس الخلائق
في الاولين والآخرين اي يكشف سوء فعله بهم وعند مشاهدتهم ويروى وفضحه على رؤس
الاشهاد جمع شاهد وهو حاضر والمراد اهل القيامة روى عن ابن عباس رضه انه قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان لي امرأة لا ترد يد لامس اي لا تمنع نفسها ممن يقصدها بفاحشة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم طلقها فقال اني احبها قال فامسكها اذا اي احفظها ولازمها
كيلا تفعل فاحشة وهذا يدل على ان تطليق مثل هذه المرأة اولى لانه قدم الطلاق على الامساك
وقيل معناه لا تحفظ ما في البيت ولا ترد يد من اراد ان يأخذ منه شيئا فمعنى قوله فامسكها
اي احفظها عما ذكرت من التبذير عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى
ان كل مستلحق بفتح الحاء الولد الذي طلب الورثة ان يلحق بهم استلحق بعد ابيه اي بعد موت
ابيه الذي يدعى له اي ينسب اليه الناس بعد موت سيد تلك الامة ولم ينكر ابوه حتى يموت ادعاه
ورثته صفة لمستلحق ايضا فقضى تفسير للقضاء الاول ان من كان من امة يملكها يوم اصابها
يعني جامعها فقد لحق اي الولد بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله اي قبل الالحاق من الميراث
شيء وما ادرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه على حسب ذكورته وانوثته ولا يلحق اذا
كان ابوه الذي يدعى له انكره لان الولد انتفى عنه بانكاره وهذا انما يكون اذا ادعى الاستبراء
بان يقول مضى عليها حيض بعدما وطئتها وما وطئتها بعد مضي الحيض حتى ولدت وحلف على

الا مستبرأ فحينئذ ينفي عنه الولد فان كان من امة لم يملكها او من حرة عاهر اي زنى بها فانه لا
يلحق ولا يرث لان الزنا لا يثبت النسب وان كان الذي يدعى له هو ادعاه هذا تاكيد
لقوله فانه لا يلحق ولا يرث فهو ولد زنية من حرة كان او امة عن جابر بن عتيك ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما التي يحبها الله فالغيرة
في الريبة وهي التهمة والشك وهي الاختلاط مع الاجانب يعني اذا علم ان بين زوجته او
امته وبين الاجنبي ملاقاة وانبساطا ومزاحا ينبغي للرجل ان لا يرضى بهذا واما التي يبغضها
الله فالغيرة في غير ريبة بان وقع في خاطره ظن سوء من غير امارة وان من الخيلاء اي الكبر
ما يبغض الله ومنها ما يحب فاما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل عند القتال وهو التبختر
في المعركة والاستهانة بالعدو واظهار الشجاعة حتى يتمكن الروع في قلبه واختياله عند الصدقة
وهو بان يهزه الاريحية للسخاء فيعطيها طيبة بها نفسه فلا يستكثر الكثير بل لا يعطي منها الا
وهو يعده قليلا واما التي يبغض الله فاختياله في الفخر بان يقول انا اشرف نسبا وكرما
من فلان وروي في البغي وهو الظلم

باب العدة من الصحاح

عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة المراد بها الطلقات الثلث
وهو غائب فارسل اليها وكيله اي الى فاطمة وكيل ابي عمرو الشعير للنفقة فسخطته اي استقلته
وعدته ولم ترض به فقال اي الوكيل مالك علينا من شيء لانك مطلقة بائنة فجاءت
فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة قال الشافعي ومالك
لا نفقة للمطلقة البائنة الا ان تكون حاملا لكن لها السكنى وعندنا يجب لها النفقة والسكنى
في العدة كالمطلقة الرجعية فمعنى قوله ليس لك نفقة اي النفقة التي تريدينها لانها لم
ترض بالشعير وارادت اجود منه فامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك يعني ام شريك
امرأة يغشاها اصحابي اي يدخلون اليها فلا يصلح بيتها للمعتدة اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه
رجل اعمى تضعين ثيابك خبر في معنى الطلب بملازمة المسكن والنهي عن الخروج ووضع ثياب
الزينة الى انقضاء العدة اي لا تلبسي ثياب الزينة في حال العدة فاذا حللت اي من العدة
بانقضائها فآذنيني اي فاعلميني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي
سفيان وابا جهم خطباني فقال اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه هذا كناية عن
كثير الضرب التاديب للنساء فلا تطيقين ضربه واما معاوية فصعلوك اي فقير
لا مال له فلا تستريحين منه وفيه دليل على ان المستشار اذا ذكر الخاطب عند المخطوبة ببعض ما
فيه من العيوب على وجه النصيحة والارشاد الى ما فيه لم يكن غيبة موجبة للاثم وان المال معتبر في
الكفاءة انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا
فاغتبطت به اي صرت بحيث تغبطني النساء لحظ كان لي منه بحيث تمنى النساء مثل

مثل او الي وفي رواية فاما ابو جهم فرجل ضراب للنساء وروي ان زوجها طلقها ثلثا
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا وقالت عائشة رض
ان فاطمة بنت قيس كانت في مكان وحش اي خال لا ساكن به فخيف على ناحيتها اي
جانبها يعني نفسها فلذلك رخص لها النبي صلى الله عليه وسلم يعني الضمير فيه لعائشة في النقلة
بضم النون اي في الانتقال من موضعها الى بيت ابن ام مكتوم لا لانه لا سكنى لها على
الزوج وقالت عائشة ما لفاطمة ما استفهامية بمعنى الانكار الا تتقي الله اي اما تخشى
الله في نسبة هذا القول الى النبي صلى الله عليه وسلم تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة وما قال لها
النبي صلى الله عليه وسلم هذا بل تجب للمطلقة النفقة والسكنى وانما امرها بالخروج من منزلها
لكون مكانها وحشا روى الجعفي ان عمر رض رفع اليه حديث فاطمة فقال لسنا نترك كتاب
ربنا وسنة نبينا بقول امرأة وذلك بمحضر من الصحابة وقال سعيد بن المسيب انما نقلت
فاطمة لطول لسانها على احمائها جمع حمو قريب الزوج يعني كانت سليطة تؤذي اقارب
زوجها عن جابر رض قال طلقت خالتي ثلثا فارادت ان تجد نخلها اي تقطع
ثمرة نخلها فزجرها رجل اي منعها ان تخرج فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي
نخلك اي اقطعي ثمرة نخلك وهذا يدل على ان للمعتدة الخروج نهارا للعذر فلعل
خالة جابر لم يكن لها من يصلح فرخص صلى الله عليه وسلم في الخروج فانه عسى ان تصدقي اصله تتصدقي
اي تؤدي زكوة ثمرتك ان بلغت نصابا او تفعلي معروفا بان تصدقت تصدق التطوع
ان لم يبلغ نصابا عن المسور بن مخرمة ان سبيعة بضم السين المهملة وفتح الباء الاسلمية
نفست بضم النون اي ولدت بعد وفاة زوجها بليال وروي وضعت باربعين
ليلة فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت يدل على ان
عدة الحامل بوضع الحمل عن ام سلمة قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها اي مات وقد اشتكت عينها اي وجعت
افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلثا شك من الراوي كل ذلك
يقول لا وفيه حجة لاحمد على انه لا يجوز الاكتحال بالاثمد للمتوفى عنها زوجها لا في رمد ولا
في غيره وعندنا ومالك يجوز الاكتحال في الرمد وقال الشافعي تكتحل للرمد ليلا و
تمسح نهارا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة
على رأس الحول يعني كانت عدة المتوفى عنها زوجها في الجاهلية حولا كاملا فنسخ باربعة اشهر
وعشر وذلك ان المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت بيتا ضيقا ولبست شر ثيابها
ولا تمس شيئا فيه زينة من طيب وغيره حتى يمضي عليها سنة ثم تؤتى بدابة من حمار او
شاة او طير فتكسر بها عدتها ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها تريد انقضاء العدة

بهذا الفعل المحسوس من قبلها عن ام حبيبة وزينب بنت جحش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت بترك الزينة والطيب و
الكحل والدهن فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وفيه دليل على وجوب الحداد
على معتدة الوفاة وعن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق
الثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب بفتح العين
وسكون الصاد المهملتين نوع من البرود اليمنية يعصب غزلها اي يجمع ويشد ثم يصبغ و
ينسج فلا بأس بلبسه ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة اي قطعة يسيرة
من قسط بضم القاف عود يحمل من الهند يجعل في الادوية وقيل هو عقاقير البحر طيب
الريح تتبخر به النفساء او اظفار بفتح الهمزة جنس من الطيب اسود يجعل في الدخنة
لا واحد له من لفظه والتقدير ولا تمس طيبا الا نبذة منها الا اذا طهرت بعد الحيض الذي
يعتريها في العدة فانه يباح لها ذلك وروى ولا تختضب من الحسان عن زينب
بنت كعب ان الفريعة بضم الفاء وفتح الراء المهملة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد
الخدري اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله صلى الله عليه وسلم ان ترجع الى
اهلها في بني خدرة بضم الخاء المعجمة حي من الانصار فان زوجها خرج في طلب اعبد له جمع عبد
ابقوا اي هربوا فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان
زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة اي ولا في نفقة فقالت قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم نعم فانصرفت اي فرجعت من عنده صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد
دعاني فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله اي حتى تنقضي العدة سميت العدة
كتابا لانها فريضة الله كما قال تعالى كتب عليكم اي فرض قالت فاعتددت اي قضيت
عدتي فيه اربعة اشهر وعشرا وهذا يدل على ان المعتدة تعتد في المنزل الذي وجب فيه
العدة الا ان تنتقل منه بعذر عن ام سلمة رض قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا بفتح الصاد وكسر الباء الدواء المر فقال ما
هذا يا ام سلمة فقلت انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه اي يوقده ويلونه
ويلينه ويحسنه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب الباء فيه
للحال اي حال كون المشط مطيبا ولا بالحناء فانه خضاب قلت باي شيء امتشط
يا رسول الله قال بالسدر تغلفين بفتح التاء اصله تتغلفين به رأسك من قولهم
تغلف بالغالية اي تلطخ بها يعني لا تكثرين منه على شعرك حتى تصير غلافا له فيغطيه كتغطية
الغلاف المغلوف وروي بضم التاء فمعناه لا تمكنين ان يفعل بك ذلك عن ام سلمة رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر اي الذي يصبغ بالعصفر

بالعصفر من الثياب ولا الممشقة بضم الميم الاولى وفتح الشين المعجمة المشددة اي المصبوغة
بالمشق بالكسر ثم السكون وهو المغرة وهو طين احمر ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل

باب الاستبراء وهو طلب براءة الرحم من النطفة من الصحاح

عن ابي الدرداء رض قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة مجح بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء
اي الحامل التي قرب ولادتها فسأل عنها اي عن كيفيتها فقالوا انها لفلان فقال ايلم
بها الالمام بها كناية عن وطئها قالوا نعم فقال لقد هممت اي قصدت ان العنه لعنا يدخل
معه في قبره كيف يستخدمه اي كيف يستعبد الولد وهو اي الاستخدام لا يحل له اذ يمكن ان يكون
الولد منه ام كيف يورثه اذ يمكن ان يكون من غيره وهو اي التوريث لا يحل له كيف استفهام
فيه معنى الانكار والتعجب يتضمن الذم والمراد به النهي عن وطء الحامل المسبية قبل الاستبراء
من الحسان عن ابي سعيد الخدري رض رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا
اوطاس جمع سبية بمعنى مسبية واوطاس موضع وقع بها حرب حنين لا توطأ حامل
خبر بمعنى النهي يعني لا تجامع مسبية حامل حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة
فيه دليل على انه اذا اشتراها وهي حائض فانه لا يعتد بتلك الحيضة بل يستبرئ بحيضة مستأنفة
وان كانت ممن لا تحيض فاستبراؤها بمضي شهر وعن رويفع بن ثابت الانصاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله صفة لامرئ واليوم الآخر
ان يسقي ماءه زرع غيره يعني اتيان الحبالى شبه صلى الله عليه وسلم الولد اذا علق بالرحم
بالزرع اذا نبت ورسخ في الارض ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقع على امرأة
من السبي اي يجامعها حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع
مغنما اي شيئا من الغنيمة حتى يقسم

باب النفقات وحق المملوك من الصحاح

عن عائشة رض ان هندا بنت عتبة رض قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح من الشح
وهو البخل مع حرص وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فيه دليل على جواز
ذكر المرء بعض ما فيه من العيوب للحاجة فقال خذي ما يكفيك وولدك اي خذي قدر
نفقتك ونفقة ولدك بالمعروف وهو ما يعرفه الشرع ويأمره به فيه دليل على ان النفقة
بقدر الكفاية عن جابر بن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم
خيرا اي مالا فليبدأ بنفسه بالانفاق فلينفق عليها من ذلك الخير واهل بيته من زوجته و
اولاده عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه اي يجب
على السيد نفقة رقيقه قدر ما يكفيه وكسوته بقدر الحاجة ولا يكلف من العمل الا ما يطيق
اي لا يأمره بالاعمال الشاقة الا ما يطيق الدوام عليه لا ما يطيق يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز
وعن ابي ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم اي مماليككم اخوانكم جعلهم

انه تحت ايديكم اى محكومين لكم فمن جعل الله اخاه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس
وهذا خطاب مع العرب الذين لبوس عامتهم واطعمتهم متفاوتة ياكلون الخشن ويلبسون
الخشن فاما من خالف معاشه معاشهم ومعاش السلف بان اكل رقيق الطعام ولبس
جيد الثياب فلو اسى رقيقه كان احسن والا فليس عليه الا ما هو المعروف من نفقة ارقاء ولده
وكسوتهم ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه عليه عن عبد الله بن عمرو وجاءه
قهرمان له وهو فارسي معرب معناه العالم بامور الرجل كوكيله وخازنه وحافظ ما تحت يده
فقال له اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوته اى يعطي قوته والمراد من يلزمه نفقته وهذا يدل على انه
لا يتصدق بما لا يفضل عن قوت الاهل ليلتمس به الثواب فانه ينقلب اثما ويحتمل ان يراد به
ان يضيع امر من يقوته وهو العبارة الذي يقوت الخلايق وفي رواية كفى بالمرء اثما
ان يحبس عمن يملك قوته نصب يحبس والضمير فيه لمن معناه لو لم يكن له اثم الا اثم منع
القوت عن المماليك والعيال او تاخير قوتهم عن وقت حاجتهم لكفاه ذلك الاثم وعن
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع اى فعل لاحدكم خادمه طعاما ثم جاءه
به اى بذلك الطعام وقد ولي اى قرب او بمعنى تولى حره ودخانه في طبخ ذلك الطعام فليقعده
معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها وهو الطعام الذي كثرت عليه الايدي قليلا بيان لعلة
الطعام فليضع في يده منه اكلة بضم الهمزة اى لقمة او اكلتين اى لقمتين عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا نصح لسيده اى اراد له خيرا واحسن عبادة الله فله
اجره مرتين مرة لطاعة ربه ومرة لطاعة سيده وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعما اصله نعم ما فادغم وكسر العين للساكنين وفاعل نعم مستتر فيه وما بمعنى شيئا
مفسر للفاعل نصب على التمييز اى نعم الشيء شيئا للمملوك والمخصوص بالمدح التوفي في قوله
ان يتوفاه الله يقال توفاه اى قبض روحه يحسن عبادة ربه جملة حالية عن الضمير المنصوب في
يتوفاه يعني موته في حال حسن عبادة ربه وطاعة سيده نعما له كرر للمبالغة عن جابر رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابق العبد من مولاه لم يقبل له صلوة يعني كمال صلوته عن جرير
بن عبد الله رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد ابق ايما للشرط مبتداء وما زايدة للتاكيد
وابق خبره وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اى ذمة الاسلام وعهده فيحمل الحديث على كونه
مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد
بينه وبين سيده في عقوبته بجازية على اباقه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما
عبد ابق من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم وعن ابي هريرة رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه اى رماه بالزنا وهو الواو للحال اى المملوك

في الآخرة

المملوك بريء مما قال ضمير الفاعل راجع الى من جلد يوم القيمة اى ضرب حده في الآخرة الا
ان يكون اى المملوك كما قال فلا يجلد قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه
اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء اى في اعتقاده وقال ابن عمر رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم ياته اى لم يات موجب ذلك الحد او لطمه اى ضرب وجهه
بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اى اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه عن ابي مسعود الانصاري
انه قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود لله مبتداء اللام للابتداء
وخبره اقدر عليك منك عليه يعني قدرة الله عليك اتم وابلغ واشد من قدرتك على
عبدك فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال
اما حرف تنبيه لو لم تفعل ذلك التحرير كفارة لضربك للفحتك النار اى احرقتك او
لمستك النار من الحسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان لي مالا وان والدي يحتاج الى مالي قال انت ومالك لوالدك وفي بعض
الرواية لابيك لانه اصل وجودك وانت خلقت من مائه فحينئذ يجب عليك نفقته ان اولادكم
من اطيب كسبكم من الطيب وهو الحلال كلوا من كسب اولادكم وهذا يدل على انه اذا لم يكن
للولد مال وله كسب يلزمه الكسب للانفاق على والده وقيل يده مبسوطة في مال ولده ياخذ منه
ما شاء والعامة على انه لا ياخذ الا للحاجة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اني فقير ليس لي شيء ولي يتيم اى عندي او اضافه الى نفسه لانه كان قيمه
فقال كل من مال يتيمك غير مسرف اى غير مفرط في الانفاق على نفسك ولا مبادر اى
غير مسارع في اكل ماله مخافة ان يبلغ فيلزمه تسليمه قال الله تع ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان
يكبروا ولا متاثل اى جامع مالا من مال اليتيم فيتخذه اصل مال له واثل الشيء اصله عن ام سلمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في مرضه الصلوة نصب بمقدر اى احفظوا الصلوة بالمواظبة عليها
وما ملكت ايمانكم عطف عليها اى احفظوا المماليك بحسن الملكة والقيام بما يحتاجون به من
الطعام والكسوة او التقدير احذروا الصلوة وما ملكت ايمانكم ان تضيعوهما وفي حذف الفعل
تعظيم لشان هذا الامر وتفخيم له قرن امر المماليك بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق
المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة وعن ابي بكر الصديق رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيء الملكة اى الذي يسيء صحبة المماليك وهذا تهديد ووعيد في
ترك حقوقهم عن رافع بن مكيث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حسن الملكة اى الذي يحسن
الصنع بمماليكه يمن اى بركة وزيادة فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملكه باحسانه وسوء
الخلق شوم وهو ضد اليمن والصدقة تمنع ميتة السوء بكسر الميم نوع يعني الصدقة
تدفع موت الفجاءة فانه موت سوء لاتيانه بغتة لا يقدر المرء معه على التوبة والبر اى الاحسان

زيادة في العمر اي بركة فيه فان الذي بورك في عمره يتدارك في يوم او ساعة بتوفيق الله تعالى
من الطاعات ما لا يتدارك غيره في سنة او المراد يجعل الله بره سببا لزيادة العمر كما جعل الله
سببا للصحة والطاعة سببا لنيل الدرجات عن ابي سعيد الخدري رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادمه فذكر اي الخادم الله بان يقول عند وقوع الضرب
عليه الله الله فليمسك اي فليترك ضربه تعظيما لاسم الله وعن ابي ايوب رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين والدة وولدها يعني من فرق بين الجارية وولدها
ببيع او هبة او نحوهما وذلك في الصغير وهو دون سبع سنين فرق الله بينه وبين احبته
يوم القيمة وهذا يدل على حرمة التفريق بينهما وكذا حكم الجدة والاب والجد وعن علي رضه انه
قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت احدهما فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما فعل غلامك فاخبرته فقال رده رده اي البيع منه كره بعض هذه التفرقة
الاخوين وحمله الاكثر على الاستحباب عن علي رضه انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فرد البيع منقطع عن جابر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ثلث من كن فيه يسر الله عليه حتفه اي هون الله موته وزال عنه سكراته وقيل مات بغير
آفة حلت له كالقتل ونحوه وادخله جنته رفق اي مداراة بالضعيف وشفقة على الوالدين
والاحسان الى المماليك غريب عن ابي امامة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب لعلي
غلاما فقال لا تضربه فاني نهيت عن ضرب اهل الصلوة وقد رايته يصلي وذلك لان
المصلي غالبا لا ياتي بما يستحق الضرب لان الصلوة تنهى عن الفحشاء عن عبد الله بن عمر رضه
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم اي كم مرة نعفو عن
المماليك فسكت اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد عليه اي الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم
الكلام فصمت فلما كانت الثالثة قال اعفو عنه كل يوم سبعين مرة عن ابي ذر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لاءمكم اي وافقكم وصلح لكم من مملوكيكم فاطعموه مما
تاكلون واكسوه مما تلبسون ومن لا يلائمكم اي لا يوافقكم لسوء ادبه او تقصيره في الخدمة
فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله عن سهل بن الحنظلية انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعير
قد لحق ظهره ببطنه من شدة الجوع والعطش فقال اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة وهي التي لا
تقدر على النطق فتفصح عن حالها وهذا يدل على وجوب علف الدابة فاركبوها صالحة اي قوية
وذلك بان يتعهد دعاءه بالعلف لتقوى على المشي وتصلح للركوب واتركوها صالحة اي
اتركوها عن الركوب قبل الاعياء

باب بلوغ الصغير وحضانته في الصغر

الحضانة عبارة عن القيام بتربية طفل لا يستقل بنفسه ولا يهتدي لمصالحه **من الصحاح** عن ابن
عمر رضه انه قال عرضت اي للذهاب الى الغزو على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام احد وانا ابن
اربع عشرة سنة فردني ثم عرضت عام الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني
اي كتب لي الجائزة يعني اسمي في ديوان الغزاة المقاتلة وكتب رزقي فيه وقال عمر بن عبد العزيز هذا
فرق ما بين المقاتلة والذرية اي الصغير يعني وجوب القتال في استحقاق السهم والرضخ عن البراء
بن عازب رضه انه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه
من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها اي مكة من قابل اي السنة
الآتية ويقيم بها ثلثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم اصله
يا عمي فحذفت الياء اكتفاء بكسر الميم وانما قالت بهذا لانه صلى الله عليه وسلم وحمزة وزيدا ارضعوا
معا فهو عمها رضاعا فتناولها علي فاخذ بيدها فاختصم فيها علي وزيد وهو زيد بن حارثة
وجعفر وهو جعفر بن ابي طالب يكنى ابا عبد الله وكان اكبر من علي رضه بعشرين سنة قال علي انا
اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي اي زوجتي وقال زيد ابنة اخي لان
النبي صلى الله عليه وسلم قد آخى بينه وبين حمزة وقيل هو اخوه من الرضاعة فقضى بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي رضه انت مني وانا منك وقال لجعفر
اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا اي في الاسلام ومولانا اي عتيقنا لان زيدا
ملك خديجة الكبرى فاستوهبه منها فوهبته له فاعتقه صلى الله عليه وسلم وانما قال لهم ذلك
استطابة لقلوبهم بكلمة اللطيفة في تقديم الخالة عليهم **من الحسان** عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان امراة قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء
وحجري بفتح الحاء وكسرها اي ذيلي له حواء بكسر الحاء المهملة اسم المكان الذي يحوي الشيء
اي يضمه ويجمعه وان اباه طلقني واراد ان ينزعه مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت
احق به ما لم تنكحي اي زوجا آخر وهذا يدل على ان بطلان حق الحضانة بالنكاح عن ابي هريرة رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين ابيه وامه ولعل هذا الغلام بسن التمييز توفيقا
بين هذا وبين الحديث السابق وعن ابي هريرة رضه انه قال جاءت امراة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني اي ابني ونفعني تريد ان
ابنها بلغ حدا ينتفع بخدمته فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد
ايهما شئت فاخذ بيد امه فانطلقت به

كتاب العتق من الصحاح

عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مسلمة الرقبة في الاصل
العنق فجعلت كناية عن جميع ذات الانسان تسمية بالبعض اعتق الله اي انجى الله انما
ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل عضو منه عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه حتى هذه
عاطفة خص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكرها للتحقير
لانه عضو حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما

للمقابلة وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه
فضل بلا خلاف **عن** ابي ذر رض انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل
قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله قال قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا و
انفسها عند اهلها اي اعتاق احب المماليك الى اهلها وارفعها قيمة عندهم قلت فان لم
افعل قال تعين صانعا من الصنعة وهي ما به معاش الرجل ويدخل فيه الحرفة والتجارة اي صانعا
لم يتم كسبه لعياله وفي بعض النسخ صانعا من الصناع اي اعانة من لم يكن له متعهد يتعهده
او تصنع لاخرق يقال خرق يخرق خرقا بالتحريك من باب حرب اي جهل فهو اخرق يعني
الجاهل لما يجب ان يعمله وليس في يده صنعة يكتسب بها قلت فان لم افعل قال تدع الناس
اي تتركهم من الشر فانها صدقة انث الضمير لتانيث الخبر او باعتبار الفعلة والخصلة تصدق
اصله تتصدق بها على نفسك وانما جعل صلى الله عليه وسلم عدم ايصال الشر الى الناس صدقة على نفسه
لان فيه حفظها عما يوذيها ويعود وباله عليها **من الحسان** عن البراء بن عازب رض
انه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت اللام
فيه موطئة للقسم المقدر اقصرت الخطبة اي جئت بالخطبة اي العبارة قصيرة قيل
الخطبة عند العرب كل كلام لم يكن منظوما لقد اعرضت في المسئلة اي جئت بها عريضة اي
واسعة يعني سألت بلفظ قصير عن امر ذي طوال اي عن معنى كثير اعتق النسمة وهي الروح
والنفس اي اعتق ذا النسمة وفك الرقبة قال اي الرجل اوليسا واحدا اي اعتاق
النسمة وفك الرقبة شيئا واحدا قال لا وفرق بينهما بقوله عتق النسمة ان تفرد حمله
ان تنفرد بعتقها وهذا لان العتق ازالة ملك عن انسان وذلك انما يكون عن مالك و
فك الرقبة ان تعين في ثمنها لان الفك هو السعي في التخليص فيكون من غيره باداء
النجم عن المكاتب او اعانة فيه والمنحة بالرفع على الابتداء اي ومما يدخل الجنة المنحة وهي العطية في
الاصل وغلب في لبن من ناقة او شاة يعطيها صاحبها الواحد لينتفع بلبنها ويردها زمانا ثم
يردها الوكوف بفتح الواو الغزيرة اللبن وقيل التي لا ينقطع لبنها جميع سنتها والفي
بالرفع اي العطف والاحسان والشفقة على ذي الرحم الظالم اي الذي يظلم عليك والرواية
المشهورة في المنحة والفي النصب على تقدير وامنح المنحة وآثر الفي ليطابق العطف على
الجملة السابقة فان لم تطق ذلك فاطعم الجائع واسق الظمآن اي العطشان وأمر
بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف لسانك اي امسكه الا من خير
عن عمرو بن عبسة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى مسجدا ليذكر الله تعالى فيه بني له
بيت في الجنة ومن اعتق نفسا مسلمة كانت فديته من جهنم ومن شاب شيبة
في سبيل الله كانت له نورا يوم القيمة **باب اعتاق العبد المشترك وشرى**

وشرى القريب والعتق في المرض من الصحاح عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال من اعتق شركا اي حصة ونصيبا له في عبد نصفا كان او غيره وكان له اي
للمعتق مال يبلغ ثمن العبد اي ثمن باقيه قوم العبد قيمة عدل اي لا ينقص من قيمته ولو
ولا يزاد عليها فاعطى شركاءه حصصهم جمع حصة وهو النصيب ايضا وعتق عليه العبد والولاء
له والا اي ان لم يكن له مال يبلغ ذلك الثمن سوى حوائجه الاصلية فقد عتق منه ما عتق يعني
عتق نصيبه فقط ولا يستسعى العبد في فكه وعليه الشافعي **وعن** ابي هريرة رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا من عبد عتق كله ان كان له مال ويضمن قيمة نصيب شريكه
فان لم يكن له مال استسعى العبد على بناء المجهول اي طولب بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق
عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وقيل معنى قوله استسعى العبد اي
يستخدم لسيده الذي لم يعتق نصيبه بقدر ما فيه من الرق وقوله غير مشقوق عليه اي غير
محمول عليه بالخدمة فوق طاقته **عن** عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مماليك جمع
مملوك له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا تجزية
الشيء قسمته يعني جعلهم ثلثة اجزاء اي باعتبار القيمة وقيل اي جعلهم اثنين اثنين اثنين
ثم اقرع بينهم وكيفية القرعة ان ياخذ رقاعا متساوية ويكتب في احدها عتق وفي
اثنين رق ثم تدرج في شيء ثم يخرج رقعة منها باسم اثنين فان خرج العتق عتقا ورق الآخر
وان خرج الرق رقا ثم يخرج رقعة اخرى باسم اثنين منهم فان خرج العتق عتقا والا رقا
وعتق الاثنان الاخيران وعلى هذا فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا شديدا
اي تغليظا على فعله **عن** ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجزي ولد والده
اي لا يقوم بجزاء حقه الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه اي يخلصه بالشراء عن الرق
والجمهور على عتقه بمجرد الملك من غير انشاء عتق والفاء للتسبيب وقال بعض الظاهرية
لا يعتق بمجرد تملكه لترتب العتق على الشرى بالفاء وهو للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى انشائه
هذا في الاصول والفروع وقد عمم الحكم بعضهم في كل ذي رحم محرم **وعن** جابر رض ان رجلا من
الانصار دبر مملوكا ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بضم النون وفتح العين على صيغة التصغير ابن النحام بثمانمائة درهم فيه دليل على
جواز بيع المدبر وهو قول الشافعي واحمد **وفي رواية** فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي
بثمانمائة درهم فجاء بها اي نعيم بثمانمائة درهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اي الى
الرجل الانصاري ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان
فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا
يقول فبين يديك اي تصدق بين يديك وعن يمينك وعن شمالك **من الحسان**

عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر قلنا هذا الحكم يعم الولاد
وغيره مثل الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة وخصه الشافعي بالولاد ووافقنا مالك في
الاخوة والاخوات عن ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولدت امة الرجل منه اي من
الرجل فهي معتقة عن دبر منه او بعد كل شيء آخره وهذا يدل على عتق ام الولد بموت سيدها او بعده
شك من الراوي وعن جابر رضه انه قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
اي مدة من الزمان فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا نحمل هذا على الاباحة في الابتداء ثم نسخت بحديث
ابن عباس رضه ونحوه ولم يظهر النسخ لجابر ولا لبايعهن ولم يعلم ابو بكر بيع من باع في زمانه لقصور
مدة خلافته واشتغاله بامور الدين ومحاربة المرتدين ثم ظهر في عهد عمر رضه فنهى عنه عن ابن عمر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وله اي للعبد مال واللام للاختصاص والمراد به
ما في يده وحصل بكسبه فمال العبد له اي لمن اعتقه الا ان يشترط السيد المعتق انه للعبد فيكون
منحة وتصدقا منه عليه عن ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا من غلام فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال ليس لله شريك يعني ينبغي ان يعتق كله ولا يجعل نفسه شريكا له تعالى عن سفينة انه
قال كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما عشت ما بقيت للدوام فقلت ان لم تشترطي علي ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقتني
واشترطت علي وهذا وعد عبر عنه بالشرط ولا يلزم الوفاء به عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته اي من بدل كتابته درهم اطلق اسم العقد على البدل للملابسة
بينهما عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احدكن وفاء قيل الخطاب
لجماعة نسوة والمراد بالوفاء القدرة نجوم الكتابة فلتحتجب منه وهذا محمول عند عامتهم على الورع و
الاحتياط لانه بصدد ان يعتق ساعة فساعة بان يؤدي نجوم الكتابة قيل العلة صلى الله عليه وسلم قصد
منع المكاتب عن تأخير الاداء بعد التمكن ليستديم جواز النظر الى سيدته فسد صلى الله عليه وسلم عليه هذا
الباب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كاتب عبده على
مائة اوقية فاداها الا عشر اواق او قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق وهذا يدل على ان عجز
المكاتب عن اداء البعض كعجزه عن الكل فللسيد فسخ كتابته فيكون رقيقا كما كان ويدل مفهوم
قوله فهو رقيق على ان ما اداه يصير لسيده عن ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
اصاب المكاتب حدا اي امرا موجبا للحد او ميراثا ورث بصيغة المجهول وتشديد الراء
بحساب ما عتق منه كما لو ادى نصف الكتابة ثم مات ابوه وهو حر ولم يخلف سواه فانه يرث
منه نصف ميراثه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤدي المكاتب بتخفيف الدال وصيغة
المجهول من ودى يدي دية بحصة ما ادى دية حر نصب على المفعول به ليؤدي والا دية جعله
مفعولا مطلقا ومفعول ادى عائد محذوف وما بقي دية عبد عطف على معمولي عاملين مختلفين

اعتقك واشترط عليك نخ

على اداء

مختلفين وهو الفعل المجهول وحرف الجر والمعنى ان المكاتب اذا جني عليه وقد ادى بعض كتابته
يدفع الجاني الى ورثته بقدر ما اداه من كتابته دية حر والى مولاه بقدر ما بقي منها دية عبد
ضعيف وهذان الحديثان ليسا بمعمول عند الائمة الا عند النخعي وحده

باب الايمان والنذور

من الصحاح عن ابن عمر قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحلف لا ومقلب القلوب اراد به اليمين او غيره مما يجري على الالسنة غالبا فان
اريد به اليمين فهو يمين وانما حلف بهذا ليكون دليلا على جواز الحلف بصفاته الافعالية
كما يجوز بصفاته الذاتية عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا الا حرف تنبيه
ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فانهم كانوا يحلفون بآبائهم ولا يريدون به ثناء فنهوا
عنه من كان حالفا فليحلف بالله تعالى او ليصمت وهذا لان الحلف يقتضي غاية تعظيم
المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره فيكون الحلف بغير الله منهيا
واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر ونحوه فعلى الاضمار اي ورب الفجر او لانه يجوز
للخالق القسم بمخلوقاته وعن عبد الرحمن بن سمرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهو ما يعبدونه من الصنم وغيره لانها تطغي بها و
يروى بالطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان او تزيينه عبادة الصنم ولا بآبائكم وعن
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال في حلفه باللات اسم
صنم لثقيف والعزى اسم صنم لسليم وغطفان فليقل لا اله الا الله الامر فيه
للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك
والحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة رحه عليه كفارة كما في الظهار لكونه
منكرا من القول وزورا وقال الشافعي ومالك لا كفارة عليه لعدم ذكرها في الحديث
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم جوابا لقوله تعال لان فيه معنى الشرط
تقديره ان تأتني اقامرك فليتصدق اي بالمال الذي يريد ان يقامر به وقيل اي
تصدقه من ماله كفارة لما جرى على لسانه وانبعث اليه عن ثابت بن ضحاك رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا حال من ضمير حلف
بان يقول ان افعل كذا فانا يهودي او نصراني فهو كما قال عمل الشافعي بظاهر
الحديث وقال يكفر ان فعل ذلك وقال المحققون لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد وان
علقه بالماضي اختلف الحنفية فيه قال لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا
يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وليس
على ابن آدم نذر فيما لا يملك مثل ان يقول لو شفى الله مريضي ففلان حر وهو ليس في
ملكه ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به اي بذلك الشيء يوم القيمة ومن لعن مؤمنا

قلبه نخ

لم يملك نخ

فهو اي لعنه اياه كقتله في التحريم والعقاب وانما شبه اللعن بالقتل لانه اذا قتله اذهب به
الدنيوي بازهاق روحه واذا لعنه اذهب عرضه بلعنه فاذهاب عرضه كاذهاب نفسه وكلاهما
يوجب الاثم ومن قذف مؤمنا بكفر فهو اي قذفه اياه كقتله لان الكفر من اسباب القتل كان
الرمي به كالقتل ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها اي ليحصل له بدعواه الكاذبة مال كثير لم يزده
الله الا قلة اي لم يحصل له الا قليل من المال وكذا من ادعى علما ليس عنده او زهدا ونحوه وقال ابو
موسى رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله هذا يمين وشرط على قوله لا احلف على
يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وهذا يدل على ان المندوب
الحنث والتكفير فيما هو خير والا فحفظ اليمين اولى لقوله تع واحفظوا ايمانكم اي عن الحنث عن
عبد الرحمن بن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة اي لا تطلب
الحكم والولاية فانك ان اوتيتها اي اعطيت الامارة عن مسئلة اي عن سؤال وكلت
اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت والامارة ولم تعن على حكمك وان اوتيتها
عن غير مسئلة اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها
واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فكفر عن يمينك
وائت الذي هو خير وهذا يدل على جواز تقديم الكفارة على الحنث وبه قال الش فعي احمد وفي
رواية فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال
ابو حنيفة رح وعن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فراى غيرها
خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل والخلاف في التكفير في المال لان التكفير بالصوم لا يجوز
تقديمه على الحنث عند الش فعي ايضا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
لان يلج اللام للابتداء احدكم بيمينه في اهله يعني اقامته على اليمين لجاجا مع اهله بان حلف
ان لا يفعل الشيء الفلاني ويعرف ان ذلك الشيء خير من اقامته على يمينه ثم لج مع اهله ولا
يفعل ذلك تعللا باليمين آثم له افعل تفضيل خبر لان يلج اي اكثر اثما عند الله من ان يعطي
كفارته التي افترض الله عليه ولم يرد بذلك ان في تكفير تلك اليمين اثما حتى يكون في تركه اشد
بل المراد ان امره بالتحليل بالكفارة اذا كان الفعل خيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك اي يمينك واقع على ذلك لا يؤثر فيها تورية
بل العبرة فيها بقصد المستحلف ان كان مستحقا لها والا فالعبرة بقصد الحالف فله التورية وعنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليمين على نية المستحلف اي النظر والاعتبار في اليمين على نية
طالب الحلف فان اضمر الحالف تاويلا على غير نية المستحلف لم يتخلص من الحنث وبه قال احمد
وروي عن ابراهيم النخعي انه قال ان كان المستحلف ظالما فهو على نية الحالف وان كان
مظلوما فعلى نية المستحلف وقيل على نية المستحلف مطلقا وعن عائشة رض قالت لغو

لغو اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله من غير ان يعتقد به قلبه كما هو عادة العرب
في المحاورة لا يؤاخذ به وهو مذهب الش فعي وقال ابو حنيفة رح لغو اليمين عبارة عن ان يحلف على شيء
مضى وهو كاذب فيه ويظن انه صادق فلا كفارة فيه ولا اثم ورفعه بعضهم عن عائشة رض اي
اسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم برواية عائشة رض **من الحسان** عن ابي هريرة رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد وهي كانه تعالى عنه علوا
كبيرا وهي الطواغي وما يضاهيها ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون عن
ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله معناه معتقدا
تعظيم ذلك الغير فقد اشرك لانه اشرك المخلوق مع الله في التعظيم المختص به والا فلا باس
كقوله لا وابي ونحو ذلك كما جرت به العادة وعن بريدة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا اي ممن اقتدى بطريقتنا كره صلى الله عليه وسلم
الحلف بالامانة لعدم دخولها في اسماء الله تع وصفاته ولانها من عادة اهل الكتاب وقيل اراد
بالامانة الفرايض اي لا تحلفوا بالصلوة والحج ونحوهما ولا كفارة في هذا الحلف اتفاقا
اما لو قال وامانة الله كان يمينا عند ابي ح رح دون الش فعي ولعله جعل الامانة من الصفات
فقد قيل الامين من اسماء الله تع او المراد بامانة الله كلمة الله وهي كلمة التوحيد وعن بريدة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال
وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم انما جعل عقوبته في دينه دون ماله وان كان صادقا فلن يرجع
الى الاسلام سالما قيل هذا اقرب من اليمين والامانة وقيل لجوازه زعم انه صادق وليس
بصادق في الحقيقة عن ابي سعيد الخدري رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد
في اليمين اي بالغ فيها قال لا اي ليس كذلك والذي نفس ابي القاسم بيده وعن ابي هريرة
رض انه قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف لا واستغفر الله قيل كان صلى
الله عليه وسلم اذا حلف بيمين اللغو في اثناء المحاورات كقولهم لا والله وبلى والله استدركه
بذلك نافيا كونه يمينا معقودا عليه وقيل معناه استغفر الله ان كان الامر على خلاف
ذلك وسماه يمينا مجازا وقيل الظاهر ان قوله لا واستغفر الله كان حلفا صادقا صادرا
منه على سبيل اللغو عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال
اي عقيب حلفه متصلا ان شاء الله فلا حنث عليه للاستثناء ووقفه بعضهم على ابن عمر

فصل في النذور من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وهذا يدل على ان النذر
المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق
النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية

يدل عليه قوله وانما يستخرج به اي يخرج المال بواسطة النذر من البخيل لان غير البخيل يعطي
باختياره بلا واسطة النذر وعن عايشة رضـ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء
به وان لم يكن معلقا بشيء وان من نذر معصية فلا يجوز له الوفاء كصوم يوم العيد ونحر ولده ولا يلزمه
الكفارة ايضا عند الشافعي رحه وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وفاء
لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد فسر ذلك بنذر صوم يوم العيد ونحر ولده والثاني لتفسيره
بان نذر عتق عبد ليس في ملكه ونحو ذلك وفي رواية لا نذر في معصية الله وعن عقبة بن
عامر رضـ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفة وهو
حجة على الشافعي وعن ابن عباس رضـ انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ هو برجل
قايم فسأل عنه اي النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد
ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم سؤاله صلى الله عليه وسلم عنه اما سؤال عن اسمه ولذلك اجيب به وزيد
عليه او عن حاله فاجيب به وزيد باسمه او عنهما فاجيب بهما وقيل انما سأل عن علة انتصاب الرجل
دون اسمه لانه رجل من قريش فاشتبه على السامعين فلم يدروا عن اي الامرين سأل
فاخبروا بهما جميعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه امره صلى الله عليه و
سلم اياه بوفاء الصوم دون ما عداه يدل على صحة نذر القربة دون غيرها وعن انس رضـ
ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه اي يمشي معتمدا عليهما من الضعف
لاجل نذره ماشيا الى بيت الله فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى البيت قال
ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب عمل الشافعي رحه بظاهر الحديث
وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه الدم لانه ادخل نقصا
في الواجب بعدم وفائه كما التزمه وفي رواية اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك
وعن نذرك عن ابن عباس رضـ ان سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم
اي طلب الفتوى منه في نذر كان على امه فتوفيت اي ماتت قبل ان تقضيه فافتاه
ان يقضيه عنها قيل هذا يدل على ان من مات وعليه نذر او كفارة يجب قضاؤها
من رأس المال مقدما على الوصايا والميراث كقضاء الديون اوصى بها او لا وبه قال
الشافعي وعندنا لا تقضى ما لم يوص بها فان اوصى تقضى من الثلث عن كعب بن
مالك رضـ وهو واحد الثلثة الذين تخلفوا عنه صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك والآخران
مرارة بن الربيع وهلال بن امية فنزل في حقهم وعلى الثلثة الذين خلفوا الآية ثم ندموا من
سوء صنيعهم ذلك فتابوا فقبلت توبتهم بعد ايام فاراد كعب ان يتصدق بجميع
ماله شكرا لله تع قال قلت يا رسول الله ان من توبتي اي من تمامها ان انخلع من مالي

مالي اي اتجرد منه صدقة الى الله تع والى رسوله كما يتجرد الانسان وينخلع من ثيابه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي
بخيبر من العقار وغيره من الحسان عن عايشة رضـ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة اليمين تقدم بيانه عن ابن عباس رضـ ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه اي لم يسم شيئا بل نذر نذرا مطلقا فكفارته
كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فليخففه امر من الوفاء ووقفه بعض على ابن عباس رضـ
عن ثابت ابن الضحاك رضـ انه قال اتى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نذرت ان انحر
ابلا ببوانة بضم الباء وتخفيف الواو موضع في سفل مكة دون يلملم وقد جاء محذوف التاء
ايضا قال اكان فيها وثن من اوثان الجاهلية تعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من
اعيادهم قالوا لا قال اوف بنذرك وهذا يدل على ان من نذر ان يضحي بمكان معين
صح نذره ولزمه الوفاء فانه لا نذر في معصية الله تع ولا فيما لا يملك ابن آدم وعن عمرو
بن شعيب رضـ عن ابيه عن جده ان امرأة قالت يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على رأسك
بالدف قال اوفي بنذرك قال الخطابي ضرب الدف ليس من القرب التي وجب على الناذر
الوفاء بل من المباحات كاكل الاطعمة اللذيذة ولبس الثياب الناعمة ونحو ذلك ولكنه صلى الله عليه
وسلم امرها بالوفاء به نظرا الى قصد ما صح الذي هو اظهار الفرح والسرور بمقدمه صلى الله عليه
وسلم سالما غانما مظفرا على الاعداء قالت اني نذرت ان اذبح بمكان كذا وكذا بمكان
كان يذبح فيه اهل الجاهلية قال لصنم قالت لا قال اوفي بنذرك عن ابي لبابة رضـ انه
قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان من توبتي ان اهجر اي اترك دار قومي التي اصبت اي وجدت
فيها الذنب وانما قال هذا افرارا عن موضع غلب عليه الشيطان بالذنب وذنبه كان
مناصحة ليهود بني قريظة لان عياله واموالَه كانت في ايديهم فنزلت في حقه يا ايها
الذين آمنوا لا تخونوا الله وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فشد نفسه على سارية من
سواري المسجد وقال لا اذوق طعاما ولا شرابا حتى اموت او يتوب الله علي فمكث سبعة
ايام حتى خر مغشيا عليه ثم تاب الله عليه فقيل له قد تيب عليك فحل نفسك فقال لا
احلها حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يحلني فجاء صلى الله عليه وسلم فحله بيده وان انخلع
من مالي كله صدقة شكرا لقبول توبتي قال يجزئ عنك الثلث وفيه دليل الصوفية وعلى
اثبات الغرامة على ان من يذنب ذنبا في الطريقة ثم يستغفر عن جابر بن عبد الله ان رجلا
قال يوم الفتح يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس
ركعتين قال صل ههنا فيه دليل على ان الصلوة في مكة افضل منها في بيت المقدس ثم اعاد
عليه فقال صل ههنا بنهيه صلى الله عليه وسلم على الاول مرتين فلم يقبل ثم اعاد عليه فقال [illegible]

ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين صح

والرسول صح

لا امر اليه شانك نصب بالزوم اي الزم شانك اذن فحل جواب لقوله نذرت هنا كـ
وجزآء المقدر ههنا تقديره اذا اصليت فقد خرجت عن عهدة نذرك عن عكرمة عن ابن
عباس رضه ان اخت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية فسئل النبي صلى الله عليه وسلم وقيل انها
اي اخت عقبة لا تطيق ذلك اي الحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشي اختك فلتركب
الفاء فيه جواب شرط مقدر يعني اذا عجزت عن المشي فلتركب ولتهد اي لترسل بدنة الى
مكة وفي رواية امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تركب وتهدي هديا وفي رواية قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك اي بتعبها ومشقتها شيئا فلتحج راكبة
الفاء جواب شرط مقدر ايضا وتكفر عن يمينها وفي بعض النسخ ولتكفر وروي ان عقبة
بن عامر سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تحج حافية حال من ضمير تحج غير مختمرة
حال بعد حال فقال مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلثة ايام اما امره صلى الله عليه وسلم اياها
بالاختمار والاستتار فلان النذر لم ينعقد فيه لان ذلك معصية منهن واما نذرها المشي
حافية فالمشي قد يصح فيه النذر وعلى صاحبه ان يمشي ما قدر عليه واذا عجز ركب واهدى هديا
فلعلها عجزت حتى امرها بالركوب واما امره بصيام ثلثة ايام بدلا من الهدي خيرت فيه كما خير
قاتل الصيد بين الفدآء بمثله ان كان له مثل وبين تقويمه وشرآء طعام بقيمته واطعامه المساكين وبين
الصيام عن كل مد يوما عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسأل
احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسالني القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة بكسر
الرآء المهملة اي بابها لا يريد به نفس الباب بل يريد ان ماله هدي الى الكعبة فيصرفه منها حاجب
نواه كنى به عنها لانه منه يدخل اليها فقال عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم
اخاك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمين عليك اي لا يجب الزام هذه
اليمين عليك وانما عليك الكفارة وهو قول اكثر الصحابة والعلماء وعليه الشافعي في اصح
اقواله قيل قد كان عمر رضه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قولا يدل على انه لا يجب على من نذر مثل
هذا النذر وفاؤه فعبر عنه بعبارته وعطف عليه من حيث المعنى قوله ولا نذر في معصية الرب
ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك

كتاب القصاص

وهو اما
من قص اثره اذا اتبعه والولي يتبع القاتل في فعله واما من المقاصة وهي المساواة والمماثلة بمعناه
القود من الصحاح عن عبد الله بن مسعود رضه قال قال صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة
دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم الا باحدى ثلث اي علل ثلث
النفس اي اقتصاص النفس بالنفس والثيب اي زنا الثيب الزاني المحصن وهو المسلم
المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنا والمارق اي مروق المارق لدينه اي الخارج
من المروق الخروج يعني المرتد التارك للجماعة اي الاجماع وعن ابن عمر رضه قال قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المؤمن لن لتاكيد نفي المستقبل في فسحة اي في سعة
من دينه ما لم يصب ملزوم دما يقال اصابه اذا وجده دما حراما يعني لم يصدر منه قتل نفس
بغير حق تسهل عليه امور دينه ويوفق للعمل الصالح وعن عبد الله رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدمآء وفيه عظم امرها وكبر خطرها وليس هذا مخالفا للحديث
المشهور اول ما يحاسب به العبد صلوته لانه فيما بين العبد وبين الله تعالى وهذا فيما بين العباد
وعن ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن
آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل تقدم بيانه في آخر صحاح باب العلم
عن المقداد بن الاسود رضه انه قال يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان لقيت بصيغة
المتكلم رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة
اي اعتصم بها وجعلها ملاذا فقال اسلمت لله اأقتله بهمزة الاستفهام بعد ان قالها اي
تلك الكلمة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتله وهذا يستلزم الحكم بالاسلام ويستفاد
منه صحة اسلام المكره وان الكافر اذا قال اسلمت او انا مسلم حكم باسلامه قال اي المقداد
يا رسول الله انه قطع احدى يدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فيه دليل على ان الحربي اذا
جنى على مسلم ثم اسلم لم يؤخذ بالقصاص اذ لو وجب لرخص له في قطع احدى يديه بالقصاص
فان قتلته فانه بمنزلتك يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة قبل ان
تقتله وانك بمنزلته يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل قبل ان يقول كلمته التي قالها
عن اسامة بن زيد رضه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اناس من جهينة فاتيت
على رجل منهم قيل ذلك الرجل لم يكن جهينيا بل وجد بارضهم راعي غنمهم فعد منهم واسمه مرداس
بن نهيك الفزاري وقيل مرداس بن عمرو الفدكي فذهبت اي طفقت اطعنه اي اضربه
بالرمح فقال لا اله الا الله فطعنته فقتلته ظن اسامة ان اسلامه لم يكن عن صميم قلبه وان الايمان
في مثل هذه الحالة لا ينفع فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال قتلته وقد شهد ان لا اله
الا الله قلت يا رسول الله انما فعل تعوذا اي ما اسلم الا مستعيذا من القتل بكلمة التوحيد
وما كان مخلصا في اسلامه فقال فهلا شققت عن قلبه الفاء جواب شرط مقدر اي اذا عرفت
ذلك فلم لا شققت عن قلبه لتعلم وتطلع على ما في قلبه اتعوذا قال ذلك ام اخلاصا وشق القلب
مستعار هنا للتفحص والبحث عن قلبه انه مؤمن او كافر خاله ان اسامة ادعى امرا لا يجوز معه القتل
والنبي صلى الله عليه وسلم نفاه لانتفاء سببه لان الاطلاع عليه انما يكون للعالم بالقلوب ولا سبيل
اليه للبشر وهذا يدل على ان الحكم بالظاهر واما السرائر فموكل الى الله تعالى ورواه جندب البجلي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاسامة كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت اي كلمة لا
اله الا الله او من يخاصم لها من الملائكة او صاحبها الذي يلفظ بها يوم القيمة قاله مرارا

وعن عبد الله بن عمرو رضـ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بكسر الهاء من
عاهد مع الامام على ترك الحرب مسلما كان او غيره وروي بفتح الراء وهو من عاهده الامام
لم يرح بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها رائحة الجنة اي لا يشم ولا يجد ريحها وان
ريحها الواو للحال توجد من مسيرة اربعين خريفا اي عاما قيل المستحق للجنة يجد ريحها في
الموقف ويستريح منه فهذا القاتل يحرم من تلك الراحة بقتله ذلك وقيل عدم وجدان الريح
كناية عن عدم دخول الجنة فيتناول المستحل عن ابي هريرة رضـ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا
مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب او المراد
بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة
بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وقال الذي
يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها اي يطعن نفسه يطعنها في النار والمعنى
ان فعل فعلا يتوصل به الى هلاك نفسه في الدنيا عوقب في العقبى بمثل فعله عن جندب
بن عبد الله رضـ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن قبلكم رجل به جرح فجزع الجزع نقيض
الصبر اي لم يصبر على الم الجرح فاخذ سكينا فحز بها اي قطع بالسكين يده والسكين
يذكر ويؤنث فما رقا بالهمزة اي انقطع الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه
فحرمت عليه الجنة يحمل الحديث على المستحل او على انه حرمها اول مرة حتى يذيقه وبال امره
ثم رحمه بفضله عن جابر رضـ ان الطفيل بن عمرو الدوسي لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى
المدينة هاجر اليه اي الطفيل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر معه رجل من قومه فمرض اي الرجل
الذي هاجر معه فجزع اي اشتد مرضه فاخذ مشاقص له بفتح الميم جمع المشقص وهو
السكين وقيل نصل السهم اذا كان طويلا عريضا فقطع بها براجمه بفتح الباء جمع
برجمة مفاصل الاصابع المتصلة بالكف وقيل رؤس السلاميات وهي المرتفعة عند قبض
الكف فشخبت يداه اي سالت دما حتى مات فراه الطفيل بن عمرو في منامه وهيئته اي
صورته وحاله حسنة وراه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك قال غفر لي بهجرتي الى
نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت
فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه عطف
من حيث المعنى على قوله قيل لي لن نصلح منك ما افسدت لان التقدير قيل لي غفرت سائر اعضائك
الا يديك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه فاغفر الفاء جواب شرط مقدر تقديره اللهم
اذا غفرت لجناية سائر جوارحه فاغفر لجناية يديه ايضا وفيه دليل على عدم خلود المؤمن الجاني على نفسه
في النار عن ابي شريح الكعبي رضـ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثم انتم يا خزاعة لفظه

ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها اي يضرب بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا صح

لفظه ثم صدر هذا الحديث يؤذن بعدم ارادة تمامه قد قتلتم هذا القتيل من هذيل وانا و
الله عاقله اي معطي ديته اراده لاطفاء فايدة الفتنة بين القبيلتين والعقل الدية
سميت بها لانها تعقل عن القتل اي تمنع من قتل بعده قتيلا فاهله اي اهل المقتول
بين خيرتين بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء اسم بمعنى الاختيار ان احبوا قتلوا وان احبوا
اخذوا العقل وهذا يدل على ان الخيار لولي القتيل ولا يعتبر رضاء القاتل وان الدية
مستحقة لاهله كلهم الرجال والنساء والزوجات وان غاب بعض او كان طفلا لم يقتص
الباقون حتى يبلغ الطفل ويقدم الغائب وعليه الشافعي عن انس رضـ ان يهوديا رض
اي كسر ودق راس جارية وهي من النساء من لم تبلغ الحلم بين حجرين فقيل لها من
فعل بك هذا افلان ام فلان حتى سمي اليهودي فاومت براسها اي اشارت به اصله
اومات بالهمزة ثم لينت بالالف ثم حذفت لالتقاء الساكنين فجيء باليهودي فاعترف
فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة فيه دليل على قتل الرجل بالمراة وبالعكس
وعليه العامة الا الحسن وعطاء فانهما قالا لا يقتل الرجل بالمراة وعلى ان القتل بمثقل
يقتل غالبا يوجب القصاص وعليه الاكثر خلافا لاصحاب الراي وعلى اعتبار جهة القتل فيقتص
منه بمثل فعله عن انس رضـ انه قال كسرت الربيع وهي عمة انس بن مالك ثنية جارية من
الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال انس بن النضر عم انس
بن مالك لا والله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله هذا رد للامر صلى الله عليه وسلم بالقصاص على
سبيل التعجب والكرامات لكون الكاسرة اشرف لا على سبيل الانكار فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص وهو قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس
والعين بالعين والانف بالانف والسن بالسن الاية وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به
وقيل كتاب الله فرضه على لسان نبيه فرضي القوم اي قوم التي كسرتها بعدم الكسر
وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اي يجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته عن ابي جحيفة رضـ انه قال سالت عليا هل عندكم
شيء ليس في القرآن وانما سالوه بذلك لزعمهم انه صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته سيما
عليا رضـ باسرار الوحي او لانهم وجدوا عنده رضي الله عنه علما وتحقيقا لم يجدوه عند غيره فحلف
على رضي الله عنه ازاحة لوهم ما توهموه فقال والذي فلق الحبة اي شقها باخراج النبات منها
وبرا النسمة اي خلقها والنسمة النفس وكل ذي روح فهي نسمة ما عندنا جواب القسم الا ما
في القرآن استثناء منقطع اي ليس عندنا شيء غير القرآن الا فهما يعطى الرجل في كتابه
استثناء من الاستثناء الاول اراد به استدراك معنى اشتبه عليهم معرفته يعني لكن الناس
يتفاوتون في الفهم والادراك واستنباط المعاني والفهم الفطنة التي يقف بها المرء على

القتيل خ

فامر بالقصاص صح

ابي جحيفة خ

ما في الكتاب وما في الصحيفة عطف على ما في القرآن قرنه به احتياطا في يمينه لاحتمال انفراده بسماع
ما فيها وكانت تلك الصحيفة مكتوبة من املاء النبي صلى الله عليه وسلم في علاقة سيف علي رض قلت
فما في الصحيفة قال العقل اراد به الاسنان اي الدية وعددها واسنانها واحكامها وقيل
ايجاب الدية نفسا وطرفا وفكاك الاسير بفتح الفاء ما يفتك به يعني من جملة ما فيها
تخليصه وفيه استحباب فكاكه وان لا يقتل مسلم بكافر يدل على ان المؤمن لا يقتص بالكافر
حربيا كان او ذميا لعموم النفي وعليه الشافعي **من الحسان** عن عبد الله بن عمرو ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا التي هي معبر الانسان الى دار البقاء ومحل تحصيل الانبياء
والاولياء انواع القربات عن عالم الملكوت ومما اعده الله سبحانه مما لا عين رأت ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اهون اي اسهل على الله من قتل رجل مسلم اي من اراقة دمه
اذ المسلم هو المقصود من ايجاد الدنيا وخلقها ووقفه بعضهم اي وقف بعض اصحاب الحديث
هذا الحديث على ابن عمرو وهو الاصح **عن** ابي سعيد الخدري وابي هريرة رض عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو ان اهل السماء والارض اشتركوا اي لو ثبت اشتراكهم في دم مؤمن لكبهم الله
اي صرعهم الله في النار **عن** ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم يجيء المقتول بالقاتل
يوم القيمة ناصيته ورأسه بيده واوداجه جمع ودج بفتحتين وهو العروق المحيطة بالعنق
يقطعها الذابح تشخب اي تسيل دما يقول يا رب قتلني حتى يدنيه اي يقرب المقتول
القاتل من العرش كان هذا عبارة عن استقصاء المقتول في طلب ثاره **عن** عثمان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا بثلث كفر بعد ايمان يريد به الارتداد
او زنا بعد احصان تقدم معنى الاحصان او قتل نفس بغير نفس **عن** ابي الدرداء رض
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال المؤمن معنقا اي منبسطا في سيره يوم القيمة يقال
اعنق اي سار العنق وهو ضرب من السير السريع وقيل معناه مسارعا الى الخيرات موفقا
لها صالحا ما لم يصب دما حراما فاذا اصاب دما حراما بلح اي اعيى واعجز وانقطع وتحير
بشؤم ما ارتكب من الاثم **وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل ذنب اعني كل قاذف
ذنبه عسى الله ان يغفره الا ذنب من مات مشركا او ذنب من يقتل مؤمنا متعمدا
اذا كان مستحلا دمه **عن** ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام
الحدود في المساجد لانها بنيت للصلوة وقراءة القرآن وغير ذلك من العبادات
ولا يقاد بالولد الوالد اي لا يقتص والد بقتل ولده او لا يقتل الوالد عوضا عن
ولده الواجب عليه القصاص بقتله احدا ظلما وقد كان في الجاهلية يقتل احدهما بالآخر فنهى
صلى الله عليه وسلم عنه **عن** ابي رمثة انه قال دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى
ابي الذي بظهر رسول الله يريد به موضع خاتم النبوة وكان ناتيا عن ظهره فظن ابوه انه

انه سلعة تولدت من الفضلات فقال دعني اي اتركني اعالج الذي بظهرك اي اداويه
فاني طبيب اخرجه عن زعمه ردا عليه فقال انت رفيق من الرفق اي لين الجانب وقيل
الرفوق لطافة القول والفعل اي انت ترفق بالناس في العلاج بلطافة الفعل وحفظ
المزاج من الاغذية الردية والله الطبيب اي المداوي الحقيقي الشافي عن الداء العالم
بحقيقة الدواء القادر على الصحة والبقاء يعني ليس هذا مما يعالج بل ينقص كلامك الى
العلاج حيث سميت نفسك بالطبيب والله هو الطبيب قيل كان مكتوبا على خاتم
النبوة توجه حيث شئت فانك منصور وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الذي
معك قال ابني فاشهد به بصيغة الامر اي فاشهد بانه ابني مريدا به هذا الزام ابنه ضمان
الجنايات عنه على رسم الجاهلية فقال اما انه لا يجني عليك اي لا يجني جناية يكون القصاص
او الضمان فيها عليك ولا تجني عليه **عن** عمرو بن شعيب عن جده عن سراقة بن مالك قال
حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه اي كان يقتل الاب
اذا قتل ابنه ولا يقتل الابن اذا قتل اباه ضعيف اي هذا الحديث ضعيف لا يقاوم
ما مر من حديث ابن عباس ولا يقاد بالولد الوالد وقيل كان هذا في صدر الاسلام ثم نسخ
عن الحسن عن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن
جدع عبده اي قطع اطرافه جدعناه ومن اخصى عبده اي سل خصيته اخصيناه قيل خرج على
سبيل الزجر ليرتدعوا ولا يقدموا على ذلك كما قال في شارب الخمر اذا شرب الخمر فاجلدوه
ثم قال في الرابعة والخامسة فان عاد فاقتلوه ولم يقتله حين جيء به وقد شرب رابعا وخامسا
وتاوله بعضهم على عبد المعتق لانه يسمى عبده عرفا باعتبار ما كان وقيل منسوخ **عن** عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل بناء القاتل متعمدا
دفع بناء المفعول الى القاتل الى اولياء المقتول فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا اخذوا
الدية وهي ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة بفتح الخاء وكسر اللام الحامل من النوق
وما صالحوا عليه فهو لهم **عن** علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المسلمون تتكافأ دماؤهم
اي تتساوى في القصاص والديات لا فضل فيها لشريف وكبير وعالم ورجل على
وضيع وجاهل وامرأة خلاف ما كان يفعله اهل الجاهلية اذ كانوا يقتلون عدة من
قبيلة القاتل الوضيع قيل هذا من جملة ما في الصحيفة ويسعى بذمتهم ادناهم اي يعطي الامان
ادناهم في المنزلة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد ويرد عليهم اقصاهم
اي اخذ ابعدهم يرد على اقربهم وهذا اذا خرجت جيوش المسلمين الى الغزو ثم انفصل
منهم سرية عند قربهم بلاد العدو وغنموا يردون ما غنموا على الجيش الذين ردء لهم ولا
ينفردون به بل يكونون جميعا شركاء فيه وهم يد اي المسلمون نصرة ومعونة يتعاون

بعضهم بعضا كانهم يد واحدة في التعاون والتناصر على من سواهم من الكفار لا يقتل مسلم
بكافر وذهب الشافعي بهذا على ان المسلم لا يقتل بكافر ذمي ذي عهد مؤبدا ومستامن ذي عهد
موقت قال ابو حنيفة يقتل المسلم بالذمي وتاويل الحديث لا يقتل مسلم بكافر حربي
لان المراد بدليل عطف ما بعده عليه ولا ذو عهد في عهده في موضع النصب على الحال اراد ان
ذا عهد لا يجوز قتله ابتداء ما دام في العهد عن ابي شريح الخزاعي رض انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اصيب بدم او خبل بالسكون فساد الاعضاء والخبل الجرح اي
اصيب بقتل او قطع عضو فهو بالخيار بين احدى ثلث فان اراد اي وبعد ذلك فان
اراد الرابعة اي الزائدة على الثلث فخذوا على يديه اي امنعوه عن ذلك بين ان يقتص
بدل من قوله بين احدى ثلث او يعفو او ياخذ العقل اي الدية فان اخذ من ذلك اي
من الخصال الثلث شيئا ثم عدا بعد ذلك اي تجاوز بعد الخصال الثلث بطلب شيء اخر
ان عفا ثم طلب العقل بعد ذلك او طلب احدا من العقل او القصاص فله النار خالدا مخلدا ابدا
عن طاوس عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل في عمية بكسر العين
والميم المشددة ويروى بضم العين ايضا اي الضلالة وقيل الفتنة وقيل الامر الملتبس
الذي لا يعرف وجهه في رمي بدل من قوله في عمية يكون بينهم بالحجارة يعني تراءى القوم
فيوجد بينهم قتيل يعمى امره ولا يدرى قاتله او جلد بالسياط جمع السوط او ضرب بعصا
فهو خطاء وعقله عقل الخطاء ومن قتل عمدا فهو قود اي بصدد ان يقاد منه ومستوجب
له مصدر بمعنى المفعول اطلقه باعتبار ما يؤل اليه وهذا على تقدير كون قتل على بناء الفاعل و
ان كان على بناء المفعول فتقديره ان يقاد له ومن حال اي منع دونه اي دون القصاص
او دون القاتل يعني منع المستحق من الاستيفاء او منع المستحق عليه فعليه لعنة الله و
غضبه لا يقبل منه صرف اي نافلة ولا عدل اي فريضة عن جابر رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا أعفي بصيغة المضارع المتكلم المعلوم من قتل بعد اخذ الدية اي لا ادع
القاتل بعد الدية فيعفى عنه ويرضى منه بالدية والمراد منه التغليظ عليه لمباشرة الامر الفظيع
وفي بعض النسخ لا يعفى على بناء المجهول اي لا يترك لفظه خبر ومعناه نهي وهو حسن ان صح
رواية وفي بعضها لا أعفى بصيغة الماضي المجهول وهو دعاء عليه عن ابي الدرداء رض
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به
اي يعفو عن الجاني ولا يقتص منه الا رفعه الله به اي بذلك العفو درجة وحط اي اسقط عنه
بذلك خطيئة اي ذنبا من ذنوبه

باب الديات

جمع دية
وهي مصدر كالعظة اسم للمال **من الصحاح** عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه
سواء اي في الدية يعني الخنصر والابهام وان كان الابهام اقل مفصلا من الخنصر عن ابي هريرة

هريرة رض انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة من بني لحيان بكسر اللام
وفتحها بغرة عبد بالتنوين عطف بيان لغرة او بدل واذا رفع فهو خبر مبتدا محذوف
اي هي عبد او امة الغرة العبد نفسه او الامة واصلها البياض الكائن في وجه الفرس وقال
ابو عمرو الغرة عبد ابيض او امة بيضاء وسمي غرة لبياضه فلا يقبل الاسود وعند الفقهاء الغرة
من العبد الذي يكون ثمنه نصف عشر الدية ثم ان المراة التي قضى عليها اي على عاقلتها بالغرة
بسبب جنايتها على الجنين توفيت جعل المقضي عليه بفعلها وهو العاقلة كالمقضي عليها
والا فالغرة على عاقلتها بكل حال والمعنى ان المراة الجانية على الجنين ماتت فقضى
بان ميراثها لبنيها وزوجها والعقل على عصبتها اي يؤخذ من عصبتها عن ابي هريرة رض
انه قال اقتتلت امراتان من هذيل وكانتا حرتين فرمت احديهما الاخرى بحجر فقتلتها وما
في بطنها عطف على الضمير المنصوب اي وجنينها فقضى في دية جنينها غرة عبدا او
وليدة اي امة وقضى بدية المراة على عاقلتها اي بدية المقتولة على عاقلة القاتلة وهي
العصبة وورثها اي تلك الدية ولدها ومن معهم من الورثة الضمير عائد الى جنس الولد لان
المراد به الاولاد وعن المغيرة بن شعبة رض ان ضرتين رمت احديهما الاخرى بعمود
فسطاط بيت من الشعر وهو الخيمة فالقت جنينها فقضى النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة
عبدا او امة وجعله اي المقضي عليه على عاقلة المراة وروي فقتلتها فجعل رسول الله دية المقتولة
على عصبة القاتلة **من الحسان** عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا حرف
تنبيه ان في قتيل العمد الخطاء بالسوط او العصا انما وصف صلى الله عليه وسلم هذا العمد بالخطاء
لقصور في الة فانها لا تتلف غالبا مائة من الابل مغلظة وهذا يدل على دية شبه العمد
وان كانت مخففة من جهة كونها على العاقلة ومؤجلة الى ثلث سنين فهي مغلظة من جهة كونها
مثلثة ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة منها اربعون خلفة اي ناقة حاملة في
بطونها اولادها تاكيد لان الخلفة لا تكون الا حاملة او تغيير للخلفة وهذا بيان لوجه التغليظ
ودفع توهم جريان سائر انواع التغليظ الذي في العمد المحض من قتل الجاني واخذ الدية منه دون
عاقلته وحالة لا مؤجلة بخلاف شبه العمد عن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده انه صلى
الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن وكان في كتابه ان من اعتبط مؤمنا قتلا اي قتله بلا جناية
ولا جريرة توجب قتله يقال اعتبطت الناقة واعتبطتها ذبحتها بغير علة فانه قود يده
اي يقتص منه بما جنته يده من القتل فكانه مقتول يده قصاصا الا ان يرضى اولياء المقتول
وذلك بترك القصاص والعفو عنه وفيه اي في الكتاب ان الرجل يقتل بالمراة وفيه
في النفس الدية مائة من الابل وعلى اهل الذهب الف دينار وفي الانف اذا اوعب جدعه
على بناء المجهول اي استوصل انفه قطعا والجدع قطع الانف ويجوز على بناء الفاعل اي اوعبه

رسول الله صلى الله عليه وسلم

بن محمد

بجادع فكان الفعل مسندا اليه والمراد ابلاغ الجدع غايته بالاستيصال الدية مائة من الابل و في
الاسنان جمع السن الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين اي الخصيتين يعني في قطعهما
الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب اي الظهر اي ضرب بحيث انقطع ماؤه الدية وفي العينين الدية
وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المامومة وهي ان تصل الجراحة او الشجة الى الجلدة الرقيق فوق
الدماغ وهي خريطة الدماغ المحيطة به وتسمى ام الراس وام الدماغ ثلث الدية وفي الجائفة اي
الشجة والجراحة التي تنفذ الى الجوف جوف الراس او جوف البطن ثلث الدية وفي المنقلة بكسر
القاف المشددة الشجة التي تنقل العظم اي تكسره حتى ينتقل عن محله بعد كسره خمسة عشر
من الابل وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من الابل وفي رواية
وفي العينين خمسون وفي الموضحة وهي الجراحة التي ترفع اللحم من العظم وتوضحه اي تظهره خمس
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم في المواضح جمع موضحة خمسا
خمسا من الابل وفي الاسنان خمسا خمسا من الابل فان قيل كيف يوافق هذا قوله في الحديث
السابق وفي الاسنان الدية قلت اعتبر في الجمع هنا افراده وهناك حقيقة الجنس واستغراقه
ولذلك كرر خمسا خمسا ليستوعب الدية الكاملة باعتبار اخماسها قال ابن الحاجب العرب
تكرر الشيء مرتين ليستوعب جميع نفسه باعتبار المعنى الذي دل عليه اللفظ المكرر عن ابن عباس
انه قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع اليدين والرجلين سواء وهذا يدل على استواء ذات
ثلث انامل وذات انملتين من الاصابع في وجوب عشر الدية في كل واحدة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسنان سواء الثنية والضرس سواء والاصابع سواء
هذه وهذه سواء اشارة الى الابهام والخنصر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال
خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح اي فتح مكة ثم قال ايها الناس انه لا حلف في الاسلام
وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاقدة والمعاهدة بين القوم اي لا تحدث حلف
في الاسلام وكان الرجل في الجاهلية يعاهد الرجل فيقول دمي دمك وثاري ثارك وحربي حربك
وسلمي سلمك وترثني وارثك وتطلب بي واطلب بك وتعقل عني واعقل عنك
فيعقدون الحلف من جملة القوم الذين دخل في حلفهم فلما جاء الاسلام واستقر امره نهوا
عن ان تحدث ذلك في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لا يزيده الا شدة
يعني اقرّ ما كان في الجاهلية بلا نقض لتعلق المصالح به من حقن الدماء وحفظ العهود ونحو ذلك
وقيل معناه لا يزيد الا ابطالا فاذا ابطله يكون شدة عليهم وقيل الحلف المنهي عنه في الجاهلية
على الفتن والقتال بين القبائل والغارات وما كان في الجاهلية من نصر مظلوم وصلة رحم فلا يزيده
الاسلام الا شدة وتوكيدا المؤمنون يد اي بعضهم بعضا جعلهم بمنزلة اليد الواحدة في التناصر
والتعاون على من سواهم من الكفرة يجير عليهم اي يعطي الامان على الكفرة ادناهم منزلة

منزلة كالعبيد والنسوان ويرد عليهم اقصاهم اي يرد عليهم الغنيمة ابعدهم ويرد سراياهم جمع سرية
وهي قطعة من الجيش تغزولهم على قعيدتهم وهي الجيوش المتاخرة عن القتال النازلة بدار الحرب
المنتظرة عود السرية اليها يعني يرد ما غنمت سراياهم المبعوثة الى العدو وعلى القاعدين منهم
حصتهم لانهم كانوا ردءا لهم قيل كان هذا كالتفسير لقوله ويرد عليهم اقصاهم وفيه نظر لانه محض تكرار
والصواب ان يحمل قوله ويرد عليهم على ان يرد الامام اقصاهم درجة وهو الامام لا يقتل
مؤمن بكافر تقدم البيان فيه في حسان كتاب القصاص في حديث علي رضي الله عنه دية الكافر نصف دية
المسلم بهذا قال مالك لا جلب ولا جنب تقدم بيانه في الزكوة ولا تؤخذ صدقاتهم
اي زكوتهم الا في دورهم ويروى دية المعاهد وهو اما مستامن العهد كالحربي ومن اعطى الجزية واما
الى مدة اذا انقضت تلك المدة عاد مباح الدم كما كان نصف دية الحر المسلم عن خشف
بن مالك بكسر الخاء ثم السكون عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في دية الخطاء عشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكورا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة
وعشرين حقة والصحيح انه موقوف على ابن مسعود وخشف مجهول اي في روايته عن ابن مسعود كذا
ذكره الخطابي قال الشارح الا ان احمد بن حنبل من جملة من اخذ بحديث ابن مسعود وهو من اعلام
اصحاب الحديث فلا ينبغي للخطابي طعنه فانه اعلى رتبة منه والراوي عن خشف في هذا الحديث زيد
الطائي ويروي عنه ابو جعفر الطحاوي قيل والعجب من المؤلف كيف شهد بصحته موقوفا على ابن
مسعود ثم طعن في الذي يروي عنه ويروى انه صلى الله عليه وسلم ودى اي اعطى الدية قتيل
خيبر بمائة من ابل الصدقة الخطاء للنائرة فتنة سياتي قصته في باب القسامة وليس في اسنان
ابل الصدقة ابن مخاض جملة حالية انما فيها بنت لبون وهذا يشبه ان يكون قول المؤلف
وانه رد وطعن على الحديث الذي قبل حيث اثبت فيه ابن مخاض عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده انه قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار او ثمانية الاف
درهم ودية اهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان كذلك حتى استخلف عمر
رضي الله عنه اي جعل خليفة فقام خطيبا اي واعظا فقال ان الابل قد غلت من الغلاء و
هو ارتفاع السعر اي زادت قيمتها ففرضها اي فقدرها على اهل الذهب الف دينار و
على اهل الورق بفتح الواو وكسر الراء اي الفضة اثني عشر الفا وعلى اهل البقر مائتي بقرة
وعلى اهل الشاة الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وهي ازار ورداء من اي انواع الثياب
وعن ابي عبيد الحلل برود اليمن قيل ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين وترك اي عمر رضي الله عنه
دية اهل الكتاب على ما كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر الفا من الورق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم التقويم جعل الشيء ذا قيمة معينة دية الخطاء على

اهل القرى اربعمائة دينار او عدلها اى مثلها من الورق ويقومها على اثمان الابل فاذا
غلت اى زادت اثمان الابل رفع فى قيمتها اى زاد فى قيمة الدية واذا هاجت رخصا
اى ظهرت انته مرات فاعله مذكر نظرا الى القيمة لان الرخص رخصها نقص من قيمتها وبلغت
اى قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثمانمائة وعدلها من
الورق ثمانية آلاف درهم قال الشافعى فى الجديد الاصل فى الدية الابل فاذا كانت عوزة
يجب قيمتها بالغة ما كانت بدليل تقويمه صلى الله عليه وسلم دية الخطاء ذهبا او ورقا على حسب
ارتفاع اثمان الابل وانحطاطها وبلوغها على عهده ما بلغت قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اهل البقر مائتى بقرة وعلى اهل الشاء الفى شاة وقال صلى الله عليه وسلم ان العقل اى الدية
ميراث بين ورثة القتيل من النسب وقضى صلى الله عليه وسلم ان عقل المراة بين عصبتها
يعنى ان الدية التى تجب بجناية المراة انما هى على عاقلتها فيتحملون عليها تحملهم عن الرجل
قيل معناه ان المراة المقتولة ديتها تركة بين ورثتها كسائر ما تركته لهم يرجع المعنى
الاول لفظ العصبة والمعنى الثانى لفظة بين لانها ذكرت قبل فيما كان العقل ميراثا للورثة
وما كان عليهم ذكر بلفظ على والاولى ان يترك على العموم ليتناول كلا المعنيين اى ان
عقلها قائمة بين عصبتها ومقتولة بين ورثتها وان ما كان غنما فهو للورثة وما كان غرما
فهو على العصبة فقط ولا يرث القاتل شيئا من المقتول **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد لكن العقل فى
العمد المحض مغلظ فى مال القاتل حال وفى شبه العمد مغلظ على العاقلة مؤجل ولا يقتل
صاحبه اى صاحب شبه العمد وهو القاتل سماه صاحبه لصدور القتل عنه وانما قال النبى صلى الله عليه
وسلم هذا دفعا لوهم جواز الاقتصاص فى شبه العمد حيث جعله كالعمد المحض فى العقل قال و
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العين القائمة السادة لمكانها يريد به الباقية فى موضعها صحيحة
ذهب نظرها وابصارها بثلث الدية عمل البعض بظاهر الحديث فاوجب الثلث فى مثل العين
المذكورة وعامة العلماء اوجبوا حكومة العدل لان المنفعة لم تفت بكمالها فصارت كالسن
اذا اسودت بالضرب وحملوا الحديث على معنى الحكومة اذ الحكومة بلغت ثلث الدية **عن** محمد بن
عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه فى الجنين بغرة عبد او امة
او فرس او بغل وقيل الفرس والبغل وهم من الراوى **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
انه صلى الله عليه وسلم قال من تطبب اى تعاطى علم الطب وعالج مريضا ولم يعلم منه طب
اى لم يكن مشهورا به فمات المريض من فعله فهو ضامن اى يضمن عاقلته الدية اتفاقا ولا قود
عليه لانه لا يستبد بذلك دون اذن المريض فيكون حكمه حكم الخطاء **عن** عمران بن حصين
ان غلاما لاناس فقراء المراد بهذا الغلام الحر لا الرقيق يعنى عاقلته كانوا فقراء قطع

قطع اى بالخطاء اذن غلام لاناس اغنياء فاتى اهله النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا اعتذارا بالفقر انا
اناس فقراء فلم يجعل عليه اى النبى صلى الله عليه وسلم شيئا لانه لا شئ على الفقير من العاقلة ولو كان
الجانى رقيقا تعلق جنايته فى قول العامة وفقر مولاه لا يدفع ذلك

باب ما لا يضمن من الجنايات

من الصحاح عن ابى هريرة رضه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
العجماء جرحها جبار اى هدر والمعدن جبار والبئر جبار تقدم البيان فيه فى الزكوة **عن** يعلى
بن امية قال غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم جيش العسرة المراد منه غزوة تبوك سميت بذلك
لشدة الامر عليهم فيها بالحر وعسر الحال من الزاد والماء والظهر وكان لى اجير فقاتل انسانا
فعض احدهما يد الآخر فانتزع المعضوض يده من فى العاض اى من فمه فاندر اى اسقط ثنيته
فسقطت فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته اى لم يلزمه شيئا وقال اى النبى صلى
الله عليه وسلم اشارة الى علة الاهدار ايدع اى يترك يده فى فيك اى فى فمك تقضمها
القضم الاكل باطراف الاسنان كالفحل من الابل وفى الحديث بيان ان دفع الشخص عن نفسه
مباح **عن** عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله اى
عند الدفع عن ماله او لاجل ماله فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاطع الطريق بغير حق قل او كثر وقال بعض
اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم **وعن** ابى هريرة رضه انه
قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت اى اخبرنى ان جاء رجل يريد اخذ مالى قال فلا تعطه مالك
قال ارايت ان قاتلنى قال قاتله قال ارايت ان قتلنى قال فانت شهيد قال ارايت ان
قتلته قال هو فى النار فيه دليل على ان دفع الصائل وان هلك فى الدفع مباح **عن** ابى هريرة
رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو اطلع فى بيتك يعنى لو نظر فيه احد من شق
باب او كوة وكان الباب غير مفتوح ولم تاذن له فى ذلك فخذفته اى رميته ففقات عينه
اى قلعتها ما كان عليك جناح اى اثم عمل الشافعى بالحديث واسقط عنه ضمان العين قيل
هذا اذا فقاها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
عليه ضمان فالحديث محمول على المبالغة فى الزجر **عن** سهل بن سعد ان رجلا اطلع فى حجر باب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة تسوى
بها شعر الراس وفى الصحاح انه القرن يحك به راسه فقال لو اعلم انك تنظرنى لطعنت
به فى عينك انما جعل الاستيذان من اجل البصر اى انما احتيج الى الاستيذان فى الدخول لئلا يقع
نظر من فى الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول **عن** عبد الله
بن مغفل انه راى رجلا يخذف بالخاء والذال المعجمتين رمى الحصاة من بين السبابتين
او الابهام والسبابة فقال له لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال
انه لا يصاد به صيد ولا ينكا اى لا يجرح به عدو من نكيت فى العدو نكاية اذا اثرت فيه

الخذف صح

بحج ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين اى تقلعها وانما نهى عن الخذف لانه لا مصلحة
فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى عن ابى بردة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل وهي السهام العربية فليمسك على
نصالها اى فليأخذ نصالها بيده ان يصيب اى كراهة ان يصيب احدا من المسلمين منها
بشيء عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير نفي بمعنى النهي احدكم
على اخيه اى اخيه المسلم ويلحق به الذمي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد فانه لا
لا يدري لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفي
الدراية عنه اصلا ثم استأنف بقوله لعل ينزع بالعين المهملة اى يجذبه في يده كانه رفع
يده فيحقق اشارته ويروى بالغين المعجمة من النزغ الافساد والاغراء اى يحرفه فيحمله على تحقيق الضرب
والطعن وفي اسناد الفعل الى الشيطان من الاسناد الى المسبب فيقع اى المشير في حفرة من
النار وفيه نهي عن الملاعبة بالسلاح فانها تفضي الى صيرورة الهزل جدا واللعب حربا فيقتل
احدهما الآخر فيدخل النار وعنه رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بحديدة
اى بما هو آلة القتل فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر حتى يضعها
وان كان اخاه اى المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه
كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا عن سلمة بن الاكوع رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح نصب بنزع الخافض اى بالسلاح ويجوز ان يكون
مفعول حمل وعلينا حال اى حال كونه علينا لا لنا فليس منا اى من عاملي سنتنا ومن غشنا
اى خاننا وترك النصيحة لنا فليس منا قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مر على صبرة طعام
فادخل يده فيها فاصابت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى
المطر يا رسول الله قال افلا جعلت المبلول فوق الطعام حتى يراه الناس وفي رواية من
سل علينا السيف فليس منا وعن هشام انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اى بغير حق وعن ابى هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك اى يقرب ان طالت بك مدة اى حيوة ان ترى اسم
يوشك ولا اجر له لانه ليس بناقص قوما في ايديهم سياط جمع سوط مثل اذناب البقر يسمى
تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلدة طرفها مشدود عرضها كعرض
الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة الساعون
بين ايديهم كالكلاب العقور يطردون الناس عنها بالضرب والسب يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله ويروى ويروحون في لعنة الله وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنفان من اهل النار لم ارهما اى في عصره صلى الله عليه وسلم لطهارة ذلك العصر بل

بل نراها بعده قوم اى احدهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء
اى وثانيهما نساء كاسيات اى في الحقيقة عاريات اى في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا
يصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين خمرهن من ورائهن فينكشف
صدورهن كنساء زماننا وقيل كاسيات من نعم الله عاريات عن الشكر مميلات اى قلوب الرجال
الى انفسهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن
رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤسهن
كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت المائلة
بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه وهذا من شعار نساء مصر لا يدخلن الجنة
ولا يجدن ريحها قبل دخول الجنة كما يجده العفائف المتورعات قبل دخولهن الجنة لانهن
لا يدخلن الجنة ابدا وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اى لتوجد من مسيرة اربعين عاما
بهذا صرح في حديث آخر وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليجتنب
الوجه اى فليحترز عن ضرب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان
ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود فان الله تعالى
خلق آدم على صورته الضمير عائد الى آدم اى صورة مختصة به لم يخلق عليها غيره او الى الله
واضافته للتكريم كاضافة بيت الله وناقة الله والمعنى ان الله اكرم هذه الصورة لانه خلقها
بيده وامر الملائكة بالسجود لها فمن حقها ان تكرم وتجتنب الاستخفاف بها من الحسان عن
ابى هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرجل جبار يعني ان الراكب دابة اذا رمحت
اى طعنت دابته انسانا برجلها فهو هدر وان ضربته بيدها فهو ضامن وذلك لان
الراكب يملك تصريفها من قدامها دون خلفها وقال الشافعي اليد والرجل سواء في كونهما
مضمونين والنار جبار عن ابى ذر رض قال قال صلى الله عليه وسلم من كشف سترا اى رفع
ستر بيت فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فراى عورة اهله فقد اتى حدا اى فقد
فعل شيئا يوجب الحد والمراد به التعزير لا يحل اى لا يجوز له ان يأتيه ولو انه حين ادخل
بصره فاستقبله رجل ففقأ عينه ما عيرت عليه اى ما لمته وما ضمنته الارش وان مر
رجل على باب لا ستر له غير مغلوق بنصب غير مغلوق على الحال فنظر فلا خطيئة على اهل البيت
لعدم غلقهم الباب غريب عن جابر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى
السيف اى يتناول مسلولا اى مشهورا وعن الحسن عن سمرة رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يقد اى يقطع السير وهو القد من الجلد بين اصبعين لئلا تعقر الحديدة و
النهي في هذين الحديثين نهي تنزيه وشفقة عن سعد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قتل دون دينه اى عند حفظ دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل

دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله اي عند محافظة محارمه فهو شهيد وعامة
العلماء على ان الرجل اذا قصد ماله او دمه او اهله فله دفع القاصد بالاحسن فالاحسن فان
لم يمتنع الا بالمقاتلة فقتله فلا شيء عليه عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجهنم
سبعة ابواب باب منها لمن سل السيف اي شهره على امتي او قال على امة محمد صلى الله عليه و
سلم شك من الراوي غريب **باب القسامة** وهي الايمان تقسم
على اولياء المقتول المدعين لدمه عند جهالة القاتل **من الصحاح** عن رافع بن خديج وسهل
بن ابي حثمة انهما حدثا ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر اي للخرص فتفرقا
في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي
صلى الله عليه وسلم كبر الكبر اي عظم من هو اكبر منك اي قدمه بالكلام يعني ليبتدئ اي يقرب
الكلام الاكبر منكم وفيه دلالة على ان الاكبر احق بالاكرام وبالبداية بالكلام ودلالة
على جواز الوكالة في المطالبة في الحدود وجواز وكالة الحاضر لان ولي الدم هو عبد الرحمن
بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة ابنا عمه فتكلموا فقال استحقوا قتيلكم اي موجب جناية
قتيلكم وهي دية او قال صاحبكم شك من الراوي ويروى دم صاحبكم اي ديته سمي الدية
دما لانها تؤخذ بسببه بايمان خمسين منكم يدل على ابتداء اليمين في العامة بالمدعي وبه
قال مالك والشافعي وهذا حكم خاص بها لا يقاس على سائر الاحكام وللشريعة ان يخص
وعندنا يبدأ بالمدعى عليه على قضية سائر الدعاوى قالوا يا رسول الله امر اي صدور القتل
امر لم نره قال فتبرئكم يهود اي من دعواكم بايمان خمسين منهم قيل هذا يرد على ثبوت
تلك اليمين اذا نكل من توجهت عليه ولا يقضى عليه بالنكول بل ترد على الآخر وعلى ان
الحكم بين اهل الذمة كهو بين المسلمين في تحليفهم عند توجه اليمين عليهم وبرائتهم ومالك
لا يقبل ايمانهم على المسلمين كشهادتهم قالوا يا رسول الله قوم اي هم قوم كفار
فلا نقبل فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله اي من عنده لدفع الفتنة وفي رواية
تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم فوداه اي اعطاه الدية رسول الله صلى الله عليه
وسلم من عنده مائة ناقة اذ كان من سنته ان لا يترك دما حراما هدرا وكان قد اعطى
اليهود عهدا فلم يبطله وان كان سبب النقض ظاهرا من قبلهم **باب
قتل اهل الردة والسعاة بالفساد** جمع ساع **من الصحاح** عن عكرمة رضه انه قال
اتي علي بزنادقة جمع زنديق وهو مخفي الكفر وقيل هو الذي يقول بحيوة الدنيا ولا يقول
بحيوة الآخرة والاصل زناديق فحذف الياء وعوضت منها الهاء فاحرقهم بان خد لهم
خدا واشعل فيها النار ورماهم فيها وكان ذلك منه على اجتهاد فبلغ ذلك ابن
عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم

ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه **وعن** حمزة الاسلمي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان النار لا يعذب بها الا الله ولما بلغ عليا قول ابن عباس رض بذلك قال
ويح ام ابن عباس وهذا ورد مورد المدح **وعن** علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الاسنان اي شبان احداث سفهاء الاحلام اي خفاف
العقول يقولون من قول خير البرية اي الخلق وهو النبي صلى الله عليه وسلم لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي الحلقوم اي لا يتعدى منها الى الخارج فرفعه ويثبت عليه يمرقون اي يخرجون من
الدين والمراد منه الطاعة للامام كما يمرق اي كما يخرج السهم من الرمية اي من الدابة المرمية لم
يتعلق به منها شيء وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للائمة ويتعرضون انه والناس بالسيف
فاينما لقيتموهم فاقتلوهم واول ما ظهر من ذلك في زمن علي رض فقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم
وسئل علي رضي الله عنه اكفار هم قال من الكفر فروا قيل امنافقون هم قال ان المنافقين لا
يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة واصيلا فقيل ما هم قال قوم اصابتهم فتنة
فعموا وصموا فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة **وعن** ابي سعيد الخدري رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون امتي فرقتين فيخرج من بينهما مارقة اي فرقة خارجة يعني بهم
الخوارج لمروقهم من الدين يلي قتلهم اولاهم اي اولى امتي بالحق يعني من قتلهم فهو اولى الامة
اي اقربهم الى الحق **عن** جرير رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لا ترجعن بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض جمع رقبة قلنا هذا على سبيل الزجر والوعيد معناه لا تتشبهوا
بالكفار في قتل بعضهم بعضا وقيل هم اهل الردة قاتلهم الصديق وتأول الخوارج هذا الحديث على الكفر
الذي هو الخروج عن الدين ويكفرون مرتكب الكبيرة **وعن** ابي بكرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا التقى المسلمان فحمل احدهما على اخيه السلاح فهما في جرف جهنم اي متعرضان للهلاك
كانهما وقعا في جرف جهنم اي في طرفه فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاها **عن** ابي بكرة رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت
هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل
المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان يقصد قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد
احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا **عن** انس رض
انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل كانوا ثمانية انفس وعكل قبيلة فاسلموا
فاجتووا المدينة اي استوطنوها فما وافقهم ماؤها وهواؤها فمرضوا وكرهوا الاقامة بها
فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها فيه دليل على ان ابل الصدقة
قد يجوز لابناء السبيل الشرب بالبانها وعلى جواز التداوي بالمحرم عند الضرورة وقاس بعض
التداوي بالخمر عليه ومنعه الاكثر لميل الطباع اليها دون غيرها من النجاسات ففعلوا فصحوا فارتدوا

وقتلوا رعاتها اى رعاة الابل جمع الراعى واستاقوا الابل اى ساقوها فبعث اى النبى
صلى الله عليه وسلم فى آثارهم اى فى عقبهم قيل المبعوث على رضى الله عنه فاتى بهم فقطع ايديهم و
ارجلهم وسمل اعينهم اى فقأها بحديدة محماة ثم لم يحسمهم الحسم كى العروق بالنار لينقطع الدم
حتى ماتوا وفى رواية فسمر اعينهم اى احمى لها مسامير الحديد ثم كحلهم بها وفى رواية امر بمسامير الحديد
فاحميت فكحلهم بها وطرحهم اى القاهم بالحرة بالفتح حجر بالمدينة يستسقون فما يسقون
حتى ماتوا وانما فعل صلى الله عليه وسلم بهم هذا مع نهيه عن المثلة اما لانهم فعلوا ذلك بالرعاة كما روى
عن انس ان يسارا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلوه وقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك
فى لسانه وعينه فعاقبهم بمثل ذلك واما لعظم جرمهم فانهم ارتدوا وسفكوا الدماء المحرم وقطعوا
الطريق واخذوا الاموال وللامام ان يجمع بين العقوبات فى مثله سياسة من الحسان عن عمران
بن حصين انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحثنا اى يحرضنا على الصدقة وينهانا عن المثلة عن
عبد الله عن ابيه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق الى حاجة اى ذهب صلى الله عليه وسلم
الى قضاء حاجة من البراز فرأينا حمرة نوع من الطائر كالعصفور معها فرخان اى
ولدا الطائر فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت اى طفقت تفرش بفتح التاء وضم الراء
من فرش الطائر اذا انبسط جناحيه وبفتحها وتشديد الراء اى تتفرش حذفت احدى التائين
اى ترفرف بجناحيها وتقرب فجاء اى النبى صلى الله عليه وسلم فقال من فجع هذه اى من آذى هذا
الطائر بولدها اى باخذ ولدها ردوا ولدها اليها والامر للاستحباب لان اصطياد فرخ
الطائر جائز ورأى قرية نمل اى موضعها واصلها مجمعها قد حرقناها قال من حرق هذه فقلنا
نحن قال انه لا ينبغى ان يعذب بالنار الا رب النار وفيه نهى عن التعذيب بالنار عن ابى
سعيد الخدرى وانس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سيكون فى امتى اختلاف
وفرقة اى اهلهما والمراد نفسهما قوم يحسنون القيل بكسر القاف مصدر كالقول
ويسيئون الفعل يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة وهو عظم بين الثغر والعاتق
يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية اى كمروق السهم منها لا يرجعون اى الى طاعة
الله ورسوله حتى يرتد السهم على فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم يعنى لا يرجعون الى الدين
او الى الطاعة ابدا كما لا يرجع السهم الى فوقه حين رمى علق صلى الله عليه وسلم على مبالغة فى
اصرارهم على ما هم عليه وقطعا لطمع رجوعهم الى صلاح والمراد بهؤلاء القوم الخوارج هم شر
الخلق والخليقة وهما بمعنى كرر مبالغة للمعنى الذى اراده وهو استبعاد اصناف الخلق نحو زيد
خير الناس والبشر وقال ابن عمر رضى الله عنه انهم انطلقوا الى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها على
المؤمنين طوبى لمن قتلهم لانه غاز وقتلوه لانه شهيد يدعون الى كتاب الله وليسوا
منا فى شىء وفيه تنبيه على شدة العلاقة بينه صلى الله عليه وسلم وبين كتاب الله تعالى من قاتلهم

قاتلهم اى خير امتى كان اولى بالله منهم اى من باقى امتى قالوا يا رسول الله ما سيماهم اى علامتهم
قال التحليق وهو التحلق واستيصال الشعر ذكر بصيغة التفعيل للتعريف مبالغتهم فى حلق
رؤسهم واكثارهم منه ولا يلزم منه مذمة فى نفس الحلق فانه من شعائر الله وان كان ديدنه
عباد الله الصالحين وقيل المراد تحليق القوم واجلاسهم حلقا حولهم عن عائشة رضى الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
الا باحدى ثلث زنا بعد احصان يعنى من زنى بعد ما حصل له الاحصان فانه يرجم اى يرمى
بالحجارة معتدلة حتى يموت ورجل خرج محاربا لله ورسوله يريد به قاطع الطريق يقتل
اذا قتل نفسا ولم يأخذ المال او يصلب ان قتل واخذ المال والمختار ان يقتل اولا
ثم يصلب مكفنا ويترك ثلثة ايام نكالا وعبرة وان لم يتصدر سوى التخويف وسط الطريق
عزر بالحبس وغيره او ينفى من الارض معناه ينفى من بلد الى بلد لا يزال يطلب وهو هارب
فزعا وقيل ينفى من بلده او يقتل نفسا فيقتل بها عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما اى يخوفه بقطع الطريق ونحوه وعن ابى الدرداء
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اخذ ارضا بجزيتها الجزية فى الاصل المال الذى يؤخذ
من اهل الذمة عن رؤسهم والمراد بها هنا الخراج المؤدى عن ارضهم كانه لازم لصاحبها
لزوم الجزية الذمى فاجرى مجرى المأخوذ عن الرؤس فقد استقال هجرته قيل معنى الحديث
ان من اخذ ارضا وضع عليها الخراج وتركها فى يد ذمى يتحمل عنه فكانه استقال هجرته
اى اسلامه وقيل معناه ان المسلم اذا اشترى ارضا خراجية من كافر فان الخراج لا يسقط
عنه وانما قال هجرته لان المراد له الحظ الاوفر من نيل الغنى يؤخذ من اهل الذمة ويرد عليه
فاذا اقام نفسه مقام الذمى فى اداء ما يلزمه من الخراج باشتراء ارضا خراجية صار
كالمستقيل عن الهجرة ومن نزع اى جذب صغار كافر الصغار بالفتح الذل والهوان
ويطلق على الجزية للذل فيها من عنقه فجعله فى عنقه فقد ولى الاسلام ظهره من ولى
اذا ادبر اى فقد جعل الاسلام فى جانب ظهره وهذا كالمبين لما قبله يعنى من تكفل جزية كافر
وتحمل عنه ذلك فكانما بدل الاسلام بالكفر لانه بدل اعزازه بذله وفى الحديث حجة للمانع صحة
ضمان المسلم عن الذمى الجزية وعن جرير بن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى ارسل سرية اى قطعة من الجيش الى خثعم بفتح الخاء المعجمة قبيلة من اليمن فاعتصم اى
تمسك ناس منهم اى جماعة من تلك القبيلة بالسجود يعنى اذا رأوا الجيش اسرعوا بالسجود
فاسرع فيهم القتل اى الجيش قتلوهم ولم يبالوا بسجودهم ظانين انهم يستعيذون
من القتل بالسجود فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فامرهم بنصف العقل اى الدية
وانما لم يكمل النبى صلى الله عليه وسلم الدية بعد علمه باسلامهم لانهم اعانوا على انفسهم

بمقامهم بين الكفار فكانوا كمن هلك بجناية نفسه وجناية غيره فيسقط حصة
جنايته من الدية وقال انا برئ من كل مسلم المراد منه البراءة في الذمة او البراءة من
الموالاة مقيم بين اظهر المشركين وهذا يدل على ان المسلم ان كان اسيرا في ايديهم
وامكنه الخلاص والانفلات منهم لم يحل له المقام معهم وان حلفوه ان لا يخرج لكن ان اكره
على اليمين فلا كفارة قالوا يا رسول الله لم قال لا تتراءى ناراهما تفاعل من الرؤية يقال
تراءى القوم اي رأى بعضهم بعضا واسناد الرأي الى النار مجاز فمعناه ليتباعد منزلاهما
بحيث اذا اوقد فيهما نار لم يلح احديهما للاخرى كانه كره القرار في جوار الكفار لانه لا
عهد لهم ولا امان وقيل لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله واخلاقه
من قولك ما نار بعيرك اي ما سمتها وقيل النار هنا الرأي اي لا يتفق رأياهما ومنه لا تستضيئوا
بنار المشركين اي لا تشاوروهم ولا تعملوا بآرائهم وقيل اراد بالنار نار الحرب اي هما على طرفين متباعدين
فان المسلم محاربته ولرسوله ويدعو الى الرحمن والكافر محاربهما ويدعو الى الشيطان فكيف يتفقان
ويجتمعان عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان قيد الفتك وفي الصحاح
الفتك ان يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل حتى يشد عليه فيقتله يعني ان الايمان يمنع صاحبه عن
قتل احد بغتة حتى يسئل عن ايمانه كما يمنع المقيد قيده عن التصرف في المقصود لا يفتك مؤمن
على بناء الفاعل خبر في معنى النهي اي لا ينبغي للمؤمن ان يفعله لمنع الايمان عنه لان المقصود ان كان
مسلما امتنع قتله وان كان كافرا فلا بد من تقديم انذار واستتابة وكان الصحابة اذا امروا
بكافر غافل نبهوه فان ابى بعد الانذار والدعاء الى الاسلام قتلوه وعن جرير رض عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ابق العبد الى الشرك يعني الى دار الحرب فقد حل دمه يعني اذا قتله
احد لا شيء على قاتله عن علي رض ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه
اي تغتابه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها اي ما ابطلت دمها
بشتمه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان الذمي اذا لم يكن لسانه مصونا عن الله ورسوله ودين
الاسلام فهو حربي مباح الدم وعليه الشافعي عن جندب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حد الساحر ضربه بالسيف ذهب من الصحابة وغيرهم الى قتل الساحر روي ان حفصة رض
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم امرت بقتل جارية لها سحرتها وان عمر رض كتب ان اقتلوا كل ساحر
وساحرة قال الراوي فقتلنا ثلث سواحر وهو قول مالك وتعلمه كفر عندنا خلافا للشافعي

كتاب الحدود من الصحاح

عن ابي هريرة وزيد بن خالد رض ان
رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله اي بحكمه وقال
الآخر اجل اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي ان اتكلم وهذا يدل على
ان الحاكم ان يبدأ باستماع كلام اي الخصمين شاء قال ان ابني كان عسيفا اي اجيرا على هذا

اي فعيل بمعنى مفعول كالاسير او بمعنى فاعل كعليم وانما قال عسيفا على هذا ولم يقل لهذا نظرا
الى جانب العسيف فان له على المستأجر الاجرة المسماة من جهة الخدمة ولو قال لهذا لكان
نظره الى جانب المستأجر لما يلزم له على العسيف العمل المسمى المعلوم وفيه دلالة على جواز
اجارة الانسان لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر قوله فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة وبجارية لي ثم اني سألت اهل العلم وفيه دلالة على ان الاستفتاء من المفضول
مع وجود الفاضل جائز فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام اي سنة وانما الرجم على
امرأته فقال صلى الله عليه وسلم اما حرف تنبيه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
اي بما فرضه واوجبه قيل ذكر الرجم وان لم يكن منصوصا عليه صريحا فانه مذكور في الكتاب على سبيل
الاجمال وهو قوله تع واللذان يأتيانها منكم فآذوهما والاذى يطلق على الرجم وغيره من
العقوبات اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي مردود اليك يدل على ان المأخوذ
بعقد فاسد يستحق الرد على صاحبه غير مملوك للآخذ واما ابنك فعليه جلد مائة على تقدير
ان ثبت ذلك باقراره او بشهادة اربعة وتغريب عام واما انت يا انيس هو انيس الاسلمي فاغد
اي انصرف وقت الغداة على امرأة هذا فان اعترفت اي اقرت بالزنا فارجمها فاعترفت
فرجمها وهذا يدل على اقامة الحد على المقر على نفسه مرة وبه قال الشافعي وعلى اشتراط حضور
الامام مجلس الرجم وعلى جواز الوكالة في اقامة الحدود وعلى انها لو لم تعترف فلا حد عليها وعلى ان
احد الزانيين لو كان محصنا دون الآخر يرجم المحصن ويجلد الآخر عن زيد بن خالد رض انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام من لم ير من العلماء
حدا حمل الامر فيه على المصلحة كما روي ان رجلا قتل عبده عمدا فجلده صلى الله عليه وسلم ونفاه
سنة ولم يكن ذلك بطريق الحد بل بطريق المصلحة التي رآها الامام وقال عمر رض ان الله بعث
محمدا بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل اليه آية الرجم وهو قوله تع واللذان يأتيانها
منكم فآذوهما فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده والرجم في كتاب الله حق على من
زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل بفتح الحاء اي الحمل
او الاعتراف اي الاقرار عن عبادة بن الصامت انه صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني
كرر للتأكيد قد جعل الله لهن سبيلا اي حدا واضحا في حق المحصن وغيره وهو بيان قوله تع واللاتي
يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت
حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا وانما قال صلى الله عليه وسلم قد جعل الله لهن سبيلا ولم يقل
لهم ليوافق نظم القرآن البكر اي في زنا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام بيان لذلك
السبيل والثيب اي في زنا الثيب بالثيب جلد مائة والرجم واكثر الصحابة والتابعين
وعامة الفقهاء على انه لا جلد على المحصن مع الرجم وقالوا منسوخ فيمن وجب عليه الرجم عن

عبد الله بن عمر رضه ان اليهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدون سؤاله صلى الله عليه
وسلم لتقليدهم لا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم بما يعتقدون في كتابهم ولاظهار ما كتموه من
حكم التورية قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فنشروها اى فتحوا
التورية فوضع احدهم قيل هو ابن صوريا اعور من اليهود يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها
وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فاذا فيها آية الرجم ويروى فاذا آية الرجم
تلوح اى تظهر فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما فان قيل كيف رجمهما بقول اليهود مع
انهما زنيا اذ لا اعتبار بشهادتهم قلنا الظاهر انهما اقرا بذلك او شهد عليهما اربعة
من المسلمين والحديث يدل على ان انكحتهم توجب التحصين اذ لا رجم الا به وعليه الشافعي قلنا
رجمه صلى الله عليه وسلم بحكم التورية قبل نزول آية الجلد ثم نسخ عن ابي هريرة رضه انه قال اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله اى قصد الجهة التي اليها وجهه وتخاه فقال اني زنيت
فاعرض عنه فلما شهد اربع شهادات اى اقر على نفسه اربع مرات كانه شهد عليها باقراره بما
يوجب الحد دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا اى ليس بي جنون فقال أحصنت
اى صرت محصنا قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه وهذا يدل على ان الامام ينبغي له ان
لا يبادر الى امضاء الحد قبل تقرر موجبه وقال جابر رضه فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة
اى اصابته حدتها وشدتها فر اى هرب فادرك فرجم حتى مات وهذا يدل على ان
المرجوم لا يشد ولا يربط ولا يجعل في حفرة اذ لو كان شيء من ذلك لم يمكنه الفرار فقال
صلى الله عليه وسلم خيرا اى اثنى عليه بعد موته خيرا وصلى عليه صلوة الجنازة عن ابن عباس رضه
قال لما اتى ماعز بن مالك رضه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله زنيت فطهرني فقال
له لعلك قبلت او غمزت من غمزت الشيء بيدي اى لمسته بها او من غمزه بعينه اذا اشرت
بها اليه او نظرت وهذا يدل على ان من اقر بما يوجب عقوبة الله على نفسه فيجوز للامام
ان يلقنه ما يسقط عنه الحد قال لا يا رسول الله قال أنكتها من النيك وهو الجماع لا يكني
من الكناية وهو قول الراوي اى قال النبي صلى الله عليه وسلم معه بالصريح لا بالكناية قال نعم فعند
ذلك امر برجمه عن بريدة انه قال جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله طهرني فقال ويحك ارجع واستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد
ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم اطهرك قال من الزنى اى طهرني من ذنب الزنى باقامة الحد
قال اى الراوي فسأله صلى الله عليه وسلم أبه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال أشرب خمرا

سكان ج

خمرا فقام رجل فاستنكهه اى طلب نكهته وهي الرائحة فلم يجد منه ريح خمر فقال أزنيت
قال نعم فامر به فرجم فلبثوا يومين او ثلاثة ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال استغفروا
لماعز بن مالك والفائدة فيه طلب مزيد الغفران له من الترقي لقد تاب توبة لو قسمت
بين امة محمد لوسعتهم يعني تاب توبة تستوجب مغفرة ورحمة تستوعبان جماعة كثيرة
من الخلق ثم جاءته امرأة من غامد هي من اليمن من الازد ابو حي وهو ازد بن الغوث بن
مالك بن كهلان بن سبا فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي واستغفري
الله وتوبي اليه فقالت تريد خطاب الى النبي صلى الله عليه وسلم ان ترددني كما رددت ماعز
بن مالك انها حبلى من الزنا ارادت به نفسها ولم تقل اني حياء فقال انت قالت
نعم قال لها حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها اى فقبل حفظها والقيام بمصالحها
رجل من الانصار حتى وضعت وفيه دليل على ان الحامل لا يقام عليها الحد ما لم تضع حملها لئلا
يلزم اهلاك البريء بسبب المذنب سواء كانت العقوبة لله تعالى او للعباد فاتى اى ذلك
الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية اى المرأة الغامدية فقال
اى النبي صلى الله عليه وسلم اذن لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار
فقال الي رضاعه يا رسول الله قال فرجمها وروي انه قال لها اذهبي حتى تلدي فلما ولدت
قال اذهبي فارضعيه حتى تفطميه فطام الصبي فصاله عن امه وهذا يدل على ان رجم الحامل يؤخر
الى ان يستغني ولدها عنها اذا لم يوجد من يقوم بتربيته وبه قال ابو حنيفة رح في رواية فلما
فطمته اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع
الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها الى صدرها يدل على انه يحفر للمرأة في الرجم وامر
الناس فرجموها وهذه الرواية صريحة في ان رجمها كان بعد الفطام والرواية الاولى ظاهرة
في ان رجمها عقيب الولادة والروايتان صحيحتان تاويله ان قوله الي رضاعه انما كان
بعد الفطام واراد بالرضاع كفالته ومؤنته سماه رضاعا مجازا فيقبل بصيغة المضارعة
من الاقبال خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم اى وقع رشاش دم المرجومة على وجه
خالد فسبها اى شتمها خالد فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا خالد اى امهل مهلا اى رفقا
ولا تعنف عليها فانها مغفورة مرحومة فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب
مكس وهو ما ياخذه الماكس هو العشار الذي ياخذ العشر واصله الخيانة لغفر له ثم امر بها فصلى
عليها ودفنت عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد نصب مفعول مطلق وفي ذكر الامة على الاطلاق
اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اريد بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينتصف

استدل الحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه والحنفية حملوا قوله فليجلدها على
التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها اي لا يعيرها احد بعد الحد
فانه كفارة لذنبها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها
فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كانت ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب وهذا يدل على ان الزنا
عيب يرد به البيع ولذا حط النبي صلى الله عليه وسلم من قيمتها فان قيل انما يبيعها لانه يكره لها
فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان يستعفف عند المشتري بهيبته او بالاحسان
اليها او بغير ذلك عن علي رض انه قال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم جمع رقيق الحد والمراد منه
الجلد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت وانما صدر منها ذلك
لكونها قريبة العهد من الجاهلية فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا
جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت اي فعلت فعلا حسنا
وهذا يدل على ان جلد ذات النفاس يؤخر حتى تخرج من نفاسها لان نفاسها نوع مرض فيؤخر الى
زمان البرء وفي رواية دعها اي اتركها حتى ينقطع دمها ثم اقم عليها الحد واقيموا الحدود على ما ملكت
ايمانكم من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انه قد زنى فذكر الحديث وقال اي الراوي فلما وجد اي ماعز مس الحجارة فر اي هرب
يشتد اي يعدو حتى مر برجل معه لحي جمل اللحي بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية من
الانسان وغيره فضربه به وضربه الناس حتى مات فذكروا لرسول الله انه فر فقال هلا
تركتموه يدل على ان المقر على نفسه بالزنا لو قال ما زنيت او كذبت او رجعت سقط
عنه الحد فان رجع في اثناء اقامة الحد عليه سقط الباقي وقال جمع لا يسقط اذ لو سقط لصار
ماعز مقتولا خطاء فيجب الدية على عواقل القاتلين قلنا لانه لم يرجع صريحا لانه هرب وبالهرب
لا يسقط الحد كونا ذيل قوله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه اي لننظر في امره ونفتش عن المعنى
الذي هرب من اجله لنعلم اهرب من الم الحجارة او رجع اليه فنقبل توبته عن ابن عباس رض قال
لماعز احق اي اثابت ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك وقعت على
جارية آل فلان وهو هزال هو مولى تلك الجارية واسمها فاطمة اي زنيت بها قال نعم فشهد
اربع شهادات اي اقر اربع مرات فامر به فرجم عن ابن المنكدر ان هزالا بفتح الهاء و
تخفيف الزاء المعجمة امر ماعزا ان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره يريد به التستر والهوان
قصاصا لفعله بمولاته عن يزيد بن نعيم عن ابيه ان ماعزا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر
عنده اربع مرات فامر برجمه وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم لهزال لو سترته بثوبك لكان
خيرا لك وفيه تعريض بالتوبيخ على صنيعه في هتك ستره عن عمرو بن شعيب رض عن
ابيه عن جده عبد الله بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم

بينكم اي ينبغي ان يعفو بعضكم عن بعض قبل ان يبلغني حدود الله اذا رفع اليهم فما بلغني من حد
فقد وجب اي وجب علي اقامتها عليكم يدل على ان الامام لا يجوز له العفو عن حدود الله
اذا رفع اليه وعن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيلوا من الاقالة بمعنى العفو
ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد هنا الحالة التي يكون الانسان
عليها من خلافة الارض ونحوها والمراد بذوي الهيئات هنا ذووا المروات واصحاب الوجوه
وقيل اهل الصلاح والورع عثراتهم جمع وهي الذلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب التعزير
الا الحدود قيل كاستثناء الحدود دليل على ان الخطاب لذوي الهيئات وقيل لهما والمراد بالعثرات
صغائر الذنوب وما يندر عنهم من الخطايا فيكون الاستثناء منقطعا او الذنوب مطلقا
وبالحدود ما يوجبها من الذنوب فيكون متصلا وعنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ادرؤا الحدود اي ادفعوها عن المسلمين ما استطعتم باظهار المحامل فان كان له اي للحد المدلول
عليه بالحدود مخرج اي عذر في دفعه فخلوا سبيله فان الامام الفاء للتعليل يعني ادفعوها
ما استطعتم قبل ان يصل الى الامام فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة يعني ان يسلك
سبيل الخطاء في عفو الذنب الذي صدر منكم خير من ان يسلك سبيل الخطاء في الحدود فان الحدود اذا
وصل الى الامام وجب عليه الانفاذ فلم يرفع بعضهم اي هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاصح
وعن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة اي جامعها رجل بالاكراه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي في زمانه فدرأ اي دفع عنها الحد لكونها مكرهة واقامه على الذي اصابها يعني امر بحد الرجل فحد
ولم يذكر اي الراوي انه هل جعل لها مهرا فعدم ذكره لا يدل على عدم وجوبه لثبوت وجوبه باحاديث اخرى
عن علقمة بن وائل عن ابيه ان امرأة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلوة فتلقاها
اي استقبلها رجل فتجللها اي غشيها وعلاها يقال تجللت بالثوب اي لبسته فقضى حاجته
منها فصاحت وانطلق ومرت عصابة اي جماعة من المهاجرين فقالت ان ذاك فعل بي كذا
وكذا فاخذوا الرجل فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اذهبي قد غفر الله لك يعني ما امر بحدها
لكونها مكرهة وقال للرجل الذي وقع عليها ارجموه معناه اقر بالزنا ثم امر برجمه فرجموه لكونه
محصنا وقال لقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم عن جابر رض ان رجلا زنى
بامرأة فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ثم اخبر انه محصن فامر به فرجم وهذا يدل على ان احد
الامرين لا يقوم مقام الآخر وعلى ان الحاكم اذا حكم بشيء ثم بان ان الواجب غيره وجب عليه
الرجوع عنه اليه عن سعيد بن سعد بن عبادة بن الصامت رض اتى النبي صلى الله عليه وسلم
برجل كان في الحي اي في القبيلة مخدج اي ناقص الخلق سقيم صفة ثانية لرجل فوجد على امة
من امائهم يخبث اي يزني بها فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم خذوا له عثكالا بكسر العين
العذق وهو العود الذي عليه البسر وهو في النخل بمنزلة العنقود للعنب وعيدان العثكال

شماريخ واحد باشماريخ فيه مائة شمراخ فاضربوه به ضربة قال الشافعي هذا في المخدج او مريض
لا يرجى برؤه فيضرب بما ذكر بحيث يتثاقل عليه الضرب بجميع الشماريخ فان كان على العثكال
خمسون شمراخا ضرب مرتين فيحصل الحد قال الله تع وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث
وان رجي زوال مرضه اخر الضرب حتى يبرأ وهو يدل على ان للامام المراقبة في الحدود ولم يأخذ كثير
من العلماء العمل به لمخالفة النص وهو قوله تع ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله والضرب على هذا
الوجه من جملة الرأفة عن عكرمة عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وهذا احد قولي الشافعي وقيل في كيفية قتلهما
يهدم بناء عليهما وقيل يرميهما من شاهق الجبل كما فعل بقوم لوط وقيل يقتل بالضرب في
اظهر قولي الشافعي وهو قول ابي يوسف ومحمد ان كان محصنا يرجم والا فيجلد مائة ويحمل الحديث على
مجرد التهديد من غير قصد ايقاع الفعل ولان الضرب الاليم يسمى قتلا مجازا وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه عمل اسحق بظاهر الحديث وقال
يقتل من اتى بها ان تعمد بذلك مع العلم بالنهي قيل انما امر بقتلها لئلا يتولد منهما حيوان
على صورة انسان او كراهة ان يأكل لحمها وقد فعل بها ذلك الفعل وان يلوم صاحبها خزي بابقائها
وقيل تقتل البهيمة وتحرق وذهب ابو حنيفة والشافعي ومالك واحمد الى ان من اتى بهيمة
يعزر ولا تقتل البهيمة والحديث محمول على الزجر والوعيد وعن جابر رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اخوف افعل تفضيل للمفعول ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني
اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تع اتأتون
الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين عن ابن عباس رض ان رجلا من بني بكر بن ليث
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقر انه زنى بامرأة اربع مرات فجلده مائة جلدة وكان بكرا ثم سأله
اي النبي صلى الله عليه وسلم الرجل البينة على المرأة فقالت كذب فجلد حد الفرية اي
القذف يعني جلد ذلك الرجل الذي اقر بالزنا حد القذف ثمانين جلدة لقذفه اياها بالزنا
عن عمرة عن عائشة رض انها قالت لما نزل عذري اراد به الآيات الدالة على
براءتها لقوله تع ان الذين جاؤا بالافك عصبة الى آخره شبهها بالعذر الذي يبرئ المعذور
من الجرم قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك فلما نزل اي من المنبر امر بالرجلين اي
بجلدهما وهما حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة والمرأة اي وجلدها وهي حمنة بنت جحش
فانهم كانوا من اصحاب الافك فضربوا حدهم اي جلدوا المفترين اي القاذفين ...

باب قطع السرقة من الصحاح

عن عائشة رض عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا فزائدا والفاء فيه لعطف
جملة على جملة نصب على الحال من المسروق المقدر يعني اذا وقع المسروق مرة ربع دينار فيقع

فيقع مرة اخرى في حال كونه زائدا على الربع الذي هو نصاب القطع والحديث يدل على ان لا قطع
فيما دون ربع دينار وهو قول الشافعي عن ابن عمر رض انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد
سارق في مجن وهو الترس مفعل من جن اي ستر ثمنه ثلثة دراهم اول الشافعي حديث
المجن على مساواته ربع دينار بصرف اثني عشر درهما بدينار لان اصل التقويم في ذلك الزمان
كان بالدنانير فيقوم الدراهم بها ايضا عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن
الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل المراد بالبيضة
بيضة الحديد وحبل السفينة وقيل كان القطع بالقليل شرعا في الابتداء ثم نسخ بحديث عائشة
رضي الله عنها وقيل معناه يتبع نفسه اولا في اخذ امثال هذه المحقرات حتى يعتاد السرقة فيفضي
الى اخذ نصاب القطع او المراد به التهديد من الحسان عن رافع بن خديج رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا قطع في ثمر وهو يقع على الثمار ويغلب عندهم على ثمر النخل وهو الرطب ما دام على راس
النخل ولا كثر بالتحريك جمار النخل بضم الجيم اي شحمه الذي في وسطه يؤكل وقيل الكثر الطلع اول ما
يبدو وهو يؤكل ايضا وقد عمل ابو حنيفة به بظاهر الحديث فلم يقطع في سرقة فاكهة رطبة وان كانت
محرزة وتاول الشافعي على الثمار المعلقة الغير المحرزة كنخيل المدينة اذ لا حوائط لاكثرها
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الثمر المعلق قال من سرق
منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين اي محرزه البيدر وهو الموضع الذي يجمع فيه التمر للتجفيف فبلغ ثمن
المجن فعليه القطع وقال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة الجبل اراد بها حريسة الجبل من
النعم يعني لا قطع فيما يسرق من المرعى لانها لا تكون محرزة في الغالب لانها لا تسرح بلا راع وقيل
الحريسة الشاة المسروقة ليلا وانما اضيفت الى الجبل لان المحترس اي السارق يذهب بها الى
الجبل ليكون احرز من الطلب فاذا آواه المراح بضم الميم مأوى الابل والغنم للحرز بالليل والجرين
فالقطع فيما بلغ ثمن المجن عن جابر رض قال قال صلى الله عليه وسلم ليس على المنتهب اي المغير قطع
لانه ليس بسارق ومن انتهب نهبة مشهورة اي ظاهرة معاينة غير مخفية فليس منا
اي ليس من اخلاقنا ولا من طريقتنا وعن جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن و
لا منتهب ولا مختلس قطع وروي ان صفوان بن امية قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد
رداءه فجاء سارق واخذ رداءه فاخذه صفوان فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان
تقطع يده فقال صفوان اني لم ارد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا قبل
ان تأتيني به اي لم لا تركت حقك عليه وعفوت عنه قبل اتيانك اليه واما الآن فقطعه
واجب ولا حق لك فيه بل هو من الحقوق الخالصة للشرع ولا سبيل فيها الى الترك وفيه دليل
الى ان العفو جائز قبل ان يعفو الحاكم عن بسر بن ارطاة رض انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تقطع الايدي في الغزو يعني لا يقطع السارق في الغزو اذا كان الجيش

في دار الحرب ولم يكن للامام فيهم واثما يتولاه امير الجيش وانما لم يقطع لاحتمال افتتان المقطوع باللحوق بدار الحرب اولانه لو قطع لم يتمكن من الدفع عن نفسه في الحرب فيترك الى ان ينفصل الجيش **عن** ابي سلمة رض عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله اتفقوا على اول مرة تقطع يده اليمنى وثانية رجله اليسرى ولو سرق بعد ذلك فقيل لا قطع بل يحبس والاكثر على انه يقطع في الثالثة يده اليسرى وفي الرابعة رجله اليمنى ثم بعده لو سرق عزر وحبس وعليه مالك والشافعي **وروى** عن جابر رض انه جيء بسارق الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقطعوه ثم جيء به الثانية فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الرابعة فقال اقطعوه فقطع فاتي به الخامسة فقال اقتلوه فانطلقنا به ثم اجتررناه اي جررناه فالقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة قال الخطابي لم اعلم احدا من الفقهاء يبيح دم السارق وان تكررت منه السرقة الا انه قد يخرج على مذهب بعض الفقهاء اباحة دمه لكون هذا من المفسدين في الارض قال الخطابي وللامام ان يجتهد في تعزيرهم ويبلغ منهم ما راى من العقوبة بالتعزير والقتل وغير ذلك وقيل هذا الحديث منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث الحديث وقيل كان صلى الله عليه وسلم علم ارتداد هذا المقطوع فاباح دمه امر بقتله وقيل الوجه ان يحمل على انه كان مستحلا للسرقة وهو الظاهر لان اجترارهم برجله والقاءه في البئر لو كان مسلما لم يجز **وروى** في قطع السارق عن النبي صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم احسموه واصل الحسم القطع والمراد به هنا كي العروق لينقطع الدم به **عن** فضالة بن عبيد الله قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم امر بها اي النبي صلى الله عليه وسلم باليد المقطوعة فعلقت في عنقه ليكون عبرة ونكالا **عن** ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش بتشديد الشين المعجمة عشرون درهما نصف اوقية والحديث يدل على ان السرقة في المملوك عيب والعامة على قطع يده ايضا

باب الشفاعة في الحدود من الصحاح

متصل عن عائشة رض ان قريشا اهمتهم اي اقلقهم واحزنهم شان المراة المخزومية اي امرها وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي ابي سلمة وهي التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء اي محبوبه فكلمه اسامة فقال اتشفع بهمزة الاستفهام للتوبيخ في حد من حدود الله ثم قام فاختطب بمعنى خطب ثم قال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وهذا حصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله اسم موضوع للقسم اصله ايمن

اين حذفت نونه للتخفيف لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها انما ضرب المثل بفاطمة لانها كانت اعز اهله صلى الله عليه وسلم وسميتها لها وفيه دليل على ان الشفاعة في الحدود غير جائزة بعد بلوغ الامام واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى لما قراته صلى الله عليه وسلم قال لهزال عند امره برجم ماعز لو سترته عليه بثوبك لكان خيرا **وروى** عن عائشة رض انها قالت كانت امراة مخزومية تستعير المتاع وتجحده وانما ذكرت جحودها المتاع المستعار تعريفا لها بخاص صنعتها اذ هي عادتها وصنيعها اخذ اموال الناس بغير حق الى ان سرقت سرقة فامر صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها اسامة فكلموه فكلم اي اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها اي في شان المخزومية وشفاعتها فذكر نحوه اي ذكر الراوي عن عائشة ثانيا نحو ما ذكر في حديثها اولا اذ ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو قوله اتشفع في حد الخ **من الحسان** عن عبد الله بن عمر رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت اي حجبت شفاعته دون حد اي لاجل حد يعني من منع بشفاعته حدا من حدود الله فقد ضاد الله اي خالف امره لان حكم الله فيه اقامة الحدود وهذا بعد بلوغه الى الامام ومن خاصم في باطل وهو يعلمه اي يعلم بطلانه لم يزل في سخط الله حتى ينزع اي حتى ينتهي عن مخاصمته يقال نزع عن الامر نزوعا اذا انتهى عنه ومن قال في مؤمن ما ليس فيه من القبائح والمساوي اسكنه الله ردغة الخبال الردغة ساكنا ومتحركا في الاصل الطين والوحل الشديد واهل الحديث يروونه بالسكون لا غير والمراد به عصارة اهل النار والخبال الفساد سمي به الصديد لانه من المواد الفاسدة قيل الخبال موضع في جهنم مثل الحياض يجتمع فيه صديد اهل النار وعصارتهم حتى يخرج مما قال بان يتوب عنه ويستحل من المقول في حقه **ويروى** ومن اعان على خصومة لا يدري احق هو ام باطل فهو في سخط الله حتى ينزع **عن** ابي امية المخزومي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلص اي سارق قد اعترف اي اقر بسرقته اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال صلى الله عليه وسلم ما اخالك اي اظنك سرقت قال بلى فاعاد عليه مرتين او ثلثا شك من الراوي فامر به فقطع وهذا يدل على ان للامام ان يعرض للسارق بالرجوع وانه لو رجع بعد اعتراف سقط كما في حد الزنا وهو اصح القولين وجيء به اي بالسارق فقال استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه قال اللهم تب عليه ثلثا اي ثلث مرات

باب حد الخمر من الصحاح

عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالجريد وهو غصن النخل جرد عنه الخوص وهو ورق النخل والنعال وجلد ابو بكر اربعين **وفي رواية** عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر اي في زمان امارته وصدرا من خلافة عمر اي

كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين
وبه قال الشافعي من اصحاب ابن
يزيد قال ع

شيئا من اول عهده فنقوم فيه بايدينا ونعالنا وأردينا جمع رداء حتى كان آخر خلافة عمر اى
آخر زمان امارته فجلد اربعين حتى اذا عتوا اى فسدوا وانهمكوا فى الطغيان وقيل جاوزوا الحد
بالفسوق وفسقوا جلد ثمانين **من الحسان** عن جابر رضه انه صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر
فاجلدوه فان عاد فى الرابعة فاقتلوه لم يذهب احد قديما وحديثا ان شارب الخمر يقتل قال الخطابى
قد يراد الامر بالوعيد ولا يراد به وقوع الفعل وانما يقصد به الردع والتحذير كقوله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده
قتلناه وقيل كان ذلك فى ابتداء الاسلام قال ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد
شرب فى الرابعة فضربه ولم يقتله فثبت بهذا ان القتل بشرب الخمر فى الرابعة منسوخ **عن**
عبد الرحمن بن الازهر قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى برجل قد شرب الخمر فقال للناس
اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم من ضربه بالعصا ومنهم من ضربه بالمتيخة بكسر الميم وسكون
التاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة اسم لجريد النخل وقيل العصا الخفيفة وقيل القضيب الرقيق
وقيل كل ما ضرب به من عصا وجريد ودرة وغير ذلك ثم اخذ صلى الله عليه وسلم ترابا من الارض
فرمى به فى وجهه **عن** ابى هريرة رضه انه صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا الضارب
بيده والضارب بنعله ثم قال بكتوه من التبكيت وهو التوبيخ والتعيير باللسان فاقبلوا
عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض
القوم اخزاك الله اى فضحك قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان بسبب
الدعاء عليه فان الله تعالى اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان اولانه اذا سمع منكم انقطع رجاؤه من
رحمة الله تعالى اوغضب فداوم على الاصرار فيصير الدعاء عليه معونة فى اغوائه وتسويله ولكن قولوا
اللهم اغفر له اللهم ارحمه **عن** ابن عباس رضه انه قال شرب رجل فسكر فلقى على صيغة المجهول
يميل نصب على الحال من الضمير فى لقى فى الفج اى فى الطريق الواسع فانطلق به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما حاذى اى قابل دار العباس انفلت اى فر وهرب فدخل على العباس
فالتزمه اى اعتنق الشارب العباس يعنى تمسك به فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فضحك
فقال أفعلها الضمير المنصوب للفعلة المذكورة ولم يأمر فيه اى النبى صلى الله عليه وسلم فى الرجل
الشارب بشىء يعنى لم يحده لان شربه لم يثبت عنده صلى الله عليه وسلم بشهادة العدول

باب ما لا يدعى على المحدود من السوء كاللعنة ونحوها **من الصحاح**

عن عمر بن الخطاب رضه ان رجلا اسمه عبد الله يلقب حمارا كان يضحك النبى صلى الله عليه وسلم وكان قد
جلده فى الشرب فاتى به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به ما للتعجب
يعنى لم يوجد او يؤخذ بشرب الخمر فقال صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت ما موصولة او مصدرية
وهو خبر مبتدأ محذوف اى فوالله لهو الذى علمته او فى علمى انه يحب الله ورسوله او زائدة اى
لقد علمت ذلك منه لكنه يصدر منه الذلة وهذا يدل على انه لا يجوز لعن المذنب **عن** ابى هريرة

هريرة رضه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله
والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان
من الحسان عن ابى هريرة رضه انه قال جاء الاسلمى وهو ماعز بن مالك الى النبى صلى الله
عليه وسلم فشهد على نفسه اى اقر انه اصاب امرأة حراما اربع مرات متعلق بشهد
كل ذلك يعرض عنه اى النبى صلى الله عليه وسلم اعرض عن ذلك الاسلمى فى كل مرة فاقبل فى الخامسة
فقال انكتها قال نعم حتى غاب ذلك منك اشارة الى غيبوبة آلة الرجل فى ذلك منها
اشارة الى آلة المرأة وهى الفرج كما يغيب المرود بكسر الميم اى الميل فى المكحلة والرشاء بالكسر
والمد اى الحبل فى البئر قال نعم قال هل تدرى ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما يأتى الرجل
من اهله حلالا فامر به فرجم فسمع نبى الله رجلين من اصحابه يقول احدهما لصاحبه انظر الى هذا الذى
ستر الله عليه فلم تدعه اى لم تتركه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت عنهما اى النبى صلى الله عليه وسلم
عن الرجلين من اصحابه ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله اى رافع لها فقال اين فلان
بن فلان فقالا نحن ذان يا رسول الله فقال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا يا نبى الله
من يأكل هذا فقال فما نلتما اى فالذى اصبتما من عرض اخيكما اى قلتما فى غيبة ماعز آنفا
بفتح الهمزة الممدودة اى الساعة اشد من اكل منه والذى نفسى بيده انه الآن لفى انهار
الجنة ينغمس اى يغوص فيها **عن** خزيمة بن ثابت رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اصاب ذنبا اقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته **عن** على رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اصاب حدا فعجل بصيغة المجهول عقوبته فى الدنيا فالله تعالى اعدل من ان يثنى العقوبة
اى يكررها على عبده فى الآخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يعود فى
شىء عفى عنه غريب

باب التعزير

معناه التأديب بالضرب
وغيره دون الحد وهو متعلق بنظر الامام **من الصحاح** عن ابى بردة بن نيار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله قال احمد لا يجاوز
فى ضرب الرجل عبده على المعصية وترك الصلوة عشر جلدات عملا بالحديث وقال البعض جاز
ان يزيد عشرا بشرط ان ينقص عن اقل الحدود وهو حد العبد فى شرب الخمر وهو عشرون ضربة و
قال مالك ان كان جرمه اعظم من القذف ضرب مائة واكثر وقال الشافعى لا يبلغ بالعقوبة
اربعين تقصيرا من مساواة عقوبة الله فى حدوده وبه قال ابو حنيفة رحمه الله تاول بعض اصحاب الشافعى
قوله فى جواز الزيادة على عشر جلدات الى ما دون اربعين بان لا يزيد بالاسواط ولكن بالايدى
والنعال والثياب ونحوها على ما يراه الامام فحديث ابى بردة اما مؤول او منسوخ بحديث ابى هريرة
وعباس الاذنين بلبانه وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه صلى الله عليه وسلم جلد رجلا قتل
عبده مائة ونفاه سنة او المراد بما فوق العشر الاربعون فصاعدا **من الحسان** وعن

ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ضرب احدكم فليتق الوجه اي فليجتنب من ضربه
عن ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قال الرجل للرجل يا يهودي فاضربوه عشرين
واذا قال يا مخنث فاضربوه عشرين ومن وقع على ذات محرم اي جامعها فاقتلوه حكم احمد
بظاهر الحديث بقتله وقيل محمول على انه في حق المستحل لذلك وقيل للزجر والوعيد والا
حكمه حكم ساير الزناة يرجم ان كان محصنا والا يجلد عن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا وجدتم الرجل قد غل في سبيل الله اي سرق من مال الغنيمة قبل القسمة فاحرقوا متاعه و
اضربوه قال الخطابي اما تاديبه عقوبة في نفسه على سوء فعله فلا خلاف فيه واما عقوبته في ماله
فقال جمع منهم والاوزاعي واسحق بن راهوية يحرق ماله دون حيوان ومصحف وثيابه التي هي
ملبوسة ودون ما غل لانه حق الغانمين وقال ابو حنيفة والشافعي ومالك يعاقب في بدنه
دون ماله والمذكور في الحديث احراق ماله زجرا له ويشبه ان العقوبة بالمال كان في عهد
الاسلام ثم نسخ غريب

باب بيان الخمر ووعيد شاربها

من الصحاح عن ابي هريرة رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة خصهما
بالذكر لان معظم خمورهم كانت منهما لا انه لا خمر الا منهما لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وهو عام
عن ابن عمر انه قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه نزل تحريم
الخمر اي في سورة المائدة وهي من اشياء اي اكثر الخمر من هذه خمسة العنب والتمر والحنطة
والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل اي ستره وازاله يدل على انها مشتقة من خمر اذا ستر
وعلى بطلان قول من زعم ان لا خمر الا من عنب او رطب وتمر بل كل مسكر خمر عن انس رضه
انه قال لقد حرمت الخمر حين حرمت وما نجد خمر الاعناب جمع عنب الا قليلا وعامة خمرنا
البسر والتمر وعن عايشة رضه انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع بكسر الباء
وفتحها وهو نبيذ العسل فقال كل شراب اسكر فهو حرام عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها
اي يداوم على شربها فلم يتب حتى مات على ذلك لم يشربها في الآخرة قيل هذا عبارة عن عدم
دخول الجنة لان من دخلها شرب فيأول الحديث بالمستحل او على المبالغة في الزجر والتحذير
منها وعن جابر رضه ان رجلا قدم من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم من شراب يشربونه
بارضهم من الذرة يقال له اي للشراب الذي يشربونه المزر بكسر الميم نبيذ الذرة و
الشعير ماخوذ من المزر وهو اللذع فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال
كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا
رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار بضم العين ما يسيل
منهم من الصديد والدم عن ابي قتادة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر

خمسة ع

والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وخليط الزهو بفتح الزاء البسر الملون والرطب وقال انتبذوا كل
واحدة على حدة ذهب احمد ومالك والشافعي في احد قوليه الى تحريم النبيذ الذي جمع فيه بين
خليطين المذكورين ونحوهما وان لم يكن المتخذ منهما مسكرا عملا بظاهر الحديث عن انس رضه
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا اي عن جواز جعل الخمر خلا بالقاء شيء فيه فقال لا وهذا
يدل على حرمة التخليل وبه قال مالك والشافعي واحمد عن وايل الحضرمي ان طارق بن سويد
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء
ولكنه داء يحتمل العموم اي لمرض ما والخصوص اي لمرضك هذا ولكنه داء يعني بل هي علة له اي تزيده
والاكثر على منع التداوي بالخمر ونحوها من الحسان عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا اي اربعين يوما يعني لم يجد لذة
المناجاة التي هي مخ الصلوة والحضور الذي هو روحها فلم تقع عند الله بمكان وان
سقط مطالبة فرض الوقت عنه وانما خص الصلوة بالذكر لانها افضل العبادات البدنية
فاذا لم تقبل فلان لا يقبل منه عبادة ما كان اولى فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله
له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا
فان تاب تاب الله عليه فان عاد الرابعة لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب
لم يتب الله عليه اي فان تاب باللسان وقلبه عازم على ان يعود الى شرب الخمر لم يقبل الله توبته
او هذا مبالغة في الزجر والتحذير لا الوقوع لئلا يخالف الكتاب وهو قوله ويغفر ما دون ذلك
وسقاه من نهر الخبال وهو صديد اهل النار عن جابر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما اسكر كثيره فقليله حرام عن عايشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسكر
الفرق وهو بسكون الراء اناء والمقادير ما يسع ستة عشر رطلا وذلك ثلثة انواع
وبالفتح ثمانون رطلا وقيل يسع اثني عشر مدا وعن محمد بن الحسن ستة وثلثون رطلا فملء الكف منه
حرام يدل على ان ما اسكر كثيره فقليله حرام وعليه العلماء عن النعمان بن بشير قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الحنطة خمرا تسميته خمرا لكونه مجازا لازالته العقل وان من الشعير
خمرا وان من التمر خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا غريب عن ابي سعيد الخدري رضه انه
قال كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت المائدة اي الآية الدالة على تحريم الخمر في هذه وهي قوله تع يا
ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الآية قيل هذه تدل على حرمة الخمر من سبعة اوجه احدها قوله رجس
اي نجس والنجس حرام وثانيها قوله من عمل الشيطان وما هو من عمله فهو حرام وثالثها قوله فاجتنبوه
والمامور باجتنابه حرام والرابع قوله لعلكم تفلحون علق رجاء الفلاح باجتنابه فالاتيان به حرام
وخامسها قوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وما هو
سبب لوقوعهما بين المسلمين فهو حرام وسادسها قوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة وما يصد به

الشيطان المسلمين عن ذكر الله وعن الصلوة فهو حرام وسابعها قوله فهل انتم منتهون قال
المفسرون معناه فانتهوا وما امر الله عباده بالاجتناء عنه فالاتيان به حرام سئلت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت انه ليتيم قال اهريقوه بفتح الهمزة اي اسكبوه وعن طلحة رض انه قال يا نبي الله اني
اشتريت خمرا لايتام في حجري اي في جانبي وكنفي فقال اهرق الخمر واكسر الدنان وهو جمع دن
انما امر بذلك زجرا وتخويرا ضعيف وفي رواية انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا
خمرا فقال اهرقها قال افلا اجعلها خلا قال لا قيل الجواب عن قوله لا عند من جوز تخليل الخمر ان
القوم كانت نفوسهم آلفة بالخمر وكل مالوف يميل اليه النفس فخشي النبي صلى الله عليه وسلم عليهم دواخل
الشيطان فنهاهم عن اقترابها نهي تنزيه كيلا يتخذوا التخليل وسيلة اليها فيلقيهم الشيطان فيها
فاما بعد طول عهد التحريم فلا يخشى من الدواخل حيث مر سلفنا على الفطام عنها ويؤيده قوله صلى الله
عليه وسلم نعم الادام الخل وخير خلكم وقال بعض العلماء ظاهر النهي للتحريم لا للتنزيه ودواخل الشيطان
كما هي مظنونة ومتوقعة بالمقاربة للتخليل كذلك هي متوقعة في المدة التي تترك حتى تتخلل بنفسها
بل خشية دواخله هنا اكثر لطول المدة واما مدحه صلى الله عليه وسلم فوقع للخل وكون خل الخمر خيرا لا يستلزم
جواز التخليل

كتاب الامارة والقضاء من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه صلى الله عليه وسلم لا يأمر
ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قيل كانت قريش
لا تعرف الامارة وانما يطيعون رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته نفوسهم
وامتنع بعضهم عن الطاعة فقال صلى الله عليه وسلم هذا القول ليعلمهم ان طاعتهم كطاعته وعصيانهم كعصيانه ليطاوعوا
من ولي عليهم من الامراء وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء
المجهول وهما كالبيان لكونه جنة يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام القوم يستظهر به
ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس والاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ للمسلمين في
حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك
اي بامره بالتقوى مع عدله اجرا وان قال اي حكم بغيره والمراد مطلق القول او اعم منه وهو
ما يراه ويؤثره فعلا وقولا فان عليه منه اي من ذلك الغير وقيل اي من صنيعه وفعله وزرا
عن ابي ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليكم اي جعل اميركم عبد مجدع
اي بين الجدع وهو قطع الانف والاذن او نحوه يقودكم اي يسوقكم بكتاب الله اي
بالامر والنهي على مقتضى الكتاب فاسمعوا له اي قوله واطيعوا اي امره وفيه احث على
المداراة والموافقة مع الولاة وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي اي وان استعمله الامام عليكم اي جعله اميرا الا ان يكون
هو الامام لان الائمة من قريش والمراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في

خل خمركم صح

اعلاكم صح

في طاعته ونهيا عن مخالفته كان راسه زبيبة وهذا ايضا من قبيل المبالغة في باب
طاعة الوالي وان كان حقيرا لان الحبشية توصف بصغر الراس الذي هو نوع من الحقارة
عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة اي سماع كلام الامام و
طاعته واجب على المرء المسلم فيما احب وكره اي فيما يوافق طبعه وفيما لا يوافق طبعه ما لم يؤمر
بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة لكن لا يحارب الامام بل يخبره اني لا افعل لانه
معصية وعن علي رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة في معصية الله اي لا يجوز
طاعة الامام فيما لا يرضى الله به انما الطاعة في المعروف عن عبادة بن الصامت انه قال بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عاهدنا على السمع والطاعة في العسر واليسر فذ نازع فيه
السمع والطاعة اي في كل حالتي العسر واليسر اي الشدة والرخاء والمنشط والمكره و
هما مصدران اي حالتي النشاط وهو الامر الذي ينشط له النفس وتحث اليه وعلى حالة الكراهة
وهي ضده او اسما مكان وزمان اي في مكان او زمان صدر منا وطيب قلب لنا ومضادة ر
وعلى اثرة علينا وهي بفتحتين اسم من اثره اذا فضله اي وعلى ان يؤثره علي انفسنا وعلى
ان لا ننازع الامر اهله اي لا نطلب الامارة يعني لا نعزل الامير من الامارة ولا نحاربه و
المراد من الاهل هو الذي وكل الامير للنيابة وعلى ان نقول الحق اينما كنا لا نخاف في الله
اي في امر الله او في سبيل الله لومة لائم اي ملامة عاذل اي لا نخاف احدا من يؤذينا فيما فيه
رضاء الله وفي رواية على ان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا اي جهارا ظاهرا
عندكم من الله فيه برهان اي آية او سنة لا تحتمل التاويل وهذا القول كالبيان للبواح وصفة
له والحديث يدل على ان الامام لا ينعزل بطريان الفسق وللعلماء فيه خلاف لكن لو امكن
تبدله بغير اثارة فتنة فهو اولى وقال ابن عمر كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم الكلام فيه كالكلام في العسر واليسر وعن ابن عباس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من اميره شيئا يكرهه اي غير الكفر فليصبر
فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية صفة
ميتة اي مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا
ولا يتبعون اماما استنكافا بل كان ياكل القوي منهم الضعيف وعن ابي هريرة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي ما
عليه جماعة المسلمين وما عليه ائمة الهدى من الاعتقادات فمات على ذلك مات ميتة
جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددتين من العمى وهو
الضلالة وهذا هي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين
يغضب حال او استئناف لعصبية وهي المنسوبة الى العصبة او يدعو اي يطلب لعصبية

او ينصر عصبية لا ليعلم ان هذا الاعلاء الحق والطار الذين فقتل فقتلة بكسر القاف للنوع
جاهلية اى صار قتلة كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلهم لم تكن الا لمجرد العصبية ومن خرج على
امتى بسيفه يضرب برها بفتح الباء اى صالحها وفاجرها اى فاسقها ولا يتحاشى اى لا
يبالى من مؤمنها ولا يفى لذى عهد عهده اى ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم فليس منى ولست
منه اى ليس هو من امتى وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى
انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه وعن عوف بن مالك الاشجعى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم يعنى خير الائمة الذين عدلوا فى الحكم فينعقد بينكم وبينهم مودة و
محبة وتصلون عليهم اى تدعون لهم فى المعونة على القيام بالحق والعدل ويصلون عليكم اى يدعون
لكم ويجوز ان يراد بها صلوة الجنازة وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم اى الذين ظلموا لكم بحيث
انعقدت بينكم وبينهم عداوة وبغض وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول الله افلا ننابذهم اى
افلا ننبذ اليهم البيعة وترك الطاعة ونحاربهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة لا ما اقاموا
فيكم الصلوة منعه صلى الله عليه وسلم من ذلك ما داموا مقيمى الصلوة الفارقة بين الايمان والكفر تحذيرا عن
الفتنة التى اشد من المصابرة على ما ينكر منهم وفيه دليل على عدم انعزال الامام بالفسق الا من ولى
عليه وال فرآه يأتى شيئا من معصية الله فليكره على ما يأتى من معصية ولا ينزعن يدا من طاعة عن
ام سلمة رض قالت قال صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امرآء تعرفون وتنكرون اى ترضون بعض اقوالهم
وافعالهم لكونه حسنا شرعا وتنكرون بعضا لكونه قبيحا شرعا فمن انكر اى بلسانه فسوق الامرآء
فقد برئ اى من اثم صنيعهم او من النفاق لكن ربما لم يسلم من فتنة يوقعونها به بسبب انكاره
ومن كره ذلك بقلبه دون لسانه لعدم الاقتدار على الانكار باللسان فقد سلم من عقوبة اثمهم
وفتنتهم او من العقوبة على ترك التنكير لاجل كراهته ولكن من رضى فسقهم بقلبه وتابع بعملهم
برأ من الاثم والنفاق ولم يسلم من عقوبة يوقعونها به قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا لا
ما صلوا يعنى لا تقاتلوهم ما داموا صلوا كرر للتأكيد يعنى من كره بقلبه وانكر بقلبه هذا تفسير
لقوله فمن انكر ومن كره المذكورين فى الحديث قيل هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون
باللسان والكراهة تكون بالقلب فلو كان كلاهما بالقلب لكانا منكرين لانه لا فرق بينهما
بالنسبة الى القلب فى بعض النسخ يعنى من كره بقلبه وانكر بلسانه وهى جيدة كما قلنا عن عبد
الله رض انه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ستروْن بعدى اثرة اى اصحاب اثرة يؤثرون
اهوآءهم على الحق ويخصون انفسهم بالفئ والغنيمة وامور انكروها من اخبار غير مستحقى الامامة
والفئ والغنيمة على مستحقيها او ما هو اعم من هذا بان تروا الحكام يفضلون عليكم من ليس له فضيلة التفضيل
قالوا وما تأمرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم اى الى الولاة حقهم وهو طاعتكم اياهم يعنى
اطيعوهم فيما يأمرونكم واسئلوا الله ان يوصل اليكم حقكم وهو ما ترغب الائمة من الولاة جزاكم

غيركم عليكم ولا تقاتلوهم طلبا لاستيفاء حقكم بل كلوا الامر الى الله ان الله لا يضيع عمل المصلحين
وسأل سلمة بن يزيد الجعفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله ارايت اى اخبرنى ان
قامت علينا امرآء يسألونا حقهم ويمنعون حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم
ما حملوا وعليكم ما حملتم يعنى ان الله يسألهم عما امرهم به ويسألكم عما امركم به وهذا مثل قوله تعالى
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم عن عبد الله بن عمر رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من خلع يدا اى نزعها من طاعة الله يعنى من نقض عهد الامام ولما كان لقى الله يوم القيمة ولا حجة له اى لا عذر له
ومن مات وليس فى عنقه بيعة اى عهد امام المسلمين مات ميتة جاهلية وعن ابى هريرة رض عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى تحفظهم وتلى امرهم كلما هلك نبى خلفه
نبى اى قام مقامه وانه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء كان هذه نائبة فيكثرون اى يقوم فى كل ناحية
شخص يطلب الامامة قالوا فما تأمرنا اى ما تقول لنا بعدهم تأمرنا قال فوا ببيعة الاول الاول والوفآء ببيعة
الاول لا اقتدآء به وعزل الثانى اعطوهم حقهم من الطاعة فان الله سائلهم عما استرعاهم حفظه
بحذف المفعول الثانى يعنى اذ جعل الله احدا حاكما على قوم فقد استرعاه اى طلب منه حفظ نفوسهم و
اموالهم وجميع مصالحهم فان ظلمهم فى شئ من ذلك فلا ينبغى ان ينتقموا منه بل عليهم بالصبر فان الله
يسأله عن ذلك كله وينتقم لهم منه عن ابى سعيد رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
بويع للخليفتين فاقتلوا الآخر منهما اى ابطلوا دعوته واكسروا بيعته واجعلوه كميت فى توهين
امره او المراد المقاتلة وانما امر بذلك لانه لا يجوز ان يكون للمسلمين امامان لئلا يتفرق امورهم
وتقع الفتنة بينهم وعن عرفجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون هنات وهنات
اى شرور وفساد وخصال سيئة خارجة عن السنة والجماعة يقال فلان فى هنات اى خصال شر
ولا تستعمل فى الخير والمراد منها الفتن اى سيظهر فى الارض انواع الفتنة والفساد وطلب الامام
فى كل جهة واحد وانما الامام من انعقدت له البيعة اولا فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهى جميع
اى مجتمعون متفقون يعنى من اراد ان يعزل الامام الاول ويأخذ الامامة فاضربوه بالسيف كائنا
من كان اى سوآء كان من اقاربى او من اولادى او من غيرهم لكن يشترط ان يكون الامام الاول شرعيا
اذ لا يجوز امامة غيره والمراد بالامامة هنا الخلافة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاكم
وامركم جميع على رجل واحد اى من قصد ان يعزل حاكمكم الذى اتفقتم على امامته واراد ان يأخذ الامامة
يريد ان يشق عصاكم اى يفرق جماعتكم والعصا كناية عن الاجتماع والائتلاف وشقها عن
التفريق والاختلاف او يفرق جماعتكم عطف تفسير فاقتلوه وعن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايع اماما فاعطاه صفقة يده اى يمينه وبيعته وثمرة قلبه
اى خالص عهده او المال وصفقة يد كناية عن المال وثمرة قلبه عن المحبة او ثمرة قلبه كناية عن
مبايعته مع ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر وقال ابو عبد الرحمن

نا بيع ان يضع يده على يد من بايعه كالة
يجري العادة صار كطعها كناية
عن نقض العهد

بن سمرة لا تسأل الامارة اي لا تطلبها فانك ان أعطيتها عن مسألة اي سؤال وُكلت الى
بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خُليت اليها يعني لا يُعينك الله فيها لانك حرصت على المنصب
معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة وان أعطيتها عن غير مسألة أُعنت
عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان ذلك
يكون لطاعة الامام عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون على الامارة و
ستكون ندامة يوم القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه فنعم
المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله
عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع
لبنها مثلا للمفارقة عنها بالانعزال وبالموت عن ابي ذر رض انه قال قلت يا رسول الله
الا تستعملني الهمزة للاستفهام اي الا تجعلني حاكما على قوم قال فضرب بيده على منكبي ثم قال
يا اباذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى
الذي عليه فيها وقال يا اباذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي اي احب لك خيرا
كما احبه لنفسي لا تأمرن على اثنين اي لا تصر حاكما عليهما فان العدل عسير في الحكم ولا تولين
مال يتيم من التولي وهو تفعل حذفت احدى التائين من كلا الفعلين عن ابي موسى انه قال
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من بني عمي فقال احدهما امّرنا بصيغة الامر اي اجعلنا امرا
على بعض ما ولاك الله اي جعلك الله حاكما فيه من الامور فقال انا والله لا نولي على هذا العمل
احدا سأله ولا احدا حرص عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستعمل اي لا نجعل
عاملا على عملنا من اراده اي طلب العمل وحرص عليه وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الامر اي للامارة حتى يقع فيه غاية للكراهة
عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته يقال
رعى الامير القوم رعية فهو راع اي قام باصلاح ما يتولاه وهم رعية فعيلة بمعنى مفعول ودخلت
التاء لغلبة الاسمية فالامام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته يعني يسأل الله يوم
القيمة عن كل أعدل في رعاية امر رعيته ام لا فرعايته حفظ امور الرعية باصلاحهم بدفع العدو
واقامة الحد والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته فرعايته قيامه عليهم بحقوق النفقة و
الكسوة وحسن العشرة والمرأة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم فرعايتها حسن
التدبير في ذلك وخدمة اضيافه وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه فرعايته حفظ ما
في يده من مال سيده والقيام بشغله الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وعن معقل بن
يسار رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش
لهم اي خائن وقيل اي ظالم لا يعطي حقوقهم ويأخذ منهم ما لا يجب عليهم الا حرم الله عليه الجنة وعنه قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يسترعيه الله اي يطلب ان يكون راعي جماعة بان يكون
اميرا عليهم فلم يحطها اي لم يحفظها بنصيحة اي بخير الا لم يجد رائحة الجنة وعن عائذ بن عمرو رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة اي الذي
يظلم الرعية ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي عسر عليهم امورهم واوصل المشقة عليهم فاشقق
عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم اي رحمهم ويسر عليهم امورهم فارفق به وعن
عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين اي العادلين عند الله
خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم على منابر خبر بعد خبر او حال من الضمير المستتر
في الظرف من نور صفة منابر صفة مختصة لبيان الحقيقة عن يمين الرحمن صفة اخرى
للمنابر او حال بعد حال على التداخل مبينة للمرتبة والمنزلة لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي
اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليس جارحة وليست
من جنس اليمين المقابل لليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص الذين يعدلون صفة كاشفة
للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء
واهليهم اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي
فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك وروي بتشديد اللام على بناء
المجهول اي جعلوا والين وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله من
نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان اي داعيان باطنان احدهما الملك
والآخر الشيطان وبطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره في جميع احواله وقيل البطانة
الخليل والخاصة بطانة تأمره بالمعروف وتحضه اي تحرضه وتحثه عليه وبطانة تأمره بالشر
وتحضه عليه اي لكل احد جليس او خليل يأمر بالخير وآخر بالشر والمعصوم من عصمه الله يعني
لا يقدر الرجل على طاعة ذا او ذاك الا بتوفيقه تعالى وقال انس رضي الله عنه كان قيس بن سعد
وهو سعد بن عبادة الانصاري سيد الخزرج وقيس هذا ذو رياسة للجيوش وصاحب
رأي صائب وكرم وسخاء من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير الشرط بالضم
ثم الفتح جمع شرطة وهو الذي يقال بالفارسية سرهنگ يعني هو المقدم بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم لتنفيذ اوامره ونائبه في اقامة الامور السياسية عن ابي بكرة رض انه
قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى اي جعلوها
ملكة قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة اذ متولي الامر من امام وقاض يحتاج للخروج
لقيام امور المسلمين والمرأة عورة لا تصلح لذلك ولانها ناقصة والامامة والقضاء من
اكمل الولايات لا يصلح لها الا الكامل من الرجال من الحسان عن الحارث بن الاشعري قال قال

صلى الله عليه وسلم آمركم بخمس بالجماعة اى باتباع جماعة المسلمين فى الفعل والعمل والاعتقاد والسمع
اى بسماع كلمة الحق من الامير والمفتى وغيرهما والطاعة اى بالانقياد للامير فيما وافق الشرع والهجرة
وهو الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة ومن دار الكفر الى دار الاسلام بعد الاسلام ومن المعصية
الى التوبة قال صلى الله عليه وسلم المهاجر من هجر الخطايا والذنوب والجهاد فى سبيل الله يعنى الكفار
ومع النفس بكفها عن شهواتها وانه من خرج من الجماعة قيد شبر اى قدره فقد خلع اى نزع
ربقة الاسلام من عنقه الربقة بالكسر واحد الربق وهو حبل فيه عدة عرى يشد بها
البهم وهى اولاد الضان استعير للاسلام اى لما يشد به المسلم نفسه من عرى الاسلام اى
حدوده واحكامه واستعير الخلع للنقض والربقة لما لزم فى الذمة من العهد والمعنى ان من خرج من
الطاعة وفارق الجماعة بترك السنة وارتكاب البدعة او عن موافقة اجماع المسلمين ولو بقدر شبر
فقد نقض عهد الاسلام الذى لزم اعناق الرجال الا ان يراجع ومن دعا اى نادى بدعوى
الجاهلية اى بمثل ندائهم وذلك ان الواحد منهم اذا كان مغلوبا فى الخصام نادى باعلى صوته يا آل
فلان مستنصرا قومه فاتوه مسرعين لنصرته ظالما كان او مظلوما جهلا منهم وعصبية فهو من
جثا جهنم بضم الجيم والقصر اى جماعة جهنم اعلم بهم النبى صلى الله عليه وسلم ان الذى يبتغى الجاهلية فهو من اهل
جهنم وان صام وصلى وزعم انه مسلم عن ابى بكرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اهان سلطان الله فى الارض اى ذل حاكما بان آذاه او عصاه اهانه الله اى اذله الله غريب
عن النواس بن سمعان رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق
يعنى لا يجوز لاحد ان يتبع احدا فيما فيه معصية عن ابى هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم ما من
امير عشرة الا يؤتى به يوم القيمة مغلولا اى مشدودة يداه الى عنقه حتى يفك عنه العدل
بفتح الياء وضم الفاء وتشديد الكاف اى يحل ويزيل عنه القيد بان كان قد عدل فى الحكم
او يوبقه الجور اى يهلكه بان كان قد ظلم فيه وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم ويل للامراء اى
الذين ظلموا ويل للعرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة
من القبيلة والمحلة يلى امورهم ويتعرف الامير من احوالهم وهو دون الرئيس ويل للامناء
جمع الامين وهو الذى جعل قيما على اليتامى لحفظهم وحفظ اموالهم وكذلك من جعل امينا على
خزانة مال او تصدق فيه ليتمنين اقوام يوم القيمة ان نواصيهم جمع ناصية وهى مقدم الرأس
معلقة بالثريا بضم الثاء وتشديد الياء النجم المجتمع يتجلجلون اى يتحركون مع الصوت
بين السماء والارض وانهم لم يلوا عملا اى لم يصيروا حاكمين فى امورهم وقال ان العرافة
حق اى سيادة القوم جائزة فى الشرع لانها تتعلق بمصالح الناس وقضاء اشغالهم و
لا بد للناس من عرفاء ولكن العرفاء فى النار اى اكثرهم فيها اذ المجتنب للظلم منهم يستحق
الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل عن جابر رضه قال قال رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة اعيذك بالله من امارة السفهاء قال وما ذلك يا رسول الله
قال امراء سيكونون من بعدى من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليسوا منى و
لست منهم وانما قال ذلك لكعب بن عجرة تحذيرا من الرياسة والتامر ولن يردوا على
الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك منى وانا منهم
واولئك يردون على الحوض عن ابن عباس رضه عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من سكن البادية
اى اتخذ البادية وطنا جفا اى صار غليظ القلب لقلة اختلاطه بالناس فيترك المودة و
الصلة ومن اتبع الصيد اى واظب على الاصطياد لهوا وطربا غفل عن الطاعات ولزوم الجماعات
لحرصه على اللهو ولتشبهه بالسباع ببعده عن الرقة والرحم ومن اتى السلطان اى دخل
عليه وصدقه على ظلمه وداهنه ولم ينصحه افتتن اى وقع فى الفتنة لانه يخاطر على دينه واما من
دخل على السلطان وامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فكان دخوله عليه افضل من الجهاد وفى رواية من
لزم السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان دنوا اى قربا الا ازداد من الله بعدا
عن المقدام بن معدى كرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب بيده على منكبيه ثم قال
افلحت يا قديم تصغير مقدام بالترخيم بحذف الزوائد ان مت ولم تكن اميرا ولا كاتبا ولا
عريفا وهذا ايضا للتحذير من التعرض للرياسة والتامر لما فيه من الفتنة واستحقاق العقوبة
اذا لم يقم بحقه عن عقبة بن عامر رضه قال قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكس اى
الماكس الذى ياخذ من التجار اذا مروا عليه مكسا باسم العشر يعنى الذى يعشر الناس اى ياخذ
عشر اموالهم من المسلمين لا الساعى الذى ياخذ الصدقة وما على اهل الذمة من العشر وعن سعيد رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيمة واقربهم منه مجلسا يريد به
قرب الثواب والدرجة امام عادل وان ابغض الناس الى الله يوم القيمة واشدهم عذابا و
ابعدهم منه مجلسا امام جائر غريب وعن ابى امامة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم افضل
الجهاد من قال اى جهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر وانما كان افضل لان مجاهد العدو
متردد بين ان يغلب ويغلب ومن يجد السلطان مقهور فى يده فاذا قال الحق وامره فقد تعرض
للتلف عن عائشة رضه قالت قال صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له
وزير صدق اى وزيرا صادقا مصلحا ان نسى ما هو حق ذكره اى علمه وان ذكره اى ان كان
عالما به اعانه بان يحرضه على اتمام الحق ويرغبه فيه ويعلم ثوابه ولا يتركه حتى ينساه وان اراد
به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسى لم يذكره وان ذكر لم يعنه عن ابى امامة رضه عنه صلى
الله عليه وسلم انه قال ان الامير اذا ابتغى الريبة فى الناس اى طلب عيوبهم وتجسس احوالهم
واتهمهم افسدهم لان الانسان قلما يخلو من صغيرة او زلة ولو اخذهم بكل فعل وقول
لشق الحال عليهم بل ينبغى ان يستر عليهم عيوبهم ما امكن وعن معاوية رضه انه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك اذا اتبعت عورات الناس جمع عورة وهو القبيح من
الفعل والقول افسدتهم معناه كمعنى الحديث المتقدم وعن ابي ذر رض قال قال صلى الله عليه
وسلم كيف انتم وائمة من بعدي يستاثرون بهذا الفيء اي يأخذون مال بيت المال
وما حصل من الغنيمة ويستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه قلت اما والذي
بعثك بالحق اضع سيفي على عاتقي ثم اضرب به يعني احاربهم حتى القاك اي حتى اموت
واصل اليك قال او لا ادلك على خير من ذلك تصبر يعني لا تحاربهم بل اصبر على ظلمهم
حتى تلقاني اي حتى تموت **باب ما على الولاة من التيسير** من الصحاح عن ابي
موسى رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من الصحابة في بعض امره
قال بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا تخوفوهم بان
تجعلوهم قانطين من رحمة الله بالذنب ويسروا اي سهلوا عليهم الامور من اخذ الزكوة بسهولة
وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا عوراتهم عن انس
رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا اي سهلوا على الناس الامور
ولا تنفروا اي تخلوهم عن الدين بالياس من رحمة الله عند مباشرتهم المنكرات وارتكابهم السيئات
بل ادعوهم الى التوبة والطاعات وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على ترك المنكرات
قال صلى الله عليه وسلم لعنة الله على المنفرين قيل من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد
من رحمة الله وتطاوعوا اي كونوا متفقين في الحكم ولا تختلفوا لئلا يقع بينكم العداوة
والبغضاء والمحاربة وعن ابي بردة رض انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده ابا
موسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا
عن ابي عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر اي ناقض العهد ينصب
له لواء اي راية يوم القيمة تفضيحا له فيقال هذه غدرة فلان بن فلان فيشهره
الله على رؤس الاشهاد عما ارتكبه من الغدر عن ابي سعيد رض قال قال صلى الله عليه وسلم لكل
غادر لواء يوم القيمة يعرف به كما يعرف زعيم الجيش بلوائه المنصوب خلفه وعنه قال
قال صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له بذكره واشهارا
بامره وزجرا له عن غدره والا فعلم العز ينصب تلقاء وجه الرجل الا ولا غادر اعظم
غدرا من امير عامة اي من غدر امير عامة وهو الذي يستولي على الامور بتقديم العوام من غير
استحقاق ولا مشورة من اهل الحل والعقد وعظم غدره لنقضه العهد المشروع اذ الولاية
براي الخواص من الحسان عن عمرو بن مرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ولاه الله
شيئا من امر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم يعني منع ارباب الحوائج عند حاجتهم
وخلتهم وفقرهم ان يلجأوا اليه فيعرضوها ترفعا منه عن استماع كلامهم احتجب الله دون

حاجته اي ابعده الله عما يبتغيه فلا يجد سبيلا الى حاجته وخلته وفقره والحاجة والفقر
متقاربان في المعنى وانما ذكرها اما على وجه التاكيد واما لانه اراد بالاولى ما هو اخف مؤنة
من الثانية وانما بالثانية ما هو اضعف وعلى هذا الثالثة وفي رواية اغلق الله ابواب
السماء دون خلته وحاجته ومسكنته **باب العمل في القضاء والخوف منه**
من الصحاح عن ابي بكرة رض انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضين حكم بين اثنين
وهو غضبان لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين عن ابن العاص قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب اي وقع اجتهاده موافقا
لحكم الله فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد واذا حكم الحاكم فاجتهد فاخطأ فله اجر
واحد وهو اجر الاجتهاد وانما يوجر المجتهد المخطي على اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده
عبادة وليس عليه مع خطائه اثم وهذا في جامع شرائط الاجتهاد المذكور في الاصول واما غيره
فغير معذور بالخطاء بل يخاف عليه اعظم الاثم من الحسان عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين وانما عدل عن
الذبح بالسكين الى غيره ليعلم بالصرف عن الظاهر من هلاك المرء في دينه دون بدنه
او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب مبالغة في التحذير من الحكومة اذ الذبح بغيرها
اشد تعذيبا ومشقة ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يموت
جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فالقضاء على الوجه مرغوب فيه
وعلى الوجهين الاولين تحذير عن الحرص عليه لما فيه من الاخطار الردية عن انس بن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتغى القضاء وسال بحمل نفسه الى
المنصب وكل الى نفسه اي لم يعنه الله لانه ابتغى بهوى نفسه ومن اكره عليه انزل
الله عليه ملكا يسدده اي يحمله على الصواب عن ابي بردة الاسلمي رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل
عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار اي ظلم في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على
جهل فهو في النار وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب قضاء
المسلمين حتى يناله ثم غلب اي قوي عدله جوره بحيث منعه عن الجور اي الظلم في الحكم
فله الجنة ومن غلب جوره عدله بحيث يمنعه عن العدل فله النار فان قيل قوله حتى
يناله غاية للطلب يفهم منه انه بالغ في الطلب ثم ناله فمثل هذا موكل الى نفسه
ولا ينزل عليه ملك يسدده فكيف يغلب عدله جوره يمكن ان يقال ان الطالب
قد يكون مؤيدا بتائيد الله كالصحابة والتابعين فمن طلب منهم الحق لا يكون موكلا الى
نفسه وهو يقضي بالحق وقد لا يكون مؤيدا وهو الذي يكون موكلا الى نفسه ويغلب

جوره عدله عن معاذ بن جبل رضـ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن قال كيف تقضي
اذا عرض عليك قضاء قال بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة
رسول الله قال فان لم تجد في سنة رسول الله قال اجتهد رأيي الطلب تلك الواقعة بالقياس
على المسائل التي جاء فيها نص فان وجدت مشابهة بين تلك الواقعة وبين المسئلة
التي جاء فيها النص احكم فيها بمثل المسئلة التي جاء فيها نص لما بينهما من المشابهة و
لا آلو اي لا اقصر لاجتهاد وبلوغ الوسع منه في طلب الحق قال فضرب النبي صلى الله عليه وسلم
على صدري وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل
على جواز الاجتهاد وحجة القياس وعن ام سلمة رضـ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه حكم وهذا يدل على جواز الاجتهاد للرسول صلى الله عليه وسلم
عن علي رضـ انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قاضيا فقلت يا رسول الله
ترسلني وانا حديث سن ولا علم لي بالقضاء لا يريد به نفي العلم مطلقا لان عليا كان
كثير العلم بل المراد انه لم يكن يرفع اليه القضايا والاحكام ولم يكن مستقلا بفصل الخصومات
وكيفية دفع كلام الخصمين لانه ربما يمكر احدهما بالآخر بكلام او فعل ويخفى على القاضي ذلك
المكر قال ان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض
للاول حتى تسمع كلام الآخر قيل فيه دليل على منع الحكم على الغايب لانه صلى الله عليه وسلم منع من
الحكم على احدهما عند حضورهما بدون سماع كلام الآخر ففي الغايب اولى لامكان ان يكون
معه حجة تبطل دعوى الآخر فانه احرى اي احق واجدر ان يتبين لك القضاء قال
فما شككت في قضاء بعد

باب رزق الولاة وهداياهم من الصحاح

عن ابي هريرة رضـ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيكم ولا امنعكم لا اعطي
احدا شيئا بميل نفسي اليه ولا امنع احدا شيئا الا بامر الله انا قاسم اضع حيث امرت قال
حين قسمه الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة وعن خولة بنت عامر
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجالا يتخوضون في مال الله اي يشرعون ويتصرفون
في مال بيت المال والزكوة والغنيمة بغير حق اي بغير اذن الامام فيأخذون منه اكثر
من اجرة عملهم فلهم النار يوم القيمة وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما استخلف ابو بكر
اي جعل خليفة قال لقد علم قومي يريد به قريشا ان حرفتي اي صنعتي وهي ما كان يشتغل
من الكسب قبل الخلافة من التجارة لم تكن تعجز اي تقصر عن مؤنة اهلي بل كانت تكفيهم
قبل خلافتي وشغلت بامر المسلمين اي باصلاح امورهم من الخلافة فلا سبيل
الى التفرغ للتجارة فسيأكل آل ابي بكر اي اهله من هذا المال اشارة الى الحاضر
في الذهن وهو مال بيت المسلمين ويحترف آل ابي بكر للمسلمين فيه اي في هذا

هذا المال بتميزه لهم بدل ما كان يأخذ منه من الحسان عن بريدة عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال من استعملناه اي جعلناه عاملا على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك
فهو غلول اي خيانة وقال عمر رضي الله عنه عملت اي جعلت عاملا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت ارسل في اثري اي اثر الشيء حصول ما يدل على وجوده
فرددت فقال لي اتدري لم بعثت اليك اي هل تعلم لم ارسلت اليك احدا
لا تصيبن شيئا اي لا تأخذنه بغير اذني فانه غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة
تفضيحا له وتعذيبا عليه لهذا اي لاجل هذا دعوتك فامض اي اذهب لعملك
عن المستورد بن شداد انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان لنا عاملا
فليكتسب زوجة اي يحل له ان يأخذ من بيت المال قدر مهر زوجة ونفقتها وكسوتها
فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا وروي
من اتخذ غير ذلك فهو غال عن عدي بن عميرة بفتح العين على وزن سريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الناس من عمل منكم اي جعل عاملا على عمل فكتمنا اي اخفى عنه
مخيطا بكسر الميم اي ابرة فما فوقه معطوف على مخيط اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
فهو غال يأتي به اي بما غل يوم القيمة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله اقبل مني عملك
اراد به الاستقالة منه فقال وما ذاك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقول ذلك
من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما اوتي منه اي اعطي من ذلك العمل اخذه وما
نهي عنه انتهى وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان في نسخ قليل عن
عبد الله بن عمر رضـ انه قال لعن رسول الله الراشي وهو معطي الرشوة والمرتشي وهو آخذها قيل الرشوة
ما يعطى لابطال حق او لاحقاق باطل واما اذا اعطى للتوصل الى حق او ليدفع عن نفسه ظلما
فلا بأس لكن هذا ينبغي ان يكون في غير القضاة والولاة لان السعي في اصابة الحق الى مستحقه
ودفع الظلم عن المظلوم واجب عليهم فلا يجوز لهم الاخذ عليه وعن عمرو بن العاص رضـ انه
قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجمع عليك سلاحك وثيابك ثم ائتني قال فاتيته
وهو يتوضأ فقال يا عمرو اني ارسلت اليك لابعثك في وجه اي لارسلك في شغل يسلمك الله
بتشديد اللام ويغنمك اي يرزقك الغنيمة وارغب اي ادفع لك زغبة قطعة من المال اجرة
لعملك وحقا لسعيك فقلت يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال ما كانت هجرتي الا لله ولرسوله
قال نعما ما بمعنى شيئا والباء في بالمال زائدة اي نعم الشيء المال الصالح للرجل الصالح يجمع
المال الحلال في وصف المال بالصالح ايماء الى انه اذا كان يؤدي منه حقوق الله ...

من الصحاح

باب الاقضية والشهادات

عن ابن عباس رضـ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم يعني لا يدفع الى المدعي

ما ادعاه بمجرد دعواه ولكن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه والحديث بعمومه حجة
على مالك في ان اليمين انما تتوجه على المدعى عليه المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي
مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد عن الاشعث بن قيس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة واصل الصبر الحبس والمراد بيمين الصبر ان
يحبس السلطان الرجل حتى يحلف بها وهي لازمة لصاحبها من جهة الحكم وعلى بمعنى الباء و
المراد المحلوف عليه فعلى هذا قيل لها مصبورة مجازا وان كان المصبورة حقيقة صاحبها لانه
انما صبر اي حبس لاجلها وقيل يمين الصبر هي التي يكون الرجل فيها متعمدا الكذب قاصدا لاذهاب
مال مسلم وهو المراد هنا ظاهر لقوله صلى الله عليه وسلم وهو فيها فاجر اي كاذب اي يفجر بالكذب
فاقامه مقام الكذب ليدل على انه من انواعه يقتطع بها مال امرء مسلم اي يذهب بتلك اليمين
طائفة من مال لقي الله يوم القيمة وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه عن ابي امامة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف
ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا لاخراج
عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم بيمينه اي بحلف الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم
عليه الجنة شدد بايجاب النار وتحريم الجنة تعظيما للامر ومبالغة في الزجر والتحذير او محمول
على الحقيقة بتقدير الاستحلال لذلك فقال له رجل وان كان اي حلفه شيئا يسيرا يا رسول
الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي شجرة المسواك وعن ام سلمة رض
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وهذا تمهيد لعذره صلى الله عليه وسلم فيما عسى يصدر
عنه سهو ونسيان لان ذلك غير مستبعد من الانسان ابتداء بانما تنبيها على ان
الوضع البشري يقتضي ان لا يدرك من الامور الا ظواهرها فمن الجائز ان يسمع الشيء فيسبق
الى وهمه انه صدق ويكون الامر بخلاف ذلك وانكم تختصمون ولعل بعضكم ان يكون الحن
اي افصح وافطن بحجته من بعض فيزين كلامه بحيث اظنه صادقا في دعواه فاقضي له على نحو
ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذنه فانما اقطع له قطعة من النار وهذا
يدل على وجوب الحكم بالظاهر وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة
الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة تاكيد للالد واللام فيه للعهد اي الخصم مع الله وهو الكافر خصومة
انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو
خصيم مبين او اصل للجنس فالحديث محمول على الزجر عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد يعني كان للمدعي شاهد واحد فامره صلى الله عليه وسلم ان يحلف
على من يدعيه بدلا عن الشاهد الآخر وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد ووجه الحديث عند

من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد انه قضى بيمين المدعى عليه بعد اقامة المدعي شاهدا
واحدا وعجز عن اتمام البينة عن علقمة بن وائل عن ابيه انه قال جاء رجل من حضرموت
اسم قبيلة ايضا وهي اسمان جعلا اسما واحدا ورجل من كندة بكسر الكاف ابو حي من
اليمن وهي كندة بن ثور الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على ارض
لي فقال الكندي هي ارض في يدي ليس له فيها حق فقال صلى الله عليه وسلم للحضرمي الك بينة
قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه اي لا
يلتفت الى شيء حلال او حرام او خير او شر او نفع او ضر وليس يتورع اي يتنزه من شيء
قال ليس لك منه الا ذلك اي اليمين فانطلق اي ذهب ليحلف فقال صلى الله عليه وسلم
لما ادبر اي رجع ذلك الرجل للوضوء لئن حلف على ماله لياكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض
اي لا ينظر اليه بنظر الرحمة وقال من ادعى ما ليس له يعني من ادعى دعوى كاذبة لياخذ مال
احد بالباطل فليس منا في هذا الفعل وليتبوأ مقعده من النار وعن زيد بن خالد الجهني
قال قال صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها
قيل هذا مخصوص بشهادة الحسبة من حقوق الله تعالى كالزكوة والكفارات ورؤية هلال رمضان او
بما له فيه حق مؤكد كالطلاق والعتاق والخلع والعفو عن القصاص وتحريم الرضاع وكذلك في
حق الآدميين اذا لم يعلم صاحب الحق بشهادته فيشهد بذلك ولا يكتمها كيلا يضيع حقه
عن ابن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني اي اصحابي وقيل من رآه و
قيل لكل من كان حيا في عهده صلى الله عليه وسلم وقيل القرن اهل كل زمان اقترن اهله فيه بعضهم ببعض
في اعمارهم واحوالهم وقيل ثلثون سنة وقيل اربعون وقيل ستون وقيل ثمانون وقيل مائة وروي
انه صلى الله عليه وسلم مسح راس غلام وقال عش قرنا وعاش مائة سنة ثم الذين يلونهم وهم الصحابة
ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته وذلك
عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل ان يكون منهما في شهادته لا شهادة بالزور
فيروج شهادته تارة باليمين قبلها وبان يقول والله اني صادق ثم يشهد او بالعكس وهذا مثل في سرعة
الشهادة واليمين والحرص عليهما حتى لا يدري بايهما ابتدأ من قلة مبالاته بالدين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال عرض على قوم اليمين فاسرعوا اي في اليمين فامر ان يسهم اي يقرع بينهم في
اليمين ايهم يحلف صورته رجلان تداعيا شيئا في يد ثالث ولا بينة لاحدهما او لكل منهما بينة
وقال الثالث لا اعلم انه لكما او لغيركما فيقرع بين المتداعيين فايهما خرجت له القرعة حلف
وقضي له وبه قال احمد والشافعي في احد قوليه وفي قوله الآخر وبه قال ابو حنيفة رح ايضا انه يجعل
بين المتداعيين نصفين مع يمين كل منهما وفي قول آخر يترك في يد الثالث من الحسان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

عن ام سلمة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجلين اختصما اليه في مواريث جمع موروث يعني تداعيا في
امتعة فقال احدهما هذه لي ورثتها من مورثي وقال الآخر كذلك لم يكن لهما بينة الا دعواهما
الا هذه بمعنى غير ويجوز ان يجعل استثناء منقطعا فقال من قضيت له بشيء من حق اخيه فانما
اقطع له قطعة من النار خوفهما النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الرجلان كل واحد منهما يا رسول
الله حقي هذا لصاحبي فقال لا ولكن اذهبا فاقتسما وتوخيا الحق اي اطلبا الحق في قسمة وجعلاها
نصفين ثم استهما اي اقترعا ليظهر اي القسمين وقع في نصيب كل منهما وقيل توخيا في
معرفة مقدار الحق وذلك يدل على ان الصلح لا يصح الا في شيء معلوم والتوخي انما يفيد ظنا
فضم اليه القرعة ليكون اقوى ثم ليحلل كل واحد منهما صاحبه امر بالتحلل ليكون افتراقهما عن يقين
براءة وطيبة نفس وروى انه صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث انما اقضي بينكما برايي فيما
لم ينزل علي فيه وهذا يدل على جواز اجتهاده صلى الله عليه وسلم عن جابر بن عبد الله رضه ان رجلين تداعيا
دابة فاقام كل منهما البينة انها دابته نتجها اي ولدها فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي في يده
وهذا يدل على تقديم صاحب اليد على بينة غيره عن ابي موسى الاشعري ان رجلين ادعيا بعيرا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحد منهما شاهدين فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين و
باسناده ان رجلين ادعيا بعيرا ليست لواحد منهما بينة فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وهذا يدل
على انه لو تداعيا اثنان شيئا ولا بينة لواحد منهما او لكل منهما بينة وكان المدعى به في ايديهما او لم يكن في
يد واحد منهما ينصف المدعى به بينهما وعن ابي هريرة رضه ان رجلين اختصما في دابة وليس لهما بينة
فقال صلى الله عليه وسلم استهما اي اقترعا على اليمين وهذا مثل الحديث الذي قبل الحسان
عن ابن عباس رضه انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل حلفه بتشديد اللام اي اراد ان يحلفه احلف
بالله الذي لا اله الا هو ماله عندك شيء عن الاشعث بن قيس رضه قال كان بيني وبين رجل
من اليهود ارض فجحدني اي انكرني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك بينة قلت لا
قال لليهودي احلف قلت يا رسول الله اذا يحلف يعني لو حلفه لا يبالي بالحلف لانه يهودي لا
يخاف الله ويذهب بمالي فانزل الله تعالى تخويفا لمن يحلف كاذبا او ينقض عهدا بسبب متاع
الدنيا ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله اي بما عهد اليهم من اداء الامانة وايمانهم
الكاذبة ثمنا قليلا اي شيئا قليلا من حطام الدنيا اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم
من الخير في الآخرة ولا يكلمهم بما يسرهم وينفعهم ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة يوم القيمة ولا يزكيهم
ولا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم الآية وعنه ان رجلا من كندة ورجلا من حضرموت
اختصما في ارض في اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله ان ارضي اغتصبنيها ابو هذا وهي في يده
قال هل لك بينة قال لا ولكن احلفه والله يعلم انها ارضي اغتصبنيها ابوه فتهيا الكندي
اليمين اي اراد ان يحلف فقال صلى الله عليه وسلم لا يقتطع احد مالا بيمين الا لقي الله وهو اجذم

اجذم اي مقطوع اليد والمراد اجذم الحجة لا لسان له يتكلم به ولا حجة في يده ليكون عذرا له في اخذ
مال مسلم ظلما وفي حلفه كاذبا فقال الكندي هي ارضه وعن عبد الله بن انيس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس اي الحلف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم وما حلف حالف بالله يمين
صبر فادخل فيها اي في تلك اليمين مثل جناح بعوضة من الكذب والخيانة ومما يخالف ظاهره باطنه
لان اليمين على نية المستحلف الا جعلت نكتة في قلبه الى يوم القيمة خص الاخير من هذه الثلثة
بالوعيد لزيادة التحذير لكثرة وقوعها في الناس واحتقارهم لها غريب عن جابر رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد عند منبري هذا على يمين آثمة اي كاذبة سميت اليمين بها
كتسميتها فاجرة اتساعا او وصفت بصفة صاحبها او ذات اثم ولو على سواك اخضر الا
تبوا مقعده من النار او وجبت له النار شك من الراوي قيد الحلف بكونه عند منبره تغليظا
لشان اليمين وتعظيمه وشرفه والا فاليمين الآثمة موجبة لسخط الله حيثما وقعت فتكون في الموضع الشريف
اكثر اثما عن خريم بن فاتك انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف
قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله اي ساوته قالها ثلث مرات ثم قرا
فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به جعلت الشهادة
الكاذبة مماثلة للاشراك بالله في الاثم لكن الشرك كذب على الله بما لا يجوز وشهادة الزور كذب على
العبد بما لا يجوز وكلاهما غير واقع في الواقع عن عائشة رضه ترفعه لا تجوز شهادة خائن
اراد به الخائن بامانات الناس او الخائن في احكام الدين وقيل اراد به الفاسق والخيانة من جملة الفسوق
والفاسق من فعل كبيرة او اصر على الصغاير ولا خائنة ولا مجلود حدا وهو الذي جلد في حد القذف
على ما ورد به التنزيل وبه ذهب ابو حنيفة الى ان المجلود فيه لا يقبل شهادته ابدا وان تاب ولا ذي
غمر اي حقد على اخيه وهو ان يكون بينه وبين المشهود عليه عداوة ظاهرة وهذا يدل على انه لا يقبل
شهادة عدو وبه قال الشافعي رح ولا ظنين اي متهم فعيل بمعنى مفعول من الظنة بمعنى التهمة
في ولاء بان ينسب الى غير مواليه ولا قرابة بان ينسب الى غير ابيه ولا القانع مع اهل البيت
المراد به خادمهم ترد شهادته لهم للتهمة بجلب النفع الى نفسه وفي الكامل هو السائل من القنوع
الرضا بيسير العطاء ضعيف وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على اخيه ورد شهادة
القانع لاهل البيت تقدم بيانه وعن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تجوز
شهادة بدوي على صاحب قرية لجهالة البدوي باحكام الشريعة وكيفية تحمل الشهادة
واداءها وغلبة النسيان عليهم بان علم هذه تجوز ولما بينهما من العداوة بسبب غير اهل القرية
اباهم عمل مالك بظاهر الحديث ورد شهادته والاكثر على جواز شهادة البدوي العدل على

الغرري وادلوا الحديث بما بيناه عن عوف بن مالك رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين
فقال المقضي عليه لما ادبر اي رجع حسبي الله ونعم الوكيل انما قال المقضي عليه هذا الكلام اشارة
الى ان المدعي اخذ المال منه باطلا فقال صلى الله عليه وسلم ان الله يلوم على العجز وهو القصور عن فعل ما
ينبغي يعني انت مقصر في الاحتياط وملوم من قبل الله بترك ما اقام الله لك من الاسباب ولكن عليك
بالكيس وهو التفطن والتيقظ في الامور اي عليك ان تثبت احتياطك حتى لا تغلب فاذا
غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل ولعل المقضي عليه كان عليه دين فاداه بغير بينة فعاتبه
النبي صلى الله عليه وسلم على التقصير في الاشهاد وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة بان ادعى عليه شخص قرضا او دينا فحبسه صلى الله عليه وسلم ليعلم
صدق الدعوى بالبينة ثم لما لم يقم بينة خلى عنه وهذا يدل على ان الحبس من احكام الشرع

كتاب الجهاد من الصحاح

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلوة وآتى الزكوة وصام رمضان خصهما
بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما
على الطباع ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا كان حقا على الله اي ثابتا عليه
بوعده الصدق ان يدخله الجنة بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات جاهد في سبيل الله
او جلس في ارضه التي ولد فيها وانما سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجهاد في سبيله وبين
عدمه في دخول الجنة لانه فرض كفاية وردي بما جرى مكان جاهد وهذا يدل على ان الحديث صدر
بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن ليجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
وينصر دينه قالوا يا رسول الله افلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة المراد
بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله وهم الغزاة او الحجاج
او الذين جاهدوا انفسهم في مرضاة ربهم ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض
قال القاضي يحتمل ان يجري الدرجات على ظاهرها محسوسا كما جاء في اهل الغرفات انهم كالكوكب
الدري وان يجري على المعنى والمراد كثرة النعم وعظم الاحسان مما لم يخطر على قلب بشر فاذا
سألتموا الله اي اذا سألتم على الجهاد منه انه نعم درجة من درجات الجنة المعدة للمجاهدين
فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة اي
افضلها واشرفها واعلى الجنة وضع المظهر موضع المضمر اي اعلاها وفوقه عرش الرحمن وهذا
يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه اي من الفردوس تفجر اي تتفجر انهار الجنة وهي اربعة
مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من
خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم

بالليل القانت بآيات الله اي القارئ بالقرآن في الصلوة او طول القيام
في الصلوة وهو اخص من القائم لا يفتر من صيام وصلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل
الله هذا من وضع الظاهر موضع المضمر وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انتدب الله اي اجاب وتكفل لمن خرج في سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمان بي و
تصديق برسلي فالجملة معمول القول وهو حال عن الله ان ارجعه بدل عن من خرج او ضمن انتدب
معنى ضمن فيكون مفعوله اي ضمن الله لمن خرج في سبيله ان يرجع سالما بما نال من اجر او
غنيمة معناه مع حصول الاجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او مع الاجر والغنيمة ان غنموا وروي
من اجر وغنيمة بالواو ايضا وهذه اولى او ادخله الجنة عن ابي هريرة رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين والمراد بعض اصحاب
الفقراء لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني لعدم مركوبهم ولا اجد ما احملهم عليه وجواب
لولا ما تخلفت عن سرية وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تغزو في سبيل
الله والذي نفسي بيده لوددت واللام جواب القسم اي تمنيت ان اقتل في سبيل الله
ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل وفيه فضل الجهاد وانه صلى الله عليه وسلم
كان يتركه احيانا رفقا للمؤمنين الذين لا مركب لهم وعن سهل بن سعد الساعدي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رباط يوم بكسر الراء المرابطة وهو ملازمة ثغر العدو وقيل
هو ان يربط هؤلاء خيولهم في ثغرهم ليكون كل واحد منهم معدا لصاحبه متعرضا لقصده
في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها من المال وعن انس رضه قال قال صلى الله عليه وسلم لغدوة
بفتح الغين الذهاب في اول النهار واللام للابتداء في سبيل الله او روحة بفتح الراء الذهاب
في آخره خير من الدنيا وما فيها معناه فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وثوابها خير من
نعيم الدنيا كلها لانه زايل ونعيم الآخرة باق وعن سلمان الفارسي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وان مات اي المرابط له لا الرباط
عليه جرى عليه عمله الذي كان يعمله من الجهاد لو تمت فانه رابط للجهاد يعني يعطى ثواب الجهاد
فيعطى ثواب عمله ناميا غير منقطع الى يوم القيمة واجري عليه رزقه وهو الرزق الموعود
للشهداء كما قال الله تع بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله وامن الفتان
بفتح الفاء مفردا من الفتن الابتلاء والامتحان قيل اراد به منكرا ونكيرا اي يسهل عليه
جوابهما وقيل الشيطان فانه يفتن الناس بخدعه وغروره وقيل الدجال لقوله صلى الله عليه
وسلم اعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ويروى بضم الفاء جمع فاتن وهم المضلون الناس
عن الحق وعن ابي عبس قال قال صلى الله عليه وسلم ما اغبرت قدما عبد اي صار ذا غبرة
في سبيل الله فتمسه النار يعني من يصل اليه غبار الغزو لم تصل اليه نار جهنم وعن ابي هريرة

اي عذاب القبر

رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله
في النار ابدا فان جهاده ذلك ان كان يكفر الجملة ذنوبه فلا اشكال فيجوز ان يعاقب
بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خير معاش الناس لهم والمعاش بفتح الميم اما مصدر من عاش معاشا اي عيشا واما اسم
لما يعاش والجملة خبر المبتدا وهو رجل بتقدير المضاف اي معاش رجل ممسك عنان فرسه
اي لجامه في سبيل الله يطير اي يسرع راكبا على متنه اي على ظهره والضمير للفرس والمراد مسارعته
الى الجهاد بنيكم من الثغور الاسلامية كلما سمع هيعة اي صوتا يفزع منه ويخاف من عدو او
فزعة اي وهي المرة من الفزع الاستغاثة طار عليه اي اسرع على متن فرسه يبتغي اي يطلب
القتل والموت مظانه جمع المظنة وهي موضع ظن الشيء مفعلة بمعنى العلم ونصبه على
الظرفية للابتغاء ووحد الضمير فيه لان الموت والقتل مآلهما شيء واحد وهو الهلاك او اعيد
الى الاقرب واكثر الروايات باو فيؤخذ على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة
من الغنم وظهور التاء لانه مؤنث سماعي في راس شعفة بالشين المعجمة والعين المهملة
المفتوحتين راس الجبل من هذه الشعف وبطن واد من هذه الاودية والاشارة فيهما
للجنس او الى ما كانوا يعرفونه بحيث منهما اي نفر من الناس ويسكن رؤس الجبال او بطون
الاودية طلبا للسلامة من الناس يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى ياتيه
اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير حال من
مفعول ياتيه اي ياتيه اليقين سالما ليس من امورهم الا في خير وسالما الناس منه
عن زيد بن خالد الجهني قال قال صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل الله بتجهيزه
تهيئة جهاز سفره فقد غزا اي حصل له اجر الغزو ومن خلف غازيا اي صار خلفا
له وقائما بعده لرعاية اموره في اهله فقد غزا عن بريدة الاسلمي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم عليهم اراد بهذا
القول المبالغة في اجتناب القاعد عن مخالطتهم بنساء المجاهدين وما من رجل من
القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين اي يصير خلفا له في اهله فيخونه فيهم اي الرجل المخلف
الرجل المجاهد في سبيل الله الا وقف له يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم اي
بالله مع هذه الخيانة هل تشكون في هذه المجازاة فما الاستفهام فاذا علمتم صدق ما اقول
فاحذروا من الخيانة في نسائهم وقيل معناه فما ظنكم بمن احله الله بهذه المنزلة وخصه بهذه
الفضيلة وربما يكون وراء ذلك من الكرامة عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال
جاء رجل بناقة مخطومة اي جعل الخطام على انفها وهو الزمام فقال هذه في سبيل الله فقال
صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة وعن ابي سعيد الخدري

الخدري رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا اي ارسل جيشا الى بني لحيان
بكسر اللام طائفة من قبائل هذيل فقال لينبعث اي لينتهض الى العدو من كل
رجلين احدهما والاجر اي ثواب الغزو بينهما اما الغازي فظاهر واما القاعد فلانه
الغازي يغزو باعانته وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لن يبرح اي لن
يزال هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة بكسر العين اي جماعة من المسلمين حتى
تقوم الساعة يعني لا يخلو وجه الارض من الجهاد ان لم يكن في ناحية يكون في ناحية اخرى
وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم بصيغة المجهول اي لا يجرح
احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيل الله جملة اعتراضية الا جاء يوم القيمة وجرحه
يثعب اي يسيل دما اضاف الفعل الى الجرح لانه السبب في ذلك جعل ذلك علامة
ليعرف بها يوم القيمة بلا الم يلحقه من سيلانه اللون لون الدم والريح ريح المسك
وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخل الجنة يحب ان
يرجع الى الدنيا وله في الارض من شيء جاز كونه عطفا على قوله ان يرجع اي ما يحب الرجوع
ولا ان يكون شيء في الدنيا وجاز كونه حالا اي لا يحب الرجوع في حال كونه مالكا للكثير من
امتعة الدنيا والبساتين والاملاك والاقارب الا الشهيد يتمنى ان يرجع
الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وسئل عبد الله بن مسعود رضه من هذه الآية ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال انا قد سألنا عن ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان ارواحهم اي ارواح الشهداء في جوف طير خضر قيل ان ارواحهم بعد
مفارقتها ابدانها تهيأ لها طيور خضر تنتقل الى اجوافها خلفا عن ابدانها واليه الاشارة بقوله تعالى
احياء عند ربهم فتتوسل بسببها الى نيل ما تشتهي من لذات الجنة واليه يرشد قوله تعالى يرزقون
فرحين بما آتاهم الله من فضله لها قناديل معلقة بالعرش المراد بها اوكارها الشريفة وماواها
تسرح اي ترعى وتتناول من الجنة حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع
اليهم ربهم متعدية بالى لتضمنه معنى النظر اطلاعة وفي تنكيرها دلالة على خصوصيتها بما ذكر من الفضل
والتضعيف وانها ليست من جنس الاطلاعات على الاشياء رزقنا الله الشهادة وبلغنا هذه
السعادة فقال هل تشتهون شيئا قالوا الا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا
ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان
يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى
معناه لا يبقى لهم متمنى ولا مطلوب سوى ارادة الرجوع الى الدنيا ليستشهدوا ثانية يتمنون ذلك
لما راوا من الشرف والكرامة فلما راى ان ليس لهم حاجة اي حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف
عادة الله تركوا على بناء المجهول عن ابي قتادة رضه انه قال قال رجل يا رسول الله ارايت

اى اخبرنى ان قتلت فى سبيل الله يكفر عنى خطاياى فقال صلى الله عليه وسلم ان قتلت فى سبيل
الله وانت صابر محتسب اى طالب الثواب من الله لا لاجل الرياء مقبل غير مدبر قيل هذا احتراز
عن ان يقبل فى وقت ويدبر فى وقت ويجوز ان يكون مدبرا تاكيدا ثم قال كيف قلت قال
ارأيت ان قتلت فى سبيل الله ايكفر عنى خطاياى فقال نعم وانت صابر محتسب مقبل
غير مدبر الا الدين المراد به ما يتعلق بذمته من حقوق الناس فان جبرئيل قال لى ذلك وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل فى سبيل الله يكفر اى عن المقتول كل شئ الا
الدين عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله الى رجلين
الضحك فى حقه تع مجاز عن الرضاء اى يرضى عن رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة
يقاتل فى سبيل الله فيقتل فرحمه الله لانه قتل شهيدا ثم يتوب الله على القاتل الكافر
اى موافقة للايمان فآمن فيستشهد اى يقتل شهيدا فرحمه بفضله ايضا عن سهل
بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة بصدق يعنى من طلب
الله ان يجعله شهيدا وتمنى ذلك عن نية خالصة بلغه الله منازل الشهداء اى اعطاه اجر
الشهداء بصدق نيته وان مات على فراشه قيل قال عمر رضه اللهم ارزقنى الشهادة
فى بلد رسولك عن انس ان الربيع بنت البراء وهى ام حارثة بنت سراقة اتت
النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله الا تحدثنى عن حارثة اى عن حاله وكان قتل يوم
بدر هو موضع وقيل اسم ماء قال الشعبى بئر كانت لرجل يدعى بدرا ثم غلب على الموضع
ومنه يوم البدر اصابه سهم غرب بفتح الراء وسكونها وبالاضافة وتركها وهو السهم الذى
لا يعرف راميه وقيل بالسكون معناه اتى من حيث لا يدرى وبالتحريك معناه رماه فاصاب
غيره وقيل بالوصف اذا لم يعرف راميه وبالاضافة هو المتخذ من شجر الغرب فان كان فى الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه بالبكاء فقال يا ام حارثة انها جنان فى الجنة
الضمير للقصة والحكاية والجملة بعدها خبرها وهو جنان فى الجنة تنكيرها للتعظيم والمراد بها
الدرجات فيها وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى عن انس رضه انه قال انطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم اى خرج هو واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر اى نزلوا الى بدر قبل
نزول الكفار وجاء المشركون فقال صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات و
الارض اى الى عمل هو سبب لدخولها فقال عمير بن حمام بضم الحاء المهملة هو حمام بن الجموح
الانصارى احد بنى سلمة قيل انه اول من قتل من الانصار فى الاسلام قتله خالد بن الاعلم بخ بخ
كلمة عند المدح والرضاء بالشئ وتكرر للمبالغة ويبنى على السكون وقد ينون تشبيها
بصيغه وقيل اذا افردت وقفت عليها واذا كررت نونتها مكسورة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قول بخ بخ توهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قوله ذلك

قولكم

صدر من غير نية وروية بل يشبه قول المزاح فنفى عمير عن نفسه بان قال لا والله اى
ليس الامر على ما توهمه يا رسول الله الا رجاءة استثناء عن مقدر اى لا تمنى الا رجاءة ان
اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فاخرج تمرات من قرنه فجعل ياكل منهن ثم قال
لئن انا حييت حتى آكل تمراتى انها لحيوة طويلة قال اى الراوى فرمى بما كان معه من التمر
ثم قاتلهم حتى قتل عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد
فيكم ما استفهامية والمراد بها السؤال عن الصفة والحال التى ينال بها المؤمن رتبة الشهادة
وهو بمنزلة من ولهذا قالوا فى الجواب يا رسول الله من قتل فى سبيل الله فهو شهيد قال
ان شهداء امتى اذا لقليل على تاويل جمع قليل من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل
الله فهو شهيد ومن مات من الطاعون فهو شهيد ومن مات من البطن فهو شهيد اى مبطونا
وفى بمعنى باء السببية فهو شهيد معناه انهم يشاركون الشهداء فى نوع من انواع المثوبات
التى يستحقها الشهداء لا المساواة فى جميع انواعها وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية اى جماعة او فئة غازية والغزو القصد للعدو والخروج الى محاربة
شرعا والى محاربة العدو عرفا او سرية وانما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم فى القليل والكثير من
الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوى تغزو فى سبيل الله فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا
ثلثى اجورهم فى الدنيا وهما السلامة والغنيمة ويبقى له ثلث اجره ينال فى الآخرة بقصده محاربة
اعداء الله ونصر دينه ومن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره ويبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا
يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين وما من غازية او سرية
تخفق الاخفاق ان تغزو ولا تغنم وتصاب اى اصابهم مصيبة الا تم اجورهم اذ
الاجر بقدر التعب وعن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز
ولم يحدث نفسه به بالغزو اى لم يقل نفسه يا ليتنى كنت غازيا وقيل معناه ارادة الخروج
له وعلامتها فى الظاهر اعداد آلته ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة من النفاق
اى على نوع من انواع النفاق تنوينها للتهويل يعنى من مات على هذه فقد اشبه المنافقين
المتخلفين عن الجهاد قيل هذا كان مخصوصا بزمانه صلى الله عليه وسلم والظاهر انه عام عن ابى موسى
انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر اى
ليذكر بين الناس ويوصف بالشجاعة والرجل يقاتل ليرى على صيغة المجهول من الروية وهو
الصواب مكانه اى منزلته من الشجاعة فمن يقاتل فى سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله
وهى قول لا اله الا الله هى العليا تانيث الاعلى فهو فى سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة وعن
انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة اى قرب اليها

فقال ان في المدينة اقواما وهم الذين يتمنون الغزو ويحدثون انفسهم ولهم مانع من
الخروج ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم اي بالقلب بالهم والدعاء وهذا يدل على
ان كون المعية بالقلب مع بعد الظاهر كبعيد بالظاهر وان المعتبر القرب بالارواح لا الاشباح
وان نيل المثوبة بالنية لا بالاعمال الظاهرة فقط فلذلك ورد في حق الكل في التنزيل وكلا وعد
الله الحسنى وفي رواية الا شركوكم في الاجر قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر
عن عبد الله بن عمرو رضه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال أحيّ
والداك قال نعم قال ففيهما اي في خدمة والديك فجاهد يحتمل ان الرجل كان متطوعا في الجهاد
فرأى له النبي صلى الله عليه وسلم خدمة ابويه اهم الامرين لانه فرض عين والجهاد ليس كذلك
لا سيما اذا كان بهما حاجة اليه وفي رواية فارجع الى والديك فاحسن صحبتهما عن ابن عباس رض
انه صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح اي فتح مكة لا هجرة بعد الفتح المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها
التي كانت قبله ولكن جهاد اي محاربة الكفار ونية المراد بالنية اخلاص العمل لله تعالى او
قصد الجهاد اي لم يبق هجرة وانما بقي الاخلاص في الجهاد وقصده واذا استنفرتم اي
استنصرتم للغزو فانفروا خارجين الى الاعانة وفيه ايجاب التنفر والخروج الى الغزو اذا
دعي اليه من الحسان عن عمران بن حصين انه صلى الله عليه وسلم قال لا يزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين على من ناواهم اي خاصمهم وعاداهم وكل من
المتعادين ينهض الى قتال صاحبه حتى يقاتل آخرهم والمراد به عيسى بن مريم عليه السلام
المسيح الدجال فانه روي يقاتله فيقتله فسماه الله له عن ابي امامة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف عطف على المنفي اي لم يخلف غازيا
في اهله بخير يعني لم يفعل احد هذه الثلثة من الغزو بنفسه او تجهيز غاز او النيابة عنه في
اهله بخير اصابه الله تعالى بقارعة اي بداهية شديدة تقرعه اي تدقه وتهلكه قبل يوم القيمة
والعطف بالواو في الثاني وباو في الثالث يدل على انهما في رتبة واحدة عن انس رض
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال جاهدوا المشركين باموالكم اي اظهروا العداوة عليهم بان تصرفوا
اموالكم في اسباب المجاهدين ان لم تقدروا ان تجاهدوا باموالكم وانفسكم ان قدرتم
والسنتكم بان تدعوا عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصر والغنيمة وتحرضوا
القادرين على الغزو ونحو ذلك عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم افشوا
السلام افشاؤه اظهاره برفع الصوت او اشاعته بان يسلم على من رآه عرفه او لا
واطعموا الطعام واضربوا الهام جمع هامة بالتخفيف وهو الرأس يعني اقطعوا رأس
الكفار والمراد به الجهاد تورثوا الجنان بالمضارع لانه كالثمرة ورتبها منها غرث
عن فضالة بن عبيد انه قال كل ميت يختم على عمله يعني ينقطع عمله ولا يصل اليه ثواب

ثواب عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله على صيغة المجهول وهو الصواب
اي يزاد ثواب عمله الى يوم القيمة لانه فدى نفسه فيما يعود نفعه الى المسلمين وهو احياء الدين
بدفع اعداءه عنهم ويأمن من فتنة القبر قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد
اي المجاهد الحقيقي من جاهد نفسه بامتثال الاوامر والانزجار عن النواهي عن معاذ بن
جبل رضه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة اي قدر
ما بين حلبتيها من الوقت وهذا يحتمل ان يكون ما بين الغداة الى العشاء لان الناقة تحلب
فيهما وان يكون ما بين حلبتي ملء ظرف ثم ظرف آخر في زمان واحد وان تحلب ثم تترك
سويعة يرضعها فصيلها لتدر ثم تحلب وان يكون قدر رد الضرع مرة الى مرة اخرى وهذا
الاخير اليق بالترغيب في الجهاد يعني من قاتل في سبيل الله لحظة فقد وجبت له الجنة ومن جرح
جرحا في سبيل الله او نكب نكبة قيل الجرح وهو النكبة هنا بمعنى واحد بدليل انه يصف لونها
بلون الزعفران وقيل ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التي نالته من سقوط من دابته او
من سلاحه او نحو ذلك فانها تجيء يوم القيمة كاغزر اي اكثر ما كانت في الدنيا لونها الزعفران
اي كلون الزعفران اذ لونه يابسا يشبه لون الدم وريحها المسك ومن خرج به خراج بضم
الخاء المعجمة ما يخرج في البدن من القروح والدماميل في سبيل الله فان عليه طابع بفتح الباء
الموحدة وكسرها الخاتم الذي يختم به الشيء اي يعلم معناه علامة الشهداء الساعين في اعلاء
الدين ليجازى بذلك جزاء المجاهدين عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف عن ابي امامة رضه قال
صلى الله عليه وسلم افضل الصدقات ظل فسطاط اي خيمة يضربها في سبيل الله لاستظلال المجاهدين
ومنيحة خادم في سبيل الله اي هبة وعطية من غاز ليخدمه او طروقة اي منيحة طروقة فحل هي
الناقة التي بلغت ان يطرقها اي يضربها الفحل اي اعطاء مركوب للجهاد في سبيل الله عن
ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلج النار اي لا يدخلها من بكى من خشية الله
حتى يعود اللبن في الضرع فان اللبن لا يمكن عوده الى الضرع بعد ان خرج منه فكذلك
دخول الباكي من خشية الله النار ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا
يعني من دخل الغبار منخره في الجهاد لا يدخل دخان جهنم منخره ولا يجتمع الشح اراد به منع
الزكوة ونحوها والايمان اي كمال الايمان في قلب عبد ابدا عن ابن عباس رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما النار ابدا عين بكت من خشية الله
قيل هذا كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث
حصر الخشية فيهم وعين باتت تحرس في سبيل الله اي تكون حارسا للمجاهدين يحفظهم عن الكفار
فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع النفس وعين مجاهدة مع الكفار عن ابي

هريرة رضه انه قال مر رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بشعب وهو بكسر الشين المعجمة ما انفرج
بين الجبلين من طريق ونحوه فيه عيينة تصغير عين من ماء عذبة اي طيبة فاعجبته
اي حسنت في عينه وطابت في قلبه فقال لو اعتزلت الناس فاقمت في هذا الشعب
لو هذه للتمني او للشرط وجوابه محذوف اي لكان خيرا لي فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تفعل وانما نهى عن ذلك لان الرجل صحابي وقد وجب عليه الغزو فكان اعتزاله للتطوع
معصية لاستلزامه ترك الواجب فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلوته في بيته سبعين
عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله فان من قاتل في سبيل الله
فواق ناقة وجبت له الجنة عن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال رباط يوم في
سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عرض علي اول ثلثة وروي ثلة بالضم وهي الجماعة من الناس اي اول جماعة
يدخلون الجنة شهيد وعفيف وهو الذي يمنع نفسه عما لا يحل في الشرع متعفف اي محترز
عن السؤال ويكتفي باليسير عن طلب الفضول في المطعم والملبس وقيل اي صابر على مخالفة نفسه
وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه اي اراد الخير لهم واقام بحقوق خدمتهم عن عبد الله بن
حبشي انه صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول
فيه وحجة مبرورة قيل فاي الصلوة افضل قال طول القيام اي في الصلوة قيل
فاي الصدقة افضل قال جهد المقل اي طاقة الفقير يعني اعطاه الفقير مع احتياجه اليه
قيل فاي الهجرة افضل قال من هجر اي هجرة من هجر ما حرم الله عليه قيل فاي الجهاد افضل
قال من جاهد اي جهاد من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف قال
من اهريق اي قتل من اهريق دمه وعقر جواده اي جرح فرسه الجيد في سبيل الله وفيه اشارة
الى الغاية شجاعته او قتح نفسه بين الكفار وحاربهم ولم يظفروا به الا بعقر فرسه عن
المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال
يغفر له في اول دفعة بالضم ثم السكون اي في اول قطرة من الدم ويرى مقعده من الجنة عند
زهوق روحه ويجار اي يؤمن من عذاب القبر ويامن من الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل
حين العرض عليها وقيل الوقت الذي يؤمر اهل النار بدخولها وقيل الوقت الذي يذبح فيه الموت
فييئس الكفار عن التخلص عن النار ويوضع على راسه تاج الوقار اي تاج العز والتعظيم الياقوتة
منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع اي ويقبل
شفاعته في سبعين من اقربائه عن عتبة بن عبد السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى
ثلثة مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال صلى الله عليه وسلم
الشهيد الممتحن اي المستكن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ومؤمن

اى بغير غلول صح

خلط عملا صالحا واخر سيئا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل
حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه ممصمصة محت ذنوبه وخطاياه ان السيف محاء للخطايا
وادخل من اي ابواب الجنة ومنافق جاهد بنفسه وماله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فذلك
في النار ان السيف لا يمحو النفاق وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي
الله بغير اثر من جهاد اي بغير علامة من علامات الغزو كالجراحة والتعب وبذل المال وغير ذلك
لقي الله وفيه ثلمة اي في شانه نقصان او في دينه خلل وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة وهي المرة من القرص
وهي عض النملة وقيل الاخذ باطراف الاصابع وقيل حك الجلد بظفر ونحوه غريب عن ابي امامة
انه صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء احب الى الله من قطرتين واثرين قطرة دموع من خشية الله
وقطرة دم يهراق في سبيل الله واما الاثران فاثر في سبيل الله الاثر بفتحتين ما بقي من الشيء
وهنا علامة الغزو من الجراحات او غبار الطريق وغير ذلك واثر في فريضة من فرايض الله تعالى
وذلك بقاء بلل الوضوء عليه واصفرار لونه في التهجد وخلوف فمه في الصوم واغبرار قدميه
في الحج ونحو ذلك عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركب البحر الا حاجا
او معتمرا او غازيا في سبيل الله وهذا يدل على وجوب ركوبه للحج والجهاد اذا لم يجد طريقا آخر فان
تحت البحر نارا وتحت النار بحرا قيل يحمل هذا على ظاهره فان الله على كل شيء قدير وقيل هو
تفخيم لامر البحر وانه بمثابة مهلكة لان الآفة تسرع الى راكبه فلا يامن الهلاك كل ساعة كما لا يامن
في ملابسة النار ومداخلتها وعن ام حرام انه صلى الله عليه وسلم قال المائد في البحر الذي يصيبه
القيء المائد من الميد وهو الدوران اي الذي يدار راسه من ريح البحر واضطراب السفينة
بالامواج فيصيبه القيء كما يقع ذلك لمن لم يتعود بركوب البحر له اجر شهيد ان كان ركوبه للغزو
والحج وطلب العلم وصلة الرحم واما التجار فان لم يكن لهم طريق سواه وكان ركوبهم لطلب القوت
لا لجمع المال فهم داخلون في هذا الاجر والغريق له اجر شهيدين احدهما بقصد الطاعة والاخر
بالغرق عن ابي مالك الاشعري انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فصل
في سبيل الله اي خرج للجهاد فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره اي صرعه ودق عنقه او
لدغته هامة بتشديد الميم الحيوان السمي كالحية والعقرب وغيرهما او مات على فراشه في طريق الغزو
باي حتف شاء الله اي باي موت قدره الله تعالى فانه شهيد وان له الجنة عن عبد الله بن عمرو رضه
ان رسول الله قال قفلة اي مرة من القفول وهو الرجوع من السفر كغزوة يعني اجر الغازي في
رجوعه الى اهله بعد غزوه كاجره في اقباله الى الجهاد او المراد رجوعه ثانيا الى الغزو الذي جاء
منه او من غيره لانه يقتضي الرجوع لقي عدوا قاتل اولا وقال صلى الله عليه وسلم للغازي اجره و
للجاعل اجره واجر الغازي وهو الذي يدفع جعلا اي اجره الى غاز ليغزو وهذا عندنا صحيح فيكون

للغازي اجر سعيه وللجاعل اجران اجر اعطاء المال في سبيل الله واجر كونه سببا للغزو وذلك
الغازي ومنعه الشافعي واوجب رده ان اخذه عن ابي ايوب رضه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ستفتح عليكم الامصار وستكون جنود جمع جند وهو الاعوان والانصار مجندة اي
مجموعة يقطع اي يقدر عليكم فيها اي في تلك الجنود بعوث جمع بعث اي جيوش يبعثون
الى الغزو من كل قبيلة ومن قوم فيكره الرجل البعث اي الخروج الى الغزو بلا اجرة فيتخلص
اي فيخرج ويتغيب من قومه طلبا للخلاص من الغزو ثم يتصفح اي يتعهد ان فارق هذا الكسلان
قومه كراهة الغزو يتبع القبائل يعرض نفسه عليهم قائلا من اكفيه بعث كذا اي من يأخذني
اجيرا اكفيه جيش كذا ويكفيني هو مؤنتي الا وذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه اي الى ان يموت او
يقتل من اول قاده لم يكن له ثواب الجهاد وكان اجيرا لا اجر اذ لم يقصد بغزوه الا الجعل المشروط
والمراد المبالغة في نفي ثواب الغزو عن مثل هذا الشخص عن يعلى بن امية انه قال آذن اي
اعلم رسول الله بالغزو وانا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست اي طلبت اجيرا يكفيني به اي
يقوم بالخروج عني الى الغزو ويأخذ الاجرة فوجدت رجلا فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت
غنيمة اردت ان اجري له سهمه اي انا آخذه من الغنيمة مثل سهام سائر الغانمين فجئت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال ما اجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة الا دنانيره التي تسمى
اي ليس له في الدنيا من الغنيمة ولا في الآخرة من الثواب الا ما اخذه من الاجرة عن ابي هريرة رضه
ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي اي يطلب عرضا من عرض الدنيا
وهو بالتحريك ما كان من مال قل او كثر وبالسكون المتاع وكلاهما ههنا جائز فقال صلى الله عليه
لا اجر له اي لا ثواب له لانه لم يغز لله عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الغزو غزوان
فاما من ابتغى وجه الله اي طلب رضاء الله واطاع الامام وانفق الكريمة اي المال النفيس و
ياسر الشريك اي استعمل اليسر مع الشريك اي الرفيق نفعا بالمعاونة وكفاية واجتنب
الفساد اي التجاوز عن المشروع قتلا ونهبا وتخريبا فان نومه ونبهه اي يقظته وانتباهه من النوم
اجر كله يعني ان من شأنه هذا من الغزاة فجميع حالاته من حركاته وسكونه موجب للاجر والموجب للثواب
واما من غزا فخرا اي لادعاء عظم وكبر وشرف ورياء وسمعة اي ليراه الناس ويسمعوه وعصى
الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف من الثواب او من الرزق او معناه لم يرجع من الغزو
راسا براس بحيث لا يكون له اجر ولا يكون عليه وزر بل يرجع وزره اكثر من اجره عن عبد الله
بن عمرو انه قال يا رسول الله اخبرني عن الجهاد اي عن ثوابه فقال ان قاتلت صابرا محتسبا اي طالبا
لله بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا اي مفاخرا وقيل هو ان يقول الرجل
لغيره انا اكثر منك مالا وعددا يعني غزوت ليقال انك اكثر جيشا واشجع بعثك الله
مرائيا مكاثرا وينادي عليك يوم القيامة ان هذا غزا فخرا ورياء لا محتسبا يا عبد الله بن عمرو على

اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال وهذا يشير الى قوله الناس مجزيون
باعمالهم عن عقبة بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعجزتم اذا بعثت رجلا اي جعلته
عليكم اميرا فلم يمض لامري اي لم يمتثل بامري ان تجعلوا مكانه من يمضي لامري يعني فاعزلوه
واجعلوا مكانه اميرا آخر يمتثل بامري وعلى هذا اذا ظلم الامير الرعية ولم يقم بحق حفظهم جاز
لهم ان يعزلوه ويقيموا غيره مقامه قيل هذا اذا لم يكن في عزله اثارة فتنة واراقة دم فان كان
ظلمه في الاموال لم يجز لهم ذلك وان كان سفاكا للدماء ظلما فان كان حصول القتل في عزله
اقل من القتل في بقائه على العمل جاز لهم قتله وقتل متعصبيه وان كان الامر بالعكس لا يجوز
قتله

باب اعداد آلة الجهاد من الصحاح

عن عقبة بن عامر رضه انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واعدوا لهم اي هيئوا للكفار ما استطعتم
من قوة الا ان القوة الرمي اي الرمي بالسهام ونحوه الا ان القوة الرمي الا ان القوة
الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى الاعتناء بشأن الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة
اقوى منه وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية وقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ستفتح عليكم الروم ويكفيكم الله اي يدفع شرهم عنكم فلا يعجز اي فلا ينبغي ان يعجز
احدكم ان يلهو اي يلعب باسهمه فان حرب الروم غالبا بالرمي فتعلموه ليمكنكم محاربتهم حث
على تعليم الرمي باللهو استمالة للرغبات الى تعلمه والى الترامي والمسابقة لكون النفوس مجبولة على
ميلها الى اللهو وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه اي
نسيه فليس منا اي من عاملي سنتنا او قد عصى تردد من الراوي وعن سلمة بن الاكوع انه قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم اي من قبيلة يتناضلون اي يترامون بالسوق بفتح
السين المهملة اسم موضع والباء بمعنى في فقال ارموا بني اسماعيل بحذف حرف النداء والمراد منهم
العرب فان اباكم اي اسماعيل عليه السلام كان راميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا
بايديهم الباء زائدة اي تركوا الرمي فقال ما لكم قالوا وكيف نرمي وانت مع بني فلان اي لا نقدر
ان نقاوم فريقا انت معهم قال ارموا وانا معكم كلكم عن انس رضه انه قال كان ابو طلحة يتترس
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد اي وقف هو والنبي صلى الله عليه وسلم خلف ترس واحد يوم احد و
كان ابو طلحة حسن الرمي فكان اذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي رفع راسه من خلف الترس
ومد عنقه فينظر الى موضع نبله فانه صلى الله عليه وسلم من غاية حبه الرمي كان يطلع لكل رمي موقعه عن انس
رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم كنى عن الناصية
بالذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل
الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة عن جرير بن عبد الله انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلوي ناصية الفرس اي يدير باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير اي ملازم لها كان الخير معقود

فيها الى يوم القيمة الاجر خبر مبتدا محذوف اى هو الاجر او بدل من الخير اى معقود بنواصيها الاجر
في الدنيا والآخرة والغنيمة في الدنيا فيه ترغيب اتخاذها للجهاد وان الجهاد يدوم ابدا
وان المال المكتسب بها خير مال عن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا
اى ربطه وحبسه على نفسه لما عسى ان يحدث من غزو او غير ذلك ويجيء بمعنى الوقف في
سبيل الله وهو سبيل يطلب فيه رضاؤه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد وقيل على سبيل الحج ايمانا
بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه اى ما يشبعه وريه اى ما يرويه وروثه و
بوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كان يكره الشكال بكسر الشين المعجمة المحجل القوايم في الخيل والشكال ان يكون الفرس
في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى وجه كراهته مفوض الى الشارع
او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيها نجابة عن عبد الله بن عمر انه صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل
التي اضمرت اى جعلت ضامرا اى دقيق الوسط والمشهور من كلام العرب التضمير فلعل
بعض الرواة اقام الاضمار مقام التضمير وهو مستعمل ايضا من الحفياء بفتح الحاء مدا وقصرا اسم
موضع بالمدينة على اميال وكان ابتداء مسابقة التي اضمرت منه وامدها اى غايتها ثنية
الوداع اسم موضع ايضا بالمدينة وبينهما ستة اميال وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى
مسجد بني زريق بضم الزاء المعجمة وفتح الراء المهملة اسم رجل وبينهما ميل وانما جعل غاية
المضامير ابعد من غاية ما لم تضمر من الخيل لان المضامير اقوى منه عن انس رضه قال كانت ناقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء سميت به لانها كانت مقطوعة الاذن والعضب
القطع وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود له وهو بفتح القاف من الابل ما امكن ان يركب
وادناه ان يكون له سنتان فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال صلى الله عليه وسلم
ان حقا على الله ان لا يرتفع شيء في الدنيا الا وضعه وفي الحديث جواز المسابقة بالابل
من الحسان عن عقبة بن عامر رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله
اى الذي يناول الرامي من النبل وهو السهام العربية يرمي به فالضمير للسهم ويجوز ان يراد بالنبل
رد النبل على الرامي من الهدف فالضمير للرامي وارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان
تركبوا كل شيء يلهو اى يلعب به الرجل باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه اى تعليمه اياه الكر
والجولان على نية الغزو وملاعبته امرأته فانهن اى هذه المذكورات من الحق ومن ترك
الرمي بعد ما علمه رغبة عنه اى اعراضا عن الرمي فانه نعمة تركها او قال كفرها شك من الراوي
عن ابي نجيح السلمي انه قال سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من بلغ بسهم اى وصله الى الكافر
في سبيل الله فهو له درجة في الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر بالاضافة

رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالاضافة اى له ثواب مثل ثواب محرر اى معتوق خالص به من التحرير الاعتاق يعني له من الثواب
مثل ثواب ذلك وان لم يوصل ذلك السهم الى الكافر ومن شاب شيبة في الاسلام كانت له
نورا يوم القيمة عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق وهو بالتحريك المال
المشروط للسابق على سبقه وبالسكون مصدر الا في نصل المراد به ذو نصل كالسهم
ونحوه او خف اى ذي خف كالابل والفيل او حافر اى ذي حافر كالخيل والبغال والحمير يعني
لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها والحق بها بعض المسابقة على الاقدام وبعض
المسابقة بالحجارة وعن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين
هذا اشارة الى المحلل وهو من جعل العقد حلالا وهو ان يدخل ثالث بينهما فان كان يؤمن ان
يسبق بان كان فرسه جوادا فلا خير فيه لان وجوده حينئذ كعدمه فكانما لم يدخلا بينهما محللا
وان كان لا يؤمن من ان يسبق بان كان فرسه بليدا فيما منا ان سبقه ايا هما فلا باس به
في شرح السنة وفي رواية ابي داود قال من ادخل فرسا بين فرسين يعني وهو لا يأمن
ان يسبق فليس بقمار ومن ادخل فرسا بين فرسين وقد امن ان يسبق فهو قمار عن عمر
بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب اى صياح على الخيل ولا جنب وهو ان يجنب
الى جنب مركوبه فرسا احد ليركبه اذا خاف ان يسبق في الرهان اى المسابقة قيل هذا من قول
بعض الرواة ويحتمل انه من قول المؤلف عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
خير الخيل الادهم اى الشديد السواد الاقرح وهو ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير
في وجه الفرس دون الغرة الارثم اى الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف ثم الاقرح
المحجل اى المرتفع البياض في قوايمه الى موضع القيد يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق
اليمين اى مطلق يمينها ليس فيها تحجيل فان لم يكن ادهم فكميت وهو الذي ذنبه وعرفه اسود والباقي
احمر على هذا الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اى العلامة وهذا اشارة الى الاقرح
والارثم والاقرح المحجل طلق اليمين عن ابي وهب الجشمي قال قال صلى الله عليه وسلم عليكم بكل
كميت اغر اى ابيض الوجه او اشقر وهو الاحمر بالذنب والعرف اغر محجل او ادهم اغر محجل عن
ابن عباس رضه قال قال صلى الله عليه وسلم يمن الخيل اى البركة في الشقر لان ذلك من الخيل
اقوى من الغير ان العرب يرى ان في كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد في غيره لذا
وصف الموت الشديد بالاحمر وعن شيخ من بني سليم عن عتبة بن عبد السلمي انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل اى لا تقطعوا شعر نواصيها ولا
معارفها جمع معرفة وهي موضع العرف اى شعر العنق ولا اذنابها جمع ذنب فان اذنابها
مذابها بفتح الميم جمع مذبة بالكسر وهي ما تذب به الذباب عن نفسها فان اذنابها
ومعارفها دفاؤها اى يصير بها حارا يعني يدفع البرد عن الخيل بمعرفها ونواصيها معقود

فيها الخير عن ابي وهب الجشمي قال قال صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل اي تسمنوها لاجل الغزو
وامسحوا بنواصيها واعجازها جمع عجز وهو الكفل او قال اكفالها جمع كفل يريد بهذا المسح
تنظيف الخيل من الغبار وتعرف حالها من السمن لئلا تترك ضعيفة عاجزة عن الركض والكر
والفر وقلدوها اي اطلبوا اعلاء الدين والدفاع عن المسلمين يعني اجعلوا ذلك لازما
لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق وقيل معناه اجعلوا في اعناق الخيل ما شئتم الا الاوتار
وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار جمع وتر بالكسر ثم السكون وهو الدم وطلب الثار
يعني لا تركبوها ليطلبوا عليها اوتار الجاهلية التي كانت بينكم او جمع وتر القوس اي لا تجعلوها في
اعناقها فتختنق لان الخيل ربما رعت الاشجار فتشبث ببعض شعبها فتخنقها وقيل نهوا عنها
لاعتقادهم ان تقليدها بها يدفع عنها الاذى والعين فاعلمهم انها لا تدفع ضرا وعن ابن
عباس انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا اي نبيا مأمورا اي باوامره ومنهيا
عن نواهيه او مأمورا من الله بان يأمر امته بشيء وينهاهم عن شيء يعني انه صلى الله عليه وسلم كان
عبدا مطواعا لا ملكا آمرا ما اختصنا دون الناس بشيء اراد به ابن عباس نفسه وسائر
اهل بيته وآل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول منه تنبيه على انه لم يكن يخصهم لقرابتهم بشيء دون
الناس الا بثلاث اي بثلاث خلال امرنا ان نسبغ الوضوء والامر للايجاب والا فلا
اختصاص فان الاسباغ مندوب لغيرهم ايضا وان لا ناكل الصدقة فان عدم اكل الصدقة
واجب فيكون قرينة ايضا واجبا وان لا ننزي حمارا على فرس لئلا يقل النسل في الخيل
ولان البغل لا يصلح للكر والفر وتخويف الكفرة ولذلك لا يسهم له في الغنيمة فيكون في
ذلك استبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير او يراد ما اختصنا بشيء الا بمزيد الحث
والمبالغة في ذلك لما عرف صلى الله عليه وسلم سيأتي بعدهم من يرتكب الامور الثلثة اعني
ترك الاسباغ واكل الصدقة وانزاء الحمير فخصهم بالذكر حتى يتوقوا عنه اشد التوقي كيلا
يصير تساهلهم حجة لمن بعدهم عن علي رضه انه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة
فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه وجواب لو محذوف فقال
صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك اي انزاء الحمار على الفرس الذين لا يعلمون اي ان انزاء الفرس
على الفرس خير من ذلك لما ذكر من المنافع او لا يعلمون احكام الشريعة ولا يهتدون الى ما هو
اولى لهم وانفع سبيلا عن انس رضه انه قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله
عليه وسلم من فضة قبيعة السيف ما على طرف مقبضه من فضة او حديد يمنع السيف من
الوقوع عن هودة بفتح الهاء وسكون الواو بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة وفيه جواز تحلية السيف بهما
عن السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان قد ظاهر

ظاهر اي جمع بينهما ولبس احدهما فوق الاخرى من التظاهر التعاون والتساعد وهذا يدل على ان
لبس السلاح سنة عن ابن عباس رضه انه قال كان رايته سوداء اراد به ما غلب لونه سواد بحيث يرى
من البعيد اسود لا انه خالص السواد ولواؤه ابيض الراية العلم الكبير واللواء دونه وقيل الراية العلم الذي
ينشر ثوبه واللواء العلم الذي لوي عليه ثوبه ولم ينشر وسئل البراء بن عازب رضه عن راية
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت سوداء مربعة من نمرة وهي بردة من صوف فيها تخطيط من
سواد وبياض يلبسها الاعراب سميت نمرة تشبيها بالنمر وعن جابر رضي الله عنه انه دخل مكة ولواؤه
ابيض

باب آداب السفر من الصحاح

عن كعب بن مالك رضه
انه صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك هو تفعل من البوك وهو تثوير الماء بعود ونحوه
ليخرج من الارض وبه سميت غزوة تبوك فانهم كانوا يبوكون عين تبوك بقدح ولما رآهم
صلى الله عليه وسلم كذلك قال ما زلتم تبوكونها وكان يحب ان يخرج يوم الخميس اختياره صلى
الله عليه وسلم يوم الخميس للسفر لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان يرفع عمله
فيه اذا كانت اسفاره لله وعن عبد الله بن عمر رضه قال قال صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في
الوحدة ما اعلم من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في
حوائجه وما فيهما موصولة والثانية بدل من الاولى ما سار راكب بليل وحده ما هذه نافية كان
الظاهر ان يقول ما سار احد وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا انما قيد بالراكب
وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركبه من ادنى شيء وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب
ولا جرس قيل سبب نفورهم عن الجرس انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء
جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به وعنه قال قال
صلى الله عليه وسلم الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى
الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر عن ابي بشير الانصاري انه كان مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فارسل صلى الله عليه وسلم رسولا فقال لا يبقين بفتح
القاف من البقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك
من الراوي الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند
تشبث الوتر بالشجر عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء
المعجمة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض من نباتها و
حظها رعيها اي ارعوها ساعة فساعة ترعى واذا سافرتم في السنة اي في زمان القحط و
انعدام نبات الارض من يبسها فاسرعوا عليها السير لتصل الى المنزل فتعلف فيه قبل ان
يلحقها جوع وعطش في الطريق فتضعف عن السير واذا عرستم بالليل اي نزلتم في آخر الليل

«التسوير التشبيح»

للاستراحة فاجتنبوا الطريق اى انحرفوا عن الطريق ولا تنزلوا فيه فانها طرق الدواب
قيل المراد به الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام بالليل فانها
تمشى على الطرق بالليل لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوى اليها وفى رواية اذا
سافرتم فى السنة فبادروا بها اى بالابل نقيها اى قبل ذهاب نقيها وهو مخها معناه
اسرعوا فى السير بها لتصلوا الى المقصد وفيها بقية قوتها عن ابى سعيد الخدرى رضه انه
قال بينما نحن فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة فجعل اى طفق ذلك الرجل
يضرب يمينا وشمالا اى يمين راحلته لكلالها وعدم قدرتها على السير لهزالها او جعل يسير براحلته
يمين الارض وشمالها لتعبها وعدم قدرتها على السير على نهج واحد من ضرب من الارض سافر
بها فقال صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر اى دابة زائدة على حاجته فليعد به الباء للتعدية
على من لا ظهر له اى فليحمل عليه من لا ظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال
اى الراوى فذكر اى الرسول صلى الله عليه وسلم من اصناف المال اى التى ينبغى ان يبذل للرفقة حتى
رأينا اى ظننا انه لا حق لاحد منا فى فضل اى زيادة هى فى يده يعنى انه صلى الله عليه وسلم بالغ فى مساعدة
الى رفقة السفر وعن ابى هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع
استيناف بيان لعلة الحكم السابق اى يمنع السفر احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منه منع كمال
التلذاذ للمسافر لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى اى احدكم نهمته اى حاجته من وجهه
اى مما توجه اليه فليعجل الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة عن عبد الله بن
جعفر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر يلقى
على صيغة المجهول من التلقية بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق بى اليه على صيغة المجهول
فحملنى بين يديه ثم جئ باحد ابنى فاطمة فاردفه اى اركبه خلفه قال فادخلنا بصيغة المجهول وفى
بعض النسخ فدخلنا المدينة ثلثة نصب على الحال اى ثلثة اشخاص على دابة وهذا يدل على ان
الارداف سنة لان فيه تواضعا عن انس رضه انه اقبل هو وابو طلحة مع النبى صلى الله عليه و
سلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته وهذا يدل على ان استصحاب الزوجة
فى السفر سنة عن انس رضه انه كان صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله اى لا يأتيه ليلا والطرق
الدق سمى الآتى ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب كان لا يدخل بدل عن كان لا يطرق اهله
الا غدوة او عشية ليبلغ خبر قدومه الى الزوجات فيتهيأن له عن جابر رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا طال احدكم المغيبة فلا يطرق اى لا يأتى اهله ليلا قال ابن عباس رضه
فطرق رجلان بعد نهيه صلى الله عليه وسلم فوجد كل منهما مع امرأته رجلا وعن جابر رضه انه قال اذا دخلت
ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وهى التى غاب عنها زوجها والمراد بالاستحداد
معالجة شعر العانة وتمتشط الشعثة بكسر العين المهملة اى التى تفرق شعر رأسها وعن جابر

جابر رضه انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وهذا يدل على سنية الضيافة
للقدوم بقدر وسعه وعن كعب بن مالك رضه قال كان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر
الا نهارا فى الضحى فاذا بدأ بالمسجد اى يكون ابتداء نزوله بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه
للناس اى ليزوره الناس والاصدقاء ويفرحوا بقدومه صلى الله عليه وسلم وقال جابر كنت مع
النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما قدمنا الى المدينة قال لى ادخل المسجد فصل ركعتين يدل على ان ذلك
سنة من الحسان عن صخر الغامدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتى
فى بكورها ولما كان الغامدى الراوى تاجرا يبعث امواله فى اول النهار فى الاسفار فكثر ماله
ببركة مداومته للسنة لان دعاءه صلى الله عليه وسلم مقبول لا محالة وكان اذا بعث سرية او جيشا
بعثهم من اول النهار وفيه سنية المسافرة فى اول النهار عن انس رضه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليكم بالدلجة اى الزموا الدلجة وهى السير آخر الليل فان السير فيه يسهل حتى يظن
السائر انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه طويت له الارض فان الارض تطوى بالليل
ما لا تطوى بالنهار عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان
اى الانفراد والذهاب منفردا من فعل الشيطان او شئ يحمل عليه الشيطان والراكبان
شيطانان لان كل واحد منهما سلك مسلك الشيطان فى اختيار الوحدة والرغبة عن الجماعة
والثلثة ركب جمع راكب اى جماعة وهذا حث على اجتماع الرفقة فى السفر يحتاج الى الكثرة خصوصا
ان نزل بهم نازل الموت للاحتياج فيه الى الغسل والصلوة والدفن والحفر والوصية برد
وديعة ودين ونحوه قيل كان هذا فى ابتداء الاسلام ثم نسخ عن ابى سعيد الخدرى انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان ثلثة فى سفر فليؤمروا احدهم اى فليجعلوا احدهم اميرا عليهم
ليجمع امرهم ولا يختلفوا فيتعبوا عن ابن عباس رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الصحابة اى
الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم بآخر واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم
وافقه آخر معاونة له ومؤنة وخير السرايا جمع السرية اربعمائة والسرية خيل
مأخوذ من سرى يسرى من باب ضرب اذا سار ليلا لا نهارا او سرى خفية او من الاسراء الاختيار
لانها جماعة مستراة اى مختارة من الجيش ولم يرد فى تحديدها نص وقيل التسعة فما فوقها سرية
والثلثة والاربعة ونحو ذلك طليقة لا سرية وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا
عشر الفا من قلة اى لقلة يعنى لو غلبوا لم يكن للقلة بل لامر آخر غريب عن جابر رضه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف فى السير اى يتأخر ويسير خلف الجيش فيزجى اى
يسوق الضعيف عن السير ويعينه ليلحق بالرفقة ويردف اى يركب خلفه رديفا
تواضعا ورحمة منه للخلف ويدعو لهم عن ابى ثعلبة الخشنى قال كان الناس اذا نزلوا
منزلا تفرقوا فى الشعاب بكسر الشين جمع شعب وهو الطريق بين الجبلين والاودية

جمع الوادي فقال صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان
فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض اي قرب بعضهم الى بعض واجتمع
حتى يقال لو بسط اي فرش عليهم ثوب لعمهم اي لكفاهم عن عبد الله بن مسعود رضه قال
كنا يوم بدر كل ثلثة على بعير فكان ابو لبابة وعلي بن ابي طالب زميلي رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي رديفيه قال فكانت اي القصة اذا جاءت عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي نوبة نزوله عن الدابة ومشيه قالا نحن نمشي عنك قال ما انتما باقوى مني على المشي وما
انا باغنى عن الاجر منكما يعني انتما تريدان الاجر بالمشي وانا ايضا اطلبه وهذا تعليم منه صلى
الله عليه وسلم للامة مكارم الاخلاق وطلب الاجر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على ظهر
الدابة مع ثبوت انه صلى الله عليه وسلم خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه لادب وقيل معناه
لا تركبوا عليها لغير حاجة ومشقة في السير راجلا فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم
تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اي بمشقتها وجعل لكم الارض اي خلقها لتسكنوا فيها و
تترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا جناح عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب
فان ركوبها بلا حاجة منهي فعليها اي فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم من المسافرة
راكبين عليها قال انس كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال اي حتى نحط الاحمال
عن ظهور الدواب كيلا تتعب بكون الحمل على ظهورها اي لا نصلي الضحى تفسير من المؤلف
لقوله لا نسبح عن بريدة انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي اذ جاء رجل معه حمار
فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك
صدرها من ظهرها ما يلي عنقها الا ان تجعله لي وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك لئلا يظن
الرجل ان من هو اكبر احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين صلى الله عليه وسلم ان
المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه قال اي الرجل قد جعلته لك
فركب اي النبي صلى الله عليه وسلم صدرها عن سعيد بن هند عن ابي هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون ابل للشياطين يريد بها المعدة للتفاخر والتكاثر
دون قصد امر مشروع وبيوت للشياطين قال ابو هريرة فاما ابل الشياطين فقد
رأيتها يخرج احدكم بنجيبات جمع نجيبة وهي الناقة المختارة قد اسمنها فلا يعلو بعيرا
منها اي لا يركبه ويمر باخيه اي برجل هو اخوه في الدين قد انقطع به بناء المجهول اي كل
عن السير فالضمير للرجل المنقطع عن الرفقة وبه نائب عن الفاعلية والجملة حال فلا يحمله
وهذا لان الدواب انما خلقت لينتفع بها بالركوب والحمل فاذا لم يحمل عليها من اعيا
الماشي في الطريق فقد اطاع الشيطان في منع الانتفاع ومن وافق له فهو من الشيطان

الشيطان واما بيوت الشيطان فلم ارها كان سعيد يقول لا اراها اي لا اظنها
الا هذه الاقفاص جمع القفص وهو المحامل والهوادج التي يجلس فيها النساء على ظهر
الدابة في الطريق التي يسترها الناس بالديباج والنهي عنها ليس لذاتها بل لسترها بالديباج
والنهي عنها ونحوه من الثياب الابريسميات عن سهل بن معاذ عن ابيه انه قال غزونا
مع النبي صلى الله عليه وسلم فضيق الناس المنازل بسبب اخذ كل منهم منزلا لا حاجة له فيه و
قطعوا الطريق بتضييقها على المارة وقيل بالاختلاس فبعث نبي الله مناديا ينادي في
الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له اي لا كمال لثواب جهاده باضراره
الناس عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من
سفر اول الليل يحمل هذا على الدخول بالزوجة وقضاء الوطء عنها فان ذلك في اول
الليل احسن منه نهارا اذ بالليل قد يزاحم بالزوار فينقطع عما هو فيه اذ المسافر يقدم غالبا
مع شهوة فاذا قضى نهمته عند ذلك يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة ...

باب الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام من الصحاح

عن ابن عباس رضه
انه صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه اي مع كتابه الى قيصر
دحية الكلبي وهو اسم المبعوث وامره اي النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي ان يدفعه اي الكتاب
الى عظيم بصرى اي الى من يعظمه اهل بصرى اي زعيمها وحاكمها وبصرى على وزن حبلى موضع
بالشام ليدفعه اي عظيم بصرى ذلك الكتاب الى قيصر فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد يتعلق بمحذوف اي صدر عن محمد عبد الله صفة او بدل منه وليس عطف بيان
لان محمدا اشهر منه ورسوله تقديم لفظ العبد على لفظ الرسول يدل على ان العبودية
الى الله اقرب طرق العباد اليه وهذا يدل على ان من آداب المكاتبة تصدير المكتوب
بالبسملة وباسم المكتوب منه الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء اسم ملك الروم في ذلك
الوقت وقيصر اسم لجميع ملوك الروم وقيل كلاهما واحد عظيم الروم وانما لم يكتب ملك
الروم لئلا يكون ذلك مقتضيا لتسليم الملك اليه وهو بحكم الدين معزول عنه وفيه جواز
اطلاق العظيم مضافا الى غيره يعني كالرب سلام على من اتبع الهدى اي طريق الحق وهو
الاسلام اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام وهي مصدر بمعنى الدعوة كالعاقبة اي
بكلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس كلهم اسلم من الاسلام تسلم من السلامة واسلم
يؤتك الله اجرك مرتين اجر النصرانية التي كنت عليها محقا قبل بعثتي واجر الايمان
بي ويجوز ان يتعلق قوله مرتين بقوله تسلم ايضا تعلق التنازع اي تسلم مرة
في الدنيا من القتل واخذ الجزية ومرة من عقاب العقبى وتكرار اسلم مبالغة وايذان
بشفقته صلى الله عليه وسلم وان توليت اي اعرضت عن الاسلام فعليك اثم الاريسيين

جمع اريس وهو منسوب الى الاريس وهو الزراع والمراد به اتباعه من الرعايا لانه باعراضه عن الاسلام
يصدهم عنه فيكون اثم كفرهم عليه وقيل الاريس مخففا الخدم والخيل وقيل هو نصراني مشهور بينهم قتل
هو واصحابه نبيا بعث اليهم وقيل الاريسون الملوك وقيل العشارون وقيل جمع رئيس كبير
الهمزة وتشديد الراء وهو الملك وهذا اولى بالقبول ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله بيان لقوله كلمة سواء بيننا وبينكم ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا اي لا نتخذ مخلوقا الها من دون الله اي من غيره فان تولوا اي فان اعرض
اهل الكتاب عن الكلمة السواء فقولوا ايها المسلمون اشهدوا يا اهل الكتاب بانا مسلمون و
يروى بدعاية الاسلام اي بدعوته مصدرا ايضا كالشكاية وقد جاء في بعض الاخبار الصحيحة انه لما دخل
كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل فسال عن حاله من الذي جاء بكتابه فقال محمد من اشرف قومه
اوساطهم او من وضاعهم فقال من اوسطهم فقال هكذا كان الانبياء فقال الفقراء اتباعه ام
اغنياء فقال بل فقراء فقال هكذا اتباع الانبياء فقال اذا حارب قوما يكون الظفر كله او يكون
بعض الظفر له وبعض الظفر لخصمه فقال هكذا كان الانبياء قال هرقل آمنت بمحمد وامر قومه بالايمان
به فارتفعت اصواتهم وقالوا لا ندع دين آبائنا فخافهم هرقل واغلق باب قصره وامر مناديا
ينادي على سطح قصره ايها الناس ان هرقل امتحنكم بعرض دين محمد ليعلم انكم ثابتون على دين
آبائكم فان هرقل ثابت على دينه القديم وقال لمن جاء بالكتاب قل لمحمد اني اعلم انك نبي لكني ما
اظهر ايماني خوفا من الرعية ومن ذهاب الملك وعن ابن عباس رضه انه صلى الله عليه وسلم بعث
بكتابه الى كسرى بفتح الكاف وقد يكسر وهو ابرويز بن نوشروان مع عبد الله بن حذافة السهمي
فامره اي النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين فدفعه عظيم
البحرين الى كسرى فلما قراه مزقه اي خرقه قال ابن المسيب فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يمزقوا كل ممزق مصدر كالتمزيق اي يفرقوا كل انواع من التفريق يريد زوال ملكهم قيل ان
الذي مزق كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ابرويز بن نوشروان قتله ابنه شيرويه فلما ايقن ابرويز
الهلاك وكان ماخوذا عليه فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع
فلما قتل اباه فتح الخزانة فراى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم ولم يستقم امرهم
بعد دعائه صلى الله عليه وسلم بالتمزيق وقيل هو خسرو زوج شيرين قام ابنه شيرويه فشق بطن ابيه لغلبة
عشقه بها فلما دفنه وطلب من شيرين ان يتزوج بها قالت امهلني حتى اودع اباك فدخلت
القبر ووضعت مقبض السيف على جرح خسرو وراسه على بطنها واعتمدت عليه حتى دخل
في بطنها وخرت عليه ميتة وكان فتح بلاد العجم في زمن عمر بن الخطاب رضه وكان ملكهم في
ذلك الوقت يزدجرد شهريار بن شيرويه بن ابرويز وتزوج الحسن بن علي رضي الله عنهما
شهربانو بنت يزدجرد وقال انس رضه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والى

كان هم

والى النجاشي بتخفيف الياء وسكونها قيل هو الصواب اسم ملوك الحبشة والى كل جبار يدعوهم
الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال
كان صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه في خاصته اي في امر نفسه بتقوى
الله بان يقول له اتق الله ومن معه من المسلمين خيرا يعني اوصاه في امرهم بحفظ مصالحهم وامره
اياهم بما فيه خير ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا اي لا
تسرقوا شيئا من الغنيمة ولا تخونوا فيها ولا تغدروا اي لا تحاربوهم قبل ان تدعوهم الى
الاسلام ولا تمثلوا اي لا تجعلوا المثلة وهي قطع الاعضاء وقيل المراد التصور والتمثيل
بخلق الله اي لا تشبهوا بخلقه تع وتصوروا ولا تقتلوا وليدا اي طفلا واذا لقيت خطاب
مع النبي الجيش عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال جمع خصلة او خلال جمع
خلة بفتح الخاء وهي الخصلة شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما هذه زائدة اي اية واحدة
من هذه الخصال الثلث اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا هو الخصلة
الاولى وفيه دليل المالكي على عدم مقاتلتهم قبل دعوتهم فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
ثم ادعهم الى التحول اي الانتقال من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم
ما للمهاجرين من الثواب واستحقاق مال الفيء قيل وذلك الاستحقاق كان في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم فانه ينفق على المهاجرين مما آتاه الله من الفيء وعليهم ما على المهاجرين من الخروج الى الجهاد
في اي وقت امرهم الامام سواء كان بازاء العدو او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فانه لم يجب
عليهم الخروج الى الجهاد اذا كان بازاء العدو من به الكفاية فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار
الكفر هذا هو الخصلة الثانية فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين اي الذين لازموا اوطانهم
في البادية لا في دار الكفر ولم يهاجروا يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المومنين من وجوب الصلوة
والزكوة وغيرهما والقصاص والدية ان قتلوا احدا عدوانا ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء
شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فاسئلهم الجزية هذا هو
الخصلة الثالثة ظاهره يوجب قبول الجزية من كل مشرك كتابيا كان او غيره كعبدة الاوثان
والنيرين واليه ذهب الاوزاعي وعن الشافعي لا تقبل الا من كتابي او مجوسي عربيا كان
او غيره وعن ابي حنيفة قبولها من الكتابي عموما ومن مشركي العجم وعن ابي يوسف عدم قبولها عن العرب
مطلقا وتقبل من غيره مطلقا فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا اي
عن قبول الجزية فاستعن بالله وقاتلهم واذا حاصرت اهل حصن من الكفار فارادوا اي طلبوا
منك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه
ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك اي قل لهم جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانهم ان
تخفروا ذممكم اي ان تنقضوا عهدكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله

العرب ومن مشركي العجم

عليه وسلم من ان ينقضوا عهدهما اذ لو نقضوا عهدهما لم يدر ما يصنع حتى يؤذن لكم فيهم بوحي
ونحوه وقد يتعذر ذلك عليك بسبب غيبتك عن مهبط الوحي بخلاف ما اذا انقضوا
عهدك لانك اذا انزلتهم على حكمك فيهم باجتهادك كنت قادرا عليهم من قتلهم
او ضرب جزية عليهم او استرقاقهم او المن او الفداء بحسب ما ترى من المصلحة بجيشك
واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك
لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض ايامه اي غزواته التي لقي فيها اي قاتل في تلك الايام العدو انتظر اي لم يحارب معهم
لفرط الحرارة حتى مالت الشمس ودخل وقت الظهر وانكسر بعض الحر ثم قام في الناس
اي وعظ الناس وحرضهم على القتال فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا
الله العافية انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن
قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط فاذا لقيتموهم العدو يستوي فيه
الواحد والجمع فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث
تعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة او المراد بالسيوف سيوف المجاهدين هذا كناية عن الدنو
من العدو في الضراب وانما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب ثم قال اللهم منزل الكتاب
ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم عن انس انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا اغزا بنا قوما الباء بمعنى المصاحبة اي غزونا وهو معنا او متلبسا بنا او خرج بنا للغزو
الى قوم لم يكن يغزو بنا بدون الواو من الغزو وقيل كذا هو في كتب الحديث وفي بعض
بالواو وفي بعض يغير بنا من الاغارة اي لم يدعنا ان نغير عليهم ليلا حتى يصبح وينظر
فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم يعني يعرف بلد المسلمين
من الكفار بالاذان فيه بيان ان الاذان شعار لدين الاسلام لا يجوز تركه ولا يستدل
على جواز الاغارة اذا لم يسمع اذانا بل يحمل الامر فيه على الاحتياط في منعه قال فخرجنا الى
خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع اذانا ركب اي النبي صلى الله عليه وسلم وركبت خلف
ابي طلحة وان قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كنت انا وابو طلحة والنبي صلى الله
عليه وسلم راكبين على بعير واحد قال فخرجوا اي الكفار من القلعة الينا بمكاتلهم جمع مكتل
بكسر الميم وهو الزنبيل الكبير يسع خمسة عشر صاعا كان فيه كيلا من التمر اي قطعا و
مساحيهم بفتح الميم جمع مسحاة وهي المجرفة من حديد قاصدين عمارة نخلهم ولم يعلموا ابدا
حولنا اليهم فلما راوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد اي هذا او اتانا محمد والله محمد والخميس
اي الجيش سمي به لانقسامه خمسة اقسام المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب
وقيل لانه تخمس الغنائم فلجئوا اي التجأوا الى الحصن فلما راهم النبي صلى الله عليه وسلم قال الله

الله اكبر الله اكبر خربت خيبر دعاء او خبر انا اذا نزلنا بساحة قوم اي ارضهم فساء صباح المنذرين
لنزول عذاب الله بالقتل والاغارة عليهم ان لم يؤمنوا عن النعمان بن مقرن بضم الميم و
فتح القاف وكسر الراء المشددة قال شهدت اي حضرت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح جمع ريح لان اصلها الواو وتجمع على ارياح
قليلا وعلى رياح كثيرا اي حتى تجيء الرياح وتنكسر حرارة النهار في وقت الزوال وتحضر الصلوة
اي صلوة الظهر من الحسان عن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تزول الشمس انتظاره صلى الله عليه وسلم زوال
الشمس ليطيب الوقت ويؤدي الصلوة وتهب الرياح وينزل النصر اي النصرة ببركة دعاء
المسلمين عقيب صلوتهم بجيوشهم عن قتادة عن النعمان بن مقرن قال غزوت مع النبي صلى
الله عليه وسلم وكان اذا طلع الفجر امسك اي امتنع من الاغارة والقتال حتى تطلع الشمس فاذا
طلعت قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل قال قتادة عن انس عند ذلك
تهيج رياح النصر اي تجيء رياح النصرة لان الله تعالى اجرى العادة ان الرياح تهب من قبل المنصور
في وقت الزوال ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلوتهم عن عصام المزني قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال اذا رأيتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا يعني
اذا كان شيء من ذلك في دار الدين فامسكوا عن القتال فيه دليل على ان شعار الاسلام
في القتال والغارة يحقن الدماء

باب القتال في الجهاد

من الصحاح عن جابر قال قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ارأيت اي اخبرني ان
قتلت فاين انا يعني ان قتلت شهيدا في اي منزل اكون افي الجنة ام في النار قال في الجنة
فالقى تمرات في يده صفة تمرات ثم قاتل حتى قتل قال كعب بن مالك لم يكن رسول الله
يريد غزوة الا ورى اي سترها بغيرها واظهر انه يريد غيرها لما فيه من الحزم واغفال العدو لامن
من جاسوس يطلع على ذلك فيخبر به العدو وتوريته صلى الله عليه وسلم كان تعريضا بان يريد مثلا
غزو مكة فيسأل الناس عن حال خيبر وكيفية سبيلها لا التصريح بان يقول اني اريد غزو اهل
الموضع الفلاني وهو يريد غيرهم لانه كذب غير جائز حتى كانت تلك الغزوة يعني غزوة تبوك
اسم ناحية في البرية قبل الروم قيل بينها وبين المدينة قدر مسيرة شهر غزاها رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وهي البرية القفراء وعدوا كثيرا فجلى
للمسلمين امرهم اي اظهر الامر لهم ليتأهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بوجهه الذي يريد وقال جابر
قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة
لا تعاد هي ثانية وروي بضم الخاء ايضا وهو الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال يعني الحرب
كثير الخداع وقال انس كان صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم هي ام انس ونسوة من الانصار

معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى اي المجروح وقالت ام عطية غزوت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم اي اقوم مقامهم واحفظ متاعهم
فاصنع لهم الطعام واداوي الجرحى واقوم على المرضى وعن سعد بن ابي وقاص رض قال
قال صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون يعني لا تنصرون وترزقون الا بضعفائكم اي
بدعائهم لكم بالنصرة وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك لئلا يقع في نفوس المجاهدين شيء من تقاعد
اولئك وتخلفهم عن الجهاد فاعلمهم صلى الله عليه وسلم لانهم معذورون لضعفهم وبانهم منصورون
ببركة دعائهم عن عبد الله بن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل الصبيان والنساء
يعني لا تقتلوا الصبيان والنساء ولكن تسبى وترق وعن الصعب بن جثامة قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار المراد بالدار كل قبيلة اجتمعت في محلة باعتبار انها تجمعهم وتدور حولهم
يبيتون اي اهل الدار فيصاب من نسائهم وذراريهم لان الغازي لا يقدر على التمييز بينهما وبين
الرجال في الليل وانما المنهي قتلهما نظرا لامكان التمييز وفي رواية هم من ابائهم يعني حكمهم
حكم آبائهم لانهم في هذه الصورة تبع لآبائهم وعن البراء بن عازب قال بعث صلى الله عليه
وسلم رهطا اي جماعة من الانصار الى ابي رافع هو ابن ابي الحقيق احد بني النضير وهو من
اليهود وكان قد عاهد النبي صلى الله عليه وسلم فنقض العهد وابدى الخبث فدخل عليه عبد
الله بن عتيك وهو امير الرهط بيته ليلا فقتله وهو نائم وهذا يدل على جواز قتل الحربي
باي طريق كان ليلا او نهارا وعن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل
بني النضير وحرق لانهم نقضوا العهد وهموا بقتله حين اتاهم يستعين منهم في دية
رجلين من بني عامر فاعلمه الله ما هموا به بالوحي فقام من مجلسه ولم يشعروا به حتى اتى مسجد
المدينة فبعث اليهم محمد بن مسلمة ان اخرجوا من المدينة ولا تساكنوني فانكم هممتم بقتلي
ونقضتم عهدي فبعث اليهم الخبث بن ابي لا تخرجوا فاني معكم وبنو قريظة معكم فاتاهم
صلى الله عليه وسلم وحاصرهم خمسة عشر يوما فقذف الله في قلوبهم الرعب فصالحوا على حقن
دمائهم فخرجوا الى قرى خيبر والى غيرها مما لم يفتح من البلاد وذلك في السنة الرابعة من
الهجرة والحديث يدل على جواز قطع اشجار الكفار وتخريبها وتحريق بيوتهم واموالهم اذلالا
لهم ولها اي لذلك الوقعة او النخل يقول حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهان اي سهل على سراة بني لوي اي على سادات بني قريش ولوي بن غالب من اجداد
النبي صلى الله عليه وسلم وهم بني قريش حريق اي محرق بالبويرة اسم موضع من بلد بني النضير
مستطير صفة حريق اي متفرق كثير وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لينة اي من نخل
نخل او تركتموها قائمة على اصولها اي لم يقطعوها فباذن الله اي لا باس عليكم بما قطعتم من
النخيل وبما تركتم قطعه عن عبد الله بن عون ان نافعا كتب اليه يخبره ان ابن عمر اخبره

اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق غارين حال من بني المصطلق اي
غافلين في نعمهم اي مواشيهم بالمريسيع بضم الميم وفتح الراء المهملة اسم مائهم فقتل
المقاتلة جمع مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعة والمراد بها هنا من يصلح للقتال و
هو الرجل البالغ العاقل وسبى الذرية وهذا يدل على جواز قتل الكفار واخذ اموالهم حال
كونهم غافلين عن ابي اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا يوم بدر حين صففنا
لقريش اي لمحاربتهم وصفوا لنا اذا اكثبوكم اي قاربوا منكم بحيث يصل اليهم سهامكم
فعليكم بالنبل اي ارموهم بالنبل وهو السهام ولا ترموهم على البعد وفي رواية اذا اكثبوكم
فارموهم واستبقوا نبلكم يعني لا ترموهم بجميعها بل اتركوا شيئا منها لئلا يغلبوا عليكم
من الحسان عن امية بن خالد بن عبد الله بن اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يستفتح اي يطلب الفتح والظفر على الكفار من الله بصعاليك المهاجرين اي بفقرائهم
يعني ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين
وهذا يدل على تعظيم الفقراء والرغبة الى دعائهم والتبرك بوجودهم وعن ابي الدرداء
عن النبي صلى الله عليه وسلم ابغوني في ضعفائكم اي اطلبوني في حفظ حقوقهم وجبر قلوبهم
تجدوني هنالك فاني معهم بالصورة في بعض الاوقات وبالقلب في جميعها لما اعلم في
فقرهم وعظم منزلتهم عند الله فانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم اي ببركتهم قال
عبد الرحمن بن عوف عبانا النبي صلى الله عليه وسلم اي رتبنا في مواضعنا وهيانا للحرب
يعني سوى الصفوف واقام كلا مقاما يصلح له ببدر ليلا وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان بيتكم العدو اي قصدكم للقتال فليكن شعاركم اي علامتكم التي تعرف
بها بعضكم بعضا ليتميز بها عن الكفار قول كل منكم اذا لقي احدا حم لا ينصرون معناه
اللهم لا ينصرون خبر لا دعاء والا لجزم وقيل السورة التي اولها حم لها شان فنبه ان
ذكرها لشرف منزلها مما يستظهر به على استنزال النصر من الله ولا ينصرون كلام مستانف
كانه قيل ماذا يكون اذا قلنا حم فقال لا ينصرون وعن ابن عباس رض انه اسم من اسماء
الله تع فكانه يقسم به انهم لا ينصرون وعن سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين
عبد الله وشعار الانصار عبد الرحمن وقال سلمة بن الاكوع غزونا مع ابي بكر في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم فبيتنا هم اي قصدناهم ليلا للقتال نقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة
امت امت امر مخاطب اي امت العدو اللهم والتكرير للتاكيد لانهم انما اختاروا هذه
الكلمات للتفال بالنصرة عن قيس بن عبادة رض قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون
الصوت عند القتال لان رفع الصوت من عادة الابطال لتعظيم نفسه ولتخويف
عدوه او لاظهار الشجاعة والصحابة كرهوا اذ لا يقرب الى الله تعالى في شيء من ذلك عن الحسن

بن سمرة عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اقتلوا شيوخ المشركين جمع شيخ وهو المسن الاشيب قيل المراد بهم
هنا المسان الذين لهم جلد وقوة على القتال والاداء ان يراد بهم اصحاب الرأى وذوو الفتنة
واستحيوا شرخهم اى صبيانهم تفسير من المؤلف يعني استبقوهم احياء للاسترقاق والاستخدام
وعن عروة بن الزبير قال قال صلى الله عليه وسلم لاسامة اغر بصيغة الامر من الاغارة على ابنى
بضم الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح النون اسم موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة و
قيل من بلاد جهينة وهذا اقرب اذ لم يبلغ غزواته صلى الله عليه وسلم الى بلاد الشام في حيوته صباحا
وحرق عن ابى اسيد قال قال صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوهم فارموهم ولا تسلوا
السيوف اى لا تخرجوها من غمدها حتى يغشوكم اى حتى يقربوا منكم بحيث يصل اليهم سيوفكم عن
رباح بن الربيع قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث
رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال امرأة قتيل يستوي فيه المذكر والمؤنث فقال ما
كانت هذه لتقاتل اللام لتاكيد النفي يعني انما ينبغي ان يقتل الكافر المحارب وهذه ما كانت من
المحاربين وعلى المقدمة وهي الجماعة المتقدمة على الجيش خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل
لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفا اى اجيرا يعني لا تقتل خدام الكفار اذا لم يحاربوا كرعاة دوابهم
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله اى سيروا متبركين وملابسين
ومعتصمين باسمه تعالى وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا اى ضعيفا من غاية الكبر و
لا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا اى لا تسرقوا من الغنيمة شيئا وضموا اى اجمعوا غنائمكم
ولا تأخذوا شيئا قبل القسمة واصلحوا اى اموركم واحسنوا اى الى الناس فان الله يحب
المحسنين قال علي رضي الله عنه تقدم عتبة بن ربيعة يوم بدر وتبعه ابنه يعني الوليد واخوه
يعني شيبة فنادى اى عتبة من يبارز اى من يخرج الى المحاربة فانتدب اى اجاب له
شبان جمع شاب من الانصار فقال من انتم فاخبروه اى قالوا نحن شبان من المدينة فقال لا
حاجة لنا فيكم انما اردنا بني عمنا اى قريش فقال صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا
عبيدة بن الحارث فاقبل حمزة الى عتبة فقتله واقبلت الى شيبة فقتلته واختلف اى
تردد بين عبيدة والوليد ضربتان فاثخن اى اوهن واضعف من الجراحة كل واحد منهما
صاحبه ثم حملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا اى حملنا عبيدة وفيه جواز المعاونة عند
الضعف والعجز من القرن وعن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فحاص
الناس حيصة اى مالوا وعدلوا عن جهتهم الى جهة اخرى يريد به الفرار والانهزام والمراد بالناس
هنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا المدينة فاختفينا بها اى استحيينا من النبي صلى الله عليه وسلم
وقلنا هلكنا اى صرنا مستحقين للعذاب لفرارنا من الحرب ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
يا رسول الله نحن الفرارون قال بل انتم العكارون اى العائدون الى القتال وانا فئتكم والفئة

وهي الطائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء اليهم عند الهزيمة وفي رواية لا بل انتم العكارون
فمهد صلى الله عليه وسلم بذلك عذرهم واشار الى قوله تعالى الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة لان
من فر على نية الالتجاء الى جيش آخر والرجوع الى الحرب فلا اثم عليه قال فدنونا اى قربنا فقبلنا
يده

باب حكم الاسراء

جمع الاسير والمراد به هنا الكفار الذين
اخذهم المسلمون **من الصحاح** عن سلمة بن الاكوع قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين اى جاسوس
من المشركين وهو اى النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجلس اى العين عند اصحابه اى اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم يتحدث ثم انفتل اى انصرف فقال صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فادركته
فقتلته قتله لدخوله من دار الحرب بلا امان وان كان ذميا فلنقض العهد بالتجسس للكفار
فنفلني سلبه اى اعطاني ما عليه من الثياب والسلاح والقوس والترس عن ابى هريرة رضي الله
عنه صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم اى رضي منهم وقيل عظم شانهم عنده يدخلون الجنة
في السلاسل وفي رواية يقادون الى الجنة بالسلاسل يعني يؤخذون اسارى عنوة في السلاسل
والقيود فيدخلون في دار الاسلام ثم يرزقهم الله الايمان فيدخلون به الجنة فاحل الدخول في
الاسلام محل دخول الجنة لافضائه اليه وعن سلمة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن
قبيلة من قريش وهذه الغزوة هي غزوة حنين فبينا نحن نتضحى اى نأكل الغداء وقت
الضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه اى فابركه وجعل اى طفق ينظر
وفينا ضعفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورقة وهي استعارة للقلة من الظهر اى المركوب و
بعضنا مشاة جمع الماشي خلاف الراكب اذ خرج اى الرجل بعد رأينا وعرف حالنا يشتد
اى يعدو فاتى جمله فاثاره اى اقامه من موضع فازعجه فاشتد به الجمل اى اسرع وخرجت اشتد
اى اعدو حتى اخذت بخطام الجمل فانخته ثم اخترطت سيفي اى سللته من غمده فضربت به
راس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله اى متاعه وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع اى كله عن ابى
سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة بعد ما حصرهم النبي صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة
وجهدهم الحصار على حكم سعد بن معاذ سيد الاوس ظنا منهم مراعاة جانبهم بعث
صلى الله عليه وسلم اليه اى الى سعد وكان قد اصيب يوم الخندق فجاء على حمار شاكيا وجعه
فلما دنى اى قرب من النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم بحاضريه قوموا الى سيدكم قال
الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام
التوقير لقال قوموا لسيدكم فجاء فجلس مجلسا منيرا فقال صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء
اى اهل بني قريظة نزلوا على حكمك فقال فاني احكم ان يقتل المقاتلة وان تسبى الذرية
قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر اللام هو الله اى اصبت فيهم وقضيت بقضاء

ارتضاء الله ويروى بفتحها اي النازل بالوحي او الذي يلقي الصواب في القلب ويروى
بحكم الله وهذه تؤيد الرواية الاولى عن ابي هريرة رضه قال بعث صلى الله عليه وسلم خيلا اي
جيشا قبل نجد اي جانب ارض نجد وذلك في السنة السادسة فجاؤا برجل من بني
حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية اي بعمود من سواري
المسجد اي من اعمدة فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك اي ما يقتضي رايك
يا ثمامة قال عندي يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم يحتمل ان يريد به شرفه في قومه وانه ليس
ممن يبطل دمه بل يطلب ثاره او اراد من توجه عليه القتل بما اصابه من دم وهذا انسب لباقي
كلامه قال الشافعي كان قد توجه على ثمامة القصاص في الكفر وان تنعم تنعم على شاكر
اي ان تعتقني اشكرك واعرف نعمتك علي وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت
فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد ثم قال ما عندك يا ثمامة قال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر
وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال صلى الله عليه وسلم اطلقوا
ثمامة اي خلوا سبيله وفيه دلالة على جواز المن على الكافر بالاطلاق بلا فداء ودخوله المسجد
وربط الاسير فيه وتقديمه القتل على اخويه في اليوم الاول لكان غضبه صلى الله عليه وسلم وتوسيطه
في الثاني والثالث للرجاء حذاقة منه وحرص وحسن سؤال الذي هو نصف العلم فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب
الوجوه كلها الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين كله الي
والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الي وان خيلك
اخذتني واني اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر تبشيره
صلى الله عليه وسلم اياه اما بما ناله من الاسلام على يده او بصحبته او بما يشاء له من ثواب العمرة فلما
قدم مكة قال له قائل اي كافر من كفار مكة صبوت اي ملت عن الحق الى الباطل قال لا
يعني ما صبوت ولكن اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي على يديه ولا والله ما ياتيكم من
اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة على انه يامر بامره
ولا يخرج عنه بحال عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم
بن عدي حيا مطعم هذا ابو الراوي وكان له عنده صلى الله عليه وسلم يد لانه اجاره وذب عنه
المشركين حين خرج رسول الله من الطائف فاحب صلى الله عليه وسلم مكافاته بانه لو كان حيا
ثم كلمني في هؤلاء النتنى جمع نتن بمعنى منتن كالزمنى سماهم نتنى لما تدنسهم بالكفر
فجعلهم بمثابة الجيف المنتنة لتركتهم له اي هؤلاء الاسارى لاجله قيل انما قال صلى
الله عليه وسلم ذلك تطييبا لقلب ابنه وتاليفا على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة و

المكافاة وجواز فرض المحال عن انس رضه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا اي نزلوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين اي متجهزين بالسلاح يريدون اي يقصدون غرة النبي صلى
الله عليه وسلم بكسر الغين المعجمة اي غفلته واصحابه اي وغرة اصحابه فاخذهم اي النبي صلى الله عليه وسلم
او اولئك سلما اي اسراء فاستحياهم اي تركهم احياء ولم يقتلهم ويروى فاعتقهم فانزل الله تعالى
وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة عن ابي طلحة ان نبي الله امر يوم بدر باربعة و
عشرين رجلا من صناديد قريش جمع صنديد وهو كل عظيم غالب وقال الجوهري الصنديد الشجاع
والمراد هنا اكابر كفار مكة فقذفوا اي القوا في طوي وهو البئر المطوية بالحجارة اي المحكمة بها
من اطواء بدر خبيث صفة بئر وصفها به لا لقاء الجيف فيها مخبث اي ذي خبث او اصحابه
خبثاء او خبيث ماؤها اي كريه الطعم ومخبث غيرها اشياء خبيثة كخرق الحيض وغيرها وكان اي
النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر اي غلب على قوم بالعرصة اي عرصتهم وارضهم والعرصة ايضا كل موضع
واسع لا بناء فيه والمراد هنا المعترك ثلث ليال لتطهير تلك الناحية من الكفرة فلما كان ببدر
اليوم الثالث امر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى اي النبي صلى الله عليه وسلم واتبعه اصحابه حتى قام
اي وقف على شفة الركي اي على طرف البئر التي فيها اولئك الصناديد فجعل اي طفق يناديهم
باسمائهم واسماء آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله
يعني تتمنون ان تكونوا مسلمين بعد ما كشف عنكم الغطاء ورايتم من عذاب الله فانا قد وجدنا
ما وعدنا ربنا حقا اي من ان يجعلنا غالبين عليكم ويقوي ديننا بالنصرة عليكم فهل وجدتم
ما وعد ربكم حقا من العذاب كذلك فقال عمر يا رسول الله ما تكلم ما مبتدا يعني الذي من اجساد
بيان ما لا ارواح لها يعني لم تكلم معهم يا نبي الله اجسادا لا ارواح لها فكيف يجيبونك وقيل ما
استفهامية ومن زائدة قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول
منهم متعلق باسمع قال قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله توبيخا وحسرة وندامة وفي رواية
ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون لعدم قدرتهم عليه عن مروان بن المسور بن مخرمة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين بعد ما اغار على قبيلتهم واخذ
اموالهم وسبى ذريتهم فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم قال بدل من قال الاول فاختاروا
احدى الطائفتين يريد به احد الامرين اما السبي واما المال قالوا فانا نختار سبينا فقام
صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين اي
مسلمين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك
بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل وانما استاذنهم صلى الله عليه وسلم
في ذلك لصيرورته ملكا للمجاهدين فلا يجوز استردادها منهم الا بطيب قلوبهم ومن
احب منكم ان يكون على حظه اي ان يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ

اباه من اول ما يفئ الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اي ليرده فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا
ندري من اذن اي من رضي منكم في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم
جمع العريف وهو القيم بالامور اي يخبر بارضائكم في غنيمتي فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم
رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا عن عمران بن حصين قال
كان ثقيف حليفا اي مخالفا لبني عقيل بالتصغير قبيلة وكان بينه صلى الله عليه وسلم وبين
ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم واسر اصحاب رسول الله اي اخذوا رجلا من بني عقيل عوضا عن الرجلين اللذين
اخذهما ثقيف وكان عادة العرب ان ياخذوا الحليف بجرم حليفه ففعل صلى الله عليه وسلم
هذا الصنيع على عادتهم فاوثقوه اي شدوه بالوثاق وطرحوه اي القوه في الحرة وهي
الارض الكثيرة الحجارة السود بين جبلين بظاهر المدينة فمر به فناداه يا محمد فيم اخذت
استفهام عن السبب الموجب للاخذ قال بجريرة حلفائكم ثقيف اي بجناياتهم وهذا الحمل على ابتداء
الاسلام ثم نسخ فتركه اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل ومضى فناداه يا محمد فرحم صلى الله
عليه وسلم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال لو قلتها اي كلمة الشهادة وانت
تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح اي بخوت في
الدنيا بالخلاص من الرق وفي العقبى بالنجاة من النار وفيه دلالة على ان الكافر اذا وقع في
الاسر فادعى انه كان قد اسلم قبله لم يقبل الا ببينة وان اسلم بعده حرم قتله وجاز استرقاقه
وان قبل الجزية بعده ففي حرمة قتله خلاف قال ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجلين اللذين
اسرهما ثقيف فيه دلالة على جواز الفدية قيل الظاهر انه مسلم لان معنى قوله افلحت كل الفلاح
افلحت باسلامك ولكن لم يحصل لك كل الخلاص به لذكرك اياه بعد الاسر ولو ذكرته قبله
تخلصت كل الخلاص واما رده واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا
بينهم في الفداء الجاري بينه صلى الله عليه وسلم وبينهم من الحسان عن عائشة رض قالت
لما بعث اهل مكة في فداء اسرائهم حين غلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقتل بعضهم واسر بعضهم
وطلب منهم الفداء بعثت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم من خديجة في فداء زوجها ابي
العاص بن الربيع عبد شمس القرشي بمال وهو كان من جملة اسراء بدر وكان تزويج الكافر بالمسلم
جايزا فنسخ بقوله تع ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا وقيل زوجها منه قبل البعث وبعثت
فيه اي في فدائه بقلادة لها كانت اي تلك القلادة عند خديجة ادخلتها بها اي
خديجة بالقلادة بزينب اي معها على ابي العاص يعني دفعها اليها حين دخل عليها ابو العاص
وزفت اليه فلما رآها اي تلك القلادة رسول الله رق لها اي لزينب رقة شديدة

شديدة لوجدها وتذكر عهد خديجة وصحبتها فان القلادة كانت لها في عنقها وقال اي النبي
للصحابة ان رأيتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا عليها الذي لها وثاني مفعولي رأيتم وجواب الشرط
محذوف اي ان رأيتم الاطلاق والرد حسنا فافعلوهما فقالوا نعم وفيه جواز المن على الاسير
بلا فداء وكان صلى الله عليه وسلم اخذ عليه اي على ابي العاص عهدا عند الطلاقة ان يخلي سبيل زينب
ويرسلها اليه اي الى النبي صلى الله عليه وسلم وياذن لها بالهجرة الى ابيها بالمدينة وبعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الانصار وقال كونا ببطن ناجج بالنون والجيم والحاء
المهملة بعد الجيم وفي بعض النسخ بالياء حرف العلة والجيمين موضع بمكة وهو من بطون الاودية
التي حول الحرم وقيل امام مسجد عايشة حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تاتيا بها وفيه دليل
على ان للامام الاعظم ارسال رجلين فصاعدا مع اجنبية في طريق ان امن الفتنة وروي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسر اهل بدر قتل عقبة بن ابي معيط والنضر بن الحارث
ومن على ابي عزة الجمحي اي خلى سبيله وهذا يدل على جواز قتل الاسارى وجواز المن وروي
عن ابن مسعود رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل عقبة بن ابي معيط قال اي عقبة
من للصبية اي من يحفظ الاطفالي ويتكفل امورهم قال النار فيه دليل على ان ذراري المشركين
من آبائهم ويحتمل ان يكون الجواب من الاسلوب الحكيم يعني اهتم بشان نفسك وما اعد لك
من النار ودع الصبية فان كافلهم هو الله عن عبيدة عن علي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان جبرئيل هبط اي نزل عليه فقال له خيرهم يعني اصحابك اي قل لهم انتم مخيرون في
اسارى بدر القتل او الفداء اي بين ان تقتلوا اسراء بدر ولا يلحقكم ضرر وبين ان تاخذوا
منهم الفداء وتطلقوهم على ان يقتل منهم اي من الصحابة قابلا اي في السنة القابلة مثلهم
اي بعدد من يطلقون منهم لكون الظفر للكفار فيها قالوا اي الصحابة الفداء اي اخترنا
الفداء ويقتل منا نصب باضمار ان بعد الواو العاطفة على الفداء اي وان يقتل منا في
العام القابل مثلهم وانما اختاروا ذلك رغبة في الاسلام اسارى بدر وقتلهم للشهادة
ورقة منهم على الاسارى لمكان قرابتهم منهم غريب عن عطية القرظي قال كنت
من سبي بني قريظة عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا ينظرون فمن انبت الشعر قتل
ومن لم ينبت لم يقتل وانما نظروا الى عانتهم ولم يسألوا عن بلوغهم لانهم كانوا لم يتحدثوا
بالصدق لما رأوا فيه الهلاك فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي
عن علي رض قال خرج عبدان بكسر العين المهملة وضمها وسكون الباء فيهما وبكسرتين
وتشديد الدال ايضا جمع عبد يعني خرجوا من مكة هاربين من مواليهم وجاؤا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مسلمين يعني يوم الحديبية قبل الصلح فكتب مواليهم فقالوا يا محمد والله
ما خرجوا اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله

ردهم اليهم فغضب صلى الله عليه وسلم فقال ما اراكم تنتهون ما نافية يعني لا تنتهون يا معشر
قريش من تعصب اهل مكة حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا اي على هذا الحكم
وانما غضب عليهم لمعارضتهم حكم الشرع فيهم بالظن والتخمين وصدقوا المشركين فيما ادعوه
فكان معاونتهم لملاكهم تعاونا على العدوان وابى ان يردهم فقال هم عتقاء الله تعالى
باب الامان **من الصحاح** عن ام هانئ اسمها فاختة بنت
ابي طالب قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة بنته
تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا
يا ام هانئ اي لقيت مرحبا وسعة فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا اي
ملفوفا في ثوب ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن امي اي اخي علي قالت هذا غضبا
عليه انه قاتل رجلا اجرته بفتح الهمزة وقصرها صفة رجلا اي يريد ان يقتل رجلا آمنته من الاجارة
بمعنى الامان اصله اجورته فنقلت حركة الواو الى الجيم فانقلبت الفا ثم حذفت للساكنين
فلان بن هبيرة بدل من رجل او بيان له فقال صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ
وذلك ضحى اي المذكور من القصة في وقت الضحى فيكون تلك الصلوة صلوة الضحى **وردي**
عن ام هانئ قالت اجرت رجلين من احمائي اي من اقارب زوجي فقال صلى الله عليه وسلم قد آمنا
من آمنت **من الحسان** قال علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافؤ
دماؤهم اي تتماثل وتتساوى في الديات والقصاص ويسعى بذمتهم ادناهم منزلة وقد مر
شرحه في حسان كتاب القصاص وقد ذكرتم لما فيه من الدلالة على ان الشريف يقاد بالوضيع وههنا
لما فيه من الدلالة على ان الامان يصح من الادنى حتى المرأة والعبد **وعن** ابي هريرة رض ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان المرأة لتاخذ اي جاز ان تاخذ المرأة المسلمة الامان للقوم يعني تجير
على المسلمين **عن** عمرو بن الحمق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء الغدر يوم القيامة **عن** سليم بن عامر
قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير معاوية نحو بلادهم قبل انقضاء مدة العهد
ليقرب من بلادهم حين انقضاء العهد حتى اذا انقضى العهد اغار عليهم على غفلة منهم
فجاء رجل على فرس اراد به الفرس العربي او برذون بكسر الباء الموحدة وفتح الذال ثم
ان تكون هو الفرس التركي وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر اي الواجب علينا وفاء
ليكن بينكم وفاء بالعهد لا نقض عهد فنظروا فاذا هو عمرو بن عبسة فسأل معاوية عن ذلك
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا
اي فلا يجوز نقض العهد ولا يشدنه اي ولا يجوز الزيادة على تلك المدة حتى يمضي امده
اي غاية مدته او ينبذ اليهم على سواء اي يخبرهم بانه نقض العهد ليكون خصمه مساويا في النقض

النقض كيلا يكون ذلك منه غدرا قال فرجع معاوية بالناس من مغزاه لعلمه بالخطاء وفيه تعريض
بالنهي عن الغدر وان العهد بيننا وبينهم ليس بعقد لازم لكن لا يجوز ان يقاتلهم الا بعد
الاعلام والمنابذة **عن** ابي رافع قال بعثني قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم القي في قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله اني والله لا ارجع اليهم ابدا
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اخيس اي لا اغدر بالعهد ولا انقضه وفيه بيان ان
العهد يراعى مع الكفار كما يراعى مع المسلمين ولا احبس البرد بضمتين وقيل بسكون الراء
جمع بريد وهو الرسول وانما لم يحبسه صلى الله عليه وسلم لاقتضاء الرسالة جوابا فالمرسل اولى
به ولكن ارجع استدراك عن مقدر اي لا تقم ههنا ولا تظهر الاسلام ولكن ارجع فان
كان في نفسك الذي في نفسك يعني ان كان في قلبك الاسلام في المستقبل كما كان
في قلبك الآن فارجع اي من الكفار الينا ثم اسلم لاني لو قبلت منك الاسلام الآن وما
اردك عليهم لغدرت قال ابو رافع فذهبت ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت **عن**
نعيم بن مسعود رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجلين جاءا من مسيلمة الكذاب احدهما
عبد الله بن رواحة اما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما انما قال لهما ذلك لانهما
قالا بحضرته نشهد ان مسيلمة رسول الله قيل عدم قتل الرسل مستفاد من قوله وان احد من
المشركين استجارك فاجره والوافد في حكم المستجير **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اوفوا بحلف الجاهلية يعني ان كنتم حلفتم في الجاهلية
بان يعين بعضكم بعضا فاذا اسلمتم فاوفوا بذلك الحلف فانه لا يزيده يعني الاسلام الا يزيد
الحلف الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام مخالفا لحكم الاسلام بان يرث بعضكم من بعض
وان يقتتلوا بين القبايل فان الاسلام اقوى من الحلف فمن استمسك بالعاصم القوي استغنى
عن العاصم الضعيف **باب قسمة الغنايم** جمع الغنيمة وهي ما اخذ من الكفار
بحرب وقهرا **والغلول فيها** اي الخيانة في الغنيمة **من الصحاح** عن ابي هريرة رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنايم لاحد من قبلنا قيل كان الامم الماضية اذا غزوا وغنموا كانوا
يجمعونها فان نزلت نار من السماء واحرقتها علموا ان غزوهم مقبولة ذلك اشارة
الى تحليل الغنايم لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها اي احلها لنا **عن** ابي قتادة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا اي المشركين كانت للمسلمين
جولة بفتح الجيم وسكون الواو من الجولان فعال جال في الحراب جولة اي دار وقد فسرت
في الحديث بالهزيمة عبر عنها بالجولة لاشتراكهما في الاضطراب وعدم الاستقرار فرايت
رجلا من المشركين قد علا اي غلب رجلا من المسلمين فاستدرت فضربته من ورائه على حبل
عاتقه وهو موضع الرداء من العنق وقيل ما بين العنق والمنكب وقيل عرق او عصب هناك

بالسيف فقطعت الدرع فاقبلني فضمني اي ضغطني وعصرني ضمة وجدت منها
ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني اي اطلقني فلحقت عمر فقلت ما بال الناس اي
حالهم منهزمون قال امر الله اي كائن او ما تراه امر الله ثم رجعوا اي المسلمون وجلس النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة
فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب فقلت من يشهد لي اني قتلت
رجلا من المشركين ليكون سلبه لي ثم جلست فقال صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل قوله من
قتل قتيلا الى آخره فقلت من يشهد لي ثم جلست فقال صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل قوله
فقمت فقال ما لك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق اي ابو قتادة انه قتل كافرا وسلبه
عندي فارضه ابو قتادة عنه اي عن السلب مني اي اعطه قدر ما يرضيه عني وانهني معه
وقيل معناه اعطه عوضا ليكون ذلك لي فقال ابو بكر لاها الله اذا كذا روي جهلة بعض النحاة
على الغلط من بعض الرواة والصواب لاها الله ذا فيها بدل من واو القسم والجملة قسم
عليها يعني لا نفعل الرسول يقول وانه لا يعمد نفي للقسم عليها اي لا يقصد النبي صلى الله عليه
وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه يعني لا يقصد ابطال حقه
واعطاء سلبه اياك فقال صلى الله عليه وسلم صدق اي ابو بكر فيما قاله فاعطه وهذا يدل على
جواز افتاء المفضول بحضرة الفاضل اذا كان بينهما زيادة انبساط فاعطانيه فيه دليل
على ان كل مسلم قتل مشركا في القتال استحق سلبه من بين سائر الغانمين وانه لا يخمس
سواء كان القتيل مبارزه اولا وشرائطه فهي كون المقتول مقبلا على القاتل فلو انهزم
قبل القتال او جرح وعجز عن القتال لم يستحق سلبه الا ان يكون القتيل بحزنه او جرحه
تحت الحجزة فابتعت به اي اشتريت بذلك السلب مخرفا بفتحتين وسكون الخاء اي
بستانا يريد به حائط نخل يخترف اي يجتنى منه التمر في بني سلمة بكسر اللام في محلتهم فانه
اي ذلك المخرف لاول مال تاثلته اي تملكته وجمعته وجعلته اصل مالي في الاسلام
عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه اي اعطى ثلثة اسهم سهما له
واللام فيه للتمليك وسهمين لفرسه وهذه اللام للتسبب اي لاجل فرسه لعنائه في الحرب
او مؤونة فرسه تضاعف على مؤونة صاحبه وهذا قول الاكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو
حنيفة رح عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الحروري الى ابن عباس يسأله عن العبد
والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما فقال اي ابن عباس ليزيد اكتب اليه اي الى نجدة
انه ليس لهما سهم الا ان يحذيا اي يعطيا شيئا وفي رواية كتب اليه ابن عباس انك
كتبت تسالني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب اي يقسم
لهن بسهم قد كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين اي يعطين شيئا من الغنيمة واما

السهم فلم يضرب اي لم يقسم لهن بسهم تام عن سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بظهره اي بدوابه مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرعاها وتسرحها في الصحراء
وانا معه فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري بالفاء والزاء المعجمة قبل المهملة وروي بقاف
مضمومة قد اغار على ظهر رسول الله فقمت على اكمة اي على تل فاستقبلت المدينة فناديت
ثلاثا يا صباحاه كلمة استغاثة عند الغارة لكثرتها صباحا ثم خرجت في آثار القوم فاديت
القوم اي الذين اغاروا على الدواب ارميهم بالنبل وارتجز اي اقول الشعر رجزا واقول و
في بعض النسخ وارتجز اقول اي ارتجز قائلا انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع جمع راضع و
هو اللئيم يريد به يوم هلاك اللئام يعني يوم تهلكون ايها الكفار بايدينا فما زلت ارميهم
واعقر بهم اي اقتلت مركوبهم وجعلتهم راجلا عقر الناقة بالسيف ضرب قوائمها حتى ما خلق
الله من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهري ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا
اكثر من ثلاثين بردة وهي شملة مخططة او كساء اسود مربع صغير يلبسه الاعراب و
ثلاثين رمحا يستخفون اي يطلبون الخفة بالقائها بالفرار ولا يطرحون شيئا الا جعلت
عليه آراما اي اعلاما من الحجارة يعني وضعت عليه حجارة ليكون علما ان احدا اخذه من
الكفار يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكان من عادة الجاهلية انهم اذا وجدوا
شيئا لم يمكن استصحابه تركوا عليه حجارة يعرفونه بها حتى اذا عادوا اخذوه او ليعلم من ياتي
ان احدا اخذ من الكفار شيئا فيلحقه ويعينه حتى رأيت فوارس رسول الله ولحق ابو قتادة
فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فقتله فقال صلى الله عليه وسلم خير فرساننا جمع فارس
اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وتشديد الجيم جمع راجل خلاف الفارس سلمة بن الاكوع قال
اي سلمة ثم اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل وانما اعطاه
سهم فارس مع سهم راجل لان معظم اخذ تلك الغنيمة كان بسبب سلمة ويجوز للامام ان يعطي
من كثر سعيه في الجهاد شيئا زائدا على نصيبه لترغيب الناس وانما لم يعطه صلى الله عليه وسلم الجميع
لان من حضر الحرب قبل انقضائها بنية الحرب فهو شريك في الغنيمة فجمعهما اي النبي صلى الله عليه
وسلم السهمين لي جميعا ثم اردفني صلى الله عليه وسلم وراءه اي اركبني خلفه على العضباء و
اي ناقته صلى الله عليه وسلم راجعين الى المدينة وتسمى هذه الغزوة غزوة ذي قرد وكانت في
السادسة من الهجرة وذو قرد موضع قريب من المدينة عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ينفل من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة يعني يعطيهم من الغنيمة زائدا
ويخصهم بشيء سوى قسمة عامة الجيش وعن ابن عمر رض قال نفلنا رسول الله نفلا
اي اعطانا من الغنيمة زائدا سوى نصيبنا من الخمس النفل بفتحتين اسم لزيادة يعطيها
بعض الجيش على القدر المستحق فاصابني شارف والشارف المسن الكبير من النوق

وعن ابن عمر رضه قال ذهبت له فرس اى نفرت وذهبت الى جهة الكفار فاخذها
العدو فظهر اى غلب عليهم المسلمون واغاروا عليهم وكان تلك الفرس فيما اغاروا فرد
عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان الكفار اذا استولوا على مال مسلم
لا يتملكونه ويرد على مالكه بعد استنقاذه من ايديهم سوآء كان قبل القسمة او بعدها وبه
قال الشافعى خلافا لمن خالف بعد القسمة وابق عبد له اى لابن عمر فلحق بالروم فظهر عليهم
المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبى صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على انهم لا يملكون العبد
الآبق فاذا اخذه المسلمون وجب رده الى صاحبه قبل القسمة وبعدها وبه قلنا عن جبير بن
مطعم قال مشيت انا وعثمان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بنى المطلب من
خمس خيبر وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك فقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ
واحد اى كالشئ الواحد بان كانوا متوافقين متعاونين متحابين فلم يكن بينهم مخالفة فى
الجاهلية والاسلام قال جبير ولم يقسم النبى لبنى عبد شمس وبنى نوفل شيئا لانه لم يكن بينهم
وبين بنى هاشم موافقة بل كانوا متخالفين اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد
الشمس هم ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع للرسول عليه السلام وجبير بن مطعم من بنى نوفل
وعثمان بن عفان من بنى عبد الشمس والنبى صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم وعن ابى هريرة
رضه قال قال صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم فيها يعنى ما اخذتم
منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا
بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هى لكم يعنى ذلك المال يكون غنيمة
يوخذ خمسها لله ورسوله ويقسم الباقى منها بينكم والحديث يدل على ان مال الفئ لا يخمس
وقال الشافعى انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون عليه حجة عن ابى هريرة رضه ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال لا اعطيكم ولا امنعكم انا قاسم اضع حيث امرت تقدم بيانه
فى باب رزق الولاة عن خولة الانصارية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان رجالا يتخوضون فى مال الله اى يتصرفون فى الغنيمة والفطر والزكوة بغير حق
فلهم النار عن ابى هريرة رضه قال قام فينا النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول
اى الخيانة فى الغنيمة فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين اى لا اجدن احدكم يجئ يوم القيمة
على رقبته بعير له رغاء وهو صوت البعير يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة على رقبته فرس له حمحمة بفتح الحائين
المهملتين وسكون الميم الاولى وفتح الثانية صوت الفرس دون الصهيل فيقول يا رسول
الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة على
رقبته نفس لها صياح اراد بالنفس الرقيق الذى غله من السبى او قتل نفس بغير

حق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة
على رقبته رقاع بكسر الراء جمع رقعة وهى قطعة من الثوب او القرطاس ويحتمل ان يراد بها ما عليه
من الحقوق المكتوبة فى الرقاع تخفق اى تضطرب على رقابهم وبشبه ان يكون حال الخياطين السارقين
كذلك فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم
القيمة على رقبته صامت وهو الذهب والفضة خلاف الناطق وهو الحيوان فيقول يا رسول الله
اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القاء الغلول بمثل
المذكورات والمراد نهى المخاطبين عن اتيانهم بمثل ذلك الفعل الشنيع الذى عظم الله امره فى كتابه بقوله
ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة واوعدهم بافضاحهم على رؤس الملاء عن ابى هريرة رضه
قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح
العين المهملتين بينما مدعم يحط رحلا عن ظهر المركوب لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصابه سهم عائر
وهو السهم الذى لا يدرى من اين رمى فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة لانه مات فى خدمة النبى
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله كلا اى ليس الامر كما تظنون والذى نفسى بيده ان الشملة
وهى الكساء المشتمل به الرجل التى اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم حال من الضمير المنصوب
فى اخذها اى غير مقسومة اى اخذها قبل القسمة فكان غلولا لانها كانت مشتركة بين الغانمين لتشتعل
عليه نارا اى تجعل تلك الشعلة عليه نارا التحرقه فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك وهو احد سيور
النعل التى على وجهها او شراكين الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار
اى تجعل شراك من مغنم شراك من نار على رجله يوم القيمة وانما قال فى الشراك هذا القول بعد اتيانه
به اليه لانه قد تعذرت قسمته بين الغانمين فلم يفد الرد شيئا عن عبد الله بن عمرو قال كان على
ثقل النبى صلى الله عليه وسلم بكسر الثاء وفتح القاف هو متاع المسافر وقيل المتاع المحمول على
الدابة رجل يقال له كركرة بكسر الكافين اسم ذلك الرجل كان يحفظ امتعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وينقلها من منزل الى منزل فمات فقال صلى الله عليه وسلم هو فى النار فذهبوا الى رحل ذلك الرجل
ينظرون فوجدوا فى رحله عباءة وهى ضرب من الكساء قد غلها وقال ابن عمر كنا نصيب فى
مغازينا جمع المغزى وهو مصدر ميمى او مكان من غزا يغزو العسل والعنب فناكله ولا نرفعه
اى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل القسمة واتفقوا على جواز اكل الغزاة طعام الغنيمة على قدر
الحاجة ما داموا فى دار الحرب سوآء فيه الخبز واللحم وغيرهما قال الشافعى ان اكل فوق الحاجة
ادى ثمنه فى المغنم ورخص الاكثر فى علف الدواب للحاجة اليه عن عبد الله بن مغفل قال
اصبت اى لقيت جرابا من شحم يوم خيبر فالتزمته اى عانقته وضممته الى نفسى فقلت
لا اعطى اليوم احدا من هذا شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم الى
وهذا دليل على جواز اخذ المجاهدين من طعام الغنيمة قدر ما يحتاجون اليه من حسان عن ابى امامة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فضلني على الانبياء او قال شك من الراوي فضل
امتي على سائر الامم واحل لنا الغنائم ولم يكن ذلك للامم الماضية عن انس رض قال
قال صلى الله عليه وسلم يومئذ يعني يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين
رجلا واخذ اسلابهم وهذا يدل على ان السلب للقاتل يستوي فيه من له سهم من الغنيمة
او لا وسواء قتله مقبلا او مدبرا وفي الصف او خارج الصف عن عوف بن مالك الاشجعي
وخالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السلب للقاتل ولم يخمس السلب عن عبد الله
بن مسعود قال نفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر سيف ابي جهل اي اعطانيه زائدا من نصيبي
من الخمس وكان قتله اي ابن مسعود وقيل اي النبي صلى الله عليه وسلم اباجهل عن عمير بصيغة التصغير
مولى آبي اللحم اسم الحويرث بن عبد الله وكان لا ياكل اللحم قال شهدت اي حضرت خيبر مع سادتي
اي مع كبار اهلي فكلموا في اي في حقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذني للغزو وكلموه اني
مملوك فامرني بان احمل السلاح واكون مع المجاهدين لا لعلم المحاربة فقلدت سيفا اي
علق سيفي بمنكبي فاذا انا اجره اي كنت اجر السيف على الارض لصغري وقصر قامتي فامر لي
بشيء من خرثي المتاع بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة وكسر الثاء المثلثة وتشديد
الياء شيء حقير من متاع البيت وهو ما يستعمل في البيت كالقدر وغيرها اي امر بدفع شيء منها
الي وعرضت عليه رقية كنت ارقي بها المجانين فامرني بطرح بعضها اي بعض الرقية وحبس
بعضها يعني كان بعضها حسنا وبعضها كلمات قبيحة فامرني ان اترك قراءة ما هو القبيح منها
واقرأ ما هو الحسن منها عن مجمع على صيغة اسم الفاعل بن جارية بالجيم والياء حرف العلة
قال قسمت خيبر اي قسم صلى الله عليه وسلم نصف اراضي خيبر وجميع منقولات غنائمها على اهل
الحديبية اي الذين كانوا مع رسول الله في الحديبية وحفظ نصف اراضيها لنفسه اي لمن عليه من
اسباب اهله واضيافه فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهما وكان الجيش الفا وخمسمائة
فيهم ثلثمائة فارس وهذا استقيم على قول من قال لكل فارس سهمان لان الرجالة على
هذه الرواية يكون الفا ومائتين ولهم اثنى عشر سهما لكل مائة سهم وللفرسان ستة اسهم لكل مائة
سهمان فالمجموع ثمانية عشر واما على قول من قال للفارس ثلثة اسهم فمشكل لان سهام الفرسان
سبعة وسهام الرجالة اثني عشر فالمجموع احد وعشرون وهذا وهم اي خطاء من الراوي من انه قال
فيهم ثلثمائة فارس انما كانوا مائتي فارس فعلى هذا كان نصيبهم ستة ونصيب الرجالة ثلثة
عشر لما ذكر من ان الجيش الف وخمسمائة يصير المجموع تسعة عشر لا ثمانية عشر فاذن هذه القسمة
تحتاج الى تاويل فقيل كان فيهم مائة عبد ولم يقسم لهم سهم اذ لا سهم للعبد بل يعطى رضخا عن
حبيب بن مسلمة بفتح الميم واللام الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء قال شهدت النبي
صلى الله عليه وسلم نفل الربع في البداءة اي في ابتداء الغزو يعني اذا نهضت طائفة من العسكر

العسكر فان وقعت بطائفة من العدو قبل وصول الجيش كان لهم الربع مما غنموا من
بين سائرهم ويشركهم سائر العسكر في ثلثة ارباعه والثلث اي نفل الثلث في الرجعة يعني
ان رجعوا من الغزو ثم رجع طائفة من العسكر فوقعوا اي بالعدو ثانية كان لهم الثلث مما غنموا
من الزيادة مشقتهم وخطرهم ويشركهم سائرهم في الثلثان وذلك لان وجهة السرية
والجيش في البداءة واحدة فيصل مددهم الى اهل البداءة من خلفهم بخلاف الرجعة فان السرية
فيها راجعة الى دار الحرب والجيش ارجع عنها فلا يكون خلفها من يامن به فيكون جرأة الكفار
على اهل الرجعة اكثر منها على اهل البداية وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل الربع بعد
الخمس اي اخراج الخمس والثلث بعد الخمس اذا قفل اي رجع من الغزو وهذا الحديث كالذي
قبله ان اعطاه ذلك كان قبل اخراج الخمس او بعده وبين هنا انه كان يخرج اولا الخمس من
المغنم ويصرفه الى اهله ثم بعد ذلك يعطي ربع ما بقي وثلثه لاهل البداءة والرجعة عن ابي
الجويرية تصغير الجارية الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قال اصبت بارض الروم جرة حمراء
فيها دنانير في امرة معاوية اي في زمان امارته وعلينا اي امر علينا في ذلك الجيش رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له معن بن يزيد فاتيته بها فقسمها بين المسلمين واعطاني
منها مثل ما اعطى منها رجلا منهم ثم قال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
نفل الا بعد الخمس لاعطيتك اي النفل قيل يشبه ان يكون ههنا سهو من الراوي في
الاستثناء وان الصواب لا نفل بعد الخمس اي بعد وجوب الخمس في الغنيمة واحراز الغنيمة
عن ابي موسى الاشعري قال قدمنا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي صادفنا حين
افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها اي ما اعطى له
من غنيمة خيبر شيئا الا لمن شهد معه اي حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اصحاب سفينتنا الغيب
عن فتح خيبر معهم اي مع الشاهدين بفتحها قصة هذا ان جعفر بن ابي طالب مع جماعة من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم خرجوا من مكة الى حبشة حين كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فلما سمعوا هجرة
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وقوة دينه هاجروا من حبشة الى المدينة وكانوا راكبين في
السفينة فوافق ذلك فتح خيبر ففرح صلى الله عليه وسلم بقدومهم واعطاهم من غنيمة خيبر
سهما منهم عن زيد بن خالد ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم توفي يوم خيبر فذكروا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك لامره صلى
الله عليه وسلم بالصلوة عليه دون مباشرته اياها بنفسه الكريمة فقال ان صاحبكم غل اي
سرق في سبيل الله ففتشنا متاعه اي فطلبنا من بين متاعه فوجدنا خرزا من
خرز يهود لا يساوي درهمين عن عبد الله بن عمرو قال كان صلى الله عليه وسلم اذا اصاب
غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه اي يخرج من مال الغنيمة

فی الخمس ونقسمه فجاء رجل بعد ذلک ای بعد التخمیس بزمام من شعر فقال هذا فیما کنا اصبناه من الغنیمة قال
اسمعت بلالا ینادی ثلاثا قال نعم فما منعک ان تجیء به فاعتذر ای اظهر عذرا فی التأخیر قال
کن انت تجیء به یوم القیمة فلن اقبله عنک وانما لم یقبله لانه کان لجمیع الغانمین فیه شرکة وقد
تفرقوا ولم یمکن ایصال نصیب کل واحد منهم فترکه فی یده لیکون اثمه علیه لانه هو الغاصب عن
عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان رسول الله صلی الله علیه وسلم وابا بکر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه
اما عقوبة الغال فی نفسه تادیبا له علی سوء صنیعه فلا خلاف فیه واما فی ماله فقال بعض بظاهر
الحدیث وقال احمد یحرق ماله غیر حیوان ومصحف ولا یحرق ما غل لانه حق الغانمین یرد علیهم فان
استهلکه غرم قیمته وقال الاوزاعی یحرق متاعه الذی غزا به وسرجه واکافه دون دابته ونفقته
وسلاحه وثیابه الذی علیه وقال الشافعی ومالک عند لا یحرق شیء من متاعه بل یعزر وحملوا الحدیث
علی الزجر والوعید دون الایجاب. عن سمرة بن جندب رض قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول
من یکتم غالا ای غلول غال ای یستره ولا یظهر عند الامیر فهو مثله ای الکاتم مثل الغال فی الاثم
عن ابی سعید قال نهی صلی الله علیه وسلم عن شری المغانم حتی تقسم عن ابی امامة عن النبی صلی الله علیه
وسلم انه نهی ان تباع السهام حتی تقسم یعنی لو باع احد نصیبه من الغنیمة قبل القسمة لم یصح لعدم الملک
عند من یوقف الملک علی القسمة وللجهل بعین المبیع وصفته عند الملک قبل القسمة عن خولة
بنت قیس قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان المال خضرة ای حسنة حلوة انما وصفه
بالخضرة لان العرب تسمی الشیء الناعم خضرا او لشبهه بالخضروات فی سرعة زواله فمن اصابه بحقه بورک
له فیه ورب متخوض وهو المتکلف للخوض وهو المشی فی الماء وتحریکه ثم استعمل فی التلبیس بالامر والتصرف
ای رب متصرف فیما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله کالزکوة والغنیمة وغیر ذلک لیس له
یوم القیمة الا النار عن ابن عباس رض ان النبی صلی الله علیه وسلم تنفل سیفه ذا الفقار ای اصطفاه
لنفسه یوم بدر وجعله صفیة المغنم التی لا تحل لاحد دونه صلی الله علیه وسلم وکان لمنبه بن الحجاج
قتله فی غزوة بنی المصطلق فی السنة الثانیة من الهجرة فیقتله وکان شهد به الحروب دون
سایر سیوفه وهو الذی رای فیه الرؤیا یوم احد یعنی انه صلی الله علیه وسلم رای فی منامه انه هز ذا
الفقار فانقطع من وسطه ثم هز هزة اخری فعاد احسن مما کان عن رویفع بن ثابت
انه صلی الله علیه وسلم قال من کان یؤمن بالله والیوم الآخر فلا یرکب دابة من فیء المسلمین حتی اذا
اعجفها من العجف ضد السمن ردها فیه ای الدابة فی الفیء ومن کان یؤمن بالله والیوم الآخر
فلا یلبس ثوبا من فیء المسلمین حتی اذا اخلقه ای ابلاه رده فیه عن محمد بن ابی المجالد
عن عبد الله بن ابی اوفی قال قلت هل کنتم تخمسون الطعام فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم قال
اصبنا طعاما یوم خیبر فکان الرجل یجیء فیاخذ منه مقدار ما یکفیه ثم ینصرف عن ابن عمر ان
جیشا غنموا فی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم طعاما وعسلا فلم یؤخذ منه الخمس عن القاسم مولی

مولی عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال کنا نأکل الجزور جمع جزر فی الغزو ولا
نقسمه حتی اذا کنا لنرجع الی رحالنا واخرجتنا جمع الخرج منه مملوة وفی بعض مملوة مبالغة
فی الامتلاء من بلالات الشیء عن عبادة بن الصامت انه قال صلی الله علیه وسلم ادوا الخیاط
بکسر الخاء جمع خیط والمخیط بکسر المیم وسکون الخاء هو الابرة وایاکم والغلول فانه عار
علی اهله یوم القیمة عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال دنا النبی صلی الله علیه وسلم من بعیر فاخذ
وبرة بفتحات ثلث ای صوفا من سنامه ثم قال یا ایها الناس انه لیس لی من هذا الفیء شیء
ولا هذا ورفع اصبعه الا الخمس والخمس مردود علیکم ای مصروف فی مصالحکم من السلاح والخیل و
غیرهما فادوا الخیاط والمخیط فقام رجل فی یده کبة من شعر ای قطعة من غزل شعر فقال اخذت
من هذه لاصلح بها بردعة وهی الحلس الذی یلقی تحت الرحل فقال صلی الله علیه وسلم اما ما کان لی
ولبنی المطلب فهو لک ای ما کان نصیبی ونصیب بنی المطلب احللناه لک واما
باقی انصباء الغانمین فاستحلاله ینبغی ان یکون منهم فقال ای الرجل للنبی صلی الله علیه وسلم اما اذا
بلغت ای الکبة ما اری من التبعة والمضایقة فیها فلا ارب ای فلا حاجة لی فیها و
نبذها ای القاها من یده عن عمرو بن عبسة قال صلی بنا رسول الله صلی الله علیه وسلم الی بعیر
ای استقبل فی صلوته الی جهة بعیر من المغنم وجعله سترة فلما سلم اخذ وبرة من جنب البعیر
ثم قال ولا یحل لی من غنائمکم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود عن جبیر بن مطعم قال لما قسم صلی
الله علیه وسلم سهم ذوی القربی بین بنی هاشم وبنی المطلب اتیته انا وعثمان بن عفان فقلنا
یا رسول الله هؤلاء اخواننا من بنی هاشم لا ننکر فضلهم لمکانک الذی وضعک الله منهم
ای بنو هاشم افضل منا لانهم اقرب الیک منا ارایت اخواننا من بنی المطلب اعطیتهم و
ترکتنا وانما قرابتنا وقرابتهم واحدة لان اباءهم اخو هاشم وآباؤنا کذلک فقال صلی الله علیه
وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب واحد هکذا وشبک بین اصابعه ای ادخل اصابع احدی یدیه
بین اصابع یده الاخری یعنی کما ان بعض هذه الاصابع داخلة فی بعض فکذلک بنو هاشم وبنو
المطلب کانوا متوافقین مختلطین فی الکفر والاسلام واما غیرهم من اقاربنا فلم یکن موافقا
لبنی هاشم قیل اراد به المخالفة التی کانت بین بنی هاشم وبنی المطلب فی الجاهلیة وذلک لان
قریشا وبنی کنانة خالفت علی بنی هاشم وبنی المطلب ان لا ینا کحوهم ولا یبایعوهم حتی
یسلموا الیهم النبی صلی الله علیه وسلم وفی روایة انا وبنو المطلب لا نفترق فی جاهلیة ولا اسلام
وانما نحن وهم شیء واحد وشبک بین اصابعه

باب الجزیة

وهی من جزی عنه ای قضی لانها تجزی عن الذمی **من الصحاح** عن بریدة قال کان صلی
الله علیه وسلم اذا امر امیرا علی جیش او سریة اوصاه وقال اذا لقیت عدوک فادعهم
الی الاسلام وهذا یدل علی وجوب دعوة الکفار الی الاسلام قبل القتال لکن هذا اذا لم تبلغهم

الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غافلون
فان اجابوك فاقبل منهم فان ابوا فاسألهم الجزية فان ابوا فاستعن بالله وقاتلهم عن بجالة
بفتح الجيم والباء وهو بجالة بن عبدة قال كنت كاتبا لجزء بفتح الجيم هو الصحيح ابن معاوية عم الاحنف
فاتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة ان فرقوا ان هذه مفرزة بين كل ذي محرم
من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر بكسر الهاء
وفتحها وبفتح الجيم اسم بلد في اليمن وقيل اسم قرية بالمدينة اتفقوا على اخذ الجزية من اليهود والنصارى
اذا لم يكونوا عربا ولم تؤخذ من الوثن بحال واوجبها الشافعي على العربي منهم ايضا لان الجزية
على الاديان لا على الانساب واتفقوا على اخذها من المجوس والاكثر على انهم ليسوا من اهل الكتاب
من الحسان عن معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامره ان يأخذ من كل حالم
اي بالغ دينارا او عدله بفتح العين اي ما يساويه معافر قيل نوع من ثياب اليمن و
قيل فيه مضاف محذوف اي ثياب معافر حي من همدان غير منصرف ينسب اليهم الثياب
المعافرية وفيه دليل على ان الجزية على البالغ من الرجال دون النساء والصبيان والمجنون والعبد
استدل الشافعي على ان اقل الجزية دينار كل سنة سواء غنيا كان او فقيرا او متوسطا لعدم
الفصل بينهم عن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلتان اي اهل قبلتين يعني
دينين في ارض واحدة اي جهة المظاهرة والغلبة لما بينهما من التضاد فان ظهر الكفر واستعلى
فعلى المسلم المهاجرة وان ظهر الاسلام واستولى عليهم فينبغي ان يسارع وقيل معناه راجع
الى اجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب وليس على المسلم جزية قيل المراد بها الخراج
الذي وضع على اراضي بلد فتح صلحا على ان يكون اراضيه الى اهلها بخراج مضروب عليهم فاذا اسلموا
سقط الخراج عن اراضيهم وتسقط الجزية عن رؤوسهم حتى يجوز لهم بيعها بخلاف لو صولحوا
على ان يكون الارض لاهل الاسلام وهم يسكنون بها بخراج وضع عليهم اجرا للاراضي او
فتح عنوة واسكن اهل الذمة بخراج يؤدونه فانه لا يسقط باسلامهم ولا يبيعون ارضها
والاكثرون على ان المراد منه ان من اسلم من اهل الذمة بعد تمام الحول قبل ادائها
سقطت عنه وبه قلنا وقال الشافعي لا يسقط بالاسلام ولا بالموت لانه دين حل عليه
كسائر الديون عن انس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم [خالد] بن الوليد الى اكيدر
دومة بضم الهمزة وفتح الكاف وسكون الياء وبالدال والراء هو اكيدر بن عبد الملك الكندي
كان نصرانيا صاحب دومة الجندل بضم الدال وقد يفتح وهي من بلاد الشام قرب تبوك
بعث صلى الله عليه وسلم سرية من المهاجرين وامر المسلمين وجعل ابا بكر على المهاجرين وخالدا
على الاعراب وقال لخالد انك ستجده يصيد البقر فانتهت السرية الى الحصن في ليلة مقمرة وهو
على السطح مع امرأته فجاءت البقرة وجعلت تحك بقرنها فقال له امرأته هل رأيت

هل رأيت مثل هذا قط قال لا والله قالت فتترك مثل هذه فنزل فامر بفرسه فاسرج فركب معه
نفر من اهل بيته معهم اخ يقال له حسان فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوه اي اكيدر
وقتلوا حسان وكان صلى الله عليه وسلم وصاهم ان يقتلوه فاتوه به فحقن له اي حفظ عليه دمه من
القتل وصالحه على الجزية وخلى سبيله ثم انه اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما العشور جمع عشر اراد به عشر مال التجارة لا عشر الصدقات على
اليهود والنصارى وليس على المسلم عشور قال الخطابي الذي يلزم اليهود والنصارى من
العشور هو ما صالحوا عليه وقت العقد فان لم يصالحوا على شيء فلا يلزمهم الا الجزية وهذا مذهب
الشافعي وعندنا ان اخذوا العشور منا اذا دخلنا بلادهم للتجارة اخذنا منهم اذا دخلوا
بلادنا لها والا فلا عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلاهم يضيفونا
ولاهم يؤدون ما لنا عليهم من الحق اي حق الضيافة قيل كان مرورهم على قوم من اهل
الذمة وقد كان شرط الامام عليهم ضيافة من يمر بهم ولا نحن نأخذ منهم فقال صلى الله عليه وسلم
ان ابوا الا ان تأخذوا منهم كرها واما اذا لم يكن قد شرط عليهم والنازل غير مضطر فلا
يجوز اخذ مال الغير بغير طيبة نفس منه قال ابو عيسى معنى الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو
فيمرون بقوم ولا يجدون من الطعام ما يشترون بالثمن فقال صلى الله عليه وسلم ان ابوا ان
يبيعوا الا ان تأخذوا كرها فخذوا وهكذا روي في بعض الحديث مفسرا باب
الصلح من الصحاح عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم
عام الحديبية بتخفيف الياء وتشديدها وهي قرية قريبة من مكة خارجة من الحرم في بضع
اي مع بضع عشرة مائة من الصحابة نصب مائة على التمييز وروي عن كثير من الصحابة انهم كانوا
الفا واربعمائة رجل فلما اتى ذا الحليفة موضع على ميل من المدينة قلد الهدي تقليده ان
يعلق شيء على عنق البدنة ليعلم انه هدي واشعر اشعار الهدي ان يطعن في سنامه
الايمن حتى يسيل منه الدم ليعلم انه هدي واحرم منها اي من ذي الحليفة بعمرة وسار حتى اذا
كان بالثنية وهي الجبل الذي عليه الطريق التي يهبط عليهم اي ينزل على قريش اعني اهل
مكة منها اي من تلك الثنية بركت به راحلته اي استناخت ناقته بالنبي صلى الله عليه وسلم
والباء للمصاحبة التي كان صلى الله عليه وسلم على ظهر راحلته فقال حل حل بالحاء المهملة
المفتوحة واللام الخفيفة كلمة زجر للبعير اذا حثثته على السير والثانية تاكيد في الزجر
وتنون الاولى اذا وصلت بالاخرى والمحدثون يسكنونها في الوصل خلأت القصواء
اي حرنت وبركت من غير علة والقصواء الناقة المقطوع طرف اذنها قال الجوهري
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى قصوى ولم تكن مقطوعة الاذن فقال ما خلأت
القصواء وما ذاك لها بخلق بضم الحاء المهملة واللام ولكن حبسها حابس الفيل

اي منعها من السير كيلا تدخل مكة من منع اصحاب الفيل من مكة وهو انه لئلا يقع محاربة و
اراقة دم في الحرم قبل اوانه ثم قال والذي نفس محمد بيده لا يسئلوني اي لا يطلب اهل
مكة خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به المصالحة يعظمون فيه حرمات الله جمع حرمة
كظلمات جمع ظلمة اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر والكف فيها عن القتال الا اعطيتهم
اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم زجرها اي النبي صلى الله عليه وسلم
تلك الناقة فوثبت اي طفرت فعدل عنهم اي انحرف صلى الله عليه وسلم ومال عن الصحابة
وذهب امامهم وتوجه عنهم غير جهة اهل مكة حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد بفتح الثاء والدال
المهملة اي على ماء قليل وانما وصفه بقوله قليل الماء ارادة للتاكيد والمراد هنا البئر يتبرضه
الناس تبرضا اي ياخذونه قليلا ويشربونه كذلك فلم يلبثه الناس اي فلم يجعلوا البث ذلك
الماء طويلا في تلك البئر حتى نزحوه اي نزعوه وفرغوه منها عن قريب وشكي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته وهي التي يجعل فيها السهام ثم امرهم ان يجعلوه فيه
اي ذلك السهم في البئر فوالله مازال يجيش اي يفور وينبع ويمتد لهم بالري متعلق بيجيش
اي بما يرويهم حتى صدروا عنه اي رجعوا عن ذلك الماء راضين فما لهم حاجة الى الماء فبيناهم
كذلك اذ جاء بديل بصيغة التصغير والتخفيف بن ورقاء الخزاعي بضم الخاء المعجمة في نفر من
خزاعة بعثه اهل مكة بالرسالة الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتاه عروة بن مسعود وساق الحديث
من كلام المؤلف او الراوي اي ساق الراوي هذا الحديث طويلا الى ان قال اذ جاء سهيل بن
عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب هذا ما قاضى عليه من المقاضاة لان القضية كانت بينه وبين
اهل مكة من قضى الحاكم اذا فصل في الحكم اي هذا ما صالح عليه محمد رسول الله مع اهل مكة فقال سهيل
والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت اي ما منعناك عن زيارة الكعبة
ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان
كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك معطوف على مقدر اي اكتب على
ان تاتينا من العام القابل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك
الا رددته علينا فلما فرغ من قضية الكتاب اي من حكم كتابه كتاب الصلح قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا اي اذبحوا ثم احلقوا وهذا يدل على ان من احرم بحج او عمرة ثم
منع عن اتمامها فانه ينحر الهدي في مكانه الذي احصر فيه ويفرق اللحم على مساكين ذلك الموضع
ويحلق ويتحلل من احرامه ثمة وان لم يبلغ هديه الحرم ثم جاء اي من جانب الكفار نسوة مؤمنات
فانزل الله يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية فنهاهم الله ان يردوهن
اختلفوا في دخولهن في شرطهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا ياتيك منا احد قيل لم
يدخلن في ذلك الشرط لان المراد الرجال فعلى هذا لا اشكال في عدم ردهن وقيل يدخلن في

في الشرط لان لفظة احد يتناولهن فتكون الآية ناسخة لذلك وامرهم ان يردوا الصداق
اي ما اعطوهن ازواجهن من الصداق اذا جاؤا في طلبهن ان كانوا قد سلموا الصداق اليهن والا
لا يعطون شيئا ثم رجع اي النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير بفتح الباء رجل من قريش
وهو مسلم فارسلوا اي اهل مكة في طلبه رجلين فدفعه اي رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا بصير الى الرجلين
فخرجا به حتى اذا بلغا ذا الحليفة نزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني
لارى سيفك هذا يا فلان جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه اي دفع السيف الى ابي بصير
فضربه اي ابو بصير ذلك الكافر حتى برد اي مات وسكنت منه حركة الحيوة وهذا من اطلاق اللازم
على الملزوم وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال صلى الله عليه وسلم لقد راى هذا ذعرا
اي خوفا فقال قتل والله صاحبي واني لمقتول يعني لو لم افر وتوثبت ان اقتل فجاء ابو بصير
فقال قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم نجاني الله منهم فقال صلى الله عليه وسلم ويل امه
بالنصب على المصدر وبالرفع على الابتداء والخبر محذوف معناه في الاصل الحزن والمشقة والهلاك و
قد يراد به التعجب وهو المراد فانه صلى الله عليه وسلم تعجب من حسن نهضته للحرب وجودة معالجته لها مسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين خبر مبتدأ محذوف اي هو مسعر حرب وهو الذي يحمي الحرب ويهيج
الشر وسعرت النار والحرب اي اوقدتهما والمسعر والمسعار ما تحرك به النار بصيغة المبالغة
في الحرب والنجدة لو كان له احد اي لابي بصير صاحب وناصر ينصره وقيل معناه لو كان له احد يعرفه انه
لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث فلما سمع ابو بصير ذلك القول من النبي
صلى الله عليه وسلم عرف انه سيرده اليهم فخرج الى سيف البحر بكسر السين وسكون الياء اي ساحل
البحر قال اي الراوي وينفلت اي ينفر ابو جندل بن سهيل من ايدي المشركين فلحق بابي بصير فجعل لا
يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة بكسر العين اي جماعة
فوالله ما يسمعون بعير وهو بكسر العين المهملة وسكون الياء الابل وقيل الحمر ايضا باحمالها والمراد
هنا القافلة خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها اي استقبلوا عليهم بالمحاربة
فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم اي
يحلفونه بالله وبحق القرابة التي بينهم وبينه صلى الله عليه وسلم لما ارسل بتشديد الميم بمعنى الا اي لا
يطالبهم بشيء الا بارسالة اليهم اي الى ابي بصير واتباعه احدا وردهم الى المدينة كيلا يتعرضوا لهم في
سبيلهم فمن اتاه اي النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين منهم اي من ايدي الكفار فهو آمن من طلبهم
له ومن عدم رده صلى الله عليه وسلم اليهم فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وردهم الى المدينة
عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلثة اشياء
على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها
اي النبي صلى الله عليه وسلم مكة من قابل اي في السنة القابلة ويقيم بها اي بمكة ثلثة ايام ولا

يدخلها الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وتشديد الباء هو جراب من ادم يوضع فيه السيف مغمودا
ويطرح فيه السوط والآلات فيتعلق بآخرة الرحل من عادة العرب اي لا يفارقهم السلاح في
السلم والحرب السيف بدل من السلاح والقوس ونحوه والمراد انهم لا يدخلون مكة كما هي عادتهم
متأهبين للحرب وانما شرطوه ليكون امارة للسلم فلا يظن انهم دخلوها قهرا واشتراط لهذه
الشروط كان لضعف حال المسلمين وعجزهم عن مقاومة الكفار ظاهرا فجاءه ابو جندل بن سهيل
الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة متفلتا منهم بعد ان اخذه اهل مكة وقيدوه لاسلامه يحجل بفتح الياء
وسكون الحاء وضم الجيم المضمومة وهي مشي المقيد في قيوده اي يمشي كمشي الاعرج لقيد رجليه فرده
اليهم فانه لما رده صلى الله عليه وسلم اليهم وفاء بشرطه انفلت كرة اخرى فجاء سيف البحر
ولحق ابا بصير كما ذكر وعن انس ان قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه على ان
من جاءنا منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا اي الصحابة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم استبعادا لهذه الشروط يا رسول الله انكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم اي الى
الكفار فابعده الله لانه مرتد ومن جاءنا منهم اي من اهل مكة بعد ان اسلم ثم رددناه وفاء
بالعهد سيجعل الله فرجا ومخرجا اي خروجا يعني سوف يخرجه الله وينجيه من ايديهم وقالت عائشة
رضي الله عنها في بيعة النساء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها النبي
اذا جاءك المؤمنات يبايعنك فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها قد بايعتك كلاما
نصب على انه مصدر قال من غير لفظه يكلمها به اي بعقد المبايعة او بذلك الكلام والله ما
مست يده يد امرأة قط في المبايعة عن المسور ومروان انهم اصطلحوا اي صالحوا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على وضع الحرب اي على ترك المحاربة عشر سنين قال الشافعي
اقصى المدة التي يصالح الكفار فيها عند الضعف عشر سنين وقيل الى اربع سنين وقيل
الى ثلث سنين وقيل لاحد له معلوم بل بحسب ما يراه الامام واما في حال قوة الاسلام فلا يصالحون
سنة بلا جزية ويجوز الى اربعة اشهر ولو صالحوا الا الى مدة على انه لو بدا لنا النقض فعلنا جاز و
لا يصالحهم الامام عند ضعفنا على النساء خشية اصابة المشركين اياها وخشية ردتها اذا
خوفت او اكرهت لضعف قلبها وقلة هدايتها الى التورية بكلمة الكفر بخلاف الرجل كما من فهمي
الناس وعلى ان بيننا عيبة وهو بفتح العين المهملة ثم السكون ما يجعل فيه الثياب مكفوفة
اي مشدودة يعني يحفظ العهد والشرط لا ينقض كما يحفظ ما في العيبة بشد رأسها يعني
لا نذكر العداوة التي كانت بيننا قبل هذا ولا ينتقم بعضنا بعضا فكان بيننا صدر سليم
وعقائد صحيحة في المحافظة على العهد الذي عقدناه بيننا وانه لا اسلال اي لا سرقة ولا اغلال
اي ولا خيانة يعني لا يأخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية وقيل الاسلال من
سل السيوف والاغلال لبس الدروع اي لا يحارب بعضنا بعضا فلما مضى بعد هذا الصلح

ثلث سنين نقضوا عهدهم باعانتهم بني بكر على حرب خزاعة حلفاء الرسول صلى الله عليه
وسلم ومحارب حليف الشخص كمحارب ذلك الشخص وقال صلى الله عليه وسلم الا من ظلم معاهدا
او انتقصه بالضاد المعجمة اي نقص من الاجل المضروب لامنه وامانه او بالصاد المهملة اي
انقص حقه او كلفه فوق طاقته بان اخذ جزيته اكثر مما يطيق اداءه ان كان ذميا وفوق
عشر مال التجارة ان كان حربيا جاء للتجارة وجرى بيننا وبينه عهد او اخذ منه شيئا بغير
طيبة نفس فانا حجيجه يوم القيمة اي محاججه مبالغة في اظهار الحجة عليه والحجة الدليل عن اميمة
بنت رقيقة قالت بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة اي مع نسوة فقال لنا
فيما استطعتن متعلق بمحذوف واطقتن كانه صلى الله عليه وسلم اشفق عليهن حيث قيد
المبالغة في التكليف بالاستطاعة قلت الله ورسوله ارحم بنا منا بانفسنا قلت يا
رسول الله بايعنا تعني صافحنا يعني ضع يدك في يد كل واحدة منا قال انما قولي لمائة امرأة
كقولي لامرأة واحدة فان قلت كيف طابق قوله وانما قولي جوابا عن قولها صافحنا لانها طلبت
المصافحة باليد واجابتها بالقبول قلت هذا رد لقولها صافحنا بوجهين احدهما ان المبايعة
مقصورة على القول دون الفعل وثانيهما ان قولي لكل هذا الجمع من النساء كقولي لسائرهن

باب اخراج اليهود من جزيرة العرب من الصحاح

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا
نحن في المسجد اذ خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود خيبر فخرجنا معه حتى جئنا بيت
المدارس بكسر الميم موضع الدرس والقراءة اي البيت الذي يجتمعون لدراسة
التورية ويقرؤن فيه قال ابو موسى المدارس صاحب دراسة كتبهم فقال يا معشر يهود اسلموا
اي دخلوا في دين الاسلام طائعين تسلموا اي تنجوا من الذل في الدنيا والعذاب في الآخرة
اعلموا ان الارض لله ولرسوله واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من هذه الارض اي من
جزيرة العرب وهذا الخطاب لمن بقي في المدينة وحواليها من يهود بني قينقاع بعد اخراج بني النضير
وقتل بني قريظة فمن وجد منكم بماله شيئا اي وجد شيئا من ماله ثمنا لما لم يتيسر له نقله كالارضين
والاشجار فليبعه عن ابن عمر رضي الله عنه قال قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عامل يهود خيبر على اموالهم اي ساقاهم على الكروم والنخيل وقال نقركم على ما اقركم الله
اي ما شاء الله باعطائكم الجزية اي ما دمتم تعطونها وقيل معناه نترككم ما ترككم الله اي الى ان يأمرنا الله
باخراجكم من جزيرة العرب وقد رأيت اجلاءهم هذا الكلام عمر اي قال رأيت المصلحة في اجلائهم
فلما اجمع عمر اي عزم على ذلك اي اجلائهم اتاه احد بني الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف
وسكون الياء فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال اي جعلنا
عاملين على ارض خيبر فقال عمر اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك
اي كيف يكون حالك اذا اخرجت من خيبر تعدو اي تسرع بك قلوصك وهو بفتح القاف

الغنى من الابل وقيل الانثى منها ليلة تجد ليلة هذا مقول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا اليهودي فقال
هذه كانت هزيلة تصغير هزلة مرة من الهزل نقيض الجد يعني هذه الكلمة كانت على طريقة المزاح من ابي
القاسم قال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من التمر المراد ما يثبت لهم من الثمار
في النخل بالسقي والتابير وغير ذلك من حصة التمر في سنتهم تلك مالا وابلا وعروضا من اقتاب
جمع قتب وهي للجمل كالاكاف لغيره وحبال بكسر الحاء جمع حبل وغير ذلك وهذا الاجلاء انما كان
بعد فراغهم من العمل وفيه دليل على ان اراضيهم ونخيلهم اخذت منهم عنوة لم يكن فيها لهم حق
سوى ما شرطوا عليه بالاعمال عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاثة قال
اخرجوا المشركين يريد بهم اليهود والنصارى من جزيرة العرب وهي ما حكي عن مالك مكة والمدينة
واليمامة واليمن واجيزوا الوفد اي اعطوا الرسل من النفقة بنحو ما كنت اجيزهم اي اعطيهم
وانما خص ذلك بالوصية لما فيه من المصلحة العظيمة لان الوفد اذا لم يكرم رجع الى قومه بما يغير
رغبتهم عن الاسلام وفي اجازته ترغيب لمن ارسلوا الوافد في الاسلام فانه سفيرهم ففي ترغيبه ترغيبهم
قال ابن عباس وسكت عن الثالثة او قال فانسيتها على صيغة المجهول عن جابر بن
عبد الله قال اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لئن بقيت لاخرجن
اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع اي لم اترك الا مسلما وفي رواية
لئن عشت ان شاء الله قيد للاخراج لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب من الحسان
عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكون قبلتان اي لا يجوز ان يسكن المسلم
وغير المسلم في بلدة واحدة وهذا مختص بجزيرة العرب

باب الفيء

وهو المال الحاصل للمسلمين من الكفار من غير جريان حرب من الصحاح عن مالك بن اوس
بن الحدثان قال قال عمر ان الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه اي الله تع ذلك الشيء
احدا غيره اي غير رسوله صلى الله عليه وسلم ثم قرا ما افاء الله على رسوله منهم اي ما دفع رسوله من اموال
الكفار الى قوله تع قدير فكانت هذه اشارة الى السهام المخصوصة به صلى الله عليه وسلم وهو احد وعشرون
سهما من خمسة وعشرين سهما خالصة لرسول الله اي مختصة به وليس لاحد من الائمة التصرف فيها
بعده تصرفه صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان اربعة اخماس الفيء كانت لرسول الله خاصة ينفق
على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله اي يصرفه في مصالح المسلمين
ويقسم الخمس منه على خمسة اسهم سهم له صلى الله عليه وسلم وسهم لاقربائه من بني هاشم وبني المطلب
وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابناء السبيل وعن مالك بن اوس بن الحدثان
عن عمر رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه
بخيل ولا ركاب اي مما لم يسرعوا اليه بخيل ولا ركاب بكسر الراء هو الابل التي يسار عليها بل حصل
من غير قتال معهم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنتهم

سنتهم ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع وهو الدواب التي تصلح للحرب عدة في سبيل الله
اي اهبة وجهازا للغزو واما الغنيمة فهو ما حصل منهم بالايجاف بان يعملوا خيلهم وركابهم في تحصيله من الحسان
عن عوف بن مالك رض انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه الفيء قسمه في يومه
فاعطى الآهل بالمد وكسر الهاء اي المتاهل حظين واعطى الاعزب اي الذي لا زوجة له وهي لغة
ردية والفصيح عزب حظا فدعيت فاعطاني حظين وكان لي اهل ثم دعي بعدي عمار بن ياسر
فاعطاه حظا واحدا وقال ابن عمر رض رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما جاءه شيء من الفيء بدا
بالمحررين اي باعطائه نصيب المكاتبين وقيل اي المنفردين لطاعة الله تع خلوصا عن عائشة رض
انه صلى الله عليه وسلم اتي بظبية بكسر الظاء جراب صغير وقيل شبه الخريطة والكيس فيها خرز
فقسمها للحرة والامة وقالت عائشة كان ابي يقسم اي الفيء للحر والعبد اي يعطي كل واحد
من الحر والعبد بقدر حاجته عن مالك بن اوس بن الحدثان قال ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء قال
ما انا احق بهذا الفيء منكم اشارة الى انه ليس احق به كما كان صلى الله عليه وسلم وما احد منا باحق
به من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله تع وقسم رسوله صلى الله عليه وسلم يريد بقوله من
كتاب الله قوله للفقراء المهاجرين الى آخر الآيات الثلث من سورة الحشر وقوله والسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار الآية الدالة على تفاوت منازل المسلمين ويريد بقسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يسلكه صلى الله عليه وسلم من مراعاة التمييز بين اهل بدر واصحاب
بيعة الرضوان وذوي المشاهد الذين شهدوا الحروب من المعيل وغيره المشار اليه بقوله
والرجل وقدمه اي سبقه في الاسلام قيل تقرير الكلام الرجل يقسم له ويراعى قدمه في القسمة او
الرجل وقدمه معتبران والرجل وبلاؤه اي شجاعته وعناؤه ابتلي به في سبيل الله من الحروب
والمقامات المحمودة والرجل وعياله والرجل وحاجته وقال قرا عمر بن الخطاب انما الصدقات
للفقراء والمساكين حتى بلغ عليم حكيم فقال هذه اي الزكوة لهؤلاء اي لاهل الزكوة
ثم قرا واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول حتى بلغ للفقراء والذين
جاؤا من بعدهم ثم قال هذه اشارة الى اموال الفيء الدال عليها الآية المذكورة من قوله ما افاء
الله على رسوله الخ استوعبت المسلمين عامة اي هي معدة لمصالحهم تصرف اليهم وكان راي عمر
ان الفيء لا يخمس كما يخمس الغنيمة لكن يكون جملته معدة لمصالح المسلمين ومجعولة لهم على
تفاوت درجاتهم وتفاضل طبقاتهم واليه ذهب عامة اهل الفتوى غير الشافعي فانه كان
يرى ان يخمس الفيء ويصرف اربعة الاخماس الى المقاتلة والمصالح فلئن عشت اي حييت
الى فتح بلاد الكفار وكثرة الفيء وايصال جميع المحتاجين ما يحتاجون اليه فليأتين الراعي
بالنصب مفعول ليأتين اي ليصيبه وهو بسرو حمير السرو بفتح السين وسكون الراء
المهملتين اسم موضع من ناحية اليمن وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء ابو

قبيلة من اليمن اضافه الى حمير لانه محلهم نصيبه بالرفع فاعله منها اى من اموال الفئ المقدر
لم تغرم فيها جبينه اى لم يتعب فى تحصيل تلك الاموال وانما ذكر سرو حمير لما بينه وبين المدينة
من البعد وخص الراى مبالغة فى التعميم وايصال القسم الى الطالب وغيره والقريب و
البعيد عن مالك بن اوس عن عمر قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث صفايا جمع
صفية وهو ما يصطفيه الامام اى يختاره لنفسه من الغنيمة بنو النضير اى اموالهم وخيبر اى
اموال خيبر وفدك اى اموال فدك فاما بنو النضير فكانت حبسا بضم الحاء المهملة وسكون
الباء بمعنى المحبوس والمحفوظ لنوايبه اى لحوادثه نصيبه اى كانت محبوسة مرصدة ليوم حاجة يعنى
للاضياف وللمن تاتيه من الاطراف لرسالة او حاجة ولتسلاح ويحتمل فى سبيل الله تعالى واما فدك
فكانت حبسا لابناء السبيل يحتمل ان يكون معناه انها كانت موقوفة لابناء السبيل
او معدة لوقت حاجتهم اليها دون وقف شرعى واما خيبر فجزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى قسمها ثلثة اجزاء جزئين بين المسلمين وجزء حبسه نفقة لاهله فما فضل عن نفقة
اهله جعله بين فقراء المهاجرين وانما فعل بخيبر ذلك لانه كان لها قرى كثيرة فتح بعضها
عنوة وكان له خمس الخمس وبعضها صلحا بلا قتال فكان فيئا خاصا به يضعه حيث اراده
من حاجته ونوايبه ومصالح المسلمين فاقتضت القسمة والتعديل ان يكون الجمع بينه وبين
الجيش اثلاثا

كتاب الصيد والذبائح من الصحاح

عن عدى بن حاتم قال
قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله اى قل بسم الله عند
ارسالك الكلب الى الصيد فان امسك عليك اى الكلب الصيد لك فادركته حيا فاذبحه فان
لم تذبحه حتى مات حرم وان ادركته اى الصيد قد قتل اى قتله الكلب ولم ياكل فكله وان
اكل منه اى الكلب من الصيد فلا تاكل وعليه الاكثر وبه قال ابن عباس وابن عمر واصح قولى الشافعى
فانما امسك على نفسه اى امسك الكلب الصيد لنفسه وان وجدت مع كلبك كلبا غيره
اى اذا وجدت صيدا اصاده كلبك وكلب غيرك لم يرسله احد بل صاد لنفسه او ارسله من لا يحل
ذبيحته وقد قتل ذلك الصيد فلا تاكل فانك لا تدرى ايهما اى اى الكلبين قتله وهذا يدل
على ان الكلب اذا خرج بنفسه من غير ارسال صاحبه لا يحل صيده وانه لو اشترك مسلم ومجوسى
او مرتد فى الذبح او ارسال كلب لا يحل صيده واذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله عليه فان غاب عنك
يوما بعد ان علمت يقينا ان سهمك اصابه فلم تجد فيه الا اثر سهمك يعنى لم يكن غريقا ولا
ساقطا من علو ولا اثر عليه من حجر او سهم آخر فكل ان شئت وان وجدته غريقا فى الماء
فلا تاكل وروى عن عدى قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك
قلت وان قتلن قال وان قتلن قلت انا نرمى بالمعراض بكسر الميم وهو السهم الذى لا
ريش له ولا نصل قال كل ما خزق بالخاء والزاء المعجمتين المفتوحتين اى طعن وما اصاب

اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ بالقاف والذال المعجمة اى موقوذ يقال وقذه اذا اثخنه
ضربا بالعصا او الحجر حتى مات فلا تاكل عن ابى ثعلبة الخشنى بضم الخاء وفتح الشين
المعجمتين قال قلت يا نبى الله انا بارض قوم اهل الكتاب بدل من قوم افناكل فى آنيتهم
وبارض صيد اصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى قال اما ما ذكرت
من آنية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا
فيها امره صلى الله عليه وسلم بغسل اناء الكفار فيما اذا تيقن نجاسته وما لا فكراهية كراهية
تنزيه وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل
وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكوته اى ادركته حيا وذبحته فكل واذا رميت بسهمك
فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن يقال نتن الشئ وانتن اى صار ذا نتن وهذا على
طريق الاستحباب والا فالنتن لا اثر له فى الحرمة وقد روى انه صلى الله عليه وسلم اكل ورقا متغير
الريح وعن ابى ثعلبة الخشنى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يدرك صيده بعد ثلث فكل
ما لم ينتن عائشة رض قالت قالوا اى الاصحاب يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهدهم
بشرك اى بالكفر قريب ياتوننا باللحمان بالضم جمع لحم لا ندرى يذكرون اسم الله عليها ام لا
قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا امرهم بذكر اسم الله على وجه الاستحسان لانه لو لم يذكروه لحل بهذا الذكر
وسئل على اخصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ الهمزة للاستفهام فقال ما خصنا بشئ لم يعم
به الناس الا ما فى قراب سيفى هذا قراب السيف وعاء يكون فيه السيف بغمده وعلاقته فاخرج
صحيفة فيها لعن الله من ذبح لغير الله اى ذبح باسم غير الله كقول الكفار عند الذبح باسم الصنم
ولعن الله من سرق منار الارض جمع منارة وهى العلامة التى تكون بين الحدين معنى سرقته ذلك
ان يطمس تلك العلامة ليستبيح به ملك غيره ويروى من غير منار الارض اى رفعها و
جعلها فى ارضه او رفعها لقطع شئ من بعض الجار الى ارضه ولعن الله من لعن والده ولعن الله
من آوى محدثا بكسر الدال هو الذى جنى على غيره جناية وايواؤه اجارته من خصمه وحمايته عن
التعرض له والحيلولة بينه وبين ان يقتص قيل يدخل فى ذلك الجانى على الاسلام باحداث بدعة
عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو جمع لاق حذفت النون للاضافة
غدا وليست معنا مدى بضم الميم جمع مدية وهى السكين والشفرة افنذبح بالقصب قال
ما انهر اى اسال الدم وذكر اسم الله اى معه ويحتمل ان يكون هذه الجملة حالا فكل ليس السن
استثنى ان يكون المنهر السن والظفر لان من تعرض للذبح بهما خنق المذبوح ولم يقطع حلقه
والحديث يدل على ان كل محدد يجرح يحصل به الذبح حديدا كان او خشبا او قصبا او زجاجا
او حجرا الا السن والظفر وسأحدثك عنهما اما السن فعظم وهذا يدل على ان الذبح لا
يحصل بشئ من العظام وعليه الاكثر وان نعم وقال بعض اصحابه يحصل الذبح بعظم ماكول اللحم

محل نحر

ودعاة اصحابه على خلافه واما الظفر فمدى الحبش بضم الحاء جمع الحبشة يعني انهم يجلون اظفارهم
حل المدى واصبنا نهب ابل وغنم يعني اغرنا على قوم من الكفار فوجدنا ابلا وغنما فند منها
بعير اي نفر وتوحش فرماه رجل بسهم فحبسه اي منعه من التوحش والنفار فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لهذه الابل اللام في لهذه بمعنى من والاشارة الى جنس الابل اوابد جمع آبدة
وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين
اذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي في حكم الذبح فاذا غلبكم
منها شيء فافعلوا به هكذا يعني فارموه بسهم لان ذكوته اضطرارية فجميع اجزائه مذبح وكذا
لو وقع بعير في البئر منكوسا وقال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح وفي الحديث
حجة عليه عن كعب بن مالك انه كانت له غنم ترعى بسلع بفتح السين وسكون اللام
والعين المهملة جبل بالمدينة وقيل هو الشعب وقيل هو من الجبل فابصرت جارية لنا بشاة
من غنمنا موتا اي اثر الموت فكسرت حجرا محددا كالسكين فذبحتها به فسأل النبي
صلى الله عليه وسلم فامره باكلها عن شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله كتب
الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم بالاحسان في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف الهيئة التي عليها القاتل في قتله والمراد بها المستحقة قصاصا والاحسان
فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته
وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح
وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح عن ابن عمر رض قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة او غيرها اي تحبس للقتل بلا اكل ولا شرب او معناه نهى عن
ان يمسك ذو روح حيا ويجعل هدفا ثم يرمى اليها حتى تموت واصل الصبر الحبس وعنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا اي هدفا يرمى اليه السهام لانه تعذيب
للحيوان وعن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
عن جابر رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه اي الكي
فيه بالميسم وهو آلة من حديد تكوى بها وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار وقد وسم في
وجهه قال لعن الله الذي وسمه عن انس رض قال غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ذهبت
اليه غدوة بعبد الله بن ابي طلحة ليحنكه والتحنيك ان يمضغ تمرا او غيره من الحلو ويدلكه
داخل حنكه وهو اقصى فمه وهذا سنة في الصبيان ليصل اليه بركته صلى الله عليه وسلم فوافيته اي
وجدته في يده الميسم يسم ابل الصدقة وهذا يدل على جواز وسم الدواب وهو مسنون في نعم
الصدقة والجزية ليمتاز كل منهما عن الآخر لان مستحق كل منهما مختلف ويروى عن انس رض
قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء موضع

موضع يحبس فيه الابل والبقر والغنم والمربد المحبس فرأيته يسم شاة حسبته اي يقول الراوي
ظننت انه قال في آذانها اي يسم فيها او قال صلى الله عليه وسلم يسموها في آذانها وهذا يدل
على ان الآذان ليست من الوجه لنهيه صلى الله عليه وسلم عن وسم الوجه وانكاره على من رأى من يسم وجه الحمار
من الحسان عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ارأيت احدنا اصاب صيدا وليس معه
سكين اذبح بالمروة وهي حجارة بيض براقة فيها حادة تقدح منها النار وشقة العصا
قال امرر الدم من الامرار اي اسل الدم بما شئت واذكر اسم الله عليه عن ابي العشراء
كنية اسامة على الاصح عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكوة الا في الحلق واللبة بفتح
اللام آخر الحلق قريب من الصدر فقال لو طعنت في فخذها لاجزأ عنك وهذا في غير المقدور
عليه لانه صار جميع بدنه مذبحا عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من
كلب او باز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك قلت وان قتل قال اذا قتله ولم
يأكل منه شيئا فانما امسكه عليك وعنه قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد
سهمي قال اذا علمت ان سهمك قتله ولم تر فيه اثر سبع فكل وان رأيت فيه اثر سبع فلا تأكل
لانه لا يعلم سبب قتله يقينا وعن جابر رض قال نهينا عن صيد كلب المجوس وهذا يدل على ان من
لا يحل ذبيحته لا يحل صيد جارحة ارسلها عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله انا
اهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم قال فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها
بالماء ثم كلوا فيها واشربوا عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم عن طعام النصارى وفي رواية سأله رجل فقال ان من الطعام اي طعام اليهود و
النصارى طعاما اتحرج اي اجتنب وامتنع منه من الحرج الضيق في الاكل ويقع على الاثم والحرام
فقال لا يتخلجن في صدرك شيء اي لا يتحركن في قلبك شك وريبة ضارعت اي شابهت
فيه النصرانية اي الملة النصرانية من حيث ان ما وقع في قلب احدهم انه حرام او مكروه فهو
كذلك وهذا في المعنى تعليل للنهي وخص النصرانية بالذكر لان السائل وهو عدي بن حاتم
الطائي كان قبل الاسلام نصرانيا عن ابي الدرداء رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اكل المجثمة يقال جثم الطائر بالارض يجثم جثوما اذا لزمها والتصق بها
وهي التي تصبر اي تحبس هدفا وترمى بالنبل ونحوه لان هذا القتل ليس بذبح عن
العرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع
اراد به ما يعدو ويحمل بنابه كالاسد والذئب والنمر والفهد والدب والقرد ونحوها وعن
كل ذي مخلب من الطير اي نهى عن اكله اراد به كل طير يصطاد بمخلبه كالنسر والصقر والبازي
ونحوها وعن لحوم حمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة اي المسلوبة من خلست الشيء اخلسه
خلسا اي سلبته وان توطأ الحبالى جمع حبلى وهي الحامل حتى يضعن ما في بطونهن يعني اذا

حصلت لشخص جارية حبلى لا يجوز له وطئها حتى تضع حملها قيل الخليسة ما يؤخذ من السبع
فيموت قبل ان تذكى سميت بذلك لاختلاس السبع اياها عن ابن عباس قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان من شرطه الحجام اى شق جلده وهى التى
تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى اى لا تشق ولا تقطع فيها الاوداج وهى العروق المحيطة بالعنق
التى تقطع فى الذبح واحدها ودج بالتحريك ثم تترك حتى تموت وكان اهل الجاهلية يقطعون
شيئا يسيرا من حلق البهيمة ثم تتركونها حتى تموت ويرون ذكوتها واضافتها الى الشيطان
لانه الحامل لهم عليه والمحسن لهذا الفعل اليهم عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ذكوة
الجنين اى تذكيته ذكوة امه يعنى ذكوة الام كافية فى حل الجنين لانه كالعضو المتصل بها
فلو ذبحت شاة ونحوها وفى بطنها جنين ميت حل اكله وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة
لا يحل اكله الا ان يخرج حيا ويذبح عن ابى سعيد الخدرى رض قال قلنا يا رسول الله ننحر
الناقة ونذبح البقر والشاة فنجد فى بطنها الجنين انلقيه ام ناكله قال كلوه ان شئتم
فان ذكوته ذكوة امه والحديث يدل على ان السنة فى الابل النحر وهو قطع موضع القلادة من
الصدر وفى البقر والشاة الذبح وهو فى الحلق وعلى ان الجنين يحل بذكوة امه عن عبد الله
بن عمرو بن العاص ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فما فوقها اى فما دونها
وقيل اى اعظم منها بغير حقها يسأله الله عز وجل عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال
ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فترمى بها وفيه دليل على كراهة ذبح الحيوان لغير الاكل
عن ابى واقد الليثى قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون اى يقطعون اسنمة
الابل جمع سنام ويقطعون اليات الغنم جمع الية فقال ما يقطع من البهيمة وهى حية
فهو ميتة يعنى كل عضو قطع من حى فذلك العضو حرام لانه ميت بزوال الحيوة منه وكانوا
يفعلون ذلك فى حال الحيوة فنهوا عنه **باب ذكر الكلب من الصحاح**
عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى اى امسك كلبا الا كلب ماشية
وهو الذى يحرس الدواب او ضار اى كلب معود بالصيد يقال ضرى الكلب بالصيد يضرى
ضراوة فهو ضار اى يعود الصيد نقص من عمله اى اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا
على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة وقيل من اجر عمله المستقبل
حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا
لا يكون حبطا كل يوم قيراطان القيراط فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم
عند الله وعن ابى هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع
انتقص من اجره كل يوم قيراط فالتوفيق بين هذا وبين الحديث السابق انه يجوز ان يكون
باختلاف المواضع فالقيراطان فى المدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او باعتبار

او باعتبار الزمانين فالقيراطان للتغليظ لكثرة الفهم بالكلاب حتى حكى انهم كانوا ياكلون
منها عن جابر رض قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم
من البادية بكلبها فنقتله قيل خاص بالمدينة لكونها مهبط الملائكة بالوحى وهم لا يدخلون
بيتا فيه كلب ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها فقال عليكم بالاسود اى بقتل الكلب
الاسود البهيم اى الذى لا بياض فيه ذى النقطتين اى الذى فوق عينيه نقطتان
بيضاوان فانه شيطان وانما جعله شيطانا لخبثه فانه اضر الكلاب واعقرها واقلها
نفعا واسوءها حراسة وابعدها عن الصيد واكثرها نعاسا عن ابن عمر رض ان النبى صلى
الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او كلب ماشية **من الحسان** عن عبد الله
بن مغفل عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لولا الكلاب امة اى جماعة من الامم لامرت بقتلها
كلها نهى عن قتلها كراهة اعدام جيل من خلق الله اذ لا يخلو من نوع حكمة والفاء فى فاقتلوا جزاء
شرط محذوف فكانه قال اذا لم يكن سبيل الى قتل الكل لهذا المعنى فاقتلوا منها كل اسود بهيم
وابقوا ما سواها لتنتفعوا به فى الحراسة وما من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم
قيراط الا كلب صيد او كلب حرث او كلب غنم عن ابن عباس رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
التحريش بين البهائم وهو اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض هذا ذاك ...
باب ما يحل اكله وما يحرم من الصحاح عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل ذى ناب من السباع فاكله حرام عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كل ذى ناب من السباع اى عن اكله وكل ذى مخلب من الطير كالصقر والبازى وغير ذلك
وكل طير حرم اكله حرم بيضه عن ابى ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية
واكثر العلماء على تحريمها عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية
واذن فى لحوم الخيل اباح جمع لحوم الخيل منهم الشافعى واحمد وقال ابو حنيفة يكره كراهة تحريم قال
ابراهيم لا باس بالبان الخيل عن ابى قتادة رض انه رأى حمارا وحشيا فعقره اى جرحه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معكم من لحمه شئ قال معنا رجله فاخذها فاكلها وهذا
يدل على جواز اكل لحم الحمار الوحشى عن انس قال انفجنا اى اثرنا وهيجنا ارنبا بمر الظهران
بفتح الميم والظاء المعجمة والراء الساكنة موضع بين مكة والمدينة وقيل موضع قريب من عرفات
فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله
وهذا يدل على اباحة الارنب وعليه الاكثر وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضب
لست آكله ولا احرمه قيل عدم اكله صلى الله عليه وسلم لعيافة الطبع وعدم تحريمه فلانه لم يوح اليه
فيه شئ عن ابن عباس ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة
وهى خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنوذا اى مشويا بالحجارة المحماة بالنار فقدمت

الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد أحرام الضب
يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني أعافه اي أكرهه قال خالد فاجتررته
جررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الي وهذا يدل على اباحة الضب وبه قال جميع اذ لو
حرم لما اكل بين يديه صلى الله عليه وسلم عن ابي موسى قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل دجاجا
وهذا يدل على اباحة اكله عن ابن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
كنا نأكل معه الجراد فيه دليل على اباحة اكل الجراد ولم يذكر مسلم لفظ معه وكذا الترمذي ومن
رواه بدونه دل على انهم كانوا يأكلون وهم معه صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليهم لما روي انه صلى الله عليه وسلم
لم يأكل الجراد وسئل عنه فقال لا آكله ولا احرمه كما يأتي في الحسان عن جابر رضه قال غزوت
جيش الخبط بالتحريك ورق الشجر يضرب بالعصا فيسقط وانما سموا جيش الخبط لاضطرارهم
الى اكله من الجوع حتى قرحت اشداقهم وقد ضمن الغزو معنى الصحبة اي صحبت جيش او المراد الغزو
معهم وأمّر ابو عبيدة بصيغة الماضي المجهول من التأمير اي جعل امير الجيش فجعنا جوعا شديدا
فالقى البحر حوتا ميتا لم نر مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما
من عظامه فمر الراكب تحته فلما قدمنا اي المدينة ذكرنا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا
اخرجه الله لكم اطعمونا ان كان معكم قال اي الراوي فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكله
والحديث يدل على اباحة جميع ميتات البحر لظاهر قوله تع احل لكم صيد البحر وطعامه قال عمر صيده
ما اصيد وطعامه ما رمي وقال ابن عباس طعامه ميتة وعليه الاكثر الا الضفدع على مذهب الشافعي
والتمساح وقال قوم ما له في البر نظير حرام ككلب الماء وخنزيره وحماره ونحوها فهو حرام وما له
نظير يؤكل فميتته من البحر حلال وحرم ابو حنيفة الجميع الا السمك عن ابي هريرة رضه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه اي فليدخله كله فيما
في الاناء من الماء او غيره وهذا يدل على انه طاهر لا ينجسه اذ ليس له دم سائل ثم ليطرحه اي
ليلقه في البر فان في احد جناحيه شفاء وفي الآخر داء قيل الداء والشفاء محمول على الحقيقة
اذ لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى
من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع
النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء عن ميمونة
ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال القوها اي الفأرة
وما حولها من السمن ان كان جامدا وكلوه يعني ما بقي منه طاهر يجوز اكله وان كان مايعا كالزيت
فقد تنجس الكل لا يجوز اكله اتفاقا ولا بيعه عند الثلث فيه خلافا لابي حنيفة رح عن ابن عمر
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقتلوا الحيات جمع الحية واقتلوا ذا الطفيتين بضم
الطاء المهملة وسكون الفاء هي الحية التي على ظهرها خطان اسودان والابتر وهي قصيرة الذنب

الذنب من الحيات خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يطمسان
البصر اي يخطفانه ويعميانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما ويستسقطان الحبل
بالخاصية عند النظر اليهما او من تخوف منهما وقال ابو لبابة بضم اللام انه نهى بعد ذلك اي
بعد امره بقتل الحيات عن ذوات البيوت اي عن قتل سواكن البيوت وهن العوامر اي هذه الحيات
عوامر البيوت جمع عامرة اي التي تسكنها سميت بها لطول عمرها وقيل هي نوع من الجن تسكن البيوت
وتتشكل باشكال الحيات عن ابي سعيد الخدري رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البيوت
عوامر فاذا رأيتم شيئا منها فحرجوا اي شددوا عليها وتعسروا ثلثا اي ثلث مرات لتتوارى
وقيل اي قولوا لها انت في حرج اي ضيق ان عدت الينا وعلى القول بانها جن فالتحرج عليها
التشديد بالايمان المخرجة كما يأتي في الحسان فان ذهب الا اي ان لم يذهب وعاد بعد ذلك
فاقتلوه فانه كافر اي جني كافر او كالكافر في جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا وبروي انه قال
ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيئا للبيان اي حال كونه
من الجن من وجه الاحتمال فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وهو
ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم
اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان
وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا عن ام شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
بقتل الوزغ بفتحتين وزاي وغين معجمتين واحدها وزغة وهي دويبة موذية وسام
ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان وقال كان ينفخ على ابراهيم اي على نارها وانسادها
وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل عليه الصلوة
والسلام وهي من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح انها لم تجد طريقا
الى افساده ارتقت السقف وألقت خرءها فيه من موضع يحاذيه وفي الحديث بيان ان
جبلتها على الاساءة وعن سعيد بن ابي وقاص رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل
الوزغ وسماه فويسقا تصغير فاسق وعن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اي اقل منه وفي
الثالثة دون ذلك وفيه ترغيب وحث على قتلها بضربة فانها خبيثة كثيرة الروغان
فلعلها اذا لم تقتل بالضربة الاولى انفلتت وفات قتلها المقصود عن ابي هريرة رضه
قال قرصت نملة اي عضت ولدغت نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل اي بمسكنها
فاحرقت فاوحى الله تعالى اليه على وجه العتاب ان قرصتك نملة انك هذه مفترة
احرقت امة اي جماعة من الامم تسبح وفيه اشارة الى ان قتل النمل الغير الموذية لا يجوز من الحسان
عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الفارة في السمن فان كان

جامدًا فالقوها وما حولها وان كان مايعًا فلا تقربوه اراده اكلاً وطعمًا لا انتفاعًا فيجوز ان
يستصبح ويدهن به السفرة ونحوها عن سفينة رضه قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحم حبارى بضم الحاء المهملة نوع من الطير مختلف الالوان يُضرب به المثل في الحماقة عن ابن عمر رضه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة بفتح الجيم وتشديد اللام الاولى وهى الدابة التى تاكل
العذرة والبارزها اى وعن شرب البانها فان لم يظهر فى لحمها نتن فلا باس باكلها والاحسن ان
تحبس اياما حتى يطيب لحمها ثم تذبح وحلل الجلالة الحسن ومالك وقيل لا باس به بعد غسل لحمها غسلاً
جيدًا والتى تاكل العذرة احيانًا ليست بجلالة كالدجاج ونحوه وكان عمر يحبس الدجاج ثلثا
ويروى انه نهى عن ركوب الجلالة لنتنها عند عرقها كنتن لحمها وروى عن عبد الرحمن بن شبل
بكسر الشين وسكون الباء ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب وهذا يدل على حرمته
وبه قال ابو حنيفة رحه عن جابر رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الهرة واكل ثمنها
اكل لحم الهرة حرام بالاتفاق واما بيعها واكل ثمنها قيل ليس بحرام بل مكروه وعن جابر
رضى الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يوم خيبر الحمر الانسية وهى التى تالف البيوت
ولحوم البغال وهما حرمتا بالاتفاق وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير عن خالد
بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير وقال الا لا يحل اموال
المعاهدين الا بحقها حق مال المعاهد ان كان ذميًا الجزية وان كان مستامنًا للتجارة فالعشر
وعن ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان الميتتان
الحوت والجراد والدمان الكبد والطحال روى عن ابى الزبير عن جابر رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما القاه البحر اى ما قذفه الى الساحل او جزر اى ذهب وانكشف عنه الماء
من حيوان وبقى على وجه الارض فكلوه وما مات فيه وطفا اى علا وظهر فوقه بعد ان مات
فلا تاكلوه وهذا يدل على حرمة السمك الطافى وبه قال ابو حنيفة واباحه مالك والشافعى
والاكثرون على انه موقوف على جابر وروى عن سلمان سُئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الجراد
فقال اكثر جنود الله اذا غضب الله بقوم ارسل اليهم الجراد ليأكل زروعهم واشجارهم ويظهر
فيهم القحط لا اكله ولا احرمه عن زيد بن خالد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب
الديك اى عن شتمه وقال انه يؤذن للصلوة ويروى لا تسبوا الديك فانه يوقظ اى ينبه
للصلوة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الحية فى
المسكن فقولوا لها انا نسئلك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان
عادت فاقتلوها وروى ابو ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال اى ابو ايوب وقيل عكرمة
وهو الصواب لا اعلمه اى ابن عباس الا رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يامر بقتل
الحيات وانما قال كذا لان قوله كان يامر يحتمل ان ينسب الى ابن عباس ويكون موقوفًا وقال

وقال من تركهن خشية ثاير اى طالب الدم والانتقام فليس منا اى من المقتدين بسنتنا
يعنى لا تتركوا الحيات خوفًا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام والقول والاعتقاد
وعن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سالمناهن المسالمة المصالحة اى
ما صالحنا الحيات منذ حاربناهن اى وقع بيننا وبينهن الحرب فان المحاربة والمعاداة
بين الحية والانسان جبلية لان كلاً منهما مجبول ومطبوع على طلب قتل الآخر وقيل اراد به العداوة
بينها وبين آدم م على ما يقال ان ابليس قصد دخول الجنة فمنعه الخزنة فادخله الحية فى فيها
فوسوس الى آدم وحوا عليهما السلام حتى اكلا من الشجرة المنهية فاخرجا منها فقال الله تع اهبطوا
بعضكم لبعض عدو والخطاب لآدم وحوا وابليس والحية وكانت فى احسن صورة فمسخت فينبغى
ان يدوم تلك العداوة وفى بعض النسخ ما سالمناهم اى بضم العقلاء للحيات واجراها مجراهم
لاضافة الصلح الذى هو من افعال العقلاء اليهم ومن ترك شيئًا منهن خيفة اى من ترك
التعرض لهن مخافة لخوف ضرر منها او من صاحبها فليس منا عن ابن مسعود رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات كلهن من خاف ثارهن اى انتقامهن فليس منا
وقال العباس لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا نريد ان نكنس زمزم اى نطهر بئر زمزم وان
فيها من هذه الجنان جمع جان يعنى الحيات الصغار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهن
عن ابن مسعود رضه انه قال اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض كانه قضيب فضة
اى سوط من فضة لعل النهى عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر لانه لا سم له وعن ابن
عباس انه مسخ الجن كمسخ القردة من بنى اسرائيل عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا وقع الذباب فى اناء احدكم فامقلوه اى فاغمسوه فى الطعام ثم انقلوه اى فاخرجوه منه
فان فى احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء وانه يتقى بجناحه يقال اتقى زيد بحق عمرو اذا استقبله
به وقدمه اليه اى انه يقدم جناحه الذى فيه الداء فليغمسه كله ويجوز ان يكون معناه ان يحفظ
نفسه بتقديم ذلك الجناح من اذية تلحقه من حرارة ذلك الطعام ويرويه ابو سعيد الخدرى
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وقع الذباب فى الطعام فامقلوه فان فى احد جناحيه سمًا
وفى الآخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء عن ابن عباس رضه قال نهى النبى صلى
الله عليه وسلم عن قتل اربع من الدواب النملة والنهى عن قتلها خاص بالكبار دون طوال
الارجل لقلة ضررها والنحلة وهى المنفعة العسل والشمع والهدهد والصرد وهو طاير ضخم
الراس والمنقار له ريش عظيم نصفه ابيض ونصفه اسود وهذا التحريم لحمها وعدم ضررها فانه
صلى الله عليه وسلم نهى عن ذبح حيوان لغير ما اكله وقيل الهدهد منتن الريح فهو كالجلالة والصرد
يتشام العرب ويتطير بصورته وتخفيه

باب العقيقة

وهى الشاة
المذبوحة على ولادة المولود من العق وهو الشعر المحلوق من راسه عند ولادته سميت الشاة

بل مجازا الذبح عند حلقه في السابع او من القطع والشق ويسمى الشعر والذبيحة المذكوران بها لقطعها
وشق حلقومهما **من الصحاح** عن سلمان بن عامر الضبي بفتح الضاد وتشديد الباء والياء
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام اي مع ولادته عقيقة فاهريقوا عنه دما
واميطوا اي ابعدوا عنه الاذى يريد به النجاسة والاوساخ التي يلطخ بها المولود حال الولادة
وقيل هو الشعر **عن** عايشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم
اي يدعو لهم بالبركة ويحنكهم اي يمضغ لهم التمر او شيئا من الحلو ثم يطعمهم **عن** اسماء بنت
ابي بكر انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فولدت بقباء بالضم والمد موضع بالحجاز
وقيل قرية جامعة على ثلثة اميال من المدينة ثم اتيت به رسول الله فوضعته في حجره ثم دعا
بتمرة فمضغها ثم تفل اي القى ذلك التمر في فيه ثم حنكه ثم دعا له وبرك عليه اي قال
بارك الله عليك وكان اول مولود من المهاجرين ولد في الاسلام بعد الهجرة **من الحسان**
عن ام كرز بضم الكاف وسكون الراء المهملة وبعده زاء معجمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اقروا الطير على مكناتها بضم الميم والكاف وقيل بالفتح ثم الكسر جمع مكنة وهي
اوكار الطيور اي اتركوا الطير على حالها في موضعها لا تنفروها ولا تتعرضوا لها ودعوا التطير
بها فانها لا تضر ولا تنفع وكانت الجاهلية اذا اراد احدهم سفرا اتى طيرا ساقطا على الارض او
في وكرها فينفره فان طار يمينا مضى لحاجته وان طار شمالا رجع فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن
ذلك قالت وسمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وبه قال جمع وعليه الشافعي
وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن وقتادة
عن الجارية عقيقة ويختص بما يجوز اضحية ولا يضركم ذكرانا كن اي تلك الشاة او اناثا لان
السنة ذبح مطلق الشاة صحيح **عن** الحسن عن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغلام مرتهن بضم الميم وفتح الراء اي مرهون بعقيقة معناه انه محبوس سلامته
عن الافات بعقيقة اوانه كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل العقيقة
لانه نعمة من الله على والديه واتمام النعمة على المنعم عليه اذا قابلها بالشكر وقيل معناه معلق
شفاعته لابويه بعقيقة لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه تذبح عنه يوم السابع
فان لم تتهيا فيوم الرابع عشر والا فيوم احد وعشرين ويسمى في اليوم السابع لا قبله ويحلق راسه
وروى بعضهم ويدمى مكان ويسمى معناه يلطخ راسه بدم العقيقة عن قتادة
انه يوخذ قطعة صوف وتوضع على اوداج العقيقة اذا ذبحت ليصب عليها الدم ثم توضع
على يافوخ الصبي وكره الاكثر لطخ راسه بالدم لانه صنيع الجاهلية وضعفوا رواية
التدمية لانه يسن اماطة الاذى عنه فكيف يومر بازدياده وقيل هو تحنان وهذا اقرب
وعن علي بن ابي طالب رض قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن شاة فقال يا فاطمة

فاطمة احلقي راسه وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما او بعض درهم
غريب غير متصل **عن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
العقيقة فقال لا يحب الله العقوق العصيان كانه كره الاسم هذا اخر كلام بعض الرواة
اي استقبح ان يسمي عقيقة لئلا يظن انها مشتقة من العقوق واحب ان يسميه باحسن منه
من ذبيحة او نسيكة على مذهبه في تغيير الاسم القبيح الى ما هو احسن منه وقال من ولد له مولود فاحب
ان ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتين وعن الجارية بشاة وقيل ان العقوق حقيقة
في حق المولود فانه اذا لم يراع حق ابويه صار عاقا ثم استعير لامتناع الوالدين اداء حق المولود
ويسمى ترك الوالد اداء ما توجه عليه من السنة عقوقا على الاتباع فقال لا يحب الله العقوق
اي ترك ذلك من الوالد مع قدرته عليه يشبه اضاعة المولود حق ابويه ولا يحب الله ذلك **عن** ابي
رافع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رض حين ولدته فاطمة بالصلوة
متعلق باذن اي اذن بمثل اذان الصلوة وهذا يدل على سنية اذان المولود وكان عمر بن
عبد العزيز يؤذن في الاذن اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى حين ولد الصبي صحيح . . . .

كتاب الاطعمة من الصحاح

قال عمر بن ابي سلمة كنت غلاما في حجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي كنت صبيا في تربيته وكانت امي زوجته صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة اي تخف وتتناول من القصعة من كل جانب قيل الصحفة ما يشبع خمسة والقصعة
ما يشبع عشرة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سم الله اي قل بسم الله وكل بيمينك وكل مما
يليك اي يقربك لا من كل جانب **عن** حذيفة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الشيطان يستحل الطعام اي يعتقد حلا بان يجعله منسوبا اليه ان لا يذكر اي لان لا يذكر
اسم الله عليه لان التسمية تكون مانعة عنه فتصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة بحيث لا تشبع
من اكله **عن** جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
وعند طعامه قال الشيطان لاعوانه لا مبيت لكم اي موضع البيتوتة ولا عشاء بفتح العين وهو
المد هو الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة يعني لا تيسر لكم المسكن
والطعام في هذا البيت فانه تيقظ لذكر الله في جميع الحالات تومن من اغواء الشيطان وتسويله
ومؤتنس له بالكلية واذا دخل ولم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا
لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء فان انتهاز الفرصة من الانسان هو
حالة الغفلة عن الذكر **عن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليأكل
بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه **وعن** ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكلن
احدكم بشماله ولا يشربن بها لما فيه من الاستهانة بنعمة الله او كراهة النعمة ان تتناول باليمين
فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها اي يحمل اولياءه من الانس على ذلك الصنيع

عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم عق عن حسن وحسين كبشا
كبشا اي كل واحد

لينضاذ به عباد الله الصالحين ويجوز حمله على حقيقته لان الجن لهم اكل عن كعب بن مالك رض
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلث اصابع وروي انه صلى الله عليه وسلم قال الاكل باصبع اكل
الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة ويلعق يده اي يلحس اصابع يده قبل ان يمسحها
بشيء والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر
بلعق الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في اية اي في اية اصبع او لقمة من الطعام البركة
فليحفظ تلك البركة باللعق انث لفظة اية باعتبار الاصبع او اللقمة وعن ابن عباس رض
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها اي الاصابع بنفسه بعد
الفراغ من الطعام او يلعقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره ومن الادب ترك
لعق الاصابع وترك مسحها قبل الفراغ من الاكل وعن جابر رض قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه صفة شيء اي من فعله حتى يحضره
عند طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط اي فليزل عن اللقمة ما كان بها من اذى المراد
به ما يستقذر من تراب ونحوه ثم ليأكلها وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا
اطعمها هرة او كلبا ولا يدعها اي لا يترك اللقمة الساقطة للشيطان ترکها الكناية
عن تضييع النعمة والاستحقار بها والتخلق باخلاق المتكبرين على رفعها وتناولها وهذا من عمل
الشيطان فاذا فرغ اي احدكم من الطعام فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه يكون
البركة اي في الطعام الذي اكله ام في الذي يلصق باصابعه عن ابي جحيفة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا يجوز ان يراد بالاتكاء هنا الاسناد والظهر الى الشيء او وضع
احدى اليدين على الارض والاتكاء عليها او القعود على وجه التمكن من الارض والاستواء
جالسا للاكل وكل ذلك منهي عنه عند الاكل لان فيه تكبرا روي انه صلى الله عليه وسلم قال آكل كما يأكل
العبد واجلس كما يجلس العبد وانما انا عبد وانه كان يجلس على الارض ويأكل عليها عن
قتادة عن انس قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان قط وهو بالكسر الذي يؤكل عليه
معرب لان ذلك دأب الجبارين ولا في سكرجة بضم الثلثة والتشديد معربة قصعة
صغيرة وقيل بفتح الراء لانه تعريب سكره والراء في الاصل مفتوحة وهي ما اناء يوضع فيه الجوارش
حول الاطعمة للتشهي والهضم وذلك من فعل الاعاجم وانما لم يأكل منها احترازا عن
التكبر والبخل ولا خبز له مرقق اي رقيق وقيل لقتادة على ما يأكلون قال على السفر
بضم السين وفتح الفاء جمع السفرة بالسكون وهي في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم
سمي الجلد المستدير المحمول به وقال انس رض ما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا
اي خبزا رقيقا حتى لحق بالله اي مات ولا رأى شاة سميطا اي مشويا مع جلد بعد ان نقيه
من الشعر بالماء الحار اي لم رآها بعينه قط لان فيه تنعما عن سهل بن سعد قال ما رأى

ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي اي خبز الحنطة المنقاة او ما نقي رقيقه من النخالة من حين
ابتعثه الله حتى قبضه قيل كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه بافواهنا
فيطير ما طار يعني يذهب ما ذهب من النخالة وما بقي ثريناه اي بللناه بالماء من ثرى
التراب تثرية اي رش عليه الماء فاكلناه عن ابي هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم
طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه فائدته ان لا يعاب الطعام وعن ابي
هريرة وابن عمر رض قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يأكل في معى واحد بكسر الميم
جمع الامعاء والكافر يأكل في سبعة امعاء يعني ان المؤمن يبارك له في طعامه ببركة التسمية
حتى تقع النسبة بينه وبين الكافر كنسبة من يأكل في معى واحد مع من يأكل في سبعة امعاء
وقيل معناه يأكل الكافر سبعة امثال اكل المؤمن او يكون شهوته سبعة امثال شهوة المؤمن
فيكون الامعاء كناية عن الشهوة وقيل اريد بالسبعة مجرد التكثير او المراد المؤمن لا يأكل
الا من جهة واحدة وهي الحلال والكافر يأكل من جهات مختلفة مشوبة او هو مثل ضربه صلى الله عليه و
سلم لزهد المؤمن في الدنيا وحرص الكافر فيها فهذا يأكل بلغة وقوة فيشبعه القليل وذلك
يأكل شهوة وحرصا فلا يكفيه الكثير وليس المعنى زيادة امعاء الكافر على معاء المؤمن قال ابو
عبيدة ورد الحديث خاصا في رجل كان اكولا في الكفر فلما اسلم قل اكله والا فكم من كافر اقل
الكلام من مسلم وفي رواية المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء قاله
لما ضافه صلى الله عليه وسلم ضيف كافر فامر له صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها الى حلاب
سبع شاة ثم انه اصبح فاسلم فامر له صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم امر له باخرى
فلم يستتمها وقال طعام الاثنين كافي الثلثة قيل معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة
ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى الله عليه وسلم اكثركم شبعا في
الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة وطعام الثلثة كافي الاربعة وفي رواية طعام الواحد يكفي الاثنين
وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية والغرض ان الرجل ينبغي له ان
يقنع بنصف الشبع ويعطي الزائد محتاجا اليه وعن عائشة رض قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة وهي حساء تتخذ من دقيق او نخالة وربما يجعل فيها عسل
وقيل هو ماء الشعير سميت بذلك تشبيها باللبن لبياضها ورقتها مجمة بضم الميم
هو الاكثر بمعنى مريحة من الجمام اي الاستراحة ومنهم من يفتح الميم اي راحة لفؤاد المريض اي
لقلبه يذهب ببعض الحزن هذا كالتفسير والبيان لقوله مجمة وعن انس ان خياطا
دعى النبي صلى الله عليه وسلم الى طعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير
ومرقا فيه دباء اي قرع وقديد اي لحم مقدد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء
اي يطلب القرع من حوالي القصعة وهذا يدل على جواز مد اليد الى ما يلي اذا اختلف

ابتعثه الله اي اوحى اليه حتى قبضه الله اي
الى ان فارق الدنيا وقال ما رأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ح

او لم يعرف من صاحبه كراهة فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ **عن** المغيرة بن شعبة
قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اى كنت ليلة ضيفا فامر بجنب شاة
فشوى ثم اخذ الشفرة فجعل يحز اى يقطع لى بها منه اى بالشفرة من الجنب المشوى فجاء
بلال يؤذنه اى يعلمه بالصلوة فالقى الشفرة فقال ماله اى ما لبلال يؤذن فى هذا الوقت
تربت يداه دعاء بالفقر يقولها العرب عند اللوم وقد يطلقونها ولا يريدون وقوع ذلك
قال اى المغيرة فكان شاربه اى شارب الرسول صلى الله عليه وسلم وفاء اى تاما كاملا وقيل كثيرا
وفى شرح طويلا فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم لى اقصه لك على سواك اى امكنك من قصه قدر
سواك عرضا او قصه على سواك بان يضع السواك على الفم ثم يقطع ما يحاذيه من الشارب
عن عمرو بن ابى امية انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز اى يقطع من كتف شاة بسكين كان فى يده
فدعى الى الصلوة فالقاها اى النبى صلى الله عليه وسلم كتف الشاة والسكين التى يحتز بها ثم قام فصلى
ولم يتوضأ اى لم يغسل يديه **عن** عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء
والعسل **عن** جابر رض ان النبى صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادم بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ما يؤتدم
به فقالوا ما عندنا الا خل فدعا به اى طلب الخل فجعل اى شرع يأكل به اى الخبز بالخل ويقول نعم الادام
الخل قيل هذا مدح الاقتصاد فى الاكل ومنع النفس عن ملاذ الاطعمة **وعن** سعيد بن زيد رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة نبت التربة ينشق
عنه الارض من المن اى مما من الله على عباده واعطاه او هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى
حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل مخلوطا بالادوية وقيل مفردا وهو الظاهر
لانه صلى الله عليه وسلم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابى هريرة رض انه قال عصرت ثلثة اكمؤ
وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت به جارية لى فبرئت باذن الله **وفى رواية** من المن الذى انزل
الله تع على موسى عم **عن** عبد الرحمن بن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء
وعن جابر رض قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران اسم موضع قريب من المدينة
نجنى الكباث وهو بفتح الكاف النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه اى اقصدوا ما كان اسود
من الكباث فانه اطيب اى اكثر لذة فقيل اكنت ترعى الغنم يعنى هل كنت راعى الغنم حتى
تعرف الاطيب من غيره فان الراعى لكثرة تردده فى الصحراء اعرف به من غيره قال نعم وهل من
نبى الا رعاها اراد به ان الله تع لم يضع النبوة فى ابناء الدنيا وملوكها ولكن فى رعاء الشاء
واهل التواضع من اصحاب الحرف كما روى ان ايوب كان خياطا وزكريا كان نجارا وغير ذلك
ورعاية موسى لشعيب مشهورة قيل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بموانسة الضعفاء و
تصفية قلوبهم بالخلوة **عن** انس رض قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم مقعيا من الاقعاء وهو
الجلوس على الوركين يأكل تمرا **وفى رواية** يأكل منه اكلا ذريعا اى سريعا قيل فيه على انه لا بأس

دليل

لا بأس بالمناهضة فى الطعام وان تغاونوا فى الاكل اذا لم يقصد مغالبة صاحبه **عن** ابن عمر رض
قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين تمرتين اى يأكل اثنين اثنين حتى يستأذن
اصحابه هذا اذا كان قحط او كان الطعام قليلا والآكلون كثيرا فانه اذ ذاك يحتاج الى الاستيذان
عن عائشة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر اراد به اهل المدينة لان التمر
غالب اقواتهم او مراده تعظيم شان التمر وقال يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع اهله جمع جائع لان
من عادتهم ان يشبعوا بالخبز دون التمر قالها مرتين او ثلثا **وعن** سعد بن ابى وقاص رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع
جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه
لدفع السم والسحر عرفها النبى صلى الله عليه وسلم او لدعائه صلى الله عليه وسلم بان يكون شفاء لذلك الداء وقال
صلى الله عليه وسلم ان فى عجوة العالية وهى موضع قريب من المدينة وفى المغرب هى فوق نجد الى تهامة
شفاء انها ترياق اى تفيد فائدة الترياق اول البكرة منصوب على الظرفية يعنى وقت الصبح
عن عائشة رض قالت كان يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا اى لا نطبخ شيئا انما هو التمر
والماء الضمير للطعام وان لم يذكر الا ان نؤتى باللحيم تصغير لحم اى الا ان يرسل الينا قطعة لحم فحينئذ
نوقد نارا والتصغير للاشعار بان ما يؤتى الى امهات المؤمنين لم يكن كثيرا او للمحبة والاشتهاء
لكونه سيد الادام او تصغير تعظيم وقالت ما شبع آل محمد يومين من خبز بر الا واحدهما اى
احد اليومين تمرا اى كنا نأكل يوما خبزا ويوما تمرا ولا نأكل يومين متتابعين خبزا وقالت ما
شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوعهم هذا كان
عن اختيار لانهم تركوا الدنيا ولذتها وقنعوا بادنى قوت ولباس مختصر من غاية التنزه عنها و
كانوا يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وقالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
شبعنا من الاسودين التمر والماء وانما السواد التمر دون الماء فنعتا بنعت واحد لان العرب
يسميان معا باسم الاشهر منهما **وقال** ابو هريرة رض خرج النبى صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع
من خبز الشعير وقال النعمان بن بشير الستم فى طعام وشراب ما شئتم اى الستم متنعمين مقدار
ما شئتم فى الوسعة ما موصولة ويجوز ان تكون مصدرية وفيه توبيخ لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه
وسلم ما يجد من الدقل بفتح الدال ردى التمر ويابسه ما هذه نافية ما يملأ بطنه والجملة المنفية
تكون حالا ان كان رأيت بمعنى النظر وان كان بمعنى العلم يكون مفعولا ثانيا **عن** ابى ايوب
قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام اكل منه وبعث بفضله الى فانه بعث الى
يوما بفضلة لم يأكل منه لان فيه ثوما فسألته احرام هو قال لا ولكنى اكره ريحه قلت فانى اكره
ما كرهت **وعن** جابر رض ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا اى ليتبعد
منا او قال ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بقدر رواه البخارى

بالقاف في كتابه وقيل الصواب ببدر بالباء الموحدة مكان القاف وهو طبق يتخذ من الخوص سمي
بذلك لاستدارته استدارة البدر فيه خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة جمع خضر وروي بضم الخاء
وفتح الضاد واحدها خضرة من بقول فوجد لها ريحا فقال قربوها الى بعض اصحابه وقال كل فاني
اناجي من لا تناجي اراد به جبرائيل م يعني فاني اتكلم جبرائيل فانت لا تتكلمه عن المقدام
بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه والغرض من كيل الطعام
معرفة ما يصرف الى العيال حتى لا يكون تقتيرا ولا اسرافا ومعرفة المستقرض والمبيع و
المشتري ففي كل ذلك اغراض صحيحة عن ابي امامة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع
مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا صفة حمدا وكذا طيبا مباركا فيه متعلق بمباركا غير مكفي
مفعول من الكفاية اي غير مكفي الزيادة عليه فان كل حمد نحمدك به الحامدون فانهم مقصرون في
ذلك ولا مودع بفتح الدال المشددة اي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده ولا
مستغنى عنه ربنا بالرفع معناه غير متروك فلا يرجى ولا يطلب فان كل من استغنى عن الشيء
تركه قيل ربنا مبتداء وغير مكفي خبر مقدم وكذا ما عطف عليه فالكلام راجع الى الله وروي بنصب غير
على الصفة بعد الصفة وكذا ربنا نصب على حذف حرف النداء فيكون معنى غير مكفي غير كاف اي
نحمدك حمدا لا نكتفي بل نعود فيه كرة بعد اخرى ولا نستغني عنه فالكلام على هذا راجع الى الحمد
وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة
بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع وبالضم اللقمة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها
ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا
لهم من الحسان عن ابي ايوب رض قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقرب طعام
فلم ار طعاما كان اعظم بركة منه اول ما اكلنا ولا اقل بركة في آخره قلنا يا رسول الله كيف
هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم قعد من اكل ولم يسم الله فاكل معه الشيطان هذا محمول
على حقيقته او على ذهاب البركة كما مر فكانه اكل معه عن عائشة رض قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فنسي ان يذكر الله على طعامه فليقل بسم الله اوله وآخره
منصوبان على الظرفية فاذا قال ذلك فقد تدارك ما فاته من التقصير بترك اسم الله
عن امية بن مخشي بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء قال كان رجل يأكل فلم يسم الله
حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله وآخره فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه اي استفرغ
استفعال من القيء وهو محمول على الحقيقة او المراد رد البركة الذاهبة بترك التسمية كانها كانت
في جوف الشيطان فلما سمي رجعت الى الطعام اي صار ما كان حظا له من الطعام قبل التسمية
مستردا عنه بها عن ابي سعيد الخدري رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ

من طعامه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم اي الآكل الشاكر قيل شكره ان يسمي اذا اكل ويحمد اذا فرغ
كالقائم الصابر اي في الثواب عن ابي ايوب رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اكل او شرب قال الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه اي سهل دخول الطعام والشراب في الحلق وجعل
له مخرجا اي السبيلين ليخرج منهما الفضلة فانه تعالى جعل للطعام مقاما في المعدة زمانا كي
ينقسم مضاره ومنافعه ليبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والدم والشحم ويندفع الفضلة وذلك
من عجائب فضله تعالى ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين عن سلمان قال قرأت في
التورية ان بركة الطعام الوضوء بعده المراد من الوضوء هنا غسل اليدين والفم من الدسومة
اطلاقا للكل على الجزء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده
اما الوضوء قبله فلانه تعظيم للنعمة فيه او لان الاكل مع غسل اليدين اهنأ وامرأ واما بعده
فلانه لو لم يغسل يديه لا يأمن المس عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من
الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء بفتح الواو قال انما امرت بالوضوء
اذا قمت الى الصلوة وهذا بناء على الاعم الاغلب والا فيجب الوضوء عند السجدة ومس المصحف
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا
من وسطها فان البركة تنزل في وسطها والوسط اعدل المواضع وكان احق بنزول البركة فيه
صح وفي رواية اذا اكل احدكم فلا يأكل من اعلى الصحفة اي من وسط القصعة ولكن يأكل من اسفلها
اي من جانبها الذي يليه فان البركة تنزل من اعلاها عن عبد الله بن عمرو رض قال ما رؤي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه اي لا يمشي خلفه رجلان يعني كان يمشي
منفردا او معه رجل واحد دون جمع لانه فعل المتكبرين وقيل اي ما كان يمشي قدام الجمع بل في وسطهم
او آخرهم تواضعا عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاء المعجمة قال اتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز ولحم وهو في المسجد فاكل واكلنا معه من الآداب ان من اهدي اليه الطعام
وهو في جمع شاركوه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد على ان مسحنا ايدينا بالحصباء
وهي الحجارة الصغيرة يعني لم نغسل ايدينا عن ابي هريرة رض قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم
فرفع اليه الذراع اي رفع اليه ليأكل منها وكانت اي الذراع تعجبه اي النبي صلى الله عليه وسلم
يريد انه صلى الله عليه وسلم كان يحبها من الشاة المشوية فنهس منها بالسين المهملة اي اخذ من
الذراع ما عليها من اللحم باطراف مقدم الاسنان وبالمعجمة اخذ بالاضراس واستحب النهس
للتواضع وترك التكبر وروي عن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا
اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم اي المتكبرين الذين لا يتلقون نعمة الله بالتعظيم
وانهسوه اي كلوه بالاسنان فانه اهنأ وامرأ وهما فعلا تفضيل من هنأ الطعام

نخ القصعة

ومراء اذا كان سايغا بلا تغصيص وقيل الهنئ ما يلذه الآكل والمرء ما يحمده عاقبته وقيل ما
ينساغ في مجراه غريب عن ام المنذر قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه
علي ولنا دوال معلقة جمع دالية وهي عنقود البسر المحمرة كانوا يعلقونها في البيوت
فيأكلون اذا رطب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلي معه فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لعلي مه اسم فعل بمعنى الكف يا علي اي عن الاكل فانك ناقه بكسر القاف
هو الذي قام من الضعف من نقه من المرض بالفتح والكسر اذا برئ منه وفاق وكان قريب العهد
بالمرض ولم يكمل صحته وقوته يعني يضرك اكل البسر والتمر قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب اي تناول من السلق والشعير والفاء زائدة
او معطوف على مقدر فانه اوفق لك وانفع عن انس رض قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعجبه الثفل بضم الثاء وهو افصح من الكسر وهو ما رسب من الطعام في اسفل القصعة وقيل
ما بقي في اسفل القدر والنصوص بطه وقيل هو الثريد وقيل الدقيق والسويق ونحوهما عن نبيشة
بضم النون وفتح الباء الموحدة اسم رجل من هذيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل
في قصعة فلحسها اي لعق ما فيها من الطعام استغفرت له القصعة استغفار القصعة
عبارة عن براءة صاحبها من التكبر موصوفا بالتواضع وهما سبب المغفرة بواسطة القصعة
غريب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر بفتح الغين
المعجمة والميم دسم اللحم وزهومته لم يغسله فاصابه شيء اي من ايذاء الهوام لانه ربما يقصده
نائما لرائحة الطعام في يده فيؤذيه وقيل من البرص ونحوه لان اليد حينئذ اذا وصلت الى شيء
من بدنه بعد عرقه فربما اورث ذلك فلا يلومن الا نفسه عن ابن عباس رض قال
كان احب الطعام الى رسول الله الثريد من الخبز والثريد من الحيس وهو تمر مخلط بسمن واقط و
الاقط الحيس الا لم يختلط عن ابي سعيد الانصاري رض قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة عن ام هانئ رض قالت دخل علي النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اعندك شيء قلت لا الا خبز يابس وخل فقال هاتي ما اقفر بيت
اي ما خلا من ادم فيه خل وهذا يدل على ان الخل ادام غريب عن يوسف بن عبد الله بن
سلام انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة
فقال هذه ادام هذه واكل وفيه دليل على ان التمر ادام عن سعد قال مرضت مرضا
فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي اي في
قلبي وقال انك رجل مفؤود وهو الذي له داء في فؤاده فأت الحارث بن كلدة بفتح الكاف
واللام اخا ثقيف فانه رجل يتطبب وفيه اشارة الى استصغار طبه وان الطبيب
هو الله فليأخذ اي المتطبب المذكور سبع تمرات من عجوة المدينة تخصيصها بالذكر

بالذكر للبركة المجعولة فيها بدعائه صلى الله عليه وسلم اولانها اوفق لمزاج سعد لتعوده بها في المدينة
فليجأهن اي فليدقهن بنواهن ثم ليلدك اي ليسقيك بهن واللدود بالفتح هو من الادوية ما يسقى
المريض في احد شقي الفم فانه صلى الله عليه وسلم رأى تناول هذا النوع ايسر وانفع واليق بمرضه و
انما وصف العلاج بعد حواليه على المتطبب اعلاما بان رأيه يوافق برأيه فاحب ان يصدقه المتطبب
ويشهد له بالاصابة او ليطمئن قلب المريض ولاجل حذاقته في اتخاذ الدواء وكيفية استعماله و
الحارث بن كلدة الثقفي مات في اول الاسلام ولم يصح اسلامه ويستدل بهذا على جواز مشاورة
الطبيب الكافر عن عايشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الطبيخ وهو مقلوب البطيخ و
هو لغة فيه عند الحجاز قيل هو الهندي يعني يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد
هذا بحر هذا لعله اراد بالبطيخ هنا قبل ان ينضج ويصير حلوا باردا واما بعد نضجه فهو حار غريب
عن انس رض قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق اي قديم وفي فيه السوس من غاية قدمه
فجعل يفتشه ويخرج السوس منه ويطرحه ويأكل التمر والسوس دود يقع في الصوف والطعام
وفيه دليل بان الطعام لا يتنجس بوقوع الدود فيه ولا يحرم عن ابن عمر رض قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بجبنة وهي بضمتين وتشديد النون الجبن الذي يؤكل يقال جبن وجبنة والجبنة اخص منه
في تبوك فدعا بالسكين فسمى الله وقطع الجبنة وهذا يدل على طهارة الانفحة عن سلمان رض قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء بكسر الفاء ممدودا قيل هو جمع الفرا بفتح
الفاء والهمزة والقصر وهو حمار الوحش وقيل انه جمع الفرو الذي يلبس وانما سألوا عنها حذرا من
صنيع اهل الكفر في اتخاذهم الفراء من جلد الميتة من غير دباغ فقال الحلال ما احل الله اي بين تحليله
في كتابه والحرام ما حرم الله اي بين تحريمه في كتابه وما سكت عنه اي الكتاب عن بيانه فهو مما عفي
عنه اي ابيح وهذا يدل على ان الاصل في الاشياء الاباحة غريب موقوف على الاصح عن ابن
عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت اي تمنيت ان عندي خبزة بيضاء من برة
سمراء نوع من الحنطة فيها سواد خفي وهو احمد الانواع عندهم ملبقة بتشديد الباء اي مخلوطة
بسمن ولبن خلطا شديدا فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اي شيء اي في اي ظرف كان هذا السمن قال في عكة وهو بضم العين وتشديد الكاف
آنية السمن وقيل هي وعاء من جلود مستديرة تختص بالسمن والعسل وبالسمن اخص اي في وعاء
من جلد ضب قال ارفعه وانما امر صلى الله عليه وسلم برفعه لانه يعاف الضب لانه لم يكن بارض قومه
لا لنجاسة جلده وروي عن علي رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الثوم الا مطبوخا
وهذا مع الحديث الآتي يدلان على ان المراد بالنهي ما لم يكن مطبوخا وروي عن عايشة رض انها
سئلت عن البصل فقالت ان آخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل قيل انما
اكل صلى الله عليه وسلم ذلك في آخر عمره ليعلم ان النهي للتنزيه لا للتحريم عن ابي بشر بضم الباء

السكون السُلَميَين بضم السين وفتح اللام المخففة وكسر الميم وفتح الياء الاولى المشددة
وسكون الثاني هما عبد الله وعطية قالا دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا زبدا وتمرا
وكان يحب الزبد والتمر عن عِكراش بكسر العين ثم السكون بن ذُوَيب بضم الذال المعجمة
وفتح الواو ثم السكون قال أُتينا بجفنة كثيرة الثريد والوَذْر بفتح الواو وسكون الذال المعجمة
جمع وَذْرة وهي القطعة من اللحم الذي لا عظم فيه فخبطتُ بيدي اي ادرتها في نواحيها من
خبط البعير بيده اذا ضرب بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم كُل من موضع واحد فانه طعام ثم
أُتينا بطبق فيه الوان التمر اي انواعه فجعلت آكل من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي دارت في الطبق فقال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد وفيه تنبيه
على ان الفاكهة اذا كان لونا واحدا لا يجوز ان يخبط بيده كالطعام وعلى ان الطعام اذا كان ذا الوان يجوز ان
يخبط ويأكل في اي نوع يريد عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ اهله
الوعك اي الحمى امر بالحساء بالفتح والمد طعام معروف وهو الحريرة فصنع ثم امرهم فحسوا منه و
كان يقول انه ليرتو اي يقوي فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم اي يكشف عن فؤاده
الضعف والتعب والسقم كما تسرو احداكن الوسخ بالماء عن وجهها صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة من الجنة اي من جنس نخل الجنة وفيها شفاء من السم
لان الغزارة نفعها ولطافتها لما فيها من اللذة والشفاء من السم والسحر كانها من ثمار
الجنة لان ثمارها تزيل الاذى والتعب والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين تقدم بيانه
في صحاح هذا الباب

باب الضيافة من الصحاح

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه بشاشة
الوجه له وتعجيل قراه وقيامه بنفسه في خدمته ذهب الفقهاء الى ان الامر للندب ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا اي قولا
يثاب عليه او ليصمت اي ليسكت وفي رواية بدل الجار من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليصل رحمه فيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه
من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة وعن ابي شريح الكعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة اي اكرامه بتقديم
طعام حسن اليه سنة مؤكدة في اليوم الاول وليلته وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه
ما كان حاضرا عنده بلا زيادة على عادته والضيافة ثلثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة
وهو ان شاء فعل والا فلا ولا يحل له اي للضيف ان يثوي عنده اي يقيم عند مضيفه
بعد الثلاث بلا استدعائه حتى يحرجه اي يضيق صدره فيكون الصدقة على وجه المن والاذى
فان حبسه عذر من مرض ونحوه انفق من مال نفسه وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول

الحريرة واحد الحرائر وهي ايضا دقيق يطبخ بلبن صحاح

تسرو اي تزيل

الغزارة الكثرة صحاح

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا
فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي له يحتمل ان يكون الخطاب للمسلمين الذين يمرون على
اهل الذمة وقد شرط عليهم الامام ضيافة من يمر بهم من المسلمين او يكون المراد بهم المضطرين في المخمصة
والا فلا يحل اخذ مال الغير بدون رضاه وعند هذا اوجب قوم ضمان القيمة وهو قياس مذهب
الشافعي وقال جمع من اهل الحديث لا ضمان فيه وهو الظاهر عن ابي مسعود الانصاري قال
كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب وكان له غلام لحام اي بائع اللحم فقال اصنع طعاما يكفي
خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة حال من النبي اي احد الخمسة فصنع طعيما
ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت
اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له فيه بيان انه لا يجوز لاحد ان يدخل في ضيافة
قوم بغير دعوة صاحبها ولا للضيف ان يتبع غيره بغير اذن المضيف عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو بابي بكر وعمر اي اتفق خروجهم من
بيوتهم قاصدين ضيافة فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال انا والذي
نفسي بيده لاخرجني الذي اخرجكما فيه جواز ذكر الانسان ما نال له من الالم ونحوه لا على التشكي وعدم
الرضا بل للتسلية والتصبير كفعله صلى الله عليه وسلم هنا فهذا ليس بمذموم قوموا فقاموا معه
فاتى رجلا من الانصار يقال له ابو الهيثم بن التيهان الانصاري الخزرجي فاذا هو ليس في بيته
فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب
يستعذب لنا من الماء اي يطلب لنا الماء العذب وذلك لان اكثر مياه المدينة كانت مالحة
اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم قال الحمد لله ما احد اليوم اكرم
اضيافا مني قال الراوي فانطلق اي خرج الانصاري من بيته فجاءهم بعذق وهو بكسر
العين المهملة وسكون الذال المعجمة العرجون بما فيه من الشماريخ فيه بسر وتمر ورطب فقال
كلوا من هذه واخذ المدية اي السكين ليذبح لهم ذبيحة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك
والحلوب اي لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا من الشاة ومن ذلك العذق
وشربوا من الماء فلما ان شبعوا ان هذه زائدة ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر
وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قيل المراد به السؤال عن القيام
بحق الشكر والتقريع وقيل سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع اخرجكم الجوع من
بيوتكم ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم

من الحسان

عن المقدام بن معدي كرب انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم ضاف قوما اي نزل عندهم ضيفا فاصبح الضيف محروما
كان حقا على كل مسلم نصره حتى يأخذ له بقراه اي بضيافته يعني بقدر شبعه من ماله وزرعه
فالمضطر النازل لا يجد يجب عليه ضيافته بما يحفظ عليه رمقه ويجوز له اخذ ذلك منه سرا

وعلانيته وفي رواية ايما رجل ضاف قوماً فلم يقروه كان له ان يعقبهم اي يجزيهم بمثل قراه با
باخذ من مالهم عقب صنيعهم قدر قراه عادة عن ابي الاحوص الجشمي عن ابيه قال قلت يا
رسول الله ارايت اي اخبرني ان مررت برجل فلم يقرني ولم يضفني ثم مر ذلك الرجل بي بعد
ذلك اقريه اي اضيفه ام اجزيه اي اكافيه بمنع الطعام كما فعل بي قال بل اقره عن انس
او غيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن على سعد بن عبادة اي طلب الاذن ان يدخل
عليه فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله فلم يسمع
النبي صلى الله عليه وسلم من الاسماع حتى سلم ثلاثاً ورد عليه سعد ثلاثاً فلم يسمعه فرجع النبي صلى الله عليه
وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله بابي انت وامي اي فديتك بهما ما سلمت تسليمة الا هي
باذني ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة وهذا يدل
على انه كان يسلم الى وبركاته ثم دخل البيت فقرب له زبيباً فاكل النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال
اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون وهذا يجوز ان يكون دعاء منه
صلى الله عليه وسلم للمضيف واهل بيته وان يكون اخباراً منه صلى الله عليه وسلم بذلك عن ابي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل المومن ومثل الايمان كمثل الفرس في آخيته بفتح الهمزة الممدودة
وكسر الخاء وفتح الياء المشددة عروة حبل او وتد يدفن طرفاه في حائط او ارض فيصير وسطه
كالعروة ويشد فيها الدابة في المعلف يجول ثم يرجع الى آخيته والمعنى ان المومن يبعد عن ربه
بالذنوب واصل ايمانه ثابت ثم يعود ويقرب بالآخرة اليه بالندم والتوبة ويتلافى ما فرط فيه و
المراد بقوله وان المومن يسهو ثم يرجع الى الايمان او المراد بالايمان شعبه كالصلوة والزكوة
وغيرهما فكما ان الفرس يبعد عن آخيته ثم يعود اليها فكذا المومن قد يترك بعض شعب الايمان
ثم يتدارك ما فاته ويندم على ما فعل من التقصير فاطعموا طعامكم الاتقياء واولوا معروفكم
اي اعطوا احسانكم وعطيتكم المومنين عن عبد الله بن بسر قال كان لرسول الله صلى الله
قصعة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء تانيث الاغر كان فيها غرة فلما اضحوا اي
دخلوا في الضحى وسجدوا الضحى اتي بتلك القصعة يعني الغراء وقد ثرد فيها فالتفوا عليها
اجتمعوا حولها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جلس على ركبتيه من ضيق المكان
فقال اعرابي ما هذه الجلسة تكبر الجسم يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعلني
عبداً كريماً اي متواضعاً فهذه الجلسة اقرب الى التواضع وانا عبد والتواضع اليق الى العبد ولم
يجعلني جباراً عنيداً اي مائلاً عن الحق ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها اي اتركوا
اعلاها يعني وسطها يبارك فيها عن وحشي بن حرب عن ابيه عن جده ان اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال
فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه **فصل من الحسان**
عن

اي دخلوا صلوة الضحى

عن الفجيع بالضم ثم بالفتح ثم بكسر الياء المشددة العامري انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما يحل لنا من الميتة استفهام وسؤال عن القدر الذي يباح لهم عند المخمصة القوم مضطرين الى
تناول الميتة فقال ما طعامكم سؤال منه صلى الله عليه وسلم عن قدر طعامهم قلنا نغتبق ونصطبح
اي طعامنا غبوق وصبوح من لبن والاغتباق والاصطباح في الاصل شرب الشراب عشية وغدوة
فاستعير هنا لتناول اللبن فيهما لمكان الشرب قال ذاك مبتدأ وابي كلمة يستعملها العرب
كثيراً في خطابها توكيداً وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن الحلف بالآباء فلعل هذا قبل النهي او
جرى على عادتهم في ذلك وهو معترض بين المبتدأ وخبره وهو الجوع يعني ذلك الشراب الذي
تقولون قليل يجوعون معه فاحل لهم الميتة اي اباح لهم اكل الميتة على هذه الحال قال المصنف
فسروا اي العلماء قوله اي قول الفجيع نغتبق ونصطبح اي قدح غدوة وقدح عشية
وبهذا قال مالك والشافعي في احد قوليه ان المضطر لو وجد طعاماً مباحاً يمسك رمقه دون
شبعه فله تناول الميتة ايضاً حتى يشبع لان قدحاً غدوة وقدحاً عشية يمسك الرمق
وعن ابي واقد الليثي ان رجلاً قال يا رسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها المخمصة
اي الجوع فمتى يحل لنا الميتة قال ما لم تصطبحوا او تغتبقوا اي ما لم تجدوا صبوحاً ولا غبوقاً او تحتفئوا
بالحاء المهملة واكثر الرواة يروونه بالهمزة من الحفاء وهو اصل البردي الابيض الرطب وهو يؤكل
فاستعير هنا لاقتلاع البقل اي ما لم تقتلعوا بها اي بالارض بقلاً فتاكلوه فشانكم
منصوب بفعل محذوف تقديره الزموا شانكم بها اي بالميتة معناه اذا لم تجدوا صبوحاً
او غبوقاً ولم تجدوا بقلة تاكلونها حلت لكم الميتة وبهذا قال ابو حنيفة لا يجوز تناول الميتة
ما دام يجد مباحاً يمسك رمقه واذا لم يجد لم يجز ان يتجاوز ما يسد الرمق وهو قول آخر
للشافعي والتوفيق بين هذا الحديث وحديث العامري المتقدم ان الاغتباق بقدح
والاصطباح بآخر كان على سبيل الاشتراك بين القوم كلهم بدليل قول السائل ما يحل لنا اذ
لم يسئل عن خاصة نفسه وقوله صلى الله عليه وسلم ما طعامكم بصيغة الجمع فيهما فلم يكن مغنياً لسد
رمقهم

باب الاشربة من الصحاح

عن انس بن مالك رضي قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً اي يشرب بثلاث مرات يبين الماء عن فمه كل مرة و
يقول انه اروى اي اشد رواء واقطع للعطش وابرأ من البرء اي اكثر برءاً اي صحة للبدن
وامرأ اي اكثر مراءة عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشراب من في السقاء
اي من فم القربة وانما نهى عن ذلك للعب المذموم فان جريان الماء وانصبابه في الحلق
دفعة مضر بالمعدة وقد امر صلى الله عليه وسلم بمص الماء عند شربه ولا يمكن ذلك من فم السقاء
او نهى عنه كيلا يدخل في جوفه موذ يكون في القربة وهو لا يعلم به لما روي عن ايوب ان رجلاً
شرب من فم قربة فدخلت في جوفه حية وعن ابي سعيد الخدري قال نهى النبي صلى الله عليه

وسلم عن اختناث الاسقية وهو التكسر والتثني وقيل خنثت السقاء اي ثنيت
فمه الى خارج ثم شربت يعني ان يكسر افواهها فيشرب منها وانما نهى عنه لئلا ينصب عليه
الماء لسعة فمها او لانه اذا ادام الشرب منها انتنت وتغيرت رايحتها وقد جاء في
حديث آخر الاباحة فلعل النهي خاص بالسقاء الكبير دون الاداوة وعن انس رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يشرب الرجل قايما وهذا نهي تنزيهي وتاديب ليكون تناوله
عن طمانينة فيبعد ان يكون منه ضرر وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يشربن احد منكم قايما فمن نسي فليستقئ والاستقاء التكلف لدفع ما في الجوف وهذا مبالغة
في الزجر والتهديد لانه لا ينبغي للمتقين ان يصل طعام او شراب الى جوفهم على وجه مخالف للشرع وعن
ابن عباس قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قايم قد يأول هذا على انه
لم يجد موضع القعود لازدحام الناس على ماء زمزم وابتلال المكان فيعلم من هذا جوازه لعذر مع
احتمال النسخ لما روي عن جابر رض انه لما سمع رواية من روى انه شرب قايما قال قد رايته صنع ذلك
ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه وعن علي انه صلى الظهر ثم قعد في حوايج الناس اي في القضاء
وفصل الخصومات في رحبة الكوفة اي في موضع ذي فضاء وفسحة بالكوفة حتى حضرت صلوة العصر
ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر اي الراوي رأسه قيل مسحه وقيل غسله ورجليه
ثم قام فشرب فضله وهو قايم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قايما وان النبي صلى الله عليه وسلم
صنع مثل ما صنعت فان قلت ما ذكر علي رض يدل على ان الشرب قايما لم ينسخ فلم يجوز خفاء
النهي على علي رض والاولى ان يقال المنهي عنه الشرب الذي يتخذه الناس عادة عن جابر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فسلم اي النبي صلى
الله عليه وسلم فرد الرجل وهو يحول الماء اي ينقل من عمق البئر الى ظاهرها وقيل من جانب الى آخر
في حايط اي في بستان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شنة بفتح الشين
وفتح النون المشددة وهي القربة العتيقة وهي اشد تبريدا للماء من الجديدة والا اي وان لم
يكن عندك ماء بات في شنة كرعنا اي شربنا من الساقية يقال كرع في الماء يكرع كروعا
اذا تناوله من النهر ونحوه بلا كف ولا اناء كشرب البهايم لادخالها اكارعها اي قوايمها
فقال عندي ماء بات في شن فانطلق اي ذهب الرجل الى العريش وهو المسقف من البستان
بالاغصان واكثره بالكروم فسكب اي صب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن وهو الشاة
الحلوب التي تعلف في المنزل يقال شاة داجن ودجنت تدجن دجونا اذا الفت البيوت و
استانست فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه وعن ام سلمة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آناء الفضة انما يجرجر الجرجرة صوت البعير في
حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في جوفه نار جهنم انما جعل المشروب

موضع القعود بخ

المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما في قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
انما ياكلون في بطونهم نارا وفي رواية ان الذي ياكل ويشرب في آنية الفضة والذهب
وهذا يدل على حرمة استعمال آنيتهما وعن حذيفة رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تلبسوا الحرير والديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق
ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة
فانها اي صحايف الذهب والفضة لهم اي للكفار في الدنيا وهي لكم في الآخرة عن انس رض انه
قال حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وشيب لبنها اي خلط بماء من البئر التي في
دار انس فاعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب وعلى يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي
فقال عمر اعط ابا بكر يا رسول الله فاعطى الاعرابي الذي على يمينه قال الايمن فالايمن يروى نصبا
على انه مفعول الفعل محذوف اي ناول وقدم او اسق ونحو ذلك ويروى رفعا على انه مبتدأ خبره
محذوف اي الايمن اولى او مقدم وفي رواية الايمنون الايمنون الا فيمنوا اي ابدؤا
بالايمن عن سهل بن سعد رض قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعلى يمينه غلام
اصغر القوم قيل كان هو الفضل بن عباس والاشياخ عن يساره فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا
غلام اتاذن ان اعطيه الاشياخ فقال ما كنت ما هذه نافية واللام في لاوثر زايدة لنفي
كان اي لا اختار بفضل منك اي بفضل لك احدا على نفسي يا رسول الله فاعطاه اياه
عن ابي قتادة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ساقي القوم آخرهم يعني شربا من الحسان
عن ابن عمر رض قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام روي
الحسن البصري رخص في الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة ياكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا ياكل
راكبا ولا ماشيا ولا قايما صحيح وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشرب قايما وقاعدا عن ابن عباس رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتنفس في الاناء لخوف بروز شيء من ريقه في الماء وقد يكون متغير الفم فتعلق الرايحة
بالماء لرقته ولطافته ولانه من فعل الدواب او ينفخ فيه فالنفخ ان كان لحرارة الشراب
فليصبر حتى يبرد وان كان لقذى فيه فليمطه بخلال ونحوه لا بالاصبع لانه ينفر الطبع منه
وعن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا اي شربا واحدا
كشرب البعير اي كما يشرب البعير دفعة واحدة ولكن اشربوا مثنى وثلث منصوبان على المصدر
وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم اي الاناء عن الفم او ازلتم عن الشراب وعن
ابي سعيد الخدري رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة بفتح
القاف ما سقط في الشراب من العين اراها في الاناء فقال اهرقها اي بعض الماء ليخرج
تلك القذاة معه قال اني لا اروى في نفس واحد قال فابن القدح اي من الابانة اي

ابعده عن فيك ثم تنفس يدل على ان الاحسن ان يتنفس بعد الابانة عن الفم وعنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلمة القدح بضم الثاء وسكون اللام اى موضع الكسر
وانما نهى عنه لعدم تماسك الشفة منه عليها فيسيل الماء على وجهه او لان موضعها لا يناله
التنظف التام عند غسل الاناء وان ينفخ فى الشراب عن كبشة بفتح الكاف وسكون الباء
قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من فى قربة معلقة قائما فقمت الى فيها اى
الى فمها فقطعته تبركا لمكان فم النبى صلى الله عليه وسلم واتخذته سقاء نتبرك به صحيح عن عائشة
رضى الله عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد والصحيح ان هذا مرسل
عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك
لنا فيه واطعمنا خيرا منه واذا سقى لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فانه ليس
شىء يجزئ اى يكفى فى دفع الجوع والعطش معا من الطعام والشراب الا اللبن وذلك لكونه
صالحا لهما مع انه خالص سائغ للشاربين من بين فرث ودم وقيل هذا لفظ بعض الرواة وظاهر
اللفظ يوهم انه من تتمة الحديث وعن عائشة رض قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يستعذب
له الماء اى يجاء بالماء العذب لكون مياه المدينة مالحة من السقيا بضم السين مقصورا قيل
هى عين بينها وبين المدينة يومان

باب النقيع والانبذة

نقع الزبيب ونحوه صب الماء عليه ليخرج حلاوته فيه يقال شراب نقيع والانبذة جمع نبيذ وهو ما ينبذ فى
الماء اى يطرح فيه من تمر وغيره ليحلو من الصحاح قال انس رض لقد سقيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كله اى كل صنف منه العسل عطف بيان او بدل له والنبيذ
والماء واللبن عن عائشة رض قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء يوكأ
اعلاه اى يشد بالوكاء وهو الرباط وله عزلاء بفتح العين المهملة وسكون الزاء المعجمة وبالمد فم
المزادة الاسفل يعنى له ثقبة فى اسفله يشرب منه الماء ننبذه اى النبيذ غدوة فيشربه عشاء
وننبذه عشاء فيشربه غدوة وعن ابن عباس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول
الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك وفى الليلة التى تجئ والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر
فان بقى شىء سقاه الخادم او امر به فصب لمخافة تغيره لكونه دردئا وهذا يدل على جواز اطعام
المملوك طعاما اسفل عن جابر رض قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء فاذا لم يجد
له سقاء ينبذ له فى تور من حجارة وهو ظرف يشبه القدر يشرب منه عن ابن عمر رض ان النبى
صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير اى عن الانتباذ فى ظرف من هذه الظروف
وامر ان ينبذ فى اسقية الادم جمع اديم وهو الجلد عن بريدة رض ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نهيتكم عن الظروف فان ظرفا اريد به جنس الظرف لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل
مسكر حرام اختلف الناس فى الانتباذ فى هذه الاوعية فذهب بعض الى بقاء الحظر روى

ذلك عن ابن عمر وابن عباس واليه ذهب مالك واحمد وذهب آخرون الى ان التحريم كان ثم نسخ بالرواية
المذكورة بعد وفى رواية قال نهيتكم عن الاشربة الا فى ظروف الادم فاشربوا فى كل وعاء
غير ان لا تشربوا مسكرا من الحسان عن ابى مالك الاشعرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليشربن جواب قسم محذوف ناس من امتى الخمر يسمونها بغير اسمها يعنى يتوسلون الى شربها
باسماء الانبذة المباحة كماء العسل وماء الذرة ونحو ذلك ويزعمون انه غير محرم لانه ليس
من العنب والتمر وهم فيه كاذبون لان كل مسكر خمر

باب تغطية الاوانى وغيرها

مصدر غطى يغطى اذا ستر الاوانى جمع انآء او آنية وهى ظروف الماء من الصحاح عن جابر رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكسر الجيم وفتحها طائفة منه وقيل اوله
وهو المراد هنا او امسيتم شك من الراوى فكفوا اى امنعوا صبيانكم عن التردد والخروج
من البيوت فان الشيطان اى الجن ينتشر اى يتفرق حينئذ ويتردد على ابواب البيوت ليختطفهم
فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح
بابا مغلقا عن بعض الفضلاء ان المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الباب
لا يمنع شياطين الجن وفيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله فيجوز ان يكون دخولهم
من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية وانما خص الباب بالذكر لسهولة الدخول منه فاذا منع مانع من الدخول
من الاسهل كان منعه اياه من الاصعب بطريق الاولى واوكوا قربكم اى شدوا رأسها
بالوكاء واذكروا اسم الله وخمروا بتشديد الميم المكسورة اى غطوا آنيتكم كيلا يقع فيها نجاسة
او غيرها من الدواب واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا فى تأويل المصدر منصوب المحل اى ولو كان تخميركم
عرضا عليه شيئا من خشبة او غيرها واطفئوا مصابيحكم جمع مصباح وهو السراج وفى رواية خمروا
الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا اى اغلقوا الابواب وقيل اى ردوها واصله القلب يقال
جفت القدر واجفتها قلبتها واكفتوا صبيانكم اى ضموهم الى انفسكم عند المساء فان للجن
انتشارا اى تفرقا وخطفة اى استلابا واطفئوا المصابيح عند الرقاد اى النوم فان الفويسقة
تعليل لقوله اطفئوا وهى تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لافسادها ربما اجترت الفتيلة
من الجر وهو السحب فاحرقت اهل البيت وفى رواية غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا
الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اى لا يزل سقاء ولا يفتح بابا و
لا يكشف اناء فان لم يجد احدكم يعنى ما يغطى به الاناء الا ان يعرض اى يضع بالعرض على انائه
عودا او غيره يقال عرضت العود على الاناء عرضا ضما وكسرا ويذكر اسم الله عليه اى على وضعه
بالعرض فليفعل فان الفويسقة تضرم بضم التاء وكسر الراء اى توقد على اهل البيت بيتهم
وعن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترسلوا فواشيكم وهى بالفاء المفتوحة
كل منتشر من الاموال كالابل والبقر والغنم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء

اى اول ظلمته وسواده فان الشيطان ينبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء عن
جابر رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة
ليلة ينزل فيها وباء وهو مدا وقصرا الطاعون والمرض العام لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء
الا نزل فيه من ذلك الوباء عن جابر رضه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع بالنون
اسم روضة بالمدينة حماها النبى صلى الله عليه وسلم لابل الصدقة وغيرها ومن قال بالباء وهى اسم مقبرة
بها فقد صحف باناء من لبن الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال الا خمرته اى هلا سترته ولو ان
تعرض عليه عودا وعن ابن عمر رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار حين تنامون
عن ابى موسى رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه النار اى النار التى يخاف من
انتشارها انما هى عدو لكم وهذا القصر بطريق الادعاء مبالغة فى التحذير عن ابقائها مع ان
كثيرا من المنافع مربوط بها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به سكنها بحيث لا يخاف عن اطرافها
لجار والمجرور متعلق بمحذوف اى متجاوزا اثرها عنكم

من الحسان

عن جابر رضه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمير جمع الحمار من الليل فتعوذوا بالله من
الشيطان الرجيم فانهن يرين ما لا ترون اى انهن يرين الشيطان واقلوا الخروج
اى من بيوتكم اذا هدأت الارجل جمع الرجل اى سكنت فان الله عز وجل يبث اى ينشر و
يفرق من خلقه من الجن والشياطين والحيوانات فى ليلة ما يشاء واجيفوا الابواب واذكروا
اسم الله عليه فان الشيطان لا يفتح بابا اذا اجيف وذكر اسم الله وغطوا الجرار بكسر الجيم
جمع الجرة واكفئوا الانية اى اقلبوها لئلا يؤثر عليها شئ ويخبثها واوكوا القرب عن ابن
عباس رضه قال جاءت فارة تجر الفتيلة فالقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة
وهى السجادة الصغيرة من الحصير التى كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم
فقال اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه يعنى الفارة او الفويسقة على
هذا اى على هذا الفعل وفى بعض النسخ على هذه اى على هذه الفعلة فيحرقكم اى الشيطان

كتاب اللباس من الصحاح

عن انس رضه قال كان احب الثياب
الى النبى صلى الله عليه وسلم ان يلبسها بدل من الثياب الحبرة وهى على وزن العنبة البرد اليمنى
المخطط وقد يفتح الحاء وقالت عائشة رضه خرج النبى صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط بكسر
الميم ثم السكون كساء من صوف او خز يؤتزر به وربما تلقيه المرأة على راسها مرحل من شعر
اسود وهو بالحاء المهملة على اكثر الرواية قال بعض هو الذى نقش فيه صورة الرحال فهو
فى هذه التسمية الى اختلاف الالوان والخطوط التى فيه وبالجيم ما فيه صور الرجال قيل مسقط
الاهداء والاولى ان يحمل على ما فى صحاح الجوهرى مرط مرحل ازار خز فيه علم فانه اولى من ان يقدر
فى ملبوسه صلى الله عليه وسلم صورة رجل او مرحل الذى هو من ملابس المساخر الذين يضحكهم

بهم وعن المغيرة بن شعبة ان النبى صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين بيان
لقوله رومية وعن ابى بردة رضه قال اخرجت الينا عائشة رضه كساء ملبدا اى مرقعا
واللبدة الرقعة وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين
وعن عائشة رضه انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه ادما
بفتحتين فراش من الجلد حشوه ليف وقالت عائشة رضه كان وساد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذى يتكئ عليه ادما حشوه ليف وقالت بينا نحن جلوس فى بيتنا فى حر الظهيرة
قال قائل لابى بكر هذا رسول الله مقبلا اى جائيا قاصدا الى المكان متقنعا اى مغطيا راسه
بطرف ردائه وانما فعل صلى الله عليه وسلم ذلك لحر الظهيرة وهو من عادة العرب عند الظهيرة
وعن جابر رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له فراش للرجل وفراش لامرأته استدل بعض بهذا
على ان الرجل لا ينام بامرأته وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبى صلى الله عليه وسلم
فعله والتعداده فراش لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض والثالث
للضيف والرابع للشيطان معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات
غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان وعن ابى هريرة رضه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز
ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره بطرا اى للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن
للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه وعن ابن عمر رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
من جر ثوبه خيلاء بضم الخاء المعجمة اى كبرا لم ينظر الله اليه يوم القيمة وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به اى ادخل فى الارض فهو يتجلجل فى
الارض اى يتحرك ويتخسف بالتدريج الى يوم القيمة يحتمل ان يكون ذلك من هذه الامة اخبر
بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية وهذا هو الصحيح عن ابى هريرة رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسفل ما مبتدأ موصولة او موصوفة وصلتها او صفتها
محذوفة واسفل ظرف لها من الكعبين من الازار فى النار خبر المبتدأ محذوف وقال الخطابى وله
على وجهين احدهما ان ما دون الكعبين من قدم صاحبه فى النار عقوبة له على فعله وثانيهما
انه فعله ذلك فى النار اى معدود من افعال اهلها عن جابر رضه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ياكل الرجل بشماله تقدم بيانه فى كتاب الاطعمة او يمشى فى نعل واحدة تقدم
بيانه فى باب النعال وان يشتمل الصماء وهو عند العرب تجليل الجسد كله بثوب بلا رفع
جانب يخرج منه اليد وذكر ابو عبيدة يقولون هو الاشتمال بثوب واحد وليس عليه غيره ثم يرفع
من احد جانبيه ويوضع على المنكب فيبدو منه الفرج او يحتبى فى ثوب واحد وهو جمع الظهر و
الساقين بثوب او غيره كاشفا عن فرجه هذا اذا لم يكن الثوب واسعا قد سبل شيئا منه

على فرجه فان كان واسعا لا يظهر عورته فلا بأس بالاحتباء فيه روى انه صلى الله عليه وسلم
احتبى بشملة وقع هدبها على قدميه وعن عبد الله بن الزبير رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وقال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق
اي لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى
ولباسهم فيها حرير فيتناول المستحل عن حذيفة رضه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نشرب في آنية الفضة والذهب وان نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وان نجلس
عليه وقال علي رضه اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين وفتح الياء بردة
فيه خطوط صفر وقيل نوع من البرد يخالطه حرير فبعث الي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه
فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشققها خمرا حال او تمييز جمع
خمار وهو المقنعة اي لتقطعها قطعة قطعة كل قطعة قدر خمار وتقسمها بين النساء وعن عمر بن
الخطاب رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا اي بقدر اصبعين مضمومتين عرضا
ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما وهذا يدل على انه يجوز ان
يجعل قدر اصبعين من الابريسم علما وروي عن عمر انه خطب بالجابية وهي مدينة بالشام
اي وعظ الناس فيها فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين
او قدر اصبعين او ثلث او اربع واو هذه للاباحة عن اسماء بنت ابي بكر رضه انها اخرجت
جبة طيالسة كنى بالاضافة الى الطيالسة عن الخلق لان صاحب الخلق لم يكن يلبس الا الطيلسان
ليواري به ما يخرق منه او كون الجبة منسوبة الى الباعة الذين يبيعون الخلقان فيكون بناء
الطيالسة من الطلس مثل بناء الصيارفة من الصرف والهاء فيه للنسبة يقال ثوب اطلس
اي خلق وكذا الطلس بالكسر جمعه اطلاس ويقال ايضا للاسود والوسخ من طول ما لبس
اطلس كسروانية بكسر الكاف اي منسوبة الى كسرى بزيادة الالف والنون لها لبنة
ديباج واللبنة بالكسر رقعة تعمل موضع جيب القميص والجبة وفرجيها نصب باضمار فعل
او عطف على الجبة اي فرجيها اوخرجت فرجيها يعني شقيها شق من قدام وشق من خلف
كما هو عادة الاعراب مكفوفين بالديباج يعني خيط على طرف كل شق قطعة من حرير من
الاعلى الى الاسفل وهذا يدل على جواز لبس الرجال الثوب المطرف بالديباج ونحوه وقالت
اي اسماء هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة وهبتها لها فلما قبضت اي
توفيت عائشة رضه قبضتها اي الجبة بالوراثة منها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها
فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها عن انس رضه انه قال رخص رسول الله صلى الله عليه
وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما وهذا يدل على جواز لبس الحرير
للحرب وروي انهما شكوا القمل فرخص لهما في قميص الحرير وهذا يدل على جواز لبسه للقمل

للقمل عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين
اي مصبوغين بالعصفر فقال ان هذه اشارة الى جنس الثياب من ثياب الكفار
اي الذين لا يميزون بين الرجال والنساء في اللباس فلا تلبسهما فانما نهى الرجال عن
ذلك لما فيه من التشبه بالنساء قيل المنهي المصبوغ بعد النسج زينة دون ما صبغ غزله ثم نسج
ولم يكن له رائحة فانه مرخص عند البعض وفي رواية قلت اغسلهما قال بل احرقهما ارادة للافناء
ببيع او هبة فانه قد يستعمل فيه ومنه مبالغة في التنكير وانما لم يأذن في الغسل لان المعصفر
وان كره للرجال لم يكره للنساء فغسله تضييع للمال من الحسان عن ام سلمة رضه قالت
كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص وهو اسم لما يلبسه الرجل من المخيط الذي له
كمان وجيب عن اسماء بنت يزيد انها قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الرسغ وهو بضم الراء وسكون السين المهملتين مفصل ما بين الكف والساعد ويسمى
الكوع عن ابي هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدأ بميامنه اي
اخرج يده اليمنى من الكم قبل اليسرى عن ابي سعيد الخدري رضه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ازرة المؤمن اي الحالة التي يرضى منها في الائتزار الى انصاف ساقيه
لا جناح اي لا اثم عليه فيما بينه اي بين نصف ساقيه وبين الكعبين ما اسفل من ذلك
ففي النار قال ذلك ثلث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا عن سالم
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار اي الاسبال يكون فيه
يقال اسبل ازاره اذا ارخاه والقميص والعمامة فينبغي ان لا يجر كبرا من جر منها شيئا خيلاء
لم ينظر الله اليه يوم القيمة عن ابي كبشة قال كان كمام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر
الكاف جمع كمة بالضم وهي القلنسوة المستديرة سميت بها لانها تغطي الرأس بطحا بضم
الباء جمع الابطح اي لازقة بالرأس غير ذاهبة في الهواء يعني منبطحة غير منبسطة عن ام سلمة
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار فالمرأة اي فما تفعل المرأة يا رسول الله قال
ترخي شبرا اي تسبل ذيلها او ازارها زائدا على نصف ساقها قدر شبر فقالت اذن ينكشف عنها
وروي تنكشف اقدامهن قال فذراعا اي ترخي قدر ذراع بحيث يصل ذلك الى الارض ويستر
اقدامهن ولا تزيد عليه فيجوز للنساء اطالة ازارهن بذلك القدر لتكون اقدامهن مستورة
عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في
رهط من مزينة فبايعوه وانه لمطلق الازرار اي كان جيب قميصه مفتوحا واسعا ولم يكن مشدودا
بالازرار جمع زر القميص بالكسر وعادة العرب توسيع الجيوب فربما يشدونها وربما
يتركونها مفتوحة فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم اي خاتم النبوة عن سمرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر لانه لم تصل اليه يد الصباغ

ولا الصبغ فانه قد يكون نجسا بملاقاته شيئا نجسا والطيب اي احسن لبقائه على اللون
الذي خلق عليه وكفنوا فيها موتاكم عن ابن عمر رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اعتم بتشديد الميم اي لف العمامة سدل عمامته اي ارسل طرفها بين كتفيه غريب عن عبد الرحمن
بن عوف رضه قال عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها اي سبل العمامتي طرفاتين احدهما
بين يدي على صدري والاخرى من خلفي عن ركانة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فرق ما بيننا وبين
المشركين العمائم على القلانس جمع القلنسوة وكانوا يعممون بلا قلنسوة ونحن نعمم عليها غريب
عن ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتي اي للحلي
وحرم على ذكورها واما الاواني من الذهب والفضة فحرام على الذكور والاناث صحيح عن ابي سعيد
الخدري رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد اي لبس ثوبا جديدا سماه باسمه عمامة
او قميصا او رداء بان يقول رزقني الله هذه العمامة او القميص او الرداء ثم يقول اللهم لك
الحمد كما كسوتنيه متعلق بما بعده وهو اسألك خيره اي خير هذا الثوب وخير ما صنع له واعوذ
بك من شره وشر ما صنع له عن سهل بن معاذ عن انس عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه بغير حول مني ولا قوة غفر له ما
تقدم من ذنبه وما تأخر اي من الصغائر ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه
من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر عن عائشة رضه قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان اردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب اي
مثل زاده في محل الرفع بانه فاعل فليكفك اي لتقنعي بشيء يسير من الدنيا واياك ومجالسة
الاغنياء اي احذري من المجالسة ولا تستخلقي ثوبا اي لا تعديه خلقا حتى ترقعيه اي تخيطي عليه
رقعة ثم تلبسيه مرة اخرى اراد عليه السلام بهذا تحريض عائشة رضه على ترك الدنيا و
اختيار القناعة غريب وقال ابو امامة الحارثي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان البذاذة
بفتح الباء اي رثاثة الهيئة يعني ترك الزينة واختيار الفقر بلبس الخلق من الثياب من الايمان
اي من خلق اهل الايمان وعن ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا
وهو ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء وكسر قلوبهم او ما يتخذه المساخر ليجعل به نفسه
ضحكة بين الناس وما يتخذه الزهاد ليشهر نفسه بالزهد ويقصد به الرياء البسه الله ثوب
مذلة يوم القيمة وهذا كناية عن شمول الذل شمول الثوب البدن اي يصغره في العيون ويحقره
في القلوب وقال من تشبه بقوم يعني من شبه نفسه بالكفار مثلا في اللباس وغيره او
بالفساق او بالنساء او باهل التصوف والصلحاء فهو منهم في الاثم والخير وقال من ترك
لبس ثوب جمال اي زينة وهو يقدر عليه اي على لبسه ويروى تواضعا كساه الله حلة
الكرامة يعني اكرمه الله والبسه من ثياب الجنة ويروى من زوج لله اي ابنته او نفسه او اخته

او اخته او عبده وقيل اي اعطى من شيء زوجين وفي بعض النسخ من تزوج وفسر التزوج لله
بالنزول عن درجته في الكفاءة توجه الله اي البسه تاج الملك عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده
يعني اذا اعطى الله عبدا نعمة يحب ان يظهر اثرها في حاله من تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد
عند الامكان بلا مبالغة قاصدا اظهار نعمة الله عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقة
ولا يجوز ان يكتم نعمة الله بحيث لا يعرفوه وكذلك العلماء ليظهروا علمهم ليعرفهم الناس ويستفيدوا
من علمهم عن جابر رضه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فرأى رجلا شعثا قد تفرق
شعره فقال ما كان يجد هذا بحذف همزة الاستفهام ما يسكن به رأسه اي الذي لم شعثه وجمع
متفرقه ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا ما يغسل ثوبه عن ابي الاحوص
الجشمي بضم الجيم وفتح الشين المعجمة عن ابيه قال رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي اثواب
اطمار بفتح الهمزة جمع طمر بكسر الطاء وسكون الميم وهو الثوب الخلق فقال هل لك من مال قلت
نعم قال من اي المال قال من كل قد آتاني الله من الشاء والابل قال فاذا آتاك الله مالا فلتر نعمة الله
وكرامته عليك يعني البس ثوبا ليعرف الناس انك غني وان الله انعم عليك بانواع النعم
فان قلت اليس انه قد حث على البذاذة قلت انما حث عليها حتى لا يوقف عنها فاما من اتخذ ذلك
ديدنا مع القدرة على الجديد فلا لانه دناءة وخسة عن عبد الله بن عمرو قال مر رجل وعليه ثوبان
احمران فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه وهذا يدل على ان من كان مشغولا بمنهي عنه
وقت تسليمه لا يستحق الجواب لكن يستحب ان ينبه بان يقال انما لم اجبك لكذا ليقلع عما هو
فيه وكراهيته صلى الله عليه وسلم للحمرة محمولة على الصبغ بعد النسج وفي معناه ما روي الحسن ان النبي صلى الله
عليه وسلم الحمرة زينة الشيطان عن عمران بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اركب
الارجوان وهو بضم الهمزة والجيم وسكون الراء صبغ شديد الحمرة معرب ارغوان اراد به المثيرة الحمراء
تتخذ من حرير احمر وهي وسادة صغيرة توضع على السرج ويمكن التعميم فيما يجلس عليه ايضا من الثياب
الحمرة والمعنى لا اجلس على ثوب احمر ولا اركب دابة على سرجها وسادة صغيرة حمراء ولا البس المعصفر
اي الثوب المصبوغ بالعصفر ولا البس القميص المكفف اي المرقع جيبه واطراف كميه وذيله
بالحرير والتوفيق بين هذا وحديث اسماء بنت ابي بكر رضه ان قدر ما كفف بالحرير هنا اكثر
من القدر المرخص ثمة وهو ربع اصابع او نا ول هذا على الورع وذاك على الرخصة او هذا متأخر عن
لبس الجبة وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وطيب الرجال ريح لا لون له
نحو المسك والكافور والعود وطيب النساء لون لا ريح له نحو الزعفران والخلوق والحناء ولا
يجوز لهن التطيب بما له رائحة طيبة عند الخروج من بيوتهن ويجوز اذا لم يخرجن عن ابي ريحانة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر عن الوشر بفتح الواو وسكون الشين المعجمة تحديد الاسنان

بجديدة وترقيق اطرافها تفعله المسنة تشبيهًا بالاحداث والوشم بفتح الواو ثم السكون
غرز ابرة او نحوها في ظهر الكف او في غيره وحشي بشيء من سواد ليبقى نقشه والنتف اراد
به نتف النساء الشعور من وجوههن او نتف الشعر الابيض من اللحية او نتف الشعر من اللحية
والرأس عند المصيبة وعن مكامعة الرجل الرجل وهي المضاجعة بغير شعار اي بغير لباس و
مكامعة المرأة المرأة بغير شعار وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرًا مثل الاعاجم فان عادة
جهال من الرجال ان يلبسوا تحت الثياب ثوبًا قصيرًا من الحرير لتليين الاعضاء او يجعل
على منكبيه حريرًا اي علم حرير زائد على قدر ما رخص فيه مثل الاعاجم فاما العلم بقدر الرخصة او
سدى الثوب من الحرير فلا بأس به وكان ابن عمر رض يكره اعلام الحرير في الثياب وعن النهبى بضم
النون اسم ما نهب يعني عن غارة اموال المسلمين وركوب النمور جمع نمر اي ركوب جلودها لما فيها
من الزينة والخيلاء او لانها زي العجم او لما عليها من الشعور فانها لا تطهر بالدباغ ولبس الخاتم من
الفضة لانه زينة محضة الا الذي سلطان فانه محتاج اليه لختم الكتاب وفي معناه كل من يحتاج الى
ذلك قيل المراد بالنهي التنزيه او القدر المشترك بينه وبين التحريم وقيل منسوخ بدليل انه كان
تختم الصحابة في عصره صلى الله عليه وسلم وعصر خلفائه بلا نكير عن علي رض قال نهاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسي بفتح القاف وسكون السين المشددة نسبة الى القس
من بلاد مصر ينسب اليها الثياب والمنهي عنه هو اذا كان من حرير والمياثر بفتح الميم جمع ميثرة بالكسر
وفي رواية نهى عن مياثر الارجوان وعن معاوية رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركبوا
الخز وهو الثوب المنسوج من ابريسم وصوف ولا النمار جمع نمر اي على جلودها كانت العجم مياثرهم
من الحرير والديباج وجلود النمر فنهاهم عنها وقيل نمرة كساء مخطط فالكراهية للتنزيه وعن البراء
بن عازب رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الميثرة الحمراء عن ابي رمثة بكسر الراء التيمي
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان اخضران وله شعر قد علاه الشيب اي جاوز الشيب
وشيبه احمر بالحناء وفي رواية وهو ذو وفرة والوفرة شعر الرأس الواصل الى شحمة الاذن
وبها اي بالوفرة ردع من حناء اي لطخ منه واثر وعن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
شاكيًا اي مريضًا فخرج يتوكأ على اسامة وعليه ثوب قطري بكسر القاف وسكون الطاء نوع
من برود اليمن فيه حمرة وقيل حلة تحمل من قبل البحرين قد توشح به اي القى ذلك الثوب على عاتقه
لانه كان شبه رداء وقيل معناه ادخله تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعل المحرم وقيل
تغشى به فصلى بهم اي باصحابه عن عائشة رض قالت كان على النبي صلى الله عليه وسلم ثوبان
قطريان غليظان فكان اذا قعد فعرق ثقلا عليه من الثقل فقدم بز بفتح الباء و
تشديد الزاء المعجمة امتعة البزاز من ثياب ونحوها من الشام لفلان اليهودي فقلت
لو بعثت اليه اي لو ارسلت الى ذلك اليهودي فاشتريت منه ثوبين بثمن مؤجل الى الميسرة

الميسرة اي الى الغنى وجواب لو محذوف اي لكان حسنًا حتى لا تتأذى بهذين الثوبين القطريين
وكانا من الصوف وهذا البز كان من القطن وقيل للتمني فارسل اليه اي ارسل رسولًا الى
اليهودي يطلب بزًا الى الميسرة فقال اي اليهودي قد علمت ما تريد ما استفهامية
علقت العلم عن العمل ويجوز ان يكون مصدرية والعلم بمعنى العرفان انما تريد ان تذهب بمالي
ولا تؤدي الى ثمنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب اي اليهودي قد علم في التورية اني من اتقاهم
اي اتقى الناس واداهم اي اقضاهم للامانة ولكن انما يقول ذلك القول من الحسد عن عبد الله
بن عمرو بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي ثوب مصبوغ بعصفر موردًا نصبه
على انه صفة مصدر محذوف اي صبغًا موردًا اي على لون الورد او على الاختصاص فقال
ما هذا فعرفت ما كره ما هذه مصدرية فانطلقت فاحرقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما صنعت
بثوبك قلت احرقته قال افلا كسوته بعض اهلك فانه لا بأس به للنساء عن هلال بن
عامر عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلة وعليه برد احمر ودليله انه لم يكن
كله احمر بل كان عليه خطوط حمر وعلي يعبر عنه اي يبلغ كلامه صلى الله عليه وسلم باعلى صوته الى وراءه
لان من كثرة الخلق لا يصل صوت النبي صلى الله عليه وسلم الى جميعهم عن عائشة رض قالت
صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها
اي القاها عن جابر رض قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قيل معناه كان
جالسًا على هيئة الاحتباء والقى شملة خلف ركبتيه وقد وقع هدبها اي حاشيتها
على قدميه واخذ بكل يد طرفًا من تلك الشملة ليكون كالمتكئ على شيء وهذا عادة العرب اذا لم
يتكئوا على شيء عن دحية بن خليفة الكلبي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقباطي بفتح القاف
جمع قبطية وهي ثياب بيض رقاق تتخذ من كتان بمصر وقد يضم القاف لانهم يغيرون في النسبة
فاعطاني منها قبطية فقال اصدعها صدعين اي شقها شقين فكل شق فهو صدع بكسر الصاد
فاقطع احدهما قميصًا واعط الآخر امرأتك تختمر اي تتقنع به فلما ادبر قال وأمر امرأتك
ان تجعل تحته ثوبًا لا يصفها اي كيلا يصفها بظهور لون بشرتها لكون ذلك القبطي رقيقًا
يظهر من تحته البشرة وعن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال لية
بفتح اللام والياء المشددة مفعول مطلق اي لوي لية واحدة لا ليتين اي لا تلويه و
تديره مرتين امرها ان تلوي الخمار على رأسها وما تحت حنكها عطفة واحدة كيلا يشتهي الرجال
اذا اعتموا فيه تنبيه على ان النساء لا ينبغي لهن ان يلبسن مثل لباس الرجال وعكسه

باب الخاتم من الصحاح عن ابن عمر رض قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم
خاتمًا من ذهب قيل هذا كان قبل تحريم الذهب على الرجال وفي رواية وجعله في يده اليمنى ثم القاه
ثم اتخذ خاتمًا من ورق بكسر الراء اي من فضة مضروبة نقش فيه على صيغة المجهول

وآداهم بالمد وتخفيف الدال افعل التفضيل من الاداء

محمد رسول الله مبتدأ وخبر فالجملة في محل الرفع نحو كتب زيد قائم اي لفظه وقال لا
ينقشن احد على نقش خاتمي هذا علله بما بمعنى المثل يعني لا يجوز لاحد ان ينقش على
خاتمه مثل نقش خاتمي وهو محمد رسول الله وانما نهى عنه لاختصاص مضمونه به مع ما فيه من الايهام
وهو ان ينزع الخاتم في المواضع المكروهة وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه لبعده
من الخيلاء واظهار الزينة وكره بعض خاتم الفضة للمرأة لانه زي الرجال فان لم تجد غيره
صفرته بزعفران عن علي رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي وعن
المعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع لان الركوع موضع التسبيح لا القراءة
وعن عبد الله بن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه
فطرحه فقال يعمد اي يقصد احدكم الى جمر من نار فيجعله في يده عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم
فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اي امر بصنع خاتم حلقة من فضة بالاضافة بدل من
خاتما او بيان له نقش فيه محمد رسول الله كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر
والله سطر عن حميد بصيغة التصغير عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن انس رض ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه اي فص الخاتم من الفضة تذكير الضمير باول
الورق وعن ابن شهاب بكسر الشين المعجمة هو الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن
شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي اي عقيق
او جزع لان معدنهما اليمن والحبشة او نوع آخر ينسب اليهما وكان يجعل فصه مما يلي كفه وهذا
الحديث لا يخالف الاول لجواز كون هذا الخاتم غير ذلك الخاتم او كون غير فصه عن ثابت
عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى وهذا لا
يخالف حديث التختم في اليمنى لجواز كونه تارة في ذلك وارتضى كل واحد من المحلين اما التختم في
اليمين فلكرامته واما اليسار فلانه جعل العبرة فيه للفعل لا للمحل والاولى ان يقال انه لجبر نقصانها
وحرمانها عن جميع الافعال الفاضلة وتخصيص الخنصر لضعفها ايضا عن علي رض قال نهاني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم في اصبعي هذه او هذه قال فاومى الى الوسطى والتي تليها يريد
بها السبابة من الحسان عن عبد الله بن جعفر رض قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه وعن
علي رض ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين
حرام على ذكور امتي وهذا يدل على انهما يحلان للنساء عن ابن عمر رض قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتختم في يساره وعن معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور
وعن لبس الذهب الا مقطعا يريد به اليسير كالحلي في آذان النساء والخاتم لهن قيل وكره
من ذلك الكثير الذي هو عادة اهل السرف وزينة اهل الخيلاء لانه ربما يبخل صاحبه باخراج

باخراج زكوته فيأثم بذلك وفيه نظر لان الحديث لا يشعر التخصيص بالنساء ولئن سلم فالظاهر
استواء الكثير والقليل بالنسبة اليهن والصواب ان يحمل الحديث على الرجال لان ركوب النمور
من عادتهم ويراد حينئذ لبس قطعة انف من ذهب وقطعة اصبع وسن منه لمن قطع منه هذه الاعضاء
او قطعة يشد بها فص الخاتم ونحوها عن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل عليه خاتم من شبه
وهو ضرب من النحاس سمي به لشبهه بالذهب لونا ما لي اجد منك ريح الاصنام لانها كانت تتخذ من
الشبه فطرحه اي القى الرجل ذلك الخاتم ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك
حلية اهل النار حلية الرجل بالكسر صفته وانما كرهه لانه زي بعض الكفار او لان الكفار يعذبون
بالسلاسل والاغلال وهي في عرفنا تتخذ من الحديد فطرحه وبهذا كره بعض التختم به فقال
اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا وهذا نهي ارشاد على الورع فان الاولى ان يكون الخاتم اقل
من مثقال لانه من السرف ابعد والى التواضع اقرب فان اتمه مثقالا او زاد عليه جاز قال
المصنف وقد صح عن سهل بن سعد في حديث الصداق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل التمس
ولو خاتما من حديد وهذا يدل على الرخصة في التختم بالحديد وبه قال بعض واورده المؤلف هنا
تنبيها على ان النهي عنه ليس نهي تحريم والا لما جوز التماس الخاتم من حديد وجعله صداقا قيل وجه
التوفيق هو ان معنى قوله ولو خاتما المبالغة في بذل ما يمكنه في النكاح وان كان شيئا يسيرا كما
يقال اعط زيدا ولو كفا من تراب فجعله صلى الله عليه وسلم اياه مهرا لا يدل على جواز التختم به وان
سلم الجواز فحديث سهل كان قبل استقرار الشرائع وحديث بريدة بعده عن ابن مسعود رض
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال اي خصال الصفرة يعني الخلوق بفتح الخاء المعجمة
وضم اللام طيب معروف وقد ابيح مرة ونهي عنه مرة اخرى وهو اكثر لانه من طيب النساء وكانه
ناسخ للاباحة وتغيير الشيب بالنتف والى السواد اخفاء له واظهارا للشباب دون الخضاب
بالحناء وجر الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة اي اظهار المرأة محاسنها لغير محلها
بكسر الحاء واللام وقيل بفتحهما ايضا اي لغير من يحل لها من زوجها والضرب بالكعاب بكسر
الكاف جمع كعب قالوا هي فصوص النرد فاللعب به حرام كرهه عامة الصحابة وقيل كان ابن مغفل
يفعله مع امرأته ورخص فيه ابن المسيب على غير قمار والرقى جمع رقية وقد جاء جوازها والنهي
عنها فيحمل الكراهة على ما كان بغير العربي وبغير اسمائه تعالى وصفاته وكلامه ولا يكره ما خالف ذلك
الا بالمعوذات وهي كل سورة اولها قل كالاخلاص والمعوذتين والكافرون لامره صلى الله عليه و
سلم بقراءتها على الاطفال وفي معناه جميع ما يتعوذ به من آي القرآن واسمائه وصفاته والرقى
المروية وعقد التمائم جمع تميمة وهي ما يطيل الجاهلية نحو خرزات علقتها الجاهلية على الاولاد
اتقاء العين فابطله الاسلام لانه لا يدفع شيئا الا الله وعزل الماء لغير محله واللام في لغير
بمعنى عن يعني ابعاد المني عن الفرج واراقته خارج الفرج وفيه تعريض باتيان الدبر ويجوز

كون معنى لغير محله لغير الاماء اى محل العزل الاماء دون الحراير وفساد الصبى باغيالة مجامعة
مرضعة فيفسد عليه لبنه اذا حملت فيكون من ذلك فساد الصبى ويسمى الغيلة غير محرمة
نصب غير على الحال عن فاعل يكره والضمير المجرور يعود الى فساد الصبى اى انه كرهه بلا تحريم
عن ابن الزبير رضه ان مولاة اى معتقة لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب رضه وفى
رجلها اجراس جمع جرس بفتحتين وهو معروف فقطعها عمر رضه وقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول مع كل جرس شيطان يريد به شيطان الانس والتعميم اولى وقد دخلت على عائشة
رضى الله عنها بجارية عليها جلاجل جمع جلجل بضم الجيمين تصوت فقالت لاتدخلنها على الا ان تقطعن
جلاجلها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتدخل الملائكة بيتا فيه جرس وعن عبد الرحمن بن طرفة
بالفتحات ان جده عرفجة بفتح العين والفاء وسكون الراء بن اسعد قطع انفه يوم الكلاب
بالضم والتخفيف قيل اسم ماء وكان به للعرب فى الجاهلية يوم معروف من ايامهم فيوم الكلاب اذن
اسم حرب معروفة من حروبهم قال فاتخذ انفا من ورق بكسر الراء فانتن عليه فامره النبى
صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا من ذهب وبهذا اباح العلماء اتخاذ الانف من ذهب وربط الاسنان
بالذهب عن ابى هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحلق حبيبه اراد
به المحبوب من زوجة واولاد وغيرهما حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب
ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا
من نار فليسوره سوارا من ذهب لكن عليكم وهو للترغيب بالفضة فالعبوا بها واللعب
بالشىء التصرف فيه كيف يشاء يعنى جعلوا الفضة فى اى نوع شئتم من الانواع على النساء
دون الرجال الا التختم وتحلية السيف وغيره من آلات الحرب عن اسماء بنت يزيد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة تقلدت قلادة من ذهب قلدت فى عنقها مثلها
من النار يوم القيمة وايما امراة جعلت فى اذنها خرصا بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وقيل
بكسر الخاء اى حلقة من ذهب جعل الله فى اذنها مثلها من النار يوم القيمة هذا الحديث
والذى يليه محمول على كراهة التنزيه للاسراف فى الزينة او على ان لاتؤدى زكوتها عن
اخت حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء اما بالتخفيف حرف تنبيه
او الهمزة للاستفهام على سبيل الانكار وما نافية لكن فى الفضة ما تحلين به ما هذه موصولة
مبتدا خبره لكن اما انه ليس منكن امراة تحلت ذهبا فتظهره الا عذبت به قال المؤلف
هذا منسوخ بحديث ابى موسى الاشعرى انه صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتى

باب النعال من الصحاح

عن ابن عمر رضه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلبس النعال التى ليس فيها شعر يعنى يلبس النعال من جلود نقيت من الشعر وقال انس
ان نعل النبى صلى الله عليه وسلم كان له قبالان القبال بالكسر زمام النعل يكون بين الوسطى
الوسطى والتى تليها فيكفى لكل نعل زمامان يدخل الوسطى والابهام فى قبال والاصابع الاخرى
فى قبال وعن جابر رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها يقول استكثروا
من النعال فان الرجل لايزال راكبا ما انتعل يعنى لايزال يشبه الراكب فى صفة المشى وسلامة
رجله من الاذى ما دام منتعلا عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل
احدكم اى لبس النعل فليبدا باليمنى فان الابتداء باليمنى مستحب فى كل فعل فاذا نزع فليبدا
بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايمشين
احدكم فى نعل واحد لينعلهما جميعا امر من الاحفاء ضد الانعال اى ليمش حافى الرجلين او
لينعلهما جميعا لانه قد يشق المشى بنعل واحدة ولايامن عند ذلك من العثار ويندرج تحته
ما هو فى معناه من الجوربين والخفين ونحوهما وهذا نهى تنزيه لاتحريم او هو مختص بمسافة تلحق الرجل
كلافة مشقة فاما المشى القليل كمن البيت الى المسجد المتقارب بين فلا باس به وعن جابر وابى
هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقطع شسع نعله بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة
واحد شسوع النعل التى تشد بها زمامها فلا يمشى فى نعل واحدة حتى يصلح شسعه
ولايمشى فى خف واحد ولاياكل بشماله ولايحتبى بالثوب الواحد لئلا ينكشف عورته ولا
يلتحف الصماء وهو اشتمال الصماء وقد مر ذكره من الحسان عن ابن عباس رضه قال كان لنعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما وعن جابر رضه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان ينتعل الرجل قائما وهذا النهى مختص بما يتعب عن القيام كالخف لانه اذ ذاك
ربما يقع على الارض وعن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها قالت ربما مشى النبى
صلى الله عليه وسلم فى نعل واحدة وهذا يدل على الرخصة فى المشى القليل كما بيناه والصحيح انه
عن عائشة رضه انها مشت بنعل واحدة وعن ابن عباس رضه قال من السنة اذا جلس الرجل
ان يخلع نعليه فيضعهما بجنبه ليكون آمنا من السرقة ونحوها عن ابن بريدة عن ابيه ان النجاشى
اهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم خفين اسودين ساذجين اى غير منقوشين فلبسهما ثم توضا
ومسح عليهما

باب الترجل

وهو التطهير والتزيين والترجيل تسريح
الشعر بالمشط اى استعماله فيه من الصحاح عن عائشة رضه قالت كنت ارجل شعر راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حايض وفيه دليل على جواز المخالطة مع الحيض عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة اى السنة خمس الختان قال حسن
انه للرجال سنة وعند الاكثر انه واجب ثم ذهب ابن عباس فقال الاقلف لايقبل شهادته و
صلوته وذبيحته وكان ابو العباس بن شريح يقول بستر العورة وفاقا فلولا وجوب الختان
لم يجز كشفها له فجواز الكشف له دليل وجوبه والاستحداد اى حلق العانة وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الاباط جمع ابط والتوفيق بينه وبين حديث عائشة رضه عشرة من

الفطرة انه اشار في هذا الحديث الى معظمها وقال النبي صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين
فانهم يقصون اللحى ويتركون الشوارب حتى تطول اوفروا اللحى بضم اللام جمع اللحية و
التوفير بعدم القطع وتخليتها وافرة اي تامة واحفوا الشوارب بقطع الهمزة والوصل اي بالغوا
اي بالغوا في اخذها حتى تلحقوا الجز بالشفة والا فالاحفاء الاستقصاء وروي انهكوا
الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى من عفى النبت والشعر اي كثر وعن انس رض قال
وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر
من اربعين ليلة وقد جاء في بعض الروايات عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ اظفاره
وشاربه كل جمعة وحلق العانة في كل عشرين يوما ونتف الابط في كل اربعين يوما عن
ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم
وشعورهم وهو بفتح الباء وضمها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس
بسواد وعن جابر رض قال اتي بابي قحافة اسمه عثمان بن عامر يوم فتح مكة ورأسه ولحيته
كالثغامة نبت في الجبل ابيض الزهر والثمر يبيض اذا يبس كانه الثلج شبه به الشيب بياضا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب بشيء اي اخضبوه بخضاب سوى السواد واجتنبوا
السواد قيل هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو
لا للتزيين فلا بأس به روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد للمهابة عن
ابن عباس رض قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب اي اليهود والنصارى
فيما لم يؤمر فيه اي فيما لم ينزل عليه فيه حكم بالمخالفة لهم قيل فعله صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام
ايتلافا لهم فلما اظهر الله الاسلام على الدين كله خالفهم في امور منها صبغ الشيب استدل
بعض في الحديث على انه صلى الله عليه وسلم كان مأمورا باتباع شرائعهم فيما لم يوح اليه شيء وانما
كان هذا فيما علم انهم لم يبدلوه وقيل معناه موافقة اهل الكتاب اولى من موافقة المشركين
الذين لا كتاب لهم لان اهل الكتاب احتمل ان يعملوا بكتابهم ولا كذلك المشركون و
كان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اراد به ارسال الشعر حول الرأس من غير ان
يقسم نصفين نصف من جانب يمينه نحو صدره ونصف من جانب يساره كذلك وكان
المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته حين قدم المدينة ثم فرق
يسدلون فعل المسلمون كذلك ثم فرق بعده لان جبرائيل ع م اتاه وامره بالفرق
ففرق المسلمون رؤسهم عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن
القزع بفتحتين جمع قزعة وهي في الاصل قطعة من السحاب قيل لنافع ما القزع قال يحلق
بعض رأس الصبي ويترك البعض شبه كل قطعة من الشعر المحلوق ما حوله بقطعة سحاب ووجه
كراهته تقبيح الصورة وانه من عادة الكفار والحق بعضهم التفسير بالحديث وروي عن ابن

ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض رأسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك
وقال احلقوا كله او اتركوا كله فيه اشارة الى ان الحلق في غير الحج والعمرة جائز وان الرجل مخير بين
الحلق وتركه عن ابن عباس رض قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال اراد بهم المتشبهين
بالنساء في الزي واللباس والخضاب والصوت والتكلم والحركات والسكنات فهذا الفعل منهي
لانه تغيير خلق الله والمترجلات من النساء وهن المتشبهات بالرجال زيا وهيئة لا رأيا وعلما
لما روي ان عائشة رضي الله عنها كانت رجلة الرأي اي رأيها كرأي الرجال وقال اخرجوهم
من بيوتكم وهذا خطاب للرجال بمنعهم المخنثين من دخول بيوتهم فيه دليل على انه لا يجوز دخولهم
على النساء وعنه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء بالرجال عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله
الواصلة وهي المرأة التي توصل شعر اجنبي بشعرها والمستوصلة اي التي تطلب هذا الفعل
والواشمة وهي التي تفعل الوشم وقد مر معناه والمستوشمة اي التي تطلب ان تفعل بها ذلك
عن عبد الله بن مسعود رض قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات جمع المتنمصة
وهي التي تنتف شعر الوجه بالمنماص وهو المنقاش والمتفلجات جمع المتفلجة وهي التي تباعد
بين الثنايا والرباعيات بترقيق الاسنان للحسن قد تنازع فيه الصفات التي قبله المغيرات
خلق الله اي بالوصل والوشم ونحوهما فجاءته اي ابن مسعود امرأة فقالت انه بلغني انك لعنت
كيت وكيت يعني الواشمات والمستوشمات الخ فقال ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي لعن صلى الله عليه وسلم هؤلاء ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين
ارادت بهما جلد اول المصحف وآخره يعني قرأت جميع القرآن فما وجدت فيه ما تقول قال
لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه الياء فيهما زائدة حصلت من اشباع كسرة التاء اما قرأت
ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه يعني اذا كان
العباد مأمورا بانتهاء ما نهاهم الرسول صلى الله عليه وسلم وقد نهاهم صلى الله عليه وسلم عن الاشياء
المذكورة في هذا الحديث وغيره فكان جميع منهيات الرسول صلى الله عليه وسلم منهيا مذكورا في
القرآن عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين اي اصابتها حق
اي لها تأثير مقتضي في النفس والاموال الوضع الالهي لا شبهة فيه ونهى عن الوشم لعل
اقتران النهي عن الوشم باصابة العين رد لزعم الواشم انه يرد العين وقال صلى الله عليه وسلم لا
تشمن ولا تستوشمن وقال ابن عمر رض لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ملبدا بكسر الباء
والتلبيد الصاق شعر الرأس بعضه ببعض بان يجعل فيه صمغا ليدفع القمل ولئلا يتفرق شعر
الرأس وفيه بيان جواز التلبيد في غير الاحرام عن انس رض قال نهى النبي صلى الله عليه و
سلم ان يتزعفر الرجل اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة النساء اما القليل

منه فيجوز لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكره لما رآه ببعض الصحابة وعن عايشة رضي الله عنها قالت كنت
اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما نجد حتى اجد وبيص الطيب اي بريقه ولمعانه في رأسه
ولحيته قيل التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله طيب الرجال ظهرت ريحه وخفي لونه ان
يقال كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزين والجمال كالصفرة والحمرة
فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر والكافور قال بعضهم ليس في هذا التوفيق
لمكان الوبيص ويمكن ان يقال المراد من ظهور اللون ما كان لونا ناشيا من نفس الطيب كالزعفران
مثلا وهنا جاز ان يكون الوبيص لمخالطة الدهن وقال نافع كان ابن عمر اذا استجمر اي
تبخر وتعطر بالمجمرة استجمر بالالوة بفتح الهمزة وضمها ايضا وضم اللام وتشديد الواو العود
الذي يتبخر به غير مطراة اي غير مرباة ولا مطيبة بكافور او عنبر ونحوه مما يزيد في رائحته و
بكافور يطرحه صفة كافور مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحسان عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص او يأخذ شك من الراوي
من شاربه وكان ابرهيم خليل الرحمن يفعله عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا وهذا تهديد لمن ترك هذه السنة عن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ باظفاره وشاربه كل جمعة وروي عن عبد الله بن
الاغر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقص شاربه ويأخذ اظفاره قبل ان يروح الى
صلوة الجمعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من
لحيته من عرضها وطولها فتسويه شعر اللحية سنة وهو ان يقص كل شعرة اطول من غيرها ليستوي
جميعها غريب عن يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عليه خلوقا نوع من الطيب فيه
الصفرة فقال الك امرأة اي ان كان لك امرأة اصابك الخلوق من بدنها او ثوبها
فانت معذور قال لا قال فاغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد اي لا ترجع الى استعماله
فانه لا يليق بالرجال عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة رجل اي
لا كمال الصلوة رجل في جسده شيء من خلوق وهذا وعيد وزجر من استعمال الخلوق عن عمار بن
ياسر قال قدمت على اهلي وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران اي جعلوه في شقوق يداي للمداواة
فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم اي جئته وقت الغداة فسلمت عليه فلم يرد وقال اذهب
فاغسل هذا عنك وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر
ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه عن انس رضي الله عنه انه قال كان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم سكة بضم السين المهملة وتشديد الكاف المفتوحة نوع من الطيب عرف وقيل السك
معجون من انواع الطيب والسكة قطعة منها يتطيب منها وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر دهن رأسه بفتح الدال وتسريح لحيته ويكثر القناع اي يكثر اتخاذ القناع

القناع وهو الخرقة التي تجعل على الرأس لحفظ العمامة عند التدهين من الدهن وكان ثوبه
ثوب زيات لحرصه على التدهين عن ام هاني رضي الله عنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
علينا بمكة قدمة وهي مرة من القدوم وله اربع غدائر جمع غديرة وهي الضفيرة والذوابة وعن
عايشة رضي الله عنها كنت اذا فرقت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه اي اذا قسمت شعر رأسه
قسمين احدهما من جانب يمينه والآخر من جانب يساره صدعت اي شققت فرقه بالفتح
هو الخط الظاهر بين شعر الرأس اذا قسم نصفين وهو بياض بشرة الرأس من يافوخه وهو
مؤخر الرأس ختما الى القفاء يعني كان احد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ والآخر عند جبهته
وارسلت ناصيته اي شعر ناصيته بين عينيه بحيث يقع نصف شعر ناصيته من جانب يمين
والآخر من جانب يسار عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل
اي التمشط الا غبا وهو ان يفعل يوما ويترك يوما والمراد هنا النهي عن دوام تسريح
الشعر وتدهينه لانه مبالغة في التزيين والتنعيم الا حينا بعد حين قال رجل لفضالة
بن عبيد ما لي اراك شعثا اي متفرق الشعر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا
عن كثير من الارفاه بكسر الهمزة على المصدر معناه الترجيل والتدهين كل يوم مأخوذ من
رفهت الابل يرفه رفوها ورفها وردت الماء كل يوم متى شاءت ومنه الرفاهية وهي
الخفض والدعة وفي معناه مظاهرة اللباس على اللباس والطعام على الطعام كعادة الاعاجم
فان كثرة التنعم تجعل النفس متكبرة غافلة ولان من اعتاد ذلك قد يضر لانه ربما حدث
به فقر وسوء عيش فيشق من كثرة التدهين قال اي الرجل لفضالة ما لي لا ارى عليك حذاء
اي نعلا وانما قال عليك لان النعل يطلق اشتمال على الرجل قال اي فضالة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يأمرنا ان نحتفي اي نمشي حافيا احيانا تواضعا وكسرا للنفس وليتمكن عند
الاضطرار اليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه بالتدهين
والترجيل بالمبالغة والتنظيف بالغسل وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
احسن ما غير به الشيب الحناء والكتم بفتحتين مع التخفيف نبت يخلط بالوسمة ويصبغ
به الشعر اي الشيب يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر
فالمراد استعمال كل منهما مفردا اذ لو خلط الحناء بالكتم يكون لونه اسود واللون الاسود
منهي عنه قالوا ويكون بمعنى او والظاهر ان المراد تفضيلهما في تغيير الشيب بهما على غيرهما لا
بيان كيفية التغيير عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون قوم في آخر الزمان
يخضبون اي الشعر الابيض بهذا السواد كحواصل الحمام اي كحوصلة الحمام معدته والمراد
هنا صدره وليس جميع الحمايم حواصلها سود بل بعضها لا يجدون رائحة الجنة يراد به التهديد
والتشديد عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السبتية والسبت

بالكسر جلود البقر المدبوغة بالقرظ وهو ورق السلم تتخذ منها النعال سميت بها لان
شعورها قد سبتت عنها اي حلقت وازيلت بالدباغ ويصفر لحيته من التصفير اي يجعلها
اصفر بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن والزعفران وكان ابن عمر يفعل ذلك عن
ابن عباس قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب اي شعره بالحناء فقال ما احسن
هذا قال فمر آخر وقد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر آخر قد خضب
بالصفرة فقال هذا احسن من هذا كله عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود اي لا تشبهوا بهم في ترك خضاب الشيب عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفوا الشيب اي
لا تقلعوه فانه نور المسلم لانه يمنع عن الغرور ويدعوا الى الانابة الى دار السرور ويكسر
الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك موجب للثواب المفضي الى النور في دار المآب من
شاب شيبة في الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها درجة واول
من شاب من بني آدم كان ابرهيم خليل الله فلما رأى الشيب في لحيته فقال ما هذا يا رب فقال
الله تعالى هذا الوقار فقال ابرهيم عليه السلام يا رب زدني وقارا عن كعب بن مرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة اي ضياء ومخلصا
من شدة القيمة عن عايشة رضه قالت كنت اغتسل انا ورسول الله من اناء واحد
وكان له شعر فوق الجمة بضم الجيم وتشديد الميم الشعر يكون الى المنكب ودون الوفرة وهي
بالفتح الشعر الذي الى شحمة الاذن واللحية دون الجمة لانها المنبت بالمنكبين فاذا زادت
فهي الجمة ودون الوفرة وقيل الجمة اطول من الوفرة واللمة اطول من الجمة فعلى هذا معناه انه
بين الجمة والوفرة وقال ابن الحنظلية رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الرجل
خريم الاسدي لولا طول جمته وطول الشعر ليس مذموما ولعله صلى الله عليه وسلم رأى في هذا
الرجل تبخترا بطول جمته فاراد تقصيرها منه واسبال ازاره اي اطالة ذيله فبلغ ذلك
خريما فاخذ شفرة اي سكينا فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه
وفي الحديث دليل على جواز ذكر المسلم اخاه الغايب بما فيه مكروه شرعا اذا علم تركه لو سمعه عن
انس رضه قال كانت لي ذؤابة فقالت لي امي لا اجزها اي لا اقطعها كان النبي صلى الله عليه
وسلم يمدها ويأخذها اي يلعب بها لانه صلى الله عليه وسلم كان ينبسط معه وقيل يمدها حتى
يصل الاذن ثم يقطع الزايد من الاذن عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم امهل
آل جعفر بن ابي طالب اي ترك اهله بعد وفاته يبكون عليه ثلثا اي ثلثة ايام وانما
قال ثلثا اعتبارا بالليالي وهذا يدل على ان البكاء على الميت من غير ندب ونياحة جايز
ثلثة ايام ثم اتاهم فقال لا تبكوا على اخي بعد اليوم وهذا يدل على ان المستحب انه لا يزاد

لا يزاد في البكاء على الميت والتعزية فوق ثلثة ايام وسمي جعفر الطيار اخا نوسعا لانه ابن عمه و
اخوه في الدين ثم قال ادعوا الى بني اخي وهم عبد الله وعون ومحمد فجي بنا كانا افرخ جمع الفرخ
ولد الطير اي كنا صغارا فقال ادعوا الى الحلاق فامره فحلق رؤسنا وانما حلق رؤسهم لما
رأى من اشتغال امهم عن ترجيل شعورهم بما اصابها من قتل زوجها في سبيل الله فاشفق
عليهم الوسخ والقمل وهذا يدل على ان للولي التصرف في الاطفال حلقا وختانا عن ام عطية
الانصارية ان امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تنهكي اي لا تبالغي في القطع و
لا تستقصي في الختان فان ذلك اي عدم النهك احظى اي انفع للمرأة واحب الى البعل
وهو الزوج فانه اذا بولغ في ختانها لا تلتذ ولا هو روي ان امرأة سالت عايشة رضه
عن خضاب الحناء فقالت لا بأس ولكني اكرهه كان حبيبي صلى الله عليه وسلم ارادت به النبي صلى الله عليه
وسلم يكره ريحه عن عايشة رضه ان هندا ابنة عتبة قالت يا نبي الله بايعني فقال لا
ابايعك حتى تغيري كفيك اي بخضاب الحناء فكانهما كفا سبع وهذا يدل على شدة
استحباب الخضاب بالحناء للنساء عن عايشة رضه قالت اومت امرأة اي اشارت
من وراء ستر بيدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلق باومت فقبض النبي
صلى الله عليه وسلم يده وقال ما ادري ايد رجل ام يد امرأة وقالت بل يد امرأة قال لو كنت امرأة
اي لو كنت تراعين شعار النساء لغيرت اظفارك يعني بالحناء عن ابن عباس رضه قال
لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء
اي من غير علة يعني لو كان بها علة فاحتاجت اليها للمداواة جاز عن ابي هريرة رضه قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل وقيل لعايشة
رضي الله عنها ان امرأة تلبس النعل قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلة من النساء وهي
التي تشبه نفسها بالرجال في الكلام واللباس عن ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه و
سلم اذا سافر كان آخر عهده بانسان من اهله فاطمة رضي الله عنها واول من يدخل عليها
فاطمة رضي الله عنها فقدم من غزاة اصله غزوة نقلت حركة الواو الى الزاء وقلبت الفا
لعروض سكونها وقد علقت اي فاطمة رضي الله عنها مسحا اي بلاسا او سترا على بابها
وحلت اصله حليت فقلبت الياء الفا وخدمت اي زينت الحسن والحسين رضي الله عنهما
قلبين بضم القاف اي سوارين من فضة فقدم اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو تاكيد لقدم الاول
فلم يدخل بيت فاطمة رضي الله عنها فظنت انما بفتح الهمزة منعه ان يدخل ما رأى يحتمل ان
يكون ما في انما كافة وفاعل منعه ما رأى تقديره ما منعه من الدخول الا ما رآه من تعليق الستر
وتحلية الحسن والحسين رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون موصولة ومنعه صلته وفاعله ضمير يعود الى ما وما
رأى خبر ان فتقديره ان الذي منعه من الدخول ما رآه فعلى هذا يكتب ما منفصلة فهتك الستر

لطنها انه صلى الله عليه وسلم كرهه للتصوير او للتجمل والزينة وفكت اى فصلت القلبين
عن القصبتين وقطعة منهما فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكيان فاخذه اى النبي
صلى الله عليه وسلم القلب منهما فقال يا ثوبان اذهب بهذا اشار به الى دراهم او دنانير
اعطاها ثوبان او الى القلبين الى آل فلان ان هؤلاء اهلي اكره ان يأكلوا اى يتلذذوا
بطيب طعام ولبس نفيس بل اختار لهم الفقر والرياضة في حيوتهم الدنيا يا ثوبان اشتر
لفاطمة قلادة من عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين سن دابة بحرية تسمى فرس
فرعون تتخذ منه الخرز البيض ونصاب السكين وغيره وهو لغة يمانية وسوارين من عاج وهو
عظم الفيل عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة
وهو الحجر المعدني يكتحل به فانه يجلو البصر اى يزيد نور العين وينبت الشعر اى شعر اهداب
العين وزعم اى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة بضم الميم والحاء اى التي
فيها الكحل يكتحل بها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه وهذا يدل على ان السنة في الاكتحال
الايتار في كل عين ثلثا كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلثا في كل
عين قال اى ابن عباس وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خير ما تداويتم به اللدود بفتح
اللام ما يسقى المريض في احد شقي فمه والسعوط بفتح السين ما يصب في الانف الدواء
والحجامة والمشي بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء ويجوز ضم الميم وكسرها وهو
الدواء المسهل فعيل من المشي لحمله شاربه الى الخلاء وخير ما اكتحلتم به الاثمد فانه يجلو
البصر وينبت الشعر وان خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عرج به اى حين عرج به الى السماء ليلة المعراج ما مر على ملاء
اى جماعة من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة بكسر الحاء المهملة اى الزم الحجامة قيل في
مبالغة الملائكة فيها ان الدم اصل القوى الحيوانية فاذا نزف ضعف المواد السفلية
وتهذبت الروح القدسية غريب عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى الرجال و
النساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها بالمآزر بفتح الميم جمع المئزر
وهو الازار دون النساء لان جميع اعضائهن عورة وكشفها غير جائز الا عند الضرورة
بان اقتضت الحاجة الى دخول الحمام بان تكون مريضة فتدخل للتداوي او انقطع حيضها
او تكون جنبا والبرد شديد فجاز لها دخول الحمام عن ابي المليح بفتح الميم قال قدم على
عائشة رض نسوة من اهل حمص بكسر الحاء وسكون الميم بلدة من الشام فقالت ممن
انتن قلن من الشام قالت فلعلكن من الكورة اى من البلدة او الناحية التي
تدخل نساؤها الحمامات قلن بلى قيل فيه دليل على ان الحرف يستعمل بلى في تصديق ما بعد
النفي وغيره قالت فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تخلع امرأة ثيابها

عن ابن عباس رضي الله عنهما

ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر بينها وبين ربها لانها مامورة بالتستر
والتحفظ من ان يراها اجنبي حتى لا يجوز لهن ان يكشفن عورتهن في الخلوة ايضا الا عند
ازواجهن فاذا كشفت اعضاءها في الحمام من غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي امرها
الله به وفي رواية في غير بيتها الا هتكت سترها فيما بينها وبين الله تعالى عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ضمير القصة ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها
بيوتا يقال لها الحمامات اسند الوجدان اليهم دون الفتح لان الفتح ليس مضافا الى
فعلهم الا بتاييده تعالى فلا يدخلنها الرجال الا بالازر جمع الازار وامنعوها النساء
الا مريضة او نفساء وهذا يدل على انه لا يجوز لهن دخول الحمام الا بعذر عن جابر رض ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل بغير ازار ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة اى على خوان يدار عليها الخمر اى يشرب فيها الخمر

بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته اى امرأته الحمام ومن كان يؤمن صح

باب التصاوير

جمع تصوير وهو فعل الصورة والمراد بها صور الحيوانات
التي تكون على حائط او ستر من الصحاح عن ابي طلحة رض قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تدخل الملائكة المراد بهم غير الحفظة بيتا فيه كلب يعم جميع انواع الكلاب
وقيل يختص بما لا يجوز اقتناؤه منها ولا تصاوير جمع تصوير يعم جميع انواع الصور
وقد خص بعض فيما كان في الانماط الموطوءة بالارجل عن ابن عباس عن ميمونة ان
النبي صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما اى حزينا وقال ان جبرائيل عم كان وعدني ان
يلقاني الليلة فلم يلقني أم اصله اما للتنبيه حذفت الالف تخفيفا والله ما اخلفني
جبرائيل عم الوعد ثم وقع في نفسه جرو كلب اى خطر في نفس النبي صلى الله عليه وسلم ان
جبرائيل عم انما لم يأت الليلة للجرو الذي رآه تحت فسطاط بضم الفاء اى خيمة فامر به
اى باخراج الجرو فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه اى رش مكان الجرو فلما امسى لقيه
جبرائيل عم فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل بمعنى نعم ولكنا
لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب
حتى انه يامر بقتل كلب الحائط اى البستان الصغير لانه لا يحتاج الى حراسة الكلب
لصغره ويترك كلب الحائط الكبير لعسرة محافظة بلا كلب عن عائشة رض ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب وهو في الاصل صنع الصليب و
تصويره فاطلق على نقش الصليب تسمية بالمصدر ثم جمع على تصاليب كتسمية الصورة
بالتصوير ثم جمع على تصاوير الا نقضه اى ازاله وقطعه والنقض ابطال اجزاء البناء
بعضها من بعض وقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون
يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني صورتم شبه التصوير بالخلق فعبر عنه به تهكما بهم

وهذا الامر للتعجيز اي انفخوا فيه الروح ولن يقدروا عليه فيعذبون بلا نهاية وعن ابي طلحة رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخلها الملائكة وعن عايشة رض انها
كانت قد اتخذت على سهوة وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت
صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر والمراد بها
صور الحيوانات فهتكه اي خرقه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه اي عايشة من ذلك الستر المخرق
نمرقتين والنمرقة بضمتين تخللهما سكون او بكسرتين كذلك وبالهاء ودونها الوسادة
الصغيرة وجمعها نمارق فكانتا في البيت تجلس عليهما وهذا يدل على جواز الصورة فيما تجلس عليه
وروي عن عايشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزاة فاخذت نمطا ضرب من البسط وقيل
هو ثوب من صوف يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم فراى النمط فجذبه قيل الفاء فيه
زايدة او معطوف ما بعدها على مقدر اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يامرنا ان
نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه اذا لم يكن
للبطر وروي عن عايشة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين
يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون ما يضاهي خلقه اي مخلوقه او يشبهون فعلهم
بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر تزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا
فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تع
ومن اظلم من هذه استفهامية ممن ذهب اي اراد وطفق يخلق كخلقي اي يصور صورة
تشبه صورة خلقتها فليخلقوا ذرة والامر للتعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله
بن مسعود رض قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اشد الناس عذابا عند الله المصورون
الكافر او ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو
عن ابن عباس رض قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي
يخلق في القيمة بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك
النفس ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن
يفعل ذلك وهذا التكليف بلا قدرة عليه مبالغة في التعذيب ومعناه عذب ابدا ومن
استمع الى حديث قوم عدي الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال
من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد
لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك بالمد وضم
النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة او دعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل
النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرهم فلا يدخل تحته ومن

ومن صور صورة اي صورة ذي الروح عذب وكلف ان ينفخ فيها اي الروح وليس بنافخ
عن بريدة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير وهو اسم لعب مشهور و
معروف عجمي معرب وقيل اسمه نرد وشير معناه على الغنهم حلو فكانما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه
اي ادخل يده فيهما والتخصيص بهما لكونه نجس العين فيكون اقبح للاعب عنه قالوا هذا من
مصنوعات شابور بن اردشير بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعبه يكون مجتهدا
في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله من الحسان عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل عم فقال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا
انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقم ونقوش فقوله ستر فيه
تماثيل تفسير القرام وكان في البيت كلب فمر براس التمثال اي بقطع راس التمثال
الذي على باب البيت فيقطع فيصير كهيئة الشجر فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام
ان القطع ليس المراد به محو موضع الراس عن القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة الشجرة الا
اذا فصل منه الراس فاما ما دام الراس باقيا ظاهرا او ممحوا فلا ومر بالستر فليقطع
فليجعل وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطئان واصل الوطء الضرب بالرجل
اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محروقا بقطع موضع الراس
وان لا يكون موضع من الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم
يبق لها اثر فلا باس بها وعلى تصوير نحو الاشجار مما لا حيوة فيه ومر بالكلب فليخرج ففعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج عنق
اي طائفة وقيل شخص طويل من النار من هذه للبيان او متعلق بمقدر اي تكون او كائنة
من النار يوم القيمة لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق يقول اني وكلت
بثلث بكل جبار اي متمرد عات عنيد اي جائر عن القصد زائد للحق مع علمه به وبكل من دعا
مع الله الها آخر والمصورين يعني وكلني الله بان ادخل هؤلاء الثلثة النار واعذبهم عن
ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر والميسر تحريمهما مذكور في
القرآن والكوبة بضم الكاف ثم السكون تحريمها على لسان نبيه وقال كل مسكر حرام قيل
الكوبة الطبل وقيل البربط وقيل النرد وعن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الخمر والميسر والكوبة والغبيراء والغبيراء شراب تعمله الحبشة من الذرة يقال له السكركة
بضم الشين والراء وسكون الكاف الاولى نوع من الخمور تتخذ من الذرة قال الجوهري
وهي لغة حبشة قد عربت الى السقرقع عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من لعب بالنردشير فقد عصى الله ورسوله عن ابي هريرة رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى رجلا يتبع حمامة اي يقفو اثرها فقال شيطان يتبع شيطانة

تسميه شيطانا لاشتغاله بما لا يعنيه وسماها شيطانة لانها اورثته الغفلة عن ذكر الله وعن امر
دينه ودنياه **باب الطب والرقى** بضم الراء وفتح القاف جمع رقية
من الصحاح عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله داء اي علة الا
انزل له شفاء اي دواء وفيه اشارة الى جواز التداوي واستعمال الطب **وعن** جابر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ بفتحتين
يقال برأت من المرض ابرأ برءا بالفتح فانا بارئ وابرأني الله منه وعن اهل الحجاز برئت
بالكسر برءا بالضم باذن الله اي بتقديره تعالى الشفاء **وعن** ابن عباس رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشفاء في ثلثة في شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على
موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة التي يجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع
الحجامة وهو المراد في الحديث او شربة عسل او كية بنار والكي من جملة العلاج الماذون فيه
وقيل ذلك عند عدم القدرة على المداواة بدواء آخر وانا انهى امتي عن الكي والنهي قبل
وقوع ضرورة داعية اليه او في موضع يعظم خطره او الكي الفاحش واليه وقعت الاشارة
بقوله او كية واحدة اي كية غير فاحشة او لان اهل الجاهلية كانوا يعتقدون ان الشفاء يحصل
منه البتة فنهاهم عنه لان الشافي هو الله تعالى وقيل النهي عنه نهي تنزيه **وعن** جابر رضه قال
رمي ابي وهو ابي بن كعب يوم الاحزاب على اكحله عرق معروف في وسط الذراع ويفصد منه
فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال رمي سعد بن معاذ في اكحله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم
اي كواه بمشقص بكسر الميم وفتح القاف نصل السهم اذا كان طويلا ثم ورمت فحسمه
الثانية وقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه
السلام **وعن** ابي هريرة رضه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء قال
جالينوس انها تحلل النفخ وتقتل ديدان البطن اذا اكل او وضع على البطن وتنفع الزكام
اذا قلي وصير في خرقة وشم وتنفع الصداع اذا طلي به الجبين وتقلع البثور والجرب وتنفع
الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل وتمضمض من وجع الاسنان وتدر البول واللبن
وغير ذلك الا السام **قال** ابن الشهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز
عن ابي سعيد الخدري انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا
فقال له ثلث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا امره صلى الله عليه وسلم بسقي العسل
كان لعلمه ان السبب اجتماع فضلات بلغمية لزجة ودفعها الطبيعة بذلك مرة بعد اخرى
ليسهل اخراجه فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق
الله اي في كلامه يريد به قوله تعالى فيه شفاء للناس وكذب بطن اخيك في انه لم يصبه الدواء

الدواء بعد حطه اسقه عسلا فسقاه فبرأ **عن** انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه الحجامة والقسط البحري القسط بضم القاف
يكون بحريا وهنديا فالبحري وهو الابيض اجود من الهندي الاسود وهو من عقاقير البحر يتبخر
به النفساء وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز وهو ادخال الاصبع في حلق المعذور
فيعصر بها من العذرة اي من اجلها وهي بالضم وجع في الحلق يهيج من الدم ومن عادة النساء
ان يغمزنه بالاصبع فيخرج منه دم اسود فنهى عنه وامر بمداواته بالقسط بقوله وعليكم
بالقسط وقال على ما تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة استفهام انكار
واصل الدغر بالفتح ثم السكون الدفع ويراد به هنا دفع المعذور بالاصبع اولادكن بهذا
العلاق وهو بالكسر الداهية وبالضم ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها اي لا تعصرن عذرة
اولادكن بالاصبع وغيرها بل عليكن بهذا العود الهندي وهو القسط اي لزمن باستعماله
في عذرة اولادكن والاشارة الى الجنس المستحضر في الذهن فان فيه سبعة اشفية منها
ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب والتقدير فيه سبعة اشفية من سبعة
ادواء منها ذات الجنب وهو دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل ويسعط من
العذرة بان الكيفية التداوي به يعني يدق ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على
صيغة المجهول يقال لد الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم سكت النبي صلى الله عليه وسلم
عن الخمسة منها لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت **عن** ابن عباس رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحمى من فيح جهنم اي من شدة حرها يعني حرارة الطبيعة تشبه نار جهنم
في العذاب واذابة الجسد فابردوها بالماء فان الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة
شربا ووضعا للاطراف لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها **وعن**
انس رضه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية اذا لم يكن فيها من الفاظ الجاهلية وهذا
الرخصة بعد النهي من العين والحمة بالضم وتخفيف الميم سم ذوات السموم قيل يريد بها لدغ
العقرب واشباهها واصلها حمو او حمي والهاء عوض والنملة بضم النون بثرة او بثور
صغار يحدث عنها صفراء حريفة تشبه بالنمل لانتشارها في البدن ودبيبها فيه ويقال لها
بالفارسية اتش پارسي فيرقى فيذهب باذن الله تعالى **عن** عائشة رضي الله عنها انها قالت
امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نسترقي اي يطلب الرقية من العين وهذا تصريح بان من اصابه
عين من الانس والجن يستحب ان يرقى عليه **وعن** ام سلمة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى في بيتها جارية في وجهها سفعة بفتح السين المهملة يعني صفرة فقال استرقوا
لها اي اطلبوا لها الرقية فان بها النظرة اراد بها العين اصابت من الجن قيل عيونهم
انفذ من اسنة الرماح **عن** جابر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء

آل عمرو بن حزم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك
نهيت عن الرقى قال اعرضوها فعرضوها عليه فقال ما ارى بها بأسا من استطاع منكم ان
ينفع اخاه فلينفعه وعن عوف بن مالك الاشجعي انه قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول
الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك
وعن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اي اثرها حق وحقيقته
ان الشيء لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور
القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها فلو كان شيء سابق القدر سبقته العين اي
لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله وقدره لكان العين اي اصابتها لشدة ضررها
فاذا استغسلتم فاغسلوا اي اذا طلب المصاب بالعين ان يغتسل من اصابه بعينه فليجبه
وكان من عادتهم ان يجيء المصاب الى العاين بقدح فيه ماء فيدخل كفه فيه فيتمضمض
ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه فيه ثم يأخذ غرفة بكفه اليسرى فيصبها على اليمنى وباليمنى
فيصبها على اليسرى ثم يدخل اليسرى فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على
مرفقه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدم
اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته
اليسرى ثم يغسل داخل ازاره بلا وضع القدح بالارض ثم يصب ذلك الماء المستعمل على
رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ باذن الله تع كذا نقل عن الازهري في
صفة غسل العاين من الحسان عن اسامة بن شريك انه قال قالوا يا رسول الله
افنتداوى قال نعم يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء غير داء واحد
الهرم بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هو الهرم وبالجر بدلا من داء شبه الهرم وهو الكبر
السن بالداء لان الموت يعقبه كالادواء عن عقبة بن عامر رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام يعني لا تطعموهم كرها فان الله يطعمهم و
يسقيهم اي يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب منهم ويقويهم على الصبر عنهما واحتمال
المكروه فان الحيوة والصبر والقوة من الله لا من الطعام والشراب غرب عن انس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن زرارة بضم الزاء من الشوكة قيل هي حمرة
تعلو الوجه والجسد غرب عن زيد بن ارقم انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت وعنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينعت الزيت والورس اي يصف حسنهما من ذات الجنب اي مداواة ذات الجنب وعن
اسماء بنت عميس بالضم ثم الفتح ان النبي صلى الله عليه وسلم سألها بما تستمشين اي
تستسهلين من بطنك ويجوز ارادة المشي العارض عند شرب الدواء الى بيت الخلاء كان

قالت بالشبرم بضم الشين المعجمة والراء المهملة نبت يسهل البطن وقيل حب يشبه الحمص
يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي قال حار حار بحائين مهملتين كرر للتاكيد يعني هذا الدواء حار
لا يليق باسهال البطن فان اسهاله ينبغي ان يكون بشيء بارد وفي بعض النسخ بالجيم في الثاني وفي بعض
حار يار وهو اكثر استعمالا يقال حار يار وحاران ياران قالت ثم استمشيت بالسنا مقصور
معروف وقد يروى بالمد يعني سناء مكي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان شيئا كان فيه الشفاء من
الموت لكان في السنا غرب عن ابي الدرداء رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
انزل الداء والدواء معنى الانزال ههنا الاحداث وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا
بحرام عن ابي هريرة رض انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث وهو اما النجس الا
ما خصته السنة من بول او خبيث المطعم والمذاق كرهه صلى الله عليه وسلم لمشقته طبعا عن سلمى
خادمة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما كان احد يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه
الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اختضبهما وقالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه
وسلم قرحة بضم القاف اي جراحة من السيف وغيره من الآلة ولا نكبة بفتح النون اي
جراحة من حجر او شوك وغيرهما الا امرني ان اضع عليهما الحناء غرب عن ابي كبشة الانماري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته اي وسط رأسه وبين كتفيه وهو يقول من
اهراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء وعن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم
على وركه وهو جانب الفخذ من طرف الية من وثء كان به الوثء بفتح الواو وسكون الثاء
وبالهمزة وتركها وجع يصيب العظم من غير كسر عن ابن مسعود رض انه قال حدث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة اسري به انه لم يمر على ملأ من الملائكة الا امروه مر امتك بالحجامة
غرب عن عبد الرحمن بن عثمان ان طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع على وزن
خنصر وفتح الدال ضعيف يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها ونهيه عن
قتلها لا لشرفها بل لم ير التداوي بها لنجاستها ولتنفر الطبع عنها او لمعرفته المضرة منها
فوق معرفة الطبيب المنفعة فيها عن انس رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم
في الاخدعين وهما عرقان في موضع الحجامة عن جانبي العنق بين الكتفين والكاهل وهو ما
بين الكتفين وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وعن ابن عباس رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب الحجامة لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وعن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين
كان شفاء من كل داء وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الثلثاء لسبع عشرة خلت
من الشهر اخرج الله تع منه داء سنة عن كبشة بنت ابي بكرة ان اباها كان ينهى اهله عن
الحجامة يوم الثلثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والزعم بالضم والفتح قريب من الظن عداه

بعض لتضمنه معنى الرواية ان يوم الثلثاء يوم الدم اي يوم كان الدم فيه والمراد قتل
ابن آدم اخاه وقيل يوم غلبة الدم وفيه ساعة لا يرقأ اي لا يسكن فيها الدم ولا
ينقطع لو احتجم او فصد وربما يهلك الانسان بعد انقطاعه **وروى** عن الزهري مرسلا عن النبي
صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الاربعاء او يوم السبت فاصابه وضح بفتح الواو والضاد المعجمة اي
برص والكلام فيه البياض فلا يلومن الا نفسه وقد اسند ولا يصح **وروى** من احتجم او اطلى
اي لطخ عضوا بدواء وعله المثلي يوم السبت او الاربعاء فلا يلومن الا نفسه في الوضح **وعن**
ابن عباس رضه قال خير ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمشي غريب **عن** زينب امرأة
عبد الله بن مسعود رضه ان عبد الله رأى في عنقي خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي فيه
قالت فاخذه فقطعه ثم قال انتم آل عبد الله انتم مبتدأ وخبره لاغنياء عن الشرك آل منصوب
بتقدير اعني وقيل على الاختصاص وقيل منادى مضاف او خبره عبد الله ولاغنياء جواب قسم محذوف
والمراد بالشرك اعتقاد ان ذلك سبب قوي وله تاثير سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الرقى يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او غيرهما مما لا يجوز في الشرع والتمائم
جمع تميمة وهي خرزات تعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انها تدفع العين والتولة
بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر والنيرنجات او قرطاس يكتب فيه شيء
منهما للمحبة شرك لاعتقاد خلاف المقدر فقلت لم تقول هكذا لقد كانت عيني تقذف
على بناء المجهول اي ترمي بما يهيج الوجع وعلى بناء المعلوم اي ترمي بالرمص والماء من وجع وكنت
اختلف اي اتردد بالرواح والمجيء الى فلان اليهودي فاذا رقاها سكنت فقال ذلك
عمل الشيطان اشارة الى الوجع الذي كانت العين تجده اي انه لم يكن وجعا في الحقيقة بل
نخسة من نخسات الشيطان كان ينخسها اي يطعنها بيده فاذا رقي اي اذا رقى اليهودي
عينك كف عنها اي ترك الشيطان ضرب عينك بيده لتعتقدي ان تلك الرقية من
اليهودي حق انما كان يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس
رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما تقدم
البيان فيه في باب عيادة المريض **وعن** جابر رضه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة
بضم النون وسكون الشين المعجمة نوع من الرقية كان يعالج في الجاهلية بها من يظن ان به مس
الجن قال هي من عمل الشيطان **عن** عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما ابالي ما هذا فيه ما اتيت ما مفعوله مقدم ان انا شربت ترياقا بكسر التاء
ما ينفع في السم من الادوية والمعاجين حذف جواب ان لدلالة ما تقدم عليه والمعنى ان انا
فعلت هذا فلا ابالي كل شيء اتيت به لكني ابالي من اتيان بعض الاشياء وانما كره صلى
الله عليه وسلم شرب الترياق لما فيه من لحوم الافاعي والخمر لما فيه من الانتزاع عن التوكل او تعلقت

او تعلقت تميمة اي اخذتها الى علاقة او قلت الشعر من قبل نفسي يعني كما ان انشاء
الشعر حرام علي فكذلك شرب الترياق وتعليق التمائم حرامان علي واما في حق الامة التمائم
وانشاء الشعر غير حرام اذا لم يكن فيه كذب او هجو مسلم او من المعاصي وكذا الترياق الذي ليس
فيه محرم شرعا **عن** المغيرة بن شعبة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتوى يعني
كوى من الكي او استرقى فقد برئ من التوكل اي سقط من مرتبته وهذا محمول على ان يرى المكتوي
الشفاء من الكية والمسترقي من الرقية **ويروى** من تعلق شيئا اي تمسك بشيء من المداواة
والرقية واعتقد الشفاء منه وكل اليه اي شفاؤه الى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه **عن**
عمران بن حصين رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رقية الا من عين او حمة اي لا رقية
اولى وانفع من رقيتهما **عن** انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من
عين او حمة او دم اي دم الرعاف وانما خصها بهذه الثلثة لان رقيتها اشفى وافشى بين
الناس ولم يرد به نفي الرقية عما سواها لانه صلى الله عليه وسلم كان يرقي اصحاب الامراض والاوجاع
بكلمات الله التامات والآيات المنزلات المباركات **عن** اسماء بنت عميس رضها قالت يا رسول الله ان
ولد جعفر بضم الواو وسكون اللام جمع ولد تسرع اليهم العين اي تؤثر فيهم العين افاسترقي لهم قال
نعم فانه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين **ويروى** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للشفاء
بنت عبد الله وهي عند حفصة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم الا تعلمين هذه اي حفصة رقية النملة ذهب
اكثر العلماء الى ان المراد بها ما مر ذكره سابقا من المرض وقيل هي شيء كانت تستعمله نساء العرب
يعلم كل من سمعه انه كلام لا يضر ولا ينفع كما علمتيها الكتابة والياء نشأت من اشباع الكسرة
وهذا يدل على ان تعليم النساء الكتابة غير مكروه او خصت به حفصة لان نساءه صلى الله عليه وسلم
مختص باشياء قال الله تعالى يا نساء النبي لستن كاحد من النساء وما روي انه صلى الله عليه وسلم قال
لا تعلموهن الكتابة يحمل على نساء العامة لخوف الافتتان عليهن **عن** ابي امامة بن سهل بن حنيف
بصيغة التصغير انه قال رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فعانه اي اصابه بعين فقال
والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة عطف على مفعول رأيت مقدرا والكاف مفعول مطلق و
التقدير ما رأيت في وقت ما جلدا غير مخفاة ولا جلد مخبأة او ما رأيت جلد رجل في اللطافة و
لا جلد مخبأة في البياض والنعومة مثل رؤيتي اليوم اي مثل الجلد الذي رأيته اليوم وهو جلد
سهل بن حنيف لان جلده كان لطيفا والمخبأة الجارية التي في خدرها لم تتزوج بعد لان
صيانتها ابلغ من المتزوجة وجلدها انعم قال اي الراوي فلبط بضم اللام وكسر الباء الموحدة
اي صرع سهل وسقط الى الارض من تأثير اصابة عين عامر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا
رسول الله هل لك اي من حرز او مداواة في سهل بن حنيف اي في شانه والله ما يرفع راسه فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم هل تتهمون له احدا اي تظنون احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن

ربيعة قال قد عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغلظ عليه اي قال معه كلاما غليظا فقال
علام اصله على ما حذفت الالف منها الاستفهامية معناه لم يقتل احدكم اخاه الا بركت
اي هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه اغتسل له فغسل له عامر وجهه ويديه
ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره قيل المراد به الذكر وقيل الافخاذ والورك
وقيل طرف الازار الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن في قدح ثم صب عليه ذلك الماء
فراح مع الناس اي ذهب بهم وليس به بأس عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان بان قال اعوذ بالله من الجان وعين الانسان حتى نزلت
فلما نزلت اخذ بهما غريب قالت عايشة رضه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رئي فيكم
المغربون بتشديد الراء وكسرها قلت وما المغربون قال الذين يشترك فيهم الجن لكونهم
ذكر انه عند الوقاع فيلتوي الشيطان على احليله فيجامع معه قال الله تعالى وشاركهم في الاموال
والاولاد فيجب على الانسان اذا خالط امرأته ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فاذا ترك هذا الدعاء عند المواقعة شاركه الشيطان في الوقاع
ويسمى هذا الولد مغربا لانه دخل فيه عرق غريب

باب الفال والطيرة من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وهو بكسر الطاء وفتح الياء
اسم ما يتشائم وقيل مصدر تطير اي تشائم وكان اهل الجاهلية اذا قصد احد الى حاجة واتى من
جانبه الايسر طير او غيره يتشائم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وخيرها
الفال اي الفال خير من الطيرة لا بمعنى ان في الطيرة خيرا والفال خير منها اذ لا خير فيها
اصلا وهذا كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا اي اصحاب الجنة خير من اصحاب
النار قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم على قصد التفال كسماع مريض يا سالم
وطالب ضالة يا واجد وخارج لحاجة يا راشد يا نجيح وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا عدوى وهو اسم من الاعداء والاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره و
لا طيرة ولا هامة اسم طير يتشائم به الناس كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت
تصير هامة وتخرج من القبر وتتردد وتأتي الميت باخبار اهله فابطل صلى الله عليه وسلم هذا الاعتقاد
ولا صفر قيل اراد به النسئ المجعول في الجاهلية بتأخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام
فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل كانوا يتشائمون بصفر وقيل الصفر حية في بطن
الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت وفر من المجذوم كما تفر من الاسد والعلة
فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها وقد يتعدى باذن
الله فيحصل منه ضرر واما قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه
من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعله تعالى وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه و

عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل
كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى
الاول استفهام اي فمن اجرب ذلك البعير اولا يريد انه كان بقضاء الله وقدره لا
بالعدوى وقال لا عدوى ولا هامة ولا نوء والنوء عند العرب سقوط نجم وطلوع نظيره
من النجوم احدهما في المشرق والآخر في المغرب من المنازل الثمانية والعشرين كانوا يعتقدون
ان لا بد عنده من مطر او ريح ينسبونه الى الطالع والغارب فنفى صلى الله عليه وسلم صحة ذلك
عن جابر رضه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول
وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كانت العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في
نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم
واما قوله صلى الله عليه وسلم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان فمحمول على انه كان ذلك
في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده وعن عمرو بن الشريد عن ابيه انه قال كان في وفد
ثقيف وهي قبيلة رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع
وفيه رخصة لمن اراد ان يحترز من المجذوم لقلة توكله من الحسان عن ابن عباس رضه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتفال ولا يتطير وكان يحب الاسم الحسن عن قطن
بفتحتين بن قبيصة بفتح القاف وكسر الباء عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العيافة
اراد به زجر الطير والاعتبار في ذلك باسمائها واصواتها وممرها وساقطها والعيافة
اخص من الطيرة والطرق بفتح الطاء وسكون الراء المهملتين الضرب بالحصا قيل اي ضرب
الطير بالحصا تسنح او تبرح وقيل الذي تفعل النساء بالحصا وهو نوع من التكهن والطيرة
من الجبت اي من السحر والكهانة اي هذه الاشياء محرمة كالسحر عن عبد الله بن مسعود رضه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطيرة شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا او يدفع
عنهم ضرا اذا عملوا بموجبه فكانهم اشركوه مع الله في ذلك الطيرة شرك قالها ثلثا وما
منا الا من يقال اي ليس منا من يعرض له الوهم من قبل الطيرة وقيل اي ما منا من كان في قلبه
الطيرة يعني نفوسنا كنفوس الجاهلية في اعتقاد الطيرة ولكن الله يذهبه بالتوكل اي بتوكلنا
على الله واعتقادنا صدق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل قوله وما منا قول عبد الله بن
مسعود لا قول النبي صلى الله عليه وسلم كذا قاله سليمان بن حارث وعن جابر رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا
عليه نصبهما على انهما مفعولان مطلقان مؤكدان لغيرهما والتقدير اثق بالله ثقة
واتوكل عليه توكلا والجملة حالية والثقة الاعتماد وهذا درجة المتوكلين فان حال النبي
صلى الله عليه وسلم في التوكل على الله اقوى من حال الامة فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره

ساقطها

من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة وعن سعد بن
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هامة ولا عدوى ولا طيرة فان تكن الطيرة
اي الشؤم في شيء ففي الدار والفرس والمرأة قيل ربط الشرطية على قوله لا طيرة يدل
على انتفاء الشؤم عن هذه الثلثة ايضا اي لو كان للشؤم وجود لكان في هذه الاشياء لكن
لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا وعن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج
لحاجة ان يسمع يا راشد اي يا واجد الطريق المستقيم يا نجيح وهو الذي قضيت حاجته
تفاءل بهذين اللفظين واشباههما وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير
من شيء فاذا بعث عاملا يسأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه
وان كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه فالسنة ان يختار الانسان لولده وخادمه
الاسماء الحسنة فان الاسماء المكروهة قد توافق القدر مثلا لو سمى احد ابنه بخسار فربما
جرى قضاء الله بان يلحق بذلك خسار فيعتقد بعض الناس ان ذلك بسبب اسمه فيتشاءمون
به ويحترزون عن مجالسته ومواصلته وروي عن سعد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضه قال
لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال اين مسكنك
قال بحرة النار قال بايتها قال بذات لظى فقال عمر رضي الله عنه ادرك اهلك فقد احترقوا فكان
كما قال عمر رضي الله عنه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورئي بشر ذلك
في وجهه وان كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه عن انس رضه قال قال رجل يا رسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا اي انتقلنا الى دار قل فيها عددنا واموالنا
فقال صلى الله عليه وسلم ذروها اي اتركوها بالتحول عنها ذميمة بمعنى مذمومة نصب على الحال
اي في حال كونها مذمومة لان هواها غير موافق لكم عن فروة بن مسيك بالتصغير انه قال
يا رسول الله ارض عندنا اي ارض ريفنا الريع الزيادة يعني يحصل لنا فيها الثمار والنبات
وميرتنا الميرة الطعام المنقول من بلدة الى بلدة وان وباءها شديد فقال دعها
اي اتركها عنك فان من القرف وهو مداناة المرض ومداناة الوباء من هنا لتسبيبه
التلف اي الهلاك وهذا ليس من باب العدوى بل هو من باب الطب فان استصلاح
الهواء من اعون الاشياء على الصحة وفساده من اسرعها الى الاسقام عند الاطباء وكل
ذلك باذن الله تع

باب الكهانة

وهو الاخبار عن الغيب في الكوائن
المستقبلة من الصحاح عن معاوية بن الحكم انه قال قلت يا رسول الله امورا اي اذكر
امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان قال فلا تاتوا الكهان قلت كنا نتطير
قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه من قبيل الظنون المعتبرة بحكم البشرية بلا تاثير منه
فلا يصدنكم اي لا يمنعكم الطيرة عن الامر الذي قصدتم قال قلت ومنا رجال يخطون

يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك تقدم بيانه في باب ما لا يجوز
من العمل في الصلوة عن عائشة رضها انها قالت سأل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء اي لا يعتمد على قولهم قالوا يا رسول الله فانهم
يحدثون احيانا بشيء يكون حقا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق اي من الصدق
يخطفها الجني اي يستلبها بسرعة قيل الجن قد يتصل بالملائكة اتصالا اما بسبب مناسبة بينهما
فيستفيد بعض علومها بحسب استعدادها فيقرها اي يصوت الجن تلك الكلمة في اذن وليه من
الكهان بحيث لا يطلع عليه غيره قر الدجاجة اي مثل صوتها بما لا يفهمه او يرددها حتى يفهمه
كما تردد الدجاجة صوتها او يصيبها بحيث يتولد منها كلمات يصدق في بعض ويكذب في اكثر
مثل صب الدجاجة منيه في صاحبته بحيث يتولد منه بيضات كثيرة فيخلطون فيها اي الكهان
في تلك الكلمة اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف وسكون الذال عن عائشة رضها انها قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب يحتمل ان يكون
من قول الراوي تفسير للعنان والسحاب مجاز عن السماء فتذكر اي الملائكة الامر الذي قضي
اي قضى الله تع في كل يوم من الحوادث في الدنيا فيحدث بعضهم بعضا في السماء فتسترق الشياطين
السمع اي يسترقونه مستخفين فتسمعه فتوحيه اي الشياطين الامر الى الكهان والايحاء
والوحي الاعلام بخفية وعن الزجاج الايحاء يسمى وحيا فيكذبون معها مائة من عند انفسهم
فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه من تلقاء انفسهم
قيل صعود الجن الى السماء كان قبل ولادة نبينا صلى الله عليه وسلم واما بعدها فكانت اذا صعدت
لاستراق السمع رجمت بكواكب امثال النار ويحترقون بها عن صفية بنت ابي عبيدة
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا وهو من يخبر بما اخفي من المسروق
ومكان الضالة وفي الصحاح العراف الكاهن فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين
ليلة اي يوما والمراد بعدم قبول صلوته عدم كمالها وتخصيص الصلوة من بين الاعمال يحتمل ان
يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل
ذكر العدد هنا للتكثير وهذا في حق من اعتقد صدق العراف لا في حق من سأله للاستهزاء
او للتكذيب عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
الصبح بالحديبية على اثر سماء بكسر الهمزة وسكون الثاء وبفتحتين ايضا اي عقيب مطر
كانت من الليل تانيثه باعتبار الرحمة او نظرا الى لفظة السماء فلما انصرف اقبل على
الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال الله تع اصبح من
عبادي من للتبعيض وهو مبتدأ وما بعده خبر له والجملة خبر اصبح مؤمن بي وكافر بالكواكب
وكافر بي ومؤمن بالكواكب ويحتمل ان يكون مؤمن بي ومن عبادي خبره فمن بيانية وفيه قلب

من حيث المعنى كقوله عرضت الناقة على الحوض فاما من قال تفصيل للمجمل مطرنا بفضل الله ورحمته
فذلك مومن بي كافر بالكواكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذاك كافر
بي مومن بالكواكب عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من السماء
من بركة اي من مطر الا اصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب
كذا وكذا اي نزول المطر بسبب طلوع كذا او غروبه او وصوله الى موضع كذا وكذا قالوا من
قال ذلك معتقدا ان الكواكب فاعل مدبر ينشئ بالمطر كما كان بعض اهل الجاهلية يزعم
فهو كافر بالله ومن اعتقد انه من الله وبرحمته وان النوء ميقات له وعلامة اعتبارا
بالعادة فلا يكفر لكن يكره في الاظهر كراهة تنزيه من الحسان عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس اي تعلم علما من النجوم اقتبس شعبة اي قطعة من السحر لان
المنجم يضيف الكوائن الى غير البارئ تعالى كالساحر يضيفها الى سحره زاد اقتباس شعبة
السحر ما زاد اقتباس علم النجم عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا
فصدقه بما يقول او اتى امرأة حائضا او اتى امرأة في دبرها مستحلا بها فقد برئ مما
انزل على محمد

كتاب الرؤيا

وهو ما يرى في المنام يقال
رأى في منامه رؤيا بلا تنوين بمعنى الرؤية لكن فرق بين ما يرى مناما ويقظة بتاء التانيث
والقصر عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق من النبوة اي من اجزاء
النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة
يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل
هذا اخبار من النبي صلى الله عليه وسلم عن رؤياه لانه صلى الله عليه وسلم انبئ بالرؤيا في بدء نبوته ستة
اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء
من ستة واربعين جزءا وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد
رآني اي فقد رأى مثالي فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يكون على مثالي وهذا غير مختص بنبينا
صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم و
اليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل وروي في صورتي عن ابي قتادة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة وعن ابي
هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فسيراني في اليقظة والمراد
به يقظة دار الآخرة ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب وقيل المراد به اهل عصره معناه
من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة ولا يتمثل الشيطان
بي عن ابي قتادة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله اي بشارة

بشارة منه تعالى له بالخير مثل ان يرى في منامه شيئا فيه بشارة او تنبيه عن الغفلة والحلم
من الشيطان وهو بضم الحاء ما كان فيه وساوس الشيطان مثل ان يرى انه شرب الخمر او
يقتل او يزني وغير ذلك من المحظورات ولما كانت الرؤيا الصالحة موهوبة بالحق اضافها
الى الله ولما كانت الحلم خليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منها بقضاء الله
فاذا رأى احدكم ما يحبه فلا يحدث به الا من يحب لان من لا يحبه لا يأمن كيده بتعبيره بسوء
قال تعالى حكاية عن يعقوب ليوسف عليهما السلام يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك
كيدا قال عمر رض اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا واذا رأى
ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل اي ليرم البصاق من طرف
لسانه ثلثا كراهة لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ولا يحدث بها احدا لئلا يزداد
همّا فانها لن تضره عن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها
فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا قصدا لطرده عنه وليتحول
اي لينتقل عن جنبه الذي كان عليه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان عن
ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن المراد
منه اقتراب الساعة وقيل وقت اعتدال الليل والنهار لان عند ذلك تنضج الامزجة
فتكون الرؤيا آمنة عن التخاليط وقيل المراد منه زمان يستقصر وتتقارب اطرافه حتى يكون
السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة لاستلذاذه وبسط العدل
فيه وذلك يكون في زمان المهدي ويحتمل انه اراد بذلك اذا قرب سن الكهولة والشيب
فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وقيل رؤيا الليل
اقوى من رؤيا النهار واصدقها ساعة وقت السحر ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب رواه محمد بن سيرين وهو من التابعين
عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد بن سيرين وانا اقول الرؤيا ثلثة حديث
النفس كمن يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه ونحو
ذلك وتخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه كقوله تعالى انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين آمنوا ومن لعبه الاحتلام الموجب للغسل وهذان لا تأويل لهما وبشرى من الله
بان يأتيك به ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح من الرؤيا
وما سوى ذلك اضغاث احلام فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل
قال اي ابن سيرين او ابو هريرة وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم يكره الغل في النوم لانه كفر كقوله تعالى
غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا وانا جعلنا في اعناقهم اغلالا وقد يكون بخلا لقوله تعالى و
لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك وقد يكون كفا عن المعاصي بان يراه الصالح وقيل ضمير قال

يعود الى ايوب وهو الذي يروي عن ابن سيرين وضمير كان يعود الى ابن سيرين او قال ضمير ابن
سيرين وفي كان ضمير ابي هريرة وانما يكره الغل لانه تقييد العنق وتثقيله وذلك يكون
بتحمل الديون او المظالم او كونه محكوما ورقيقا متعلقا بشيء او لانه في حق الكفار في النار
ويعجبه القيد اي يحب القيد ويقال القيد ثبات في الدين لمنعه صاحبه عن النهوض و
التقلب فهو كالورع المانع صاحبه عما لا يوافق الدين وهذا اذا كان مقيدا في مسجد او
في سبيل من سبل الخير او عمل من اعمال البر فان رآه مسافر فهو اقامة عن السفر وادرج بعضهم
الكل في الحديث قال ابو عبد الله الثقفي عن ايوب السجستاني عن محمد بن سيرين ان ثلاثة
الى آخره من جملة الحديث لا من قول محمد بن سيرين عن جابر رضه انه قال جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رايت في المنام كان راسي قطع قال اي جابر فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم وقال اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس وعن انس رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كأنا في دار عقبة بن
رافع فاتينا على بناء المجلس برطب من رطب ابن طاب رجل من اهل المدينة ينسب اليه
الرطب والتمر فاولت ان الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب
اي تكمل وحسن وزال المكاره اخذ صلى الله عليه وسلم الرفعة من لفظ رافع والعاقبة من لفظ
عقبة والباقي من لفظ طاب وفيه اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها
ودلالة اشتقاقها عن عبد الله بن عمر رضه في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة اي في
حقها رايت امرأة سوداء ثائرة الراس اي منتشرا شعره خرجت من المدينة حتى
نزلت مهيعة بفتح الميم والياء فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة
ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو وسكون
الهاء اي وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان
فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت اي
حركت سيفا فانقطع صدره اي صدر السيف فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول
يوم احد انما اول صلى الله عليه وسلم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان صلى الله عليه وسلم يصول بهم
كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين
كانوا كالصدر في جيشه وهزه صلى الله عليه وسلم هو حثهم على الجهاد ثم هززته اخرى وفيه اشارة الى
انه صلى الله عليه وسلم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد اي السيف احسن ما كان فاذا هو
ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا نايم اتيت على بناء المجلس بخزائن بعضها اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اي

اي بالخزاين حقيقة اشارة الى تملك امتي عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع اي من خزائن
الارض في كفي سواران من ذهب فكبرا اي ثقلا علي لكراهة نفسي اياهما فاوحي الي ان
انفخهما فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وهو الاسود
العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب رجلان ادعيا النبوة في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان
يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها اما الاسود العنسي فقد قتله فيروز الديلمي
في مرض وفات النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغه خبر قتله قال فاز فيروز واما مسيلمة فقد قتله
الوحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر
الناس في الاسلام وفي رواية قال احدهما مسيلمة صاحب اليمامة والعنسي صاحب صنعاء
بلدة باليمن وقالت ام العلاء الانصارية رايت لعثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون
الظاء المعجمة في النوم عينا تجري وكانت هذه الرؤيا بعد وفات عثمان فقصصتها على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذاك عمله يجري له عبر صلى الله عليه وسلم العين الجارية له باعماله
الصالحة التي يصل ثوابها اليه عن سمرة بن جندب رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه و
سلم اذا صلى اي صلوة الصبح وفرغ من اوراده اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم
الليلة رؤيا على وزن فعلى بلا تنوين قال اي الراوي فان رأى احد قصها اي اخبر بتلك الرؤيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول اي النبي صلى الله عليه وسلم في تعبيره ما شاء الله اي ما يلهمه الله تعالى
على قلبه ويجري على لسانه فسألنا اي النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا
قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة
وهي الشام فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة
حديدة معوجة الراس من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة
وهو طرف شفتيه من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق
اي اذهب فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر بكسر
الفاء وهو حجر ملء الكف او صخرة شك من الراوي يشدخ بالشين والخاء المعجمتين
وبفتح الدال المهملة اي يكسر بها راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه
اي الرجل الى ذلك الحجر لياخذه فلا يرجع الى هذا اي ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم
راسه وعاد راسه كما كان هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى نقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله
واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اي اشتعلت النار ارتفعوا اي الناس الذين في النقب

حتى يكادوا يخرجون منها فاذا اخمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها
رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه
رجل قايم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا
اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر
فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة
عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة وبين يديه نار يوقدها فصعدا
بي الشجرة اي رقيا على الشجرة فادخلاني دارا وسط الشجرة لم ار قط احسن منها فيها رجال
شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا
بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى وفيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما
قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب
يحدث بالكذبة فتحمل اي تنقل تلك الكذبة عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به ما ترى الى يوم القيمة
والذي رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل اي لم يكن يقرأ القرآن
بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار فيفعل به ما رأيت الى يوم القيمة والذي رايته في النقب فهم
الزناة والذي رايته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان
حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار
عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت
راسي فاذا فوقي مثل السحابة وفي رواية مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة
التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذلك منزلك قلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا
انه قد بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن
الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا من الحسان
عن ابي رزين بفتح الراء العقيلي بضم العين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن
جزء من النبوة وهي اي الرؤيا على رجل طائر هذا مثل في عدم قرار الشيء اي لا تستقر الرؤيا
قرارها كالشيء المعلق على رجل طائر ما لم يحدث بها فاذا حدث بها وقعت على وفق ما يسوقه
التقدير من التعبير واحسبه من كلام الراوي اي اظنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحدث الا
حبيبا او لبيبا اي عاقلا وفي رواية الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر على بناء المجهول اي ما لم تفسر
فاذا عبرت وقعت واحسبه قال ولا تقصها الا على واد بتشديد الدال اي محب لانه لا
يستقبلك في تعبيرها الا بما تحب ولم يعجل لك بما لا يعلم خطأ او ذي رأي اي ذي علم لانه يخبرك
بحقيقة تعبيرها او باقرب ما يعلم منها عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ورقة بن نوفل هو من اهل النار ام لا وسياتي قصته في باب البعث فقالت له

فقالت له اي للنبي صلى الله عليه وسلم خديجة انه كان صدقك اي في نبوتك ولكن مات قبل ان
تظهر اي قبل ظهور صيت نبوتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريته في المنام وعليه ثياب
بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك عبر صلى الله عليه وسلم الثياب البيض عليه بدينه و
هذا يدل على انها من لباس اهل الجنة واهل الخير عن ابي بكرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم
من رأى منكم رؤيا فقال رجل انا رايت كان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت
بابي بكر ووزن ابو بكر وعمر فرجح ابو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرايت الكراهية
في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ظهرت الكراهية في وجهه صلى الله عليه وسلم لما عرف من تاويل رفع
الميزان انحطاط رتبة الامور وظهور الفتن بعد خلافة عمر لان استقرار الاسلام في حيوته وبعد وفاته
الى زمان عثمان لم يظهر الفتن والاختلاف بين الصحابة ومعنى ترجيح كل واحد من الآخر في الميزان ان
الراجح افضل من المرجوح وانما لم يوزن عثمان وعلي لان خلافة علي تكون على اختلاف الصحابة
فرقتين فرقة معه وفرقة مع معاوية فلا يكون خلافته مستقرة متفقا عليها وروي ان خزيمة
بن ثابت رأى فيما يرى النائم انه سجد على جبهة النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فاضطجع له وقال صدق رؤياك
فسجد على جبهته وانما امره بالسجود على جبهته لان فيه تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم كالسجود نحو الكعبة
لتعظيمها وتعظيمه صلى الله عليه وسلم افضل القرب وفيه تشريف لذلك الساجد لوصول جبهته
الى جبهته صلى الله عليه وسلم

كتاب الآداب باب السلام من الصحاح

عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله آدم على صورته قيل الضمير فيه لآدم لان
ذريته خلقوا على سبعة اطوار لانهم كانوا في مبداء الفطرة نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم صاروا
صور الاجنة الى تمام مدة الحمل فيولدون اطفالا وينشأون صغارا الى ان يكبروا فيتم طول اجسامهم
وهذا بخلاف آدم فان خلقه لم يكن على هذه بل اول ما تناولته الخلقة وجد خلقا تاما طوله ستون
ذراعا وقيل الضمير عايد الى الله لما في رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن والاولى ان يحال
المراد الى علم الله تعالى كما هو مذهب السلف او يقال ان الاضافة فيها الى الله اضافة تكريم وتشريف
لخلقه تعالى اياه على صورة لا يشاكلها صورة اخرى كمالا وجمالا ويحتمل ان يكون المراد من الصورة
الصفة فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر اي الجماعة وهم نفر من الملائكة جلوس جمع
جالس فاستمع ما يحيونك اي احفظ تحيتهم بك فانها تحيتك وتحية ذريتك فذهب
فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله قال اي الراوي فزادوه ورحمة الله
وهذا يدل على جواز الزيادة قال بعض يقول في الجواب ايضا السلام عليك لرد الملائكة
على آدم كذلك والاكثر على انه يقول وعليك السلام بتقديم الخطاب واما قولهم ذلك فليس
جوابا للسلام بل هو تحية لهم منهم على طريق التعليم له قال فكل من يدخل الجنة على صورة
آدم وطوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق ينقص بعده اي طولهم بعد آدم حتى الآن بالنصب

ظرف يعني وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا
مقدم في الترتيب على قوله فمحل من يدخل الجنة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضه ان رجلا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام اي اي خصاله المتصلة بحقوق الآدميين خير
قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ولعل تخصيصه صلى الله عليه وسلم
بالخصلتين لعلمه بمناسبتهما بحال السائل ولذلك اسندهما اليه بلفظ الخطاب. وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمن على المؤمن ست خصال يعوده اذا مرض
ويشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس تشميت
العاطس بالشين المعجمة دعاء له بالخير وكل داع بالخير فهو مشمت قيل معناه ابعدك الله عن
الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك و بالسين المهملة ايضا قيل وهي الاصل لانه من السمت
بمعنى القصد والهدى وقيل بمعنى الهيئة الحسنة اي جعلك الله على سمت حسن وينصح له اذا
غاب او شهد اي يراعي حقه بالقول المعروف وكف الاذى وقيل يريد به الخير ويرشده اليه
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا فان الايمان شرط
لدخولها ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم ولا يصلح حالكم في الايمان حتى تحابوا اي يحب كل منكم
صاحبه ثم عرض لهم بما يدل على شيء يوجب فعل التحاب رأفة على امته فقال افلا ادلكم على
شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام اي اظهروه وانشروه بينكم فان السلام اول
اسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكن الفة المسلمين بعضهم لبعض
واظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من اهل الملل وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم
الراكب على الماشي والماشي على القاعد ازالة للخوف ولان ذلك اقرب الى التواضع و
القليل على الكثير رعاية للادب. لان التعظيم من القليل الى الكثير وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير للتواضع والتعظيم والمار على القاعد والقليل على
الكثير وقال انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان فسلم عليهم للتواضع وعن
ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام لان الابتداء
بالسلام اعزاز للمسلم عليه وهؤلاء المخذولون لا يجوز اعزازهم فاذا لقيتم احدهم في
طريق فاضطروه الى اضيقه اي مروه ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك
والسام الموت فقل عليك وعن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم
عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم قال الخطابي هكذا يرويه عامة المحدثين وكان ابن عيينة
يروي بحذف الواو وهو الصواب لان قولهم بعينه مردود عليهم وبالواو يقع التشريك
معهم في قولهم حتى قال بعض لو سلم مسلم على مثله اجيب بالواو المشركة وعن عا

عايشة رضه انها قالت استاذن رهط من اليهود على النبي فقالوا السام عليكم فقلت
بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق اي رحيم وهو من الرفق ضد العنف
يحب الرفق في الامر كله قلت او لم تسمع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفي رواية قال
مهلا منصوب على المصدر اي رفقي رفقا يا عايشة عليك بالرفق واياك والعنف
والفحش وهو في الاصل كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمراد هنا التعدي بزيادة القبح في
القول والجواب. فان الله لا يحب الفحش والتفحش وهو التكلف في التغلظ بالفحش
قال صلى الله عليه وسلم لعايشة ذلك لمكان قولها واللعنة وفي رواية لا تكوني فاحشة اي
لا تكلمي بكلام قبيح قالت ولم تسمع ما قالوا قال رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا
يستجاب لهم فيّ عن اسامة بن زيد رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه
اخلاط بفتح الهمزة جمع خلط وهو ما يخلط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان عطف
بيان من المشركين او بدل واليهود فسلم عليهم وهذا يدل على جواز السلام على الكفار
اذا كان بينهم مسلم بنية السلام على المسلم عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه و
سلم قال اياكم والجلوس بالطرقات الباء بمعنى في يعني احذروا عن الجلوس في الطرقات
فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد اي لا بد لنا من الجلوس في الطرقات نتحدث
فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس اي فان لم تتركوا الجلوس في الطرقات وجلستم فيها
فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر عن النظر الى المحرمات
وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وروى ابو هريرة رضه في هذه
القصة وارشاد السبيل ورواه عمر رضه اي في مروي عمر وتغيثوا الملهوف اي تغيثوا
المتحير المظلوم في امره وحاجته وتهدوا الضال من الحاير عن علي رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست خصال بالمعروف متعلق بالجار الذي قبله
يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا
مات ويحب له ما يحب لنفسه عن عمران بن حصين رضه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه فجلس فقال عشرون اي عشرون حسنة ثم جاء
آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلثون اي ثلثون حسنات
بكل لفظ عشر وروى عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه اي
روى الحديث المذكور بمعناه لا بلفظه المذكور وزاد ثم اتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته ومغفرته فقال اربعون اي اربعون حسنات هكذا تكون الفضائل يعني تزيد الفضائل
والمثوبات بكل لفظ يزيده المسلم عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى
الناس بالله اي اقربهم اليه من بدأ بالسلام عن ابي جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة

فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر اي عشر حسنات ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس صح

وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم ثم السكون وكسر الميم والياء المشددة
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل عليك
السلام عليك السلام تحية الموتى لم يرد ان هذا تحيتهم لا غير بل يريد به ان هذا مخصوص
بهم لما روى انه صلى الله عليه وسلم يسلم عليهم السلام عليكم دار قوم مؤمنين وقيل اراد بالموتى
اهل الجاهلية عن جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن هذا مخصوص
بالنبي صلى الله عليه وسلم لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فكره ان يسلم الرجل على المرأة
الاجنبية والعكس الا ان تكون عجوزة بعيدة عن مظنة الفتنة قيل وكثير من العلماء
لم يكرهوا تسليم كل من الرجل والمرأة الاجنبية على الآخر عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
رفعه تجزئ اي يكفي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم وتجزئ عن الجلوس جمع جالس
ان يرد احدهم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا بحذف احدى التائين باليهود ولا بالنصارى
اي في الاشارة بالكف والاصبع عند التسليم فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم
النصارى الاشارة بالاكف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقي
احدكم اخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما بعد ان يسلم عليه شجرة او جدار او صخرة ثم
لقيه ثانيا فليسلم عليه ثانيا عن ابي قتادة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله فان لم يكن في البيت احد يستحب ان يقول السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجتم فاودعوا اهله بالسلام وجواب سلام الوداع
مستحب مرسل عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني بصيغة التصغير
اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك وروى عن جابر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السلام قبل الكلام يعني اذا اتى رجل الى رجل فليسلم
عليه قبل ان يتكلم معه بكلام وهذا منكر مداره على عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف جدا
ثم انه يروى عن محمد بن زاذان وهو منكر الحديث وهذا من جملة ما زعم المؤلف انه اعرض
عنه ولم يعرض عنه قيل يحتمل ان يكون الالحاق في المصابيح من غير المؤلف عن عمران
بن حصين رضي الله عنه انه قال كنا في الجاهلية نقول انعم الله بك عينا والباء في بك زائدة
للاكتفاء بالهمزة في التعدية بمعنى اقر الله عينك بما تحبه من النعمة ويجوز ان يكون من انعم
الرجل اذا دخل في النعيم فالباء حينئذ للتعدية وعينا نصب على التمييز قيل عن الكاف في
بك والصواب عن النسبة وانعم صباحا من النعومة نعم نعومة صار ناعما لينا اي طاب
عيشك في الصباح فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك وروي ان رجلا قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ابي يقرئك السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام يفهم من هذا

من هذا ان من جاء بالتحية من شخص ينبغي للمحب ان يرد التحية على الجائي بها وعلى مرسلها عن
ابي العلاء الحضرمي كان عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا كتب اليه اي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بنفسه بان كتب هذا من العلاء الحضرمي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وروى عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه
التتريب نثر التراب على المكتوب وقيل المراد به المبالغة في التواضع في الخطاب فانه انجح
اي انيسر للحاجة هذا منكر عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه
وسلم وبين يديه كاتب فسمعته يقول ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمآل اي
العاقبة يعني انه اسرع تذكرا فيما يراد من انشاء العبارة في المعنى المقصود وفي نسخة فانه
اذكر للممل وذلك لاجتماع خاطره وامنه من ان يكتب شيئا بغير املائه واما لو كان
القلم على وجه الكاغد فانه يتشوش ذهنه ولا يأمن من ان يكتب شيئا ليس من املائه ضعيف
عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم السريانية
ويروى انه امرني ان اتعلم كتاب اليهود وقال اني ما آمن يهود على كتاب يعني لا
آمن ان امرت يهوديا بان يكتب عني الى قوم من بني اسرائيل او يقرأ كتابا يأتي منهم
ان يزيد او ينقص قال اي زيد بن ثابت فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت وكان
اذا كتب اي اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى يهود كتبت اي انا كتبت و
اذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست
الاولى اي التسليمة الاولى باحق من الآخرة اي من التسليمة الآخرة بل كلتاهما حق وسنة
وقال لا خير في جلوس في الطرقات الا لمن هدى السبيل ورد التحية وغض البصر و
اعان على الحمولة بفتح الحاء المهملة الدابة وبضمها ما يحمل عليها جمع حمل بالكسر اراد
اعانة من يرفع حمله على ظهر دابة او ظهره او رأسه ونحو ذلك **باب**
الاستيذان من الصحاح عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اتانا ابو موسى قال ان
عمر رضي الله عنه ارسل الي ان آتيه فاتيت بابه فسلمت ثلثا فلم يرد علي فرجعت فقال ما
منعك ان تأتينا فقلت اني اتيت فسلمت على بابك ثلثا فلم يردوا علي فرجعت
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع فقال
عمر اقم عليه البينة فقال ابو سعيد فقمت معه اي مع ابي موسى فذهبت الى عمر فشهدت
وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذنك علي ان ترفع الحجاب
اي المقصود من الاستيذان رفع الحجاب وان تستمع سوادي بكسر السين اي سري وكلامي
الخفي وانا فقد اذنت لك ان تدخل علي بلا استيذان حتى انهاك وامنعك عن الدخول

اي على الحديث الذي رواه عمر صلى الله عليه وسلم امره بذلك حين اراد
اي الحديث الذي رواه وضوحا عنده

الا كان عندي من يحتجب منك وهذا يدل على تشريف ابن مسعود وانبساطه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال جابر اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت
انا فقال انا انا كانه اي كان النبي صلى الله عليه وسلم كرهها اي كلمة انا يحتمل ان كراهته لترك الاستيذان
بالسلام او لان قوله من ذا استكشاف للابهام وقوله انا لم يزل به الاشكال والابهام لانه
بيان عند المشاهدة لا عند المغايبة فكان وجه الجواب ان يقول انا جابر ليقع التعريف ويحتمل
ان يكون وجه كراهته صلى الله عليه وسلم ان هذا اللفظ يشعر بالاخبار عن نفسه على وجه التعظيم
وهو لا يليق في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة رضه دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر بحذف حرف النداء الحق باهل الصفة فادعهم الي فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا والتوفيق بين هذا وبين قوله في الحسان
اذا دعا احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك له اذن ان اهل الصفة جاؤا بعد الداعي فاحتاجوا الى اذن جديد
من الحسان قال انس رضه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم
ورحمة الله وهذا يدل على ان الاستيذان يكون بالسلام فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله
ولم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم من الاسماع اي لم يسمعه صلى الله عليه وسلم سعد رد السلام وانما لم يسمعه
ليسلم النبي صلى الله عليه وسلم مرة اخرى ليزداد اليه والى اهل بيته بركة سلامه صلى الله عليه وسلم بذلك
حتى سلم ثلثا ورد عليه سعد ثلثا ولم يسمعه فرجع صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد واعتذر بذلك عن
كلدة بن حنبل ان صفوان بن امية بعث بلبن وجداية بفتح الجيم وكسرها اي ولد الظباء
ما بلغ ستة اشهر او سبعة بمنزلة الجدي من المعز وضغابيس جمع ضغبوس بفتح الضاد وسكون
الغين المعجمتين وهو صغير القثاء الى النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم باعلى الوادي
قال فدخلت عليه ولم اسلم ولم استاذن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام
عليكم ءادخل وهذا يدل على ان السنة تقديم السلام على الاستيذان فان قيل قوله تع
ولا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها معناه حتى تستاذنوا يدل
على تقديم الاستيذان اجيب بان في الآية تقديما وتاخيرا والفائدة في تقديمه الاهتمام بالاستيذان
عند الدخول فانه اهم من السلام حتى لا يجوز لك ان تدخل بغير استيذان ويجوز ترك السلام
وقيل ان وقع بصره على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان وروي عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فجاء مع الرسول اي مع الرسول الذي ارسله
المرسل فان ذلك اذن وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الرجل الى الرجل اذنه
عن عبد الله بن بسر رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل
الباب من تلقاء وجهه اي مقابلة وجهه لئلا يقع بصره على داخل البيت ولكن من ركنه اي من
جانبه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان

ان الدور لم يكن يومئذ عليها ستور جمع ستر

باب المصافحة والمعانقة

من الصحاح عن قتادة انه قال قلت لانس اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم وهذا يدل على جواز المصافحة عند التلاقي قال النووي ما اعتاده الناس من المصافحة
بعد صلوة الصبح والعصر لا اصل له في الشرع ولكن لا باس به عن ابي هريرة رضه انه قال خرجت
مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتى جناب فاطمة بفتح الجيم اي فناء دارها فقال اثم لكع بضم
اللام وفتح الكاف وهو الصغير قدرا او جثة والثاني هو المراد هنا يعني حسنا فلم يلبث ان جاء
يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه وهذا يدل على جواز المعانقة وقالت ام هانئ ذهبت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال مرحبا بام هانئ يدل على ان الترحيب سنة للقادم
وعن ابي هريرة رضه انه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن
حابس فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال من لا يرحم لا يرحم كلاهما بالجزم يدل على جواز تقبيل الولد رحمة وشفقة من الحسان
عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا
غفر لهما قبل ان يتفرقا وفي رواية انزل الله تعالى عليهما مائة رحمة تسعون منها للذي بدا بالمصافحة
وعشر للذي صوفح وفي رواية اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه اي
طلبا الغفران من الله تع غفر لهما عن انس رضه انه قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى
اخاه او صديقه اينحني له والانحناء امالة الراس والظهر تواضعا وحرمة قال لا قال افيلتزمه
اي فيعانقه ويقبله قال لا استدل بهذا من كره المعانقة والتقبيل قيل المكروه منهما ما
كان على وجه التملق والتعظيم في الحضر واما الماذون فيه فعند التوديع والقدوم من السفر
وطول العهد بالصاحب وشدة الحب في الله مع امن النفس ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد
والجبهة والراس وقيل لا يكره التقبيل لزهد وعلم وكبر سن قال افياخذ بيده ويصافحه
قال نعم وعن ابي امامة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمام عيادة المريض ان يضع
احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة ضعيف
عن عائشة رضها انها قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي
فاتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه يريد انه صلى الله عليه وسلم
كان ساترا ما بين سرته وركبته ولكن سقط رداؤه عن عاتقه فكان ما فوق سرته عريانا والله ما
رايته عريانا قبله ولا بعده لعلها ارادت عريانا استقبل رجلا واعتنقه فاختصرت الكلام
لدلالة الحال اذ من الممتنع عادة انها لا تراه عريانا قبل ذلك مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع في لحاف
واحد فاعتنقه وقبله وسئل ابو ذر رضه هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا
لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم ولم اكن في اهلي فلما جئت

اصبرت فانية وهو على بريدة يعبر بالسرير عن الملك والنعمة فالسرير هنا يجوز ان يكون ملك
النبوة ونعمتها وقيل هو سرير من جريد النخل يتخذه كل احد من اهل المدينة واهل مصر للنوم فيه
توقيا عن الهوام فالتزمني اى اعتنقني وكانت تلك اى تلك الالتزامية اجود من المصافحة
واجود **وعن** مصعب بن سعيد عن عكرمة بن ابى جهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جئته
مرحبا بالراكب المهاجر **وعن** اسيد بن حضير بصيغة التصغير فيهما رجل من الانصار والمراد
بالرجل على ما فى جامع الاصول غير اسيد بن حضير فرجل برفع ابتداء نكرة مخصوصة جزء قال وعلى نسخ
شرح السنة انه اسيد فرجل مرفوع بدلا من اسيد وقال قول الراوى وهو عبد الرحمن ونزل
الحديث على هذه الرواية اسهل وابعد من التكلف عن تلك الرواية بينما هو اى اسيد يحدث
القوم وكان فيه مزاح هذا جملة حالية من ضمير يحدث والمزاح بالضم الاسم وبالكسر مصدر
مازح يضحكهم ظرف لقوله فطعنه النبى صلى الله عليه وسلم فى خاصرته بعود فقال اصبرنى بفتح الهمزة
اى اقدرنى من القول قال اصطبر اى استقدر فقال ان عليك قميصا وليس على قميص
فرفع النبى صلى الله عليه وسلم عن قميصه عداه بعن لتضمنه معنى كشف اى كشف عما ستره قميص
فرفعه عنه فاحتضنه اى اعتنقه واخذه فى حضنه وهو ما دون الابط الى الكشح وجعل يقبل
كشحه وهو ما بين الخاصرة الى الضلع الاقصر من اضلاع الجنب قال انما اردت هذا يا رسول الله
البياضى ان النبى صلى الله عليه وسلم تلقى اى استقبل جعفر بن ابى طالب حين قدومه من السفر
فالتزمه اى اعتنقه وقبل ما بين عينيه **وعن** جعفر بن ابى طالب فى قصة رجوعه من ارض
الحبشة قال فخرجنا حتى اتينا المدينة فتلقانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقنى ثم قال ما
ادرى انا بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلك اى قدومه فتح خيبر **وقال** زارع وكان
فى وفد عبد القيس فجعلنا نتبادر عن رواحلنا فنقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجله
وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما رايت احدا كان اشبه سمتا وهو عبارة عن الهيئة
التى يكون عليها الانسان من السكينة والوقار وحسن السيرة وهديا اى سيرة وطريقة
فى افعالها ودلا وهو الهيئة فى الصورة والقيام والقعود وقيل اشارة بالسمت الى ما يرى
على الانسان من الخشوع والتواضع وبالهدى الى ما يتحلى به من السكينة والوقار وبالدل الى
لين الخلق وحسن الحديث **وفى رواية** حديثا وكلاما برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كانت اذا
دخلت عليه قام اليها اى النبى صلى الله عليه وسلم الى فاطمة تعظيما اليها رضى الله عنها فانه
صلى الله عليه وسلم عرف قدرها عند الله فاخذ بيدها فقبلها واجلسها فى مجلسه وكان اذا
دخل عليها قامت اليه فاخذت بيده فقبلته واجلسته فى مجلسها **ودخل** ابو بكر على
عائشة رضه وهى مضطجعة قد اصابها حمى بضم الحاء وتشديد الميم المفتوحة فقال كيف
انت يا بنية وقبل خدها **وعن** عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بصبى

بيانه
اصبرنى اى اقدرنى حتى اقتص منك
واصبر اعطاه القود
واحتضنه اى عانقه
والكشح الخاصرة

بصبى فقبله فقال اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم للتنبيه انهم اى الاولاد مبخلة بفتح الميم
وسكون الباء الموحدة اى تحمل ابويه على البخل اتقاء على ماله مجبنة بفتح الميم اى تحمل ابويه
على الجبن وهو الخوف فى الحرب من القتل فيضيع ولده بعده محزنة وانهم لمن ريحان الله اى من رزقه
تعالى ومنه قولهم سبحان الله وريحانه اى اسبحه واسترزقه والريحان المشموم واطلق عليهم الريحان
لانهم يشمون ويقبلون

باب القيام من الصحاح

عن ابى سعيد الخدرى
رضى الله عنه انه قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الى سعد
وكان قريبا منه اى كان سعد نازلا فى موضع قريب من النبى صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلما دنا اى
قرب من المسجد اى المصلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار قوموا الى سيدكم اى الى افضلكم رجلا
قيل المراد به القيام للتوقير والتعظيم لاقترانه بلفظ سيدكم فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن
يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء يؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم قال لعكرمة بن ابى جهل عند قدومه
عليه السلام وكذلك لعدى بن حاتم فالقيام لا يتعدى عن الترخيص فيه بحسب ما يقتضيه الحال
وذلك لان عديا كان سيد بنى طى فقصد بذلك استجلاب قلبه وكذلك عكرمة كان من
رؤساء قريش **عن** ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه و
هو يعم المساجد وغيرها ولكن يقول تفسحوا فيه اى ليقل تفسحوا وتوسعوا اى ليقرب بعضهم
من بعض ليتسع المجلس قال تعالى فافسحوا يفسح الله لكم قال النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم
ما الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه **عن** ابى
هريرة رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قام من مجلسه يعنى من كان جالسا فى مجلس
فقام منه ليتوضا او ليقضى شغلا يسيرا سواء ترك فى موضعه خمرة ونحوها اولا ثم رجع اليه
فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه **من الحسان** عن انس
رضى الله عنه انه قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا راوه لم يقوموا
لما علموا من كراهته لذلك القيام انما كرهه صلى الله عليه وسلم ان يقام له للتواضع صحيح **وعن** معاوية
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يتمثل له الرجال اى يقوموا له قياما وهو جالس
فليتبوا مقعده من النار لفظه الامر ومعناه الخبر وهذا الوعيد فيمن سلك فيه طريق التكبر
بقرينة السرور للمثول واما اذا لم يطلب ذلك وقاموا من تلقاء انفسهم طلبا للثواب
والتواضع فلا باس به لما ثبت ان مغيرة بن شعبة قام على راس النبى صلى الله عليه وسلم وبيده سيف
يوم الحديبية وكان يزجر من يصيد رئيسه سوء الادب عند النبى صلى الله عليه وسلم ممتزجا بالرسالة
من مكة **عن** ابى امامة رضه انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا اى متكئا على
عصا لمرض كان به فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا لماله
ومنصبه وانما ينبغى التعظيم للعلم والصلاحية **عن** سعيد بن ابى الحسن رضه انه قال

جاءنا ابو بكرة في شهادة اي لاداء شهادة كانت عنده فقام له رجل من مجلسه فابى
ابو بكرة ان يجلس فيه اي في ذلك المجلس وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا اي عن
ان يقيم احد احدا ويجلس مجلسه ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح الرجل يده اذا كانت
ملوثة بطعام مثلا بثوب من لم يكسه اي لم يلبسه فيعلم منه اذا مسح يده بثوب من كساه
كغلامه وخادمه جاز وقيل هو نهي عن التصرف في مال الغير والتحكم على من ليس له عليه ولاية
وقيل معناه نهي عن ان يمن الرجل على من لم يحسن اليه عن ابي الدرداء انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعله او بعض
ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه اي يعرفون انه يريد الرجوع اليهم فيثبتون مكانهم ولا يتفرقون
عنه عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين
بان يجلس بينهما الا باذنهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان سر فيشق عليهما التفرق
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجلس بين رجلين
الا باذنهما **باب الجلوس والنوم والمشي من الصحاح** عن ابن عمر انه قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة وهو الموضع المتسع المحاذي لباب الدار وقيل ما امتد من
جوانب البيت محتبيا بيده اي جالسا بحيث يكون ركبتاه منصوبتين وبطن قدميه على الارض
ويداه موضوعتين على ساقيه والمراد به سنية الاحتباء في الجلوس عن عباد بن تميم عن
عمه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد مستلقيا اي مضطجعا على الظهر واضعا
احدى قدميه على الاخرى عن جابر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل
احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين
احدكم على قفاه ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجه التوفيق بين النهي وفعل النبي صلى الله عليه و
سلم ان النهي لخوف انكشاف العورة خصوصا مع ضيق الازار مع ان الغالب عليهم ذلك
فاما اذا كان الازار واسعا او كان الشخص متسترا ولا فلا باس به ان لم يكن للتكبر عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في بردين اي يفتخر ويتكبر في لبس
بردين وقد اعجبته نفسه خسف على صيغة المجهول به قايم مقام الفاعل الارض بالنصب
فهو يتجلجل فيها اي يغوص ويذهب في الارض من حين خسف الى يوم القيمة **من الحسان**
عن جابر بن سمرة رض انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره
وهذا يدل على سنية الاتكاء ووضع الوسادة على الجانب الايسر عن ابي سعيد الخدري رض
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المسجد احتبى بيديه تقدم بيان كيفية
الاحتباء بهما وعن قيلة بنت مخرمة انها رات رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعد
القرفصاء بضم القاف وسكون الراء المهملة وضم الفاء والفتح افصح بمد وقصر قيل هو ان

يجلس على اليتيه ويلصق بطنه بفخذيه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه وقيل ان
يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتابط كفيه وهو جلسة الاعراب قالت
فلما رايت النبي صلى الله عليه وسلم المتخشع في الجلسة بمعنى الخاشع والمتواضع مفعول ثان لرايت
وهو اخص من الخاشع لانه يدل على زيادة الخشوع ارعدت على بناء المجهول اي اخذتني الرعدة
من الفرق بفتحتين اي من الخوف والفزع وهذا غاية المراقبة لانه مهابة امر سماوي لا بتصنع
فقال عليك السكينة يا مسكينة عن جابر بن سمرة رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
صلى الفجر تربع في مجلسه اي جلس متربعا حتى تطلع الشمس حسناء فعلاء صفة حال من الشمس
اي حتى ترتفع كاملة قال التوربشتي هو خطا والصواب حسنا مصدرا اي طلوعا حسنا او
حالا اي نقية بيضاء او زايلة عنها الصفرة المتخيلة دونها على الافق عن ابي قتادة
رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل والتعريس نزول المسافر بالليل للاستراحة
وهنا بمعنى نام فيها اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع
راسه على كفه كيلا يطول نومه فتفوت صلوة الصبح عن وقته عن بعض آل ام
سلمة رض انه قال كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا مما وضع في قبره اي كان ما يستفرشه
للنوم قريبا مما وضع في قبره يعني كان شيئا خفيفا وكان المسجد اي مصلاه عند راسه
وعن ابي هريرة رض انه قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مضطجعا على بطنه فقال ان
هذه ضجعة لا يحبها الله لان وضع الصدر والوجه اللذين من اشرف الاعضاء على الارض اذلال
في غير السجود عن يعيش بن طخفة بكسر الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالفاء المفتوحة
بن قيس الغفاري عن ابيه وكان اي ابوه من اصحاب الصفة قال بينما انا مضطجع من السحر
وهو بفتحتين وجع الرية على بطني اذا رجل يحركني برجله فقال هذه ضجعة يبغضها الله فنظرت
فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علي بن شيبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب يروى بكسر الحاء وفتحها والمراد منه الستر والحجاب فمن كسر
الحاء شبهه بالحجى الذي بمعنى العقل وذلك ان العقل يمنع الانسان من التعرض للهلاك فكذلك
الستر على السطح يمنع عوراته عن عيون الناس والتردي ومن فتح الحاء ذهب الى الطرف
والجانب الشيء ونواحيه فقد برئت منه الذمة اي لم يبق بيننا وبينه عهد وذمة بالحفظ والعصمة
وقيل معناه فقد تصدى للهلاك وازال العصمة عن نفسه وصار كالمهدر الذي لا ذمة
له فلعله ينقلب من نومه فيسقط ويموت مهدرا عن جابر رض انه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجوب عليه والحجب المنع يعني ليس حوله جدار
عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لاحد ان يفرق بين
اثنين الا باذنهما عن حذيفة رض انه قال ملعون على لسان محمد من قعد وسط الحلقة

بمحجور عليه
والحجر

وهو ان يأتي حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد وسطها ولا يقعد حيث انتهى المجلس او يقعد وسطها حايلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعضهم وقيل المراد به الماجن المقيم نفسه وسطها للسخرية والضحكة وانما لعن لانهم ينقصونه ويذمونه وانما قيد بلسان محمد قيل لجواز ان يكون ملعونا عندهم والظاهر انه اراد به شدة الوعيد لان اللعن على لسان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم عن ابي سعيد الخدري رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير المجالس اوسعها عن جابر بن سمرة انه قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه جلوس فقال ما لي اريكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة المجتمعة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس يعني لم جلستم متفرقين وهلا جلستم متحلقين اي اجلسوا في الحلقة او في الصف امرهم بذلك كيلا يدبر بعضهم بعضا وعن ابي هريرة انه قال اذا كان احدكم في الفيء اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيء منه فصار بعضه في الشمس وبعضه في الفيء فليقم من ذلك الموضع لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن لما يحل به من المؤثرين المتضادين فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به ليصيبه السوء وقد روي هذا الحديث موقوفا على ابي هريرة وروي مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الظاهر لان الصحابي لا يقدم على التحدث بالامور الغيبية من تلقاء نفسه وعن علي رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ اي تمايل الى قدام تكفأ كانما ينحط اي ينزل من صبب اي موضع منحدر سمي به لان المشي ينصب عنه ويروى كان اذا مشى تقلع اي يرفع رجليه عن الارض رفعا بائنا بقوة كاهل الجلادة لا كمن يمشي اختيالا وتكبرا عن ابي هريرة رضه انه قال ما رايت احدا احسن في مشيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد اي لنتعب انفسنا بالمشي يقال جهدت الدابة واجهدتها اذا حملت عليها في السير فوق طاقتها وانه لغير مكترث اي غير مبال بمشينا وغير مسرع بحيث يلحقه مشقة عن ابي اسيد بفتح الهمزة والضم الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج عن المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال للنساء استاخرن اي تبعدن عن وسط الطريق الى جانبه استاخرن تاخر بمعنى فانه ليس لكن ان تحققن الطريق اي تمشين في حاقها وهو وسطها عليكن بحافات الطريق جمع حافة بتخفيف الفاء وهي الناحية والطرف وكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمشي الرجل بين المرأتين عن جابر بن سمرة رضه انه قال كنا اذا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي اي في المجلس ولا يقصد

ولا يقصد المنصب

باب العطاس والتثاوب من الصحاح

عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنخفقة فيعين صاحبه على الطاعة ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة فالمحبة والكراهة تنصرف الى الاسباب الجالبة لهما فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم وفيه اشارة الى ان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يقول له يرحمك الله فاما التثاوب فانما هو من الشيطان وانما اضيف اليه لانه هو الذي يزين للنفس شهوتها فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاوب ضحك منه الشيطان فرحا بذلك وفي رواية فان احدكم اذا قال ها حكاية صوت المتثاوب يعني اذا بالغ في التثاوب وفتح فاه وخرج منه هذا الصوت ضحك منه الشيطان لانه يكون من غلبة النوم وامتلاء المعدة وذلك مما يفرح الشيطان وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله عده الشارع نعمة فسره عقيبه الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله وانما شرع الترحم من جانب المشمت لانه كان من اهل الرحمة حيث عظم ربه بالحمد على نعمة وعرف قدرها واذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس في جوابه يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم لانه اذا دعا له بالرحمة شرع في حقه دعاء الخير له تاليفا للقلوب ولفظ العموم خرج على الغالب لان العاطس قلما يخلو عند عطاسه عن اصحابه او هو اشارة الى تعظيمه واحترامه في الدعاء او الى انه محمد كلهم وعن انس رضي الله عنه انه قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما اي قال يرحمك الله وهو بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيدة وبالسين المهملة على اختيار ثعلب ولم يشمت الآخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا حمد الله ولم تحمد الله عن ابي موسى رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهذا يدل على انه لا يستحق التشميت اذا لم يحمد الله عن سلمة بن الاكوع انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم اي اصابه زكام ويروى انه قال في الثالثة انه مزكوم عن ابي سعيد الخدري رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده على فيه فان الشيطان يدخل اي يجد اليه سبيلا الى التشغل من

من الحسان

عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عطس غطى اي ستر وجهه بيده او بثوبه كيلا يترشش من لعابه او مخاطه الى احد وغض بها اي نقص بيده يعني بوضعها

اي النبي صلى الله عليه وسلم

على فمه كيلا يرتفع قال التيح واغضض من صوتك قيل هذا نوع من الادب بين يدي الجلساء
لانه لا يأمن مما يكرهه الناس من فضلات الدماغ صحيح عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يرد عليه يرحمك الله وليقل
هو يهديكم الله ويصلح بالكم عن ابي موسى رض انه قال كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة
من انفسهم عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح
بالكم الفاء بمعنى ثم ولعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام
اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فتحروا ان يهديهم الله تع ويزيل
عنهم ذلك ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم عن هلال بن يساف رض انه قال كنا مع سالم بن عبيد
فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم ظن العاطس انه يجوز ان يقول ذلك بدل
الحمد لله فقال سالم عليك وعلى امك نبه بهذا على حماقتهما حيث يرى فيه من صغارنا فافتقر
الى الدعاء لهما بالسلامة من الآفات وقيل انما قاله زجرا على ترك قوله الحمد لله فكان الرجل وجد
في نفسه اي الكراهة والانفعال والحزن والغضب لما قال له سالم فقال اما انى بالتخفيف اي
لم اقل الا ما قال النبي صلى الله عليه وسلم عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك وعلى امك اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين و
ليقل له من يرد عليه يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لي ولكم عن عمر بن اسحق بن ابي طلحة عن امه
عن ابيها انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شمت العاطس ثلثا فان زاد فان شئت
فشمته وان شئت فلا عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شمت
اخاك ثلثا فما زاد فهو زكام ووقفه بعضهم على ابي هريرة اي هو من كلامه لا من كلام الرسول
صلى الله عليه وسلم

باب الضحك من الصحاح

عن عائشة رض انها
قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا اي مستجمعا للضحك في حال ضحكه
يعني لم اره يضحك تاما مقبلا بكله على الضحك وضاحكا بجميع فيه حتى ارى منه لهواته بفتح
اللام والهاء جمع لهاة بالفتح وهي لحمة مشرفة على الحلق في اقصى الفم انما كان يتبسم
عن جرير رض انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي ما منعني من الدخول عليه منذ اسلمت
يعني ما جئت اليه الا اذن لي في الدخول عليه ولا رآني الا تبسم لمكارم اخلاقه عن جابر بن
سمرة رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع
الشمس فاذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيأخذون في امر الجاهلية فيضحكون و
يتبسم وفي رواية يتناشدون اي يقرؤون الشعر وهي جائزة اذا لم يكن فيها من المناهي شيء
من الحسان عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاء بعدها همزة انه قال
ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الاسامي من الصحاح

كنيته

عن انس رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم
وكان اسم ابنه ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الرجل انما دعوت هذا
يعني ابنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي لا يجوز لاحد
ان يكني ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وجوز جمع التكني اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد
عن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وانما انا جعلت
قاسما اي كنيت بابي القاسم لاني اقسم بينكم اي البشارة للصالح والانذار للطالح وكان
يتولى القسمة من قبل الله في العلم الذي يوحي اليه وانزل الناس منازلهم في الفضيلة واعطاء
المال اياهم على قدر عنائهم وحسب حاجتهم ولما لم يكن احد يشاركه في هذا المعنى منع ان يكتني به من
غيره بهذا المعنى عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسمائكم الى الله عبد الله
وعبد الرحمن وانما صار هذان الاسمان احب اليه تع لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي اختص
التوحيد به في كلمة الشهادة والآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة خلقه عن
سمرة بن جندب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسمين غلامك يسارا وهو من اليسر ضد
العسر ولا رباحا بفتح الراء من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح وهو الفوز لان
الناس يقصدون بهذه الاسماء التفال بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد
فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون
اي لا يوجد ذلك المسؤل عنه في ذلك المكان فيقول لا فلا يحسن هذا في التفال وفي رواية
لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا عن جابر رض انه قال اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان ينهى ان يسمى بيعلى مضارع علي في الشرف وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو
ذلك ثم رايته سكت عنها بعد ثم قبض ولم ينه عن ذلك لعله نهاه في الابتداء ثم سكت عن
ذلك لما رأى من تعود القوم بهذه الاسماء فتسمح لهم او خاف عليهم اخلال الطيرة عن ابي هريرة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخنى الاسماء اي افحشها واكثرها مذلة يوم القيمة عند الله رجل
اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك الاملاك وكذا ما في معناه وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله افعل تفضيل من الغيظ مجاز عن
عقوبته للمتسمي بهذا الاسم اي اشد اصحاب هذه الاسماء عقوبة عند الله يوم القيمة واخبثه رجل
كان يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله استيناف لبيان تعليل تحريم التسمية فبين
ان المالك الحقيقي ليس الا هو ومالكية غيره مستعارة فمن تسمى بهذا الاسم نازع الله في رداء
كبريائه واستنكف ان يكون عبد الله فيكون له الخزي عن زينب بنت ابي سلمة زوجة النبي
صلى الله عليه وسلم قالت سميت على بناء المجهول للمتكلم اي كان اسمي برة فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل

فعل مرضي سموها زينب وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه المدح عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال كانت جويرية اسمها برة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم فحول رسول الله صلى الله عليه و
سلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة فان ذلك لا يحسن في التفال وعن
ابن عمر رضه ان بنتا كانت لعمر يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة وفيه دليل على
جواز تغيير الاسم المكروه الى اسم حسن عن سهل بن سعد انه قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الى
النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه فقال ما اسمه قالوا فلان قال لكن اسمه المنذر
وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله
وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا
قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تع والصالحين
من عبادكم وامائكم ولا يقل العبد ربي وذلك لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد
فكره المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى الشرك ولكن ليقل سيدي لان مرجع السيادة الى معنى
الرياسة له وحسن التدبير لامره ويروى ليقل سيدي ومولاي ويروى ولا يقل العبد لسيده
مولاي فان مولاكم الله وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا الكرم فان الكرم
قلب المؤمن لطيبه وزكائه لانه معدن التقوى والايمان ويروى لا تقولوا الكرم ولكن
قولوا العنب والحبلة بفتحتين اصل شجرة الكرم لان المتخذ منه او قضيبها تسمى الحبلة العنب اطلاقا
لاسم الشجر على ثمره وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان المتخذ منه
تحمل شاربها على الكرم فكره النبي صلى الله عليه وسلم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن
الاسم الى شربها وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا
خيبة الدهر والخيبة الحرمان كانت العرب اذا اصابتهم مصيبة او نالهم حرمان في سفر او حرب قالوا
يا خيبة الدهر يريدون يا دهر صرت خائبا على طريق الدعاء عليه كما صيرتني كذلك يريدون شتمه
فنهاهم عنه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يسب احدكم الدهر فان الله هو الدهر وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تع يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار تقدم بيانه
في كتاب الايمان عن عائشة رضه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم
خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى
غثت قلبي وانما كره صلى الله عليه وسلم لفظ خبثت لئلا يضيف المؤمن الخباثة الى نفسه التي هي صفة
الكفار قال الله تع الخبيثات للخبيثين واما قوله صلى الله عليه وسلم فاصبح خبيث النفس كسلان فوارد
مورد الوعيد في حق من ثبطه الشيطان عن قيام الليل من الحسان عن المقدام بن شريح عن ابيه
هاني انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه فسمعهم يكنونه الضمير المنصوب فيه الى هاني بابي

العنب

ثبطه عن الامر شغله عنه صحاح

بابي الحكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله هو الحكم وهو الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه واليه الحكم
وذلك لا يليق لغيره تعالى فقال اي هاني كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت
بينهم فرضي الفريقان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ما للتعجب
فما لك من الولد قال شريح ومسلم وعبد الله قال فمن اكبرهم قلت شريح قال انت ابو شريح
قصده بتسميته بذلك والحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمراة باكبر بنيهما فان لم يكن
ابن فباكبر بناتهما عن مسروق انه قال لقيت عمر فقال من انت قلت مسروق بن
الاجدع قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاجدع شيطان عن ابي الدرداء رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسمائكم
وعن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع احد بين اسمه وكنيته ويسمي محمد ابا القاسم
لوقوع اللبس اذا نودي الغير بحضرته فيكون مفيدا بجوابه وعن جابر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا تسميتم باسمي فلا تكتنوا بكنيتي غريب وفي رواية من تسمى باسمي فلا يكتن بكنيتي ومن
اكتنى بكنيتي فلا يتسم باسمي وهذا يدل على ان الافراد جائز فانه اقل كراهة من الجمع لان
في الافراد يمكن رفع اللبس بخلاف الجمع فانه لا يمكن الرفع فيه الا بكلفة لكثرة الاشتراك
سواء كان في زمنه صلى الله عليه وسلم او بعده عن عائشة رضه انها قالت جاءت امراة
يا رسول الله اني ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك قال
ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي او ما الذي حرم كنيتي واحل اسمي وهذه شك من الراوي يعني لا
فرق بين التسمية باسمي والتكنية بكنيتي بل كلاهما جائز وهذا منسوخ عند من لم يجوز الجمع بينهما
عن محمد بن الحنفية عن علي انه قال يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان ولد لي بعدك ولد
اسميه محمدا واكنيه بكنيتك قال نعم فكانت رخصة لي علم منه ان النهي مقصور على زمانه صلى
الله عليه وسلم فيجوز الجمع بينهما بعده لرفع الالتباس به قال مالك وقال انس رضه كناني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابا حمزة ببقلة كنت اجتنيها اي اقلعها يعني كنت اقلع حمزة وهو بقلة
حريفة وقيل في طعمها حموضة فكناني ابا حمزة صحيح عن عائشة رضه انها قالت ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يغير الاسم القبيح وروى اسامة بن اخدري ان رجلا يقال له اصرم من الصرم و
هو القطع وذلك غير مستحسن في التفال قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال اصرم
قال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة بضم الزاء وسكون الراء المهملة فعلة من الزرع وهو
قطعة منه والزرع مستحسن فلهذا غير اصرم اليه وروي انه صلى الله عليه وسلم غير اسم العاص كراهة
لمعنى العصيان لان شعار المؤمن الطاعة والاستسلام وعزيز لانه من اسماء الله سبحانه والعبد
موصوف بالذل والخشوع والاستكانة وعتلة بالفتحات لان معناه الغلظة والشدة ومن
صفة المؤمن اللين والسهولة وخفض الجناح وشيطان لان اشتقاقه من الشطن وهو البعد

من الخير وهو اسم المارد الخبيث من الانس والجن والحكم لما قلنا انه الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه
وهذه الصفة لا تليق بغير الله تعالى وغراب لان معناه البعد وحباب بضم الحاء المهملة
لانه نوع من الحباب وقيل اسم شيطان وشهاب بكسر الشين لانه شعلة نار ساطعة اي تلمع
والنار عقاب الله او لانه رجم به الشيطان عن ابن مسعود الانصاري رضه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا اي شيء في حق لفظ زعموا والزعم الادعاء والمراد
به التكلم بكلام سمعه من غيره ولم يعلم صحته لاستعمالها غالبا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه
بل يحكى على الالسن بئس مطية الرجل اي مركوبه والمخصوص بالذم محذوف للعلم به شبه
صلى الله عليه وسلم ما يقدمه الرجل امام كلامه توصلا به الى حاجة من قوله زعموا بالمطية المتوصل
بها الى المقصد فامر صلى الله عليه وسلم بالتثبت في المحكي والاحتياط في المروي فلا يروي حديثا
الا بثقة فقد روي انه صلى الله عليه وسلم قال كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا ما شاء الله فيه حذف اي فهو كاين او كان ونحوه
وشاء فلان بالعطف عليه لانه يلزم منه الشرك والتسوية بين الله وبين العباد في المشية
لان الواو للجمع والاشتراك وقولوا ما شاء الله ثم شاء فلان لان ثم للتراخي ويروى لا تقولوا
ما شاء الله وشاء محمد وقولوا ما شاء الله وحده منقطع عن بريدة الاسلمي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا اي صاحب عبيد واماء واموال
فقد اسخطتم اي اغضبتم ربكم لانكم عظمتم من لا يستحق التعظيم وان لم يكن كذلك فقد كذبتم

باب البيان والشعر

والبيان اظهار المقصود بافصح لفظ وابلغه واصله
الكشف والظهور من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة
ومحسنات الفاظ فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا
يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب اذ في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع
ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل عن ابي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من الشعر لحكمة اي كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ
والامثال المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة للمسلمين وما اشبه ذلك و
هذا النوع من الشعر ممدوح والشعر المذموم ما فيه كلام قبيح وعن ابن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا هلك المتنطعون وهم المتعمقون في الكلام الغالون في خوضهم فيما لا
يعنيهم منه وقيل المتكلفون في الفصاحة وقيل اراد بهم المصوتين من قعر حلوقهم والمراد ذم
لكلامهم في افواههم رعونة في القول وفصاحة قالها اي هذه الكلمة ثلثا تهويلا لشان هذا
الامر وتحريضا على التيقظ لما فيه من الغائلة العظيمة عن ابي هريرة رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة اي كلام قالها الشاعر كلمة لبيد بن ربيعة الا كل شيء ما خلا

ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وخلا بمعنى سوى وانما كان هذا القول اصدق
لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال صلى الله عليه وسلم له
صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال صلى الله عليه وسلم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول
عن عمرو بن الشريد عن ابيه انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك
من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه بمعنى ايه بكسر الهمزة قلبت الهمزة هاء
اسم فعل معناه الامر اي تكلم وقد تنون فتحا وكسرا للتنكير وجوابه وايها اي حدث حديثا ما
فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت وامية ثقفي من
شعراء الجاهلية وكان مترهبا وحريصا على استعلام اخبار النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا بخروجه راجيا
كونه من قومه ثقيف فلما اخبر انه من قريش ايس منه ومنعه الحسد عن الايمان به ولم يلبث
الا اياما يروى انه قال عند وفاته ان تغفر اللهم فاغفر جما واي عبد لك لا الما
وقال وكل عيش وان تطاول دهرا صائر مرة الى ان يزولا ليتني كنت قبل ما بدا لي
في قلال الجبال ارعى الوعولا ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث اسلم شعره
وكفر قلبه وقال صلى الله عليه وسلم لاخته لما قدمت عليه بعد فتح الطائف كان مثل اخيك كمثل
الذي اعطاه الله آياته فانسلخ منها فكان من الغاوين وهذا يدل على استحباب قراءة الشعر
اذا كان فيه حكمة وموعظة وعن جندب بن سفيان البجلي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
في بعض المشاهد اي الغزوات وقد دميت اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميت بكسر
التاء خطاب للاصبع اي تجرحت وفي سبيل الله ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لا في سبيل
غيره والحبيب اذا لقي في سبيل حبيبه سوءا لا يشتكي منه لم يقصد بتكلمه بهذا واشباهه الشعر ولكن
خرج من غاية فصاحته على صورة نظم الشعر من غير قصده اياه عن البراء رضه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت اهج اي اذكر عيوبهم وقلة عقولهم في
عبادة الاصنام فان جبرائيل معك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان اجب
عني اللهم فاني لا احب الشعر حتى اهجوهم اللهم ايده اي قوه يعني حسان بروح القدس
اي بجبرائيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب والقدس بمعنى المقدس
وهو الله فاضافة الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على
زيادة الاختصاص وتاييده امداده بالجواب والهامه بالصواب عن عائشة رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قريشا فانه اي الهجو اشد عليهم من رشق النبل بفتح
الراء وسكون الشين اي رمي السهم وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان
ان روح القدس لا يزال يؤيدك يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا ما نافحت عن الله ورسوله
اي مدة دفعك عن عباد الله ورسوله وتقويهم على المشركين روي عن عائشة رضها ان النبي

صلى الله عليه وسلم كان يضع لحسان منبرًا فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاهم حسان فشفى اي غيره من المؤمنين يعني
وجدوا بذلك شفاءً لما في قلوبهم من الغيظ واستشفى هو بنفسه عن البراء رضه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق وهو يوم اتفق قبايل
العرب على محاربة النبي صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا وجاؤا حتى نزلوا حول المدينة فقيل للنبي
صلى الله عليه وسلم طريق دفعهم ان تحفر حولها خندقا كيلا يقدروا ان يتجاوزوا الخندق
فانهم اكثر من ان تقدر على مقاومتهم فاشتغل صلى الله عليه وسلم واصحابه بحفر الخندق حتى اغبر
بطنه اي صار ذا غبار ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله وفضله علينا بان هدانا
للاسلام ما اهتدينا مصداقه قوله تع وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا
ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارًا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي
اقدامنا على محاربة العدو ان لاقينا اي العدو ان قريشا قد بغوا علينا اي ظلمونا
باخراجنا من مكة اذا ارادوا فتنة ارادوا بها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا يرفع اي
النبي صلى الله عليه وسلم بها صوته ويكرر ابينا ابينا عن انس رضه انه قال جعل المهاجرون والانصار
اي شرعوا يحفرون الخندق وينقلون التراب وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد
ما بقينا ابدًا ويقول النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر
للانصار والمهاجرة التاء فيه للجمع يريد المهاجرين عن سعد بن ابي وقاص رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل قيحًا يريه القيح المدة يخالطها دم معناه يفسده
من قولهم ورى القيح جوفه اي اكله خير من ان يمتلئ شعرًا والمراد به كل شعر شاغل عن ذكر الله
والعلم من الحسان عن كعب بن مالك رضه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد
انزل في الشعر ما انزل وهو ذم الشعراء بقوله والشعراء يتبعهم الغاوون فهل يجوز لنا
ان نقول الشعر في هجو الكفار فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يجاهد بسيفه
ولسانه تنبيها على ان هذا ليس من الغواية بل هو مجاهدة في سبيل الله والذي نفسي بيده
لكانما ترمونهم به اي بالشعر واللسان نضح النبل اي نضحًا مثل نضح النبل اي رميًا
مثل رمي السهم يعني تاثيره في نفوسهم كتاثير السهام بل اشد عن ابي امامة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الحياء والعي بكسر العين المهملة هو التحير في الكلام والعجز والمراد
هنا السكوت عما فيه اثم من الكلام شعبتان من الايمان وذلك لمناسبتهما له في
منعهما من المعاصي والاجتراء على الله بعثرة اللسان وتبعة القول كما يمنع الايمان من ذلك
والبذاء بفتح الباء هو الفحش من القول والبيان اراد به ما فيه اثم من الفصاحة كهجو احد و
مدحه بما لا يليق بالبشر شعبتان من النفاق عن ابي ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى

يريد ان منشأهما النفاق

صلى الله عليه وسلم قال ان احبكم الي واقربكم مني يوم القيمة احاسنكم جمع الحسن اخلاقًا وان
ابغضكم الي وابعدكم مني مساويكم بفتح الميم جمع السوء وهو ضد الحسن اخلاقًا الثرثارون
وهم الذين يكثرون الكلام تكلفا وخروجا عن الحق المتشدقون المتفيهقون وقيل المستهزؤن
بالناس المتفيهقون اي المتوسعون في الكلام وفيه هذا شيء من التكبر والرعونة عن سعد
بن ابي وقاص رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم ياكلون
بالسنتهم كما تاكل البقرة بالسنتها يعني كما ان البقرة تاكل الحشيش من كل نوع ولا
تميز بين النافع والضار فكذلك هؤلاء لا يبالون بما يقولون من كلامهم وقيل ان
البقرة كما لا تهتدي الى الكلاء ولا تتمكن من احتشاش الا بلسانها فكذلك هؤلاء
لا يهتدون الى الماكل الا بذلك لا يميزون بين الحق والباطل وبين الحلال والحرام سماعون
للكذب اكالون للسحت فوقعت المثل بالبقر لهذين المعنيين عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تع يبغض البليغ اي الفصيح وهو المبالغ في الكلام من الرجال الذي
يتخلل اي ياكل بلسانه يعني يدير اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما تتخلل الباقرة يعني
البقرة بلسانها ومعناه على معنى الحديث الاول فالمرضي من الكلام ان يكون قدر الحاجة غير زائد عليها
يوافق ظاهره باطنه غريب عن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي
بناء ليلة على الفتح لاضافتها الى الجملة بقوم تقرض اي تقطع شفاههم بكسر الشين جمع الشفة
بالفتح بمقاريض جمع مقراض من النار فقلت يا جبرئيل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء امتك
اي علماؤهم الذين يقولون ما لا يعملون غريب عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تعلم صرف الكلام يريد به فضله وزيادته يعني من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره
من العلوم لانه بل ليسبي به قلوب الرجال او الناس اي ليميل قلوبهم اليه مائلة لم يقبل الله منه
يوم القيمة صرفا اي حيلة او توبة او فريضة ولا عدلا اي فداء او نافلة او قربة عن عمرو
بن العاص انه قال يومًا اي قولا وقام رجل فاكثر القول قال عمرو لو قصد في قوله والقصد
في القول ما هو بين الافراط والتفريط قصرًا وطولا لكان خيرًا له سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لقد رأيت بمعنى علمت او امرت ان اتجوز اي اقتصر في القول فان الجواز اي الاقتصار فيه
هو خير عن صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
من البيان سحرًا وان من العلم جهلا يعني قد يكون من العلوم ما يكون كالجهل بل الجهل خير منه لكونه
علما مذموما وقيل معناه ان بعضا من العلوم لا يحتاج اليه كعلوم القدماء فالاشتغال به يمنعه
عن تعلم ما يحتاج اليه في دينه فيكون جهلا وان من الشعر حكما قيل المراد به الحكمة كقوله تع وآتيناه
الحكم صبيا اي الحكمة وقوله فوهب لي ربي حكما اي حكمة واصل الحكمة المنع وان من القول عيالا
بكسر العين اي وبالا وثقلا يعني قد يكون من اقوال الرجل ما يكون عليه منه اثم لكونه من مناهي

الشرع **باب حفظ اللسان والغيبة والشتم من الصحاح** عن ابي هريرة رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت يعني ان
تكلم فليتكلم بما له ثواب والا فليسكت لان السكوت خير من كلام فيه اثم **عن** سهل قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضمن لي اي يكفل بمحافظة ما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام
وقبح الكلام وما بين رجليه وهو الفرج من الزنا اضمن له الجنة كونه صلى الله عليه وسلم باعتبار انه
طالب لهذه المحافظة ونفعها عائد اليه لانه صلى الله عليه وسلم هو الهادي والهداية المدلول في له
وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اللام فيه للجنس ليتكلم بالكلمة
اي بالكلام من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا بضم ياء المضارع
وكسر القاف اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها حال من ضمير يتكلم يرفع الله بها درجات
هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها
بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في نار جهنم والمعنى انه يتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة
وهي عند الله جليلة فيحصل له بها رضوان الله وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب
عظيم فيحصل له السخط من الله وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم **ويروى** يهوي بها في النار
ابعد صفة مصدر محذوف اي هويا ابعد ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلة
يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب **وعن** ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سباب بكسر السين اي شتم المسلم فسوق لان شتمه بغير حق حرام وقتاله اي
مجادلته ومحاربته بالباطل كفر والحديث محمول على التغليظ والتهديد **وعن** ابن عمر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها اي رجع بتلك الكلمة احدهما
وفي بعض النسخ به اي بكفر وهو اولى وانما رجع بالكفر احدهما لانه اما ان يصدق عليه او يكذب
فان صدق فهو كافر وان كذب عاد الكفر اليه بتكفيره اخاه المسلم بسبب ذنب صدر منه و
اعتقد فيه كونه كافرا بذلك قيل هذا فيمن كفر مسلما بلا تأويل واما المتأول فخارج عنه
وعن ابي ذر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر
الا ارتدت عليه اي على الرجل الرامي يعني رجعت تلك الكلمة الى قائلها ان لم يكن صاحبه
كذلك **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دعى رجل رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس
كذلك الا حار عليه اي رجع ذلك عليه **وعن** ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المستبان اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا اي اثم ما قالا من التساب
فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم اي لم يتجاوز المسبوب في السب عن حده فاذا تجاوز
لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه **وعن** ابي هريرة رضه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا وهو الذي يكثر اللعن على لسانه **وعن**

وعن ابي الدرداء رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اللعانين لا يكونون شهداء
اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة
المختصة بهذه الامة ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين يوم القيمة
قيل في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن
يصدر منه مرة او مرتين **وعن** ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل
هلك الناس اي استوجبوا النار بسوء اعمالهم فهو اهلكهم بفتح الكاف فعلا ماضيا اي
اوقعهم في الهلاك لانه حملهم على ترك الطاعات والتلبس بالمعاصي لسبب ايامهم او هو الذي
اوجب لهم الهلاك لا الله تعالى وروي بالضم افعل التفضيل اي هو اشدهم هلاكا واسوأهم
حالا لانه يولع بعيبهم ويذهب بنفسه عجبا قيل لو قاله تحزنا عليهم لما يرى فيهم من امر دينهم فلا
بأس به **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين
الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز **وعن** حذيفة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى
اي نمام والنميمة نقل الكلام على وجه الافساد **ويروى** لا يدخل الجنة نمام فرق بعضهم بينهما
بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم ينم **وعن** ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق اي الزموا الصدق
وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع فان الصدق يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب
الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى
الصدق اي يجتهد في طلب الصدق حتى يكتب عند الله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال
للمبالغة واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما
يزال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذابا **وفي رواية** ان الصدق بر وان البر يهدي
الى الجنة وان الكذب فجور والفجور يهدي الى النار **وعن** ام كلثوم بنت عقبة بن ابي
معيط قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الكذاب فيه نفي المبالغة في الكذب الذي
يصلح بين الناس يعني من كذب ليصلح بين الناس لم يكن عليه اثم ذلك الكذب بل يثبت له اجر
ويقول خيرا وينمي اي يبلغ خيرا يقال نمى ينمي نميا اذا بلغ احد حديث احد على وجه الاصلاح
وطلب الخير بان يقول مثلا للاصلاح بين زيد وعمرو ويسلم عليك زيد ويمدحك ويقول
انا احبه وكذلك يجيء الى زيد ويبلغه من عمرو السلام مثل ذلك **وعن** مقداد بن الاسود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم المداحين وهم الذين اتخذوا مدح الناس عادة و
بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا في وجوههم التراب كنى به عن الحرمان اي فلا
تعطوهم شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه

الامر بدفع المال اليهم اذ المال شئ حقير اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم ويذموكم
اما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير
مداح وعن ابي بكرة رضه انه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق
اخيك ثلثا وانما كره ذلك لئلا يغتر المقول له فيستشعر الكبر والعجب وذلك جناية عليه فيصير
كانه قطع عنقه فاهلكه من كان منكم مادحا لا محالة بالفتح اي في حال لابد مدحه فليقل احسب فلانا
كذا وكذا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله
ان كان يرى اي يظن انه كذلك اي الممدوح كما مدحه ولا يزكي عطف على يرى وهو الصواب
اي وكان لا يزكي على الله احدا اي لا يقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا
عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة اي اتدرون جواب هذا السؤال
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا
بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت اي اخبرني يا رسول الله ان كان في اخي ما اقول اي ان كان
اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
ما تقول فقد بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي تتحير من
بطلانه وشدة نكره ويروى اذا قلت لاخيك ما فيه فقد اغتبته فاذا قلت ما ليس فيه
فقد بهته وعن عائشة ان رجلا قيل هو عيينة بن حصين استاذن على النبي صلى الله عليه و
سلم اي طلب الاذن في الدخول عليه فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة هو اي بئس هو في
قومه وهذا التعريف له بسوء الفعل وخبث النفس وذلك يدل على جواز ذكر مساوي الخبيث ليحترز منه
ويتوقى شره فلما جلس تطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اظهر الطلاقة والبشاشة في وجهه و
انبسط اليه يعني جعله قريبا من نفسه وتبسم في وجهه فلما انطلق الرجل اي ذهب قالت
عائشة يا رسول الله قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم متى عاهدتني فحاشا اصل الفحش زيادة الشئ على مقداره وهذا انكار على عائشة
قولها انك خالفت بين الغيبة والحضور ان شر الناس استيناف كالتعليل لقوله متى عاهدتني
فحاشا عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اي تركوا التعرض له اتقاء شره كيلا يؤذيه
بلسانه وفيه رخصة التواضع لدفع الضرر ويروى اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا
قيل ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم اذ ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر
عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امتي معافا معفو عن عافاه
الله قيل اي اعطاه العافية وهي السلامة من المكروه الا المجاهرين مستثنى من معافا لانه
في معنى النفي اي كل امتي لا ذنب عليهم الا المجاهرين بالمعاصي وان من المجانة يقال مجن يمجن

مجونا ومجانة فهو ماجن اي لم يبال بما صنع ولا بما قيل له من غيبته ومذمته ونسبته الى
فاحشة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول يا فلان عملت البارحة
كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه يعني من اظهر ذنبه بين الناس فهو
لا يبالي بان يغتابه الناس ويذمونه وهذا غير مرضي عند الله وعند الناس من الحسان
عن ابي امامة وانس قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الكذب وهو باطل جملة اعتراضية
اخبار عن الواقع اي الكذب باطل في الواقع او حالية اي والحال ان الكذب باطل لا مصلحة فيه الا
قليلا لانه ان لم يكن باطلا بان كان لاصلاح ذات البين فالاتيان به يوجب الاجر فلا يستحب
تركه بني له في ربض الجنة والربض بالضم وسط الشئ وبالتحريك نواحيه اي حوالي الجنة
من داخلها لا من خارجها ومن ترك المراء اي الجدال وهو محق اي والحال ان التارك
محق اي صادق في تكلمه بالحق بني له في وسط الجنة نيله وسطها بترك المراء مع انه محق لتركه كسر
قلب من يجادله ورفعه نفسه واظهار فضله ومن حسن خلقه بني له في اعلاها غرف وعن
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما اكثر ما يدخل الناس الجنة ما الاولى
استفهامية والثانية موصولة او موصوفة اي اي شئ اكثر ادخالا للناس الجنة يعني اتدرون
جواب هذا القول تقوى الله وحسن الخلق اتدرون ما اكثر ما يدخل الناس النار الاجوفان
الفم والفرج فانهما يوقعان الناس في الاثم لان الرجل ربما لا يقنع بقليل من الحلال ويطلب
الكثير من الحرام وكذلك الفرج تسببه النار وعن بلال بن الحارث قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بكلمة من الخير ما يعلم مبلغها اي قدر تلك الكلمة عند الله اذ ربما
يظن انها يسيرة وهي عند الله عظيمة يكتب الله له بها رضوانه الى يوم يلقاه بالاضافة اي الى
يوم القيمة وان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله له بها عليه سخطه الى يوم
يلقاه وعن معاوية بن حيدة القشيري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل لمن يحدث
فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له والويل الهلاك وقيل واد في جهنم وهذا يدل على
ان من يحدث فيصدق في المزاح فيضحك منه الحاضرون فلا باس به وعن ابي هريرة رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك بها الناس يهوي بها
اي يسقط بسبب تلك الكلمة الكاذبة الى جهنم سقوطا ابعد ما بين السماء والارض
وقيل معناه يبعد بها عن الخير والرحمة بعدا ابعد ما بينهما وانه ليزل اي يسقط عن لسانه
اشد مما يزل عن قدمه يريد ان صدور الكذب عن لسانه اضر عليه من سقوطه من رجله على وجهه
وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع
تقدم بيانه في باب الاعتصام بالكتاب والسنة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم من صمت اي سكت عن الشر نجا اي خلص من عذاب الدارين وقال عقبة بن عامر

لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما النجاة فقال املك بكسر الهمزة امر من ملك
يملك احفظ عليك لسانك ولا تتكلم الا بما يكون لك لا عليك وليسعك بيتك اي
اسكن في بيتك ولا تخرج منه الا لضرورة ولا تتضجر من الجلوس في مسكنك للاشتغال بشانك
ودع ما لا يعنيك ومخالطة من يشغلك عن دينك وابك على خطيئتك امر بالندم و
التوبة وهذا اسلوب الحكيم لانه سأل عن النجاة فاجاب بسببها وعن ابي سعيد الخدري يرفعه
قال اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر للسان اي تذل وتخضع والتكفير هو ان
يطاطئ راسه وينحني قريبا من الركوع عن تعظيم صاحبه فتقول اي الاعضاء للسان
اتق الله فينا اي في حفظ حقوقنا فانما نحن بك اي نستقيم بك ونعوج بك فان استقمت
استقمنا وان اعوججت اعوججنا وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اي لا يهمه يعني اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك من الاقوال
والافعال ما لا ضرورة فيه ولا منفعة له منه وعن انس انه قال توفي رجل من الصحابة فقال
رجل ابشر بالجنة اي افرح بحصول الجنة لك بان صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اولا تدري يروى بفتح الواو عاطفة على مقدر اي تقول هذا ولا تدري ما تقول او
للحال اي والحال انك لا تدري ويروى بسكونها عاطفة على مقدر ايضا اي اتدري انه
من اهلها او لا تدري اي باي شيء علمت ذلك فلعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا ينقصه من
التكلم بكلام الخير والتأديب في التعليم وغير ذلك فان ذلك لا ينقص شيئا من لسانه وقيل
معناه بخل بالزكوة التي لا تنقص المال والمسائل العلمية التي يحتاج الناس اليها وعن سفيان
بن عبد الله الثقفي انه قال قلت يا رسول الله ما اخوف ما استفهامية مبتدا خبره اخوف
افعل التفضيل للمفعول ما تخاف ما هذه موصولة والعائد محذوف تقديره اي شيء اخوف من اشياء
تخاف منها علي فاخذ بلسان نفسه وقال هذا اشارة الى لسانه يعني اكثر خوفي عليك منه
صحيح وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله اذا كذب العبد تباعد عنه الملك لعله الحفظة ميلا
وهو ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او مد البصر من نتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم
وعن سفيان بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبرت خيانة نصب على التمييز
وكبرت مسند الى ان تحدث والتانيث على تاويل الخصلة او الفعلة وقيل تقديره كبرت الخيانة
خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت به كاذب يعني هذا الفعل
خيانة عظيمة عند الله وعن عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان ذا وجهين
في الدنيا المراد به من يرى نفسه عند شخص انه من جملة محبيه وناصحيه وهو يحدث بمساويه في
غيبته كان له يوم القيمة لسانان من نار وعن عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان اي ليس المؤمن الكامل طعانا طعن عليه يطعن فتحا وضما عابه و

فان الضمير عائد الى الرجل ومرفوع
الراء او هو عام في جميع ما لا ينقص
بالبذل من المال صح

ومنه الطعن في النسب لا باللعان واللعن المنهي عنه ان تلعن رجلا بعينه مواجهة برا كان او
فاجرا الا ان عليه توقير البر ورحم الفاجر بالاستغفار له فاما لعن الكافر والفاجر على العموم
فغير منهي عنه ولا الفاحش وهو الذي يشتم الناس ولا البذي وهو الذي لا حياء له
غريب وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن لعانا اي ليس من صفة
المؤمن الكامل ان يلعن احدا وفي رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا وعن سمرة بن
جندب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بحذف احدى التائين للتخفيف وفي بعض
النسخ لا تلعنوا بلعنة الله اي لا تقولوا للمسلم عليك لعنة الله ولا بغضب الله بان تقولوا عليك
غضب الله ولا بجهنم بان تقولوا لك جهنم وفي رواية ولا بالنار بان تقولوا ادخلك الله
النار وما اشبه ذلك وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا
صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها
ثم تاخذ يمينا وشمالا صعود اللعنة وهبوطها وضربها يمينا وشمالا تجوز وتصوير ان فعله هذا
كالضال المتردد الذي لا يجد سبيلا ومساغا اي مدخلا فاذا لم تجد مساغا بفتح الميم اي مدخلا
وطريقا ساغ الشراب في الحلق اي دخل سهلا رجعت اي اللعنة الى الذي لعن على صيغة المجهول
ان كان لذلك اللعن اهلا والا اي ان لم يكن لذلك اهلا بان كان مظلوما رجعت الى
قائلها وعن ابن عباس رض ان رجلا نازعته الريح رداءه اي جاذبته فلعنها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه وعن ابن
مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد من اصحابي عن احد شيئا بانه شتم احدا
او آذاه او فيه خصلة سوء كيلا اغضب عليه فاني احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر ليس
فيه غضب وحقد لاحد وهذا التعليم للامة وقالت عائشة رض قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
حسبك من صفية كذا وكذا تعني اي تريد قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر اي بالكلمة
التي اغتبت بها اختك المؤمنة لمزجته اي لغلبته بالمزج وصار البحر مغلوبا بها وهو مبالغة
في عظم تلك الكلمة يعني ان هذه الكلمة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله مع كثرته من غاية قبحها
وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شيء الا شانه اي عابه وما
كان الحياء في شيء الا زانه اي زينه وعن خالد بن معدان عن معاذ رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عير اخاه اي عابه ولامه بذنب قد تاب لم يمت حتى يعمله منقطع وعن
واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشماتة لاخيك اي لا تفرح
بذنب صدر من عدوك او بنكبة وردت اليه فلعلك تقع في مثل ذلك فيرحمه في بعض النسخ
فيعافيه الله ويبتليك غريب وعن عائشة رض قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احب
اني حكيت احدا اي فعلت مثل فعله يقال حكاه اي شابهه واكثر ما تستعمل المحاكاة في

القبيح وقيل معناه ما احب ان اتحدث بعيب احد وان لي ذا الواو للحال كذا وكذا من
الدنيا بسبب ذلك الحديث صحيح عن جندب رضه انه جاء اعرابي فاناخ راحلته ثم عقلها
ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم اتى راحلته فاطلقها من وثاقها
والاطلاق ضد التقييد ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا احدا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقولون اي اتظنون هو اضل اي اجهل واهلك ام بعيره الم تسمعوا
الى ما قال قالوا بلى **باب الوعد** من الصحاح عن جابر رضه انه قال لما
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي اي من عنده او من جهته
وهو كان عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر من كان له على رسول الله دين او كانت له قبله
عدة اي وعد فليأتنا وكان ابو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي دينه ويفي بما وعد
احدا ان يعطيه شيئا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا
وهكذا فبسط يديه ثلث مرات قال جابر فحثى لي حثية اي ملأ كفيه دراهم وصبها في ذيلي
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها والحديث يدل على استحباب قضاء دين الميت
انجاز وعده لمن يخلفه بعده اجنبيا كان او وارثا من الحسان عن ابي جحيفة انه قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض اي وقع في لحيته بياض قد شاب وكان الحسن بن علي يشبهه
جملة معترضة وامر له اي لابي جحيفة بثلثة عشر قلوصا بفتح القاف الناقة الشابة
فذهبنا نقبضها فاتانا موته اي خبر موت النبي صلى الله عليه وسلم فلما قام ابو بكر قال من كان له عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجئ فقمت اليه اي توجهت اليه فاخبرته فامر لنا بها اي
بالقلوص عن عبد الله بن ابي الحمساء انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اي اشتريت منه
شيئا قبل ان يبعث للرسالة وبقيت له بقية من ثمن ذلك المبيع فوعدته ان آتيه بها
اي بتلك البقية في مكانه اي في موضعه المعين فنسيت اي ذلك الوعد فذكرت بعد ثلث
اي ثلث ليال فجئت ذلك المكان فاذا هو في مكانه اي النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرني ذلك
المكان وفاء بما وعد من لزوم المكان حتى اجيئه بما بقي من الثمن فقال لقد شققت علي اي
اوصلت المشقة الي انا ههنا منذ ثلث انتظرك وهذا ارشاد الى استحباب تعهد
الوعد والوفاء بالقول عن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وعد الرجل
اخاه ومن نيته ان يفي فلم يف ولم يجئ للميعاد لاعتراضه مانع يمنعه عن الوفاء بما وعد فلا
اثم عليه وهذا يدل على ان النية الصالحة يثاب الرجل عليها وان تخلف المنوي عنها
عن عبد الله بن عامر رضه انه قال دعتني امي يوما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا
فقالت تعال اعطك شيئا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو لم تعطيه شيئا
كتبت اي بهذه الكلمة عليك كذبة بكسر الكاف ثم السكون وبفتحها مع كسر الذال

مع كسر الذال والباء الموحدة وهذا يدل على استحباب انجاز العدة مع من كانت
باب المزاح وهو بالضم مصدر مزحته وبالكسر مصدر مازحته
من الصحاح قال انس رضه ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ان ههنا مخففة من المثقلة اي انه صلى الله
عليه وسلم ليخالطنا اي ليجالسنا ويمزح بنا حتى يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير
نغر وهو فرخ العصفور وقيل طاير كالعصفور احمر المنقار واحدها نغرة مثل همزة وجمع نغران
مثل صرد وصردان كان له نغير يلعب به اي يتلهى بحبسه وامساكه فمات وهذا يدل على اباحة
طير المدينة وانه لا باس باعطاء الصبي الطير ليلعب به بلا تعذيبه وعلى اباحة السجع وتصغير الاسماء
والممازحة ما لم يكن اثما وجواز تكنية الصبي من الحسان عن ابي هريرة رضه انه قال قالوا يا
رسول الله انك تداعبنا اي تمازحنا والدعابة المزاح قال اني لا اقول الا حقا وعن انس
رضي الله عنه ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلب منه صلى الله عليه وسلم ان يحمله على دابة
فقال اني حاملك على ولد ناقة فقال اي الرجل ما اصنع بولد الناقة زعما منه صلى الله عليه وسلم يريد
فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي صلى الله عليه وسلم في جوابه وهل تلد الابل الا النوق يعني جميع
الابل تلده النوق جمع ناقة يعني اريد به ولدا كبيرا يطيق حملك وهذا من جملة مزاحه صلى الله عليه
وسلم وعن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين قيل هو كناية عن مدحه
بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج انبساط منه صلى الله عليه وسلم ومزاح معه وروي انه صلى الله
عليه وسلم قال لعجوز ان الجنة لا تدخلها العجز بضمتين جمع عجوز فولت اي اعرضت العجوز تبكي
قال اخبروها انها لا تدخلها وهي عجوز اي حال كونها عجوزا بل صيرها الله شابة بكرا وكذلك
جميع الانسان يكونون على سن من له ثلثون سنة ان الله تعالى يقول انا انشأناهن انشاء
اي خلقنا وصيرنا النساء يوم القيمة شواب فجعلناهن ابكارا عن انس ان رجلا من
اهل البادية اسمه زاهر بن حرام كان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم من البادية اي يهدي له متاع
البادية من الرياحين والادوية فيجهزه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يهيئ صلى الله عليه وسلم له اسبابا
من امتعة البلد اذا اراد ان يخرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا اي من اهل
باديتنا يأتينا من امتعة البادية بما نريد وقيل صديقنا من البادية ونحن حاضروه اي نهيئ له ما يريد من
امتعة البلد او معناه نحن صديقه من الحضر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وكان دميما اي كريه اللقاء
فاتى النبي يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه اي اخذه من حضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال اي زاهر
ارسلني اي اتركني من هذا فالتفت فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل اي طفق زاهر لا يألو ما الزق
ظهره ما مصدرية وقيل زائدة الا يقصر في الصاق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم حين عرفه
وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري العبد فقال يا رسول الله اذن والله تجدني كاسدا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكن عند الله لست بكاسد عن عوف بن مالك الاشجعي انه قال اتيت

النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت فرد علي فقال ادخل فقلت
اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت قيل انما قال ادخل كلي من صغر القبة **عن** النعمان بن
بشير رضه انه قال استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عايشة عالية فلما دخل
تناولها اي اخذها ليلطمها اي ليضربها وقال لا اراك همزة الاستفهام مقدر على سبيل
الانكار ترفعين صوتك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم اي طفق يحجزه
اي يمنع ابا بكر عن ضربها وخرج ابو بكر مغضبا بفتح الضاد اغضبه رفع صوتها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم حين خرج ابو بكر كيف رايتني انقذتك من الرجل يعني خلصتك من ابيك
قال فمكث ابو بكر اياما ثم استاذن فدخل فوجدهما قد اصطلحا فقال لهما ادخلاني في سلمكما
اي في صلحكما كما ادخلتماني في حربكما والمراد به رفع صوت عايشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم قد فعلنا قد فعلنا **عن** ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تمار
اي لا تخاصم اخاك ولا تمازحه بما يتاذى منه ولا تعده موعدا فتخلفه غريب

باب المفاخرة والعصبية من الصحاح

عن ابي هريرة رضه انه قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسالك
قال فاكرم الناس يوسف نبي الله سمي كريما لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم وكرم الاخلاق
والعدل ورياسة الدنيا والدين ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسالك قال
فعن معادن العرب اي اصولها التي ينتسبون اليها ويتفاخرون بها تسالوني قالوا نعم قال خياركم
في الجاهلية اي بالمآثرة والشرف خياركم في الاسلام اذا فقهوا اي علموا آداب الشريعة واحكام
الاسلام ومن لم يسلم فقد هدم شرفه وضيعه **عن** ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكريم
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به
فانه مع الشرف والفضايل المذكورة ابن ثلثة انبياء متراسلين فاي رجل اكرم من هذا **عن**
البراء بن عازب انه قال في يوم حنين كان ابو سفيان بن الحارث آخذ بعنان بغلته يعني
بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غشيه المشركون اي غلبوه واتوه من كل جانب نزل عن
بغلته فجعل يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قيل انتسب صلى الله عليه وسلم الى عبد المطلب
للتعريف دون المفاخرة وذلك ان عبد الله كان قد راى في المنام ان شجرة عظيمة خرجت
من صلبه وانتشرت وبلغت اغصانها في المشرق والمغرب وارتفعت فروعها الى السماء فقص
الرؤيا على المعبرين فعبروها بانه نبي آخر الزمان يخرج من صلبك وكانت هذه القصة مشهورة
فيما بين العرب فاشار صلى الله عليه وسلم بهذا الى انه هو الولد الذي رآه في المنام وهذا وامثاله
مقول على سبيل الشكر والتحدث بالنعمة قال الله تعالى واما بنعمة ربك فحدث فاللام في انا
النبي للعهد وقيل انتسابه للمفاخرة والافتخار المنهي في غير جهاد الكفار وقد خص صلى الله عليه وسلم

وسلم في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيرها قال اي الراوي فما رؤي من الناس يومئذ
اشد منه اي اقوى وانجح من النبي صلى الله عليه وسلم **وعن** انس رضه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك ابراهيم يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قاله على
جهة التواضع ليوقوع الاحاديث الدالة على فضله صلى الله عليه وسلم على ساير البشر او يحمل على ان ابراهيم ثم
كان يدعى بهذا النعت حتى صار علما له كالخليل فيكون معنى خير البرية على هذا في ابراهيم راجعا
الى من خلق دون من يخلق بعد **وعن** عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني اي لا تجاوزوا
عن الحد في مدحي كما اطرت النصارى ابن مريم اي كما بالغوا في مدحه حتى ضلوا وجعلوه ولدا
له والها تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا فانما انا عبده فقولوا في حقي عبد الله ورسوله
وعن عياض بن حمار المجاشعي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اوحى الي ان تواضعوا
ان هذه مفسرة والتواضع تفاعل من الضعة وهي الذل والهوان حتى لا يفخر احد على احد
والفخر ادعاء العظم والكبر والشرف ولا يبغي اي لا يظلم احد على احد **من الحسان** عن ابي
هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم فحم
من جهنم او ليكونن اي القوم اهون على الله اي اذل من الجعل بضم الجيم وفتح العين هي الدويبة
السوداء الذي يدهده الخرا اي يدحرج العذرة والروث بانفه شبه صلى الله عليه وسلم المفتخر
من آبائهم الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل وآبائهم المفتخر بهم بالعذرة ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة
بالانف واو في ليكونن لاحد الامرين ومن للانتهاء عن الافتخار ومن كونهم اذل عند الله من
الجعل الموصوف والتخيير ثابت في وصفهم بايهما اريد وجاز جعل او بمعنى الا الاستثنائية
والمعنى لينتهين الاقوام المذكورون والا اي ان لم ينتهوا عن الافتخار بالآباء فوالله ليكونن
كذا ان الله قد اذهب عبية الجاهلية بضم العين وكسرها وفتح الباء ثم الياء المشددة
اي نخوتها وتكبرها وفخرها بالآباء انما هو اي المفتخر المتكبر بالآباء مؤمن تقي فاذا لا
ينبغي له ان يتكبر على احد او فاجر شقي فهو ذليل عند الله والذليل لا يستحق التكبر فالتكبر
منفي بكل حال الناس كلهم بنو آدم من تراب اي خلق منه فلا يليق بمن اصله التراب
ان يفتخر **عن** مطرف بن عبد الله الشخير انه قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلنا انت سيدنا سلك القوم فيه على عادتهم في الخطاب مع رؤسائهم
فكرهه صلى الله عليه وسلم لانه كان من حقه ان يخاطبوه بالنبي والرسول فانها المنزلة التي لا منزلة
وراءها لاحد من البشر ودخول الامر فيه الى الحقيقة فقال السيد هو الله اي الذي يملك
امور الخلق ونواصيهم هو الله تعالى واما العبد فسيادته قاصرة قيل انما منعهم ان يدعوه سيدا
مع انه صلى الله عليه وسلم قال انا سيد ولد آدم لانهم قوم حديث عهد بالاسلام فحسبوا ان
السيادة بالنبوة كهي باسباب الدنيا فقلنا انت وافضلنا فضلا واعظمنا طولا

اى عطاءً فقال قولوا قولكم اى قولوا مجموع ما قلتم من قولكم انت افضلنا فضلاً واعظمنا طولاً
او بعض قولكم فان تقتصروا على احدى الكلمتين من غير حاجة الى المبالغة بهما او معناه قولوا
قول اهل ملتكم فخاطبونى بما تخاطبونى بالنبى والرسول ودعوا التكلف فى الثناء ولا
يستجرينكم الشيطان اى لا يتخذنكم جريه اى وكيله وهو من الجرى الوكيل لانه يجرى مجرى موكله
يريد تكلموا بما حضركم من القول ولا تتكلفوه كانكم وكلاء الشيطان تنطقون عنه فى الاضلال
والكفر والبدع او من الجراءة بالهمزة وهو الشجاعة فالمعنى لا يجعلنكم ذوى شجاعة على التكلم
بما لا يجوز وعن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسب بفتح الحاء والسين
المهملتين وهو ما يفتخر به الرجل من خصال حميدة توجد فيه وفى آبائه يعنى الشىء الذى يكون للرجل
به عظيم القدر عند الناس المال والكرم وهو ضد اللوم يعنى الشىء الذى يكون للرجل عظيم
القدر عند الله التقوى قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم والافتخار بالآباء ليس بشىء
منهما وعن ابى بن كعب انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعزى اى
انتسب بعزاء الجاهلية اى بنسبها يعنى من افتخر بآبائه وقبائله الكفار على العادة الاولى
فاعضوه بهن ابيه اى قولوا له اعضض بأير ابيك ولا تكنوا عن الاير بالهن تنكيلاً
له عما يتباهى به والعض اخذ الشىء بالاسنان قال عبيد الهروى الهن من الفعل والقول
يعنى قولوا له اذكر قبايح آبائك من عبادة الاصنام والزنا وشرب الخمر وغيرها ويجوز ان يكون
معناه عدوا انتم يا مسلمون قبايح آبائه ولا تكنوا اى لا تذكروا قبايح آبائه بطريق
الكناية بل بالمجاهرة والتصريح فلعله يستحيى من الافتخار بآبائه عن عبد الرحمن ابى عقبة عن
ابى عقبة وكان مولى اى معتقاً من اهل فارس انه قال شهدت اى حضرت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم احداً فضربت رجلاً من المشركين فقلت خذها اى الضربة او الطعنة
منى وانا الغلام الفارسى فالتفت اى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فقال هلا قلت خذها
منى وانا الغلام الانصارى اى هلا افتخرت بشرف النسبة يعنى اذا افتخرت عند الضرب
فانتسب الى الانصار الذين هاجرت اليهم ونصرونى وكان عادة المحاربين اذا خرج واحد
منهم للمبارزة ان يخبره باسمه وقبيلته اظهاراً للشجاعة وكان اهل فارس فى ذلك الزمان
كفاراً فكره صلى الله عليه وسلم الانتساب اليهم لذلك وامره بالانتساب الى الانصار
عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذى
تردى اى سقط فى البئر وهلك فهو ينزع بذنبه شبه القوم بالبعير الهالك لان
من كان على غير الحق فهو هالك وشبه ناصرهم بذنب هذا البعير الهالك لانه ينزع بذنبه
منها فلا يقدر على خلاصه وان جهد كل الجهد بنزعه اياه بالذنب فكما ان نزعه بذنبه لا
يخلصه من المهلكة فكذلك الناصر على الحق وقع فى الاثم والهلاك عن وائلة بن

بن الاسقع انه قال قلت يا رسول الله ما العصبية اى التعصب قال ان تعين قومك على
الظلم عن سراقة بن مالك بن جعشم انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
خيركم المدافع اى من يدافع الظلم عن عشيرته اى عن اقاربه ما لم يأثم اى ما لم يظلم يعنى
لو قدر على دفعه عنهم بالكلام لم يجز له الضرب ولو قدر بالضرب لم يجز له القتل عن جبير بن
مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من دعا الى عصبية اى الى معاونة ظالم
وليس منا من قاتل عصبية اى بالباطل وليس منا من مات على عصبية اى على الباطل
عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال حبك الشىء يعمى اى يجعلك اعمى
عن رؤية معايبه بحيث لا تبصر فيه عيباً ويصم اى يجعلك اصم عن سماع قبايحه بحيث لا
تسمع منه كلاماً قبيحاً لاستيلاء سلطان المحبة على فؤادك وعين المحب عمياء واذنه صماء

باب البر والصلة

يريد بالصلة صلة الرحم وغيرها والبر
اعم منها **من الصحاح** عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رجل يا رسول الله من احق بحسن
صحابتى اى من اولى بان احسن اليه واحفظ حقوقه قال امك قال ثم من قال امك
قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك **ويروى** من ابر قال امك ثم
امك ثم امك ثم ابوك ثم ادناك ثم ادناك اى اقربك عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه معناه لصق بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل و
المراد منه الذل اخباراً او دعاء عليه رغم انفه رغم انفه قيل من يا رسول الله قال من ادرك
والديه عند الكبر احدهما بالرفع فاعل للظرف وهو عنده او كلاهما عطف عليه وفى بعض النسخ
بالنصب فيكون بدلاً عن والديه خص حال الكبر لانه احوج الاوقات الى الخدمة والاحسان
اليهما ثم لم يدخل الجنة يعنى بسبب عقوقهما والتقصير فى حقوقهما عن اسماء بنت ابى
بكر رضى الله عنها انها قالت قدمت على امى وهى مشركة فى عهد قريش فقلت يا رسول الله ان امى
قدمت على وهى راغبة اى فى صلتى وطامعة لعطائى وقيل راغبة فى الاسلام وروى راغمة
بالميم قيل هو الصواب اى ذليلة محتاجة الى عطائى او غاضبة لاسلامى وهجرتى افاصلها
اى اعطيها شيئاً قال نعم صليها اى اعطيها وفيه دليل يوجب نفقة الام والام الكافرين
على الولد المسلم وان الاحسان الى الكفار جائز عن عمرو بن العاص انه قال سمعت النبى
صلى الله عليه وسلم يقول ان آل ابى فلان قيل هذه الكناية من بعض الرواة خوفاً من الفتنة
والمكنى عنه هو ابو سفيان وقيل هو الحكم بن العاص ليسوا لى باولياء اى لا اوالى احداً
بالقرابة ولا احبه انما وليى الله وصالح المؤمنين قيل المراد بهم الانبياء وقيل ابو بكر
وعمر وقيل على رضى الله عنه ولكن لهم رحم ابلها ببلالها البلال بكسر الباء كل
ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان اى اصل تلك

الرحم بصلتها والاحسان اليهم عن المغيرة بن شعبة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى حرم عليكم عقوق الامهات اى عصيانها خص الام لان لعقوقها مزية فى القبح ووأد البنات
اى دفنهن احياء ومنع روى على بناء الماضى وعلى المصدر وهات اسم فعل بمعنى اعطنى غير
بهما عن البخل والمسئلة وقيل منع الواجب من الحقوق واخذ ما لا يحل من اموال الناس وكره لكم
قيل وقال اى نهى عن فضول ما يتحدث به المجالس من قولهم قيل كذا وقال كذا وقيل المراد
بهما النهى عن القول بما لا يصح ولا يعلم حقيقته وقيل اراد النهى عن كثرة الكلام مبتدئا ومجيبا
لان كثرته تورث قساوة القلب وكثرة السؤال من العلماء فيما لا حاجة فيه للمعاندة والمعارضة
او هى مسئلة الناس اموالهم والسؤال عن امورهم وكثرة البحث عنها واضاعة المال اى انفاقه
فى غير طاعة الله واتلافه صاحبه وهو فيه حقيق بالحجر وقيل التبذير والاسراف وان كان فى حلال
مباح لمجاوزة الحد فى النفقة والملبس والمفرش وتمويه الاوانى والسقوف عن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه فان عقوق
الوالدين من الكباير وارتكاب ما يفضى الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون
هذا من العقوق اذا كان المسابة بالزنا او الكفر او البهتان عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان
يولى فى بعض النسخ بعد ان يولى اى غاب اعم من ان يكون بموت او سفر وفيه اشارة
الى تاكيد حق الاب وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط له
فى رزقه وينسأ له اى يؤخر فى اثره وهو ما بقى من رسم الشئ والمراد هنا ما بقى من العمر والاجل
فليصل رحمه ويجوز ان يكون المعنى ان الله يبقى اثر واصل الرحم مدة طويلة فى الدنيا وانه لا
يضمحل سريعا وعن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله تعالى الخلق
اى قدر المخلوقات فى علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم فلما فرغ منه اى قضاه و
اتمه لان الفراغ الحقيقى بعد الشغل وهو على الله ممتنع قامت الرحم فاخذت بحقوى الرحمن
والحقو بالفتح معقد الازار ثم سمى به الازار للمجاورة قيل المراد به كبرياء الله وعظمته وهذا
تمثيل واستعارة يعنى التجات الرحم واعاذت بعزة الله وعظمته من ان يقطع احد الرحم
وقال له مه زجر للرحم اى كفى وامتنعى عن هذا الالتجاء ويجوز ان يكون استفهاما
فقلبت الالف هاء يعنى ما لك باى شئ عذت بى فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون
الاستعلاء قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اى مقامى هذا
مقام المستعيذ بك من قطيعتى قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت
بلى يا رب قال فذاك اى افعل ما قلت من وصلى من وصلك وقطعى من قطعك عن عايشة

الكلام صح

رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم متعلقة بالعرش اى متمسكة به تعوذ
بالله من قطع الله وهذا من باب التمثيل ايضا وفيه تنبيه على عظم منزلتها عند الله حيث جعلت
متشبثة بالعرش الذى هو اعظم خلق الله تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله
اى قطع عنه كمال عنايته وهذا اخبار او دعاء وعن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرحم شجنة وهى بضم الشين المعجمة وكسرها عروق متداخلة من الرحمن يعنى حروف
الرحم موجودة فى اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال
الله من وصلك وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته يعنى اعرضت عنه عن جبير بن مطعم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع الرحم وهذا محمول على من اعتقد
حل القطيعة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الواصل اللام فيه لتعريف
الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه
بمثل ما فعله ولكن الواصل اى الذى يعتد بوصله هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى
يصل قريبه الذى يقطع عنه عن ابى هريرة رض ان رجلا قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذوى
قرابة اصلهم ويقطعونى واحسن اليهم ويسيئون الى واحلم عنهم بضم اللام من الحلم وهو
الاناة ويجهلون على فقال لئن كنت كما قلت اى ان كان مقولك كما قلت فكانما
تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف والمل بفتح الميم هو الرماد الحار معناه
كانما تطعمهم المل شبه النبى صلى الله عليه وسلم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الاثم وقيل
انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك
اليهم كالمل يحرق احشاهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اى معين دافع عنك اذاهم
ما دمت على ذلك اى على الاحسان اليهم من الحسان عن ثوبان رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر قيل المراد من القدر الامر
الذى لولا الدعاء لكان مقدرا ومن العمر العمر الذى لولا البر لكان قصيرا وهذا من القضاء المعلق
فيكون الدعاء والبر سببين من اسباب ذلك وهما مقدران كتقدير حسن الاعمال وسيئها
اللذان هما من اسباب السعادة والشقاوة مع انهما مقدران ايضا وان الرجل ليحرم الرزق
اى يصير محروما من الرزق بالذنب يصيبه اى بشؤم اكتسابه ذنبا وقيل معناه الذنب اذا فكر
فى عاقبته كدر فى صفاء الرزق فكانه حرمه بسبب ذنبه والا فالكفار اكثر رزقا والفساق
تراهم اكثر مالا وصحة من الصلحاء وقيل هذا الحديث خاص ببعض الناس فان الله تعالى اذا اراد
ان يدخل مسلما مذنبا الجنة بلا عذاب يلحقه بذنبه فى الآخرة عاقبه بذنبه فى الدنيا بان يصيبه
عقيب ذنب ارتكبه مثلا فقرا او مرضا او ضيق قلب ونحو ذلك ثم يلهمه ان هذا بشؤم ذلك الذنب
ليتنبه ويتوب عنه قالت عايشة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت

فيها قرآءة فقلت من هذا قالوا حارثة بن النعمان كذلكم البر كذلكم البر المشار اليه ما
سبق والمخاطبون الصحابة يعني مثل تلك الدرجة تنال بسبب البر وكان اي حارثة ابر
الناس بامه وهذا من كلام الراوي وعن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى
الرب في رضى الوالد وسخط في سخط الوالد يعني اذا رضي الوالد من الولد رضي الرب عنه
وكذلك السخط وهكذا رضى الوالدة عن ابي الدرداء رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة اي خير ابوابها وافضلها يعني ان للجنة ابوابا واحسنها
دخولا اوسطها فان سبب دخول ذلك الباب الاوسط هو محافظة حقوق الوالدين ورضاهم عنه
فان شئت فحافظ على الباب او ضيع عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر
على صيغة المتكلم قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك
ثم الاقرب فالاقرب وعن عبدالرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى
انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي يعني الرحم مشتقة من الرحمن فمن وصلها
وصلته ومن قطعها بتته اي قطعته من رحمتي عن عبدالله بن ابي اوفى انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم والمراد بهم هم الذين يساعدونه
على قطيعة الرحم ولا ينكرون عليه ذلك والمراد بالرحمة المطر اي يحبس المطر عنهم بشوم قاطع الرحم
وعن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب احرى اي اجدر واقرب ان
يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة اي من العقوبة من البغي متعلق باحرى
اي من الظلم والتكبر وقطيعة الرحم عن ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل
الجنة منان قيل هو قاطع الرحم من المن القطع يعني لا يدخلها مع الفائزين او لا يدخلها حتى
يعاقب بما اجترحه من الاثم وقيل هو الذي يمن على الناس بما يعطيهم ولا عاق اي الذي يعصي
والديه ولا مدمن خمر اي الذي يداوم على شرب الخمر وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم يعني تعلموا من اسماء آبائكم واجدادكم و
اعمامكم واخوالكم وجميع اقاربكم لتعرفوا اقاربكم ليمكنكم صلة الرحم فان معنى الصلة التقرب اليهم
والشفقة عليهم فان صلة الرحم محبة في الاهل اي سبب لها مثراة في المال اي سبب لكثرة
المال منسأة في الاثر اي سبب لتاخير الاجل وطول العمر غريب عن ابن عمر ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك من ام
قال لا قال وهل لك من خالة قال نعم قال فبرها بفتح الباء بصيغة الامر من بر يبر بالكسر
اذا احسنت اليه لعل ذلك الذنب من الصغائر علم النبي صلى الله عليه وسلم ان صلة الرحم تكون
كفارة له فوصفه بكونه عظيما على ظنه فلا ينبغي للمؤمن ان يحتقر الذنب لانه عصيان البارى تعالى
وان كان من الكبائر كان مخصوصا بذلك الرجل عن ابي اسيد الساعدي رض انه قال بينا

بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر
ابوي شئ ابرهما به بعد موتهما قال نعم الصلوة عليهما اي الدعاء لهما والاستغفار لهما
وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما يعني صلة الاقارب التي تتعلق بالآباء
والام يعني الاحسان الى اقاربهما واكرام صديقهما عن ابي الطفيل رض انه قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لحما بالجعرانة اسم موضع اذ اقبلت امرأة حتى دنت اي قربت الى
النبي صلى الله عليه وسلم فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت من هي فقالوا هي امه التي
ارضعته

باب الشفقة والرحمة على الخلق من الصحاح

عن جرير بن عبدالله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس يكون نفي الرحمة منه تمادلا بان
لا يكون مع الفائزين السابقين عن عائشة رض انها قالت جاء اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اي الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اتقبلون الصبيان اي اتقبلون
انتم صبيانكم فما نقبلهم ما نافية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اواملك لك بفتح الواو
ان نزع الله ان هذه مصدرية اي لا املك نزع الله اي دفع نزعه من قلبك الرحمة
اي لا اقدر ان اضع في قلبك ما نزعه الله منه من الرحمة او شرطية اي ان نزعها من قلبك لا
املك لك دفعه ومنعه وعن عائشة رض قالت جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني
فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم خرجت فدخل النبي
صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال من ولي البلاء الامتحان من هذه البنات بشئ من هذه
بيانية مع مجرورها حال عن شئ فاحسن اليهن قبل تزويجهن بالاكفاء والا وجه ان يعم
الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن الى الاحسان كان اكثر حال الصغر والكبر
فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة
وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا اي جاء مصاحبا لي وضم
اي النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه وهذا كلام الراوي وعن ابي
هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة وهي بفتح الميم من لا زوج
لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا والمسكين اراد بالساعي الكاسب
لتحصيل مؤنتهما كالساعي في سبيل الله يعني يكون ثوابه كثواب الغازي واحسبه اي
قال الراوي اظنه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال كالقائم اي في العبادة لا يفتر اي لا يضعف
عنها وكالصائم لا يفطر عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
وكافل اليتيم اي القائم بامره المربي له سواء كان اليتيم له اي لذلك الكافل كابن ابنه
وان سفل او ابن اخيه او لغيره من الاجنبي في الجنة هكذا فاشار بالسبابة والوسطى وفرج

ای قلعه ونزعه

بينهما شيئا وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في تراحمهم
وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا اي تألم من جهة عضو تداعى له سائر
الجسد بالسهر والحمى التداعي ان يدعو بعضهم بعضا ليتفقوا على فعل شيء يعني كما ان عند
تألم بعض اعضاء الجسد يسري ذلك الى كله فكذا المؤمنون كلهم كنفس واحدة اذا اصاب
واحدا منهم مصيبة ينبغي ان يغتم بها جميعهم ويهتموا بازالتها عنه وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه اشتكى
كله وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد
بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى
ببعضه ثم شبك بين اصابعه اي ادخل اصابع احدى اليدين بين اصابع اليد الاخرى وعنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا اي لصاحب
الحاجة الي والى غيري ان كان مضطرا فلتوجروا اي ليحصل لكم بتلك الشفاعة اجر قبلت
شفاعتكم او لا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء يريد به نفسه اي ان قضيت حاجة
من شفعتم له فهو بتقدير الله وان لم اقضها فهو بتقدير الله وعن انس رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره مظلوما فكيف
انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك اي منعك اخاك من ان يظلم احدا نصرك اياه
لانه قد دفعته عن الاثم الذي هو سبب دخول النار فكانك دفعت النار عنه واي نصرة
اكمل من دفع النار عن اخيك وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم
اخو المسلم اي في الدين لا يظلمه ولا يسلمه اي لا يخذله عن النصرة ولا يتركه في ايدي
الاعداء بل يخلصه عن ايديهم والنفي ههنا بمعنى النهي ومن كان في حاجة اخيه كان الله في
حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما
ستره الله يوم القيمة وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو
المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا هذه الجملة مبتدا وخبر ويشير اي النبي
صلى الله عليه وسلم بقوله ههنا الى صدره ثلث مرات يعني التقوى محله القلب فيكون
امرا مخفيا فلا ينبغي للمسلم ان يحقر شان اخيه المسلم بعدم التقوى اذ المعنى من كان في
قلبه شيء من التقوى فلا يحقر مسلما لان المتقي لا يحقر مسلما بحسب امرئ من الشر الباء
زائدة وحسب مبتدا في موضع الرفع ان يحقر اخاه المسلم فاعل نائب مناب الخبر اي يكفي
المرء من الشر تحقيره مسلما يعني لو لم يكن له شر سوى تحقيره مسلما لكفاه في استيجابه
النار كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وعن عياض بن حمار قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة ثلثة ذو سلطان اي ذو حكم وسلطنة مقسط اي عادل

عادل متصدق اي محسن الى الناس موفق وهو من هيئ له اسباب الخير وفتح له ابواب
البر ورجل رحيم رقيق القلب اي في قلبه رقة وشفقة ورحمة لكل ذي قربى ومسلم
وعفيف اي صالح متعفف اي مانع نفسه عما لا يحل ولا يليق ذو عيال ولا يحمله
حب العيال على تحصيل المال الحرام ويحتمل ان يكون اشار بالعفيف الى ما في نفسه من القوة المانعة
من الفواحش وبالمتعفف الى ابراز ذلك بالفعل واظهار العفة عن نفسه واهل النار خمسة الضعيف
الذي لا زبر له اي لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة ولا يتورع عن حرام والذي بمعنى الذين
ولذا ابدل منه الذين هم فيكم تبع قيل هم اهل البطالات لا اهتمام لهم في عمل الآخرة لا يبغون اي لا
يطلبون اهلا فاعرضوا عن التزوج وارتكبوا الفواحش ولا مالا اي لا يطلبون مالا بكسب حلال اذ
لا رغبة لهم في عمل الدنيا وقيل هم الذين يدورون حول الامراء يخدمونهم لا يبالون من اي وجه
يأكلون ويلبسون امن الحلال ام من الحرام ليس لهم همة الى اهل ولا الى مال بل قصروا انفسهم على
الاكل والشرب ومن هذا القبيل ايضا الجماعة الجوالقية ونحوهم والخائن الذي لا يخفى له طمع اي
لا يخفى طمعه في شيء ما وان دق اي قل الا خانه اي لا يسعى فيه حتى يجده فيخونه او معناه لا يطلع
الى موضع خيانة الا خانه ما طمع فيه وان كان المطموع فيه شيئا يسيرا وهذا هو الثاني من الخمسة
ورجل لا يصبح ولا يمسي الا وهو يخادعك اي لا يفارق مخادعته اياك عن اهلك ومالك
صباحه ومساءه اي يخادعك في اكثر احواله وهذا هو الثالث منهم وذكر اي قال الراوي ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم في الخمسة البخل والكذب اي البخيل والكذاب فاقام المصدر مقام اسم الفاعل لان
المذموم هو المصدر لانه يقوم به وهذا هو الرابع منها والشنظير بكسر الشين والظاء المعجمتين
بينهما النون الساكن هو السيء الخلق الفحاش نعت له اي هو مع سوء خلقه فحاش في كلامه وهذا
هو الخامس منها وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن
عبد اي لا يكمل ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وعن ابي شريح قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن فقيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوائقه اي غوائله وشروره جمع بائقة وهي الداهية وعن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه وعن عائشة رض قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبرائيل يوصيني بالجار اي يأمرني بحفظ حق الجار والاحسان
اليه ودفع الضرر عنه حتى ظننت انه سيورثه اي يحكم بميراث احد الجارين من الآخر وعن عبد الله
بن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم اي في المصاحبة ثلثة فلا يتناجى
اثنان اي لا يتكلمان بالسر دون الآخر لانه ربما توهم ان نجواهما لاجل قصد اهانة بشر
حتى تختلطوا بالناس وهذا يؤذن بان النهي خاص بموضع لا يأمن الشخص فيه صاحبه على نفسه
من اجل ان يحزنه اي لا يحزنه مفعول له وضمير الفاعل للمتناجي وضمير المفعول للآخر قيد بالثلثة

لانهم اذا كانوا اربعة فتكافى اثنان فلا بأس به وعن تميم الداري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الدين اي عماد الدين او افضل اعماله النصيحة وهو ارادة الخير للمنصوح له بقول او فعل و
اصل النصح الخلوص ثلثا اي ذكرها ثلث مرات قلنا لمن يا رسول الله قال لله والنصيحة لله الايمان
به واخلاص العمل فيما امر به ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه
ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد
ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة
المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع عن جرير رض انه قال بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم من الحسان عن ابي هريرة رض
انه قال سمعت ابا القاسم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم الصادق اي في اقواله وافعاله المصدوق
اي المشهود بصدقه في كلامه تع قال وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى يقول لا تنزع الرحمة
الا من شقي يعني من ليس في قلبه شفقة ورحمة فهو شقي وعن عبد الله بن عمرو رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء اي من
ملكه وقدرته في السماء وهو الله او المراد به الملائكة وذلك حفظهم عن الاعداء وساير المؤذيات
بامره تع واستغفارهم للراحمين للناس في الارض وعن عبد الله بن عباس رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس منا اي من متابعينا في هذا الفعل من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف
وينه عن المنكر غريب وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم شاب شيخا من اجل
سنه الا قيض الله اي قدر او وكل او سبب او سلط له عند سنه اي عند كبر سنه من يكرمه وفيه
اشعار ببلوغ ذلك الشاب سن ذلك الشيخ المكرم وقال ان من اجلال الله اي من تعظيمه والمصدر
مضاف الى الفاعل او المفعول اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه اي المجاوز
فيه عن الحد لفظا ومعنى او الجافي فيه بتحريفه او في معناه بتأويله بالباطل والجافي عنه اي المتباعد عنه
المعرض عن تلاوته والعمل به واكرام ذي السلطان المقسط عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم
يساء اليه اي يؤذى بالباطل فان ضربه للتأديب وتعليم القرآن جائز عن ابي امامة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسح رأس يتيم اي مسح يده على رأسه للتلطف به والرحمة اليه او
ادهن رأسه او ستر رأسه لم يمسحه الا لله فان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنات ومن
احسن الى يتيمة او يتيم عنده كنت انا وهو في الجنة كهاتين وقرن بين اصبعيه غريب عن
ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آوى يتيما الى طعامه وشرابه اوجب الله له الجنة
الا ان يعمل ذنبا لا يغفر والذنب الغير المغفور الشرك قيل ومظالم الخلق ومن عال ثلث
بنات اي رباهن وقام برعاية مصالحهن او مثلهن من الاخوات فادبهن ورحمهن حتى

يغنيهن الله اوجب الله له الجنة فقال رجل يا رسول الله او اثنتين قال واثنتين حتى لو
قال او واحدة لقال وواحدة ومن اذهب الله بكريمتيه وجبت له الجنة قيل وما كريمتاه
قال عيناه وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يؤدب الرجل ولده
خير له من ان يتصدق بصاع غريب ويروى ما نحل الوالد اي ما اعطى ولده من نحل اي عطية
افضل من ادب حسن مرسل وعن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا و
امرأة سفعاء الخدين اي متغيرة الخدين من غاية الجهد والمشقة وترك الزينة والترفه اقامة
على ولدها بعد وفات زوجها كهاتين يوم القيمة واومى الراوي اي اشار الى السبابة والوسطى
امرأة عطف بيان لامرأة او بدل منها او خبر مبتدء محذوف اي هي امرأة آمت اي صارت
ايما من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها اي تركت التزوج بزوج آخر
واشتغلت بتعهد اطفالها حتى بانوا اي انقطعوا عنها بالكبر والبلوغ واستقلوا بالقوة والعقل
والرشد بحيث يقدر كل منهم القيام بامور نفسه فان الولد ما لم يكبر فهو ملتزق بامه غير باين
عنها او معناه انتسوا وظهروا او ماتوا وعن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت له انثى فلم يئدها اي فلم يدفنها حية كما هو عادة الجاهلية فرارا من العار او الفقر
ولم يهنها اي لم يذلها ولم يؤثر اي لم يختر ولده عليها يعني الذكور على الاناث وعن انس رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتيب على بناء المجهول الغيبة عنده اخوه المسلم وهو
يقدر على نصره فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة فان لم ينصره وهو يقدر على نصره ادركه الله به
اي انتقم منه بسبب تركه النصرة في الدنيا والآخرة عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ذب عن لحم اخيه بالمغيبة اي دفع مغتابا عن غيبة اخيه المسلم كان حقا على الله ان
يعتقه من النار عن ابي الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم
يرد عن عرض اخيه اي يمنع عن غيبة مسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة
ثم تلا هذه الآية وكان حقا علينا نصر المؤمنين عن جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من
امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما اي يترك نصره ولم يمنع من اغتيابه في موضع ينتهك فيه حرمته
وانتهاكها تناولها بالباطل وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته وما
من امرئ مسلم ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله
في موطن يحب فيه نصرته وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى عورة
وهي ما يكره الانسان ظهوره اي من رأى عيبا او امرا قبيحا في مسلم فسترها كان كمن احيى موؤدة
من قبرها اي المدفونة حية بان اخرجها من القبر كيلا تموت ووجه التشبيه ان من اطلع على عيبه وقبحه
قد يختار الموت على اطلاع الغير عليه لما يلحقه من الخجالة فاذا ستر عليه فقد دفع عنه تلك الخجالة
التي هي عنده بمثابة الموت فكانه احياه صحيح وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان احدكم مرآة اخيه فان رأى اذى فليمطه اى فليبعد ذلك الاذى عنه وليشتغل
باصلاح حاله باى طريق امكنه وليعلم نفسه كنفسه ضعيف وفى رواية المؤمن مرآة
المؤمن والمؤمن اخ المؤمن يكف اى يمنع عنه ضيعته اى تلفه وخسرانه يعنى ليدفع عنه ما فيه
عليه ضرر وقيل ضيعة الرجل ما يكون منه معاشه من حرفة او تجارة او غلة والمعنى يجمع عليه معيشته
ويضمها اليه ويحوطه اى يحفظه من ورائه اى فى غيبته نفسا ومالا وعرضا ان لا يشك
اذا اغتيب عنده وعن معاذ وانس قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمى مؤمنا من
منافق بعث الله ملكا يحمى لحمه يوم القيمة من نار جهنم ومن رمى مسلما اى قذفه بشئ يريد شينه
به حبسه الله على جسر جهنم اى على الصراط حتى يخرج مما قال اى حتى ينقى من ذنبه ذلك بارضاء
خصمه او بتعذيبه بقدر ذنبه عن عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره غريب عن ابن مسعود رض
قال قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيف لى ان اعلم اذا احسنت او اذا اسأت
اى كيف اعلم انى محسن او مسئ فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون قد
احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت قيل اراد بهذا
ان المحسن من سلم الناس من يده ولسانه والمسئ عكسه عن عائشة رض ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال انزلوا الناس منازلهم اى اكرموا كل شخص على حسب فضله وقدر عمله ولا
يجوز للامام ان يستوى بين الخادم ومخدومه ولا بين سيد القوم وقومه

باب الحب فى الله

اى لاجل الله ومن الله اى الحب بين الله والعبد من الصحاح عن ابى هريرة
وعائشة رض قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجندة اى جموع مجموعة
فما تعارف منها اى من الارواح والتعارف جريان المعرفة بين اثنين فصاعدا ائتلف
اى اجتمع وما تناكر منها والتناكر ضد التعارف اختلف قيل هو اخبار عن كون مبدأ الارواح
وتقدمها على الاجساد اى خلقت فى اول خلقها على قسمين من ائتلاف واختلاف كالجنود
المجموعة اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة
والائتلاف والاختلاف فى مبدأ الخلقة فتتألف الاجساد فى الدنيا وتتخالف على حسب
ما خلقت الارواح عليه فى عالم الملكوت ولذا ترى الخير يميل الى الاخيار والشرير يميل الى
الاشرار وفى الحديث دليل على ان الارواح ليست باعراض وانها قد كانت موجودة قبل الاجساد
وعن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا دعا
جبرائيل فقال انى احب فلانا فاحبه قال فيحبه جبرائيل محبته يحتمل ان يكون ثناؤه ودعاؤه
له وان يكون الميل له والاشتياق الى لقائه ثم ينادى فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا
فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول فى الارض وهو المحبة والرضا بالنبى وميل النفس
اليه اى يوضع المحبة فى قلوب الناس واذا ابغض عبدا دعا جبرائيل فيقول انى ابغض
فلانا فابغضه قال فيبغضه جبرائيل ثم ينادى فى اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه
قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء فى الارض وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالى اى بسبب عظمتى يعنى الذين يكون التحابب بينهم
لاجل رضائى لا للاغراض الدنيوية اليوم ظرف لمتعلق اين اظلهم فى ظلى اى اريحهم من حرارات
الموقف راحة من يستظل يوم لا ظل الا ظلى بدل من اليوم وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ان
رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا
فارصد الله على مدرجته ملكا اى اعد وهيأ على طريقه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه
القرية قال هل لك عليه من نعمة قيل نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال
محذوف اى هل لك نعمة داعية لزيارته تربها اى تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها
قال لا غير انى احببته فى الله بنصب غير استثناء اى ليس لى نعمة داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى
طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله قد احبك كما احببته فيه عن ابن
مسعود رض انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل
احب قوما ولم يلحق بهم اى بالصحبة او بالعمل يعنى لم يصاحبهم او لم يعمل بمثل ما عملوا وقيل
او لم يرهم قال المرء مع من احب وعن انس رض ان رجلا قال يا رسول الله متى الساعة
كان سؤالهم عن وقت قيام الساعة اما على سبيل التعنت عليه والتكذيب بها واما على
سبيل التصديق بها والشفوق منها قال امتحانا له ويلك ما اعددت لها ما هذه استفهامية قال
ما اعددت لها ما هذه نافية الا انى احب الله ورسوله فلما علم صلى الله عليه وسلم انه يسأل تصديقا
بها قال انت مع من احببت قال انس فما رأيت المسلمين فرحوا بشئ فرحهم به وعنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل
المسك اما ان يحذيك اى يعطيك من الاحذاء الاعطاء واما ان تبتاع منه اى تشترى
منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا
خبيثة من الحسان عن معاذ بن جبل انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قال الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين فى والمتجالسين فى والمتزاورين فى اى الذين
يزور بعضهم بعضا لاجلى والمتباذلين فى اى الذين يبذلون فى رضائى وفى رواية
قال يقول الله تعالى المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء
اى يتمنون مثل حالهم من غير ارادة زوالها عنه قيل بيان فضلهم وعلو شأنهم لا لاثبات
الغبطة لهم على حالهم والا يلزم ان يكون للمغبوط مرتبة اعلى من مرتبة النبيين والشهداء
ويحتمل ان يقصد اثباتها لان كل ما يتعاطاه الانسان من علم وعمل يكون لفاعله عنده تعالى

منزلة لا يشاركه فيها غيره والحاكي للمغبوط ما هو ارفع فيغبط ويتمنى ان يكون له مثل ذلك مضموما الى حاله

وعن ابي مالك الاشعري انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال ان لله عبادا ليسوا بانبياء

ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم اي بسبب قربهم ومقعدهم من الله يوم القيمة فقال

اعرابي حدثنا من هم يا رسول الله فقال هم عباد من عباد الله من بلدان جمع بلد شتى اي متفرقة و

قبائل جمع قبيلة شتى لم يكن بينهم ارحام يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح الله

بضم الراء ما يحيى به الخلق ويكون حيوة لهم وقيل القرآن الذي به حيوة القلوب قال الله تعالى وايدهم

بروح منه اي بالقرآن فالمعنى ان السبب الداعي الى تحابهم الوحي المنزل الهادي الى سواء السبيل

وقيل المعنى يتحابون بداعية الاسلام ومتابعة القرآن فيما حثهم عليه السلام من موالاة المسلمين و

مصادقتهم يجعل الله وجوههم نورا ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن وهذا عبارة عن قرب

المنزلة من الله تعالى يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون والفرق بين الفزع والخوف

ان الفزع اشد انواع الخوف وقيل الفزع خوف مع الجبن والخوف غم يلحق الانسان بسبب امر مكروه

سيقع وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر يا اباذر اي عرى الايمان جمع

عروة وهي ما يتمسك به والمراد بها الاركان اي اي اركانه اوثق اي احكم قال الله ورسوله اعلم

قال الموالاة اي التحاب من الطرفين في الله والحب في الله والبغض في الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عاد المسلم اخاه اي في المرض او زاره اي في الصحة قال الله تعالى

طبت اي حصل لك طيب العيش في الآخرة وطاب ممشاك اي صار مشيك سبب طيب

عيشك فيها وتبوأت اي تهيأت من الجنة منزلا غريب وعن المقدام بن معدي كرب

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه

بصواب وان كان عدوه ازال العداوة وعن انس رضي الله عنه انه قال مر رجل بالنبي صلى الله عليه وسلم وعنده

ناس فقال رجل ممن عنده اني لاحب هذا لله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلمته بالاستفهام قال

لا قال قم اليه فاعلمه فقال احبك الله الذي احببتني له يريد به الله وهذا على طريق الدعاء له قال

اي الراوي ثم رجع اي ذلك الرجل فسأله النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما قال فقال النبي صلى الله

عليه وسلم انت مع من احببت ولك ما احتسبت اي ما عددته من اجر وحسنة وفي رواية المرء

مع من احب وله ما اكتسب عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب

الا مؤمنا يجوز ان يراد به المؤمن الخالص الذي يقابله الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن

كان فاسقا ولا يأكل طعامك الا تقي قال الخطابي هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة

والصدقة قال الله تعالى ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان الاسراء هم

الكفار وانما حذر عن صحبة غير التقي وزجر عن مؤاكلته لان الطعام يوقع الالفة والمودة في

القلوب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء على دين خليله اي صديقه

صديقه ودخلة الصداقة والمحبة فلينظر احدكم من يخالل وضمير المفعول محذوف اي من يخاللـه

يعني ان اتخذ صالحا خليلا يكون صالحا وان اتخذ فاسقا يكون هو فاسقا غريب عن يزيد

بن نعامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا آخى الرجل الرجل اي اتخذه اخا فليسأله

عن اسمه واسم ابيه وممن هو يعني من اي قبيلة ومن اي قرية وبلد هو فانه اي السؤال عن ذلك

اوصل اي اكثر وصلة للمودة بينهما

باب ما ينهى عنه من التهاجر والتقاطع

الهجر ضد الوصل والتهاجر اخص من التقاطع واتباع العورات جمع عورة وهي ما في الرجل

من عيب وخلل

من الصحاح

عن ابي هريرة وابي ايوب قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال يلتقيان جملة استينافية بيان لكيفية الهجران

فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام هذه الجملة عطف على الاستينافية من

حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير ويجوز ان يكون الاولى حالا من فاعل يهجر و

مفعوله معا فالثانية معطوفة على قوله لا يحل اما اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند

من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب

قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة

كما هجر صلى الله عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا من غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال

بن امية ومرارة بن الربيع وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن اي احذروا من ان تظنوا احدا ظن سوء قيل المراد به ما يستقر

عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء

الشيطان قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قيل الظن الذي هو اثم ان يظن فيتكلم به ولا تحسسوا

بالحاء المهملة اي لا تطلبوا التطلع على خبر احد ولا تجسسوا بالجيم اي لا تطلبوا التطلع على شر احد

وكلاهما منهي لانه لو اطلعت على خير احد ربما يحصل لك حسد بان لا يكون فيك ذلك الخير

وان اطلعت على شره تعيبه وتفضحه وقيل التجسس بالجيم التفتيش عن بواطن الامور بتلطف وقيل

بالجيم تطلب البحث عن العورات وبالحاء الاستماع يعني استراق السمع وقيل بالحاء التعرف بالحواس

وبالجيم تعرف الامر من جس وهو اللمس عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تناجشوا

قيل المراد به تطلب الترفع والعلو على الناس وقيل ان يغري بعض بعضا على الشر وقيل

هو الزيادة في الثمن بغير رغبة في السلعة ليخدع المشتري بالترغيب ولا تحاسدوا

ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وقيل اي لا تولوا ظهركم على اخيكم ولا تعرضوا

عنه وكونوا عباد الله اخوانا خبر ثان لكان ويروى ولا تنافسوا اي لا تحاسدوا ولا

تنازعوا وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين

ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء اي العداوة

.. والبغض فيقال انظروا امر من الانظار والامطال اى امهلوا فى مغفرة هذين حتى
يصطلحا وعن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض اعمال الناس فى كل جمعة
اى فى كل اسبوع مرتين بيّن ذلك بقوله يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن
الا عبدا بالنصب استثناء من كلام موجب كذا فى كتاب مسلم وهو الظاهر وفى بعض النسخ
بالرفع على انه صفة لكل مؤمن لان محله الرفع بينه وبين اخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى
يفيئا اى يرجعا عما هما عليه من العداوة والغضب الى الصلح وعن جابر رضه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون فى جزيرة العرب ولكن فى التحريش
اى فى الاغراء بينهم تقدم بيانه فى باب الكبائر وعن ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط
انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس فيقول
خيرا وينمى خيرا تقدم بيانه فى باب حفظ اللسان قالت ولم اسمعه تعنى النبى صلى الله
عليه وسلم يرخص فى شىء مما يقول الناس كذبا الا فى ثلث الحرب والكذب فى الحرب مثل
ان يقول فى جيش المسلمين كثرة وقد جاءهم مدد كثير او يقول انظر الى خلفك فان
فلانا قد اتاك من خلفك ليضربك والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته
مثل ان يقول لا احد احب الى منك وحديث المرأة زوجها مثل ذلك من الحسان
عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا فى ثلث كذب
الرجل امرأته ليرضيها والكذب فى الحرب والكذب ليصلح بين الناس وعن عايشة رضه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلثة فاذا لقيه سلم عليه
بدل من لقيه او حال من فاعله ثلث مرار كل ذلك ظرف لقوله لا يرد عليه او صفة لمرار
والعايد محذوف اى لا يرد فيها اى فى المرار فقد باء اى رجع باثمه جواب اذا يعنى خرج المسلم
عن اثم الهجران ورجع الاثم الى الهاجر الذى لم يرد السلام وعن ابى هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث فمن هجر فوق ثلث فمات
دخل النار اى استوجب دخولها بالاثم فالواقع فيه كالواقع فيها وعن ابى خراش السلمى
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه اى الهاجر
كالقاتل وقيل هو كالقاتل حرمة لا ان يكونا سواء فى قدر الاثم عن ابى هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث فان مرت به ثلث فليلقه
فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا فى الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم
وخرج المسلم من الهجرة عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
بافضل من درجة الصيام والصدقة والصلوة قيل المراد بهذه المذكورات نوافلها
دون فرايضها قال قلت بلى قال اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال المفضية

المفضية الى البين من المراجعة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة وافساد ذات
البين وردى وفساد مبتدأ خبره هى الحالقة اى المهلكة للدين المستأصلة للثواب
استيصال الموسى صحيح وعن الزبير قال قال النبى صلى الله عليه وسلم دب اى سرى اليكم داء
الامم قبلكم الحسد والبغضاء بيان للداء او بدل منه سميا داء لانهما داء القلب اى
الحالقة لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين لانها تمنع من فعل الخيرات والحضور فى الصلوة والمحبة الكاملة
فانه لان الممتلى صدره حسدا وبغضا لا يكمل محبته ولا يجد حلاوة الطاعة فى قلبه ولا يرضى بقضاء
الله تعالى وعن ابى هريرة رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات
اى يمحوها كما تأكل النار الحطب تأول هذا بان الحسد يفضى بصاحبه الى وقوعه فى عرض المحسود وغيبته
وشتمه وقتله وربما ادى ذلك الى اتلاف ماله وكل هذه مظالم يذهب فى عوضها الحسنات كما جاء
فى حديث المفلس الذى يأتى يوم القيمة وقد ضرب هذا واخذ مال هذا وسفك دم هذا فيعطى هذا
من حسناته وهذا من حسناته الى آخر الحديث او المراد الحسنات التى يشغله الحسد عن الاشتغال بها او
بان الحاسد غير راض بحكم الله فربما غلب عليه الحسد والحقد والعداوة الى ان تفوه بكفر مبطل للحسنات
وعن ابى هريرة رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم وسوء ذات البين فانها الحالقة وعن
ابى صرمة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ضار اى اوصل ضررا الى احد ضار الله به اى اوصل الضرر
اليه ومن شاق شاق الله عليه والضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل فى اتلاف المال
والمشقة فى ايصال الاذية الى البدن كتكليف عمل شاق غريب عن ابى بكر الصديق رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا او مكر به غريب عن ابن عمر وابى برزة
رضه انهما قالا صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من
اسلم بلسانه ولم يفض الايمان اى لم يصل الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم اى لا
تعيبوهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يتبع عورة اخيه المسلم تقدم معنى العورة فى اول الباب
يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو فى جوف رحله اى ولو كان مخفيا فى وسط
منزله عن الناس فان قلت ما النكتة فى ذكر اخيه فان الكلام مع المنافقين وهم ليسوا باخوة
المسلمين قلت معناه من يتبع من المسلمين عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته فكيف بالمنافق
عن سعيد بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان من اربى الربوا اى من اكثرها الاستطالة
فى عرض المسلم بغير حق اى اطالة اللسان فى غيبته او قذفه او شتمه يعنى غيبة الناس و
قذفهم اشد من اكل الربوا لان عرض المسلم اشرف من ماله وفى قوله بغير حق تنبيه على اباحة
العرض فى بعض الاحوال بحق كقول صاحب الحق للذى لا يعطى حقه انه ظالم وانه متعد و
كقول الجارح فى عرض الشاهد وكذا ذكر مساوى الخاطب وعن انس رضه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما عرج بى ربى مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون اى يجرحون وجوههم

وضده ودرتهم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس اى
يغتابونهم ويقعون في اعراضهم وعن معاذ بن انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حمى مؤمنا من منافق يعيبه بعث الله ملكا يحمي لحمه يوم القيمة من نار جهنم ومن قفى مسلما
بشيء اى قذفه بما ليس فيه او من قفوته اذا اتبعت اثره يعني من تجسس عن حال مسلم
ليقف على عيبه يريد شينه حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال تقدم بيانه في حسان
باب الشفقة عن المستورد بن شداد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل برجل
مسلم اى بسبب غيبته اكلة وهي بالضمة اللقمة وبالفتحة المرة من الاكل يعني انه يقع في عرض
مسلم ويتعرض له بالاذية عند من يبغضه حتى ينال بذلك ممن يعاديه ويريد هوانه طعمة
فان الله يطعمه مثلها من جهنم ومن كسا ثوبا برجل مسلم فان الله يكسوه مثله من جهنم ومن قام
برجل الباء للتعدية اى من اقام رجلا مقام سمعة ورياء اى نسبه الى الصلاح والتقوى وشهره
بالزهد في الدنيا وجعله وسيلة الى تحصيل غرض نفسه وحطام دنيوي وعلم الذي شهره به انه
على خلاف ذلك فان الله يقوم به اى يقيمه يوم القيمة مقام سمعة ورياء فينادي عليه
بين الملاء انه كان كذابا قد شهر رجلا بالصلاح والزهد في الدنيا وهو يعلم انه كان على خلاف
ذلك ثم يعذبه عذاب الكذابين وقيل الباء للسببية وهذا اقوى وانسب فالمعنى من
قام بسبب رجل اى امير ونحوه مقاما يتظاهر فيه بصلاح وزهد ليسمع به الناس فيعتقدوا فيه
ويجعل ذريعة الى مطلب دنيوي من جاه ومال فان الله يوم القيمة مثل مقامه ذلك ويفضحه
بان ينادي عليه على رؤس الاشهاد ويقال انه كان مرائيا ثم يعذب عذاب المرائين
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة يعني
اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة عن عايشة رض انها قالت اعتل اى
مرض بعير لصفية وعند زينب فضل ظهر اى دابة زائدة على قدر حاجتها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لزينب اعطيها بعيرا فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر وهذا يدل على جواز الهجران فوق الثلث
لفعل قبيح

باب الحذر والتأني في الامور

وهو ضد العجلة

من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن بصيغة
النفي من جحر واحد مرتين معناه لا ينبغي للمؤمن الحازم المتيقظ ان يخدع مما تضرر به
مرة بعد اخرى قاله صلى الله عليه وسلم لما اسر ابو عزة الشاعر يوم بدر فمن النبي صلى الله عليه وسلم
وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه فرجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد
طلب المن مرة ثانية فقال لا يلدغ المؤمن الحديث وامر بضرب عنقه ويروى بصيغة النهي
معناه لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه او شر اى يفعل به هذا

بهذا الفعل مرتين عن ابي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشج عبد القيس
بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف اى رئيس عبد القيس ان فيك لخصلتين يحبهما
الله الحلم وهو بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في
مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب
من الحسان عن سهل بن سعد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاناة من الله والعجلة من الشيطان
غريب وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حليم الا ذو عثرة اى زلة يعني لا حليم
كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه الخطاء والانتجال فيعرف به رتبة العفو فيحلم به عند عثرة غيره
لانه عند ذلك يصير ثابت القدم ولا حكيم الا ذو تجربة اى لا حكيم كاملا الا من جرب الامور وعلم
المصالح والمفاسد فانه لا يفعل فعلا الا عن حكمة اذ الحكمة احكام الشيء واصلاحه من الخلل غريب
وعن انس رض ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني فقال خذ الامر بالتدبير اى بالتفكر
في مصالحه ومفاسده والنظر في عاقبته فان رايت في عاقبته خيرا فامضه اى اذا افعله
وان خفت غيا اى ضلالا وخسارا فامسك اى اتركه عن مصعب بن سعد عن ابيه
قال الاعمش لا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه مرفوع اليه صلى الله عليه وسلم قال التؤدة
بضم التاء وفتح الهمزة التأني في كل شيء خير الا في عمل الآخرة قال تعالى وسارعوا الى مغفرة
من ربكم عن عبد الله بن سرجس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت الحسن اى السيرة
المرضية وحسن الهيئة في الدين والتؤدة والاقتصاد وهو سلوك القصد اى الوسط الذي
لا افراط فيه ولا تفريط في الامور والدخول فيها بالرفق جزء من اربع وعشرين جزءا من
النبوة يعني ان هذه الخصال من خصال الانبياء فاقتدوا بهم فيها عن ابن عباس رض ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الهدى الصالح هدى الرجل حاله ومذهبه والسمت الصالح
والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزءا من النبوة والتقدير باربع وعشرين في الحديث
الاول وبخمس وعشرين في الثاني مما لا يهتدى اليه الا بنور النبوة ومن حق الاربع والخمس الحاق
تاء التانيث بهما ولعل التغير وقع من بعض الرواة وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و
سلم انه قال اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت اى غاب عنك فهي امانة ضمير الحكاية
لان الحديث بمعنى الحكاية اى صار حديثه عندك امانة في عنقك يحرم عليك اضاعتها اى افشاؤها
وعن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي الهيثم بن التيهان بكسر التاء
وفتحها وتشديد الياء هل لك خادم قال لا فقال فاذا اتانا سبي فأتنا فاتي النبي صلى
براسين اى غلامين فاتاه ابو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما فقال يا نبي الله
اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار اسم مفعول من استشار اذا طلب رايه

فيما فيه المصلحة من الامور مؤتمن اى ينبغي ان يكون امينا فيجب عليه ان يخبر المستشير بما هو المصلحة
خذ هذا افاتي رائه يصلي واستوصوا معروفا اى اقبل وصيتي فيه بالمعروف وقيل معناه لا تأمره الا
بالمعروف وانصح له وعن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجالس بالامانة يعني ينبغي
للمؤمن اذا رأى اهل مجلس على منكر ان لا يشيع بما رأى منهم الا ثلثة مجالس سفك دم حرام
بان قال واحد من اهل ذلك المجلس اني اريد قتل فلان او فرج حرام بان قال اريد الزنا بفلانة
او اقتطاع مال بغير حق بان قال اريد اخذ مال فلان فانه لا يجوز للمستمعين حفظ هذا السر
لانه فساد كبير واخفاؤه اضرار عظيم وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من اعظم الامانة بحذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل اى خيانة الرجل
يفضي الى امرأته اى يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم يفشي سرها بان يتكلم ما جرى بينه وبينها
قولا او فعلا قيل تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعي عليه
العجز عن الجماع او اعرض عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره **باب الرفق**
وهو المداراة ولين الجانب واخذ الامر باحسن الوجوه وايسرها والعنف ضده **والحياء و**
حسن الخلق **من الصحاح** عن عائشة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق
معناه انه يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر فلا يكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم
يحب الرفق اى ان يرفق العباد بعضهم بعضا ويلطف فيما بينهم ويعطي على الرفق اى يعطي
من الثواب في مقابلة الرفق او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على
ما سواه اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وهذا يدل على ان الرفق اقوى الاسباب الحسنة كلها
واوثقها **قال** صلى الله عليه وسلم لعائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش ان الرفق
لا يكون في شيء الا زانه اى زينه ولا ينزع من شيء الا شانه اى عابه وعن جرير عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من يحرم الرفق يحرم الخير اى يصير محروما منه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الحياء من الايمان اى شعبة من الايمان عن عمران بن حصين قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير **ويروى** الحياء خير كله وهذا عام اريد به خاص اى الحياء عن فعل ما
لا يرضاه الله خير كله وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من
كلام النبوة الاولى اى مما بقي بين الناس فادركوه من كلام الانبياء وفي اضافة الكلام الى
النبوة اشعار بان هذا الكلام من نتائج الوحي وفي التقييد بالاولى اشارة بان الحياء كان
مندوبا اليه في الاولين لم يجر عليه النسخ من شرايعهم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت قيل هذا امر
تهديد اى افعل ما شئت فيجازى به كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفيه اشعار بان الكاف لما
عن مواقعة السوء هو الحياء فاذا رفضه فهو كالمامور بارتكاب كل ضلالة وتعاطي كل سيئة و
قيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كنت في فعلك امنا

امنا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت وعن النواس بفتح النون
وتشديد الواو بن سمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق ومن ذلك العفو عن الذنوب ومداراة الناس
وتحمل اذاهم والاثم ما حاك في صدرك اى اثر قبحه في قلبك وتردد فيه ولم ترد انطواءه
وكرهت ان يطلع عليه الناس لقبحه وقال ان من احبكم الي احسنكم اخلاقا وعن عبد الله
بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من خياركم احسنكم اخلاقا الخيار المختار من كل
شيء **من الحسان** عن عائشة رض قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعطي حظه من الرفق
اعطي حظه من خير الدنيا والآخرة ومن حرم حظه من الرفق حرم حظه من خير الدنيا والآخرة
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايمان اى اهل
الايمان في الجنة والبذاء بفتح الباء ضد الحياء من الجفاء اى اهل البذاء وهو خلاف البر
والجفاء اى اهل الجفاء في النار وعن اسامة بن شريك قيل هو المدفون بجبل من تلال سمرقند
جبل على ستة فراسخ من سمرقند قال قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطي الانسان قال الخلق الحسن
عن حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة الجواظ بفتح الجيم والواو
المشددة الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في مشيه ولا الجعظري بفتح الجيم وسكون
العين وكسر الراء المهملتين وفتح الظاء المعجمة المتكبر بما ليس عنده وقيل سيء الخلق
وقيل الدفاع المناع قيل الجواظ الغليظ الفظ اى المتكبر عن ابي الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان اثقل شيء يوضع في ميزان المؤمن يوم القيمة خلق حسن وان الله
يبغض الفاحش البذيء صحيح عن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار وعن ابي ذر قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها فعلم ان العبد
لا يستغني في حال من الاحوال عن محو آثار السيئات عن قلبه الا بمباشرة حسنات يضاد
آثارها آثار تلك السيئات فسماع المناهي يكفر بسماع القرآن ومجالس الذكر وشرب الخمر
يكفر بالتصدق بكل شراب حلال فقس على هذا لان المرض يعالج بضده وخالق الناس
بخلق حسن اى استعمل الخلق الحسن معهم عن عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا اخبركم بمن يحرم على النار اى لا يطرح فيها ولا يدخلها وبمن تحرم النار عليه
اى لا تصل اليه على كل هين من الهون وهو السهولة لين اى حليم ضد الخشونة قيل هما
يطلقان على الانسان بالتثقيل والتخفيف وعلى غيره وبالتشديد على الكامل وعن ابن
الاعرابي بالتخفيف للمدح وبالتشديد للذم قريب اى من الناس بمجالستهم وملاطفتهم
سهل اى في قضاء حوائجهم وتمشية امورهم واعانتهم غريب عن ابي هريرة رض عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن غرّ بكسر الغين المعجمة الذي لا يجرب الامور كريم
والفاجر خبّ بفتح الخاء المعجمة ضد الغر وهو الخداع وقد يكسر لئيم والمعنى ان المؤمن
المحمود من في طبعه غرارة وقلة شر وترك بحث عنه وليس ذلك منه جهلا بل كرما وحسن
خلق والفاجر من كانت عادته الدهاء والبحث عن الشر لا على انه عقل منه بل خبث ولوم
عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون هيّنون ليّنون هما جمعا هيّن
ولين كالجمل الانف بفتح الهمزة وكسر النون وبالقصر في الصحيح هو البعير الذي اثره البرة
في انفه فصار انفه مجروحا ويكون اذ ذاك اشد انقيادا يقال انف البعير يانف
بالكسر انفا اذا اشتكى انفه من الخشاش المدخول في عظم انفه وهو من خشب والبرة
من صفر والكاف مرفوعة محلا خبرا ثانيا اي كل واحد منهم كالجمل الانف او منصوبة المحل صفة
مصدر محذوف اي لينا مثل لين الجمل الانف ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ
والمعنى ان المؤمن شديد الانقياد للشارع في اوامره ونواهيه وذكر الصخرة في جانب
الاناخة لانها عليها شاقة اي هو كثير تحمل المشاق مرسل عن ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من الذي لا يخالطهم ولا يصبر
على اذاهم وعن سهل بن معاذ عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا اي اجرع
غضبا كامنا وهو يقدر على ان ينفذه اي يمضيه من الانفاذ الامضاء دعاه الله على رؤس
الخلائق يوم القيمة حتى يخيره في اي الحور شاء غريب وفي رواية ملأ الله قلبه امنا وايمانا
وزاد بعضهم عليه اي بعض الرواة على الحديث المذكور رواية عنه صلى الله عليه وسلم
من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه احسبه اي قال الراوي ظن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تواضعا مفعول له لقوله ترك كساه الله حلة الكرامة اي زينتها ومن تزوج لله توجه
الله اي البسه تاج الملك

باب الغضب والكبر من الصحاح

عن ابي هريرة
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد اي يردد الرجل السؤال مرارا
قال لا تغضب يحتمل ان يكون الرجل المستوصي مبتلى بالقوة الغضبية وعرف صلى الله عليه
وسلم ذلك بالكشف منه لاحوال الناس اما بالاطلاع الالهي او بالفراسة الصادقة فاجابه بكل مرة
بكسر تلك القوة عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الشديد اي القوي
بالصرعة وهي بضم الصاد وفتح الراء المهملتين للمبالغة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط يعني
ليس القوي من يكون قادرا على اسقاط خصمه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي صلى
الله عليه وسلم معنى هذا الكلام من امر الدنيا الى امر الدين عن حارثة بن وهب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين اي من يستضعفه الناس

الناس ويحقرونه وروي بكسر العين اي متواضع المراد به الخاضع لله تعالى لو اقسم على الله
بان يقول يا رب افعل كذا لابره اي لامضاه على الصدق والضمير المفعول للقسم الدال
عليه القسم الا اخبركم باهل النار كل عتل وهو بضم العين والتاء وتشديد اللام الشديد الخصومة
بالباطل وقيل الفظ الغليظ الذي لا ينقاد لخير جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء
المعجمة وهو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر وفي رواية كل
جواظ زنيم وهو الملحق في النسب بقوم ليس منهم شبهه بالزنمة وهي شيء يقطع من اذن الشاة
ويترك معلقا بها وقيل الفاجر وقيل اللئيم متكبر والمراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار
هذان الفريقان عن ابن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار احد في
قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر
يريد كبر الكفر لقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ويدل
مقابلته بالايمان واراد بالدخول دخول تابيد او اراد انه لا يدخل المؤمن المتكبر الجنة حتى يعذب
بقدر تكبره وتجبره او يعفى عنه او اذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من كبر ليدخلها بلا كبر كما قال الله تعالى
ونزعنا ما في صدورهم من غل وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد في
قلبه مثقال ذرة من كبر والمثقال في الاصل مقدار من الوزن اي شيء كان من قليل او كثير فمعنى
مثقال ذرة وزنها والذرة واحدة الذر وهو النمل الاحمر الصغير وقيل يراد بها ما يرى في
شعاع الشمس الداخل في الكوة فقال رجل قيل هو معاذ بن جبل وقيل عبد الله بن عمرو بن
العاص وقيل ربيعة بن عامر ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان
الله جميل اي حسن الفعال كامل الاوصاف يحب الجمال الكبر بطر الحق والبطر هو الطغيان
عند النعمة وطول الغنى والمراد هنا ان يجعل ما جعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا قاله
الكشاف وهو ان يتكبر عن الحق من اوامره ونواهيه وغمط الناس اي احتقارهم وازدراؤهم
وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام
الرضا ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ويروى ولا ينظر اليهم اي لا يلطف
بهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا
طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب مع كونه محظورا
يكون غالبا لغرض كجلب نفع ودفع ضر فمن الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل
مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كونه لئيما وقيل العائل
ذو العيال فيتكبر عن سؤال الصدقة والزكوة وعدم قبولها ما يسد خلته وخلة عياله لم يكن الا
للاستيلاء هذه الرذيلة عليه بحيث يلحقه وعياله الضرر من تكبره وعن ابي سعيد وابي هريرة رض
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني

واحداً منهما قذفته في النار تقدم بيانه في الاول من الكتاب من الحسان عن سلمة بن الاكوع قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه الباء فيه للتعدية اي يعلي نفسه ويبعدها
عن الناس في المرتبة ويعتقدها عظيمة القدر ويحتمل ان يكون للمصاحبة فمعناه يرافق نفسه في ذهابها
الى الكبر ويعززها ويكرمها حتى يكتب في الجبارين فيصيبه اي الرجل ما اصابهم من بلاء الدنيا وعذاب
الآخرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر المتكبرون امثال الذر
بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء جمع ذرة يوم القيمة في صورة الرجال يريد ان صورهم صورة الانسان
وجثتهم كالنمل الصغار يغشاهم اي يأتيهم الذل من كل مكان اي من كل جانب يعني يكونون
على غاية الذل والحقارة يطاهم اهل المحشر بارجلهم يساقون الى سجن في جهنم يسمى بولس
بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام وكسرها فوعل من الابلاس بمعنى الياس ولعل هذا
السجن يسمى به ليأس داخله من الخلاص تعلوهم نار الانيار جمع نار ومعنى نار الانيار هو انه كان
النار لفرط احراقها وشدة حرها تفعل بسائر النيران فعل النار بغيرها يسقون من عصارة
اهل النار طينة الخبال بفتح الخاء المعجمة اسم عصارة اهل النار وهو ما يسيل منهم من الصديد والقيح
والدم عن عطية بن عروة السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من
الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم
فليتوضأ فان فيه اشتغالاً مانعاً من البطش وذكر الله مبعداً للشيطان ومسكناً
لثائرة الغضب ببركة العبادة والذكر عن ابي ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع انما امر الغضبان
بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه حال غضبه ما يندم عليه فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش
من القاعد وهو من القائم عن اسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بئس العبد عبد تخيل من الخيلاء الكبر والعجب او تخيل له انه خير من غيره واعتقد نفسه عظيمة
واختال اي تكبر وتجبر ونسي الكبير المتعال اي نسي ان الكبرياء والتعالي ليس الا لله بئس
العبد عبد تجبر واعتدى اي جاوز قدره بالتكبر واعرض عن اوامر الله ونسي الجبار الاعلى
بئس العبد عبد سها اي صار غافلاً عن الحق والطاعة والاقتداء بالانبياء والصلحاء
قد سهوا ومنه قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ولها اي اشتغل باللهو
اللعب والهذيان ونسي المقابر والبلى بكسر الباء وفتح اللام هو الخلوقة بان يصير
الشخص في القبر رميما رفاتا بئس العبد عبد عتا اي تجبر وتكبر وطغى اي جاوز الحد في الشر
ونسي المبتدأ اي ابتداء خلقه وهو النطفة ثم العلقة فانعم الله عليه فصوره صورة حسنة و
رزقه انواع النعم فلم يشكر هذه النعمة والمنتهى وهو القبر والقيمة اي الذي اليه عوده وهو
التراب وكان هذا اشارة منه صلى الله عليه وسلم الى التحريض على معرفة المبدأ والمعاد النافع يوم

يوم التناد بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين اي يخدع اهل الدنيا بعمل الصلحاء واهل الدين
ليعتقدوا فيه لينال منهم مالاً وجاهاً من ختل الذئب الصيد خدعه ويخفى له وختل الصائد مشيه
للصيد قليلاً قليلاً في خفية لئلا يسمع حسه شبه فعل المظهر دينا وورعا ذريعة الى تحصيل الدنيا بختل
الذئب والصائد وخدعهما للصيد بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات اي يوقع في الحرام
بالتأويل اي يجعل الاتيان بالشبهات اساس دينه ويخدع اهل الملة بذلك مظهرا لهم
مهارة في الدين بئس العبد عبد طمع هو وصف بالمصدر مبالغة او على تقدير ذو طمع او له طمع
يقوده وكذا في قوله وبئس العبد عبد هوى يضله ولو قرئ بالاضافة كما ذكر في شرح بها
لجاز واستقام بلا تكلف بئس العبد عبد رغب وهو بضم الراء وسكون الغين المعجمة الشره
والحرص على الدنيا واصله سعة الجوف يقال جوف رغيب اي واسع يذله وقيل الرغب سعة الامل
وطلب الكثير ويروى بفتح الغين بمعنى الرغبة في الدنيا ضعيف

باب الظلم

من الصحاح عن ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة جمع ظلمة و
المراد بها الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد
صاحبه ويجوز ان يحمل على ظاهره فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل
حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم
فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح وهو منع الواجب وقيل هو الحرص الشديد الذي
يحمل على ارتكاب المحارم واتيان الفواحش فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان
يسفكوا دماءهم اي حرضهم على جمع المال حتى قتل بعضهم بعضاً لاخذه واستحلوا محارمهم
اي جعلوا المحرم عليهم من وطء نسائهم حلالاً وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله ليملي الظالم من الاملاء الامهال والتأخير اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم
والفواحش ثم يأخذه اخذا شديدا حتى اذا اخذه لم يفلته اي لم يتركه ولم يخلص من
الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة الآية وفي الحديث
تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر
بالحجر بفتح الحاء المهملة قبل الجيم الساكنة وكسرها اسم لارض ثمود قوم صالح عم قال لا
تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم اي حذرا ان
يصيبكم ما اصابهم وكان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك عند مسيره الى تبوك خشي صلى الله عليه وسلم
على اصحابه ان يجتازوا على تلك الديار ساهين غير متعظين بما اصاب اهل تلك الديار
وقد امرهم الله بالاشباه والاعتبار في مثل تلك المواطن قيل الداخل دار قوم اهلكوا
بخسف او عذاب غير باك شفقة عليهم او على نفسه من حلول مثله به يدل على قساوة القلب
وقلة الخشوع فلا يأمن من كان كذا ان يصيبه مثل ما اصابهم وفيه دليل على ان ديار هؤلاء

لا تتخذ وطنا لانه لا يكون دهره كله باكيا ثم قنع راسه بتشديد النون مبالغة من الاقناع
اى اطرق يمينا وشمالا لئلا يقع نظره عليها او جعل قناعا على راسه شبه الطيلسان واسرع
السير حتى اجتاز الوادى اى قطعه وخرج من حده عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كانت له مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم لاخيه اى فى الدين من عرضه
عرض الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شئ تعميم بعد التخصيص
اى من شئ آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به فليتحلله منه اى ليطلب من اخيه حله اليوم اراد
به حيوة الدنيا قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجد
فيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب من قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم
هناك اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل
ان يكون المأخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون جزاء اعدلها من النعم والنقم
اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لان الظالم فى الحقيقة
يجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل عن ابى هريرة رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع
فقال ان المفلس من امتى هذا بيان المفلس منه فى الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من
ياتى يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا و
سفك دم هذا اى اراق وضرب هذا يعنى بغير حق فى الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من
حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما
عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى من خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه ثم طرح فى النار
وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب
قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله
الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اى يقتص للشاة الجلحاء وهى التى لا قرن لها من الشاة
القرناء وهى التى لها قرن يعنى لو نطح شاة قرناء شاة جلحاء فى الدنيا فاذا كان يوم القيمة
يؤخذ القرن من الشاة القرناء ويعطى الجلحاء حتى تقتص لنفسها من الشاة فان قيل الشاة
غير مكلفة فكيف يقتص منها قلنا الله تعالى فعال لما يريد لا يسئل عما يفعل والغرض منه
اعلام العباد بان الحقوق لا تضيع بل يقتص حق المظلوم من الظالم من الحسان عن حذيفة
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة
وهو الذى يقول لكل احد انا معك لضعف رأيه ويقلد الناس ويفعل منه تابع واستماع
والمعاد للمبالغة ولا يستعمل فى النساء ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعلة
فى الصفات وهى فى الاسماء ايضا قليلة والمراد به ههنا الذى يقول انا اكون مع الناس

الناس كما يكونون معى تقولون ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا امر من
التوطين وهو العزم بجازم على الفعل وقيل اى ثبتوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا
وان اساؤا فلا تظلموا وكتب معاوية بن ابى سفيان الى عائشة رض ان اكتبى الى كتابا
توصينى فيه ولا تكثرى فكتبت سلام عليك اما بعد فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و
سلم يقول من التمس رضاء الله بسخط الناس اى من طلب رضاه فى شئ يسخط الناس بسببه عليه
كفاه الله تعالى مؤنة الناس اى من الظلم والشر الواصل اليه منهم ومن التمس رضى الناس بسخط
الله وكله الله الى الناس اى سلطهم عليه حتى يؤذوه ويظلموا عليه والسلام عليك اللام
فيه للعهد

باب الامر بالمعروف

من الصحاح

عن ابى سعيد الخدرى رح عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف
ضده فليغيره اى فليدفع ذلك المنكر بيده فان لم يستطع اى لم يقدر على الدفع باليد لان
فاعله اقوى منه فبلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه
اى فليكرهه بقلبه بان يقول اللهم هذا منكر اذ ليس فى وسعه التغيير الا بهذا القدر وذلك
اى كراهته بقلبه اضعف الايمان اى اقله ثمرة عن النعمان بن بشير رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المداهن فى حدود الله المداهنة المساهلة فى الامر والمداهنة
فى الشرع ان يرى منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او قلة
مبالاة فى الدين وقيل هو الذى يخفيها ولا يتكلم بها لخوف او طمع والواقع فيها اى فى
الحدود اى الفاعل للمناهى مثل قوم استهموا سفينة اى اقترعوا سكناها بالقرعة فصار
بعضهم فى اسفلها اى فى الطبقة الاسفل من السفينة وبعضهم فى اعلاها وفيه اشارة الى
استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة و
اذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فكان الذى فى اسفلها
يمر بالماء على الذين فى اعلاها قيل كنى بالماء عن البول والغائط المنفصلين عنه ليطرحه
فى البحر فتأذوا به اى من فى الاعلى بمروره عليهم فاخذ اى من فى الاسفل فاسا اى جعل اى
طفق ينقر اى يثقب اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بى ولا بد
لى من الماء اى من مطرح الماء فان اخذوا على يديه اى منعوه من نقر السفينة انجوه ونجوا
انفسهم وان تركوه ولم يمنعوه من النقر اهلكوه واهلكوا انفسهم لانه يدخل الماء من
البحر الى السفينة وغرقت السفينة فكذلك ان منع الناس الفاسق عن الفسق نجوا ونجا من عذاب
الله وان تركوه يفعل المعاصى ولم يقيموا عليه الحدود حل بهم العذاب وهلكوا بشومه وقد
شبه المداهن فى الحدود بمن فى اعلى السفينة والواقع فيها بمن فى اسفلها ونهى الناهى
عن موقعها بالاخذ باليد ومنعه عن النقر وفائدة المنع نجاة الناهى والمنهى عن اسامة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتابه جمع قتب بالكسر ثم السكون اي تخرج امعاؤه في النار فيطحن فيها اي فيدور
ويتردد في اقتابه يعني يدور حول اقتابه ويضربها برجله كما يطحن الحمار اي كما يدور الحمار برحاه
وهو الموضع الذي يربط فيه ويمكنه ان يدور فيه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان
ما شانك اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت آمركم بالمعروف
ولا آتيه وانهاكم عن المنكر وآتيه **من الحسان** عن حذيفة رضه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليوشكن ان يبعث الله عليكم
عذابا من عنده او هذه لاحد الامرين اي لا يجتمع امركم بالمعروف ونهيكم مع مقاربة بعث الله
عليكم عذابا او بمعنى الا اي ان امرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر نجوتم من العذاب والا فانه
ليقرب ان يرسل الله عليكم عذابا ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم يعني بعد مقاربة العذاب
لو دعوتم الله في دفع ذلك العذاب لا يستجاب لكم **وعن** العرس بضم العين وسكون الراء
بن عميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض من شهدها اي حضر
الخطيئة فكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها **عن** ابي بكر
الصديق رضه قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم
انفسكم اي الزموا حفظ انفسكم عن المعاصي لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانما لا يضر
الرجل معاصي غيره اذا انزجر عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك اي يقرب ان يعمهم الله
بعقابه صحيح **وفي رواية** اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه اي لم يمنعوه عن الظلم او
يوشك **وفي رواية** ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا الا يوشك
ان يعمهم الله بعقاب **وفي رواية** يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر ممن يعمله يعني اذا كان الذين
لا يعملون المعاصي اكثر من الذين يعملونها فلم يمنعوهم عنها يعمهم العذاب **عن** جرير بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من قوم يكون بين اظهرهم رجل يعمل بالمعاصي هم امنع منه
واعز اي اقدر منه واغلب لا يغيرون عليه الا اصابهم الله بعقاب **عن** ابي ثعلبة
الخشني في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سألت
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا اي مروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا
رأيتم شحا مطاعا وهو الذي غلب وبلغ مبلغا بحيث يطيعه صاحبه في منع الحقوق الواجبة
من الزكوة والفطرة والكفارات والنذور ونفقة من عليه نفقته وهوى متبعا اي
يتبع كل واحد هواه وما يأمره به نفسه الامارة ودنيا مؤثرة اي مختارة على الاخرى
من الايثار الاختيار لجمع الاموال على الاعمال الصالحة واعجاب كل ذي رأي برأيه

برأيه الاعجاب بكسر الهمزة وجدان شيء حسنا يعني يجد كل واحد نفسه حسنا وان كان قبيحا في الواقع ولا
يراجع العلماء فيما فعل ورأيت امرا لا بد لك منه يعني رأيت بعض الناس يعملون المعاصي ولا بد
لك من السكوت من عجزك وقدرتهم فعليك نفسك اي احفظها عن المعاصي ودع امر العوام
لا تأمر احدا بالمعروف ولا تنهه عن المنكر كيلا يؤذيك فان من ورائكم اي امامكم وقدامكم ايام الصبر اي
ايام تجد فيها الصبر عن المحارم فمن صبر فيهن اي في تلك الايام كان كمن قبض على الجمر اي المشقة
الشديدة بالصبر كمشقة الصابر على قبض الجمر بيده للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل
عمله فيه تأويلان احدهما ان يكون كل واحد منهم على تقدير انه غير مبتلى ولم يضاعف اجره و
ثانيهما ان يراد اجر خمسين منهم اجمعين يبتلون ببلائه قالوا يا رسول الله اجر خمسين منهم
قال اجر خمسين منكم **عن** ابي سعيد الخدري رضه انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا
بعد العصر فلم يدع اي لم يترك شيئا يكون الى قيام الساعة الا ذكره حفظه من حفظه ونسيه من نسيه
وكان اي ابو سعيد الخدري رضه فيما قال اي النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الدنيا حلوة خضرة
اي ناعمة طرية يعني الدنيا طيبة مليحة في عيون الناس وقلوبهم لا يشبعون من جمع المال و
الجاه وفيه تنبيه على شدة محبة النفوس اليها لان كل احد من هذين الوصفين يميل اليه النفوس
فاذا اجتمعا كانت اليه اميل وان الله تعالى مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا
واتقوا النساء وذكر ان لكل غادر من الغدر ترك الوفاء لواء اي علامة يوم القيمة بقدر
غدرته مصدر بمعنى الغدر في الدنيا ولا غدر اكبر من غدر امير العامة وهو المتغلب المستولي على
امور المسلمين وبلادهم بتغليب العامة ومعاضدتهم اياه يغرز لواؤه اي ينصب علامته عند
استه تحقيرا له قال ولا يمنعن احدا منكم هيبة الناس ان يقول اي من ان يقول بحق اذا
علمه **وفي رواية** ان رأى منكرا ان يغيره اي من ان يغيره مكان قوله ان يقول بحق فبكى
ابو سعيد وقال قد رأيناه فمنعتنا هيبة الناس ان نتكلم فيه ونغيره ثم قال الا ان بني
آدم خلقوا على طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من
يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا و
منهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا قال اي ابو سعيد وذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم
الغضب فمنهم من يكون سريع الغضب سريع الفيء اي سريع الرجوع من الغضب فاحديهما
بالاخرى يعني احدى الخصلتين تقابل بالخصلة الاخرى لا يستحق المدح والذم فاعلهما ومنهم من
يكون بطيء الغضب بطيء الفيء فاحديهما بالاخرى وخياركم من يكون بطيء الغضب سريع الفيء
وشراركم من يكون سريع الغضب بطيء الفيء وقال اتقوا الغضب فانه جمرة على قلب ابن
آدم الا ترون الى انتفاخ اوداجه جمع ودج وهو عرق في العنق وحمرة عينيه فمن احس بشيء
من ذلك اي علمه بالحس فليضطجع وليتلبد بالارض اي ليلتزق بها وليصر كاللبد ملتصقا

بها حتى ينكسر نفسه ويسكن غضبه وانما امر بذلك لما فيه من الضعة عن الاستعلاء وليذكر ان
اصله من تراب لا يستحق ان يتكبر ويتجبر من شدة الغضب وقال اى ابو سعيد وذكر الدين
فقال منكم من يكون حسن القضاء واذا كان له اى الدين لمن هو حسن القضاء على احد افحش
في الطلب اى اذاه في تقاضيه وعسر عليه في طلبه فاحديهما بالاخرى ومنكم من يكون سيء القضاء
واذا كان له اى للمسيء اجمل اى سهل ويسر في الطلب فاحديهما بالاخرى وخياركم من اذا كان
عليه الدين احسن القضاء واذا كان له اجمل في الطلب وشراركم من اذا كان عليه الدين اساء
القضاء واذا كان له افحش في الطلب حتى اذا كانت الشمس على رؤس النخيل واطراف الحيطان
بكسر الحاء جمع حائط هذا من كلام الراوى اى انه صلى الله عليه وسلم وعظهم هذه الغطة بعد العصر الى قرب
الغروب فقال اما انه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها الا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه عن
ابي البختري عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يهلك
الناس حتى يعذروا من انفسهم يقال اعذر الرجل اذا صار ذا ذنب كثير محتاج الى العذر من
كثرة ذنوبه يعني حتى يكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبوا العقوبة ويقيموا لمن عاقبهم العذر في ذلك
ومن للتبيين ويروى بصيغة المجهول من اعذر اذا ازال عذر احد يعني حتى يجعلهم انه يجب
لا يقدرون على العذر بان يبعث عليهم الرسل ويبينوا لهم الرشاد من الضلال والحرام من
الحلال والحق من الباطل ويروى بفتح الياء اى حتى يعذروا انفسهم بتاويلات واعذار باطلة
عن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة اراد
بالعامة اكثر القوم وبالخاصة اقلها حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم اى بينهم وهم قادرون
على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة عن عبد الله بن مسعود رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم
في مجالسهم واكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض الباء للسببية يعني سود
قلب من لم يعص بشوم من عصى فصارت قلوب جميعهم قاسية بعيدة عن قبول الحق والخير والرحمة
بسبب المعاصي ومخالطة بعضهم بعضا ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما
عصوا وكانوا يعتدون قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال لا اى لا تنجون
من العذاب والذي نفسي بيده حتى تاطروهم بكسر الطاء المهملة اطرا بفتح الهمزة ثم
السكون هو الامالة والتحريف من جانب الى جانب يعني حتى يمنعوا الظلمة والفسقة عن
الظلم والفسق ويميلوهم عن الباطل الى الحق حتى متعلقة بقوله لا والقسم معترضة بينهما وفي
رواية كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم و
لتاطرنه على الحق اطرا ولتقصرنه اى لتحبسنه على الحق قصرا وهو القصر بمعنى القهر
او ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم عن انس رض قال قال رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ليلة اسري بي رجالا تقرض اى تقطع شفاههم بمقاريض
جمع المقراض من نار قلت من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء خطباء من امتك يأمرون
الناس بالبر وينسون انفسهم عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت
المائدة من السماء خبزا ولحما منصوبان على التمييز وامروا ان لا يخونوا ولا يدخروا لغد فخانوا
وادخروا ورفعوا لغد فمسخوا اى فغيرت صورهم قردة جمع قرد منصوب على انه مفعول
ثان لمسخوا وخنازير جمع خنزير **كتاب الرقاق** بكسر الراء
جمع رقيق ضد غليظ والمراد بها الكلمات التي يرق بها القلب اذا سمعت ويرغب عن الدنيا
بسببها ويزهد فيها وقيل هو الفقر فعال من رقة الحال **من الصحاح** عن ابن عباس رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ بفتح
الغبن خروج الشيء من اليد بغير عوض يعني لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثير من الناس
ما داموا فيهما فاذا تبدل الصحة بالمرض والفراغ بالاشتغال فحينئذ يندمون على ما فاتهم
من اوقات الصحة والفراغ ولا ينفعهم الندم وعن المستورد بن شداد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله ما الدنيا في الآخرة اى ما نعيم الدنيا او زمانها في مقابلة نعيم الآخرة
او زمانها الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم اى البحر يعني نسبة تلك اليها نسبة الماء الملتصق
بالاصبع اذا اغمسها في البحر فلينظر بم ترجع اى باى شيء يرجع احدكم من ذلك الماء وعن
جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي وهو ولد المعز اسك اى مقطوع الاذنين
او صغيرهما وقد يقال للذي لا اذن له ايضا ميت قال ايكم يحب اى يريد ان يكون هذا له بدرهم
اى ان يشتريه به فقالوا ما نحب انه لنا بشيء فقال والله للدنيا اهون اى احقر واسهل
على الله من هذا عليكم عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن
اى كالسجن في جنب ما اعد له في الآخرة من النعيم المقيم الدائم وجنة الكافر اى كالجنة في
جنب ما اعد له في الآخرة من عذاب الجحيم عن انس رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الله لا يظلم مؤمنا اى لا ينقص حسنة مفعول ثان لقوله لا يظلم يعطى بها في الدنيا يعني انه اذا
اكتسب حسنة يكافيه الله في الدنيا بتوسيع رزقه وتحسين خلقه ودفع البلاء ويجزى بها في
الآخرة اى يثيبه فيها بالجنة واللقاء واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله من فك
الاسير وانقاذ غريق حتى اذا افضى الى الآخرة اى وصل اليها لم يكن له حسنة يجزى بها
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات اى حفت
وادبرت حواليها اللذات وما تشتهيه النفس يعني ان متبع الشهوات في معصية الله وقع في
النار بفعله وهو لا يراها بل يرى مشتهاه وحجبت الجنة بالمكاره يعني من تحمل المشاق الدينية
دخل الجنة اى عمل ما يدخله فيها وهو لا ينظر اليها بل الى المكاره الحالية ويروى حفت وعن

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس بفتح العين اى سقط على وجهه يعني هلك عبد
الدينار وعبد الدرهم وهذا دعاء على من يستعبده حب الدنيا وفيه اشارة الى ان
المذموم من يكون اسيرًا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله تعالى منها وعبد الخميصة وهي
كساء اسود معلم اراد به محب الثياب النفيسة والحريص على التجمل فوق الطاقة ان أعطي رضي هذا
بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس اى صار ذليلًا والانتكاس هو الانقلاب
على الرأس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله
واذا شيك اى دخل شوكة في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول اى فلا اخرج منه خص انتقاش
الشوكة لانه اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه
منفيًا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة
اشعث رأسه مرفوع بالفاعلية لاشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والاشعث مغبر الرأس مغبرة
قدماه اى صار ذا غبار من كثرة المشي على التراب ان كان في الحراسة اى في حراسة الجيش
على ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة اى يبذل جهده ولا يغفل عنها
تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء وان كان في الساقة وهي مؤخر
الجيش كان في الساقة خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة الاول عند دخولهم دار
الحرب والاخرى عند خروجهم منها ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان
شفع لم يشفع اى لم يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر عند الناس عن ابي سعيد الخدري رض
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها
والزهرة بفتح الزاء المعجمة وسكون الهاء وتحريكها حسنها وبهجتها وكثرة خيرها بأكل ما يستلذ
به ويستمتع منها اى انى اخاف ان كثرت اموالكم ان يكون شاغلة لكم عن الاعمال الصالحة للتكبر
على الناس فقال رجل يا رسول الله او يأتي الخير بفتح الواو بالشر الباء للتعدية يعني حصول النعمة
للخير وهل يكون ذلك الخير سببًا للشر وترك الطاعة فسكت حتى ظننا انه ينزل عليه
الوحي قال اى الراوي فمسح عنه اى النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه الرحضاء وهو العرق الذي
يظهر للنبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الوحي يغسل الجلد لكثرته فلما هو سري عنه مسحها وهذا كناية
عن تلقي الوحي وكثيرًا ما يستعمل في الحمى والمرض وقال اين السائل وكانه حمده اى النبي صلى الله
عليه وسلم حمد السائل فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا بفتحتين
نصب على التمييز اى هلاكًا يقال حبطت الدابة حبطًا اذا اصابت مرعى طيبًا فافرطت في
الاكل حتى تنتفخ فتموت وذلك لان الربيع ينبت احرار العشب والبقول ما يؤكل غير مطبوخ
فتستكثر منه الماشية لاستطابتها اياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق
امعاؤها من ذلك او يلم اى يقارب من الهلاك كذلك المفرط في جمع المال من غير حلها

حلها يفرط في التنعم حتى يقسو قلبه من كثرة الاكل والشرب فيتكبر ويحتقر الناس ويؤذيهم
ويمنع ذا الحق حقه منها فانه قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار في الدنيا بأذى الناس
فهذا المال شر له ووبال عليه الا آكلة الخضر استثناء مفرغ من المثبت والخضر بضم الخاء و
فتح الضاد المعجمتين وقيل بفتح الخاء وكسر الضاد وهو اكثر الروايات هو الطري الغض من النبات
اكلت حتى امتدت خاصرتاها اى شبعت استقبلت عين الشمس اى ذاتها وقرصها يعني
بركت مستقبلة اليها تستمرئ بذلك ما اكلت فثلطت اى راثت والقت رجيعها سهلًا
رقيقًا وبالت فزال عنها الحبط ثم عادت فاكلت كذلك من اخرج ما في المال من الحقوق وفيه
حث على ترك الامساك للاكل وهذا المال خير له ومعونة في تحصيل الخير يعني الجنة وان هذا
المال خضرة حلوة انما انث على معنى تأنيث المشبه به اى ان هذا المال شيء كالخضرة وقيل
المراد ان المال الذي هو صورة الدنيا متاعها خضرة حلوة اى حسنة المنظر يعجب الناظر فمن
اخذه بحقه اى بقدر احتياجه من حله ووضعه في حقه بان ادى زكوته فنعم المعونة هو ومن
اخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع ويكون اى المال شهيدًا عليه اى وبالًا وحجة
عليه يوم القيمة وعن عمرو بن عوف قال قال صلى الله عليه وسلم والله لا الفقر اخشى عليكم ولكن
اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها بحذف احدى
التائين كما تنافسوها اى فتتنافسوا كما تنافسوا ولذلك فيها والتنافس والمنافسة الرغبة
في الشيء والانفراد به من الشيء النفيس الجيد في نوعه وتهلككم اى الدنيا لظهور العداوة بينكم
بسببها فيقتل بعضكم بعضًا لاجلها كما اهلكتهم وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا اى بقدر ما يمسك الرمق وروي كفافًا اى
ما كان بقدر الحاجة ولا يفضل منه شيء ويكف عن السؤال واراقة ماء الوجه عن عبد الله بن عمرو
قال قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من اسلم ورزق كفافًا وقنعه الله اى جعله قانعًا بما آتاه اى
اعطاه من الدنيا ولم يلتفت قلبه لما خلت عن يده وعن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه
وسلم يقول العبد مالي مالي ان ماله من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى اى لله
لوجه الله وابتغاء مرضاته فاقتنى اى ادخر للآخرة وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه
للناس عن انس رض قال قال صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد
يتبعه اهله وماله كالعبيد والاماء وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله عن عبد الله رض قال قال
صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب
اليه قال فان ماله اى الذي ينفعه ما قدم اى بصدقة ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه
ويحاسب عليه مورثه عن مطرف عن ابيه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ
الهيكم التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك يا ابن آدم الا ما اكلت

فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اى ابقيت للآخرة وعن ابى هريرة
رضى الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ليس الغنى عن كثرة العرض وهو بالتحريك متاع الدنيا و
حطامها نقدا كان او غيره وجمعه اعراض وبالسكون لا يتناول النقدين وجمعه عروض
قيل عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر شبه متاعها به فى سرعة زواله وعدم ثباته
زمانين ولكن الغنى غنى النفس اى الغنى الحقيقى هو قناعة النفس والتجنب عن الحرص فى
طلب الدنيا فمن كان قلبه على جمع المال فهو فقير وان كان له قلب بعيد عن الحرص راض بالقوت
فهو غنى وان لم يكن له مال لانه لا يطلب الزيادة عن القوت ولا يتعب نفسها فى طلبها
من الحسان عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عنى
هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انا يا رسول الله فاخذ بيدى فعد
خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس و
احسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك
فان كثرة الضحك تميت القلب وهذا تهديد عظيم لان موت القلب اما كفر فى الدنيا واما
فزع فى العقبة وما اضيف الى القلب فهو اعظم كقوله تع فانه آثم قلبه غريب عن
ابى هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول ابن آدم تفرغ بصيغة
الامر لعبادتى املأ بالجزم جواب الامر صدرك غنى واسد فقرك اى ازيل عنك
فقرك وان لا تفعل اى لم تفعل ما امرتك من الاعراض عن الدنيا والتفرغ لعبادتى ملأت يدك
شغلا اى كثرت شغلك بالدنيا ولم اسد فقرك فتتعب نفسك بكثرة التردد فى طلب المال
ولا تنال من الرزق الا ما قدرت لك وعن جابر رض انه قال ذكر رجل عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر آخر برعة اى بورع يقال ورع يرع بالكسر فيهما ورعا
ورعة فقال صلى الله عليه وسلم لا تعدل بالرعة شيئا اى لا تقابل شيئا بالورع فانه افضل من كل
خصلة عن عمرو بن ميمون قال قال صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا اى
اتخذها غنيمة قبل خمس شبابك اى اغتنم حال شبابك للاعمال الصالحة قبل هرمك و
صحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحيوتك قبل موتك مرسل
عن ابى هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينتظر احدكم الا غنى مطغيا خرج
هذا الكلام مخرج التوبيخ على تقصير المكلفين فى امر دينهم اى متى تعبدون ربكم فانكم لم تعبدوا
مع قلة الشواغل وقوة البدن فكيف تعبدونه مع كثرة الشواغل وتخاذل القوى لعل
احدكم ما ينتظر الا غنى مطغيا الطغاة المال جعله طاغيا اى مجاوزا الحد من البطر والغرور
او فقرا منسيا وهو الذى يجعل صاحبه مدهوشا فينسيه الطاعة من الجوع والعرى والتردد
فى طلب القوت او مرضا مفسدا وهو ما يفسد البدن لشدته او الدين للكسل الحاصل به

اى حاصل به او هرما مفندا وهو الذى يبلغ صاحبه الى الفند وهو ضعف الرأى يقال افنده
الكبر اذا جعل رأيه ضعيفا او موتا مجهزا بالتخفيف اى قاتلا بغتة بحيث لا يقدر
على التوبة او الدجال فالدجال شر غائب ينتظر او الساعة والساعة ادهى اى
اشد الدواهى وافظعها وامر اى اشد مرارة من القتل ومن جميع الشدائد وعن ابى
هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الا ان الدنيا ملعونة اى مباعدة عن الله ملعون ما فيها
اى مبعد عن الله تع الا ذكر الله تع وما والاه اى والى ذكر الله اى قاربه من ذكر خير وقيل
من الموالاة المتابعة وما والى ذكره تع طاعته واتباع امره ونهيه لان ذكره تع يقتضى
ذلك او من الموالاة التى هى جريان المحبة بين اثنين وقد يأتى بمعنى فعل ولا يكون الا من
واحد اى وما احبه الله مما يجرى فيها وعالما او متعلما منصوبان فى اكثر النسخ عطفا على ذكر فانه
منصوب مستثنى من الموجب وعن سهل بن سعد رض قال قال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا
تعدل اى تزن وتقابل عند الله تع جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء لان الكافر
عدو الله والعدو لا يعطى شيئا مما له قدر عند المعطى عن ابن مسعود رض قال قال صلى الله عليه و
سلم لا تتخذوا الضيعة اى البستان فترغبوا فى الدنيا يعنى لو اتخذتموها لحرصتم على طلب
الزيادة فلا يحصل الشبع حينئذ من الدنيا وعن ابى موسى قال قال صلى الله عليه وسلم من
احب دنياه اضر بآخرته يعنى نقص درجته فى الآخرة لانه يشتغل ظاهره وباطنه
بالدنيا فلا يكون له فراغ لطاعة الله ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا اى اختاروا
ما يبقى على ما يفنى عن ابى هريرة رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لعن عبد الدينار
لعن عبد الدرهم عن كعب بن مالك عن ابيه انه قال قال صلى الله عليه وسلم ما
ذئبان جائعان ارسلا فى غنم بافسد لها اى ليسا باكثر فسادا للغنم انث الضمير
لان الغنم جمع فى المعنى من حرص المرء اى من افساد حرص المرء على المال والشرف عطف
على المال اى وعلى الجاه والمنصب لدينه متعلق بافسد يعنى حرص المرء عليهما اكثر افسادا
لدينه من افساد الذئبين للغنم عن خباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما [illegible]
المؤمن من نفقة الا اجر فيها الا نفقته فى هذا التراب اى البناء يعنى لا اجر لمن
يصرف ماله فى بناء البيوت والقصور الزائدة على قدر الحاجة وعن انس رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة كلها فى سبيل الله الا البناء فلا خير فيه غريب
وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان كل بناء وبال على صاحبه والوبال الثقل والمكروه
اريد به هنا العذاب فى الآخرة الا ما لا يعنى الا ما لا بد منه عن ابى هاشم بن عتبة
انه قال عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى اوصانى قال انما يكفيك من جمع المال خادم
ومركب فى سبيل الله عن عثمان رض انه صلى الله عليه وسلم قال ليس لابن آدم حق اراد

به ما يستحقه لافتقاره اليه وتوقف تعيشه عليه وقيل لم يحاسب عليه اذا اكتسب من الحلال
فيما سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب يواري اي يستر به عورته وجلف الخبز والماء
بكسر الجيم وسكون اللام قيل الظرف الذي يجعل فيه الخبز بلا ادام وقيل الغليظ اليابس ويروى
بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز عن سهل بن سعد رضه انه قال جاء رجل فقال يا
رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا اي كن
تاركا للدنيا ومعرضا عنها يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس عن ابن
مسعود رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام على حصير فقام وقد اثر في جسده فقال ابن
مسعود يا رسول الله لو امرتنا اي لو اذنت لنا ان نبسط لك اي فراشا لينا ونعمل
اي نعمل لك ثوبا حسنا وبيتا حسنا ويكون لك احسن واطيب من اضطجاعك على هذا الحصير
الخشن فقال ما لي وللدنيا ما للنفي اي ليس لي الفة ومحبة مع الدنيا ولا للدنيا الفة ومحبة
معي حتى ارغب فيها واجمع ما فيها ويجوز ان يكون ما للاستفهام فمعناه اي الفة ومحبة
لي مع الدنيا او اي شيء حالي مع الميل الى الدنيا وما انا والدنيا الا كراكب استظل
تحت ظل شجرة ثم راح وتركها وعن ابي امامة عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اغبط اوليائي
افعل تفضيل بني للمفعول لانه للمغبوط به الذي يتمنى حاله اي احسنهم حالا عندي لمؤمن
واللام زائدة او للابتداء حذف مبتداؤه اي لهو مؤمن خفيف الحاذ اي ضعيف
الظهر من العيال متمكن من السير في طريق الله تع لقلة العلائق بطريق الكفاية لان خفيف
الحاذ امكن من مشيه وقيل اي خفيف الحال قليل المال والعيال ذو حظ من الصلوة و
القيام اي هو ممن نشأ في عبادة الله احسن عبادة ربه واطاعه في السر وهذا
كالتفسير لذي حظ منها وكان غامضا في الناس اي خاملا من الغموض الخمول لا يشار
اليه بالاصابع تفسير له وكان رزقه كفافا اي لا يفضل عما لا بد منه فصبر على ذلك
اشارة الى الرزق الكفاف والى جميع المذكورات ثم نقد بالدال المهملة اي ضرب النبي صلى
الله عليه وسلم بيده من نقدت رأسه باصبعي اي ضربته وقيل من نقد الطائر الحب اذا التقطه
واحدا بعد واحد واريد به هنا ضرب الانملة على الانملة او على الارض كالمتقلل بالشيء وروي
نقر بالراء المهملة بمعنى صوت يعني ضرب ابهامه بوسطاه حتى يسمع منه صوت وهذا فعل من
تعجب من شيء او رأى شيئا حسنا او اظهر عن نفسه قلة المبالاة بشيء او اظهر طربا يعني من
كانت هذه صفته فهو بمنزلة ان يتعجب له من حسن حاله وقلة مبالاته وكثرة طربه بالآخرة
فقال عجلت منيته على بناء المجهول يعني كان قبض روحه سهلا لعدم التفاته الى ترك
في الدنيا قيل هذا مدح له ومعناه ان هذا الشخص لا يحرص على البقاء في الدنيا وعلى طول عمره
حرص غيره فهو كالميت لا يشتهي شيئا من انواع اعراض الدنيا فاراد صلى الله عليه وسلم بهذا ما اراد

اراد بقوله في صفة الصديق رضه من اراد ان ينظر الى ميت يمشي على وجه الارض فلينظر الى هذا و
اشار اليه او فوغ التصرف عن الحقيقة وارادة المجاز لا بد من قرينة كهي في صفة الصديق من قوله
يمشي على وجه الارض واما هنا فالسياق ينافي ارادة شيء مما ذكر لان البواكي والميراث يقوي ارادة
الحقيقة فيحمل ذلك على ارادة الله تعجيل موته شوقا الى لقائه قلت بواكيه جمع باكية وهي
المرأة التي تبكي على الميت قل تراثه اي ميراثه وعن ابي امامة قال قال صلى الله عليه وسلم عرض علي
ربي ليجعل لي بطحاء مكة البطحاء والابطح مسيل الماء واراد به مكة وصحاريها ذهبا فقلت
لا يا رب ولكن اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك واذا شبعت حمدتك
وشكرتك عن عبيد الله بن محصن قال قال صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم آمنا في سربه بالكسر
اي في نفسه وقيل اي في اهله وعياله ويروى بالفتح اي طريقه ومسلكه معافا في جسده
اي صحيحا بدنه سالما من العيوب وعنده قوت يومه فكانما حيزت اي جمعت له الدنيا غريب
وعن المقدام بن معدي كرب انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمي وعاء
شرا صفة وعاء من بطن بحسب ابن آدم الباء زائدة اي كفاه اكلات بضمتين جمع
اكلة بالضم ثم السكون وهي اللقمة يقمن اي يمسك الاكلات صلبه من اقام الشيء اذا حفظه
عن السقوط فان كان لا محالة اي فان كان لا بد من ان يملأ بطنه فلا يقنع بادنى قوت فثلث
طعام وثلث شراب اي فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلث لنفسه اي
يترك ثلثه خاليا لخروج النفس وعن ابن عمر رضه انه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يتجشأ اي يخرج
الجشاء من صدره وهو ريح يخرج عنه من امتلاء المعدة من الطعام وذلك الرجل كان وهب بن
عبد الله ابو جحيفة من صغار الصحابة لم يبلغ الحلم في زمنه صلى الله عليه وسلم روي عنه انه قال اكلت ثريدة
بر مع لحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشى فقال اقصر من جشائك بفتح الهمزة
اي الكف عنه والنهي وان ورد على الجشاء لفظا لكنه على اكثار الطعام معنى لانه المقتضي له
ولان الجشاء اذا استولى كان امرا طبيعيا لم يقدر على دفعه وسببه هو الشبع امر مقدور
يرد النهي اليه فان اطول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم شبعا في الدنيا روي ان ذلك
الرجل لم ياكل ملء بطنه بعد ذلك حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لا يتغدى واذا تغدى
لا يتعشى وعن كعب بن عياض قال قال صلى الله عليه وسلم ان لكل امة فتنة وهي ما يوقع احدا
في الضلالة او المعصية وفتنة امتي المال وعن انس عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يجاء
اي يؤتى بابن آدم يريد به شخصا واحدا يوم القيمة كانه بذج اي ولد الضأن في الحقارة و
العجز وهو معرب واصله بالفارسية بره وهو اصغر ما يكون من الحملان شبهه به صغارا اي
يكون حقيرا ذليلا فيوقف بين يدي الله فيقول له اعطيتك وخولتك اي جعلتك
ذا خول وخدم وانعمت عليك فما صنعت فيها فيقول رب جمعته وثمرته والتثمير تكثير

بتكثير المال فتركته اكثر ما كان فارجعني آتيك به كله فاذا عبد لم يقدم خيرا فيمضي الى النار
ضعيف **وعن** ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم ان اول ما يسأل العبد يوم القيمة
من النعيم ان يقال له الم نصح جسمك يقال اصح القوم فهم مصحون اذا اصابت اموالهم
عاهة ثم ارتفعت ونرويك من الماء البارد **وعن** ابن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يزول قدما ابن آدم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما
ابلاه وانما ذكر شبابه بعد ذكر عمره لانه الزمان الذي تمكن فيه على قوى العبادة وماله
من اين اكتسبه وفيما انفقه وماذا عمل فيما علم وانما غير السؤال فيه حيث لم يقل عن علمه
لان العمل اهم والعلم مقدمته وهو لا يعتد به لولا العمل غث

باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي صلى الله عليه وسلم من الصحاح

عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم
رب اشعث اي رب رجل متفرق شعر الرأس مدفوع بالابواب اي من الابواب باليد و
باللسان ان يدخلها من غاية حقارته في نظر الناس لو اقسم على الله لابره يعني لو حلف
يمينا على ان الله تعالى يفعل الشيء او لا يفعله جاء الامر فيه على ما يوافق يمينه من غاية حرمته عند الله تعالى
وعن سعد بن ابي وقاص قال قال صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم
يعني انما جعل لكم النصر على الاعداء وقدر لكم الرزق ببركة الفقراء فاكرموهم **عن** اسامة
بن زيد قال قال صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فكان عامة اي اكثر من دخلها المساكين
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى والحظ الدنيوي مالا ومنصبا يعني اصحاب الاموال
والمناصب محبوسون في العرصات لطول حسابهم بسبب كثرة اموالهم وتلذذهم بها في الدنيا
والفقراء برآء من هذا فلا يحبسون بل يدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفا مكافأة
لهم عن فقرهم في الدنيا غير ان اصحاب النار اريد بهم الكفار قد امر بهم الى النار من غير
وقوف في العرصات وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء **وعن** ابن عباس
قال قال صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت
اكثر اهلها النساء فان قيل ان اهل الجنة والنار قبل يوم القيمة اما احياء او اموات لم
يبعثوا فكيف رآهم رسول الله قلت يحتمل انه اراد بالماضي المستقبل او رأى ارواحهم او
ان الجنة والنار مثلتا له بصورتهم يوم القيمة كما قال يوما رأيت الجنة والنار في عرض هذا الحائط
اي مثالهما **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال صلى الله عليه وسلم ان فقراء المهاجرين يسبقون
الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة **عن** سهل بن سعد قال مر رجل
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رأيك في هذا اي ما ظنك في حق هذا
الرجل تظنه خيرا ام شرا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري والقسم معترض
بينهما اي جدير وحقيق ان خطب اي طلب ان يتزوج بامرأة ان ينكح متعلق بحري وان شفع

شفع بالتخفيف ان يشفع بضم الياء وفتح الفاء المشددة اي ان تقبل شفاعته قال
فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل فقال صلى الله عليه وسلم ما رأيك في هذا اي ما ظنك بهذا اتظنه
خيرا ام شرا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان
شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله اي لا يستمع احد لكلامه ولا يلتفت اليه من غاية
فقره وحقارته فقال صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض من مثل هذا **عن** عائشة رض قالت
ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو
هريرة رض خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير **عن** انس مشى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة بكسر الهمزة ما اذيب من الالية والشحم وقيل الدسم
الجامد وقيل الودك وهو اسم الشحم وقيل كل دهن يؤتدم به سنخة بفتح السين المهملة وكسر
النون وفتح الخاء المعجمة اي متغيرة لطول المكث ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا بالمدينة
عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته اي قال راوي هذا الحديث عن انس سمعت
انسا يقول ما امسى اي لم يدخر في الليل للغد عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب للقوت وان
عنده الواو للحال لتسع نسوة وقال عمر رض دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال
حصير بكسر الراء المهملة وضمها جمع رمل بمعنى مرمول اي منسوج ويستعمل في الواحد وهذا من اضافة
الجنس الى النوع كخاتم فضة اي رمال من حصير والمراد بالحصير هنا المنسوج من ورق النخل وقيل
الرمال ما ينسج عودا عودا ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة
من ادم حشوها ليف قلت يا رسول الله ادع الله فليوسع على امتك فان فارس والروم قد وسع
عليهم وهم لا يعبدون الله فقال او في هذا انت استفهام على سبيل الانكار اي انت في هذا و
نظرك مرتهن بهذه الاشياء اين انت من النعم الباقية الغائبة عنك يا ابن الخطاب وفي ترك
مخاطبته بعمر في هذا المعرض معنى لطيف لان الارتطان بطيبات الدنيا من خصال ذوي الجهل
والعمى فكان نسبته الى ابيه ذي الجهل والعمى اولى والبوح بالكلام كانه قال يا ابن ذلك المقيد
بطيبات الدنيا الغافل عن نعيم الآخرة اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا
وفي رواية اما ترضى ان يكون لهم الدنيا ولنا الآخرة **عن** ابي هريرة رض رأيت سبعين
من اهل الصفة وهم الفقراء الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ما منهم رجل عليه رداء اي لم يكن
منهم رجل عليه رداء وازار بل يكون له اما ازار فقط يستر به عورته واما كساء اشتمل به قد
ربطوا في اعناقهم فمنها اي من كساء ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين
فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته وقال ابو هريرة رض قال صلى الله عليه وسلم اذا نظر احدكم الى
من فضل اي زيد عليه في المال والخلق يعني اذا رأى احدكم من هو اكثر منه مالا وجثة
ولباسا وجمالا فلينظر الى من هو اسفل اي اقل منه في ذلك ليعرف ان الله تعالى انعم عليه نعمة

كثيرة بالنسبة اليه وعن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل
منكم ولا تنظروا الى ما هو فوقكم فهو اجدر اي النظر الى من هو اسفل منكم مالاً وجمالاً وجنة
ولباساً احق ان لا تزدروا اي بان لا تحقروا نعمة الله عليكم لانكم بذلك النظر علمتم
ان الله تع عليكم نعماً كثيرة من الحسان عن ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم
ابشروا يا معشر صعاليك المهاجرين جمع صعلوك الفقير الذي لا مال له ولا اعمال
بالنور التام يوم القيمة تدخلون الجنة قبل اغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة
فان اليوم الاخروي مقدار طوله الف سنة من سني الدنيا لقوله تع وان يوماً عند ربك كالف
سنة مما تعدون فنصفه خمسمائة عن ابي هريرة وجابر رض قالا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم بالجر بدل الى وعطف بيان
عن خمسمائة عام عن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم احيني مسكيناً وامتني مسكيناً
واحشرني في زمرة المساكين معناه اجعلني متواضعاً لا جباراً متكبراً وقد فسر صلى
الله عليه وسلم المسكين وهو الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسال
الناس قيل هذا تعليم منه لامته حتى يعرفوا فضل الفقراء ليحبوهم وليجالسوهم لينالهم بركتهم
ويجوز ان يراد بهذا ان يجعل قوته كفافاً ولا يشغله بالمال فان كثرة المال مذموم في حق
المقربين فقالت عائشة لم يا رسول الله قال لانهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم باربعين
خريفاً يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة يا عائشة احبي المساكين وقربيهم
فان الله تع يقربك يوم القيمة غريب عن ابي الدرداء رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابغوني في ضعفائكم بهمزة قطع ووصل من بغى بغاء بالضم طلب اي اطلبوا رضائي في رعاية
ضعفائكم فمن اكرمهم فقد اكرمني ومن اذاهم فقد اذاني وانما ترزقون او تنصرون بضعفائكم
دردي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستفتح اي يطلب الفتح والنصرة من الله الكريم
بصعاليك المهاجرين اي ببركة فقرائهم عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم لا تغبطن
فاجراً قيل اي كافراً بنعمة اي لا تتمنين ان يكون لك مثله من النعم فانك لا تدري ما هو لاق
بعد موته ان له اي للفاجر عند الله قاتلاً من القتل كذا في اكثر النسخ لا يموت اي لا يفنى يعني
النار تفسير قاتلاً وفي شرح السنة قائلاً اي مقيلاً من القيلولة عن عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وسنته اي قحطه وشدة عيشه فاذا فارق
الدنيا فارق السجن والسنة وعن قتادة بن النعمان انه صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله
عبداً حماه الدنيا اي منعه منها ووقاه ان يتلوث بزينتها كيلا يمرض قلبه بداء محبتها
كما يظل اي كما يظل احدكم يحمي سقيمه اي مريضه المستسقي من الماء كيلا يزيد مرضه
بشربه عن محمود بن لبيد انه صلى الله عليه وسلم قال اثنان يكرههما ابن آدم يكره الموت

الموت والموت خير للمؤمن من الفتنة والموت الذي هو خير منها اي الوقوع في الشرك او
فتنة يسخطها الانسان ويجري على لسانه ما لا يليق وفي اعتقاده ما لا يجوز ويكره قلة المال
وقلة المال اقل للحساب وعن عبد الله بن مغفل قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اني لاحبك قال انظر ما تقول قاله لتفخيم شان المقول اي فكر فيما تقول فانك تحبني
صادق انت في هذه الدعوى ام لا فقال والله اني لاحبك ثلث مرات قال ان كنت
صادقاً فاعد اي فهيئ للفقر تجفافاً بكسر التاء وسكون الجيم شيء يلبس لدفع السلاح
يعني آلة تدفع بها عن دينك ضرره من الصبر والقناعة والرضاء كنى بالتجفاف عن الصبر
لانه يستر الفقر كما يستر التجفاف البدن للفقر اللام لام الابتداء اسرع الى من يحبني من السيل
الى منتهاه يعني لا بد من وصول الفقر غريب عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم لقد اخفت
بصيغة المجهول من الاخافة في الله اي في اظهار دينه وما يخاف احد بصيغة المجهول اي مثل ما اخفت
ولقد اوذيت في الله وما يؤذى احد اي مثل ما اوذيت يعني كنت وحيداً في ابتداء اظهاري الدين
تخوفني الكفار وآذوني في ذلك ولم يكن معي احد يوافقني في تحمل الاذية ولقد اتت علي
اي قد كان بعض الاوقات مر علي ثلثون من بين ليلة ويوم بين زايدة تقديره من ليلة ويوم
كان بلال رفيقي في ذلك الوقت وما لي ولبلال طعام يأكله ذو كبد هذا اشارة الى قلته و
المراد بذو كبد ههنا نحو الفارة والهرة مما يشبع بادنى شيء الا شيء بدل من طعام يواريه اي
يستره ابط بلال من خبز ونحوه كنى بالمواراة تحت الابط عن الشيء اليسير وعن عدم ما يجعل
فيه الطعام من الظرف عن ابي طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا
عن بطوننا عن حجر حجر بدل اشتمال كما تقول زيد كشف عن وجهه عن حسن خارق عادة اهل
الرياضة اذا اشتد جوعهم ان يربط كل منهم حجراً كيلا يسترخي بطنه وتنزل امعاؤه
فيشق عليه التحريك فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين لانه صلى الله عليه وسلم اكثرهم
جوعاً واشدهم رياضة غريب عن ابي هريرة رض انه اصابهم جوع فاعطاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خصلتان
من كانتا فيه كتبه الله تع شاكراً صابراً من نظر في دينه الى من هو فوقه اي نظر في الاعمال
الصالحة الى من هو اكثر منه عبادة ورياضة وقناعة فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو
دونه اي الى من هو فقير واقل مالاً منه فحمد الله اي شكره على ما فضل الله اي على ما اعطاه من
الفضل عليه كتبه الله شاكراً صابراً ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو
فوقه فاسف اي غضب وحزن على ما فاته منه اي من المال الدنيوي وغيره لم يكتبه الله
شاكراً ولا صابراً باب الامل والحرص من الصحاح عن عبد الله
قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطاً مربعاً وخط خطاً في الوسط خارجاً منه وخط خططاً

صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه بهذه الصورة فقال هذا اى هذا الخط الذي في وسط المربع
هو الانسان وهذا اى الخط المربع اجله محيط به بحيث لا يمكنه الفرار والخروج منه وهذا الذي هو خارج
من المربع امله الذي يظن انه يدركه قبل موته وهو ظن خطاء منه لان اجله اقرب منه اليه وهذه الخطوط
الصغار الاعراض من [illegible] العاهات كالمرض وغيره فهذه الاعراض مكتنفة به من جميع جوانبه
فان اخطاه هذا اى عرض من هذه الاعراض اى تجاوز نهشه اى اخذه ولدغه هذا اى عرض
آخر وان اخطاه هذا نهشه هذا وعن انس خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل و
هذا اجله فبينما هو كذلك اى في الحالة التي يرجو ان يبلغ امله اذ جاءه الخط الاقرب الذي هو
اجله قبل وصوله الى الابعد الذي هو امله عن انس رض قال قال صلى الله عليه وسلم يهرم ابن آدم اى يكبر
سنه ويشب بفتح الياء وكسر الشين المعجمة والباء المشددة منه اثنان هذا استعارة يعني يستحكم
الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم
تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات والشهوات انما تنال بالمال
العمر وعن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب
الدنيا وطول الامل وعن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى امرئ قبل
الهمزة في اعذر للسلب اى ازال عذر امرئ اخر اجله حتى بلغه ستين سنة فلم يتب ثم
المعاصي ولم يصلح حاله وماله يعني انه لم يترك له شيئا في الاعتذار يتمسك به وعن ابن عباس رض
عنه صلى الله عليه وسلم قال لابن آدم واديان من مال المراد منه الابل لابتغى ثالثا اى واديا
ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ
جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب اى يقبل التوبة من التائب
عن حرصه المذموم وغيره من المذمومات وعن ابن عمر رض قال اخذ صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي
فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفي هذا ترقيا من التشبيه
الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر سبيل وعد نفسك
من اهل القبور **من الحسان** عن عبد الله بن عمرو قال مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا و
امي نطين شيئا اى نصلح شيئا من البيت بالطين فقال ما هذا يا عبد الله قلت شيء نصلحه قال
الامر اسرع من ذلك اى الاجل اقرب من تخرب هذا البيت يعني تصلح بيتك خشية ان يهدم
قبل ان تموت وربما تموت قبل ان ينهدم فاذا كان كذلك فاصلاح عملك اولى من اصلاح
بيتك غرب عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يهريق الماء اى يبول وقيل يستعمل
الماء قبل الوقت فيتيمم في الوقت بالتراب فاقول يا رسول الله ان الماء منك قريب
يقول ما يدريني ما كلام استفهام لعلي لا ابلغه اى الماء عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه يعني وضع صلى الله عليه وسلم يده على قفاه وقال

وقال هذا اجله ثم بسط اى مد يده واشار الى موضع ابعد من قفاه فقال وثم بفتح الثاء
امله وفيه اشارة الى ان اجله اقرب اليه من امله والى ان امله اطول من اجله عن ابي سعيد
الخدري انه صلى الله عليه وسلم غرز عودا بين يديه اى قدامه وآخر غرز عودا آخر الى جنبه اى
جنب عود وآخر ابعد منه اى من ذلك العود فقال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال
هذا الانسان وهذا الاجل اشار الى الذي الى جنبه اراه اى قال الراوي اى اظن انه قال
وهذا الامل واشار الى العود الابعد فيتعاطى اى يتناول الانسان الامل ويباشره اى يشتغل
بالامل فلحقه الاجل دون الامل اى قبل ان يتم امله عن عبد الله بن الشخير قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل بصيغة الماضي المجهول اى صور وخلق ابن آدم الى جنبه حال بواو كان
بالواو ودونها تسعة وتسعون منية وروي مثل على وزن فرس مبتدا خبره الجملة التي بعده
اى صفة وحاله العجيبة ان تسعة وتسعين منية متوجهة نحوه منتهية الى جانبه وقيل خبره محذوف
اى مثله مثل من يكون الى جانبه ان اخطاته المنايا وقع في الهرم تقدم بيانه في باب عيادة
المريض عن ابي هريرة رض عنه صلى الله عليه وسلم قال عمر امتي من ستين الى سبعين غريب عن
ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اعمار امتي ما بين الستين الى سبعين واقلهم اى
اقل امتي من يجوز اى يعبر ذلك اى السبعين **باب استحباب**
المال والعمر للطاعة من الصحاح عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم لا حسد
الا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا
فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار تقدم بيانه في كتاب فضائل القرآن عن سعد
بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي وهو من يتقي المعاصي
وقيل اراد به من لا يصرف ماله في المعاصي الغني يعني القلب الخفي عن اعين الناس في نوافله
لئلا يداخله الرياء وقيل الخفي من لا يتكبر على الناس ولا يفتخر عليهم بالمال بل يجعل نفسه
منكسرة من التواضع وقيل اراد به خفي الذكر لخموله او قليل التردد والخروج الى الاسواق ونحوها
من الحسان عن ابي بكرة رض ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من طال عمره و
حسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله عن عبيد بن خالد انه صلى الله
عليه وسلم آخى اى عقد الاخوة بين رجلين فقتل احدهما في سبيل الله ثم مات الآخر بعده
بجمعة او نحوها فصلوا عليه فقال صلى الله عليه وسلم ما قلتم قالوا دعونا الله تعالى ان يغفر له ويرحمه
ويلحقه بصاحبه اى الذي قتل فقال صلى الله عليه وسلم فاين صلوته اى صلوة الميت بعد صلوته
اى صلوة القتيل وعمله بعد عمله فانه قد عمل الطاعة بعده او قال صيامه يعني هذه الزوائد
التي زادها هذا بعد قتل ذاك يثاب عليها زائدا عليه وذلك لان هذا ايضا مرابطا في [illegible]
الله والاقل العمل ازيد ثوابا على الشهادة جهادا في سبيل الله واظهار الدين خصوصا في مبادي

وحب — لو كان — بعد صلاته

الدعوة اليه ومع قلة اخوانه لما بينهما اللام فيه موطئة للقسم او للابتداء اى التفاوت الذي
بينهما في القرب عند الله تعالى ابعد مما بين السماء والارض عن ابي كبشة الانماري انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلث اقسم عليهن واحدثكم حديثا فاحفظوه اى الحديث فاما الذي
اقسم عليهن فانه ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة بفتح الميم وكسر اللام اسم ما اخذه
الظالم ظلما فصبر عليها الا زاده الله تعالى عزا ولا فتح عبد باب مسئلة الا فتح الله عليه باب فقر
واما الذي احدثكم فاحفظوه فقال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما قيل هو علم
كيفية صرف المال في وجوه البر فهو يتقي فيه ربه يعني لا يصرف ماله في معصية ويصل فيه رحمه
اى بالمواساة الى اقاربه والاحسان اليهم بما احسن الله تعالى اليه من المال ويعمل لله فيه بحقه اى
بحق المال اى يؤدي ما في المال من حقوق كالزكوة والكفارات والنفقات واطعام الضيف
وغيرها ويجوز ان يكون الضمير في بحقه راجعا الى الله اى بحق الله الواجب في المال فهذا بافضل
المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو ان لي مالا لعملت
بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما اى اجر القسم الاول والثاني سواء لان الثاني كانت نيته
صرف المال في وجوه الخير لو كان له مال فهو يثاب بنيته كما يثاب صاحب المال ببذل المال في
وجوه الخير وعبد رزقه الله تعالى مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا
يصل فيه رحمه ولا يعمل فيه بحق فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا وعلما فهو يقول
لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان يعني لو كان لي مال لصرفته فيما تشتهيه نفسي من لبس الملابس
الفاخرة واستماع الملاهي والمناهي فهو بنيته اى يجد الاثم ويكتب عليه الذنب بنيته فهما
في الفساد فوزرهما اى وزر القسم الرابع والثالث سواء صحيح ولا منافاة بين هذا وبين
قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم يعمل به لانه قد عمل
هنا بالقول اللساني والمتجاوز عنه هو القول النفسي عن انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تبارك وتعالى اذا اراد بعبده خيرا استعمله فقيل كيف يستعمله يا رسول الله قال يوفقه
لعمل صالح قبل الموت عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكيس اى
العاقل الحازم المحتاط في الامور من دان نفسه اى اذلها واستعبدها وقيل اى حاسبها
في الدنيا انه عمل خيرا ام شرا فان كان خيرا حمد الله تعالى وان كان شرا تاب واستغفر وندم قبل
ان يحاسب في الاخرة وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها اى اعطاها ما
ارادت من المحرمات وتمنى على الله يعني العفو والمغفرة والجنة من غير توبة واستغفار

باب التوكل والصبر

والمراد بالتوكل هو التوكل الخاص و
هو ان يتيقن بانه لا يصيبه الا ما كتب الله من النفع والضر من الصحاح عن ابن عباس قال
قال صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون اى لا

يطلبون الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وهذا من صفة الانبياء والاولياء
المعرضين عن اسباب الدنيا وهي درجة الخواص واما العوام فقد رخص لهم الرقية والتداوي
كما مر في بابهما وعن ابن عباس رضي الله عنه قال خرج صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت على الامم
اى اراني الله تعالى الانبياء مع اممهم فجعل اى فطفق يمر النبي ومعه الرجل يعني
لم يؤمن به الا رجل والنبي ومعه الرجلان والنبي ومعه الرجال والنبي ومعه الرهط والنبي
وليس معه احد فرايت سوادا كثيرا سد الافق اى ستره من كثرته فرجوت ان يكون امتي فقيل
هذا موسى في قومه ثم قيل انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرايت
كثيرا سد الافق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا قدامهم يدخلون الجنة بغير حساب
هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون من الكي وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة
بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها بن محصن فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فقال
اللهم اجعله منهم ثم قام رجل آخر قيل هو سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
قال سبقك بها اى بتلك الدعوة والمسئلة عكاشة لانه لم يؤذن له في ذلك المجلس بالدعاء
الا لواحد وفيه تحريض للناس على المسارعة الى الخيرات وطلب الادعية الصالحة من الصالحين
والصلحاء لان في التاخير آفات وقيل كان ذلك الرجل منافقا ولم يكن مستحقا لتلك
المنزلة فاجابه صلى الله عليه وسلم بكلام محتمل ولم يرد التصريح بانك لست منهم لحسن خلقه عن صهيب
قال قال صلى الله عليه وسلم عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان
اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي اى في الاعتقاد بالله وفي التوكل عليه وقيل اراد به من صبر على
مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف الذي يفر من
الناس ولا يخالطهم لعدم تحمل اذاهم ولا ينفع الا نفسه وفي كل خير اى في كل مؤمن خير لقيام
الايمان به وقيل في كل امر من الاختلاط بالناس والاعتزال عنهم خير من وجه الا ان الاختلاط
معهم اولى احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز اى عن العمل بما امرت ولا تتركه مقتصرا
على الاستعانة بل كمال الايمان ان يشفع احدهما بالآخر وان اصابك شيء مما تكرهه فلا تقل
لو اني فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله اى كذا وكذا اى كان ذلك بتقديره ومشيته وما
شاء الله فعل لا مرد له معناه لا انازع القدر ولا اتاسف على الفائت فان لو اى لفظة لو
تفتح عمل الشيطان اى يفتح فاتحة كلام يفضي الى عمل الشيطان لان التكذيب بالقدر وعدم
الرضا بصنع الله تعالى من عمل الشيطان قيل النهي عن لفظة لو انما هو لمن قاله معتقدا ذلك حتما
واما قوله صلى الله عليه وسلم في قلب الحج الى العمرة لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم
اسق الهدي فليس من هذا القبيل وانما هو كلام قصد به تطييب قلوبهم وتحريضهم على التحلل

من اعمال الحج الى اعمال العمرة كما مر فى بابه **من الحسان** عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لو انكم تتوكلون على الله حق توكله يعنى لو اعتمدتم بالله اعتمادا تاما وعلمتم ان الله
تع لا يخلف وعده فيما قال وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها لرزقكم اى لاوصل اليكم
رزقكم من غير سعى منكم كما يرزق الطير تغدو اى بكرة خماصا بكسر الخاء المعجمة جمع خميص وهو
الضامر والمراد ههنا الجايع وتروح اى عشاء بطانا بكسر الباء جمع بطين وهو عظيم البطن
والمراد الشبع يحكى ان فرخ الغراب عند خروجه من بيضته يكون ابيض اللون فينكره الغراب
فيتركه ويذهب ويبقى الفرخ ضايعا فيرسل الله تع اليه الذباب والنمل فيلتقطهما الى ان يكبر
قليلا ويسود فيرجع اليه الغراب فيراه اسود فيضمه الى نفسه ويتعهده فهذا يصل اليه رزقه بلا
سعى وهو المراد فى الحديث قيل هذا الحديث ليس لمنع الناس عن الاكتساب والاحتراف بل لتعليمهم
وتعريفهم ان الرزاق هو الله تعالى قال الشيخ ابو حامد من ظن ان التوكل ترك الكسب بالبدن
والتدبير بالقلب فقد اخطأ فانه حرام فى الشرع وقال الامام القشيرى محل التوكل القلب و
الحركة بالظاهر لا تنافيه **عن** عبد الله بن مسعود رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس
ليس من شئ من زائدة يقربكم الى الجنة ويباعدكم من النار الا قد امرتكم به وليس شئ يقربكم
من النار ويباعدكم من الجنة الا قد نهيتكم عنه وان الروح الامين يعنى جبرئيل وروى ان روح
القدس نفث اى اوحى او نفخ فى روعى اى فى نفسى وقلبى والغرض انه اوحى اليه وجاء
جلى ان نفسا بفتح الهمزة ويجوز الكسر لان الايحاء فى معنى القول لن تموت حتى تستكمل
رزقها الا فاتقوا الله واجملوا فى الطلب اى اكتسبوا المال الحلال بوجه جميل اى شرعى ولا
يحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه بمعاصى الله انما قال استبطاء الرزق دون ابطائه
لان الرزق لا يبطئ عن وقته ولكن يستعجل قبل وقته المقدر فاذا لم يات قبل ذلك
الوقت استبطى فانه الضمير للشان لا يدرك ما عند الله تع من الجنة التى وعدها الله تع للمؤمنين
او من الرزق الا بطاعته ان قلت قد يدرك الرزق بالمعاصى قلت ما يدرك به لا بركة
فيه فكان ادراكه كعدمه او اريد بالادراك الطلب لانه لازم او المراد به الرزق الحلال
عن ابى ذر قال قال صلى الله عليه وسلم الزهادة فى الدنيا اى ترك الرغبة فيها ليست بتحريم
الحلال اى بان تحرم حلالا على نفسك بان لا تاكل لحما ولا تلبس ثوبا فان الله تعالى
قال لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان لا تكون
بما فى يدك اوثق مما فى يد الله يعنى ليكن اعتمادك بوعد الله تع من ايصال الرزق اليك
اقوى واشد مما فى يدك من المال فان ما فى يدك يمكن تلفه وما عند الله باق وان تكون
فى ثواب المصيبة اذا انت اصبت بضم الهمزة مجهول المخاطب بها اى بالمصيبة ارغب فيها
لو انها ابقيت لك اى ان تلك المصيبة منعت واخرت عنك وهو حال من فاعل ارغب

ارغب المعنى ان تكون فى وصول المصيبة وقت اصابتها ارغب من نفسك فى المصيبة حال كونك
غير مصاب بها لانك تثاب بوصولها اليك ويفوتك الثواب اذا لم تصل اليك غريب
عن ابن عباس رضه قال كنت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام احفظ الله اى
احفظ حدوده وامتثل اوامره واجتنب نواهيه يحفظك فى الدنيا من الآفات والمكروهات
وفى الآخرة من العقاب والدركات احفظ الله تجده تجاهك اى تلقاءك يعنى اذا حفظت
طاعة الله تع وجدته يحفظك وينصرك فى مهماتك اينما توجهت من الامور ويسهل امورك التى
تقصدها اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت
على ان ينفعوك بشئ لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك بشئ
لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام اى اقلام التقدير عن كتابة الاقدار
والاقضية وجفت الصحف التى دون فيها اقضية المخلوقين فلا يوضع عليها الاقلام
بعد بتدوين شئ آخر وعبر عن سبق القضاء والقدر برفع القلم وجفاف الصحيفة تشبيها
بفراغ الكاتب فى الشاهد من كتابته **وعن** سعد قال قال صلى الله عليه وسلم من سعادة
ابن آدم رضاؤه بما قضى الله تع له ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله والاستخارة طلب
الخير ومعنى تركه ذلك ان لا يرضى بما استخار الله تع له ويتركه ومن شقاوة ابن آدم سخطه
اى غضبه بما قضى الله تعالى له من الآفات والفقر والمرض وغير ذلك غريب **باب**
الرياء والسمعة يقال فعل ذلك ليريه الناس من غير ان يكون قصده به التحقيق
من الصحاح عن ابى هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم ان الله تع لا ينظر اى نظر العطف
والرحمة والاختيار الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات
ولكن ينظر الى قلوبكم التى هى موضع التقوى واعمالكم التى يتقرب بها الى الله تع جعل
نظره الى ما هو اللب وهو القلب وخالص العمل لانه تع منزه عن شبه المخلوقين فان نظرهم
وميلهم الى الصور المعجبة والاموال الفائقة **عن** ابى هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم
قال الله تع انا اغنى الشركاء من الشرك من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته و
شركه وقد مر هذا فى كتاب الايمان وفى رواية فانا منه اى من ذلك العمل برئ هو للذى
عمله اى ذلك لفاعله يعنى تركت ذلك العمل وفاعله لا اقبله ولا اجازى عليه لانه لم يعمله
لى **وعن** جندب قال قال صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به يقال سمعت تسميعا
وتسمعة اذا شهرته يريد من عمل عملا من الطاعات لا على وجه الاخلاص ليشتهر بين الناس
بالصلاح جازاه الله تع فعله بان يشتهر عيوبه يوم القيمة ويفضحه على رؤس الاشهاد و
ومن يرائى يرائى الله به يعنى من يفعل فعلا من الافعال الصالحة ليراه الناس ويعطوه
شيئا او يمدحوه على فعله يجزيه الله جزاء المرائين بان يقول له اطلب جزاء فعلك ممن

فعلته لاجله وعن ابي ذر رض قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت الرجل اي اخبرني بحال الرجل يعمل العمل من الخير خالصا لله ويحمده الناس عليه هل يبطل ثوابه بمدح الناس اياه ام لا قال تلك عاجل بشرى المؤمنين يعني ثوابهم العاجل في الدنيا بان يوقع المحبة في قلوب الناس والذكر بالخير على السنتهم واما ثوابهم في الآخرة فالجنة واللقاء وفي رواية ويحبه الناس عليه اي على الخير من الحسان عن ابي سعيد بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله تعالى الناس يوم القيمة ليوم لاريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله احدا فليطلب ثوابه من عند غير الله فان الله تع اغنى الشركاء عن الشرك عن عبد الله بن عمرو انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمله سمع الله به اسامع خلقه بالنصب على المفعولية جمع اسمع اي يفضحه يوم القيمة ويروى بالرفع صفة اي الذي هو سامع خلقه وحقره وصغره عن انس انه صلى الله عليه وسلم قال من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله تع غناه في قلبه بان جعله قانعا بالكفاف ولا يتعب في طلب الزيادة فهذا هو الغنى الحقيقي وجمع له شمله اي متفرقاته يعني جعله مجموع الخاطر بتهيئة اسبابه من حيث لايدري واتته الدنيا وهي راغمة الواد للحال اي ذليلة حقيرة لايحتاج في طلبها الى سعي كثير ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشتت اي فرق عليه امره ولا ياتيه منها الا ما كتب له عن ابي هريرة رض انه قال قلت يا رسول الله بينا انا في بيتي في مصلاي اذ دخل علي رجل فاعجبني الحال التي رآني عليها اي انه اعجبه ثناء الناس لا لانه اعجبه ليعلم منه ذلك ويعظم عليه لانه حينئذ رياء وقيل انما اعجبه رجاء ان يعمل من رآه بمثل عمله فيكون له مثل اجره لان من سن سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها فقال صلى الله عليه وسلم رحمك الله يا ابا هريرة لك اجران اجر السر من جهة اخلاصك واجر العلانية من جهة اقتداء الناس بك غريب عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا اي يراودون اهلها بالخداع بالدين اي بعمل اهل الدين يلبسون للناس جلود الضان اي يلبسون الصوف ليظنهم الناس زهادا وعبادا تاركين للدنيا من اللين اراد به التملق والتواضع في وجوه الناس ليصيروا مريدين لهم السنتهم احلى من السكر وقلوبهم قلوب الذئاب اي مسودة من شدة حب الدنيا والجاه وكثرة العداوة والبغض والصفات الذميمة الراسخة في قلوبهم يقول الله تعالى ابي الهمزة للاستفهام اي باهمالي اياهم يغترون المراد بالاغترار هنا عدم الخوف من الله تع وترك التوبة من فعلهم القبيح اي افلا يخافون من سخطي وعقابي ام علي يجترؤن بمكرهم الناس في اظهار الاعمال الصالحة والاجتراء الانبساط والتشجع فبي الباء للقسم اي بحق عظمتي حلفت

حلفت لابعثن على اولئك اي على اولئك الرجال ومن في منهم للتبيين فتنة اي عذابا او متعلقة بفتنة ناشئة منهم تدع اي تترك تلك الفتنة الحليم اي العالم العاقل فيهم حيران اي متحيرا لايقدر على دفع ذلك العذاب عن نفسه لشدته وصعوبته وفي بعض النسخ الحكيم بالكاف معناه واحد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تع قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من السكر وقلوبهم امر من الصبر بكسر الباء الدواء المر فبي حلفت لاتيحنهم اي لاقدرن لهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران فبي يغترون ام علي يجترؤن غريب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان لكل شيء شرة وهي بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء المهملة المفتوحة النشاط والرغبة والجد في العبادة ولكل شرة فترة يعني ان العابد يبالغ فيها في اول امره وكل مبالغ يفتر وتسكن حدته ومبالغته بعد حين فان صاحبها اي صاحب الشرة سدد اي قصد السداد يعني استقام في العمل من غير غلو ولا تقصير وقارب اي دنى من التوسط فارجوه اي فاكونوا على رجاء منه على الخير فان من سلك الطريق المتوسط يقدر على المداومة والمواظبة وافضل الاعمال ادومها وان بالغ في العمل واتعب نفسه عجز عن المداومة على ذلك وانقطع عنه بل ربما اذا بالغ واقبل الناس عليه بوجوههم اغتر بنفسه وبدخله انه خير من غيره فيصير احمق معجبا بنفسه متكبرا بعمله ولهذا قال صلى الله عليه وسلم وان اشير اليه بالاصابع اي وان صار معروفا مشهورا بالعبادة فلا تعدوه اي فلا تعدوه شيئا يعني فلا تعتقدوا فيه صلاحا ولا تتوقعوا فيه فلاحا ولا تعدوه من اهل الخير وهذا في حق من بالغ في العبادة للشهرة واما من خلصت نيته وصدقت طويته فبمعزل عن هذا ومن هذا من اجتهد في العبادة كل الاجتهاد فروا من الناس وسكنوا المواضع الخالية حذرا من الرياء واجتماع الناس اليهم فلما تم لهم الامر سكنوا البلاد ودعوا العباد الى الله واقتصدوا في العبادة والرياضة ولم يغتروا باقبال الناس عليهم لان قلوبهم صارت مطمئنة بالحق مزينة بنور التجلي فصارت كالبحر لايكدرها القاذورات لصفاء خواطرهم وعن انس عنه صلى الله عليه وسلم قال بحسب امرء الباء زائدة اي يكفيه من الشر ان يشار اليه بالاصابع في دين او دنيا لان من اشتهر في خصلة من الخصال الدينية او الدنيوية قلما يسلم من الآفات الخفية كالعجب والكبر والرياء والسمعة وغير ذلك الا من عصمه الله تع روي انه قيل للحسن البصري ان الناس قد اشاروا اليك بالاصابع فقال لا يعني النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وانما عنى به المبتدع في دينه والفاسق في دنياه

باب البكاء والخوف من الصحاح

عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تعلمون ما اعلم اي من شدة العذاب وغضب الله تع وصفة النار لبكيتم كثيرا من خشية الله عز وجل ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للمؤمنين خاصة فليس ثمة ما يوجب تقليل الضحك وتكثير البكاء لان المؤمن وان دخل النار عاقبته الجنة

لامحالة مخلدا فيها فكان مدة ما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور
نسبة شيء يسير الى ما لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان عاما فليس للكافر ما يوجب
ضحكا اصلا قلنا الخطاب للمؤمنين وخرج في مقام ترجيح الخوف على الرجاء افاده على القاري

الانصارية

عن ام العلاء الانصارية قالت قال صلى الله عليه وسلم والله لا ادري وانا رسول الله الواو
فيه للحال ما يفعل بي ولا بكم ما هذه للاستفهام لا يجوز حمل نفي الدراية على تردده صلى الله عليه وسلم
في مآل امره لدلالة الكتاب والسنة على اجتبائه تعالى اياه بل يحمل على نفي علم الغيب من نفسه
بالمقدور والمكنون من امره وامر غيره وكان هذا القول منه صلى الله عليه وسلم حين قالت
امرأة في حق عثمان بن مظعون لما توفي هنيئا لك الجنة زجرا لها على سوء الادب بالحكم على الغيب
وقيل كان قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال الحسن البصري معناه
لا ادري أأموت ام أقتل ولا ادري ما يفعل بكم مثل فعل الامم المكذبة من الحجارة من
السماء والخسف ومسخ الصورة ام لا وعن جابر وابن عمر انهما قالا قال صلى الله عليه وسلم
عرضت على النار فرأيت فيها امرأة من بني اسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تدعها
تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا تقدم بيانه في فضل الصدقة ورأيت عمرو بن عامر
الخزاعي يجر قصبه بالضم ثم السكون اي امعاءه في النار وكان اي عمرو بن عامر اول من
سيب السوائب اي وضع تحريم السوائب جمع سائبة وهي الناقة التي يسيبها الرجل عند برئه
من المرض او قدومه من السفر فيقول ناقتي سائبة فلا تمنع من المرعى ولا ترد عن حوض ولا
علف ولا يحمل عليها ولا تركب ولا تحلب فكان ذلك تقربا منهم الى اصنامهم وقيل هي
الناقة التي ولدت عشر اناث على التوالي وكانوا يسيبون العبيد فيقولون للعبد
هو سائبة فيعتق ولا يكون ولاؤه لمعتقه ويضع ماله اذا لم يكن له وارث حيث شاء
وعن زينب بنت جحش انه صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب اي قد قرب خروج جيش يقاتل العرب فتح اليوم من ردم
اي سد يأجوج ومأجوج الذي بناه ذو القرنين وهما طائفتان كافرتان من الترك مثل
هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة والمراد انه لم يكن في ذلك الردم
ثقبة الى اليوم وقد انفتحت فيه وانفتاحها من علامات يوم القيمة فاذا اتسعت خرجوا
وذلك بعد خروج الدجال وسيأتي ذكره ان شاء الله تعالى قالت زينب فقلت يا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أفنهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث مصدر خبث
يخبث والمراد به الفسق والفجور عن ابي عامر الاشعري قال قال صلى الله عليه وسلم ليكونن في
امتي اقوام يستحلون الحر قيل هو مخفف الحرح وهو الفرج اي يستحلون الفروج بالانكحة
الفاسدة او الزنا زاعمين ان الرجل والمرأة اذا رضيا حل بينهما جميع انواع الاستمتاعات

الاستمتاعات ويقولون المرأة مثل البستان فكما ان لصاحب البستان ان يبيح ثمرة بستانه
لمن شاء فكذلك يجوز للزوج ان يبيح زوجته لمن شاء وهذا معتقد الملاحدة والجوالق و
القلندرية ذكر صاحب خلاصة الفتاوى ان الشيخ الامام عز الدين الكندي افتى بسمرقند بقتل
الملاحدة والاباحية وخاقان ابراهيم بن محمد طمغاج خان فتواه وقتلهم والحرير والخمر والمعازف
بفتح الميم جمع معزوف من العزف اللعب بآلة اللهو تضرب وقد عزف يعزف كأنه اخذ
من عزف السحاب والجن وهو صوتهما ولينزلن اقوام الى جنب علم اي جبل يروح عليهم
اضم قائله اعلما واعلى فهم لنا سامعين يقال راح القوم وتروحوا اي ساروا اي وقت
كان يعني يأتيهم راعيهم كل حين رجل بسارحة اي بماشية لهم التي تسرح بالغداة من
الغنم وغيرها ينتفعون بالبانها واوبارها يأتيهم يوما من الايام رجل لحاجة ملتمس منهم
قوتا فيمنعونه فيقولون له ارجع الينا غدا لنعطيك فيبيتهم الله تعالى اي يرسل عليهم العذاب
او الاهلاك بياتا ويضع العلم عليهم اي الجبل على بعضهم حتى يهلكوا فلم ير منهم اثر
ويمسخ آخرين اي يغير صور بعضهم قردة وخنازير الى يوم القيمة ولم يبين في هذا الحديث
مكانهم ولا دينهم وانما افاد انه يكون في اخر الزمان نزول الفتن ومسخ الصور في هذه
الامة كما كان في سائر الامم عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله تعالى
بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم من الصالح والطالح يعني يصيب الصالح ما
اصاب الطالح بشومه ثم بعثوا يوم القيمة على اعمالهم يبعث الصالح على اعماله الصالحة
فيفوز والفاجر على معصيته فيعذب وعن جابر رضـ قال قال صلى الله عليه وسلم يبعث
كل عبد اي يحشر يوم القيمة على ما مات عليه من العمل من الحسان عن ابي هريرة رضـ
قال قال صلى الله عليه وسلم ما رأيت مثل النار اي شدة وهولا نام هاربها اي صار غافلا
عنها يعني ينبغي للهارب من عذاب النار ان يعرض عن المعاصي والمناهي كل الفرار ليمكنه
خلاص من اليم الجحيم ولا مثل الجنة اي بهجة وسرورا نام طالبها يعني ينبغي لطالبها
ان يجد كل الجد في الاتيان بالاوامر طالبا بذلك الامتثال لحضرة ذي الجلال ليمكنه
الوصول الى النعيم المقيم وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا يلج النار اي لا يدخلها
من بكى من خشية الله هذا ارجى للعصاة التائبين الباكين من خشية الله تعالى حتى
يعود اللبن في الضرع وذلك من التعليقات المستحيلة وعن ابي ذر رضـ قال
قال صلى الله عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون أطت السماء اي
صاحت وانت من كثرة ما فيها من الملائكة وفي الصحاح الاطيط صوت الرحل والابل من
ثقل احمالها وهذا مثل وايذان بكثرتهم فيها وتقرير عظمته تعالى وان لم يكن ثمة اطيط
وحق على بنائه المجهول اي ينبغي ان تئط اي تصيح وتئن والذي نفسي بيده ما فيها

موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا لله قيل ان لها اطيطا وصريرا ومنها
منه اخذت الالحان والتناسبات الموسيقية وقيل اطيطها من خشية الله تع فاذا كانت
تخشى من الله عز وجل مع انها جماد وموضع عبادة الملائكة فالانسان اولى بان يخشى مع انه
ملوث بالذنوب وقيل اطيطها من ازدحام الملائكة فيها بالسجود والله لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرشات جمع فرش بضمتين وهو
جمع فراش ولخرجتم الى الصعدات بضمتين وهو جمع صعد وهو جمع صعيد كطريق وطرق
وطرقات وقيل جمع صعدة كظلمة وظلمات وهي فناء الدار وممر الناس بين يديك
يعني ولخرجتم من منازلكم الى البراري والصحاري تجارون اي تتضرعون الى الله رافعين
اصواتكم بالدعاء فعل الوجل من نزول البلاء قال ابو ذر يا ليتني كنت شجرة تعضد
اي تقطع يعني يا ليتني كنت بريئا من الذنوب لم احشر يوم القيمة كالشجرة التي تعضد ولم
اعذب وهذا القول منه من غاية خشية الله تع ظاهره يدل على انه من كلام ابي ذر وقيل هو
من كلامه صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم من خاف اي من عدو
ادلج اي هرب في اول الليل لان العدو يغير في آخره ومن ادلج بلغ المنزل يريد
من خاف الله تع فليهرب من المعاصي الى الطاعات الا حرف تنبيه ان سلعة الله
اي متاعه غالية اي رفيعة القيمة لا يليق بثمنها الا النفس والمال الا ان سلعة الله
الجنة عن انس رض انه صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تع اخرجوا من النار من ذكرني يوما
وهذا بشرط ان يكون مؤمنا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم او نبي آخر من الانبياء قبل نسخ دينه
او خافني في مقام اي من ارتكاب معصية من المعاصي كما قال الله تع واما من خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية والذين يؤتون ما آتوا اي يعطون ما اعطوا وقلوبهم
وجلة اي خائفة اهم الذين يشربون الخمر ويسرقون قال لا يا ابنة الصديق ولكنهم
الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ان لا يقبل منهم اولئك الذين
يسارعون في الخيرات وهذا يدل على ان مقام الخوف افضل من مقام الرجاء وبه قال بعضهم
عن ابي بن كعب قال كان صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ثلث الليل قام فقال يا ايها الناس
اراد بها المشركين اذكروا الله تع جاءت الراجفة اي الزلزلة وهي النفخة الاولى التي يموت
منها الخلق وتزلزل الارض عندها تتبعها الرادفة وهي النفخة الثانية التي يحيى فيها
الخلق جاء الموت بما فيه اي مع ما فيه من احوال القبر والقيامة جاء الموت بما فيه عن ابي
سعيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة فرأى الناس كأنهم يكتشرون من الكشر
ظهور الاسنان للضحك فقال اما انكم لو اكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما ارى اي

لم اخش ٤

من التبسم والضحك الموت مرفوع فاعلا لشغل او خبر مبتدأ محذوف ويجوز النصب
باضمار اعني والجر صفة لهادم اللذات فاكثروا ذكر هادم اللذات الموت يعني اهدموا
اللذات بذكر الموت فانه لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيقول انا بيت الغربة وانا
بيت الوحدة وانا بيت التراب وانا بيت الدود واذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا
واهلا اما اي اعلم ان كنت ان هذه مخففة من المثقلة لاحب افعل تفضيل بني
للمفعول من يمشي على ظهري الي متعلق باحب واذا وليتك اليوم اي صرت حاكما
قادرا عليك وصرت الي اي صرت مقهورا تحت فعلي بك فسترى صنيعي بك اي فعلي بك
قال فيتسع اي القبر له مد بصره ويفتح له باب الى الجنة واذا دفن العبد الفاجر او الكافر قال له
القبر لا مرحبا ولا اهلا اما ان كنت لابغض من يمشي على ظهري الي فاذا وليتك اليوم و
صرت الي فسترى صنيعي بك قال فيلتئم اي ينضم القبر عليه من كل جانب ويعصره حتى
تختلف اضلاعه اي يدخل بعضها في بعض قال اي الراوي وقال صلى الله عليه وسلم باصابعه
اي اشار بها فادخل بعضها في جوف بعض تصوير لاختلاف الاضلاع وفيه اشارة الى شدة اختلافها قال
اي رسول الله ويقيض له سبعون تنينا لو ان واحدا منها نفخ في الارض ما انبتت شيئا ما هذه نافية
ما بقيت الدنيا ما هذه مصدرية فينهشنه ويخدشنه اي يلدغنه حتى يفضي به اي يوصل الى الحساب
وقال قال صلى الله عليه وسلم انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران وعن ابي
جحيفة قال قالوا يا رسول الله قد شبت اي صرت شيخا قال شيبتني هود اي جعلتني اشيب
سورة هود وذلك لان فيها فاستقم كما امرت فان الاستقامة على الطريق المستقيم من غير
ميل الى الافراط والتفريط في الاعتقادات والاعمال الظاهرة والباطنة عسير جدا و
اخواتها اي واشباهها من السور التي ذكر احوال القيمة وعذابها لما عدا آتى من الهم والخوف على
امتي وفي رواية شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت

باب تغير الناس من الصحاح

عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم
انما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهي البعير الذي يرحله الرجل جملا كان او
ناقة فاعلة بمعنى مفعولة والتاء للمبالغة يريد ان المرضي المنتخب من الناس في عزة وجوده
كالنجيبة الصالحة للركوب التي لا توجد في الابل الكثيرة القوية على الاحمال والاسفار وقيل
معناه الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل
المائة لا يكون فيها راحلة عن ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم لتتبعن بكسر الباء
الموحدة وضم العين المهملة سنن من قبلكم والمراد به طرائق اهل الاهوى والبدع التي ابتدعوها
من قبل انفسهم بعد انبيائهم من الافعال القبيحة شبرا بشبر وذراعا بذراع اي يستفعلون
مثل فعلهم سواء بسواء حتى لو دخلوا جحر ضب اي ثقبته لتبعتموهم قيل يا رسول الله اليهود واي

الرواية الشبت فيها كالابل المائة بغير الف ولام ... والمعنى لا تكاد تجد في مائة ابل راحلة تصلح للركوب وكذلك لا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحبة فيعاون صاحبه

المتبعون هم اليهود والنصارى ام قوم آخرون قال فمن اى فمن يكون غيرهم يعني المتبوعون
هم لا غير استفهام على سبيل التقرير وعن مرداس الاسلمي قال قال صلى الله عليه وسلم يذهب
الصالحون اى يموتون الاول فالاول بالرفع على الفاعلية اى يذهب الاول فالاول وبالنصب على
الحال اى واحدا فواحدا ويبقى حفالة بضم الحاء وهو الردي من كل شيء كحفالة الشعير او التمر
وهو ما يسقط من رديتهما لا يباليهم الله بالة اى لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا يقال ما باليت
الشيء وبالشيء ومن الشيء مبالاة وبالية وبالا مرهم اى لم ارحم ولم اكترث به وقيل بالة اى
مبالاة فيكون محذوف الميم والالف ويجوز ان يكون معناه حالة اى لا يبالي الله حالة من احوالهم
بسوئها **من الحسان** عن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطياء ممدودة
ومقصورة بمعنى التمطي والتبختر ومد اليدين ويروى بغير الياء الاخيرة ونصبه مفعول مطلق و
قيل منصوب على الحال اذا صارت امتي متكبرين وخدمتهم ابناء الملوك ابناء فارس والروم
وهذا الحديث من ادلة نبوته لمطابقة اخباره بالواقع بعده فان الصحابة لما فتحوا بعده بلاد
فارس والروم وغنموا اموالهم وسبوا اولادهم فاستخدموهم وتجبروا وتكبروا سلط الله
شرارها على خيارها قيل كتسليط قتلة عثمان عليه ثم تسليط بني امية على بني هاشم ففعلوا
ما فعلوا غريب عن حذيفة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتلوا
امامكم والمراد به الخليفة والسلطان وتجتلدوا اى تتقاتلوا باسيافكم يعني تحارب بعض
المسلمين بعضا بالسيوف ويرث دنياكم شراركم اى يصير الملك والمال في ايدي الظلمة
وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا اى اكثرهم
مالا واطيبهم عيشا وانفذهم حكما لكع بن لكع اى لئيم بن لئيم واراد به من لا يعرف له اصل
ولا يحمد له خلق وحذف التنوين من لكع الاول لاجراء اللفظين مجرى علمين مخصوصين لئيمين
ثم في بعض النسخ بنصب اسعد على انه خبر كان وفي بعضها برفعه على ان يكون الضمير في يكون للشان
والجملة بعده تفسير الضمير المذكور وعمن سمع في بعض من محمد بن كعب حدثني من سمع علي بن ابي طالب
انه قال انا لجلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاطلع علينا مصعب بن عمير وهو كان من
اغنياء قريش هاجر وترك النعمة بمكة وكان من كبار الصحابة واصحاب الصفة الساكنين في مسجدنا
ما عليه الا بردة مرقوعة بفرو فلما رآه بكى للذي اى للامر الذي كان فيه من النعمة والذي هو فيه
اليوم ثم قال كيف بكم اى كيف يكون حالكم اذا غدا في حلة وراح في حلة يعني اذا كثرت
اموالكم بحيث يلبس كل واحد منكم اول النهار حلة وآخره اخرى من غاية التنعم ووضعت بين
يديه صحفة اى قصعة ورفعت اخرى وسترتم بيوتكم اى زينتموها بالثياب النفيسة من فرط التنعم
كما تستر الكعبة فقالوا يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نتفرغ للعبادة ونكفى المؤنة اى
نستغني عن تحصيل القوت هذان الجملتان لبيان كونهم يومئذ خيرا منهم اليوم قال لا اى ليس الامر

الامر كما تظنون بل انتم اليوم خير منكم يومئذ لان طيبات الدنيا آفة الدين عن انس رض
قال قال صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان الصابر فيهم اى في اهل ذلك الزمان على
دينه كالقابض على الجمر وهو الحطب المتحرق قبل ان تخبو ناره يعني كما ان القابض على الجمر لا يقدر
ان يصبر عليه لاحراق يده كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة
والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان غريب عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم
اذا كان امراؤكم خياركم واغنياؤكم اسخياءكم واموركم شورى مصدر بمعنى التشاور اى ذو
شورى بينكم لا ينفرد احد برأي دون صاحبه فظهر الارض خير لكم من بطنها ظهرها كناية
عن الحيوة وبطنها كناية عن الممات واذا كان امراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاءكم و
اموركم الى نسائكم فبطن الارض خير لكم من ظهرها غريب عن ثوبان قال قال صلى الله عليه وسلم
يوشك الامم اى يقرب ان تداعى عليكم اصله تتداعى اراد بالامم فرق الكفر والضلالة
اى تجتمع ويدعو بعضهم بعضا لمقاتلتكم وكسر شوكتكم وسلب ما ملكتموه من الديار والاموال
كما تداعى الاكلة اى الفئة والجماعة الاكلة بعضهم بعضا الى قصعتها التي يتناولونها بلا مانع
ولا منازع فيأكلونها كذلك يأخذون ما في ايديكم بلا تعب ينالهم فقال قائل ومن
قلة نحن نتداعى علينا يومئذ قال بل انتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل وهو بضم الغين المعجمة
ما يجيء فوق السيل من زبد ووسخ وقيل ما يبس من النبت كالتبن والحشيش فحمله الماء و
الفاء في الجواب يعني لا يكون لكم قوة وشجاعة بل تخافون من الاعداء وتكونون متفرقين
ضعيف الحال دني القدر ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة اى الهيبة منكم وليقذفن
اى ليرمين في قلوبكم الوهن اى الضعف قال قائل يا رسول الله وما الوهن ليس السؤال عن
نفس الوهن بل عن سببه وموجبه قال حب الدنيا وكراهية الموت فانهما يدعوكم الى
احتمال الذل من العدو ووقوع الوهن في قلوبكم

باب فيه ذكر من الانذار والتخويف

من الصحاح عن عياض بن حمار المجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته
الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا فانه قال كل مال نحلته اى اعطيته
هذا من مقول الله تع اى اعطاه الله عبدا حلال اى لا يستطيع احد ان يحرمه من تلقاء نفسه
ويمنعه من التصرف تصرف الملاك في املاكهم قيل يمكن ان يكون المراد بهذا نفي البحيرة والسائبة
والوصيلة والحام قال الله تع ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا
يفترون على الله الكذب والبحيرة هي الولد العاشر من الناقة كانوا يسيبون الام والولد
ويشقون اذن الولد للعلامة فلم يركبها والوصيلة من الغنم كانت الشاة اذا ولدت انثى
فهي لهم وان ولدت ذكرا جعلوه لالهتهم فان ولدت ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها
فلم يذبحوها والحام على ما قال ابن عباس وابن مسعود اذا انتج من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا

يجني ظهره وسيب لاصنامهم فلا يحملوا عليه وانی خلقت عبادی حنفاء كلهم ای مستعدين
لقبول الحق والميل عن الضلال الى الاستقامة وقيل معناه طاهری الاعضاء من المعاصی لا
انه خلقهم مسلمين لقوله تعالى هو الذی خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن وقيل اراد انه خلقهم مؤمنين
لما اخذ عليهم الميثاق وقال الست بربكم قالوا بلى فلا يوجد احد الا وهو مقر بان له ربا
وان اشرك به وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم ای ساقتهم الشياطين عن دينهم يقال
اجتال الرجل الشیء اذا ساقه وذهب به وقيل معناه حملتهم على جولانهم ای انحرافهم
ميلهم عن الدين والجائل الزائل والمائل عن مكانه اضاف الفعل وهو الاجتيال الى التسبب
الى الشياطين لانه تعالى جعل سببا لاظهار مشيته فيهم وحرمت ای الشياطين عليهم ما احللت
لهم يريد به البحيرة والسائبة وغيرهما وامرتهم ان يشركوا بی ما لم انزل به سلطانا ای حجة وبرهانا
قيل هذا على سبيل التهكم اذ لا يجوز على الله تعالى ان ينزل برهانا ان يشرك به غيره وان الله
نظر الى اهل الارض ای رآهم حين وجدهم متفقين على الشرك منهمكين فی الضلالة وذلك
قبل مجیء الرسول فمقتهم ای ابغضهم بسوء صنيعهم عربهم وعجمهم والمقت فی الاصل ابتداء
البغض وانما ابغضهم لانهم كانوا قبل مجیء محمد صلى الله عليه وسلم كفارا زعم بعضهم ان عيسى ابن الله
وبعضهم انه شريك الله وغير ذلك وباقی الناس كانوا يعبدون الاصنام والشمس والنار
وغير ذلك الا بقايا من اهل الكتاب وهم الذين آمنوا بعيسى عم قبل مبعث نبينا صلى الله
عليه وسلم وبقوا على متابعته ثم آمنوا بنبينا وقال ای الله تعالى انما بعثتك يا محمد لابتليك
ای لامتحنك بتبليغ الرسالة عنی هل تصبر على ايذاء قومك اياك وابتلی ای لامتحن
بك الخلق فی قبول الرسالة عنی وابتلاؤه تعالى عائد الى عباده لا الى استعلائه وانزلت
عليك كتابا ای القرآن لا يغسله الماء ای لا يفنى ابدا بل هو محفوظ فی صدور الذين
اوتوا العلم يعنی يسرت حفظه عليك وعلى امتك فاذا كنتم تحفظونه فكيف يغسله
الماء عن صدوركم قال الله تعالى بل هو آيات بينات فی صدور الذين اوتوا العلم وقيل وكانت الكتب
المنزلة لا تجمع حفظا بل انما يعتمد فی حفظها على الصحف بخلاف القرآن تقرأه نائما ويقظانا
ای تجمعه حفظا حالتی النوم واليقظة او تقرأه فی نومك وذلك لرسوخه فی حافظتك او تقرأه
فی يسر وسهولة يقال للرجل القادر على الشیء الماهر به هو يفعله نائما وقيل اراد بالغسل النسخ
مجازا فالمراد بالماء الكتاب كقوله تعالى انزل من السماء ماء قيل كتابا سماه ماء وقد يستعمل
الغسل فی الادحاض والابطال وقيل اراد به غزارة معناه وكثرة فوائده من قولهم مال
لا يفنيه الماء والنار وان الله تعالى امرنی ان احرق قريشا ای اهل كفار قريش فقلت
رب اذا يثلغوا رأسی ای يشدخوه ويكسروه فيدعوه خبزة ای يتركوه مثل خبزة مكسورة
يريد لا اقدر على محاربتهم لقلة جيشی وكثرتهم قال استخرجهم كما اخرجوك واغزهم ای

اغزهم نغزك ای نجهزك غزوك معهم يقال اغزيت فلانا ای جهزته للغزو وهيأت
اسبابه يعنی ننصرك ونقوی جيشك وانفق فسننفق عليك وابعث جيشا
نبعث خمسة مثله ای خمسة امثال جيشهم من الملائكة كما فعل يوم بدر وقاتل بمن
اطاعك من عصاك عن ابن عباس رض لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين صعد النبی
صلى الله عليه وسلم الصفا اسم جبل بمكة فجعل ای طفق ينادی يا بنی فهر بكسر الفاء وسكون
الهاء يا بنی عدی لبطون قريش والبطن دون القبيلة وهما قبيلتان من اقارب النبی
صلى الله عليه وسلم حتى اجتمعوا فقال ارايتكم ای اخبرونی لو اخبرتكم ان خيلا ای جيشا بالوادی
موضع معروف بقرب مكة تريد ان تغير عليكم من الغارة النهب الكثير مصدقی بتشديد
الياء مضافا الى ياء المتكلم ای تصدقوننی فيما اخبرتكم قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا
يعنی جربناك وما رأينا منك الا صدقا كانوا يصدقونه صلى الله عليه وسلم صادقا فی الامور
الدنيوية ويكذبونه فيما يخبرهم فی امر الدين والآخرة قال فانی نذير لكم ای منذر لكم بين يدی
عذاب شديد ای قبل نزول عذاب شديد بكم يعنی ان لم تؤمنوا بی ينزل عليكم عذاب عظيم
رب فقال ابو لهب وهو عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كنی لشهرته بكنيته واسمه
عبد العزى تبا لك ای خسرانا نصب على التمييز او على المصدر سائر اليوم منصوب على
الظرفية الهذا جمعتنا فنزلت جوابا له على سبيل الدعاء عليه تبت يدا ابی لهب
ای خسرت وهلكت نفسه وتب ای هلك وهذا خبر كقولهم اهلكه الله تعالى وقد هلك و
يروى ينادی يا بنی عبد مناف انما مثلی ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ
اهله ای يصير لهم ربيئة ای رقيبا يحفظهم من عدوهم لئلا يأتيهم بغتة ولا يكون الا على
جبل او شرف ينظر منه ويقال له الديدبان فخشی ای هذا الرجل اذ رأى العدو ان
يسبقوه يعنی الى قومه ليخبرهم بسبقه العدو واغاروا عليهم قبل وصوله اليهم فجعل
ای فطفق يهتف ای يصيح وينادی من رأس جبل يا صباحاه وهی كلمة تقال انذارا بامر
مخوف عن ابی هريرة رض قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين دعا النبی صلى
الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم ای النبی فی النداء وخص فقال يا بنی كعب بن لؤی
انقذوا ای خلصوا انفسكم من النار يا بنی مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب
انقذوا انفسكم من النار يا بنی عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بنی عبد مناف
انقذوا انفسكم من النار يا بنی هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بنی عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذی نفسك من النار فانی لا املك لكم من
الله شيئا ای لا اقدر ان ادفع عنكم شيئا من عذاب الله ان اراد ان يعذبكم فانما اشفع
لمن اذن الله تعالى فی تعذيبه وانما قال صلى الله عليه وسلم فی حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا

يعمدوا على قرابة دنهادلوا غير ان لكم رحماً اى قرابة سابلّها ببلالها اى ساصلها
بصلة الرحم وفي رواية يا معشر قريش اشتروا انفسكم اى خلصوها من النار بترك
الكفر وبالطاعة لما جئت به والانقياد له لا اغنى عنكم من الله شيئا اى لا ادفع عنكم
شيئا من عذاب الله تع اى لا اقدر على تبعيده من قولهم اغن عنى كذا اى بعّده يا بنى عبد
مناف لا اغنى عنكم من الله شيئا يا صفية عمة رسول الله لا اغنى عنك من الله شيئا يا فاطمة
بنت محمد سلينى ما شئت من مالى قيل الظاهر انه ليس من المال المعروف اذ لم يثبت انه
صلى الله عليه وسلم كان ذا مال لا سيما بمكة وانما عبر به عما يملكه من الامر وينفذ تصرفه فيه ويحتمل
ان الفصل بين من وما وقع ممن لم يحققه من الرواة والاصل ان يكتبا متصلين اى مما لى
من امر الشرع لا اغنى عنك من الله شيئا من الحسان عن ابى موسى قال قال صلى الله عليه
وسلم امتى هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة تاويله ان المراد من اقتدى به صلى
الله عليه وسلم كما ينبغى محبة قولا وفعلا او يكون المراد عذاب دايم لان من فعل كبيرة فقد
استحق العذاب ثم امره الى الله تع ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه عذابها في الدنيا الفتن
والزلازل والقتل وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان
هذا الامر اى الدين والاسلام وما بعث به صلى الله عليه وسلم بدا اى ظهر نبوة ورحمة نصب
على التمييز او على الحال يعنى اول الدين الى آخر زمانه صلى الله عليه وسلم لم يكن فيه باطل بل كان
جميع زمانه نزول الوحى ثم يكون خلافة ورحمة يعنى ثم كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
زمان خلافة زمان شفقة ورحمة وعدل وذلك زمان الخلفاء الراشدين ثم ملكا
عضوضا مبالغة من العض بالسن اى يصيب الرعية فيه ظلم وكانهم يعضون فيه عضا وروى
بضم العين جمع عض بالكسر وهو الخبيث الشرير يعنى يكون ملوك يظلمون الناس
ويؤذونهم بغير حق ثم كاين اى الامر جبرية نصب على انه خبر كاين اى قهرا وغلبة و
عتوا وفسادا في الارض يعنى يغلب الظلم والفساد على الملوك كما هو الآن كذلك
يستحلون الحرير والفروج والخمور يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله عز وجل
عن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قيل انه صلى الله عليه وسلم كان
يتحدث في الخمر فقال في اثناء حديثه ان اول ما يكفأ على صيغة المجهول يقال كفأت الاناء
اى املته وكببته لافراغ ما فيها والمراد ههنا الشرب قال الراوى يعنى الاسلام وقيل
وصوابه في الاسلام لعلها سقطت من لفظ الراوى كما يكفأ الاناء يعنى الخمر اى اول ما
يمال اى يغير في الاسلام من الاشياء المحرمة تغييرا سريعا شبيه قلب الاناء بما فيه الخمر قيل
فكيف يا رسول الله وقد بين الله تع فيها اى في الخمر ما بين يعنى كيف يشربون الخمر وقد بين
الله تحريمها قال يسمونها بغير اسمها اى يسمونها باسم النبيذ والمثلث فيستحلونها

يا عباس بن عبد المطلب لا اغنى عنكم من الله شيئا صح

فيستحلونها مثلا ولين بذلك وقيل تتخذ ونها من الذرة والعسل وغيرهما ويعتقدون حل هذه
الاشربة ويقولون ليست بخمر لان الخمر ما تتخذ من العنب وهذا باطل لان الخمر ما خامر العقل اى
ستره سواء كان من العنب وغيره

باب الفتن

جمع فتنة
وهى الامتحان والاختبار من الصحاح عن حذيفة رض انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما
نصب على المصدر اى خطبنا ووعظنا واخبرنا بما يظهر من الفتن ما ترك شيئا يكون صفة
شيئا وهى تامة في مقامه اسم الزمان ذلك صفة اى في زمان عصره الى قيام الساعة الا
حدثه اى بذلك الشيء الكاين حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه اصحابى هؤلاء وانه اى
ان الشان ليكون منه الشيء اى ليقع شيء مما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نسيته فاراه على
صيغة الفاعل فاذكره عند وقوعه كما يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذا راه عرفه وعن
حذيفة قال سمعت رسول الله يقول تعرض الفتن على القلوب اى توضع عليها وتبسط من
عرض العود على الاناء بعرضه اى وضعه عرضا كالحصير عودا عودا بالرفع كذا ذكره مسلم والمؤلف اختار
روايته رفعه بفعل محذوف اى ينسج عود عود واحد العيدان وهو ما ينسج به الحصير من طاقاته او خبر
مبتدا محذوف ويروى بالنصب في غير المصابيح حالا اى ينسج على هذه الحال قيل تعرض الفتن
على القلوب شيئا فشيئا وينسج فيها واحدة بعد واحدة كالحصير الذى ينسج عودا عودا ويعرض
عليها فيؤثر فيها واحدة بعد واحدة كتاثير عيدان الحصير في جنب النايم عليه واحدا بعد واحد
اى تعرض مترادفة بعضها خلف بعض قيل اراد بالفتن الاعتقادات الفاسدة فاى قلب اشربها
على صيغة المجهول اى الفتن يقال اشرب قلبه محبته كذا اى خالط وحل محل الشراب بمعنى اى قلب
اختلط بها اختلاط الصبغ بالثوب نكتت فيه على صيغة المجهول ايضا اى نقطت واثرت
في قلبه نكتة اى نقطة سوداء واصل النكت ضرب الارض بقضيب فيؤثر فيها واى قلب
انكرها اى امتنع عن قبول تلك الفتن نكتت فيه نكتة بيضاء يعنى ظهر فيه النور قوله حتى
يصير غاية لكلا الامرين يعنى يصير الانسان او قلوب اهل ذلك الزمان على قلبين اى
على نوعين احدهما ابيض مثل الصفا بالقصر وهو الحجر الابيض شديد البياض فلا تضره
فتنة ما دامت السموات والارض لانها قلوب صافية قد انكرت تلك الفتن في ذلك
الزمان فحفظها الله بعد ذلك الزمان عنها الى يوم القيمة والآخر اسود مربدا وهو بضم الميم
وسكون الراء المهملة وبالباء الموحدة والدال المشددة الطين المتغير المنتن الذى صار
اسود من غاية تغيره وطول مكثه بمكان نصب على الذم وقيل برفعه وفي رواية مربدا من الربد
والربدة لون بين السواد والغبرة وقيل هى لون الرماد وانما وصف هذا النوع بها لكونها
لونا فيها سواد وبياض لكن سواده غلب وهذا القلب فيه سواد من قبول الفتن ودخولها
فيه وفيه بياض لوجود الايمان فيه لكن صار مغلوبا بالاعتقادات الفاسدة كالكوز مجخيا بضم

مجخيا

الميم وفتح الجيم قبل الخاء المعجمة المشددة نصب على انه حال عن الضمير في مربدا او من
الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف الجارة لانه مفعول معنى اذ تقديره يشبه
الكوز يقال جخى الليل اذا امال ليذهب اي مايلا متعنا ما فيه من المعارف والعلوم شبه
الذي لا يعي خيرا بالكوز المايل الذي لا يلبث فيه شيء لا يعرف اي هذا القلب معروفا
ولا ينكر منكرا يعني لا يبقى فيه عرفان ما هو معروف ولا انكار ما هو منكر الا ما اشرب من
هواه اي لا يعرف الا ما قبل من الاعتقادات الفاسدة والشهوات النفسانية وقال
حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رأيت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا ان
الامانة اراد بها الايمان نزلت في جذر بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة اصل كل شيء اي
في اصل قلوب الرجال ثم علموا اي نور الايمان من القرآن ثم علموا من السنة وهي الاحاديث النبوية
وفيه اشارة الى ان تعلم السنة بعد تعلم القرآن وحدثنا عن رفعها اراد به ارتفاع الايمان و
انتقاصه فانه سيكون بعد عصر اخر لا في عصر الصحابة قال ينام الرجل النومة فيقبض الامانة اي
بعضها من قلبه يعني ينقص ثمرة الايمان فيظل اثرها اي يصير اثر الامانة والاثر ما بقي من رسم
الشيء مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة
من غير لونه وقيل هي نقطة بيضاء تظهر في سواد العين ثم ينام النومة فيقبض اي بعض ما بقي
فيه من الامانة فيبقى اثرها مثل اثر المجل يقال مجلت يده بالفتح تمجل وتمجل بالضم و
الكسر مجلا بسكون الجيم ومجلت بالكسر مجلا بفتحتين اي ثخن جلدها فظهر فيها ما يشبه
البثر عن الاشياء الصلبة والمجل وان كان مصدرا اريد به نفس النقطة كجمر بدل من
اثر المجل اي يكون اثرها في القلب كاثر جمر او خبر مبتدأ محذوف اي اثر المجل كجمر دحرجته اي ادرته
على رجلك فنفط بالكسر اي مجل من جمر فتراه منتبرا اي منتفخا مرتفعا من النبر الرفع وهذا
اقل من الاول لانه شبه الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول ذكر الضمير على ارادة
الموضع المدحرج عليه الجمر وليس فيه شيء اي شيء صالح بل اثر فاسد كذلك هذا الرجل
يحسبه الناس صالحا ولا يكون فيه من الصلاح والايمان يعني ان الامانة تقبض وترفع من
القلوب شيئا فشيئا عقوبة لاصحابها على ما اكتسبوا من الذنوب حتى ان الرجل اذا
استيقظ من منامه لا يجد قلبه على ما كان عليه لانه اولا يبقى في قلبه من الامانة اثر
مثل اثر الوكت وثانيا مثل اثر المجل اراد به خلو القلب عنهما مثل اثر اثرها ويصبح الناس
يتبايعون اي يجري بينهم البيع ولا يكاد احد يؤدي الامانة اي لا يقرب ان يؤديها
في المعاملات لان حفظ الامانة من اثر كمال الايمان فاذا نقص الايمان نقصت الامانة
يعني لا يبقى من يحفظ الامانة الا قليلا حتى يكون في كل ناحية واحد فيقال ان في بني فلان
رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده ما في هذه الثلثة للتعجب يعني

يمدح اهل ذلك الزمان بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح وما الواو للحال
وما للنفي اي والحال انه ليس في قلبه مثقال مثقال حبة من خردل من ايمان وعن حذيفة رض
قال قلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر اي في كفر فجاءنا الله بهذا الخير يعني الاسلام فهل
بعد هذا الخير من شر اي هل يجيء بعد الاسلام الكفر والضلالة والبدع قال نعم قلت وهل بعد
ذلك الشر من خير يعني وهل تزول الفتن والبدع ويجيء بعدها العدل والصلاح قال نعم و
فيه اي في ذلك الخير دخن بفتحتين اي كدورة يعني لا يكون الخير محضا بل مشوبا بكدورة و
ظلمة قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي يعني يكون في ذلك الوقت قوم
يعتقدون اعتقادات ويعملون اعمالا غير ما انا عليه ويهدون بغير هديي اي يتخذون
سيرة وطريقة غير سيرتي وطريقتي من القول والفعل تعرف منهم وتنكر اي تبصر منهم المعروف
والمنكر ايضا يصدران عنهم مخلوطا قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة
جمع داع على ابواب جهنم يعني يظهر بعد ذلك جماعة من اهل البدعة والضلالة يدعون الناس
من الهداية الى الضلالة ومن السنة الى البدعة فكانهم كائنون على ابواب جهنم داعين الناس
الى الدخول فيها مثل كون صاحب الدعوة عند باب بيته داعيا الناس الى الدخول في
ضيافته من اجابهم اليها قذفوه فيها اي رموه في جهنم قلت يا رسول الله صفهم لنا
قال هم من جلدتنا اي هم من ابناء جنسنا او من عشيرتنا واقربائنا او من اهل ملتنا والجلدة
اخص من الجلد ويتكلمون بالسنتنا اي بالعربية قيل يتكلمون بالمواعظ والحكم وليس في قلوبهم
شيء من الخير يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم قلت فما تامرني ان ادركني ذلك اي
ذلك الزمان قال تلزم خبر بمعنى الامر اي الزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان
لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة قيل
ان هذه مخففة من المثقلة المفتوحة والمراد الحث على التمسك بما يصبره ويقوي عزمه على
اعتزالهم بابلغ الوجوه حتى يدركك الموت وانت على ذلك الواو للحال وفي رواية
يكون بعدي ائمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم
قلوب الشياطين في جثمان انس بضم الجيم اي في جسدهم قال حذيفة قلت كيف اصنع
يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير يعني طريق النجاة في ذلك الوقت
ان تسمع ما يامرك وتطيعه وان ضرب ظهرك واخذ مالك الا اذا امرك بمعصية
فحينئذ لا تطيعه ولكن لا تقاتله بل فر منه وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع
الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل
المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة والغرض من هذا التشبيه بيان

حال الفتن من حيث انها ستقع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح
الرجل مؤمنا ويمسي كافرا وهذا استيناف بيان لبعض تلك الاحوال ويمسي كافرا معناه يصبح محرما
ما حرمه الله ويمسي مستحلا اياه ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا عرض
الدنيا ما كان من مال قل او كثر وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد
فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهد
القاعد والقائم فيها اي القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي اي من الذي يمشي
الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعجل في الفتنة من تشرف لها
اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص
في التباعد منها والهلاك في مقاربتها فمن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي
موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب اليه وفي رواية النائم فيها
خير من اليقظان واليقظان خير من القائم وفي رواية فاذا وقعت اي الفتن
فمن كان له ابل فليلحق بابله اي ليطردها وليبعد عن موضع الفتنة ومن كان له غنم
فليلحق بغنمه ومن كان له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارأيت اي اخبرني
من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعمد اي يقصد الى سيفه فيدق على حده بحجر
يعني فليكسر سلاحه كيلا يذهب الى الحرب انما امره صلى الله عليه وسلم بذلك لان تلك
الحرب تكون بين المسلمين فلا يجوز حضورها ثم لينج ان استطاع النجاة اي ليسرع هربا حتى
لا يصيبه الفتن وقال صلى الله عليه وسلم بعد ذكر هذه الفتن اللهم هل بلغت ثلثا اي ثلث
مرات فقال رجل يا رسول الله ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد الصفين فيضربني
رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي يرجع من اكرهك باثمه واثمك اي يكون عقوبة
ذنبه وعقوبة قتل صاحبه عليه فيكون من اصحاب النار اضاف الاثم اليه لان قتله سبب
اثمه وعن ابي سعيد الخدري رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون
اسمها ضمير الشان وخبرها الجملة بعده وهي خير مال المسلم غنم اي سوف يكون المواشي افضل
اموال الرجل يتبع بها شعف الجبال اي رؤسها شعفة كل شيء اعاليه ومواقع القطر
جمع موقع وهو موضع الوقوع والقطر المطر اي المواضع التي ينزل المطر فيها ليرعاها يفر
بدينه من الفتن ويتخلص باقامته هناك عنها عن اسامة انه قال اشرف النبي صلى الله عليه
وسلم اي اطلع ونظر على اطم وهو بضمتين بناء مرتفع من الحجارة كالقصر والحصن من
آطام المدينة جمع اطم آطام مثل حصونها فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني
لارى الفتن تقع خلال بيوتكم اي وسطها كوقع المطر يعني ارى الله تعالى نبيه صلى الله عليه و
سلم حين صعد ذلك الموضع اقتراب الفتن ليخبر بها امته ليكونوا على حذر منها وعن ابي

هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلكة امتي اراد بالامة هنا الصحابة فانهم
خيار الامة على يدي غلمة جمع الغلام يعني شبان من قريش المراد ما وقع بين عثمان
وقتلته وعلي والحسن والحسين مع من قاتلهم قيل لعله صلى الله عليه وسلم اراد باولئك الغلمة
الخلفاء الذين كانوا بعد الخلفاء الراشدين مثل يزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما فانه
قد لحق بالمسلمين منهم قتل وظلم وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب
الزمان قيل يريد به اقتراب الساعة وقيل تقارب اهل الزمان بعضهم من بعض في الشر وقيل هو قصر
زمان الاعمال وقلة البركة فيها وقيل هو قصر مدة الايام والليالي على ما روي ان الزمان يتقارب
حتى تكون السنة كالشهر الحديث ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح اي يوقع البخل في قلوب
الناس فيحبون المال حبا جما حتى لا يؤدوا الزكوة والكفارات والنذور من شدة حب المال و
يكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل اي يجري الحرب بين الطائفتين من المسلمين للعصبية وطلب
الجاه فسر النبي صلى الله عليه وسلم الهرج بالقتل واصله الاختلاط بحيث يفضي الى القتل وعنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري
القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول
في النار اما القاتل فلقتله مسلما ظلما واما المقتول فلانه كان حريصا على قتل صاحبه المسلم
عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العبادة في الهرج اي ثواب العبادة
في زمان الفتن والمحاربة بين المسلمين كهجرة الي اي كثواب هجرة من مكة الى المدينة قبل
فتح مكة وقال الزبير بن عدي اتينا انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج
فقال اصبروا فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده اشر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا
سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم من الحسان عن حذيفة رضه انه قال والله ما ادري انسي
اصحابي ام تناسوا والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة اراد به من يظهر
بسببه بدعة وضلالة ومحاربة بباطل الى ان تنقضي الدنيا يبلغ من معه اي من اتباع القائد والجملة
صفة قائد اي يبلغ اتباعه ثلثمائة فصاعدا اي فزائدا الا قد سماه لنا باسمه واسم ابيه
واسم قبيلته وعن ثوبان رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاف على امتي الائمة
المضلين يدعون امتي الى البدعة والضلالة فاذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنهم يعني
اذا ظهر الحرب يبقى ذلك الى يوم القيمة ان لم يكن في بلد يكون في بلد آخر عن سفينة مولى
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل مولى ام سلمة اعتقته واشترطت عليه خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما عاش توفي في زمن الحجاج انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة اي الخلافة
المرضية لله ولرسوله ثلثون سنة وهو زمن خلافة الخلفاء الراشدين المهديين ثم تكون
ملكا فلا يكون الخلفاء متبعين بالنبي صلى الله عليه وسلم يظلمون الناس ويخلطون الشر بالخير

ثم يقول سفينة لراويه حماد استاذ ابي حنيفة رح امسك اي احسب وقيل امر للمخاطب بالعينية
اي احفظ او عد خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرة وخلافة عثمان اثنتي عشرة وعلي
ستا وعن حذيفة انه قال قلت يا رسول الله ايكون بعد هذا الخير شر اي بعد الاسلام كفر
كما كان قبله شر يعني في الجاهلية قال نعم قلت فما العصمة اي ما طريق النجاة من ذلك الشر
قال السيف اي طريق النجاة ان تضربهم بالسيف قال قتادة المراد بهذه الطائفة هم الذين
ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم في زمن خلافة الصديق قلت وهل بعد السيف بقية اي هل
يبقى الاسلام بعد محاربتنا اياهم وهل يصلح اهل ذلك الزمان بعد ذلك قال نعم تكون امارة
على اقذاء جمع قذى وهو جمع قذاة وهو ما يقع في العين من التبن والتراب وغير ذلك اي
يكون اجتماع الناس على من جعل اميرا بكراهة لا بطيب القلوب يقال فعلت كذا وفي العين قذى
اي فعلته على كراهة وهدنة بضم الهاء وسكون الدال الصلح والموادعة بين المتحاربين على دخن
وهو الكدورة واللون الذي يضرب الى السواد يعني صلح مع ذلك الامر غير صاف بل على
بقايا من الضغن لعدم الموافقة وذلك ان الدخان اثر من النار يدل على بقية منها يظهرون
الصلح ويبطنون العداوة والبغض كما ان العين التي فيها القذاة ظاهرها صحيح وباطنها
سقيم قلت ثم ماذا قال ثم ينشأ اي يظهر دعاة الضلال فان كان لله في الارض خليفة
جلد ظهرك صفة خليفة واخذ مالك فاطعه اتماما مرة للاطاعة مع ذلك كله لئلا
تثور فتنة والا اي ان لم يكن لله في الارض خليفة فمت خبر بمعنى الامر اي فمت وانت عاض
على جذل بفتح الجيم وكسرها اي على اصل شجرة اي فعليك بالعزلة عنهم والفرار عنهم الى
موضع بعيد عنهم تحت شجرة وبالصبر على مصائب الزمان وتحمل مشاقه وهذا ماخوذ من قولهم
بعض الحجارة لشدة الالم او من قولهم عض الرجل بصاحبه اذا لزمه ولصق قلت ثم ماذا
قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك معه نهر ونار فمن وقع في ناره يعني من خالفه حتى يلقيه
في ناره واضافة النار اليه دليل على انه ليس بنار بل سحر وجب اجره وحط وزره ومن وقع
في نهره وجب وزره وحط اجره قال قلت ثم ماذا قال ثم ينتج المهر من النتج يقال نتجت
الفرس او الناقة على بناء ما لم يسم فاعله نتاجا ونتجها اهلها نتجا والانتاج اقتراب ولادتها
والمهر ولد الفرس والانثى مهرة فلا يركب بضم الياء وكسر الكاف من قولهم اركب المهر
اذا حان وقت ركوبه حتى تقوم الساعة قيل لعل المراد به زمان نزول عيسى عم وظهور الاسلام
ووقوع العدل والامن بين الناس يومئذ فلا يركب المهر الى يوم القيمة لعدم احتياج الناس
في ذلك الزمان الى محاربة بعضهم بعضا وقيل المراد ان بعد خروج الدجال لا يكون زمان
طويل حتى تقوم الساعة اي انه يكون حينئذ قيام الساعة قريبا قدر زمان انتاج المهر واركابه
وفي رواية هدنة على دخن وجماعة على اقذاء قلت يا رسول الله الهدنة على الدخن ماهي

ماهي قال لا ترجع قلوب اقوام على الذي كانت عليه اي لا تكون قلوبهم صافية من الحقد والبغض
كما كانت صافية قبل ذلك قلت بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء اي يعمى فيها الانسان عن
ان يرى الحق صماء اي يصم اهلها عن ان يسمع فيها النصيحة والحق بل يحاربون لا عن بصيرة بل جهلا و
عداوة كما ان الاعمى لا يدري اين يذهب فكذا اولئك لا يدرون باي سبب يقاتلون
وقيل الفتنة التي لا سبيل الى تسكينها لتناهيها شدة ودعاة عليها دعاة على ابواب
النار فان مت يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم وعن ابي
ذر رضه قال كنت رديفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على حمار فلما جاوزنا بيوت
المدينة قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان في المدينة جوع يعني كيف يكون حالك اذا ظهر
فيها قحط وحصل لك جوع تقوم عن فراشك ولا تبلغ مسجدك حتى يجهدك الجوع اي يلقيك
في الجهد وهو المشقة يعني يزيل قوتك حتى تعجز عن المشي من البيت الى المسجد قلت الله ورسوله
اعلم قال تعفف يا ابا ذر اي لازم العفة وهي الصلاح والصبر على اذى الجوع والتقوى والكف
عن الحرام وعن سؤال الناس ثم قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان في المدينة موت يبلغ البيت
اراد به القبر العبد حتى انه يباع القبر بالعبد يعني يباع موضع كل قبر بعبد يعني لا يحفر الحفار قبرا حتى
يأخذ عبدا او قيمته بالاجرة او لا يجد احد موضع قبر الا بعبد من كثرة الاموات وقلة من يقوم
بامرهم او انه لا يبقى في كل بيت كان فيه كثير من الناس الا عبد يقوم بمصالح ضعفة اهل ذلك البيت
قال قلت الله ورسوله اعلم قال تصبر يا ابا ذر يعني اصبر بالبلاء والحرج تصب الاجر
قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان بالمدينة قتل تغمر اي تستر الدماء احجار الزيت و
تعلوها لكثرة القتلى وهي اسم موضع بالمدينة قريب من الزوراء وهو موضع صلوة الاستسقاء
وفي المغرب احجار الزيت محلة بالمدينة قيل قد وقعت هذه الوقعة في ايام يزيد بن معاوية توجه
اليها مسلم بن عقبة المزني المستبيح لحرم النبي صلى الله عليه وسلم ونزل بعسكره في حرة الغربية
من المدينة واستباح حرمتها وقتل رجالها وعاث فيها ثلثة ايام وقيل خمسة ايام
ثم توجه الى مكة وذاب كما يذوب الملح في الماء ومات في الطريق قال قلت الله ورسوله
اعلم قال تأتي من انت منه اي ترجع الى امامك ومن تابعته قال قلت والبس السلاح
قال شاركت القوم اذا اي في الاثم قاله للتأكيد لزجر عن ارادة الدماء والا فالدفع واجب
قلت فكيف اصنع يا رسول الله قال ان خشيت ان يبهرك شعاع السيف اي يغلبك
ضوءه وبريقه والبهر الغلبة وقيل الباهر لشدة الاضاءة فألق ناحية ثوبك على وجهك
يعني لا تحاربهم وان حاربوك بل استسلم نفسك للقتل ليبوء اي ليرجع القاتل باثمك
واثمه والاستسلام انما يكون اذا لم يمكن الفرار وانما امر بالاستسلام وعدم المحاربة لان اولئك
من اهل الاسلام وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف بك اي

ومن تابعه

كيف حالك اذا بقيت في حثالة من الناس والحثالة بضم الحاء المهملة الردي من كل
شيء مرجت اي اختلطت وفسدت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون امرهم مستقيما بل يكون
كل يوم او كل لحظة على طبع وعلى عهد ينقضون العهود ويخونون الامانات واختلفوا وكانوا
هكذا وشبك بين اصابعه يعني يمرج بعضهم في بعض فلا يعرف الامين والخاين ولا البر و
الفاجر قال فبم تامرني قال عليك بما تعرف اي الزم بما تعرف كونه حقا وصوابا وفعله
ودع اي اترك ما تنكر وعليك بخاصة نفسك اي الزم امر نفسك ودينك واحفظها
من الفساد واياك وعوامهم اي اتركهم ولا تتبعهم وفي هذا رخصة منه صلى الله عليه وسلم في ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثرت الاشرار وقلت الاخيار وضعفت الحال ولم يقدر واعلى
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي رواية الزم بيتك واملك عليك لسانك من الاملاك
وهو الشد والاحكام يعني شد لسانك اي امسكه ولا تتكلم في احوال الناس كيلا يوذوك
وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع امر العامة صح عن ابي
موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم اي
تكون فتنة ملتبسة شايعة في الدنيا بفظاعتها واستمرارها يصبح الرجل فيها مومنا ويمسي
كافرا ويمسي مومنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القايم والماشي خير من الساعي فكسروا فيها
قسيكم جمع قوس وقطعوا فيها اوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة انما امر بذلك لان تلك المحاربة
تكون بين المسلمين والزموا فيها اجواف بيوتكم فان دخل على احد منكم فليكن كخير ابني ادم يعني
فليستسلم حتى يكون قتيلا كهابيل ولا يكون قاتلا كقابيل ويروى انهم قالوا فما تامرنا
قال كونوا احلاس بيوتكم جمع حلس وهو في الاصل كساء تحت بردعة البعير واحلاس البيوت
ما يبسط تحت حر الثياب ويقال للرجل اللازم لبيته ولا يخرج فيه هو حلس بيته اي الزموا بيوتكم
ولا تخرجوا كيلا تقعوا في الفتنة عن ام مالك البهزية انها قالت ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتنة فقربها اي جعلها قريب الوقوع يعني وصفها للصحابة وصفا بليغا فان من وصف
احد شيئا وصفا بليغا فكانه قرب ذلك الشيء اليه قلت من خير الناس فيها قال رجل في ماشية
يعني هرب من الفتنة ومخالطة الناس الى بادية بعيدة ويرعى مواشيه ويقيم هناك يودي حقها
من زكوتها ويعبد ربه ورجل اخذ براس فرسه يخيف العدو اراد به الكفار ويخوفونه يعني
انه هرب من الجهاد وقتال المسلمين وقصد ثغرا من الثغور يقاتل فية الكفار ويقاتلونه فيبقى سالما
منها غانما للاجر والمثوبة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة
تستنظف العرب اي تستوعبهم وتصل الى جميعهم قتلاها جمع قتيل بمعنى مقتول في النار انما
كانوا فيها لانه باحتهم القتال مع القاتلين اولانهم لم يقصدوا اعلاء الدين ودفع الظلم عن
المسلمين بل قصدوا التفاخر والطمع في المال والملك اللسان فيها اشد من وقع السيف

السيف اي التعرض لاهلها من الشتم والغيبة وذكرهم بالسوء كالمحاربة معهم لعل المراد بهذه الفتنة
الحرب التي وقعت بين علي بن ابي طالب وبين معاوية فان اصحابهما اكثرهم كانوا اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة صماء
بكماء يعني لا يقدر احد ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن تكلم فيها اي في عمياء تقدم معنى
العمياء والصماء من اشرف لها اي اطلع عليها وقرب منها استشرفت له اطلعت تلك الفتنة
عليه وجذبته اليها واشراف اللسان اي اطالته فيها كوقوع السيف عن عبد الله بن عمر انه
قال كنا قعودا اي قاعدين عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فاكثر حتى اي اكثر ذكرها حتى ذكر فتنة
الاحلاس انما اضيفت الى الاحلاس لدوامها وطول لبثها فان الحلس يفترش على المكان ويبقى
عليه ما دام لا يرفع او شبهها بالسواد لونها وظلمتها وقال قائل وما فتنة الاحلاس قال هي
هرب اي فرار يفر بعض الناس من بعض لما بينهم من المحاربة وحرب بفتح الحاء والراء المهملتين
اي اخذ مال واهل بغير استحقاق ثم فتنة السراء اي ذكرها تسميتها بالسراء لانها تسر
العدو او لان سبب الوقوع فيها والابتلاء بها البطر وسعة النعمة اذ السراء هو الرخاء فالاضافة
للملابسة او لكونه فتنة واسعة لكثرة الشرور والمفاسد فيها وقيل سراء من السر وداء
ياخذ الناقة في سرتها يقال ناقة سراء اي بها داء السر فالمعنى فتنة واقعة في الناس التي
يرجع صدورهم من الحزن وطموح النظر بهم ويحتمل ان يكون صفة للفتنة فاضيفت اليها اضافة
المسجد الجامع على تاويل المجاورة السراء دخنها اي دخانها والمراد ظهورها واثارتها شبهها
بالدخان المرتفع يقال دخنت النار دخنا اذا ارتفع دخانها من تحت قدمي رجل اي تظهر
الفتنة بواسطة رجل من اهل بيتي يزعم انه مني في الفعل وان كان مني في النسب وليس
مني اي من اخلائي او من اوليائي في الحقيقة او من اهلي في الفعل لانه لو كان من اهلي لم يهيج الفتنة
انما اوليائي المتقون ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع واحد الضلوع قال الخطابي
معناه يصطلحون على بيعة رجل لا يصلح للخلافة ولا يستقيم به الامر وهو مثل لعدم استقلاله بالملك
وعدم ملايمته له كالورك لا يلايم الضلع ولا يقوم به والجملة ثم فتنة الدهيماء تصغير
الدهماء وهي الداهية وقيل السوداء المظلمة لا تدع اي لا تترك احدا من هذه الامة الا لطمته
لطمة واللطم الضرب على الوجه ببطن الكف والمراد ان اثر تلك الفتنة يعم الناس ويصل
الى كل واحد ممن حضرها فاذا قيل انقضت اي تلك الفتنة تمادت اي بلغت غايتها
يصبح الرجل فيها مومنا لتحريمه دم اخيه وعرضه وماله ويمسي كافرا لتحليله ذلك حتى يصير
الناس الى فسطاطين يريد بالفسطاط المدينة التي فيها مجتمع الناس وكل مدينة فسطاط
ويقال للنوع من الابنية في السفر مثل الخيمة فسطاط ايمان لا نفاق فيه وفسطاط
نفاق لا ايمان فيه يعني يصير اهل ذلك الزمان فرقتين مومن خالص وكافر خالص فاذا كان

ذلك فانتظروا الدجال من يومه او من غده عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل
للعرب من شر قد اقترب لعله يريد بهذا الشر الاختلاف الذي يظهر في زمن علي ومعاوية
وبين الحسين وبين يزيد افلح من كف يده اي من المحاربة والمخاصمة عن المقداد بن الاسود
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن يعد عنها ان
السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلي اي وقع في الفتنة فصبر
على اذاهم ولم يحاربهم فواها معناه التلهف وقد يوضع موضع الاعجاب بالشيء والاستطابة
له وهو المراد هنا اي احسن واطيب صبر من صبر عليها وقد يرد بمعنى التوجع وقيل معناه فطوبى له
عن ثوبان رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع السيف في امتي لم يرفع
عنها الى يوم القيمة ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل
من امتي الاوثان وانه سيكون في امتي كذابون ثلثون كلهم يزعم انه نبي الله وانا خاتم
النبيين لا نبي بعدي ولا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى
ياتي امر الله تقدم بيانه في باب العلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تدور
رحى الاسلام وهو ما ينتظم امره من قولهم فلان رحى القوم اي سيدهم سمي به لانتظام امرهم
والمعنى ان امر الاسلام يستقر ويدور على ما ينبغي لخمس وثلاثين ففيها مقتل عثمان وهو
فتنة الدار ولم يكن قبلها فتنة في الاسلام واللام بمعنى في او لست وثلثين شك من الراوي
ففيها خرج طلحة والزبير لحرب الجمل او سبع وثلثين ففيها حرب الصفين بكسر الصاد المهملة والفاء
المشددة فان يهلكوا اي اختلفوا بعد ذلك واستهانوا بالدين فسبيل من هلك اي سبيلهم
سبيل من هلك قبلهم من الامم السالفة الذين زاغوا عن الحق سمي الاشتغال باسباب الهلاك
هلاكا تسمية للسبب باسم المسبب وان يقم لهم دينهم اي ان عاد امرهم الى ما كان عليه من ايثار
الطاعة ونصرة الحق يقم لهم اي تمادى لهم قوة الدين سبعين عاما قلت اما بقي او
مما مضى يعني قيام دينهم تلك المدة يكون بعد خمس وثلثين ام يكون مع الخمسة والثلثين قال
مما مضى يعني يكون مع الخمسة والثلثين قال الخطابي دوران الرحى كناية عن امتداد الحرب و
القتال شبهها بالرحى الدوارة التي تطحن الحب لما فيها من هلاك الانفس وفسر الدين
بالملك يريد به ملك بني امية وانتقاله الى بني العباس وكان بين استقرار الملك لبني امية
الى ان ظهرت الدعاة بخراسان وضعف امر بني امية نحوا من سبعين سنة رد بعض الشارحين
قول الخطابي بان ما ذكره مخالف لظاهر الحديث وسياقه لانا لم نجدهم استعملوا دوران الرحى في
امر الحرب من غير جريان ذكرها والاشارة اليها وقال لو تامل الخطابي الحديث كل التامل
وبنى التاويل على سياقه لعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يرد ملك بني امية دون غيرهم من الامة
فان الملك في بعض الايام العباسية لم يكن اقل استقامة منه في الايام المروانية ومدة

ومدة امارة بني امية من معاوية الى مروان بن محمد كانت نحوا من تسع وثمانين سنة والتواريخ
تشهد له بل اراد استقامة امر الامة في طاعة الولاة واقامة الحدود والاحكام وجعل المبداء
اول زمان الهجرة واخبرهم انهم يلبثون على ما هم عليه خمسا او ستا او سبعا وثلثين ثم يشقون
عصا الخلاف فيفرق كلمتهم

باب الملاحم

جمع ملحمة وهي
الواقعة العظيمة وقيل موضع القتال ماخوذ من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها قيل ومن اسمائه صلى
الله عليه وسلم نبي الملحمة اي نبي القتال من الصحاح عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة
اي موضع قتال دعواهما واحدة وهي الاسلام يعني يدعي كل واحدة من الطائفتين انها على
دين الاسلام وحتى يبعث دجالون كذابون كل كذاب دجال يقال دجل الحق بالباطل
اي غطاه به ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وكذبه او تمويهه على الناس وتلبيسه على الناس
او ضربه في الارض وقطعه اكثر نواحيها قريب من ثلثين كلهم يزعم انه رسول الله وحتى يقبض
العلم ويكثر الزلازل جمع زلزلة وهي تحريك الارض ويتقارب الزمان قال الخطابي
يريد به زمان خروج المهدي ووقوع الامنة في الارض بما ينبسط من العدل فيها وتظهر الفتن
ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه
حتى يهم رب المال اي يحزنه فقدان من يقبل صدقته قيل وذلك انما يكون لانقطاع
نفوس الناس عن الرغبة في المال لما راوا من اشراط الساعة وحتى يعرضه ويقول الذي
يعرض عليه يعني الفقير لا ارب اي لا حاجة لي فيه وحتى يتطاول الناس في البنيان
اي يفتخرون بارتفاع الابنية وحتى يمر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا
حتى لا ارى الفتن وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت فراها الناس امنوا اجمعون
فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل الجملة صفة نفس والاولى ان تحمل على
الاستيناف لئلا يقع الفصل بين الصفة والموصوف من قبل اي قبل طلوع الشمس من مغربها
لان ذلك الايمان ايمان يائس وهو غير مقبول او كسبت عطف على امنت في ايمانها خيرا
والمراد من الخير التوبة او الاخلاص فتنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها وهذا
اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قيل عدم قبول
الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى من ولد بعده او
لم يشاهده يقبل كلاهما منه والاصح انه غير مخصوص لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال
مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق ولتقومن الساعة وقد نشر
اي بسط الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف
الرجل بلبن لقحته وهي ذات اللبن من النوق فلا يطعمه اي فلا يتمكن ان يشرب اللبن

يتقرب الرجل ج

في قبول توبتها ج

الذي حلبه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه اي يطينه ويصلحه ليسقي ابله فلا يسقي فيه
ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة اي لقمته الى فيه فلا يطعمها وهذا اشارة
الى ان قيام الساعة يكون بغتة تقوم وهم في اشغالهم وعنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك قال السدي الترك سرية من ياجوج
وماجوج فجميع الترك منهم وعن قتادة انهم كانوا اثنين وعشرين قبيلة بنى ذو القرنين
السد على احدى وعشرين قبيلة وبقيت قبيلة واحدة وهم الترك سموا الترك لانهم
تركوا خارجا صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف جمع الانف والذلف
بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع الاذلف كحمر واحمر وهو الذي يكون انفه صغيرا او يكون
في طرفه غلظ كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم في عرضها
ونتوء وجنتها بالترس الملبس طراقا قيل وجد فقال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات
المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء
وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك من الاعاجم
حمر الوجوه فطس الانوف بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تخفض
قصبة انفه صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر ديردي عراض الوجوه
وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون
اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهود اي يختفي من وراء الحجر والشجر اي خلفهما فيقول
الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء المهملة وفتح القاف ضرب من شجر العضاه وشجر الشوك وقيل هو كبار العوسج وله
ثمر وكل حلو احمر كانه حب العقيق فانه من شجر اليهود اضيف اليهم بادنى ملابسة وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان اسم
قبيلة باليمن وكان هو قحطان بن هود ابو اليمن يسوق الناس بعصاه اي يصير حاكما
عليهم ويسوقهم كيف يشاء سوق الراعي غنمه بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني
هو الذي يقال له جهجاه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذهب الايام و
الليالي اي لا ينقطع الزمان ولا تأتي القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه وفي رواية
حتى يملك رجل من الموالي جمع المولى وهو هنا المملوك او العتيق اي يصير حاكما على الناس
يقال له الجهجاه وعن جابر بن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتفتحن عصابة
اي جماعة من المسلمين كنز آل كسرى الذي في الابيض اراد به ابيض المدائن وهو قصر حصين

حصين كان لكسرى وكانت الفرس تسميه سبيد كوشك وقيل الابيض المدائن وقد اخرج كنزه
في ايام عمر رض والآن بني موضعه مسجد المدائن وعن بعض اهل الحديث بهمدان ان الابيض الذي بهمدان
المدعو بشهرستان وهو مما بناه دارا بن دارا والاول اكثر عن ابي هريرة رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى ماض بمعنى المستقبل يعني سيهلك كسرى وهو اسم
لمن ملك فارس فلا يكون كسرى بعده وقيصر وهو اسم لمن ملك الروم ليهلكن ثم لا
يكون قيصر بعده يعني سيفتح المسلمون الفرس والروم ولا يكون ملكهما ولتقسمن كنوزهما
في سبيل الله وسمى اي النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وضمها وهذا ايراد منه
صلى الله عليه وسلم على سبيل الاستطراد لان اصل الكلام كان في ذكر الفتح وكان حديثا مشتملا
على الحرب فاورده في الذكر عن نافع بن عتبة قال قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله
ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال خطاب فيه للصحابة والمراد به الامة فيفتحه الله
اي يجعله مغلوبا مقهورا عن عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
وهو في قبة من ادم فقال اعدد ستا اي ست علامات بين يدي الساعة اي قبل قيام القيمة
موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان بضم الميم هو الموت الكثير الوقوع يريد به الوباء في تلك
الغزوة يأخذ فيكم كقعاص الغنم بضم القاف داء يأخذ الغنم يقتلها على المكان وقد وقع
ذلك في زمان عمر في عمواس قرية من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول
طاعون وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى
يعطى الرجل على بناء المجهول مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير غضبان
لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب قيل مغابت من امتي الا دخلته
من الحرب لشرفها وقربها منه ثم هدنة اي صلحا تكون بينكم وبين بني الاصفر قيل هم الروم
وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فسموا به وقيل سموا بالاصفر
لانه اسم رجل اسود ملك الروم فنكح من نسائهم فولد له اولاد في غاية الحسن فنسب الروم
اليه فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية وهو بالغين المعجمة والياء المثناة من تحت العلم
وروي بالباء الموحدة وهو الاجمة شبه رماحهم بها تحت كل غاية اثنا عشر الفا وعن
ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم اي
اهل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وسكون العين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة
او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق بالمدينة قيل هو في الحديث بكسر الباء وهو
شك من الراوي فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق
موضعان بقربه وقيل المراد دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم
خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا على بناء الفاعل يريدون من نغزو بلادهم من المسلمين فسبوا

ذراريهم نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم
فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم اي لا يلهمهم التوبة بل يصرون على
الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتداء محذوف
وبالنصب حال ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة اختلاف وغيره
ابدا فيفتحون قسطنطينية وهي بلدة عظيمة من اعظم بلاد الروم فبينما يقتسمون الغنائم
قد علقوا سيوفهم بالزيتون اي بشجره اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح يعني الدجال قد
خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم اي في دياركم ومنازلكم فيخرجون اي جيش
المسلمين من قسطنطينية وذلك اي ذلك القول من الشيطان باطل وكذب فاذا
جاؤا الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال
اي لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة اي جاء وقت اقامة
المؤذن الصلوة فنزل عيسى بن مريم فامهم قال الطيبي معناه قصد المسلمين باخذ
رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى يؤمهم ويقتدون به وقيل الضمير المنصوب يعود الى اهل
الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في
الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية
ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه في
حربته عن عبد الله بن مسعود رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا
يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم عدو اي هو عدو يجمع على الواحد
والجمع يجمعون لاهل الشام اي يجمعون الجيش والسلاح للقتال مع اهل الشام ويجمع لهم
اهل الاسلام اي للقتال يعني الروم تغير للعدو فيشترط المسلمون شرطة بضم الشين
وسكون الراء اول طائفة من الجيش يشهد الوقعة ويتقدم الجيش سموا بذلك لانهم يشرطون
اي يتقدمون ويعدون انفسهم للمهلكة للموت اي للحرب واللام للعاقبة لا ترجع الا
غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل اي يدخل بينهم الليل فيتركوا القتال والحجز
المنع فيفيء اي فيرجع هؤلاء اي المسلمون وهؤلاء اي الكفار كل غير غالب وتفنى
الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم
الليل فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة
للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يمسوا فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب
وتفنى الشرطة وهنا اشكال من حيث ان الشرطة اذا فادت غير غالبة لم تفن اذ لو فنيت
لم ترجع غير غالبة فتوجيهه ان يقال كان مع الشرطة جمع آخر من الجيش وهم الراجعون غير
غالبين لا الشرطة لو كان سائر المسلمين في كل يوم مع شرطة ذلك اليوم فالراجع سائرهم

سائرهم دونها وقيل معناه يشرط المسلمون مع انفسهم شرطا ان لا ينهزموا عن الحرب
ولا يرجعوا عنها الا غالبين وهذا انما يصح لو كان الشين من شرطة مفتوحة اي
شرطة واحدة وعلى هذا فناء الشرطة زوالها بسبب دخول الليل لان عند دخوله يرتفع
الشرط بغير اختيارهم فاذا كان اليوم الرابع نهد اليهم اي قام وقصد مسرعا الى قتالهم
بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدبرة اي الهزيمة عليهم اي الكفار فيقتتلون مقتلة
لم ير مثلها حتى ان الطائر ليمر بجنباتهم اي بنواحيهم وجوانبهم فما يخلفهم بكسر اللام
المشددة من خلفت فلانا ورآئي اذا جعلته متأخرا عنك حتى يخر اي يسقط ميتا
من نتنهم وفي هذا ايماء الى طول ساحة الموتى فيتعاد بنو الاب اي يعد جماعة حضروا
تلك الحرب كلهم اقارب كانوا اي بنو الاب مائة فلا يجدونه الضمير المنصوب فيه عائد
الى بني الاب لانه ليس بجمع حقيقة لفظا بل معنى وقيل عائد الى مائة بتاويل العدد اي فلا
يجدون عددهم وروي فلا يجدون بدون ضمير المفعول بقي منهم الا الرجل الواحد
فبأي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم فبينما هم كذلك اذ سمعوا بباس اي بحرب
هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريخ اي المستغيث فعيل من الصراخ الصوت ان الدجال
قد خلفهم في ذراريهم اي قعد مكانهم في اولادهم فيرفضون اي يتركون ويلقون ما
في ايديهم من الغنيمة ويقبلون فيبعثون اي فيرسلون عشرة فوارس طليعة
وهي التي تبعث لتطلع على احوال العدو كالجواسيس وجمعها طلايع وهي دون السرية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم
خير فوارس او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ اخرجه الترمذي عن ابي هريرة رض
انه صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر اراد
بها قسطنطينية قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من
بني اسحق قيل هم اكراد الشام اذ هم من نسل اسحق النبي عم وهم مسلمون فاذا جاؤها نزلوا
فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي
في البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولوا الثالثة
لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون الغنائم اذ جاءهم
الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون من الحسان عن معاذ بن
جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمران بيت المقدس خراب يثرب يعني يخرب
بيت المقدس ثم يعمر في آخر الزمان فاذا عمر خرب يثرب وهو مدينة النبي صلى الله عليه وسلم
واما الآن فقد عمر بيت المقدس عمره السلطان الملك الناصر نصره الله ووجه الاسلام
به واستخرج فيه العيون واجرى فيه المياه جزاه الله خيرا وخراب يثرب خروج الملحمة اي بعد

خرابها يظهر حرب عظيمة قيل بين الشام والروم والظاهر انه يكون بين التاتار
واهل الشام وخروج الملحمة فتح قسطنطينية وفتح قسطنطينية خروج الدجال وعن
معاذ بن جبل رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملحمة العظمى وفتح قسطنطينية وخروج
الدجال في سبعة اشهر وعن عبد الله بن بسر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين
الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة قال ابو داود وهذا اصح اي
القول بست سنين اصح من سبعة اشهر في الحديث الذي قبل عن ابي الدرداء رض ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فسطاط المسلمين اي خيامهم يوم الملحمة بالغوطة
بضم الغين المعجمة اسم بلد قريب من دمشق الى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مداين
الشام وغوطة دمشق معروفة وهي بساتينها ومياهها حولها سميت بها لكونها
في بطن من الارض يعني ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هناك وعن ابن عمر انه قال
يوشك اي يقرب المسلمون ان يحاصروا على صيغة المجهول الى المدينة حتى يكون ابعد
مسالحهم بفتح الميم جمع مسلحة وهي كالثغر والمرقب اي ابعد ثغورهم التي فيها اقوام
يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة سلاح وهو منون في نسخة ومبني على الكسر في
اخرى قيل هي مبني في الحجاز غير منصرف في بني تميم وسلاح اسم موضع قريب من خيبر يعني
يفر المسلمون من الكفار ويجتمعون بين المدينة وسلاح عن ذي مخبر بكسر الميم و
سكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وهو خادم النبي صلى الله عليه وسلم ابن اخ النجاشي
الحبشي انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحون الروم خطاب
للمسلمين صلحا آمنا فتغزون انتم وهم اي فتقاتلون انتم ايها المسلمون والروم
معكم بعد مصالحتكم مع الروم عدوا من ورائكم اي من خلفكم فتنصرون وتغنمون و
تسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج اي بموضع ذي خضرة ذي تلول جمع تل وهو الموضع
المرتفع فيرفع رجل من اهل النصرانية وهم الروم الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب
رجل من المسلمين فيدقه فعند ذلك تغدر الروم وتجمع اي الروم للملحمة وزاد بعضهم
اي بعض الرواة ويثور المسلمون الى اسلحتهم اي ينهضون ويسرعون اليها فيقتتلون فيكرم
الله تلك العصابة اي الجماعة من المسلمين بالشهادة اي يجعلهم شهداء عن عبد الله
بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه الضمير للشان لا
يستخرج كنز الكعبة قيل هو كنز مدفون تحت الكعبة الا ذو السويقتين تصغير الساق
من الحبشة اراد به حبشيا دقيق الساق قال الخطابي وجه الجمع بين قوله تعالى قاتلوا المشركين
كافة وبين هذا الحديث ان الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل
الحديث مخصصا لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس فانهم كفرة ومع ذلك اخذ منهم

منهم الجزية لقوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة اهل الكتاب عن رجل من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم قال دعوا الحبشة ما ودعوكم اي اتركوهم ما تركوكم واتركوا الترك ما تركوكم
وجه تخصيص الحبشة والترك بترك الحرب معهم ما داموا تاركين بان الحبشة بلادهم وعرة
حارة جدا بينها وبين المسلمين مفاوز شديدة وقفار وبحار فلم يكلف المسلمين دخول
ديارهم لكثرة التعب وعظم المشقة واما الترك فبأسهم شديد وبلادهم بعيدة
ايضا باردة لا تخلو صيفا وشتاء من الثلوج وجند العرب كانوا من البلاد الحارة و
امزجتهم حارة فلم يكلفهم ايضا دخول بلاد غير ملائمة لطباعهم واما اذا دخلوا بلاد الاسلام
قهرا فلا يباح لاحد ترك المقاتلة معهم عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
يقاتلكم قوم صغار الاعين يعني الترك قال تسوقونهم من السوق يعني صاروا مغلوبين
منهزمين بحيث انكم تسوقونهم ثلث مرات حتى تلحقوهم بجزيرة العرب فاما في السياقة
الاولى فينجو من هرب منهم فاما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض واما في الثالثة
فيصطلمون على بناء المجهول اي يستأصلون او كما قال اي قال فيصطلمون او قال
غير هذا اللفظ عن ابي بكرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل اناس من امتي
بغائط اي بغاير من الارض يسمونه البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر يكثر
اهلها وتكون من امصار المسلمين اراد بالبصرة بغداد فان دجلة وهي الشط وجسرها
في وسطها وانما عرفها بالبصرة لان بغداد موضعا خارجا عنه قريبا من بابه يدعى بباب
البصرة فسمى بغداد باسم بعضها او لان بغداد لم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم على هذه
الهيئة من كونها مصرا من الامصار بل كانت قرى متفرقة منسوبة الى البصرة محسوبة
من اعمالها ومعنى الحديث ان بعضا من امتي ينزلون ثمة ويتوطنون به ويصير ذلك الموضع مصرا
من امصار المسلمين واذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء بفتح القاف وسكون
النون وهم الترك ويقال قنطوراء اسم جارية كانت لابراهيم عم ولدت له اولادا
بعد سارة وجاء من نسلهم ترك عراض الوجوه صغار الاعين حتى ينزلوا على شط النهر
فيقاتلون اهل بغداد فيتفرق اهلها ثلث فرق فرقة يأخذون في اذناب البقر و
البرية يقال اخذ في الشيء اذا شرع فيه معناه يأخذون طريق البر طلبا لخلاص انفسهم
ومواشيهم فيهيمون في البوادي ويهلكوا او معناه يشتغلون بالزراعة ويعرضون عن
المقاتلة ويتبعون البقر للحرث وفرقة يأخذون لانفسهم اي يطلبون الامان من
العدو والخلاص لانفسهم فيقتلهم ويهلكوا بايديهم وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم
ويقاتلونهم وهم الشهداء ولم ينج منهم الا شرذمة قليلة وهذا من معجزاته
صلى الله عليه وسلم فانه وقع كل ما ذكر على وفق ما اخبر وكانت هذه الوقعة في صفر سنة ست

وخمسين وستمائة عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا انس ان الناس يمصرون
امصارا التمصير اتخاذ المصر وهو البلد وان مصرا منها يقال له البصرة فان انت مررت بها
او دخلتها فاياك وسباخها اى احذر عن سباخها وهو بكسر السين جمع سبخة وهى ارض تعلوها الملوحة
ونخيلها وسوقها وباب امرائها وعليك بضواحيها جمع ضاحية وضاحية كل شئ ناحيته
البارزة وقيل اراد بضواحيها جبالها وهذا امر بالعزلة فانه يكون بها قيل الضمير للسباخ
والصواب للمواضع المذكورة خسف وهو الاذهاب في الارض وقذف اى رمي الحجارة
من السماء او بالريح الشديدة الباردة او قذف الارض الموتى بعد الدفن ورجف وهو
الزلزلة والحركة الشديدة وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير قيل وفي هذا اشارة
الى ان بها قدرية لان الخسف والمسخ انما يكون للمكذبين بالقدر عن صالح بن درهم يقول
انطلقنا حاجين اى قاصدين الحج فاذا رجل وهو ابو هريرة واذا للمفاجاة فقال لنا
الى جنبكم بحذف همزة الاستفهام قرية يقال لها الابلة قيل بضمتين وتشديد اللام وقيل
بفتح الهمزة اسم قرية من البصرة قلنا نعم قال من يضمن لي منكم اى من يتقبل استفهام
للالتماس والسؤال ان يصلي لي في مسجد العشار بفتح العين والشين المعجمة المشددة
ركعتين او اربعا ويقول بالنصب معطوفا على ان يصلي هذه اشارة الى الصلوة التي عهد
بها ابو هريرة لابي هريرة اراد بهذا القول فضيلة الصلوة في هذا المسجد سمعت خليلي
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قيل قوله خليلي لا يخلو عن ترك الادب لقوله صلى الله عليه وسلم لو
كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا قلت لا نسلم انه ترك الادب لانه لا يلزم من
اتخاذ ابي هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم خليلا اتخاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا هريرة
خليلا والممنوع هذا لا العكس يقول ان الله عز وجل يبعث من مسجد العشار يوم القيمة
شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم قال ابو داود وهذا المسجد مما يلي النهر وهو نهر الفرات

باب اشراط الساعة

جمع شرط بالتحريك وهى العلامة اى
علامات القيمة **من الصحاح** عن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة
ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى
يكون لخمسين امراة القيم الواحد المراد به القائم بمصالحهن لا انه يكن زوجات له بل
يكن زوجاته وامهاته وجداته واخواته وعماته وخالاته الى غير ذلك وفي رواية يقل
العلم ويظهر الجهل عن جابر بن سمرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم يريد بهم من قل علمه وكثر جهله واتى بالموضوعات
من الاحاديث وادعى النبوة او دعوى فاسدة واعتقادات باطلة واسندها الى النبي صلى
الله عليه وسلم كاهل البدع والاهواء الباطلة عن ابي هريرة رضه انه قال بينما النبي صلى الله

عليه وسلم يحدث جاء اعرابي فقال متى الساعة قال اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة قال كيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا وسد الامر اى فوض الحكم من سلطنة او
امارة او قضاء الى غير اهله اى الى من ليس لها باهل كما في ايامنا هذه فانتظر الساعة وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض حتى يخرج الرجل
زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب
اشراط الساعة وظهور الاهوال وحتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا ومزارع
وانهارا قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذوات مياه واشجار فخربت ثم
تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن المدينة اهاب بكسر الهمزة او
نهاب بكسر النون اسمان موضعان بنواحي المدينة على اميال وهما ان رويا منصرفين
فباعتبار المكان كواسط وان منعا الصرف فللتانيث والعلمية كبغداد ودمشق والمعنى
لا تقوم الساعة حتى تبلغ مساكن اهل المدينة لكثرتهم وكثرة عمرانهم الى ذلك الموضع عن
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال
ولا يعده اى يعطي جزافا من غير عد واحصاء ويحتمل ان يكون من الاعداد وهو جعل الشيء
عدة وذخيرة اى لا يدخر لغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبياء عليهم السلام والسر فيه ان ذلك
الخليفة يظهر له كنوز الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان ينقلب الحجر والنحاس
ذهبا كرامة له كما روي عن بعض الاولياء وفي رواية يكون في آخر امتي خليفة يحثي المال حثيا
اى يعطي بالكفين ولا يعده عدا عن ابي بن كعب وابي هريرة رض قالا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات اى يقرب ان يحسر اى يكشف عن كنز من ذهب فمن
حضر فلا ياخذ منه شيئا وانما نهى عن الاخذ لانه يحتمل انه مال مغصوب عليه كمال قارون فيحرم
الانتفاع به او لانه مال اقتتل عليه كما ذكرنا فهي دفعا لثائرة الفتنة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من
ذهب يقتتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي
اكون انا الذي انجو اى يرجو كل واحد ان يكون هو الناجي فيقتل رجاء ان ينجو فياخذ
المال وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقيء الارض افلاذ كبدها فلذة
البعير قطعة من كبده طولا والمراد الكنوز المدفونة فيها شبهها بالكبد الذي في بطن البعير
لانه من اطيب الجزر عند العرب او اراد ما رسخ فيها من العروق المعدنية يؤيده قوله
امثال الاسطوان من الذهب والفضة نصب على الحال من افلاذ تقديره مشابهة
حال كونها امثال الاسطوان بضم الهمزة والطاء السواري جمع سارية وهي العمود والواحد

الامر

مثالهم

اسطوانة فيجي القاتل فيقول في هذا قتلت ويجي القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي
ويجي السارق في هذا قطعت يدي ثم يدعونه اي يتركونه فلا يأخذون منه شيئا وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر
فيتمرغ عليه اي يتمسك على رأس القبر ويتقلب في التراب ويقول يا ليتني مكان صاحب
هذا القبر وليس به الدين الواو للحال والدين بكسر الدال هو العادة الا البلاء اي
يتمرغ ويتمنى الموت في حاله وليس التمرغ من عادته وانما حمله عليه شدة البلاء وكثرة الفتن
والمحن وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض
الحجاز تضيء اي تضيء الجو حتى يتضح لها اعناق الابل في سواد الليل جمع عنق بفتح العين
والنون وهو الجماعة وقيل جمع عنق بضمتين وهو العضو المعروف ببصرى اي بارض بصرى
بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون
غيرها من البلاد من اسرار النبوة قيل قد خرجت هذه النار سنة اربع وخمسين وستمائة من
الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت من المدينة فسطعت واشتعلت حتى
احرقت اكثر بنيان المدينة ولبثت نحوا من خمسين يوما تتقد وكانت ترمي بالحجارة المحمرة
بالنار من بطن الارض الى ما حولها وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول
اشراط الساعة نار تحشر الناس اي تسوقهم من المشرق الى المغرب قيل اراد بالنار
في هذا الحديث نار الفتن والحروب كفتنة الجيوش التاتارية الثايرة من المشرق الى
حدود المغرب فلا منافاة بين الحديثين وفي ذكر النار تنبيه على عظم تلك الفتن
من الحسان عن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة
وتكون الساعة كالضرمة بالنار اي كزمان ايقاد الضرمة وهي ما توقد به النار اولا كالشعلة
من الحشيش والكبريت والقصب ونحو ذلك في سرعة انقضائها وذلك قيل لقصر الزمان
وقيل لكثرة النعم وقيل هو محمول على ما يهمهم من النوازل لا يدرون كيف تنقضي ايامهم
ولياليهم فان الانسان اذا استولت عليه الهموم والافكار فهو لا يدري اسبوعه من
اسبوعيه ونحوهما وعن عبد الله بن حوالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو قال بعثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم لنغنم على اقدامنا في موضع الحال اي رجالة فرجعنا فلم نغنم شيئا و
عرف الجهد وهو بالضم الطاقة وبالفتح المشقة في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم
الي فاضعف عنهم بالنصب جوابا للنهي ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم
الى الناس فيستأثروا عليهم اي يختاروا انفسهم الجيد ويدفعوا الرديء الى امتي وفي هذا
الدعاء تعليم منه صلى الله عليه وسلم لامته بان يكلوا امورهم وحوائجهم الى الله تع ولا يعتمدون

ولا يعتمدون على غيره تع لانه تعالى كفاهم لقوله تع ومن يتوكل على الله فهو حسبه ثم وضع يده
على راسي ثم قال يا ابن حوالة اذا رأيت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة اي المطهرة من
الذنوب وهي ارض الشام فقد دنت اي قربت الزلازل جمع زلزلة وهي الحركة والبلابل
جمع بلبلة وهي الهم ووسوسة الصدور والامور العظام والساعة يومئذ اقرب من الناس
من يدي هذه الى رأسك وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتخذ
الفيء اي الغنيمة دولا بكسر الدال وفتح الواو جمع دولة بالضم والفتح قال الازهري
الدولة بالضم اسم لما يتداول من المال يعني الفيء وبالفتح الانتقال من حال البؤس والضر الى
حال الغبطة والسرور ومعنى الحديث انه اذا كان الاغنياء واصحاب المناصب يتداولون
اموال الفيء ان يقتسموها بينهم ويمنعونها مستحقيها كما هو عادة اهل الجاهلية ويغزون
لطلب الغنيمة لا لاعلاء الدين والامانة مغنما اي ذهب الناس بودايع بعضهم بعضا
واماناتهم فيتخذونها مغانم يغنمونها والزكوة مغرما اي يعدون الزكوة غرامة تؤخذ منهم
اي يشق عليهم اداؤها كما يشق اداء الغرامات وتعلم لغير الدين اي تعلم العلم لطلب
المناصب وحطام الدنيوي واطاع الرجل امرأته وعق امه خص عقوق الام بالذكر وان
كان عقوق كل من الابوين من الكباير لتأكيد حقها او لكونه قوله بعد واقصى اباه اي ابعده
بمنزلة قوله وعق اباه فيكون عقوقهما مذكورا وادنى صديقه واقصى اباه وظهرت الاصوات
في المساجد وساد القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم اي الكفيل بامرهم ارذلهم والارذل
من كل شيء رديه واكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات وهو بفتح القاف وسكون
الياء الاماء المغنيات والمعازف بفتح الميم والعين المهملة وسكون الزاء المعجمة آلة اللهو
واللعب وشربت الخمور ولعن آخر هذه الامة اولها فارتقبوا اي فانتظروا عند ذلك
ريحا حمراء اي شديدة وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا اي مطر السنوء والبرد جاز ان
يراد به نوع من البلاء وآيات تتابع اي علامات للقيمة يتبع بعضها بعضا كنظام اي كعقد
قطع سلكه فتتابع وروي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فعلت امتي خمس عشرة
خصلة حل بها البلاء وعد اي النبي صلى الله عليه وسلم هذه الخصال ولم يذكر اي علي رضي الله عنه هذه
الخصال ولم يذكر اي علي رضي الله عنه تعلم لغير دين قال اي علي رض وبر صديقه مقام
ادنى وجفا اباه مقام اقصى وهذا من كلام الراوي عن علي رض وقال وشرب الخمور ولبس
الحرير وعن عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذهب الدنيا حتى يملك
العرب منصوب على انه مفعول يملك وفاعله رجل من اهل بيتي يريد انه يملك العرب
العجم جميعا وذكر العرب لغلبتهم في زمانه صلى الله عليه وسلم يواطئ اسمه اسمي وفي رواية
لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا مني او من اهل

بيتي يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملأ الارض قسطاً وهو بكسر القاف العدل
وبالفتح الجور وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً **عن** ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول المهدي من عترتي من اولاد فاطمة عترة الرجل نسله ورهطه الاقربون
قال الخطابي العترة ولد الرجل من صلبه وقد يكون للاقرباء وبني العمومة **عن** ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مني اجلى الجبهة اي واسع الجبهة اقنى الانف اي
مرتفع الانف وكلاهما صفتا مدح وقيل في انفه قطوسة يملأ الارض قسطاً وعدلاً كما
ملئت ظلماً وجوراً يملك سبع سنين **عن** ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المهدي
قال فيجيء اليه رجل فيقول يا مهدي اعطني اعطني قال فيحثي له اي المهدي للرجل في ثوبه ما
استطاع ان يحمله **عن** ام سلمة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون اختلاف عند
موت خليفة فيخرج رجل من اهل المدينة هارباً الى مكة فيأتيه اي ذلك الرجل ناس من اهل
مكة بعد ظهور امره لهم ورفعة شانه فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام
ويبعث اليه بعث اي جيش من الشام فيخسف بهم بالبيداء اي يخسف الله بهم
ارضاً يقال لها البيداء وهي ارض ملساء بين مكة والمدينة فاذا راى الناس ذلك
اتاه ابدال الشام وهم الاولياء وفي صحاح الجوهري الابدال قوم من الصالحين لا تخلو
الدنيا منهم وسموا بذلك لانه كلما مات واحد منهم ابدل الله به آخر وعصائب اهل العراق
جمع عصابة وهي الجماعة من العشرة الى الاربعين يقوم بعضهم بامر بعض وكذلك العصبة وقيل
يريد بالعصائب جماعة من الزهاد ولانه قرنهم بالابدال وقيل يحتمل ارادة خيار الناس
من قولهم هم من عصب القوم اي خيارهم فيبايعونه ثم ينشأ رجل اي يظهر رجل من قريش
اخواله كلب يريد ان ذلك الرجل القرشي يكون من قبيلة كلب فيكون بنو كلب اخواله
فينازع المهدي في امره ويستعين عليه باخواله من بني كلب فيبعث اليهم اي الرجل
القرشي الى المبايعين بعثاً اي جيشاً فيظهرون عليهم اي يغلب المبايعون على بعث
القرشي وذلك اي البعث الذي بعثه القرشي بعث كلب لينصروا ابن اختهم و
يعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقي الاسلام بجرانه في الارض الجران بكسر الجيم باطن عنق البعير
يقال القى البعير جرانه على وجه الارض اذا برك واستقر وصار مستريحاً وهذا كناية عن تمكن
الاسلام وقراره فلا يكون فيه هيج وجرت احكامه على السنة والاستقامة والعدل فيلبث
سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون **عن** ابي سعيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلاء بالنصب مفعول ذكر يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ اليه من الظلم فيبعث الله
رجلاً من عترتي واهل بيتي فيملأ به الارض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً يرضى عنه
ساكن السماء وساكن الارض لا تدع السماء اي لا تترك من قطرها شيئاً الا صبته

فلا يكون فتنة ولا هيج خ

صبته مدراراً وهو بكسر الميم الكثير الدر منصوب على الحال من السماء يستوي فيه المذكر و
المؤنث ولا تدع الارض من نباتها شيئاً الا اخرجته حتى تتمنى الاحياء بالرفع فاعل تتمنى
الاموات مفعول به اي حيوة الاموات ليروا ما هم فيه من الخير والامن ليشاركوهم فيه
يعيش اي هذه الامة في ذلك اي في المذكور من العدل وانواع الخيرات والافعال المحمودة
سبع سنين او ثمان سنين او تسع سنين او هذه للشك من الراوي وقيل للتنويع كقوله تعالى او يصلبوا
او تقطع ايديهم وفي صحته نظر **عن** علي رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رجل
من وراء النهر يقال له الحارث حراث صفة لرجل اي اكار على مقدمته اي على جيشه رجل
يقال له المنصور يوطن او يمكن لآل محمد او هذه لشك الراوي او بمعنى الواو يقال وطنته اي
جعلت له وطناً وقد يستعمل في معنى تهيئة الاسباب كما مكنت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اراد بهم من آمن منهم والا فكفار قريش اخرجوه من مكة ولم يوطنوه ويدخل في التمكين لم يوطا
وان لم يؤمن على راى اهل السنة وجب على كل مؤمن نصره او قال اجابته او هذه للشك
ايضاً **عن** ابي سعيد الخدري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي علاقة سوطه
وشراك نعله ويخبره فخذه بما احدث اهله بعده اي في غيبته

باب العلامات بين يدي الساعة

اي قدامها **وذكر الدجال من الصحاح** عن حذيفة
بن اسيد بفتح الهمزة على وزن رشيد الغفاري قال اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا
ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر
آيات فذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم الدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشاً من
القحط حتى لا يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه صلى الله عليه وسلم سئل
عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوماً وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر
كالسكران والدجال مأخوذ من الدجل وهو السحر او الستر فانه سياح يقطع اكثر نواحي
الارض في زمان قليل والدابة روي ان طولها ستون ذراعاً وفيها من كل لون وما بين
قرنيها فرسخ للراكب معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوتها
هارب قيل لها ثلث خرجات اولها في ايام المهدي بفزع الناس وثانيها في ايام عيسى ثم
تطهر الارض من المنافقين وثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها لتميز الكافرين والمسلمين
فتشير بالعصا فتبيض بها وجوه المؤمنين وتشير بالخاتم فتسود به وجوه الكافرين وطلوع الشمس من مغربها
ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج هما قبيلتان من اولاد يافث بن نوح وهم
تسعة اعشار بني آدم لانه لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه يحملون السلاح
وثلثة خسوف خسفاً بالمشرق وخسفاً بالمغرب وخسفاً بجزيرة العرب وآخر ذلك نار

تخرج من اليمن تطرد الناس اى تسوقهم الى محشرهم قيل هى بيت المقدس **وير وى** نار تخرج من
قعر عدن وهى مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تسوق الناس الى المحشر **وفى رواية** فى العاشرة
وريح تلقى الناس فى البحر **وعن** انس وابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال
ستا اى ست آيات اى اسرعوا بالاعمال الصالحة قبل ظهور الآيات الست لان ظهورها يوجب
عدم قبول التوبة لكونها ملجئة الى الايمان الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها
وامر العامة يريد به القيمة الكبرى بين العامة وقيل الفتنة التى تعم الناس وخويصة احدكم
تصغير خاصة وهى ما يختص به الانسان من الشواغل المقلقة فى نفسه واهله وماله وما يهتم
به وقيل هى الموت الذى يخص الانسان ويمنعه من العمل وصغرت لاستصغارها فى جنب سائر الحوادث
العظام من البعث والحساب وغير ذلك **عن** عبد الله بن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان اول الآيات خروجا نصب على التمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس
ضحى اى وقت الضحى وايهما ما كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا **عن** ابى هريرة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اى ثلث آيات اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا
طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون تاكيد للضمير فى آمنوا وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
او طلوع الشمس من مغربها من احكام الساعة فظهور الساعة انقضاء التكليف فلا ينفع ما كان بعد
الالجاء ثم قرأ الآية وهو قوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من
قبل الآية **عن** ابى ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس اتدرى اين
تذهب هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش قيل سجدة الشمس تحت
العرش ليتجلى لها نور فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها فتستاذن فلا يؤذن
لها ويقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها
قال الخطابى فى شرح السنة قال اهل التفسير من اهل المعانى فيه قولين احدهما ان معنى لها اى لاجل
قدرتها اى الى انقطاع مدة بقاء العالم وثانيهما مستقرها غاية منتهاها صعودا وارتفاعا لاطول
يوم من الصيف ثم تاخذ نزولا الى اقصى مشارق الشتاء لاقصر يوم فى السنة قال مستقرها
تحت العرش اخبر به الصادق عليه فلا ننكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه
ولا نشاهده لان علمنا لا يحيط به **وعن** هشام بن حكيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق
آدم الى قيام الساعة امر اكبر من الدجال ما هذه نافية اى ليس فتنة اعظم منها **عن** ابن
عمر رض قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس اى خطب فيهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر
الدجال فقال انى لانذركموه اى احذركم من الدجال وانما انذر امته صلى الله عليه وسلم لان خرو

جه فى شدة من الزمان وعسر من الحال فانه يستولى على اموالهم ومواشيهم فحذر منه صلى الله
عليه وسلم لئلا يختلج فى قلب احد الرخص فى اتباعه بالظاهر دون الباطن على تاويل قوله تعالى
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فان متابعته مصروف عنها اذ لم يثبت فى شىء من الاخبار
رخصة فى اتباعه وما من نبى الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قولا لم يقله
نبى لقومه تعلمون خبر بمعنى الامر اى اعلموا انه اعور وان الله ليس باعور فان قيل ما الحكمة فى انه
خلق اعور قلنا لانه لو كان بآفة اخرى غير العور لم يكن ظاهرا بين الناس ويدل ايضا على
كذبه وسحره فان قيل لو كان اظهر من العور فلم لم يخلق اعمى قيل لانه قدر الله سبحانه وتعالى اضلال قوم
به ولو كان اعمى لم يكن منه اغواء واضلال وقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور وان
المسيح الدجال سمى مسيحا لانه ممسوح عن جميع الخير او لان احدى عينيه ممسوحة وعلى التقدير ين
فهو فعيل بمعنى مفعول او لانه يتردد فى جميع الارض الا مكة والمدينة فهو فعيل بمعنى فاعل ووصف
المسيح بالدجال لان المسيح وصف غلب على عيسى بن مريم عم فوصف به ليتميز المحق من المبطل
اعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية وهى النابتة المرتفعة عن اخواتها يريد ان حدقته قائمة
كذلك **عن** انس رض قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من نبى الا قد انذر امته الاعور
الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور المراد منه نفى النقص والعيب لا اثبات الجارحة مكتوب
بين عينيه **ك ف ر** اشارة الى انه داع الى الكفر لا الى الرشد فاجتنبوه وهذه نعمة عظيمة
من الله فى حق هذه الامة حيث اظهر رقم الكفر بين عينيه **عن** ابى هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه اعور وانه يجئ معه
بمثل الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار لان من دخل جنته تصديقا له استحق النار
وانى انذركم كما انذر به نوح قومه **عن** حذيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الدجال
يخرج وان معه ماء ونارا فمن صدقه رضى عنه واعطاه جراءه ومن كذبه غضب عليه ورماه
فى ناره فاما الذى يراه الناس ماء فنار تحرق يعنى جعل الله له الماء البارد والنار المحرقة المخلدة
واما الذى يراه الناس نارا فماء بارد عذب يعنى جعل الله ناره ماء باردا كالنار النمرودية التى
جعلها الله تعالى بردا وسلاما فمن ادرك ذلك منكم فليقع فى الذى يراه نارا فانه ماء عذب طيب
وان الدجال ممسوح العين اى له عين واحدة وموضع عين اخرى ممسوح مثل جبهته ليس فيه اثر
عين عليها اى على تلك العين ظفرة غليظة والظفرة بفتحتين جلدة تغشى العين
نابتة من الجانب الذى يلى الانف على بياض العين الى سوادها قال الاصمعى هى لحمة تنبت عند
الماق من كثرة البكاء مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب **عن** حذيفة
رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور العين اليسرى وجه التوفيق بينه
وبين الرواية المتقدمة انه اعور عين اليمنى ان الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فسيرها

فذكر اليسرى مكان اليمنى او عكسه او يكون بالنسبة الى اشخاص متفرقة فقوم يرونه اعور اليسرى
وقوم يرونه اعور اليمنى ليدل ذلك على بطلان امره لانه اذا لم تر خلقته كما هي علم انه ساحر
كذاب لا يكون له حقيقة ووجه الجمع بين كونه اعور وممسوح العين او كانها عنبة طافية هو
بالحمل على انه ممسوح احدى العينين واعور بالعين الاخرى والعين الممسوح يصدق عليها انها
عوراء لان عور العين ان لا تكون سليمة الغض او ان كلا منهما عوراء من جهة العيب احديهما
عوراء حقيقة والاخرى معيبة بالظفرة ونحوها وان الاعور يطلق على من بقيت له عين
وذهبت عنه اخرى فاطلق عليه العور تارة بالذاهبة واخرى بالباقية جفال الشعر بضم
الجيم اي كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار عن النواس بفتح النون
وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة وفتح ويصرف انه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فعيل بمعنى الفاعل من افعال المبالغة من الحجة
اي غالب عليه بالحجة دونكم اي قدامكم يعني ان كنت فيكم كفيتكم شره وان يخرج ولست
فيكم فامرؤ حجيج نفسه اي ليدفع شره عن نفسه بما عنده من الحجة القاطعة الشرعية
والعقلية وانما قال ان يخرج وانا فيكم مع علمه صلى الله عليه وسلم انه لا يخرج في زمانه صلى الله عليه وسلم
لاحتمال انه اراد به ديني قائم فيكم او يريد تحقيق خروجه يعني لا تشكوا فيه فانه سيخرج لا محالة
والاوجه ان يراد به عدم علمه بوقت خروجه كعدم علمه بالساعة والله خليفتي على كل مسلم
يعني انه تع ولي كل مسلم وحافظه فيعينه عليه ويدفع شره عنه وهذا دليل على ان المؤمن الموفق
لا يزال منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام انه شاب قطط بفتحتين اي شديد
الجعودة مثل شعور الحبش عينه طافية كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة والزاء
المعجمة المشددة المفتوحة يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء
المهملة المفتوحة وتشبيهه اشارة الى انه كذاب فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف
اي اوائلها جمع فاتحة وهي اول كل شيء والتخصيص دون ساير السور تعبدي لا يعقل معناه او
لان فواتحها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وعصمتهم من دقيانوس وجنوده فكذا من قرأها
حفظ من شر الدجال وفي رواية فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف فانها جوازكم وهو بكسر
الجيم والزاء المعجمة الصك الذي ياخذه المسافر من سلطان او نوابه لئلا يتعرض له المترصد
في الطريق وفي بعض بالراء المهملة فمعناها حافظكم من فتنته انه خارج من خلة وهو بفتح
الخاء المعجمة وتشديد اللام الطريق في الرمل يعني يخرج الدجال من طريق واقع بين
الشام والعراق فعاث يمينا بصيغة الماضي اي افسد جانب يمينه وعاث شمالا اي
جانب شماله وفي بعض بصيغة اسم الفاعل اي مفسد وهذا اظهر من حيث العطف وفيه
اشارة الى انه لا يكتفي بالافساد فيما يطأه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا

فلا يأمن من فتنته مؤمن يا عباد الله فاثبتوا اي يومئذ على ما انتم عليه الآن من الايمان
ولا تتبعوا اللعين ولو فعل بكم من العقوبات والنكال مع الصحابة والمراد من يدركه قلنا يا رسول
الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة قيل يمكن اجراؤه على ظاهره لان الله تع
قادر على ان يزيد في اليوم من الاجزاء مقدار السنة فيكون بقدر السنة ويوم كشهر ويوم
كجمعة وقيل يمكن ان يحمل معناه ان فتنة الدجال وشدة بلائه على المؤمنين تكون في
اول الامر اشد واصعب وكلما مر زمان ضعف امره ويهون كيده ولان الحق يزيد
كل يوم نورا وعزا والباطل ينقص وايضا فان الناس اذا اعتادوا بالبلاء والمحنة
فانه يهون عليهم الى ان يضمحل امره وساير ايامه كايامكم وفيه اشارة الى ان الامتداد
في الايام الثلثة على القدر المذكور قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة ايكفينا
فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره اي قدروا لوقت الصلوة قدر وقتها في ساير
الايام فصلوا كل صلوة اذا ذهب القدر الذي كان يذهب في ساير الايام ويدخل
وقتها قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته
الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح
عليهم سارحتهم اي ماشيتهم اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة
اي اسنمة جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل
من الاسباغ اي اتمه ضروعا جمع الضرع وهو الثدي اي يعود اليهم ماشيتهم سمانا كثيرة الدر
مما كانت قبل والضمير فيه للفظ ما وكذا في وامده خواصر جمع خاصرة وهي ما تحت
الجنب وكونها امدها كناية عن كثرة الاكل والامتلاء اي اوسعها واتمها ثم ياتي القوم
فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل
وهو القحط من المحل اذا دخل في القحط واصله انقطاع المطر ويبس الارض والكلاء
ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة اي بارض الخربة فيقول لها اخرجي كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل جمع يعسوب وهو امير النحل ومنه قيل للسيد يعسوب
قومه والمعنى تتبعه كنوز الارض كما تتبع النحل اليعسوب الذي هو ملكها ثم يدعو رجلا ممتليا
شبابا اي يكون في عنفوان شبابه نصب شبابا على التمييز فيضربه بالسيف فيقطعه
جزلتين اي قطعتين والجزلة بكسر الجيم وسكون الزاء القطعة وبفتح الجيم المصدر رمية
الغرض اي الهدف يعني بعد ما بين القطعتين بقدر رمية السهم الى الهدف قيل هذا
على تقدير كسر الجيم واما ان فتح فهو اشارة الى سرعة نفوذ السيف فيه والى اصابة
المحز ثم يدعوه فيقبل اي ذلك الشاب على الدجال ويتهلل وجهه اي يتلألأ ويضيء
ويضحك حال من ضمير يقبل اي يقبل ضاحكا بشاشا فيقول يصلح هذا الها فبينما هو

كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء فى دمشق بين مهرودتين
يروى بالدال مهملة ومعجمة اى حلتين او شقتين من الهرد الشق وقيل الثوب المهرود
المصبوغ بالورس ثم بالزعفران وقيل ثياب فيها صفرة خفيفة واضعا كفيه على اجنحة
ملكين اذا طاطأ رأسه قطر اى عرقه واذا رفعه تحدر منه اى نزل من رأسه مثل جمان
وهو بضم الجيم وتشديد الميم اللؤلؤ الصغار وبتخفيفها حب يتخذ من الفضة كالدرة قيل
المراد من الجمان فى صفة عيسى عم هو الحب المتخذ من الفضة كاللؤلؤ فانه صلى الله عليه وسلم شبه
الجمان باللؤلؤ فلا يرد من المغايرة بينهما فيكون صفة الجمان وجاز كون الكاف اسما فى محل
الرفع بدلا من مثل الاول وهو صفة لموصوف محذوف تقديره عرق مثل جمان او قطرات
نورانية مثله فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه اى نفس عيسى عم الا مات ونفسه ينتهى حيث
ينتهى طرفه فيطلبه اى عيسى الدجال حتى يدركه بباب لد هو بضم اللام وتشديد الدال اسم
جبل بالشام فيقتله ثم يأتى عيسى عم قوما قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن
وجوههم قيل اى اثر المشقة وقيل معناه انه يبشرهم بان يخبرهم بانه قتل الدجال ويحدثهم
بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عم انى قد اخرجت عبادا لى لا
يدان اى لا قدرة ولا طاقة لاحد بقتالهم وانما كنى باليد عن القدرة لان المباشرة والدفاع
يكون باليد وثنى اليد ليكون ابلغ فى المعنى فحرز عبادى اى ضمهم الى الطور وحصنهم و
يبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب وهو ما ارتفع من الارض ينسلون اى يسرعون
فيمر اوائلهم على بحيرة تصغير البحرة قصبة بالشام وطول تلك البحيرة عشرة اميال
فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم هو الشجر الملتف وفى بعض بسكون الميم
وهو جبل بيت المقدس وانما فسر به لكثرة شجره فيقولون لقد قتلنا من فى الارض
هلم اى تعال ويطلقه اهل الحجاز على المذكر والمفرد وفروعهما بلفظ واحد وبنو تميم يطابق
به فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين جمع نشابة
وهى السهم الى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبى الله يعنى عيسى عم
واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم يعنى يبلغ الفاقة
بهم هذا الحد فيرغب نبى الله عيسى واصحابه اى بدعواته بهلاكهم واستيصالهم فيرسل الله
عليهم النغف بفتح النون والغين المعجمة دود يكون فى انوف الابل والبقر والغنم
واحدها نغفة فى رقابهم فيصبحون فرسى اى يصيرون قتلى جمع الفريس وهو القتيل
من فرس الذئب الشاة اى كسرها وقتلها كموت نفس واحدة اى فيموتون فى
وقت واحد وفيه تنبيه على انه تع يهلكهم فى ادنى ساعة باهون شىء ثم يهبط اى ينزل

بحيرة

نبى الله عيسى عم واصحابه الى الارض اى الى الارض من الطور فلا يجدون فى الارض موضع
شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم والزهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهمت يده
بالكسر تزهم اى دسمت من رائحة اللحم ويروى بضم الزاء مع فتح الهاء جمع زهمة بالضم
ثم السكون وهى الريح المنتنة يعنى ينتن الارض من جيفهم فيرغب نبى الله عيسى و
اصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت وهى جمال طوال الاعناق اى ملائكة على صورتها فتحملهم
فتطرحهم حيث شاء الله **ويروى** تطرحهم بالنهبل بفتح النون وسكون الهاء وفتح الباء الموحدة
موضع ببيت المقدس وقيل حيث تطلع الشمس ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم
بكسر الجيم جمع الجعبة بالفتح وهو غلاف النشاب سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه من
الاكنان والكن ما يرد الحر والبرد من الابنية والمساكن وقد كننته اكنه كنا سترته وصنته
واكننته ايضا بمعنى وهو صفة مطر ومفعوله محذوف اى لا يستر ولا يصون من ذلك المطر
بيت مدر ولا وبر اى اهل الحضر والبدو شيئا بل يعم جميع الاماكن فيغسل الارض حتى يتركها
كالزلفة بفتح الزاء المعجمة واللام واحدة الزلف وهى مصانع الماء اراد ان المطر يغزر فتصير
الارض كلها كمصنعة من مصانع الماء وقيل الزلفة المرآة شبه الارض بها لاستوائها ولطافتها
وقيل الروضة ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى
الجماعة من الناس من الرمانة ويستظلون بقحفها بالكسر ثم السكون اى بقشرها واصل
القحف العظم المستدير فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك بصيغة
المجهول من البركة وهى الكثرة والاتساع فى الرسل وهو بكسر الراء اللبن والحليب حتى ان
اللقحة من الابل وهى بكسر اللام الناقة التى نتجت حديثا لتكفى الفئام من الناس وهو بكسر
الفاء الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها واراد بها هنا اكثر من القبيلة التى هى اكثر من الفخذ فان
الناقة اكثر رسلا من البقر وهى من الغنم واللقحة من البقر لتكفى القبيلة من الناس واللقحة من
الغنم لتكفى الفخذ من الناس فبينما هم كذلك هم مبتدأ وكذلك خبره يعنى يتنعمون فى طيب عيش
وسعة ورفاهة اذ بعث الله اى ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح
كل مؤمن وكل مسلم فيموت من فى ذلك الزمان من اهل الطاعة ويبقى شرار الناس يتهارجون
فيها اى يختلطون ويتفاسدون فى الارض وهو حال من شرار الناس اى متهارجين تهارج
الحمر اى كاختلاطها يعنى يجامعون النساء بحضرة الناس فعليهم تقوم الساعة **عن** ابى سعيد
الخدرى رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اى نحوه وجانبه رجل من المؤمنين فتلقاه اى الرجل المسالح جمع
مسلحة وهى قوم ذو سلاح مسالح الدجال بدل من المسالح فيقولون له اين تعمد اى تقصد
فيقول اعمد الى هذا الذى خرج قال اى النبى صلى الله عليه وسلم فيقولون اوما تؤمن بربنا فيقول

ما برنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا دونه
فينطلقون به الى الدجال فاذا رآه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيأمر الدجال به فيشبح الشج في الرأس هو ان يضربه بشيء فيجرحه
ويشقه فيقول خذوه فشجوه قيل معناه شدوا اربعة اطرافه بالاوتاد ليجلد فيوسع
ظهره وبطنه ضربا اي فيكثر الضرب فيهما قال فيقول الدجال اما تؤمن بي قال فيقول
اي الرجل المؤمن انت المسيح الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر بالميشار اي يشق به من مفرقه
حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما
ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت على بناء المجهول فيك الا بصيرة اي علما بك
وبفعلك بانك كاذب مموه قال ثم يقول اي المؤمن يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي
باحد من الناس اي ما فعل بي من القتل والاحياء في الظاهر قال فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل
ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا اي فيجعل الله ما بينهما كالنحاس لا يعمل فيه السيف فلا يستطيع
اليه سبيلا قال فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القي
في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين عن ام
شريك رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفرن الناس من الدجال حتى يلحقوا بالجبال
قالت ام شريك قلت يا رسول الله فاين العرب يومئذ الفاء فيه جواب شرط محذوف اي اذا كان
حال الناس هذا فاين المجاهدون من العرب في سبيل الله قال هم قليل عن انس عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال يتبع الدجال بتشديد التاء من يهود اصفهان سبعون الفا
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان قال سليمان بن حرب ليس هذا اصفهان العراق انما هو اصفهان
بخراسان وقال يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وهو بكسر النون
جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين اي لا يستطيع ان يدخل طرق المدينة فينزل بعض السباخ
بكسر السين جمع سبخة التي تلي المدينة فيخرج اليه رجل وهو قيل هو الخضر عليه السلام وهو خير الناس
او من خيار الناس اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول
الدجال ارأيتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا اي لا نشك و
انما قالوا ذلك خوفا منه لا تصديقا ويحتمل انهم قصدوا لا نشك في كذبك وكفرك و
خادعوه بهذه التورية خوفا منه ويحتمل انهم هم الذين يصدقونه من اليهود وغيرهم ممن قدر الله
تعالى شقاوته فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم فيريد الدجال
ان يقتله فلا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله قال الكلاباذي في الحديث دليل على ان الدجال
لا يقدر على ما يريده وانما يفعل الله ما يشاء عند حركته في نفسه ومحل قدرته ان يفعله اختبارا
للخلق وابتلاء لهم ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ويضل الله الظالمين

الظالمين ويفعل الله ما يشاء عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي المسيح
اي الدجال من قبل المشرق وهمته اي قصده المدينة حتى ينزل دبر احد اي خلف جبل احد
ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال بضم الراء وسكون العين المهملتين اي
خوفه وهولها اي للمدينة يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان عن فاطمة بنت قيس انها قالت
سمعت منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلوة جامعة برفعهما مبتدأ وخبر او نصبهما
على تقدير احضروا الصلوة في حال كونها جامعة ورفع الاول على تقدير هذه الصلوة ونصب
الثاني على الحالية وبالعكس على تقدير احضروا الصلوة وهي جامعة وهو ضعيف لا اضمار حرف العطف
وعلى جميع التقادير محل الجملة نصب لانه مفعول ينادي حكاية لكونه في معنى القول فخرجت الى
المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلزم
كل انسان مصلاه اي ليقعد فيه ليسمع ما اقول ثم قال هل تدرون لم جمعتكم قالوا الله
ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم رغبة اي في حكم ولا رهبة اي منكم ولكن جمعتكم لان تميما
الداري كان رجلا نصرانيا فجاء واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم به عن مسيح
الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية اي كبيرة قيل قيد بالبحرية ليتميز عن الابل اذ يقال لها
سفن البر وهذا ليس بشيء لان القرائن الصارفة عن ذلك كثيرة في سياق الحديث مع ثلاثين
رجلا من لخم وجذام قبيلتان من العرب فلعب بهم الموج شهرا في البحر سمي اضطراب امواج
البحر لعبا لما لم تسر بهم على وجه المراد ويقال لكل من عمل عملا لا يجدي عليه نفعا انما انت لاعب
فارفؤا اي قربوا السفينة الى جزيرة حين تغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة بضم الراء
جمع قارب بالفتح على غير القياس وقد يكسر وهو سفينة صغيرة تكون مع السفن البحرية كالجنائب
لا تتخذ لحوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب بفتح الهمزة وسكون الهاء اي كثير شعر
الاطراف غليظ كثير الشعر تفسير له والهلب ما غلظ من الشعر كشعر الذنب لا يدرون
ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت خاطبوه مخاطبة المتعجب قالت انا
الجساسة سميت جساسة لانها تجسس الاخبار للدجال وهي حيوان ينطق بقدرة الله تعالى
انطلقوا الى هذا الرجل في الدير اي دير النصارى فانه الى خبركم بالاشواق وفيه مبالغة اي كان
الاشواق الى خبركم ملتصقة وهو متهم بها قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي
فزعنا وخفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان اي في الجثة ما رأيناه اي الاعظم قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يده الى
عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد قلنا ويلك من انت قال قد قدرتم على خبري اي على ان
تخبروني عن حالكم او على خبري اياكم فاخبركم فاخبروني اي انتم عن حالكم ما انتم اي من انتم او ما حالكم

قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فلعب بنا البحر شهرا فلقيتنا دابة اهلب
فقالت انا الجساسة اعمدوا اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فاقبلنا اليك سراعا اي
مسرعين فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت
قرية بالشام هل تثمر قلنا نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة الطبرية
هل فيها ماء قلنا هي كثيرة الماء قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن
عين زغر بضم الزاء وفتح الغين المعجمتين والراء المهملة اسم عين بالشام هل في العين ماء
وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني
عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل بيثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم
قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب اي غلب عليهم واطاعوه قال
اما ان ذلك اي الاطاعة خير لهم ان يطيعوه فان قيل هذا القول انما يصدر عن المحق الناطق
بالصواب وهو بمعزل عن ذلك اجيب بانه يحتمل ان الله تعالى صرفه من الطعن والنكير عليه فلم يستطع
ان يتكلم بغيره تاييدا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل انه اراد خير في الدنيا اي اطاعتهم له خير فانهم
ان خالفوه استاصلهم واني مخبركم عني اني انا المسيح واني اوشك ان يؤذن لي في
الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة
وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف
صلتا نصب على الحال اي مجردا عن الغمد يصدني عنها اي يردني ويطردني عن دخولها
وان على كل نقب اي باب منها ملائكة يحرسونها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن بمخصرة
وهي بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة والصاد والراء المهملتين قضيب يشير به الملك و
الخطيب اذا خطبا في المنبر هذه طيبة هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة سماها النبي صلى الله عليه وسلم بها
لانها طاهرة امنها الله من كل خبث ونفاق كما قال صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي خبثها
الا هل كنت حدثتكم فقال الناس نعم الا انه اي المسيح الدجال في بحر الشام او بحر اليمن
لا بل من قبل المشرق تردد صلى الله عليه وسلم في موضعه للشك وظن انه لا يخلو عن هذه المواضع
الثلثة فلما ذكر البحرين تيقن من جهة الوحي او غلب على ظنه انه من قبل المشرق فنفى الاولين
واضرب عنهما واثبت الثالث او علم موضعه وردد لمصلحة ولم يكن العرب تسافر يومئذ
الا في هذين البحرين او اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي وبحر اليمن ما يلي الجانب اليماني و
البحر بحر واحد ممتد على احد جوانب جزيرة العرب ما هو ما زائدة وهو مبتدأ وجزءه الظرف
المقدم او موصولة مبتدأ خبره ما هو اي الجانب الذي هو قبل المشرق واومى بيده اي اشار بها
الى المشرق عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة
فرايت رجلا ادم اي اسمر كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة وهو بكسر اللام و

قالوا

اللام وفتح الميم المشددة الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن كاحسن ما انت راء من اللمم جمع لمة قد رجلها
وامشطها فهي تقطر ماء متكئا على عواتق رجلين جمع عاتق وهو موضع الرداء من الكتف
يطوف بالبيت فسالت من هذا فقالوا هذا المسيح بن مريم كوشف في رؤياه صلى الله عليه وسلم نزول
عيسى عم على صفة الحسن والبهاء واقامة الدين بنزاهة حسن ما يكون عليه الانسان ظاهرا او باطنا
متكئا على العصمة والتاييد فيطوف حول الدين ويصلح فاسده قال ثم انا برجل جعد اي كثير
الشعر قطط اي شديد الجعودة اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية كاشبه من رايت
من الناس بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا فقالوا
هذا المسيح الدجال خروجه صفة نقص الخلقة واعوجاج البنية على صورة كريهة المنظر خبيث
الباطن متكئا على التلبيس فيطوف حول الدين ليحدث فيه ثلمة وفي رواية قال في الدجال
رجل احمر جسيم جعد الراس اعور عينه اليمنى اقرب الناس به شبها ابن قطن من الحسان عن
فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال فاذا انا بامراة تجر شعرها قال ما انت قالت
انا الجساسة جساسة هذه امراة وفي الحديث المتقدم انها دابة فيحمل على ان للدجال جاسوسين
دابة وامراة او كلاهما شيطان وخصه الا انه راه على صورة دابة واخرى على صورة امراة
والشيطان يتصور باي صورة شاء اذهب الى ذلك القصر فاتيته فاذا رجل يجر شعره مسلسل
اي مغلول في الاغلال ينزو اي يتحرك مع القيد مضطربا بلا قرار فيما بين السماء والارض
متعلق بقوله مسلسل ويجوز تعليقه بينزو وهو الاظهر فقلت من انت قال انا الدجال
عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني حدثتكم عن الدجال حتى
خشيت ان لا تعقلوا اي لا تفهموا ما حدثتكم في شان الدجال او تنسوه من كثرة ما قلت
في وصفه او خشيت ان يضلكم بخوارقه فاحدثكم عنه بما تامنون معه عن الضلال ان المسيح
الدجال رجل قصير افحج بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الحاء قبل الجيم هو الذي
يتباعد بين رجليه اذا مشى جعد اعور مطموس العين اي ممسوحها والطمس استيصال اثر
الشيء ليست بناتئة اي مرتفعة ولا جحراء بفتح الجيم وسكون الحاء اي ليست بمنخفضة
فان ألبس عليكم الالباس الخلط والاشتباه يعني ان اشتبه عليكم امر ما يدعيه في الالهية فاعلموا
ان ربكم ليس باعور لانه منزه عن النقصان وليس بموصوف بما لا يليق به عن ابي عبيدة
بن الجراح رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لم يكن نبي بعد نوح الا قد انذر
الدجال قومه فاني انذركموه فوصفه لنا فقال لعله سيدركه اي الدجال بعض من راني
او سمع كلامي اذ المراد بمن سمع كلامه صلى الله عليه وسلم من وصل اليه احاديثه صلى الله عليه وسلم وان
كان بعد طول زمان قالوا يا رسول الله فكيف قلوبنا يومئذ قال مثلها يعني اليوم او خير
عطف على مثلها عن عمرو بن حريث عن ابي بكر الصديق رض انه قال حدثنا رسول الله صلى الله

اي شعر جمها
بنزول
اذاهم

عليه وسلم قال الدجال يخرج من ارض المشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم
المجان المطرقة تقدم بيانه **عن** عمران بن حصين رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سمع بالدجال اي بخروجه فلينأ اي فليبعد منه فوالله ان الرجل ليأتيه اي الدجال وهو
اي الرجل يحسب انه اي الدجال مؤمن فيتبعه اي الرجل الدجال مما اي من اجل ما يبعث به
من الشبهات كالسحر واحياء الاموات وغير ذلك من الانبات والامطار اكده صلى الله عليه
وسلم اتباع بعض امته للدجال باليمين فينبغي لمن سمع خروجه ان لا يامن من فتنته ويبعد
منه بعد المشرقين حتى لا يقع فيها والمعصوم من عصمه الله تع **عن** اسماء بنت يزيد بن السكن
بفتحتين قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم يمكث الدجال في الارض اربعين سنة السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كاضطرام السعفة وهو بفتحتين غصن النخل وقيل
الغصن الدقيق من النخل وقيل ورق النخل اي كالتهاب في النار **عن** ابي سعيد الخدري رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من امتي سبعون الفا عليهم السيجان بكسر السين
المهملة وبالجيم جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش ينسج كذلك نبه صلى الله عليه و
سلم بهذا القول عن كثرة سوادهم يعني اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فما ظنك
بالفقراء **عن** اسماء بنت يزيد انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فذكر الدجال
فقال ان بين يديه ثلث سنين سنة تمسك السماء فيها ثلث قطرها والارض ثلث
نباتها والثانية تمسك السماء ثلثي قطرها والارض ثلثي نباتها والثالثة تمسك السماء
قطرها كله والارض نباتها كله فلا يبقى ذات ظلف اراد به البقر والغنم والظبي ولا ذات
ضرس اراد به السباع من البهائم الا هلك وان من اشد فتنته انه ياتي الاعرابي
فيقول ارايت اي اخبرني ان احييت لك ابلك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيتمثل
له نحو ابله اي يصور له مثل ابله كاحسن ما يكون ضروعا واعظمه اسنمة قال ويأتي الرجل قد مات
اخوه ومات ابوه فيقول ارايت ان احييت لك اباك واخاك الست تعلم اني ربك
فيقول بلى فيتمثل له الشياطين نحو ابيه ونحو اخيه قالت اي اسماء ثم خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحاجة ثم رجع والقوم في اهتمام وغم مما حدثهم قالت فاخذ بلحمتي الباب بفتح اللام
وسكون الحاء المهملة والميم المفتوحة اي بناحية الباب فقال مهيم كلمة يمانية يستفهم
بها معناه ما لك وما شانك اسماء يا اسماء قلت يا رسول الله لقد خلعت افئدتنا
اي كسرت قلوبنا بذكر الدجال قال ان يخرج وانا حي فانا حجيجه والا فان ربي خليفتي على كل
مؤمن فقلت يا رسول الله والله انا لنعجن عجيننا اي نهيئ العجين للخبز فما نخبزه حتى
نجوع اي لا نستطيع ان نخبزه لاجل هم عظيم خلع افئدتنا وتحير عقولنا بذلك الدجال
فكيف بالمؤمنين يومئذ اي كيف يكون حال من ابتلي بزمانه قال يجزيهم ما يجزئ اهل

اهل السماء اي يكفيهم ما يكفي الملأ الاعلى من التسبيح والتقديس يعني من ابتلي بزمانه لا يحتاج
الى الاكل والشرب كما لا يحتاج الملأ الاعلى اليهما

باب قصة ابن الصياد من الصحاح

عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من اصحابه والرهط ما
دون العشرة من الرجال اسم مفرد وضع للجمع قبل ابن الصياد اي جانبه قيل هو الدجال
وقيل هو يهودي ولد في المدينة حتى وجدوه حتى ههنا حرف ابتداء يستانف بعده الكلام
ويفيد انتهاء الغاية يلعب مع الصبيان حال من الضمير المنصوب في وجدوه في اطم
بضم الهمزة جمع آطام بالكسر وهو الحصن بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة قبيلة اي في
حصونهم وقد قارب ابن الصياد يومئذ الحلم اي البلوغ فلم يشعر حتى ضرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله فنظر اليه اي ابن صياد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الاميين اراد بهم امة العرب فانهم لا يكتبون
ولا يقرؤن قال تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم وهذا الكلام منه جرى على سنة
اليهود وهي انهم اذا عجزوا عن الطعن في نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم زعموا انه بعث الى العرب
خاصة لا الى الكافة ثم قال ابن الصياد اتشهد اني رسول الله فرصه النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح الصاد المهملة المشددة وهو الصواب اي تناوله وضغطه حتى ضم بعضه
الى بعض بالعصر وانما لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى بحضرته صلى الله عليه وسلم النبوة لانه
كان غير بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود وحلفائهم وهو منهم او دخيلا فيهم ثم قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وبرسله ثم قال لابن الصياد ماذا ترى فقال ياتيني
صادق وكاذب اي كانت له تارات يصيب في بعضها ويخطئ في بعضها لان ذلك كان
شيئا يلقيه اليه الشيطان ويجريه على لسانه قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا قال النبي
صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر اي هو شيطان خلط عليك الامر الكذب بالصدق ليغويك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خبأت لك خبيئا اي اضمرت لك مضمرا لتخبرني عنه وخبأ له
اضمر النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال هو الدخ بضم الدال
المهملة والخاء المعجمة المشددة لغة في الدخان فقال اخسأ كلمة زجر واستهانة اي ابعد و
اسكت صاغرا فانك وان اخبرت عن خبائي فلن تعدو قدرك اي لن تستطيع ان تتجاوز
الحد الذي حد لك يريد ان الكهانة لا ترفع صاحبها عن القدر الذي هو عليه وان اصاب
في كهانته وانما امتحنه صلى الله عليه وسلم بذلك ليظهر ابطال حاله للصحابة وانه كاهن ساحر
ياتيه الشيطان فيلقي على لسانه وقيل معنى قوله فلن تعدو قدرك دعاء عليه بعدم بلوغه
قدره من مطالعة الغيب وحيا كما للانبياء والهاما كما للاولياء قال عمر يا رسول الله ائذن
لي فيه اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الضمير المستكن يعود الى الدجال

والمنفصل الى صياد ويجوز بالعكس والضمير المنفصل خبر كان وقيل كان حقه ان يقال
ان يكن اياه فوضع المرفوع المنفصل موضع المنصوب المنفصل وقيل في يكن ضمير الشان و
هو مبتدا محذوف الخبر والتقدير ان يكن ابن الصياد الدجال لا تسلط عليه اى لا تقدر ان
تقتله لان قاتله عيسى عم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله منعه صلى الله عليه وسلم عن قتله
لانه كان صغيرا وقد منع صلى الله عليه وسلم عن قتل الصبيان او لانه كان من اهل الذمة
وهذا يدل على ان عهد الوالد يجرى على ولده الصغير **قال** ابن عمر انطلق بعد ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصاري يؤمان اى يقصدان النخل التي فيها
ابن صياد فطفق اى شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي اى يستر نفسه بجذوع النخل وهو
يختل اى يراود ويطلب من حيث لا يشعر ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه يعني
يريد ان يسترق السمع ليعلم انه على الحق او على الباطل وابن صياد مضطجع على فراشه في
قطيفة اى دثار له فيها زمزمة بزائين معجمتين اى صوت لا يفهم منه شيء فرأت ام ابن
صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت اى صاف نداء له قيل
بتشديد الفاء وهو اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد اى امتنع عن زمزمته وسكت عنها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته اى انه على حاله ولم تخبره بمجيئي لبين باختلاف
كلامه ما يهون عليكم شانه وقيل اى اوضح ما في نفسه وكنت اسمع ما يقول **قال**
عبد الله بن عمر رضه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر
الدجال فقال انى انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولكني ساقول لكم فيه قولا
لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور **عن** ابى سعيد الخدري انه قال
لقيه اى ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر في بعض طرق المدينة فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وملائكته
وكتبه ورسله ما ترى قال اى ابن الصياد ارى عرشا على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترى عرش ابليس على البحر وما ترى قال ارى صادقين وكاذبا او كاذبين وصادقا يعني
ياتيني شخصان يخبران بما هو صدق وآخر بما هو كذب او بالعكس والشك منه يدل على افترائه
لان المؤيد لا يكون كذلك فقال رسول الله لبس عليه اى خلط الامر عليه في كهانته فدعوه
اى اتركوه واعرضوا عنه فانه لا يحدث بشيء يعول عليه **عن** ابى سعيد الخدري ان ابن
صياد سال النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بفتح الدال وسكون الراء
المهملتين الدقيق الحوارى وروى درمقة وهو بمعناه فقوله بيضاء لان كبد شبه تربة الجنة
بالبياض منها مسك خالص شبهها بالمسك لطيبها **قال** نافع لقي ابن عمر ابن
صياد في بعض طرق المدينة فقال له اى ابن عمر لابن صياد قولا اغضبه ذلك القول

القول فانتفخ اى صار بدنه منتفخا من الغضب حتى ملأ السكة فدخل ابن عمر على
حفصة وقد بلغها اى ابن عمر بتلك القصة التي جرى بينه وبين ابن صياد الى حفصة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له رحمك الله ما اردت ما للاستفهام محله نصب
لكونه مفعول اردت مقدما اى اى شيء اردت من ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انما يخرج اى الدجال من غضبة يغضبها يعني انما يخرج حين يغضب وهذا
يدل على ان ابن صياد هو الدجال **عن** ابى سعيد الخدري رضه قال صحبت ابن صياد الى
مكة فقال لي ما لقيت ما هذه استفهام بمعنى الانكار من الناس يزعمون اني الدجال
الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له وقد ولد لي اليس قال هو كافر
وانا مسلم اوليس قد قال لا يدخل المدينة ولا مكة وقد اقبلت من المدينة وانا اريد مكة
ذهب القائل بانه الدجال الى ان المراد من قوله صلى الله عليه وسلم لا يولد ولا يدخل المدينة ولا مكة
انه لا يكون كذلك بعد خروجه ثم قال لي في آخر قوله اما والله انى لاعلم اى لاعرف مولده
اى زمان ولادة الدجال ومكانه اى مكان ولادته واين هو اى اعلم مكانه الذي الآن
فيه واعرف اباه وامه قال اى ابو سعيد فلبسني اى ابن صياد من التلبيس بمعنى التخليط
حيث لم يعين مولده وموضعه بل تركه ملتبسا فالتبس علي او معناه اوقعني في الشك
بقوله ولد لي وبدخول المدينة ومكة وكان ظني انه دجال قال قلت له تبا لك سائر
اليوم اى خسرانا لك جميع اليوم او باقي اليوم يعني ما تقدم من اليوم قد خسرت فيه فكذا في باقيه
قال اى ابو سعيد وقيل له ايسرك انك ذاك الرجل اى الدجال قال فقال لو عرض علي
اى هذا الامر ما كرهت بل قبلت ما هذه نافية وهذا دليل واضح لكفره **وقال** ابن عمر لقيته وقد
نفرت عينه اى ورمت واصله من النفار لان الجلد ينفر عن اللحم للداء الحادث بينهما والجملة
وقعت حالا من الضمير المنصوب في لقيته فقلت متى فعلت عينك ما ارى من الورم
اسند الفعل الى العين مجازا والمراد غيره كانه لبس على ابن صياد ليخبره انه وافقه او خالفه
قال لا ادرى قلت لا تدرى وهي اى العين في راسك قال ان شاء الله خلقها في عصاك
يريد ان كون العين في راسي لا يقتضي ان اكون منها على خبر فان الله تع قادر على ان يخلق
مثلها في عصاك والعصا لا تكون منها على خبر فكانه ادعى بذلك الاستغراق وعدم
الاحساس في افكاره بحيث يشغله تلك الافكار عن الاحساس قال فنخر بفتح النون و
الخاء المعجمة اى صوت صوتا منكرا كاشد نخير حمار سمعته والنخر صوت بالانف **عن**
محمد بن المنكدر انه قال رايت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صياد الدجال قلت تحلف
بالله قال انى سمعت عمر يحلف بالله على ذلك اى على ان ابن صياد الدجال عند النبي
صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم لعل عمر اراد بذلك ان ابن صياد من الدجالين

الذين يخرجون فيدعون النبوة او يضلون الناس ويلبسون الامر عليهم وانما لم
ينكره صلى الله عليه وسلم على عمر عند حلفه لانه عرف انه من جملة من حذر الناس عنه من الحسان
عن نافع انه قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال ابن صياد عن جابر
انه قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهو يوم مشهور بل الحرب وقعت فيه حرب بين
عسكر يزيد واهل المدينة اى فقد من ذلك الزمان عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمكث ابوا الدجال ثلثين عاما لا يولد لهما ولد ثم يولد لهما غلام اعور اضرس
اى عظيم الضرس وهو السن وقيل هو الذى ولد مع الضرس واقله اى اقل الغلام اى
لا غلام اقل منه منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه وعدم نوم القلب قد يكون لاستيلاء الافكار
الفاسدة على المخيلة لما يلقيه اليه الشيطان وهذا من اوصاف الكهنة وقد يكون
من الافكار الصالحة كما في الانبياء والاولياء ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
وصف ابويه فقال ابوه طوال بالضم والتخفيف اى طويل وقد يشدد مبالغة
ضرب اللحم اى ضعيف اللحم مستدق كان انفه منقار اى في انفه طول بحيث يشبه
منقار الطاير وامه امراة فرضاخية بكسر الفاء اى ضخمة عظيمة الثديين والياء للمبالغة
طويلة اليدين فقال ابو بكر فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة فذهبت انا والزبير بن العوام
حتى دخلنا على ابويه فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما اى وصفه موجود في ابويه فقلنا
هل لكما ولد فقالا مكثنا ثلثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اعور اضرس و
اقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فاذا هو منجدل اى غلام ملقى على
وجه الارض في الشمس في قطيفة وله همهمة اى كلام خفي ضعيف لا يفهم فكشف اى
الغلام القطيفة عن راسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلنا قال نعم تنام
عيناي ولا ينام قلبي عن جابر رضه ان امراة من اليهود بالمدينة ولدت غلاما ممسوحة
عينه طالعة نابه اى سنه فاشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم اى خاف ان يكون الدجال
فوجده تحت قطيفة يهمهم فآذنته امه اى اعلمته امه فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم فخرج
من القطيفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لها ما للاستفهام مبتداء ولها خبره اى اى شئ
لها قاتلها الله دعاء عليها لو تركته لبين فذكر مثل معنى حديث ابن عمر ومعنى حديثه هو انه
قال لما اغضبه فقال عمر بن الخطاب ايذن لى يا رسول الله فاقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكن هو اى ابن صياد الدجال فلست صاحبه اى قاتله انما صاحبه عيسى بن مريم وانما
يفيد الحصر معناه لا يقدر احد على قتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فليس لك ان
تقتل رجلا من اهل العهد فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مشفقا اى خائفا انه
الدجال والوجه في الاحاديث الواردة في ابن صياد على ما فيها من الاختلاف والتضاد

والتضاد ان يقال انه صلى الله عليه وسلم حسبه الدجال قبل التحقيق بخبر المسيح الكذاب فلما اخبر
صلى الله عليه وسلم بما اخبر به من شانه وقصته في حديث تميم الداري ووافق ذلك ما عنده تبين
له صلى الله عليه وسلم ان ابن صياد ليس بالذى توهمه ويؤيده ما ذكر ابو سعيد حين صحبه الى مكة واما توافق
النعوت في ابوى الدجال وابوى ابن صياد فليس مما يقطع به قولا فان اتفاق الوصفين لا
يلزم منه اتحاد الموصوفين وكذا حلف عمر وابنه مع عدم انكاره وكذا اشفاقه صلى الله عليه وسلم من
ابن صياد ان يكون دجالا كل ذلك قبل تبين الحال وقد كان ابن صياد دجال الفعال
موافقا له في بعض علاماته فجراء ذلك على الحلف واورث في النبي صلى الله عليه وسلم اشفاقا منه

باب نزول عيسى عليه السلام من الصحاح

ابي هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده ليوشكن بفتح اللام جواب للقسم اى ليسرعن وليقربن
ان ينزل فيكم اى في اهل دينكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما واماما عدلا اى عادلا كلاهما
منصوبان على الحال فيكسر الصليب وهو في اصطلاح النصارى خشبة مثلثة يدعون ان عيسى
صلب على خشبة على تلك الصورة وقد يكون فيه صورة المسيح وقد لا يكون ومعنى كسره ابطال
النصرانية والحكم بشرع الاسلام ويقتل الخنزير معناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله ويضع الجزية
معنى وضعها ان لا يقبلها عن اهل الكتاب بل يحملهم على الاسلام ويفيض المال اى يكثر
حتى لا يقبله احد اذ لا يوجد فقير في ذلك الزمان حتى تكون السجدة الواحدة اراد بالسجدة نفسها
او الصلوة خيرا اى عند المسلمين من الدنيا وما فيها والمعنى انهم يرغبون في طاعة الله ويعرضون
عن الدنيا لكثرة المال حينئذ فلا طاعة في بذله والتصدق به ثم يقول ابو هريرة فاقرؤا ان
شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به والضمير لعيسى عم على ما اراده ابو هريرة او لمحمد صلى
الله عليه وسلم لان عيسى عم يومئذ على دين محمد صلى الله عليه وسلم او لله قبل موته اى موت عيسى عم
او اهل الكتاب الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا و
ليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص بكسر القاف جمع
قلوص بالفتح وهو الناقة الشابة فلا يسعى عليها اى يترك العمل عليها استغناء عنها بكثرة
غيرها او معناه لا يامر احدا ان يسعى على اخذها وتحصيلها للزكوة لعدم من يقبلها ولتذهبن
الشحناء اى العداوة والتباغض اى جريان البغض بين اثنين والتحاسد يعني تزول عن
قلوبهم هذه الاخلاق الذميمة لانها نتيجة حب الدنيا وليدعون الى المال فلا يقبله احد
وقال كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم اى من اهل دينكم وقيل من قريش وفي بعض
فامكم منكم اى من جنسكم معناه فامكم بكتاب ربكم وسنة نبيكم والظاهر ان المعنى وامامكم واحد
منكم دون عيسى عم مع وجوده وانما يكون عيسى عم بمنزلة الخليفة وهذا يدل على ان عيسى عم لا يكون
من امة محمد صلى الله عليه وسلم بل مقررا لدينه وعونا لامته وقال لا تزال طائفة من امتي يقاتلون

على الحق ظاهرين اى غالبين الى يوم القيمة قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول اى عيسى لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله منصوب على انه مفعول له و العامل محذوف اى شرع الله ان يكون امام المسلمين منهم لتكرمته تع هذه الامة هذه فى موضع نصب مفعول للتكرمة والامة صفة لهذه ويجوز رفع التكرمة خبر المبتداء محذوف اى تامير بعضكم على بعض تكرمة من الله لهذه الامة

باب قرب الساعة

وان من مات يعنى ان الشان من مات فقد قامت قيمته قيل القيمة ثلثة الكبرى وهى حشر الاجساد وسوقهم الى المحشر للجزاء والصغرى وهو موت كل واحد من الانسان والوسطى وهى موت جميع الخلق

من الصحاح عن قتادة عن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة ويجوز النصب مفعولا معه اى بعثنى مع الساعة مقاربا كهاتين اى كتقارب ما بين الاصبعين السبابة والوسطى ويحتمل ان يكون المراد ارتباط دعوته صلى الله عليه وسلم بها بحيث لا تتخلل بينهما دين آخر كما لا تتخلل بين ما بين الاصبعين اصبع اخرى **قال** قتادة فى قصصه بكسر القاف والضمير لقتادة كفضل احديهما على الاخرى يريد ما بينى وبين الساعة من مستقبل الزمان بالاضافة الى ما مضى مقدار فضل الوسطى على السبابة **عن** جابر رض قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسألونى عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الارض ما بمعنى ليس وهو جواب للقسم من نفس من زائدة منفوسة صفة نفس اى مولودة يأتى عليها مائة سنة يعنى لا يبقى نفس مولودة اليوم الى مائة سنة فالفائدة من هذا الاعلام تنبيه على قدرة الله تع فى اهلاك جميع العالم والاتيان بغيرهم قيل قد قاله صلى الله عليه وسلم على الغالب والا فقد عاش بعض اكثر من ذلك فقيل عاش سلمان الفارسى ثلثمائة وخمسين وقيل مائتين وخمسين **عن** ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ياتى مائة سنة ولا على الارض نفس منفوسة اليوم اشارة الى زمانه صلى الله عليه وسلم **عن** عائشة رض قالت كان رجال من الاعراب ياتون النبى صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن الساعة فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش هذا اشارة الى الاصغر لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم اراد به القيمة بطريق موتهم فان الرجل اذا مات يرى جزاء ما فعل فكانه رأى القيمة يعنى قبل ان يصير هذا الصغير هرما ياتى على بعضكم او على جميعكم الموت

من الحسان عن المستورد بن شداد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بعثت فى نفس الساعة بفتح النون والفاء اى فى قربها وظهور اشراطها المتتابعة الخارقة للعادة فسبقتها اى الساعة كما سبقت هذه فهذه الاولى محلها رفع لانها فاعل سبقت وهذه الثانية محلها نصب لانها مفعول له واشار باصبعه السبابة والوسطى يعنى مقدار ما بينى وبين الساعة من الزمان مقدار ما فضل الوسطى على السبابة **عن** سعد بن ابى وقاص رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انى لارجو ان لا تعجز امتى اى انه لا يفوت عند ربها من العجزة الشىء اى آفاته ان يؤخرهم بدل من قوله ان لا تعجز قيل اراد به بقاء دينه وملته فى الدنيا مدة خمسمائة سنة او متعلق به على حذف عن اى عن ان يؤخرهم الله فى الدنيا سالمين من العقوبات والذلة و الشدايد نصف يوم يعنى خمسمائة سنة

باب لا تقوم الساعة الا على الاشرار

من الصحاح عن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله يعنى لا تقوم الساعة مادام على وجه الارض موحد يذكر الله وهذا يدل على ان بركة العلماء والصلحاء تصل الى من فى العالم من الانس والجن والدواب والطير وتكرير لفظ الله عبارة عن ذكره كثيرا وقيل معناه الله حسبى او الله هو الاله لا غيره او الله هو المستحق للعبودية لا غيره فالاول مبتداء والثانى خبره **وقال** لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله **عن** عبد الله بن مسعود رض عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وقال لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهى لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن حول ذى الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة طاغية دوس اى صنمهم التى كانوا يعبدون فى الجاهلية سمى بذى الخلصة زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل ذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم يعنى انهم مرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فيرملن نساؤهم بالطواف حول ذى الخلصة فيتحرك اكفالهم **عن** عائشة رض انها قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار اى لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات وهو صنم لثقيف والعزى بضم العين وفتح الزاء المعجمة المشددة اسم صنم لغطفان وسليم فقلت يا رسول الله ان كنت ان هذه خفيفة من الثقيلة واللام فى لاظن للفرق بينها وبين الشرطية والنافية اى ان الشان كنت اظن حين انزل الله تع هو الذى ارسل رسوله بالهدى اى بالتوحيد وهو شهادة ان لا اله الا الله ودين الحق وهو دين الاسلام ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك تام اى ان عبادة الاصنام قد تمت ولا يكون ذلك بعد ابدا قال اى النبى صلى الله عليه وسلم انه الضمير للشان سيكون من ذلك اى من عبادتها ما شاء الله اى مدة يشاؤها وقد بين ذلك بقوله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين آبائهم المشركين **عن** عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيمكث اربعين لا ادرى اربعين يوما ام شهرا ام عاما هذا من كلام الراوى اى لا ادرى ايا اراد به صلى الله عليه وسلم من هذه الثلثة فيبعث الله عيسى بن مريم كانه عروة بن مسعود

فيطلبه فيهلكه ثم يمكث في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة
من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضته
حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل اي في جوفه ووسطه وكبد كل شيء وسطه لدخلت عليه حتى تقبضه
قال فيبقى شرار الناس في خفة الطير بكسر الخاء المعجمة وتشديد الفاء اي اضطرابها و
تنفرها بادنى توهم واحلام السباع جمع الحلم العقل اي في قلة المعرفة واستيلاء الجهل عليهم
في احلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا شبه حال الاشرار وعدم ثباتهم وميلهم
الى الفسوق والفجور بحال الطير والسباع فيتمثل لهم الشيطان فيقول الا تستجيبون فيقولون
فما تامرنا فما هذه استفهامية اي اي شيء تامرنا فيامرهم بعبادة الاوثان وهم في ذلك
اي في عبادتها دار رزقهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى اي امال
ليتا بكسر اللام اي صفحة عنقه ورفع ليتا يعني من يسمع ذلك يسقط راسه الى احد
شقيه خوفا ودهشة فيسقط قواه فيميل ليتا ويرفع ليتا واول من يسمعه رجل يلوط
حوض ابله اي يطينه ويصلحه فيصعق اي يموت هو ويصعق الناس اي يموتون والصعق
ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما استعمل في الموت كثيرا ثم يرسل الله
مطرا كانه الطل بفتح الطاء اضعف المطر فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه
اخرى فاذا هم قيام ينظرون اي فاذا جميع الخلائق يقومون من قبورهم وينظرون
اهوال يوم القيمة ثم يقال يا ايها الناس هلم اسم فعل يستوي فيه الواحد والجمع اي تعالوا
وارجعوا الى ربكم وقفوهم الخطاب فيه للملائكة وضمير المفعول للناس اي احبسوهم وقفوهم
انهم مسئولون اي يسألون ثم يقال اخرجوا بعث النار البعث جماعة يبعثون
لامر الى موضع والمراد المبعوثون الى النار فيقال من كم كم هذا استفهام عن مقدار
المخرج منه والمخرج قيل كم الاولى خبر مقدم وكم الثاني مبتداء فيقال من كل الف
تسعمائة مفعول فعل اي اخرجوا تسعمائة وتسعة وتسعين قيل هم ممن استوجبوا النار
بذنوبهم يعرضون عليها ويتركون فيها بقدر ما تقتضيه ذنوبهم ويجوز ان يصرفوا عن
طريق جهنم بالشفاعة قال فذاك يوم يجعل الولدان جمع وليد وهو الصبي شيبا
جمع اشيب اي يصير الاطفال شيبا من اهوال ذلك اليوم وشدائده ويجوز ان يراد
به عظم الاهوال لا حقيقة صيرورتهم شيبا يعني لو ان وليدا شاب من واقعة عظيمة
لكان في ذلك اليوم وذلك يوم يكشف عن ساق اي عن امر عظيم وهو اهوال القيمة
والساق الشدة والمشقة يقال كشفت الحرب عن الساق اذا اشتد الامر في الحرب
من الحسان عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة
اي من المعاصي الى الطاعة ومن الكفر الى الايمان او من دار الشرك الى دار الخير حتى تنقطع
التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها

باب النفخ في الصور

من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين
النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت
اي امتنعت عن الجواب فاني لا اعلمه قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة
قال ابيت وقد جاءت مفسرة من رواية غيره اربعون سنة ثم ينزل الله من السماء ماء
فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شيء الا يبلى خبر ليس وقوله من
الانسان في المعنى صفة لشيء فلما تقدم على موصوفه انتصب على الحال الا عظما واحدا
استثناء من موجب لان نفي النفي اثبات فيكون تقديره كل شيء من الانسان يبلى الا
عظما واحدا وهو عجب الذنب بفتح العين وسكون الجيم عظم في اسفل الصلب عند العجز بين
الاليتين والمراد منه طول بقائه تحت التراب لا انه لا يفنى اصلا فانه خلاف المحسوس
والحكمة فيه انه قاعدة بدن الانسان واساسه فبالحري ان يكون اصلب من الجميع فيكون
اطول بقاء ومنه يركب الخلق يوم القيمة **وفي رواية** كل ابن آدم ياكله التراب الا عجب
الذنب منه خلق ومنه يركب قيل خص منه الانبياء عليهم السلام فان الله تع حرم على الارض
اجسادهم وقال يقبض الله الارض يوم القيمة وهذا تصوير لكمال القدرة ونفاذ التصرف
فيها ويطوي السماء بيمينه اي بقدرته والمراد من الطي التسخير التام والقهر الكامل ثم
يقول انا الملك اين ملوك الارض **عن** عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين
الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله تخصيص السماء باليمين والارضين
بالشمال بحسب شرف المقبوض لشرف العلويات على السفليات والا فلا يمين له حقيقة
ولا شمال **وفي رواية** ثم ياخذهن بيده الاخرى ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون **عن** عبد الله بن مسعود قال جاء حبر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا محمد ان الله يمسك السموات يوم القيمة على اصبع اراد به القدرة والارضين على
اصبع والجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يهزهن
فيقول انا الملك انا الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قال الحبر تصديقا له ثم قرأ
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته والارض جميعا
الواو للحال اي والارضون السبع قبضته اي مقبوضة يوم القيمة يعني في ملكه وتصرفه يتصرف
فيها كيف يشاء بلا مزاحم مع سهولة اي هن بعظمتهن بالنسبة الى قدرته ليست الا
قبضة واحدة والسموات مطويات بيمينه اي مجموعات بقدرته او معناه مفنيات بقسمه
لانه تع اقسم بعزته وجلاله ان يفنيهما وفيه تنبيه للناس على عظمته ليعرفوه حق معرفته ويعظموه

حق عظمته ولا يصفوه كما وصفه اليهود والمشركون بنسبة الولد اليه والشريك سبحانه
وتعالى عما يشركون اى ينزه نفسه تنزيها ويعظم عما يصفون له مما لا يليق بذاته وصفاته
عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل الارض
غير الارض والسموات التبديل تغيير الشيء عن حاله والابدال جعل الشيء مكان آخر قال
الازهري تبديل الارض تسيير جبالها وتفجير انهارها وكونها مستوية لا ترى فيها عوجا ولا
امتا وتبديل السموات بانتثار كواكبها وانفطارها وتكوير شمسها وخسوف قمرها فاين
يكون الناس يومئذ قال على الصراط وقال النبي صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر مكوران يوم
القيمة اى مجموعان وملفوفان ومنه تكوير العمامة وقيل يكف ضوءهما لنا فيذهب
انبساطهما في الآفاق وقيل من كوره اذا القاه فمعناه يلقيان من فلكيهما من الحسان
عن ابي سعيد رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم اى كيف اتنعم وقيل كيف
افرح وصاحب الصور قد التقمه اى وضع طرف الصور في فمه واصغى سمعه اى امال اذنه
وحنى جبهته اى امالها ينتظر متى يؤمر بالنفخ فقالوا يا رسول الله وما تأمرنا قال قولوا حسبنا
الله وهو مبتدأ خبره حسبنا اى كافينا ونعم الوكيل اى نعم الموكول اليه الله فعيل بمعنى مفعول
والمخصوص بالمدح محذوف عن عبد الله بن عمرو رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصور قرن ينفخ فيه قيل دائرة رأسه كعرض السموات والارض

باب الحشر

من الصحاح قال صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء
اى خالية عن الغرس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي
وهو صفة لمحذوف اى كخبز النقي يريد بذلك استدارتها واستواء اجزائها شبهها بقرصة
النقي باعتبار صغر اجزائها لانها تدكت يومئذ دكا ليس فيها علم لاحد من الابنية وغيرها بل
تكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة معناه
كمعنى قرصة النقي يتكفاها الجبار صفة خبزة اى يقلبها ويميلها ويبدلها بيده نزلا لاهل
الجنة والنزل بالضم ما يهيأ للنزيل وهو الضيف قيل والمراد ما عند الله من الاجر والثواب
وقيل انه صلى الله عليه وسلم لم يرد ان جرم الارض ينقلب يومئذ في الشكل والطبع خبزة واحدة
بل اراد به انها تكون حينئذ بالنسبة الى ما اعد الله تعالى لاهل الجنة كقرصة النقي يستعجل
المضيف بها نزلا للضيف ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على عظم نعيم الآخرة وحقارة
نعيم الدنيا بالاضافة واشار الى سهولة تصرفه فيها ومنهم من اجرى الحديث على ظاهره فان الله
تعالى قادر على ان يقلب طبع الارض الى طبع المطعوم وقال يحشر الناس على ثلث
طرائق اى ثلث فرق راغبين الى الاول قوم يرغبون باختيارهم الى ارض المحشر وهم
الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وهم اصحاب اليمين راهبين اى الثاني قوم

قوم يرهبون اى يخافون يريد به عوام المؤمنين الذين يترددون بين الخوف والرجاء
فتارة يرجون رحمة الله لايمانهم وتارة يخافون عذابه لما اجترحوا من السيئات وهم
اصحاب الميمنة واثنان على بعير الواو للحال وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة
على بعير يريد انهم يتناوبون ويعتقبون البعير الواحد والاولى ان يحمل ذلك على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير واحد وهذا التفصيل لمراتبهم و
منازلهم في السبق وعلو الدرجة على سبيل الكناية والتمثيل وان تفاوتهم في المركب
بحسب تفاوت نفوسهم واختلاف اقدامهم في العلم والعمل فمن كان اعلى مرتبة كان
اقل شركة واشد سرعة واكثر سبقا وانما لم يذكر منهم من ينفرد على بعير لان ذلك مخصوص
بالانبياء اكراما لهم فالمراد بالناس غير الخواص وتحشر بقيتهم النار اى الثالث قوم
تسوقهم النار وهم اصحاب المشئمة تقيل معهم من القيلولة في الظهيرة اى تقيل النار مع
المحشورين حيث قالوا وتبيت اى النار معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي
معهم حيث امسوا يعني تلازمهم النار في جميع احوالهم بحيث لا تفارقهم اصلا ولا يفارقونها
وهم الكفرة قيل هذا الحشر انما يكون قبل قيام الساعة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم
وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في
حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم فاما الحشر الذي يكون
بعد البعث من القبور فعلى خلاف هذه الصفة من ركوب الابل والمعاقبة عليها وانما اخبر انهم
يبعثون حفاة عراة غرلا كما في الحديث الثاني وقيل يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر
مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة
رضي الله عنه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم
وكونهم حفاة عراة لا ينافي كونهم ركبانا وقال انكم تحشرون حفاة جمع الحافي نصب
على الحال عراة جمع العاري غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء المهملة جمع الاغرل وهو
الاقلف والغرل القلفة ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده الكاف متعلق بمحذوف دل
عليه نعيده تقديره نعيد الخلق اعادة مثل الخلق الاول يعني بدأناهم في بطون امهاتهم
حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيمة وعدا علينا اى واجبا علينا ايجاده نصب
على المصدر من غير لفظ الفعل لان الاعادة وعد ويجوز ان يكون علينا صفة لوعدا اى
وعدا واجبا علينا بايجابنا انا كنا فاعلين اى الاعادة والبعث واول من يكسى
يوم القيمة ابراهيم وانما خص بكرامة الكسوة اولا لانه اول من عري وجرد في سبيل الله
من النبيين حين ارادوا القاءه في النار لا لانه افضل من نبينا صلى الله عليه وسلم لانه تع
اختصه بفضائل لم يشاركه فيها احد من النبيين او لكون ابراهيم اباه وتقدمه في الاب

لعزة الابوة او الحديث مخصوص بنبينا صلى الله عليه وسلم لكن في غير هذه الرواية ان نبينا صلى الله
عليه وسلم يكسى على اثره وان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي
اصيحابي تصغير اصحاب. وهو جمع قلة وانما صغر لقلة عددهم وهم الذين دخل عليهم بعده صلى الله
عليه وسلم ودخل الشيطان فاخلدوا الى الدنيا قيل كثعلبة وبشر بن ارطاة فيقول اي قائل
او مجيب او مناد انهم لن يزالوا مرتدين على اعقابهم حين فارقتهم لم يرد به الردة عن
الاسلام اذ لم يرتد احد من الصحابة وانما ارتد قوم جفاة من العرب بل المعنى تخلفوا عن بعض
الحقوق الواجبة واساؤا السيرة بدليل التقييد على اعقابهم فاقول كما قال العبد الصالح
وهو عيسى عم وكنت عليهم شهيدا اي رقيبا امنعهم من الكفر ما دمت فيهم فلما توفيتني
اي قبضتني ورفعتني اليك كنت انت الرقيب اي الحفيظ عليهم تحفظ اعمالهم وانت
على كل شيء شهيد ان تعذبهم باقامتهم على الكفر فانهم عبادك احقاء بالتعذيب لانك
المالك المتصرف وان تغفر لهم اي للمؤمنين منهم فانك انت العزيز الحكيم الى قوله العزيز
الحكيم تلخيصه ان تعذب فعدل وان تغفر ففضل عن عايشة رض قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله
الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان ينظر
بعضهم الى بعض المراد من الامر اهوال يوم القيمة وشدته من دنو الشمس وطول الموقف
والسؤال والحساب. عن انس ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم
القيمة قال اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه
يوم القيمة قيل كان سؤال السائل عند نزول قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الآية
فان الحشر اذا كان على الوجه يتوهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال
كيف يمشي الكافر على وجهه عن ابي هريرة رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يلقى ابراهيم
اباه يوم القيمة وعلى وجه آزر بالمد اسم اب ابراهيم عم قترة وغبرة وهما بفتحتين بمعنى و
قيل الغبرة غبار معه سواد وعن ابن زيد القترة ما ارتفع من الغبار فلحق بالسماء والغبرة ما كان
اسفل في الارض فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيك
فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزيني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي
اي خزي ابي الابعد اي الاهلك والبعد الهلاك او الابعد من رحمة الله وفي خزي الاب
اهانة الابن فيقول الله تع اني حرمت الجنة على الكافرين اجيب ابراهيم عم بان تعذيب
الكافر ليس خزيا بالحقيقة والوعد حينئذ بان لا تخزيه اي في نفسه وفي حق من لا يستحق
الخزي ثم يقال يا ابراهيم انظر ما تحت رجليك ما استفهام مبتداء وخبره تحت ويحتمل ان
يكون بمعنى الذي اي انظر الى الذي تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ بالذال المعجمة المكسورة

المكسورة والياء الساكنة المثناة من تحت والخاء المعجمة ولد الضبع الانثى ذيخة اي
فاذا ابوه على صورة ذيخ وفي البعض بالباء الموحدة الساكنة والحاء المهملة وهو ما ينبح
متلطخ اي برجيعه او بالطين فيؤخذ بقوائمه جمع قائمة وهي ما يقوم به الدواب بمثابة
الارجل من الانسان فيلقى في النار جعل صورته الى تلك الصورة تسلية لابراهيم
لئلا يحزنه لو رآه قد القاه في النار على صورته وقال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس
والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط
ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ آذانهم
وقال تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل اراد به الميل الذي
يكتحل به العين وقيل ثلث فرسخ وقيل قطعة من الارض ما بين العلمين وقيل مد البصر فيكون
الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى حقويه الحقو
معقد الازار وهو الخاصرة ومنهم من يلجمهم العرق الجاما واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده الى فيه فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلت
يجوز ان يخلق الله تع ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق
كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم
فرعون عن ابي سعيد الخدري رض انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تع اي في
يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك قال اخرج بعث النار اي
الجماعة المبعوث لها قال وما بعث النار ما بمعنى كم العددية قال الله تع من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعين فعنده اي عند ذلك التقاول يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
حملها وهما كنايتان عن شدة اهوال القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغاير هنالك لوضعن
احمالهن ولشابت الصغاير وانما خص آدم عم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس
سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله
وايّنا ذلك الواحد الباقي من الالف قال ابشروا فان منكم رجلا الخطاب للصحابة
وغيرهم من المؤمنين ومن ياجوج وماجوج الف ثم قال والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا
ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا
نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض
او كشعرة بيضاء في جلد ثور اسود اي انتم قليلون بالاضافة الى الامم الاتية او
الكفار مطلقا وقال يكشف ربنا عن ساقه معناه عند المؤولين مثل في شدة الامر وصعوبة
الخطب واصل فيه ان يموت الولد في بطن الناقة فيدخل الرجل يده في رحمها فياخذ

بساقه فيخرجه فهذا هو الكشف عن الساق ثم استعمل في كل امر فظيع واضاف الساق
الى ربنا تنبيها على ان الساق هي الشدة التي لا يجليها لوقتها الا هو فيسجد له كل مؤمن
ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة السمعة الصيت والشهرة فيذهب
ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا الطبق فقار الظهر واحدها طبقة يريد انه يصير فقاره
كلها كالفقرة الواحدة فلا يقدر على السجود وقال ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة اي ماله قدر ومنزلة لخسته وحقارته وقال اقرؤا فلا نقيم
لهم يوم القيمة وزنا اي قدرا من الحسان عن ابي هريرة رض قال قرأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه الآية يومئذ تحدث اي الارض اخبارها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتدرون ما اخبارها قالوا الله ورسوله اعلم قال فان اخبارها ان تشهد على كل عبد او
امة بما عمل على ظهرها ان تقول عمل علي كذا وكذا يوم كذا وكذا قال فهذه اخبارها غريب
وقال اي ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يموت الا ندم قالوا وما
ندامته يا رسول الله قال ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد برا اي خيرا وان كان
مسيئا ندم ان لا يكون نزع اي كف نفسه عن ارتكاب المعاصي وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة اي مبتدا بالمشاة
دون الركبان لانهم الاكثرون من اهل الايمان وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم قيل
يا رسول الله وكيف على وجوههم قال ان الذي امشاهم على اقدامهم قادر على ان يمشيهم
على وجوههم اما بالتخفيف كلمة تنبيه انهم اي الكفرة يتقون اي يحترزون بوجوههم كل
حدب وهو ما ارتفع من الارض وشوك يعني يجعلون وجوههم واقية لانه لا يد لهم من جميع
الاذى لاجل ان غلت ايديهم وارجلهم وفي الدنيا الامر بالعكس وهذا بيان لغاية هوانهم
وبلوغ اضطرارهم الى ان جعلوا وجوههم مكان الايدي والارجل في التوقي من كل موذ للابدان
وذلك لانهم لم يسجدوا بوجوههم لمن خلقها وصورها قال تعالى افمن يتقي بوجهه سوء
العذاب يوم القيمة فسروا بانه يلقى الكافر مغلولا في النار فلا يقدر ان يدفع عن نفسه النار
الا بوجهه عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى يوم
القيمة اي الى اهوالها كانه رأي عين اي حرئيها فليقرأ اذا الشمس كورت واذا السماء
انفطرت واذا السماء انشقت فان هذه السور مشتملة على ذكر احوال القيمة
باب الحساب والقصاص والميزان من الصحاح ابي هريرة رض قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب يحتمل ان يراد به الكثرة
كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم عن عايشة رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك اي على تقدير المناقشة اي الا

يمشون صح

الاستقصاء في الحساب قلت اوليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال انما ذلك
اي الحساب اليسير العرض اي في عرض عمله لا في الحساب على ما ينبغي ولكن من نوقش في الحساب
يهلك يقال ناقشه في الحساب اي عاسره فيه فلا يترك قليلا ولا كثيرا وقال ما منكم من
احد الا سيكلمه ربه يوم القيمة ليس بينه وبينه اي ليس بين ربه وبين العبد ترجمان بضم
التاء والجيم وبفتح التاء ايضا يعني مفسر ولا حجاب يحجبه اي ذلك الحجاب العبد
من ربه فينظر اي العبد ايمن منه اي يمينا حيرة ودهشة من ذلك الموقف فلا يرى
الا ما قدم من عمله الذي عمله في الدنيا وينظر اشأم منه اي شمالا فلا يرى الا ما قدم من
عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار اي فاذا كان كذلك
فاحذروا النار ولو بشق تمرة اي ولو بشيء يسير من البر وقال ان الله يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة فيضع عليه كنفه بالتحريك اي جانبه وهذا تمثيل
معناه اظهار عنايته عليه وصونه من الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا
اراد صيانته ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى
قرره بذنوبه اي جعله مقرا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن و
يجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله فيعطى على بناء
المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكفار والمنافقون فينادى بهم
على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان
يوم القيمة كان هذه تامة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك
من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفتك به اي تتخلص يعني كان لك منزل في النار
لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر كان كالفكاك لك لانك نجوت منه و
تعين للكافر فالقه في النار فداءك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين
وقال يجاء بنوح ع يوم القيمة فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسأل امته
هل بلغكم فيقولون ما جاءنا ما نافية من نذير اي منذر فيقال من شهودك من فيه
استفهامية طلب الله من نوح ع شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول
محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه بلغ اي ان نوحا قد بلغ
امته ما اوحي اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اي كما
هديناكم كذلك خصصناكم وفضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا وانما
كانت هذه الامة وسطا لانهم لم يغلوا غلو النصارى ولا قصروا تقصير اليهود بتكذيب
انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان بلغكم عن

عمل ع

حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانما شهادة محمد صلى الله عليه وسلم بذلك مع انهم بعد نوح
لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به عن انس رضه قال كنا
عند النبي صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مما اضحك قال قلنا الله ورسوله اعلم
قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تؤمني من ان تظلم علي
قال يقول اي الله تعالى في جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اي العبد فاني
لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني قال فيقول كفى بنفسك اليوم
عليك شهيدا نصب على الحال وعليك متعلق به خبر بمعنى الامر اي اكتف بنفسك في حال
كونك شهيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اي على فمه فيقال لاركانه
اي لجوارحه انطقي فتنطق باعماله فيقول اليد بي اخذت مال فلان وبطشت بفلان
والرجل بي ذهبت الى المعصية الفلانية قال تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم
وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اي العبد المجرم بينه وبين الكلام اي يرفع
الختم عن فمه فيقدر على التكلم قال فيقول لجوارحه بعدا لكن وسحقا كلاهما بمعنى منصوبا
على المصدرية وجب حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت اناضل يقال ناضلت
عنك اي رميت عنك وحاججت ودافعت وتكلمت بعذرك واصل المناضلة المراماة
بالسهم والمراد هنا المحاججة بالكلام يعني كنت اجتهد واخاصم مع الله في خلاصكن من النار
فانتن تشهدن وتلقين انفسكن في النار عن ابي هريرة رضه قال قالوا يا رسول
الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون يروى بالتشديد والتخفيف من الضرر
والضير وهما متقاربا المعنى اي لا تتخالفون ولا تتجادلون في رؤية الشمس لوضوحه وظهوره
في الظهيرة نصف النهار ليست في سحابة جملة حالية وقيل تضارون بفتح التاء اي لا تظلمون
اي لا تستوون في الرؤية يعني لا تحكم الازدحام لرؤيته يعطى عند النظر اليه قالوا لا قال
فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون
في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تحقيقا لرؤيته
تعالى وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئي بالمرئي قال فيلقى اي الرب العبد فيقول
اي فل بضم الفاء وسكون اللام معناه يا فلان فقيل هذا ليس ترخيما له اذ لو كان ترخيمه
لم يلحقه التاء في المؤنث نحو يا فلة ولم يحذف منه الالف الم اكرمك واسودك من
السيادة اي الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
اي اتركك ترأس اي تكون رئيسهم وتربع اي تأخذ المرباع من اموالهم وهو الربع من رأس
ما غنموا عند غزو بعضهم بعضا كان الرئيس في الجاهلية يأخذه دون اصحابه والمرباع ايضا
ناقة تحمل قبل الوقت فيقول بلى فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا قال فيقول

فيقول فاني قد انساك كما نسيتني ثم يلقى الثاني فذكر مثله ثم يلقى الثالث فيقول له
مثل ذلك فيقول يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثني على الله بخير ما استطاع فيقول ههنا اي اثبت مكانك اذا حتى نعرف اعمالك
ثم يقال الان نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي العبد في نفسه من ذا الذي يشهد علي
فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي انطاق اعضائه
ليعذر من نفسه على بناء الفاعل من الاعذار اي يزيل عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه
وشهادة اعضائه عليه بحيث لم يبق له ما يتمسك به وذلك المنافق وذلك الذي
يسخط الله عليه من الحسان عن ابي امامة رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا المراد الكثرة لا العدد لا حساب عليهم ولا
عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلث بالنصب عطفا على سبعين حثيات جمع حثية وهي
ملء الكف من حثيات ربي وهذا على وجه التمثيل والمبالغة في الكثرة بحيث يخفى على العادين
تقديره واحصاؤه لان حثيات الكريم لا تكون الا كذلك كما ان المأخوذ من التراب
بالكف لا يحصى ولا يعلم عدده والا فلا كف ثمة ولا حثي عن ابي هريرة رضه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيمة ثلث عرضات فاما العرضتان فجدال وهو عبارة
عن دفع الذنوب عن الانفس كما يجادل الكفار المنكرين لابلاغ الرسل وتكذيبهم ومعاذير جمع
معذرة وهي عبارة عن اعتراف العبد بالذنوب والاعتذار عنها بالسهو والاضطرار ونحو ذلك
واما العرضة الثالثة فلقطع الخصومات واظهار الحجج وتقوية قول الانبياء وتأكيد شهادة
الحفظة على صدق العبد وكذبه فعند ذلك تطاير اصله تتطاير اي تتفرق الصحف
جمع صحيفة وهي المكتوب في الايدي فآخذ بيمينه اي بعضهم يأخذ كتابه بيمينه وهم اهل السعادة
وآخذ بشماله اي بعضهم يأخذ كتابه بشماله وهم اهل الشقاوة ضعيف وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يستخلص اي يختار رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيمة
فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا وهو الكتاب الكبير كل سجل مثل مد البصر وهذا عبارة عما
ينتهي اليه بصر الانسان يعني كل كتاب منها طوله وعرضه مثل مقدار ما يمتد اليه البصر ثم
يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك
عذر قال لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له
بطاقة بكسر الباء الموحدة رقعة صغيرة وهي كلمة كثيرة الاستعمال في البلاد المصرية و
الشامية يكتب فيها امر عظيم الخطر من امور المملكة وتشد بطاقة من طاقات ريش الحمامة
ليذهب بها الى الحاكم ببلدة من تلك البلاد ليعلم ذلك الامر ويسعى في تدبيره فيها اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقول اي الله تعالى احضر وزنك اي الوزن

الذی لک او وزن عملک فیقول یا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فیقول انک لا تظلم قال فیوضع السجلات فی کفة بکسر الکاف وفتحها ای کفة المیزان والبطاقة فی کفة فطاشت السجلات ای خفت والطیش خفة العقل وثقلت البطاقة فلا یثقل مع اسم الله شیٔ ای لا یقاومه شیٔ من المعاصی بل یترجح ذکراته علی سایر المعاصی فان قیل الاعمال اعراض لا یمکن وزنها انما توزن الاجسام قلت انما یوزن السجل الذی کتب فیه الاعمال وانه یخلق فی کفة میزان السعداء ثقلاً وفی کفة میزان الاشقیاء خفة وهی علامة السعادة والشقاوة والجواب ان علی من یجری الوزن والمیزان علی الظاهر وهو مذهب اهل السنة واما من یحمله علی المعنی فیقول ان الوزن فی الاجسام علامة یعرف بها الربح والخسران ففی الاعمال فی الآخرة علامة یظهر بها السعادة والشقاوة نحو بیاض الوجوه وسواده عند المعتزلة والفلاسفة **وعن** عایشة رض انها ذکرت النار فبکت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما یبکیک قالت ذکرت النار فبکیت فهل تذکرون اهلیکم یوم القیمة خطاب مع النبی صلی الله علیه وسلم او مع من حضر من الرجال فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اما فی ثلثة مواطن فلا یذکر احد احداً عند المیزان حتی یعلم ایخف میزانه او یثقل وعند الکتاب حین یقال هاؤم اقرؤا کتابیه ای خذوه وانظروا ما فیه حتی یعلم این یقع کتابه افی یمینه ام فی شماله ام من وراء ظهره لان یده تکون مشدودة الی ظهره وعند الصراط اذا وضع ای الصراط بین ظهری جهنم ای وسطها

باب الحوض والشفاعة من الصحاح

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم بینا انا اسیر فی الجنة اذا انا بنهر حافتاه ای طرفاه قباب الدر بکسر القاف جمع قبة المجوف وهو الذی له جوف قلت ما هذا یا جبرئیل قال هذا الکوثر الذی اعطاک ربک والکوثر علی وزن فوعل من الکثرة قال ابن عباس الکوثر الخیر الکثیر الذی اعطاه الله ایاه وقیل القرآن والنبوة فاذا طینه مسک اذفر ای شدید الرایحة قیل الذفر بالتحریک یقع علی الطیب والکریه ویفرق بینهما بما یضاف الیه او یوصف **وقال** حوضی مسیرة شهر وزوایاه جمع زاویة وهی الناحیة والجانب سواء ای یستوی طوله وعرضه وقیل جمعه ایضاً ماؤه ابیض ای اشد بیاضاً من اللبن وریحه اطیب من المسک وکیزانه جمع کوز کنجوم السماء ای کعدد نجومها فی الکثرة من یشرب منها ای من الکیزان فلا یظمأ ابداً لان الشرب منها علامة المغفرة والمغفور لا یحیقه الظمأ ولا غیره **وقال** ان حوضی ابعد من ایلة ای من بعد ایلة بفتح الهمزة وسکون الیاء بلد بالساحل من آخر بلاد الشام مما یلی بحر الیمن الی عدن آخر بلاد الیمن مما یلی بحر الهند وقد جاء فی حدیث ثوبان ما بین عدن الی عمان وفی حدیث حارثة کما بین صنعاء والمدینة والتوفیق ان اخباره صلی الله علیه وسلم عن ذلک علی طریق التقریب لا علی سبیل التحدید والتفاوت من اختلاف احوال الات معین فی الاحاطة بها علماً لهو اشد بیاضاً من الثلج واحلی من العسل باللبن ولآنیته اکثر من

اکثر من عدد النجوم وانی لاصد الناس عنه ای لامنعهم عن حوضی قیل اراد بها الکفار ویجوز ان یکون انه غیره من الامم کما یصد الرجل ای یمنع ابل الناس عن حوضه قالوا یا رسول الله انعرفنا یومئذ قال نعم لکم سیماء ای علامة لیست لاحد من الامم تردون علی غراً جمع الاغر وهو الابیض الوجه محجلین المحجل مفعول من التحجیل وهو بیاض الایدی والارجل الی المرافق وهما منصوبان علی الحال یعنی علامة امتی من بین الامم لون یلوح فی اعضائه من اثر الوضوء وبذلک یتمیزون عن غیرهم **وفی روایة** انس تری فیه ای فی حوضی اباریق الذهب والفضة کعدد نجوم السماء **وفی روایة** ثوبان یغت فیه ای یسیل متتابعاً میزابان یمدانه ای الحوض من الجنة احدهما من ذهب والآخر من ورق ای فضة **وقال** انی فرطکم ای متقدمکم وسابقکم علی الحوض من مر علی شرب ومن شرب لم یظمأ ابداً لیردن علی اقوام اعرفهم ویعرفونی ثم یحال بینی وبینهم فاقول انهم منی فیقال انک لا تدری ما احدثوا بعدک فاقول سحقاً ای بعداً لمن غیر بعدی **وعن** انس رض قال النبی صلی الله علیه وسلم یحبس المؤمنون یوم القیمة حتی یهموا علی بناء المجهول ای یقلقوا ویحزنوا بذلک الحبس فیقولون لو استشفعنا هذه للتمنی ای لو سألنا ان یشفع لنا الی ربنا فیریحنا بالنصب جواب للتمنی ای یزیلنا من مکاننا فیأتون آدم فیقولون انت آدم ابو الناس خلقک الله بیده واسکنک جنته واسجد لک ملائکته وعلمک اسماء کل شیٔ اشفع لنا عند ربک حتی یریحنا من مکاننا هذا فیقول ای آدم لست هناکم ای لست بالمکان الذی تظنونی فیه من الشفاعة وهنا اذا الحق به کاف الخطاب یکون للتبعید عن المکان المشار الیه یعنی انا بعید من مقام الشفاعة ویذکر خطیئته التی اصاب مفعوله محذوف ای اصابها اکله بالنصب بدل من خطیئته ای یذکر اکله من الشجرة وقد نهی عنها الواو للحال ولکن ائتوا نوحاً اول نبی بعثه الله الی اهل الارض اراد بهم الکفار فیأتون نوحاً فیقول لست هناکم ویذکر خطیئته التی اصاب سؤاله بالنصب ایضاً ربه بغیر علم وهو قوله ان ابنی من اهلی وان وعدک الحق ولکن ائتوا ابراهیم خلیل الرحمن قال فیأتون ابراهیم فیقول انی لست هناکم ویذکر ثلث کذبات کذبهن احدیها انی سقیم والثانیة بل فعله کبیرهم هذا والثالثة قوله لزوجته سارة هی اختی وسمیت کذبات وان کان الخلیل ما اتی بها فی صورة المعاریض لکونها فی صورة الکذب والکامل قد یؤاخذ بما هو عبادة فی حق غیره فان حسنات الابرار سیئات المقربین ولکن ائتوا موسی عبداً آتاه الله التوریة وکلمه وقربه نجیاً فیأتون موسی فیقول لست هناکم ویذکر خطیئته التی اصاب قتله النفس یعنی القبطی ولکن ائتوا عیسی عبد الله ورسوله وروح الله وکلمته قال فیأتون عیسی فیقول لست هناکم انما قال کذا مع ان خطیئته غیر مذکورة لعله کان لاستحیائه من افتراء النصاری فی حقه بانه ابن الله ولکن ائتوا محمداً صلی الله علیه وسلم عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال فیأتونی فاستأذن علی ربی فی داره

قوله یغت تقول غت الشارب الماء جرعاً بعد جرع ویغت بفتح المیم ... جرعاً بعد جرع ... من ورد ... اذا تابع

اى تحت عرشه وقيل التى دورها لانبيائه واوليائه وهى الجنة لقوله تعالى لهم دار السلام
عند ربهم اضافة الدار الى الله تعالى اضافة تشريف وتكريم والمراد من الاستيذان طلب الاذن
من الله تعالى ان يؤذن له صلى الله عليه وسلم فى الشفاعة فيقوم فى مقام لا يقوم فيه سائل الا اجيب
ولا يقف فيه داع الا استجيب اذ التشفيع لابد له ان يقوم مقام الكرامة لتقع الشفاعة
موقعها فيؤذن لى عليه فاذا رايته بارتفاع الحجاب عنى وقعت ساجدا خوفا منه واجلالا
له فيدعنى اى يتركنى فى السجود ما شاء الله ان يدعنى فيقول اى الله ارفع محمد اى راسك
من السجود يا محمد وقل اى ما شئت تسمع على صيغة المجهول بالجزم جوابا للامر اى يسمع قولك
واشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك وسل تعطه الضمير
لما سأله اى تعط ما تسأل وانما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ليظهر على جميع الخلايق
ان هذا المقام خاص له قال فارفع راسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى
حدا اى يعين لى حدا معلوما لا اتجاوز عنه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالصلوة
وكذا تقبل شفاعته فى كل طور فى طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب ساير
المنهيات فاخرج اى من تلك الدار فاخرجهم من النار اراد بالنار شدة الحرارة من دنو
الشمس وبالاخراج الخلاص منها فادخلهم الجنة ثم اعود الثانية فاستاذن على ربى فى
داره فيؤذن لى عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع
محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسى واثنى عليه بثناء وتحميد يعلمنيه
ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربى فى داره
فيؤذن لى عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد
وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى
حدا فاخرج فادخلهم الجنة حتى ما يبقى فى النار الا من حبسه القرآن اى منعه حكم القرآن
وهم الكفار اى وجب عليه الخلود قال الله تعالى ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين
فى نار جهنم خالدين فيها ابدا ثم تلا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا
المقام المحمود الذى وعده نبيكم وعن انس بن مالك قال اذا كان يوم القيمة ماج الناس
اى اختلطوا بعضهم فى بعض مقبلين مدبرين حيارى فياتون آدم فيقولون اشفع الى
ربك فيقول لست لها اى للشفاعة ولكن عليكم بابراهيم اى الزموه فالباء زائدة
او تشفعوا وتوسلوا به فالباء غير زائدة فانه خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيقول لست
لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فياتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح
الله وكلمته فياتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فياتونى فاقول انا لها فاستاذن
على ربى فيؤذن لى ويلهمنى اى يلقى فى روعى محامد جمع حمد على غير قياس كمحاسن جمع حسن او

حسن او جمع محمدة احمده بها اى بتلك المحامد لا تحضرنى الآن فاحمده بتلك المحامد واخر له
اى اسقط على الارض لربى ساجدا الشفاعة امتى فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع
واشفع تشفع فاقول يا ربى امتى امتى اى ارحم امتى وتفضل عليهم بالكرامة كرره للتاكيد فيقال
انطلق فاخرج منها من كان فى قلبه مثقال شعيرة اى وزن شعيرة من ايمان والمثقال ما
يوزن به قيل هذا مثل فى معرفة الله لا فى الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره وزن او كيل
لكن المعقول قد يمثل بالمحسوس ليعلم فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم
اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول
يا رب امتى امتى فيقال انطلق فاخرج من كان فى قلبه مثقال ذرة اى وزنها او خردلة
ايمان والمراد ادق ما يفرض من الايمان بحيث ينتهى الى انه لا يقبل قسمة بعده وان ليس بعده
الا الكفر الصريح اذ الايمان كلما قل قرب من الكفر حتى ينتهى اليه هذا على مذهب من يجوز
التجزية من الايمان واما من لم يجوز التجزية فيقول المراد به القلة من اعمال الخير مع قطع النظر
عن شئ آخر والا فالايمان الذى هو التصديق القلبى لا يدخله التجزية فانطلق فافعل ثم
اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل
تعطه واشفع تشفع فاقول يا ربى امتى فيقال انطلق فاخرج من كان فى قلبه ادنى
ادنى ادنى مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم اعود الرابعة
فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه
واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك اى ليس
اخراجهم من النار اليك فاللام بمعنى الى او ليس اخراجهم منها لاجلك بل انا احق
ان نفعل ذلك كرما وتفضلا واجلالا لتوحيدى وتعظيما لاسمى ولكن وعزتى الواو
للقسم وجلالى وكبريائى وعظمتى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله يعلم من هذا ان
اخراج من لم يعمل خيرا قط فى الدنيا سوى كلمة الاخلاص خارج من هذه الشفاعة بل موكول الى
محض الكرم عن ابى هريرة رض قال النبى صلى الله عليه وسلم اسعد الناس بشفاعتى يوم القيمة
افعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او
نفسه شك من الراوى والمراد به انه لا يشوبه شرك ولا نفاق قيل التوفيق بين هذا
الحديث وبين المقدم ان المراد بالاول اخراج جميع الامم الذين آمنوا على انبيائهم لكنهم
استوجبوا النار والمراد بالثانى من قال لا اله الا الله من امته صلى الله عليه وسلم او المراد
بالاول قائل هذه الكلمة بلا عمل اصلا والمراد بالثانى الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا
والشفاعة توجد على طرق شتى منها الشفاعة فى المحشر حيث يطول بهم القيام ومنها
عند ورود الحوض وعند اختلاف الشبيلين وعند الجواز على الصراط وغيرها فالمؤمن المطيع

الغير العاصي والمؤمن المطيع والعاصي سعيدان بشفاعته صلى الله عليه وسلم في جميع تلك المقامات
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت اي
الذراع وهو يذكر ويؤنث تعجبه اي النبي صلى الله عليه وسلم لسمنها وحسن طبخها فنهش منها نهشة
اي اخذ ما عليها بمقدم اسنانه ثم قال انا سيد ولد آدم يوم القيمة يعني ان جميع الناس يوم
القيمة من الانبياء وغيرهم محتاجون الى شفاعتي لكرامتي عند الله فاذا اضطروا اتوا الى طالبين
لشفاعتي لهم يوم يقوم الناس لرب العالمين يحتمل ان يكون جواب سائل قائل ما يوم القيمة و
يحتمل ان يكون بدلا ليوم القيمة وتدنو الشمس اي من الغروب او من رؤوس الناس في العرصات
فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون فيقول الناس الا تنظرون من يشفع لكم الى
ربكم فياتون آدم وذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم حديث الشفاعة وقال فانطلق فآتي تحت
العرش فاقع ساجدا لربي ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على احد ثم
يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسي فاقول امتي يا رب امتي
يا رب امتي يا رب فيقال يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من
ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ما بين
المصراعين وهما قطعتا باب واحد تتعلقان على منفذ واحد وهو مفعال من الصرع وهو الالقاء
سمي الباب به لانه كثير الدفع والالقاء من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر يحتمل ان يكون هجر
الذي هو قرية من قرى المدينة وان يكون هجر البحرين وهو قرية من قراها يعني مسافة ما بينهما
كمسافة ما بين مكة وهجر عن حذيفة في حديث الشفاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
وترسل الامانة والرحم يعني ان الامانة والرحم لعظم شأنهما وفخامة ما يلزم العباد من رعاية
حقهما يمثلان هناك للامين والخائن والواصل والقاطع فتقومان جنبتي الصراط و
الجنبة بفتحتين بمعنى الجانب يمينا وشمالا فيقوم احدهما من هذا الجانب والآخر من ذلك
وتحاجان عن المحق وتشهدان على المبطل ليتميز كل منهما وقيل يرسل من الملائكة من
يحاج لهما وفي هذا من الحث على رعاية حقوقهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي
صلى الله عليه وسلم تلا قول الله عز وجل في ابراهيم اي في حقه عم رب انهن اضللن كثيرا من الناس
فمن تبعني فانه مني وقال عيسى عم اي الى قوله ان تعذبهم فانهم عبادك فرفع يديه
فقال امتي امتي وبكى فقال الله يا جبرئيل اذهب الى محمد وربك اعلم فاسئله ما يبكيه فاتاه
جبرئيل فسأله فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال فقال الله لجبرئيل اذهب الى محمد فقل
انا سنرضيك في امتك ولا نسوءك عن ابي سعيد الخدري ان ناسا قالوا يا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال هل تضارون في رؤية الشمس
بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب

سحاب قالوا لا يا رسول الله قال ما تضارون في رؤية الله يوم القيمة الا كما تضارون في
رؤية احدهما اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان
يعبد غير الله من الاصنام بيان غير الله جمع صنم والانصاب جمع نصب بالفتح والضم وسكون الصاد
وقد تحرك مع الضم وهو ما نصب من الحجارة فيعبد من دون الله الا يتساقطون في النار
حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر اتاهم رب العالمين اي امره وقيل يجوز
ان يعبر بالاتيان عن التجليات الالهية والتعريفات الربانية قال فماذا تنتظرون تتبع
كل امة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس والمراد بالناس هنا هم الذين عبدوا
غير الله في الدنيا افقر منصوب على انه حال من ضمير فارقنا ما كنا اليهم ما هذه مصدرية اي
افقر زمان كوننا اليهم ولم نصاحبهم والمعنى فارقناهم في الدنيا على تلك الحال من شدة
افتقارنا واحتياجنا الى ما في ايديهم من الامور الدنيوية فمفارقتنا اياهم الآن اولى مع عدم الاحتياج
اليهم في امرنا اصلا وفي رواية ابي هريرة فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء
ربنا عرفناه وفي رواية ابي سعيد فيقول هل بينكم وبينه اي بين الله آية اي علامة تعرفونه
اي ربكم بتلك الآية وهي المعرفة والمحبة والالهام فيقولون نعم فيكشف عن ساق قد مر تفسير
كشف الساق في باب لا تقوم الساعة فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن
الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء اي من العباد او السيف ورياء الا جعل الله ظهره
طبقة واحدة كلما اراد ان يسجد خر اي سقط على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة
ويقولون اي الانبياء طلبا للسلامة اللهم سلم سلم امر من التسليم وهو جعل الشخص سالما من
الآفة والثاني تأكيد للاول اي اجعل امتي سالمين من ضرر الصراط والسقوط في النار فيمر المؤمنون
كطرفة العين يقال طرف طرفا اذا اطبق احد جفنيه على الآخر والتاء للوحدة وكالبرق
وكالريح وكالطير وكاجاويد الخيل جمع اجود وجواد وهو الفرس السابق الجيد والركاب وهو الابل
التي يسار عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها فناج مسلم اي فالناس بالاضافة
الى المرور على ثلث طبقات الاولى ناجون سالمون من الآفات وهم المؤمنون الذين ذكر امورهم
قبل ومخدوش اي الثانية مخدوش اي الذي خدش جلده اي جرح بالكلاليب ثم عصاة اهل
الايمان مرسل اي مطلق عن القيد والغل بعد ان عذبوا مدة ومكدوس اي الثالثة مكدوس
اي مغلول مقيد بالسلاسل والاغلال في نار جهنم وهم الكفار وروي بالشين المهملة
اي مدفوع في النار من وراء ظهره حتى اذا خلص المؤمنون من النار حتى غاية لمرور البعض
على الصراط وسقوط البعض في النار فوالذي الفاء جواب اذا والواو للقسم نفسي بيده
ما من احد من فيه زائدة للاستغراق واحد اسم ما منكم صفة لاحد باشد خبر ما مناشدة
نصب على التمييز اي مطالبة ومناظرة من نشدت الضالة اي طلبتها في الحق اي في ام

الحق وهو ظرف المناشدة وقد تبين لكم نصب على الحال اى ظهر لكم الحق من المؤمنين
متعلق باشد مناشدة متعلق بالمناشدة يوم القيمة متعلق ايضا باشد لاخوانهم
اى لاجل نجاة اخوانهم الذين فى النار تلخيصه لايكون لاحد منكم اكثر اجتهادا ومبالغة فى
طلب الحق حين ظهوره من المؤمنين فى طلب خلاص اخوانهم العصاة فى النار يوم القيمة
يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون معنا ويحجون فيقال لهم اخرجوا من عرفتم
فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا ما بقى فيها احد ممن امرتنا
به فيقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا
ثم يقال ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا
ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون
ربنا لم نذر فيها اى لم نترك فى جهنم خيرا اى اهل خير فيقول الله تع شفعت الملائكة و
شفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار
القبضة عبارة عما يسعه الكف والله سبحانه وتع منزه عن الجوارح فانها صفة الاجسام ومثل
هذا من المتشابهات فترك الخوض فيها اقرب الى السلامة فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا
قط قد عادوا حمما جمع حممة وهى الفحم اى قد صاروا محترقين سوداء مثل الحمم فيلقيهم
فى نهر فى افواه الجنة صفة نهر اى فى اوائلها ومقدماتها وطرفها يقال فوهة الطريق
وجمع افواه على غير قياس يقال له نهر الحيوة فيخرجون كما تخرج الحبة بكسر الحاء المهملة
وتشديد الباء الموحدة اسم جامع لحبوب البقول التى تنتشر اذا هاجت الريح ثم اذا
امطرت السماء من قابل نبتت فى حميل السيل اى محموله من طين ونحوه فاذا اتفقت
فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت فى يوم وليلة فشبه بها سرعة عود
ابدانهم واجسادهم اليهم بعد احراق النار لها وفيه دليل على ان العاصى لا يخلد فى النار
وعلى تفاضل الناس فى الايمان فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم جمع رقبة الخواتم جمع
خاتم والمراد بها العلامة وتعليق الخواتم ليمتازوا عن المغفورين بواسطة العمل الصالح
ويقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل ولا خير قدموه فيقال لهم
اى للعتقاء لكم ما رايتم اى قد بصركم من فضله الكامل ومثله معه اى مع ما رايتم من الدور
والقصور **وقال** اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله تع من كان فى قلبه
مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجوه فيخرجون قد امتحشوا اى احترقوا والمحش احراق الجلد
وظهور العظم وعادوا حمما فيلقون فى نهر الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل
السيل الم تروا انها تخرج صفراء اى خضراء ملتوية اى مجتمعة **عن** ابى هريرة رضه ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فذكر معنى حديث ابى سعيد الخدرى

الخدرى غير كشف الساق **وقال** يضرب الصراط بين ظهرانى جهنم فاكون اول من يجوز
من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم
كلاليب جمع كلاب بالضم وتشديد اللام وهو حديدة معوجة الراس تجر النار بها
مثل شوك السعدان نبت اغبر اللون ياكله كل الدواب وهو خير مراعى العرب الطيب مرعى
الابل وله شوك يشبه حلمة الثدى لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق
اى يحبس بعمله ومنهم من يخردل اى يقطع اى يقطعه يعنى يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى فى النار ثم
ينجو وقيل يقطع الكلاليب لحمه على الصراط ويخرج ثم ينجو ولا يقع فى النار يقال خردلت
اللحم اى قطعته صغارا حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من
النار من اراد ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد
الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثار السجود فيخرجون من
النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل ويبقى
رجل بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل النار فيقول
يا رب اصرف وجهى عن النار فقد قشبنى اى اذانى ريحها فاحرقنى ذكاؤها اى شدة
وهجها واشتعالها فيقول هل عسيت استفهام بمعنى التقرير ان فعل ذلك لك جملة
شرطية يدل على جزائه ما تقدم ان صرف وجهك عن النار هل عسيت ان تسال
غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطى الله اى الرجل ما شاء من عهد وميثاق فيصرف الله
وجهه عن النار فاذا اقبل به اى بوجهه على الجنة وراى بهجتها اى حسنها سكت ما شاء
الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمنى عند باب الجنة فيقول الله تع اليس قد اعطيت
العهود ان لا تسال غير الذى كنت سالت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك
فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غير ذلك
فيعطى ربه ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فراى زهرتها
والزهرة البياض وزهرة الدنيا نضارتها اى راى طيب العيش فى الجنة وما فيها من النضرة
اى الحسن والرونق والسرور اى الفرح فسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب
ادخلنى الجنة فيقول الله تع ويلك عبارة عن الهلاك اى هلكت هلاكا يا ابن ادم ما
اغدرك ما فيه اما للتعجب اى انك تستحق ان يتعجب من كثرة غدرك وشانك على او
للاستفهام اى اى شئ صيرك غادرا اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسال
غير الذى اعطيت فيقول يا رب لا تجعلنى اشقى خلقك فلا يزال يدعو اى يداوم فى دعائه
حتى يضحك الله منه ضحكه تع عبارة عن كمال الرضا فاذا ضحك اذن له فى دخول
الجنة فيقول له تمن امر مخاطب من تمنيت الشئ اذا اشتهيته فيتمنى حتى اذا انقطع

النار س

اعضاءه

امنيته اي مشتهاه ومطلوبه قال الله تع تمنّ من كذا وكذا اي من كل جنس يشتهي منه
اقبل ربه اي طفق لطفه يذكره ما تفضل عليه من النعم حتى اذا انتهت به الاماني قال
الله تعالى لك ذلك ومثله معه وقال ابو سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله لك
ذلك وعشرة امثاله وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آخر من يدخل الجنة
رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة اي يقف تارة والكبوة الوقف وتسفعه النار مرة
وقيل اي يسقط به اثر منها فاذا جاوزها اي النار التفت اليها فقال تبارك الذي
نجاني اي خلصني منك لقد اعطاني الله شيئا ما اعطاه احدا من الاولين والآخرين فترفع
اي تظهر له شجرة فيقول اي رب ادنني امر من الادناء اي قربني من هذه الشجرة فلأستظل
الفاء زائدة اي لكي استريح بظلها واشرب من مائها فيقول الله يا ابن آدم لعلي ان
اعطيتكها سألتني غيرها فيقول لا يا رب ويعاهده على ان لا يسأله غيرها فيدنيه منها
فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة هي احسن من الاولى فيقول اي رب
ادنني من هذه الشجرة لاشرب من مائها واستظل بظلها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني
ان لا تسألني غيرها فيقول لعلي ان ادنيتك منها سألتني غيرها فيعاهده ان لا يسأله
غيرها فيدنيه منها فيستظل بظلالها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة
هي احسن من الاوليين فيقول اي رب ادنني من هذه فلأستظل بظلها واشرب
من مائها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني ان لا تسألني غيرها قال بلى يا رب هذه لا
اسألك غيرها وربه يعذره لانه يرى ما لا صبر عليه فيدنيه منها فاذا ادناه منها
سمع اصوات اهل الجنة فيقول يا رب ادخلنيها فيقول يا ابن آدم ما يصريني منك اي يرضيك
ان اعطيك الدنيا ومثلها معها قال اي رب اتستهزئ مني وانت رب العالمين
والاستهزاء اذا اسند الى الله يراد به ايقاع الهوان فان قيل كيف صح هذا القول منه
بعد كشف الغطاء واستواء العالم والجاهل في معرفة ما يجوز على الله وما لا يجوز قلنا
مثابة هذا العبد مثابة العالم العارف الذي يستولي عليه الفرح بما آتاه الله فيزل لسانه
من شدة الفرح كما اخطأ في القول من ضلت راحلته بارض فلاة وعليها طعامه
وشرابه فأيس منها ثم بعدما وجدها واخذ بخطامها قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا
ربك فضحك ابن مسعود رض فقالوا مم تضحك قال هكذا ضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا مم تضحك يا رسول الله قال من ضحك رب العالمين حين قال اتستهزئ
مني وانت رب العالمين وانما ضحك صلى الله عليه وسلم سرورا بما رآه من كمال رحمته ولطفه
بعبده المذنب وغاية رضاه تعجبا منه فيقول اني لا استهزئ منك و
لكني على ما اشاء قدير وهذا استدراك من مقدر فانه تع لما قال اي يرضيك ان اعطيك

ان اعطيك الدنيا ومثلها فاستبعده العبد لما رأى انه ليس اهلا لذلك وقال اتستهزئ
قال سبحانه وتعالى نعم كنت لست اهلا له لكني اجعلك اهلا له واعطيك ما استبعدته لاني
على ما اشاء قدير وفي رواية ويذكره الله سل كذا وكذا حتى اذا انقطعت له الاماني
قال الله هو لك وعشرة امثاله قال ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجتاه من الحور العين فيقولان
الحمد لله الذي احياك لنا واحيانا لك قال ويقول ما اعطي احد مثل ما اعطيت .. عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما اللام جواب قسم مقدر سفع
اي حراق قليل من النار صفة سفع بذنوب الباء فيه للسببية اصابوها صفة ذنوب
عقوبة مفعول له ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون جمع جهنمي وهو منسوب
الى جهنم عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة
محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين كذا في اكثر النسخ وفي بعضها الجهنميون
ليست التسمية تنقيصا لهم بل لأن يكون ذلك علما لكونهم عتقاء الله وفي رواية يخرج قوم
من امتي من النار بشفاعتي يسمون الجهنميين عن عبد الله بن مسعود رض قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا فيها رجل يخرج من
النار حبوا وهو المشي على اربع او الدب على الاست نصب على الحال او المصدر فيقول الله
اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول
اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول تسخر مني او تضحك مني
وانت الملك فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال
ذاك ادنى اهل الجنة منزلة عن ابي ذر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم
آخر اهل الجنة دخولا وآخر اهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا
عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فيعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا
وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو اي
العبد مشفق اي خائف من كبائر ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل
سيئة حسنة فيقول يا رب قد عملت اشياء لا اراها ههنا فلقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه عن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
من النار اربعة اي اربعة رجال فيعرضون على الله ثم يؤمر بهم الى النار فيلتفت احدهم
فيقول اي رب لقد كنت ارجو اذا اخرجتني منها ان لا تعيدني فيها قال فينجيه الله منها
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة والمراد بها
ههنا الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص بصيغة المجهول من الاقتصاص لبعضهم
من بعض مظالم جمع مظلمة بكسر اللام وهي ما تطلب من عند الظالم مما اخذه منك كانت

بينهم في الدنيا مالية او عرضية حتى اذا هذبوا ونقوا من الذنوب باداء ما عليهم من الحقوق
الى صواحبها او برضيهم الله سبحانه بكرمه ولطفه مما عنده والتهذيب والتنقية واحد اذن
لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اللام فيه للابتداء اهدى اي اعرف
بمنزله المعدلة في الجنة منه اي من معرفته بمنزله الذي كان في الدنيا وقال لا يدخل
احدكم الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء
يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار
احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة وقال اذا صار اهل الجنة الى الجنة
اي وصل اليها واهل النار الى النار جيء بالموت يجاء الموت المعقول يوم القيمة في صورة
المحسوس حتى يجعل بين الجنة والنار فيشاهده اهل الجنة والنار باعينهم فيمثل لهم في
صورة كبش ثم يذبح ليعلموا ان نعيم اهل الجنة في الجنة ابدي بلا انقطاع وعذاب اهل النار
الذين لهم استحقاق الخلود في النار ابدي بلا انقطاع ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت
ويا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا من الحسان
عن ثوبان رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حوضي من عدن الى عمان بالفتح ثم التشديد
موضع بالشام وبالضم ثم التخفيف موضع بالبحرين البلقاء ماؤه اشد بياضا من
اللبن واحلى من العسل واكوابه جمع كوب وهو كوز لا عروة له عدد نصب بنزع الخافض
او رفع خبر مبتدا محذوف اي عدد اكوابه عدد نجوم السماء من شرب منها شربة لم يظما بعدها
ابدا اول الناس ورودا نصب على التميز فقراء المهاجرين الشعث بضم الشين
المعجمة وسكون العين المهملة جمع اشعث رؤسا نصب على التميز ايضا الدنس بضمتين جمع
دنس وهو الوسخ ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات جمع متنعمة يعني لو خطبوا المتنعمات من
النسوة لم يجابوا ولا يفتح لهم السدد بضم السين المهملة جمع سدة وهي الباب يعني لو
دقوا الباب لم يفتح لهم هوانا بهم غريب عن زيد بن ارقم قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنزلنا منزلا فقال ما انتم جزء يجوز نصب جزء على لغة اهل الحجاز باعمال ما اجراءه مجرى
ليس ويجوز رفعه على لغة بني تميم من مائة الف جزء ممن يرد على الحوض يريد به كثرة من آمن به
وصدقه من الجن والانس وهذه العبارة للمبالغة قيل كم كنتم كم هنا للاستفهام محلها
نصب خبر كان تقديره كم رجلا كنتم او كم عددا كنتم يومئذ قال اي زيد سبعمائة
او ثمانمائة عن الحسن عن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا قيل
يجوز ان يحمل على ظاهره وان يحمل على المجاز ويراد به العلم والهدى ونحوه وانهم ليتباهون
اي ليتفاخرون ايهم اكثر واردة قيل موصول صدر صلتها محذوف او مبتدا وخبر كما تقول
يتباهى العلماء ايهم اكثر علما والواردة بمعنى الوارد وهم الذين يردون الماء واني لارجو

ان اكون اكثرهم واردة غريب عن انس رض قال سالت النبي صلى الله عليه و
سلم ان يشفع لي يوم القيمة فقال انا فاعل اي انا فاعل الشفاعة يعني اشفع لك
فقلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك
على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبني عند
الحوض فاني لا اخطئ اي لا اتجاوز هذه المواطن جمع موطن وهو الموضع غريب عن ابن
مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ما المقام المحمود قال ذلك
يوم بالرفع والتنوين وهو الرواية الصحيحة وفي الكلام حذف والتقدير ذلك اليوم الذي
ابلغ فيه المقام المحمود يوم ينزل الله تع على كرسيه نزوله كناية عن تجلي آثار عظمته على الكرسي
وظهور مملكته وحكمه محسوسا مشاهدا بلا حجاب بينه وبين عباده فيتضايق الكرسي عن احتمال
ما يغشاه من عظمته فيئط اي يصوت الكرسي كما يئط اي كما يصوت الرحل الجديد
براكبه من تضايقه به متعلق بقوله فيئط اي من تضايق الكرسي بالله او بملائكة الله تع و
هذا تمثيل عن كثرة الملائكة بالكرسي وتقدير رحمة الله وان لم يكن ثمة اطيط وهو اي والحال
ان الكرسي يسعه ما بين السماء والارض قال الله تع وسع كرسيه السموات والارض وهو
اشارة الى عظم الكرسي ويجاء بكم حفاة عراة غرلا فيكون اول من يكسى جبر كان اسمه ابراهيم
يقول الله اكسوا خليلي فيؤتى بريطتين الريطة بالفتح الملحفة وقيل كل ثوب رقيق لين
بيضاوين من رياط الجنة ثم اكسى على اثره ثم اقوم على يمين الله اراد به قيامه مقام الكرامة
مقاما يغبطني الاولون والآخرون ذكر صلى الله عليه وسلم الوقت الذي يكون فيه المقام
ووصفه بما يكون فيه من الاهوال ليكون اعظم في النفوس موقعا ثم اشار الى الجواب بقوله ثم
اقوم على يمين الله الى آخره عن المغيرة بن شعبة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار
المؤمنين اي علاماتهم يوم القيمة على الصراط رب سلم سلم غريب عن انس رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي عن عوف بن مالك رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتاني آت من عند ربي فخيرني بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاعة
فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئا جملة حالية عن عبد الله بن ابي الجدعاء
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من بني تميم
وهو تميم بن مرة بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر عن ابي سعيد رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان من امتي من يشفع للفئام وهي جماعة من الناس اكثر من القبيلة لا واحد له من لفظه
ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة وهي بضم العين وسكون الصاد المهملتين
جماعة من الناس ما بين العشرة الى الاربعين لا واحد لها من لفظها ومنهم من يشفع للرجل
حتى يدخل الجنة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل وعدني ان يدخل

الجنة من امتى اربعمائة الف بلا حساب فقال ابو بكر رضه زدنا يا رسول الله وهكذا فحثا بكفيه و
جمعهما انما ضرب المثل بالحثيات لان من شان المعطى الكريم اذا استزيد ان يحثى بكفيه
من غير حساب فالحثى كناية عن المبالغة فى الكثرة والا فلا كف ولا حثى فقال ابو بكر مرة اخرى
زدنا يا رسول الله قال وهكذا وهذا دليل على ان له صلى الله عليه وسلم مدخلا فى الامور الاخروية فقال
عمر رضه دعنا يا ابا بكر فقال ابو بكر وما عليك اى ما عليك باس ان يدخلنا الله كلنا الجنة
فقال عمر ان الله عز وجل ان شاء ان يدخل خلقه الجنة بكف واحد اراد به بعض عطائه وفضله
اى لو اراد ان يدخل خلقه الجنة ببعض رحمته لا بكلها فعل فانها اوسع من ذلك فقال النبى
صلى الله عليه وسلم صدق عمر قيل ما ذهب اليه ابو بكر هو من باب الجوار والمسكنة وما ذهب اليه عمر هو
من باب التسليم **عن** انس قال يصف اهل النار فيمر بهم الرجل من اهل الجنة فيقول
الرجل منهم يا فلان اما تعرفنى انا الذى سقيتك شربة وقال بعضهم انا الذى وهبت
لك وضوءا بفتح الواو الماء الذى يتوضأ منه فيشفع له فيدخله الجنة وهذا تحريض على الاحسان
الى المسلمين سيما العلماء والصلحاء **عن** ابى هريرة رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلين
ممن دخل النار اشتد صياحهما فقال الرب اخرجوهما فقال لهما لاى شئ اشتد صياحكما
قالا فعلنا ذلك لترحمنا قال فان رحمتى لكما ان تنطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما
من النار فيلقى احدهما نفسه فيجعلها الله عليه بردا وسلاما ويقوم الآخر فلا يلقى نفسه فيقول
له الرب ما منعك ما هذه استفهامية ان تلقى نفسك كما القى صاحبك فيقول رب
انى لارجو ان لا تعيدنى فيها بعد ما اخرجتنى فيقول له الرب لك رجاؤك فيدخلان جميعا الجنة
برحمة الله **عن** ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد الناس النار المراد
بالورود هنا الجواز على الصراط ثم يصدرون اى ينصرفون منها اى عن النار والمراد النجاة
منها باعمالهم قيل ثم هذه مثلها فى قوله تع ثم ننجى الذين اتقوا فى انها للتراخى فى الرتبة
لا للزمان فاولهم كلمح البرق ثم كالريح ثم كحضر الفرس بضم الحاء المهملة اى كعدوه وسرعته
ثم كالراكب فى رحله اراد به الانسان فى مسكنه ومنزله **باب صفة**
الجنة واهلها الجنة هى دار النعيم فى الآخرة من الاجتنان الستر لتكاثف اشجارها و
تظليلها بالتفاف اغصانها **من الصحاح** عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تع اعددت اى هيأت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر اى لا وقع على قلب بشر من النعيم فى الجنة واقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفى
لهم من قرة اعين اى مما تقر به اعينهم يقال اقر الله عينه معناه برد الله دمعته لان دمعة
الفرح باردة قيل معناه بلغه الله امنيته حتى يرضى به نفسه ويقر عينه ولا يستشرف الى غيره
وقال النبى صلى الله عليه وسلم موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها سوى كلام الله وصفاته

ثم كشد الرجل اى كعدوه او اشده ثم كمشيه العدو

وصفاته وجميع انبيائه وهذا لان الجنة مع نعيمها باقية والدنيا مع ما فيها كائنة وكل ما هو باق
لا يوازيه ما هو فى معرض الفناء وانما خص السوط بالذكر لان من شان الراكب اذا اراد النزول
فى منزل ان يلقى فيه سوطه لئلا ياخذ مكانه غيره ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت
الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما يريد ما بين المشرق والمغرب او ما بين السماء والارض و
لملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها اى خمارها على رأسها وقيل كل مغطى نصيف ونصيفها
خير من الدنيا وما فيها **وقال** ان فى الجنة شجرة قيل انها شجرة طوبى يسير الراكب فى ظلها
اى فى ناحيتها مائة عام لا يقطعها ولقاب بفتح اللام قوس احدكم فى الجنة قاب القوس ما بين
المقبض والسية ولكل قوس قابان وقيل معناه لقدر قوس احدكم لان من شان الراجل ان يلقى قوسه
كما ان الراكب يلقى سوطه خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب عبر صلى الله عليه وسلم عن القدر
اليسير من الجنة الذى هو خير من الدنيا وما فيها تارة بقدر القاب واخرى بقدر السوط **وقال**
ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا وفى رواية عرضها ستون ميلا فى كل زاوية
منها اى فى كل جانب وناحية من الخيمة للمؤمن اهل من الزوج وغيره لا يراهم الآخرون يطوف
عليهم المؤمنون والطواف هنا كناية عن المجامعة وجنتان عطف على اهل اى وله جنتان من
فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى
ربهم الا رداء الكبرياء يريد به صفة الكبرياء والعظمة معناه لم يبق لهم حينئذ حجب كدورة
الجسمية ونقصان البشرية فلا يحجبهم عن النظر اليه ولا يصدهم عنه الا عظمة الوهية وهيبة
كبريائه على وجهه اى على ذاته فى جنة عدن بدل من قوله فى الجنة اى جنة قرار وثبات
وخلود فيروونه فيها **وقال** فى الجنة مائة درجة اراد بالمائة هنا الكثرة ما بين كل درجتين
كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله يكون ارفع ممن دونه والفردوس اعلاها درجة
منها تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة الاربعة صفة الانهار وهى
المذكورة فى قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من
خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة ومن فوقها
يكون العرش وهذا يدل على انه فوق جميع الجنان فاذا سألتم الله فاسئلوه الفردوس وهو بستان
فى الجنة جامع لاصناف الثمر **وقال** ان فى الجنة لسوقا والمراد به هنا مجمع اهل الجنة فيه
وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا
شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعنى فى مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال
بفتح الشين جهة تقابل القبلة خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب فتحثو اى
تنثر تلك الريح فى وجوههم وثيابهم يعنى انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا

مجمع

فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا زيادة حسن اهليهم يجوز ان يكون السبب لعلمهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم
تكون لتعدد حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا وقال ان اول
زمرة اى جماعة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه هم الانبياء والاولياء الغير
المحتاجين الى شفاعة شافع بل تحتاج الناس الى شفاعتهم فانهم هم الكاملون فى انفسهم المكملون
لغيرهم ثم الذين يلونهم كاشد كوكب درى فى السماء اضاءة الدرى بضم الدال هو شديد
الانارة نسبت الى الدر تشبيها به صفاء واشراقا قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم
ولا تباغض وهذا تفسير لقوله قلوبهم على قلب رجل واحد لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين
يرى مخ سوقهن جمع الساق من وراء العظم واللحم من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون
ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون اى لا يبزقون ولا يمتخطون آنيتهم الذهب والفضة
وامشاطهم الذهب ووقودهم بفتح الواو ما يوقد به مجامرهم بفتح الميم جمع مجمر بكسر الميم
وفتحها فالاول ما يوضع فيه النار للبخور والثانى ما يتبخر به واعد الجمر له وهو المراد هنا الالوة
بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو العود الذى يتبخر به ورشحهم اى عرقهم
المسك اى يفوح كرائحة المسك على خلق بضم الخاء واللام وبفتح الخاء واسكان اللام
رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا فى السماء اى فى جهة السماء يريد به طول القد
وقال ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون
ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء بضم الجيم تنفس المعدة من الامتلاء ورشح
اى عرق كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس معناه ان مجرى التسبيح
فيهم مجرى النفس من ابن آدم لا يشغله عن النفس شئ يعنى يصدر عنهم بمقتضى الطبيعة بلا
مشقة منهم فيه او انه يصير صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان وقال ان
من يدخل الجنة ينعم اى يصيب نعمة ولا يبأس اى لا يكون فى شدة وضيق قيل هذا تأكيد
لقوله ينعم والاصل ان لا يجاء بالواو ولكن اراد به التقرير على الطرد والعكس كقوله تعالى لا يعصون
الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه وقال ينادى مناد وهذا
النداء يكون فى الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان لكم ان تصحوا ولا تسقموا ابدا وان لكم
ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا
ابدا وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال وقال
ان اهل الجنة يتراءون اى ينظرون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل
الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين وادانيها
للمخلطين من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى الغابر اى الباقى فى الافق من المشرق

والمغرب فان الكوكب الدرى الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح يرى اضوء
فشبه اهل الغرف من اصحاب الجنة بالنسبة الى سائر اصحابها فى علو الدرجة ورفع المنزلة وتباعد
ما بينهما بالكوكب الدرى فى السماء بالنسبة الى من فى الارض لتفاضل ما بينهم اى ما بين
اهل الجنة واهل الغرف الذين من فوقهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا
يبلغها اى لا يملكها غيرهم قال بلى اى يبلغها غيرهم والذى نفسى بيده رجال اى يبلغها رجال
آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين بمنازل
الانبياء من استبعاد السامعين وقال يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم مثل
افئدة الطير اى فى الرقة واللين وقيل اى فى التوكل وقيل اى فى الخوف والتحذر وقال
ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير كله فى يديك
فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اى اى شئ لنا لا نرضى يا رب والاستفهام للتقرير
وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الله تعالى الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون
يا رب واى شئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضوانى اى انزل عليكم رضائى فلا اسخط
عليكم ابدا الحديث يدل على ان رضوان الله على العبد فوق ادخاله اياه الجنة وقال ان
ادنى مقعد احدكم اى موضع قعوده من الجنة والمراد ملكه ومسيره ان يقول له تمن فيتمنى
والقائل له هو الله تعالى او الملك ويتمنى بعد ما يقال له مرة اخرى تمن فيقول له هل تمنيت فيقول
نعم فيقول له فان لك ما تمنيت ومثله معه عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيحان وهو نهر بالشام وقيل نهر الهند وجيحان وهو نهر بلخ والفرات وهو نهر
الكوفة والنيل وهو نهر مصر كل من انهار الجنة انما جعل الانهار الاربعة من انهار الجنة لعذوبة
مياهها وسلامتها وكثرة منافعها من الهضم وغيره ولتشرفها بورود الانبياء عليهم السلام
عليها وشربهم عنها وهذه الاسامى الاربعة مشتركة بين انهار الجنة وانهار الدنيا وفى معالم
التنزيل روى عن ابن عباس رضه ان الله تعالى انزل هذه الانهار من عين واحدة من عيون الجنة
من اسفل درجة من درجاتها على جناحى جبرائيل عم استودعها الجبال واجريها فى الارض
وجعل فيها منافع للناس فذلك قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه فى الارض
فاذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج ارسل الله تعالى جبرائيل عم ليرفع من الارض القرآن والعلم
كله والحجر الاسود من ركن البيت ومقام ابراهيم عم وتابوت موسى عم بما فيها وهذه
الانهار الاربعة فيرفع جبرائيل عم كل ذلك الى السماء فذلك قوله سبحانه وتعالى وانا
على ذهاب به لقادرون عن عقبة بن غزوان انه قال ذكر لنا ان الحجر يلقى من
شفة جهنم فيهوى اى يسقط فيها سبعين خريفا اى سنة لا يدرك لها اى الحجر لجهنم
قعرا نصب على التمييز يعنى لا يدرك قعرها والله لتملأن اى جهنم من الكفار ولقد

ذكر لنا ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ
اى ممتلئ من الزحام من الحسان قال ابو هريرة رض قلت يا رسول الله مم خلق الخلق قال من
الماء يريد به النطفة قلنا الجنة ما بناؤها قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها وهو
الطين الذى يجعل بين سافتى البناء يملط به الحائط المسك الاذفر اى الشديد الريح الطيبة
وحصباؤها اى الحصا الذى فى الانهار اللؤلؤ والياقوت وتربتها الزعفران من يدخلها ينعم
ولا يبأس ابدا ويخلد لا يموت لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم قال ما فى الجنة شجرة الا
وساقها من ذهب وقال ان فى الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة
المرقاة ما بين كل درجتين مائة عام وقال ان فى الجنة مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا فى احدهن
لوسعتهم غريب عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله تعـ وفرش مرفوعة قيل المراد
بالفرش نساء اهل الجنة رفعن بالجمال على نساء اهل الدنيا وكل فاضل رفيع والظاهر ان
المراد بارتفاع الفرش الدرجة التى فرشت تلك الفرش فيها قال ارتفاعها كما بين السماء والارض
غريب قال ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة
البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب درى فى السماء لكل منهم زوجتان على كل زوجة
سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها اى من خلف ساقها من غاية اللطافة وروى انه
قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم والوجه فى التوفيق بينهما
بان يقال يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ ساقها من ورائها وهذا لا ينافى
ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية عن انس رض عن النبى
صلى الله عليه وسلم يعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله او يطيق الهمزة
للاستفهام والواو للعطف على فعل مقدر اى يعطى تلك القوة ويطيق ذلك المقدار
قال يعطى قوة مائة اى مائة قوة رجل عن سعد بن ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
لو ان ما يقل من الاقلال الحمل اى قدر ما يحمل ظفر مما فى الجنة بدا اى ظهر لتزخرفت له اى
تزينت لذلك المقدار ما بين خوافق السموات والارض اى اطرافهما وانما انث ارادة للمعنى
فان ما بين السماء والارض اماكن كثيرة ولو ان رجلا من اهل الجنة اطلع فبدا اى ظهر اساوره
جمع اسورة وهى تلبسه المرأة من الحلى لطمس اى لمحى ضوؤه ضوء الشمس كما تطمس الشمس
ضوء النجوم اى نجوم غريب عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة
جرد جمع الاجرد وهو الذى لا شعر على بدنه مرد جمع الامرد وهو الذى لا شعر على ذقنه
كحلى جمع كحيل بمعنى مكحول كقتلى جمع قتيل وهو الذى عينه مكحلة فى اصل الخلقة لا يفنى شبابهم
ولا تبلى ثيابهم عن معاذ بن جبل رض ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة جردا
مردا مكحلين ابناء ثلثين او ثلث وثلثين سنة عن اسماء بنت ابى بكر رض قالت سمعت

ارتفاعه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر له سدرة المنتهى وهى شجرة فى اقصى الجنة اليها ينتهى
علم الاولين والآخرين ولا يتعدونها وقيل سميت بها لان جبرائيل عم ينتهى اليها ولا يتجاوزها
قال يسير الراكب فى ظل الفنن اى الغصن منها مائة سنة او يستظل بظلها مائة راكب
شك من الراوى فيها اى فى اغصان سدرة المنتهى فراش الذهب والفراش بفتح الفاء جمع
فراشة وهى التى تطير وتتهافت فى السراج ولعله اراد به الملائكة تتلألأ اجنحتها
تلألؤ اجنحة الفراش كانها مذهبة وقيل كناية عن كثرة الذهب فى الجنة او عن كونه غير متقوم
كالفراش فى الدنيا كان ثمرها القلال بكسر القاف جمع قلة بالضم وهى الجرة العظيمة
سميت بها لانها تقل اى ترفع وتحمل ومن جح انها تسع قربتين وسيأتى فى معالم التنزيل انها
شجرة تحمل الحلى والحلل والثمار من جميع الالوان لو ان ورقة منها وضعت فى الارض لاضاءت
الارض غريب عن انس رض سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكوثر قال نهر اعطانيه
الله يعنى فى الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فيه طير اعناقها كاعناق الجزر
بضم الجيم والزاء المعجمة جمع جزور بالفتح وهو البعير الذى اعد للنحر قال عمر ان هذه لناعمة اى
لطيبة سمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكلها انعم منها عن سليمان بن بريدة رض
عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله هل فى الجنة من خيل قال ان الله ادخلك الجنة ان حرف
شرط جزاؤه فلا تشاء تقدير الكلام ان ادخلك الله الجنة فلا تشاء ان تحمل على فرس من
ياقوتة حمراء يطير بك فى الجنة حيث شئت الا فعلت بتاء التانيث الساكنة والضمير
للفرس وفى بعض بتاء المخاطب يعنى ان تشاء ان تفعله والمعنى ما من شئ تشتهيه الانفس فى الجنة
الا وجدته على وفق مشتهاها وسأله رجل فقال يا رسول الله فهل فى الجنة من ابل فقال صلى
الله عليه وسلم ان يدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتهت نفسك ولذت عينك
اى وجدته لذيذا وفى رواية ان ادخلت الجنة اتيت بفرس من ياقوتة له جناحان فحملت
عليه فطار بك حيث شئت وعن بريدة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة
عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة واربعون من سائر الامم فان قلت كيف
التوفيق بين هذا وبين ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ارجو ان تكونوا
ربع اهل الجنة فكبرنا فقال صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال صلى الله
عليه وسلم ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة قلت يحتمل ان يكون الثمانون صفا مساويا
فى العدد للاربعين صفا وان يكون كما زاد على الربع والثلث يزيد على النصف كرامة
له صلى الله عليه وسلم عن سالم عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم باب امتى الذين يدخلون
منه الجنة عرضه مسيرة الراكب المجود اسم فاعل من جود اذا اجاد شيئا اى جعله جيدا ثلثا
اى ثلث ليال يعنى عرض ذلك الباب مسيرة الراكب الذى يجود ركض الفرس ثلث ليال

ويحتمل الساعات والاشهر والسنين ثم انهم ليضغطون عليه اي ليزدحمون على الباب عند دخولهم حتى يكاد مناكبهم تزول اي يقرب ان يزول مناكبهم من شدة الازدحام ضعيف منكر كونه منكرا لمخالفة الاحاديث الصحيحة الواردة في هذا المعنى منها الحديث المتفق على صحته عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجرة وهي مدينة باليمن وهي قاعدة البحرين وبينها وبين البحرين عشر مراحل وابن مسيرة الراكب ثلثا عن هذه المسافة عن علي رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لسوقا ما فيها اي في تلك السوق انث الضمير لان السوق مؤنث سماعي بشرى ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء والاستثناء منقطع فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها والمراد بالصورة ما يختار الانسان ان يكون عليها من التزين والتلبس فدخوله فيها التزين بها ويحتمل ان يكون المراد بها صورة الشخص نفسه من الصور المستحسنة بان يبدل الله صورة فيتغير الهيئة مع بقاء الذات كما كان ويصير منطبعا على الصورة التي تمناها غريب عن سعيد بن المسيب انه لقي ابا هريرة رضه فقال ابو هريرة اسال الله ان يجمع بيني وبينك في سوق الجنة فقال سعيد افيها سوق قال نعم اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها اي في السوق بفضل اعمالهم اي بقدرها ثم يؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من ايام الدنيا فيزورون ربهم ويبرز اي يظهر لهم عرشه اي عرش ربهم اي لطفه ورحمته ويبدى اي يظهر ربهم لهم في روضة من رياض الجنة فيوضع لهم منابر جمع منبر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب ومنابر من فضة ويجلس ادناهم اي اقلهم منزلة في الجنة وما فيهم اي في اهل الجنة دني اي دون خسيس على كثبان المسك جمع الكثيب وهو تل الرمل المستطيل من كثبت الشيء اي جمعته والكافور وما يرون اي الجالسون على الكثبان ان اصحاب الكراسي وهو اصحاب المنابر والانبياء بافضل منهم مجلسا اي اعلى مرتبة لئلا ينكسر قلوبهم قال ابو هريرة رضه قلت يا رسول الله وهل نرى ربنا قال نعم هل تتمارون اي هل تشكون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذلك لا تتمارون في رؤية ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل الا حاضره الله اي كلمه من غير حجاب ولا ترجمان بكلام لا يسمعه غيره محاضرة اي مكالمة حتى يقول للرجل منهم يا فلان بن فلان اتذكر يوم قلت كذا وكذا فيذكره ببعض غدراته بفتحتين جمع غدرة وهو ترك الوفاء والمراد بها المعاصي التي لم يتب بتركها في الدنيا فيقول افلم تغفر لي فيقول بلى فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم على ذلك غشيتهم اي غطتهم سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ويقول ربنا قوموا الى ما اعددت اي هيأت لكم من الكرامة فخذوا

فخذوا ما اشتهيتم فنأتي على صيغة المتكلم سوقا قد حفت به الملائكة وروي بها والسوق يذكر ويؤنث اي احدقوا واطافوا بجوانب ذلك السوق ما لم تنظر العيون الى مثله ما هذه موصولة وهي مع صلته يحتمل ان يكون منصوبا على انه بدل من الضمير المنصوب المحذوف في قوله ما اعددت اي ما اعددته وان يكون مجرورا بدلا من ما وان يكون مرفوعا على انه خبر مبتداء محذوف اي المعد لكم او مبتداء خبره محذوف اي فيها ولم تسمع الآذان ولم يخطر على القلوب فيحمل لنا ما اشتهينا ليس يباع ولا يشترى وفي ذلك السوق يلقى اهل الجنة بعضهم بعضا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم دني فيروعه اي يعجبه ضمير المفعول عائد الى من ما يرى عليه من اللباس فما ينقضي آخر حديثه اي لا ينقطع آخر كلامه حتى يتخيل اي يرى عليه ما هو احسن منه اي احسن من لباس صاحبه وذلك انه لا ينبغي لاحد ان يحزن فيها ثم ننصرف الى منازلنا فيتلقانا اي يستقبلنا ازواجنا جمع زوجة فيقلن مرحبا واهلا منصوبان على المصدر تقديره رحبت مرحبا وتاهلت اهلا لقد جئت اللام جواب قسم مقدر اي والله لقد جئت وان بك من الجمال الواو للحال افضل مما فارقتنا عليه اي حال كونك احسن وجها واتم جمالا مما كنت عليه حين فارقتنا فنقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار اي جالسنا لطف ربنا في هذا اليوم فاعطانا خلعة الجمال وحلة الكمال ويحقنا اي يجب لنا ان ننقلب اي نرجع بمثل ما انقلبنا اي رجعنا من الجمال التام غريب قال ابو سعيد رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادنى اهل الجنة الذي له ثمانون الف خادم واثنان وسبعون زوجة وينصب اي يتخذ له قبة من لؤلؤ وزبرجد جوهر معروف وياقوت اي هي مكللة بها كما بين الجابية الى صنعاء يعني فسحتها كفسحة ما بين جابية الشام وصنعاء اليمن قيل هي اول بلدة بنيت بعد الطوفان وبه اي بهذا الاسناد قال من مات من اهل الجنة من صغير او كبير يردون بني ثلثين في الجنة لا يزيدون عليها ابدا وكذلك اهل النار يردون بني ثلثين في النار وبه اي بهذا الاسناد قال عليهم التيجان بكسر التاء جمع تاج ادنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب غريب وبه اي بهذا الاسناد قال المؤمن اذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي غريب قال اسحاق بن ابراهيم في هذا الحديث اذا اشتهى المؤمن في الجنة الولد كان في ساعة ولكن لا يشتهي عن علي رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لمجتمعا اي اجتماعا او موضع الاجتماع للحور العين اي عظام الاعين حسانها يرفعن باصوات لم يسمع الخلائق مثلها يقلن نحن الخالدات فلا نبيد اي فلا نهلك ونحن الناعمات اي المتنعمات فلا نبأس اي لا نصير فقراء محتاجين ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له وقال ان في الجنة بحر الماء وبحر اللبن وبحر العسل وبحر الخمر ثم تشقق الانهار بعد

اي تنشق من الانهار الاربعة انهار بعد دخول اهل الجنة فتجري الى مكان كل واحد منهم

باب رؤية الله تعالى من الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكم سترون ربكم عيانا بكسر العين اي ستبصرون ربكم معاينا بلا حجاب وقال جرير بن
عبد الله كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون
ربكم كما ترون هذا القمر وهذا تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته
بتشديد الميم اي ينضم بعضكم الى البعض من وجهين وقت النظر اليه وبالتخفيف اي لا ينالكم
ضيم اي ظلم في رؤيته بان لا يراه البعض ويراه البعض فان استطعتم ان لا تغلبوا اي
ان قدرتم على ان لا تكونوا مغلوبين على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني صلوة
الصبح والعصر فافعلوا وانما خصهما بالحث عليهما لشدة خوف فوتهما لميل النفس الى
الاستراحة في الصبح ولكثرة المعاملات والاشتغال بها وقت العصر وهذا يدل على ان نيل الرؤية
يرجى بالمحافظة عليهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها عن
صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى تريدون
شيئا في تقدير الاستفهام ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتنجنا
من النار قال فيرفع الحجاب اي عن اعين الناظرين فينظرون الى وجه الله تعالى فما
اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم ثم تلا للذين احسنوا اي العمل في الدنيا
الحسنى اي الجنة وزيادة وهي النظر الى وجه الكريم فانها زيدت عن ثواب اعمالهم
من الحسان عن ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادنى اهل الجنة منزلة
لمن ينظر الى جنانه وازواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله عطف
على ادنى من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ ناضرة اي حسنة ناعمة
الى ربها ناظرة لا الى غيره لان تقديم الظرف يؤذن بذلك قال ابو رزين العقيلي
قلت يا رسول الله اكلنا يرى ربه مخليا به بالفتح ثم السكون وتشديد الياء اي خاليا به
بحيث لا يزاحمه شيء في الرؤية يوم القيمة قال بلى قال وما اية ذلك اي وما علامة رؤيته كلنا
بحيث لا يزاحمه شيء في خلقه يعني مثل لنا ذلك في خلقه قال يا ابا رزين اليس كلكم يرى
القمر ليلة البدر مخليا به قال بلى قال فانما هو خلق الله والله اجل واعظم مثله صلى الله عليه و
سلم برؤية القمر ليلة البدر مع عدم المزاحمة

باب صفة النار واهلها

من الصحاح قال ابو هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناركم جزء من سبعين جزءا
من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية ان هذه مخففة من المثقلة واللام هي الفارقة
اي هذه النار التي تريها في الدنيا كانت كافية في الاحراق والتعذيب قال فانها اي نار
جهنم فضلت عليهن اي زيدت على نيران الدنيا في حرها ونكايتها بتسعة وستين جزءا

جزء كلهن اي جزء كل جزء من اجزاء جهنم مثل حرها اي حر نار الدنيا وقال اشتكت النار
الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف
اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير تقدم بيانه في باب تعجيل الصلوة وقال
يؤتى بجهنم الباء للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه يومئذ اي يوم القيمة
لها سبعون الف زمام وهو ما يشد به ويربط مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها
فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط وهذه الازمة التي تجر بها جهنم تمنعها
من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله وقال ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا
من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار فيغلي منهما دماغه كما يغلي
المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى اي لا يظن ذلك الشخص ان احدا من اهل
النار اشد عذابا وانه اي والحال انه لاهونهم عذابا وفيه تصريح تفاوت عذاب النار وقال
اهون اهل النار عذابا ابو طالب وهو متنعل بنعلين يغلي منهما دماغه وقال يؤتى بانعم اهل
الدنيا الباء للتعدية وانعم تفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية في
محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة اي يغمس فيها غمسة اراد من الصبغ الغمس
اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا يعني لفحة منها ثم يقال يا ابن
آدم هل رأيت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه
ما مضى عليه من نعم الدنيا فيؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة
فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط وهل مر بك شدة قط فيقول
لا والله يا رب ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط فنعيم الجنة ينسيه ما مضى فيها من سوء
الحال وقال انس رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى لاهون اهل النار عذابا يوم
القيمة لو ان لك اي ثبت ان لك ما في الارض من شيء اكنت استفهام بمعنى التوبيخ تفتدي به
والافتداء اعطاء الفداء فيقول نعم فيقول اي الله تعالى اردت منك اهون من هذا اي
امرتك باسهل من هذا وانما فسرنا الارادة بالامر لان مراد الله لا يتخلف الارادة اصلا
عند اهل الحق وانت في صلب آدم ان لا تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي اي امتنعت
عن الايمان والاسلام واشركت بي وقال سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال منهم
اي من اهل النار من تأخذه النار الى كعبيه ومنهم من تأخذه النار الى ركبتيه ومنهم من تأخذه
النار الى حجزته بضم الحاء المهملة وسكون الجيم اي الى معقد ازاره ومنهم من تأخذه النار
الى ترقوته وقال ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم
جسمه ليعظم عذابه وقال ضرس الكافر اي سنه مثل احد جبل بالمدينة وغلظ جلده مسيرة
ثلث اي ثلث ليال وذلك ليشتد في العذاب **من الحسان** قال ابو هريرة رضه قال

لا يتخلف

في التعذيب

النبي صلى الله عليه وسلم اوقد على النار الف سنة حتى احمرت ثم اوقد عليها الف
سنة حتى ابيضت ثم اوقد عليها الف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يضيء لهبها ولا
يطفى جمرتها وقال ضرس الكافر يوم القيمة مثل احد وفخذه مثل البيضاء جبل قرب الربذة
بالتحريك قرية على ثلثة مراحل من المدينة بها قبر ابي ذر الغفاري وقيل تل بالشام ومقعده من
النار مسيرة ثلث مثل الربذة اي كمثل الربذة يريد ما بينهما وقال ان غلظ جلد الكافر
اثنان واربعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة عن
ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ليسحب اي ليجر لسانه الفرسخ والفرسخين
يتوطاه الناس اي يمشون على لسانه غريب عن ابي سعيد رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في قوله تع سارهقه صعودا الصعود جبل من النار يتصعد فيه اي يكلف
الكافر ارتقاءه سبعين خريفا اي سنة ويهوي به اي يكلف بسقوط ذلك الكافر كذلك
اي سبعين سنة فيه اي في ذلك الجبل ابدا يعني لا ينقطع تكليفه صعود ذلك الجبل وسقوطه منه
وقال في قوله تع كالمهل اي كعكر الزيت اي كدرديه فاذا قرب الى وجهه سقط
فروة وجهه فيه اي جلد وجهه في العكر وقيل المهل الرصاص المذاب والصفر والفضة وكل
ما اذيب من هذه الاشياء فهو مهل وقيل المهل الصديد الذي يسيل من البدن وقال ان
الحميم وهو الماء البالغ نهاية الحر ليصب على رؤسهم اي يسكب فينفذ الحميم اي يمضي حتى
يخلص اي يصل الى جوفه فيسلت اي يقطع او يمسح ما في جوفه من سلت القصعة اذا مسحها
عن الطعام حتى يمرق اي يخرج من قدميه وهو الصهر المذكور في قوله تع يصهر به اي يذاب
بالحميم المسكوب على رؤسهم ما في بطونهم من شحوم وغيرها فيقطعها فيخرج من ادبارهم قال
ابن عباس لو سقطت قطعة من الحميم على جبال الدنيا لاذابتها ثم يعاد كما كان عن ابي
امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تع يسقى من ماء صديد اي من ماء رقيق مختلط بالدم الذي
يخرج من الجرح يتجرعه اي يتحساه ويشربه جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته قال يقرب
الى فيه فيكرهه فاذا ادني اي قرب منه شوى وجهه اي نضجه ووقعت فروة راسه
فاذا شربه قطع امعاءه جمع معي حتى يخرج من دبره يقول الله تع وسقوا ماء حميما فقطع امعاءهم
وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه اي ينضجها من حره عن ابي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تع انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها قال لسرادق
النار السرادق ما احاط بشيء اربعة جدر جمع جدار كثف كل جدار اي غلظه مسيرة
اربعين سنة وقال لو ان دلوا من غساق وهو بتشديد السين المهملة وتخفيفها ما يسيل
من صديد اهل النار وقيل من دموعهم وقيل هو الزمهرير وقيل هو بارد محرق لا يقدر احد على شربه
من برده كما لا يقدر على شرب الحميم لحرارته يهراق اي يصب في الدنيا لانتن اهل الدنيا برفع

برفع اهل فاعل لانتن لازم اي لصار ذا نتن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا هذه
الآية اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي موحدون والنهي في الظاهر عن
الموت وفي الحقيقة عن ترك الاسلام يعني لا يوجد موتكم الا على كونكم ثابتين على الاسلام قال
لو ان قطرة من الزقوم وهو شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والرائحة قطرت في دار الدنيا
لافسدت على اهل الارض معايشهم جمع المعيشة فكيف بمن الفاء جواب شرط مقدر كانه
قيل اذا عرف ذلك فكيف حال من يكون ذلك الزقوم طعامه في النار صحيح عن ابي سعيد
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهم فيها كالحون اي الكفار في النار عابسون بادية اسنانهم
قال تشويه النار اي تحرقه فتتقلص اي تنقبض شفته العليا تانيث الاعلى حتى تبلغ وسط
راسه وتسترخي شفته السفلى تانيث الاسفل حتى تضرب سرته قال انس رض قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ابكوا فان لم تستطيعوا فتباكوا اي اظهروا البكاء من
انفسكم فان اهل النار يبكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كانها اي الدموع
جداول جمع جدول وهو النهر الصغير حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح اي تجرح
العيون فلو ان سفنا جمع سفينة ازجيت فيها اي سيقت في دموع الكفار لجرت لكثرتها
قال ابو الدرداء رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى على اهل النار الجوع فيعدل اي
الم جوعهم ما هم فيه من العذاب اي الم عذابهم فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام من
ضريع وهو نبت بالحجاز له شوك يقال له الشبرق ما دام رطبا فاذا يبس يقال له ضريع لا يقربه
دابة لخبثه لو اكلت ماتت والمراد هنا شوك من نار امر من الصبر وانتن من الجيفة واشد
حرا من النار لا يسمن اي لا يشبع الجائع ولا يغني اي لا ينفع الجيع من جوع فيستغيثون
بالطعام فيغاثون بطعام ذي غصة وهو ما ينشب في الحلق من عظم وغيره ولم يسغ فيذكرون انهم
كانوا يجيزون الغصص جمع غصة في الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب فيرفع اليهم الحميم
بكلاليب الحديد جمع كلوب فاذا دنت من وجوههم شوت وجوههم واذا دخلت بطونهم
قطعت ما في بطونهم فيقولون اي الكفار بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم جمع خازن وهم
الملائكة الموكلون على النار فيقولون اي الخزنة للكفار اولم تك تاتيكم رسلكم بالبينات
اي الم يخبركم رسلكم بالدلائل الواضحة ان عذاب جهنم الى الابد قالوا بلى اي اخبرنا بها قالوا
اي الخزنة لهم تهكما بهم فادعوا انتم ما شئتم فانا لا نشفع للكافر وما دعاء الكافرين الا في
ضلال اي في هلاك لانه لا ينفعهم يعني لا تستجاب لكم لكفركم قال فيقولون ادعوا مالكا فيقولون
يا مالك ليقض علينا ربك اي ليمتنا لنستريح قال فيجيبهم انكم ماكثون اي دائمون في
العذاب قال الاعمش نبئت ان بين دعائهم واجابة مالك اياهم الف عام قال فيقولون
اي الخزنة ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا اي شقاوتنا

التي كُتِبَت علينا فلم نهتد وكنا قوماً ضالين عن الهداية ربنا اخرجنا منها اي من النار فان عدنا اي الى الكفر والتكذيب فانا ظالمون لانفسنا قال فيجيبهم اخسؤا فيها اي ابعدوا اذلاء في النار ولا تكلمون في رفع العذاب فاني لا ارفعه عنكم قال فعند ذلك يئسوا من كل خير وعند ذلك يأخذون في الزفير وهو اغتراف النفس للشدة والحسرة والويل ورد هذا موقوفا على ابي الدرداء عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انذرتكم النار انذرتكم النار فما زال يقولها اي تلك الكلمة حتى لو كان النبي صلى الله عليه وسلم في مكاني هذا لسمعه اهل السوق وحتى سقطت خميصة كانت عليه عند رجليه من كثرة قوله انذرتكم عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في جهنم واديا يقال له هبهب وهو السريع لسرعته ووقوعه في المجرمين او لشدة أجيج النار فيهم يسكنه كل جبار عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان رضراضة وهي قطعة من الرصاص مثل هذه واشار الى الجمجمة بضم الجيمين وسكون الميم الاولى هي عظم الرأس المشتمل على الدماغ اشار صلى الله عليه وسلم اليها تبيينا لحجمها وتنبيها على تدور شكلها ليكون في ذلك بيان مدى قعر جهنم بابلغ ما يمكن من البيان وضرب المثل بالرصاص الثقيل الذي هو من الجواهر الوزنية والجوهر كلما كان اتم رزانة كان اسرع هبوطا الى مستقره يعني لو انها ارسلت من السماء الى الارض وهي مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الارض قبل الليل ولو انها ارسلت من رأس السلسلة يريد بها سلسلة الصراط لسارت اربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ اصلها اي اصل السلسلة او قعرها شك من الراوي اراد بالقعر اذ لا قعر للسلسلة **باب خلق الجنة والنار من الصحاح** عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة اي احدقت واحيطت بالمكاره جمع كره على غير قياس كمحاسن وحسن وهو المشقة والشدة يعني الجنة محدقة بانواع الشدائد والمشقات وهو تكاليف الشرع امرا ونهيا وحفت النار بالشهوات وهي مستلذات النفس ومراداتها قال ابو هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحاجت اي تخاصمت الجنة والنار فقالت النار اوثرت على صيغة المتكلم المجهول من آثر بمعنى اختار بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فما لي استفهام اي شيء وقع لي لا يدخلني الا ضعفاء الناس اي اراذلهم وسقطهم اي دونهم وغرتهم اي الذين لم يجربوا الامور الدنيوية قال صلى الله عليه وسلم اكثر اهل الجنة البله اي في امور الدنيا فقال الله للجنة انما انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله رجله فيها قيل المراد به القهر والاستهانة اي حتى يستهين باهلها يقال وضعت رجلي على فلان اي قهرته وقيل المراد به الجماعة التي بها يتم عدد اهل النار فتقول

قط قط قط بسكون الطاء وتخفيفها معناه اكتفي وانتهي ويروى بالكسر معناه حسبي وتكرارها ثلاثا هو احدى الروايات في كتاب مسلم وفي سائر النسخ مرتين فهنالك تمتلئ ويزوى على بناء المجهول اي يضم ويجمع بعضها الى بعض من غاية الامتلاء فلا يظلم الله من خلقه احدا يعني كل واحد من الناس تجزى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر فحينئذ لا ظلم على احد قال الله تع اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا اي يخلق يوم القيمة خلقا ليمتلئ الجنة بهم بعد ما دخل فيها الانبياء والاولياء والمؤمنون تصديقا لقوله ولكل واحدة منكما ملؤها قال انس رضه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تلقى فيها وتقول هل من مزيد اي زيادة حتى يضع رب العزة قدمه فيها قيل المراد من القدم قوم يسمون بهذا الاسم قال وهب ان الله تع كان قد خلق قوما قبل آدم رؤسهم كرؤس الكلاب وسائر اعضائهم كاعضاء بني آدم يقال لهم القدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله يملأ الله بهم جهنم حين تستزيد والمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة وقيل المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل ثم وقيل هو اسم لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر الروايات ومذهب السلف فيه التسليم لانه من المتشابهات فينزوي بعضها الى بعض وتقول قط قط بعزتك وكرمك ولا يزال في الجنة فضل اي مسكن خال عن ساكنها لاتساعها حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة **من الحسان** عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الجنة قال لجبرائيل اذهب فانظر اليها والى ما اعد الله لاهلها فيها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال يا جبرائيل اذهب فانظر اليها فذهب ونظر اليها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها احد قال فلما خلق الله النار قال يا جبرائيل اذهب فانظر اليها فذهب ونظر اليها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها بالنصب جواب النفي لا يدخلها الفاء فحفها بالشهوات ثم قال يا جبرائيل اذهب فانظر اليها فذهب ونظر اليها فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبقى احد الا دخلها **باب بدء الخلق وذكر الانبياء عليهم السلام من الصحاح** عن عمران بن حصين انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم اي وفد مجيئهم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا اي قبل هذا بالرحمة والجنة فاعطنا اي الآن حاجتنا من الدنيا وانما قالوا هذا العدم وثوقهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم وارتكان هممهم بالحظوظ الدنيوية فدخل ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنتفقه في الدين اي لنتعلم الفقه واحكام الشرع ولنسألك عن اول هذا الامر اي هذا الخلق ما كان يعني ما خلق اولا قبل خلق

السموات والارض قال كان الله ولم يكن قبله شيء يعني انه الاول قبل كل شيء ولا شيء قبله وكان
عرشه على الماء يعني انهما كانا مخلوقين قبل السموات والارض ولم يكن تحت العرش قبل خلقهما
الا الماء فالعرش على الماء والماء على متن الريح قائمة بقدرة الله القديمة ثم خلق السموات والارض
وكتب في الذكر اي اثبت في اللوح المحفوظ كل شيء مما هو كائن ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك
ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اي فذهبت اطلبها اي الناقة وايم الله قال الكوفيون
هو محذوف عن ايمن جمع يمين والهمزة للقطع وعند سيبويه كلمة بنفسها وضعت للقسم و
ليست جمعا والهمزة للوصل لوددت اي تمنيت وانتهيت انها قد ذهبت ولم اقم عن
عمر رض قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم اي خطبنا مقاما اي قياما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى
دخل اهل الجنة منازلهم [واهل النار منازلهم صح] يعني اخبرنا عن احوال جميع الامم وعن احوال الامة مما يجري عليهم من
الخير والشر الى ان يدخل اهل الجنة منهم الجنة واهل النار النار حفظ ذلك الاخبار من حفظه
ونسيه من نسيه قال ابو هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى كتب
اي اثبت كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي معنى سبقها انه قسط الخلق منها
اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق والغضب لا لاستحقاق فهو رحم البر والفاجر
في الدنيا والآخرة ولا يغضب الا على الفاجر وقيل رحمة الله ارادة الخير لعباده وغضبه ارادة
عقوبتهم فمعنى سبقها انه لا يعجل عقوبة الكفار والعصاة بل يرزقهم ويعافيهم ويحفظهم
عن الآفات ويقبل توبتهم اذا تابوا فهو مكتوب عنده اي ذلك الكتاب مثبت في علمه
الازلي فوق العرش معنى كونه فوقه ثبوته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك
لا ان فوقه مكانا عن عائشة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلقت الملائكة من
نور وخلق الجان ابو الجن من مارج اي من لهب مختلط بسواد النار من نار وخلق آدم
مما وصف لكم اي من الطين او هو اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار وعن
انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله تعالى ان يتركه
ظاهر الحديث يدل على انه خلق في الجنة والاخبار دالة على ان الله خلق آدم من تراب قبضة من
وجه الارض وخمره حتى صار طينا ثم تركه حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطائف
ببطن نعمان وهو من اودية عرفات قيل ذلك لا ينافي تصويره في الجنة فانه من الجائز ان يكون
طينته لما خمرت في الارض وتركت فيها حتى مضت عليها الاطوار واستعدت لقبول الصورة
الانسانية حملت الى الجنة فصورت ونفخت فيها الروح ولعله لما كانت مادة آدم التي
هي البدن من العالم السفلي اضاف النبي صلى الله عليه وسلم تكون مادته الى الارض لانها نشأت
فيها ولما كانت صورته التي بها يضاهي الملائكة وبها يتميز عن سائر الحيوانات من العالم العلوي اضاف
صلى الله عليه وسلم صورته الى الجنة فجعل الفاء للعطف على قوله تركه اي شرع ابليس يطيف به

يطيف به ينظر ما هو اي يتفكر في عاقبة امره وماذا يظهر منه فلما رآه اجوف وهو الذي له
جوف عرف انه خلق خلقا لا يتمالك اي لا يقدر ان يملك نفسه عن المنع من الشهوات وقيل
اي لا يتماسك وقيل لا يملك بعضه بعضا بل يكون فيه ابعاض مختلفة فيصدر منه ما يوجب تغيير
الاحوال عليه وعدم الاستمرار على الطاعة ويكون محتاجا الى الطعام والشراب والنكاح وعنه
قال جاء رجل فقال يا خير البرية فعيلة من برأ بمعنى خلق اي المخلوق فقال ذلك اي خير البرية
ابراهيم انما قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا مع اسلافه الاكرمين والا فنبينا صلى الله عليه وسلم
سيد الاولين والآخرين او لان هذه الصفة مختصة به وله ان ينعم بها على غيره كالصلوة
عليه المخصوصة به وكان يصلي على معطي الزكوة وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اختتن ابراهيم عم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال اسم موضع
وقيل قرية بالشام فالباء بمعنى في وقيل اراد به قدوم النجار وهذا وهم وقيل بالتشديد وهذا
غلط وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين
منهن اي من الكذبات الثلث في ذات الله اي لاجل الله وقيل اي في امر الله وفيما يتعلق بتنزيه
ذاته عن الشرك ويجوز ان يراد به القرآن اي في كلام الله عبر به عنه لما لم ينفك الكلام عن
المتكلم كما هو رأي الاشعري قوله اني سقيم حين طلبوا منه ان يخرج معهم الى عيدهم فاراد ان
يتخلف عن الامر الذي هم فيه فنظر نظرة في علم النجوم فقال اني سقيم اي خارج مزاجي عن
حد الاعتدال وقوله بل فعله كبيرهم هذا حين كسر اصنامهم الا كبيرهم وعلق الفاس في
عنقه نسب ذلك الى كبيرهم اثباتا للحجة عليهم لانهم اذا نظروا النظر الصحيح علموا عجز كبيرهم
وقال بينا هو ذات يوم وسارة بنت عم ابراهيم زوجته وكانت احسن النساء وجها
تشبه حواء في حسنها تزوجها ابراهيم عم بعد ما اهلك الله عدوه نمرود فعزم الخروج
بها نحو الشام اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس
فارسل اليه فسأله عنها من هذه قال اختي يعني اختي في الدين قيل انما عدل عن الاخبار
بالزوجية الى الاختية لان في دين ذلك الملك الجبار لا يحل له التزوج ولا التمتع بقرابات
الانبياء وقيل كان من عادته ان لا يتعرض الا لذوات الازواج وانما سمي ذلك كذبا
وان كان من المعاريض لعلو شان الانبياء عن الكناية بالحق فيقع ذلك منهم موضع الكذب
من غيرهم لان حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل لتصورها بصورة الكذب فاتى
اي ابراهيم سارة فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان
سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك
فارسل اي الجبار اليها فاتي بها فقام ابراهيم يصلي فلما دخلت عليه ذهب يتناولها اي اراد
تناولها بيده فاخذ على صيغة المجهول اي حبس عن امساكها وقيل اي عوقب بذنبه وقيل

اي اغمي عليه **ويروى** فغُطَّ بالغين المعجمة والطاء المهملة المشددة على صيغة المجهول اي
حصر شديدا وقيل الغط هنا بمعنى الخنق اي اخذ بمجاري نفسه حتى يسمع له غطيط اي نخير
وهو صوت بالانف حتى ركض برجله اي ضرب بها الارض من شدة الغطة فقال ادعي الله لي
ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها فقال ادعي الله لي ولا
اضرك فدعت الله فاطلق فدعا اي طلب الجبار بعض حجبته جمع حاجب فقال انك لم
تأتني بانسان انما اتيتني بشيطان اي متمرد من الجن قاله لانهم كانوا يهابون الجن و
يعظمون امرهم فاخدمها هاجر اي فجعل ذلك الجبار سارة تخدمها هاجر وهي ام اسمعيل
وارسلها طاهرة لما رأى من كرامتها عند الله قيل انما سميت هاجر لانها هاجرت من الشام
الى مكة فاتته وهو قايم يصلي فاومى اي اشار ابراهيم بيده الى سارة وهو في الصلوة مهيم
اي ما شأنك وهي كلمة استخبار بلغة اليمن وقد جعلت لفظة مهيم مفسرة للاستخبار وليست
بترجمة لقوله م والا لكان من حقه ان يقال فاومى بيده وقال مهيم قالت رد الله كيد
الكافر في نحره اي صدره واخدم هاجر قيل كان لا يولد له من سارة فوهبت هاجر له و
قالت عسى الله ان يرزقك منها ولدا وكان ابراهيم يومئذ ابن مائة سنة قال ابو هريرة
تلك اي هاجر امكم يا بني ماء السماء يريد به العرب لانهم يعيشون بماء المطر وقيل اي
يا بني ابراهيم الطاهر كماء السماء خاطبهم به تنبيها على طهارة نسبهم وقيل اراد بهم الانصار
لانهم اولاد عامر بن حارثة الازدي جد نعمان بن المنذر وكان يلقب بماء السماء لانه كان
يستمطر به وقيل اشار بذلك الى كونهم من ولد هاجر لان اسمعيل انبع الله له زمزم
وهي ماء السماء **وعن** ابي هريرة رض قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم
قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس الفاء جواب
شرط مقدر اي اذا لم تسألون عن هذا فاكرم الناس اي في زمانه يوسف وهو مبتدأ قدم
خبره للعناية به نبي الله صفة يوسف بن نبي الله يعني يعقوب م ابن نبي الله يعني اسحق م
بن خليل الله يعني ابراهيم م قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن العرب اي عن اصولهم
تسألوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية اي بالمآثر خياركم في الاسلام اذا فقهوا اي
اذا صاروا عالمين في احكام الشريعة **وعن** ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به يوسف بن يعقوب بن
اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف النبوة
وحسن الصورة وعلم الرؤيا وصيانة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل اكرم من هذا
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي
الموتى قيل لما نزلت هذه الآية قالوا شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال صلى الله عليه وسلم

استخبار

عليه وسلم تواضعا له نحن احق بالشك من ابراهيم والقصد نفي الشك عن ابراهيم لا
اثباته لنفسه يعني نحن لا نشك فكيف يشك ابراهيم م بسؤاله ارني كيف تحيي الموتى
مع علو درجته لانه اري ملكوت السموات والارض وانما يسأل عن ذلك لزيادة العلم بالمشاهدة
فانها تفيد من المعرفة والطمانينة ما لا يفيده الاستدلال اراد بذلك تعظيم شان ابراهيم
لكمال فكرته وعلو همته الطالبة لحصول الاطمينان بالوصول الى درجة العيان ويرحم الله
لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد حين قصد قومه اضيافه بسوء ظانين انهم غلمان وهم
ملائكة نزلوا على صورة المرد الحسان كان يناظرهم من وراء الباب مغلقا فقال لو ان لي
بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو ان لي بدفعكم قوة البدن او انضم الى عشيرة منيعة
لدفعناكم ما صدر عنه م هذا القول الا حين صعب عليه الامر وضاق الصدر فدعا له النبي صلى
الله عليه وسلم بالمغفرة لانه استغرب هذا القول وعده نادرة اذ لا ركن اشد من ضمان الله و
كلامه فلما رأى الملائكة ما به من الاحراج قالوا له يا لوط ان ركنك لشديد انا رسل ربك
ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك ولم اقل
لرسول الملك ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن مدحه على شدة
صبره وترك استعجاله للخروج من السجن مع امتداده قيل ان يوسف م اشفق ان يراه الملك بعين
مشكوك في امره متهم بفاحشة فاحب ان يراه بعد ان يزول عن قلبه ما كان فيه **وقال**
ان موسى م كان رجلا حييا اي مستحييا ستيرا اي مستورا يعني كان من شانه ان يستر جميع بدنه
عند اغتساله لا يرى من جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني اسرائيل بان نسبوا
اليه العيوب فقالوا ما يتستر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص او ادرة بالضم
ثم السكون نفخة في الخصية وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا فخلا يوما وحده ليغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى اي عدا واسرع اسراعا في اثره اي عقب الحجر
يقول ثوبي اي دع ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى انتهى الى ملاء اي وصل الى جماعة الاشراف
من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وقالوا والله ما بموسى من بأس اي عيب
واخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز ضربه الحجر لا يعد سفها عند ثوران الغضب
شفاء للغيظ مع العلم بان الحجر لا يتاثر بالضرب او يقال حسب انه شيطان ارسل اليه في
صورة حجر فوالله ان بالحجر لندبا بالتحريك اي اثر الجرح من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا
او هذه للشك من الراوي يتعلق بالضرب او بالندب **وقال** بينما ايوب م يغتسل
عريانا فخر عليه اي سقط من علو جراد من ذهب فجعل اي اراد ايوب يحثي اي يجمع في
ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك اي جعلتك ذا غنى عما ترى قال بلى و
عزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وانعامك علي **وعن** ابي هريرة رض قال استتب

رجل من المسلمين ورجل من اليهود اى جرى بينهما السب اى الشتم فقال المسلم والذى اصطفى
محمدا على العالمين فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك
فلطم وجه اليهودى فذهب اليهودى الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم
فدعا النبى صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره صلى الله عليه وسلم لا تخيرونى اى لا تفضلونى
على موسى وانما نهى صلى الله عليه وسلم عن تفضيله عليه من تلقاء نفسه تواضعا منه صلى الله عليه وسلم و
زجرا للامة عن تفضيل بعض الانبياء على بعض من عند انفسهم لاداء ذلك الى العصبة و
الى الافراط فى محبة نبى والتفريط فى محبة آخر اوالازدراء به وهو كفر فان الناس يصعقون
اى يصيرون مغشيا عليهم يوم القيمة فاصعق معهم قيل هذه الصعقة بعد البعث عند نفخة
الفزع فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش اى متعلق به بقوة فلا ادرى
كان فيمن صعق فافاق قبلى اوكان ممن استثنى الله فى قوله ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى
السموات والارض الا من شاء الله **وفى رواية** فلا ادرى احوسب اى عوفى بصعقة يوم الطور
اوبعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى اى لا اقول ذلك من تلقاء نفسى
ولا افضل احدا عليه من حيث النبوة والرسالة فان الانبياء كلهم متساوون فيهما الا
لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تع تلك الرسل
فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وانما خصه بالذكر لما قص الله تع فى كتابه
العزيز من امر يونس عم بقلة احتماله عن قومه واعراضه عنهم قال الله تع ولا تكن كصاحب الحوت
وقال وهو مليم فلم يأمن صلى الله عليه وسلم ان يعتقد الضعفاء من امته نقصانا فى شانه فنبههم
ان ليس فى ذلك ليس بقادح فيما آتاه الله من فضله **وفى رواية** اى بنحيته لا تخيروا بين الانبياء
وفى رواية لا تفضلوا بين انبياء الله معناه ترك التفضيل على وجه الازدراء ببعض فان
ذلك يكون سببا لفساد الاعتقاد فى بعضهم وذلك كفر **وقال** ما ينبغى لعبد ان يقول
انى خير من يونس بن متى قيل متى اسم ام يونس **وقال** من قال انا خير من يونس بن متى يحتمل
ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم يعنى من فضلنى على يونس
فى النبوة فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان الكذب مساو للكفر **وعن** ابى بن كعب انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع اى
خلق كافرا والتوفيق بين هذا وبين قوله كل مولود يولد على الفطرة ان المراد بالفطرة
استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافى كونه شقيا فى جبلته ولو عاش لارهق ابويه
اى غشيهما طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان
يتبعاه فيطغيا **وعن** ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمى الخضر بالرفع
قايم مقام الفاعل ومفعوله الثانى محذوف اى خضرا لانه جلس على فروة اى قطعة ارض

ارض يابسة بيضاء يعنى خالية من النبات فاذا هى تهتز اى تتحرك من تحته خضراء حال من
الضمير العايد الى الفروة قيل اسم الخضر بليا والخضر لقبه وهو كان من بنى اسرائيل وقيل من ابناء
الملوك الذين تزهدوا فى الدنيا وكان فى ايام افريدون قبل موسى عم وكان مقدمة ذى
القرنين وبقى الى ايام موسى عم **وعنه** انه قال جاء ملك الموت الى موسى بن عمران فقال له
اجب ربك قال فلطم موسى عم اى ضرب بباطن كفه عين ملك الموت ففقاها اى قلع عينه و
اعماها واللطمة اثرت فى العين الصورية لا فى العين الملكية فان مباشرته بها قبل ان يخيره
لاكرامه اياه ولطفه به لم يأمر باخذ روحه فهذا ارسله فى صورة بشر منذرا بالموت وامره
بالتعرض على سبيل الامتحان وكان فى طبعه حدة حتى روى انه اذا غضب اشتعلت قلنسوته
نار الحدة طبعه وقد جرت السنة بدفع القاصد بسوء فلما نظر الى شخص يقصد اهلاكه وهو لا
يعرفه دفع عن نفسه وكان ذهاب عينه الصورية وقيل انما لطمها موسى عم لان الانبياء كانوا
مخيرين من عند الله آخر الامر باحد شيئين اما الحيوة واما الوفات فاقدم ملك الموت على
قبض روحه قبل التخيير قال فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت
وقد فقأ عينى فرد الله اليه وقال ارجع الى عبدى انما رده اليه رسولا ليعلم اذا راى صحة عينه
المفقودة انه رسول بعثه لقبض روحه فيستسلم لامره ويطيب نفسا بقضائه فقل الحيوة
تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور فما وارت يدك من شعره فانك
تعيش بها اى بكل شعرة من تلك الشعور سنة قال اى موسى عم ثم مه استفهام اى ثم ما يكون
بعد ذلك قال اى ملك الموت ثم تموت قال اى موسى عم فالآن من قريب رب ادننى
اى قربنى من الارض المقدسة رمية من حجر اى ادناه مثل رمية بحجر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والله لو انى عنده لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب اى المجتمع من
الرمل الاحمر **عن** انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة نصب
على الظرفية اسرى بى الباء للتعدية عند الكثيب الاحمر وهو قايم الواو للحال يصلى فى
موضع الحال من ضمير قايم يعنى قائما مصليا فى قبره صلوة الانبياء عم فى قبورهم عبارة عن
زيادة درجاتهم بعد الموت فان الصلوة والسجدة فيها خاصة قرب من الله تع قال تعالى
واسجد واقترب **عن** جابر رض ان النبى صلى الله عليه وسلم قال عرض على الانبياء اى ارواحهم
متشكلين بالصورة التى كانوا عليها فى الدنيا مع الاجساد فاذا موسى ضرب من الرجال
الضرب الرجل الخفيف اللحم كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن يقال لهم ازد شنوءة
وهى لغة التباعد عن الادناس لعلهم لقبوا بذلك لطهارة نسبهم وحسن سيرتهم و
رايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب
مبتدا خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم

فاذا هو اقرب من رايت به شبهًا صاحبكم يعني اي يريد النبي صلى الله عليه وسلم نفسه ورايت جبرائيل
فاذا اقرب من رايت به شبهًا دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة **وعن** ابن عباس رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليلة اسري بي موسى رجلًا آدم طوالًا وهو بضم الطاء وتخفيف
الواو الطويل جدًا جعدًا وهو بفتح الجيم وسكون العين ضد السبط وهو مسترسل الشعر كانه
من رجال شنوءة ورايت عيسى رجلًا مربوع الخلق يعني ليس بالطويل ولا بالقصير الى الحمرة
والبياض اي لونه بينهما سبط الراس اي شعر راسه ورايت مالكًا خازن النار والدجال
في آيات جمع آية وهي العلامة اراهن الله اياه الجملة صفة آيات قيل هو من كلام الراوي
الحقه بالحديث دفعًا لاستبعاد السامعين واماطة ما عسى يختلج في صدورهم يدل عليه قوله
اياه فلا تكن في مرية اي في شك من لقائه اي من رؤية محمد هذه الاشياء ووصوله الى مشاهدتها
وقيل معناه وتقديره اراه الدجال مع آيات اخر ما حكاها فاذا كان خروجه موعودًا فلا تكن
في مرية من لقائه اي من لقاء الدجال **عن** ابي هريرة رضه قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري بي لقيت موسى فنعته فاذا هو رجل مضطرب اي مستقيم الحد حادًا فان موسى كان
فيه حدة والرجل الحاد يكون قطعًا متحركًا فكان فيه اضطرابًا وقيل معناه كان مضطربًا من
خشية الله وهو من صفة الانبياء رجل الشعر بفتح الراء وكسر الجيم اي غير شديد الجعودة
والبسوطة بل بينهما كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى ثم ربعة اي مربوع القامة لا طويل
ولا قصير والتانيث على تاويل النفس احمر كانما خرج من ديماس بفتح الدال وكسرها
يعني الحمام ورايت ابراهيم وانا اشبه ولده به قال فاتيت باناءين احدهما لبن والآخر فيه خمر
فيه اشعار بان اللبن كان اكثر من الخمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته
فقيل لي هديت الفطرة اي التي فطر الناس عليها وفي هذا القول له عند اخذ اللبن لطف
ومناسبة فان اللبن لما كان في العالم الحسي ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية
المولود صيغ في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية
لان العالم القدسي قد يصاغ فيه الصور من العالم الحسي لادراك المعاني اما كلمة تنبيه
انك بكسر الهمزة لو اخذت الخمر بدل اللبن غويت اي ضلت امتك فان الخمر لكونه
ذات كلفة ومفسدة صيغ منها مثال الغواية وما يفسد القوة الروحانية **عن** ابن
عباس قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمررنا بواد فقال اي واد هذا
فقالوا وادي الازرق سمي به لزرقة مائه وقيل منسوب الى رجل بعينه زرق قال
كاني انظر الى موسى والمراد به الحقيقة وانما عبر بلفظ كاني لئلا يلزمه الارادة فذكر من
لونه وشعره شيئًا واضعًا حال من موسى اي حال كونه واضعًا اصبعيه في اذنيه له جؤار
اي صياح وتضرع الى الله بالتلبية مارًا بهذا الوادي قال ثم سرنا حتى اتينا على ثنية اسم

اسم موضع فقال اي ثنية هذه قالوا اي ثنية هذه قالوا هرشى بالشين المعجمة على مثال
سكرى ثنية بين مكة والمدينة وقيل بقرب الجحفة او لفت بسكون الفاء وكسرها وفتحها و
فتح اللام وكسر اللام مع سكون الفاء ثنية ايضًا بينهما فقال كاني انظر الى يونس على ناقة
حمراء عليه جبة صوف خطام ناقته اي زمامها خلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام قيل وضمها
ايضًا واحد خلب وهو الليف وقد يسمى الحبل نفسه خلبة مارًا بهذا الوادي ملبيًا **عن**
ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خفف على داود القرآن اي القراءة ويحتمل
المقروء فكان يامر بدوابه جمع دابة وهي التي تركب والمراد هنا الفرس فتسرج فيقرا القرآن
اي المقروء والمراد به الزبور يعني خفف عليه الزبور بحيث لو امر بسرج دابته مبتدئًا في قراءته
لفرغ من قراءته قبل ان تسرج دوابه وهذا من جملة معجزاته عم وهذا يدل على جواز طي الزمان
ولا ياكل الا من عمل يديه **وعن** ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان معهما
ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت
الاخرى ذهب بابنك فتحاكمتا اي ترافعتا الامر الى داود للحكم فقضى به اي حكم بالابن
للكبرى فخرجتا من عند داود ودخلتا على سليمان بن داود عم فاخبرتاه بما حكم داود
بذلك فالهمه الله تع بما كان متحركًا للرحمة والمحبة البعضية فقال ائتوني بالسكين اشقه
بينكما فقالت الصغرى خوفًا على ذهاب روح الابن لا تفعل يا نبي الله يرحمك الله هو
ابنها فقضى به اي حكم سليمان بالابن للصغرى لوجود هذه القرينة المعينة لها وهو الرقة والشفقة
اعلم ان قضاءهما كان حقًا بالاجتهاد وكان مستند حكمهما في هذه القصة نفس القرينة لكن
قرينة سليمان اقوى من حيث الظاهر قيل ان قرائن الاحوال كانت في شرعهم بمثابة البينة
فلذا حكموا بها **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان لاطوفن اللام
اللام فيه جواب قسم مقدر تقديره والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة والطواف
هنا كناية عن الجماع **وفي رواية** بمائة امراة كلهن مبتداء وخبره تاتي اي تولد بفارس يجاهد
صفة الفارس في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فطاف عليهن
اي جامع كلهن فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل اي بنصفه ونصفه الآخر
اشل وايم الله الذي نفس محمد بيده وهذا قسم لو قال اي سليمان ان شاء لجاهدوا
اي لحصل مقصوده وحملت كل واحدة منهن واتت بفارس فجاهدوا في سبيل الله فرسانًا
نصب على الحال من ضمير جاهدوا اجمعون تاكيد للضمير او حال ايضًا **وعن** ابي هريرة رضه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان زكريا نجارًا اي نجر الخشبة اي نحتها **وعن** ابي هريرة
رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس اي اقربهم بعيسى بن مريم في الاولى
اي في الدنيا والآخرة لانه اقرب المرسلين اليه ودينه متصل بدينه ومبشر به وداع

للخلق الى دينه وتصديقه الانبياء اخوة من علات اى من اب واحد وامهاتهم شتى اى
متفرقة ودينهم واحد يريد به ان دينهم واحد فى الاصل وهو ارشاد الخلق الى الحق فهذا كالاب
المتحد وشرايعهم مختلفة وهى كالامهات المختلفة وليس بيننا اى ليس بينى وبينه نبى
بل جبت بعده كما قال الله تعالى ومبشرا برسول يأتى من بعدى اسمه احمد وعن ابى هريرة رض
قال قال صلى الله عليه وسلم كل ابن آدم يطعن الشيطان بفتح العين وضمها والطعن الضرب وههنا
المس فى جنبيه باصبعيه يعنى السبابة والوسطى حين يولد وقيل الطعن كناية عن استفزازه
اياه الى العصيان وتحريكهما الى الشهوات الملقية فى الطغيان غير عيسى بن مريم ذهب اى
اراد يطعن فطعن فى الحجاب وهذا كناية عن سلامته من تسويله وقيل عبارة عن المسيسة يعنى ما
وصل اليه شىء من مسه لانه طعن بحيث ما كان منه اثر من طعنه وانما لم يتأثر من مسه لان الله تعالى اعاذ مريم و
ولدها من الشيطان لاستجابة دعاء امها قال الله تعالى حكاية عنها وانى اعيذها بك وذريتها من
الشيطان الرجيم وقيل معناه حجب عن طعنه بازدحام الملائكة عن ابى موسى رض عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال كمل من الرجال كثير يعنى كثير اهل الكمال من الرجال وهم الانبياء والاولياء فانهم
الكاملون فى انفسهم والمكملون لغيرهم على حسب مراتبهم فى علمهم ولم يكمل من النساء الا مريم
بنت عمران وآسية امرأة فرعون قال الله تعالى وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون قيل
لما علم فرعون ايمانها اوتد يديها ورجليها والقى على صدرها رحى عظيمة واستقبل بها الشمس
اذ قالت رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة تريد مكانا شريفا فكشف لها بيتها فسهل عليها تعذيبها
وقيل رفعت الى الجنة حية فهى تاكل وتشرب ونجنى من فرعون وعمله ونجنى من القوم الظالمين
ومريم ابنة عمران التى احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها اى شرايعه
وكتبه اى المنزلة وكانت من القانتين اى المطيعين لربها وفضل عائشة على النساء
كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من
الخبز وقوة اللحم وفيه الالتذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة رض على النساء من جهة
حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يعقل غيرها من النساء **من الحسان** عن ابى رزين قال قلت يا رسول الله اين كان
ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان فى عماء وهو السحاب الرقيق وقيل هو الكثيف المطبق وقيل
شبه الدخان يركب رؤس الجبال وروى عمى بالقصر قيل هو كل امر لا يدركه عقول بنى آدم
ولا يبلغ كنهه الوصف ما تحته هواء وما فوقه هواء اى ليس معه شىء عبر صلى الله عليه وسلم عن عدم
المكان بما لا يدرك ولا يتوهم وعن عدم ما يحويه ويحيط به بالهواء فانه يطلق ويراد به الذى
هو عبارة عن عدم التجسيم لكون اقرب الى فهم السامع قيل هنا حذف مضاف اى اين كان عرش
ربنا بدليل قوله وخلق عرشه على الماء لانه لو لم يكن السؤال عنه لكان التعرض له من غير

حاجة قال يزيد بن هارون العماء ليس معه شىء وعن العباس بن عبد المطلب زعم انه كان
جالسا فى البطحاء فى عصابة اى فى جماعة من الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيهم
فمرت سحابة فنظروا اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تسمون ما استفهام بمعنى التقرير
اى اى شىء تسمون هذه اشارة الى السحابة مفعول ثان لتسمون ومفعوله الاول ما مقدم عليه
قالوا السحاب منصوب بفعل محذوف اى نسميها السحاب او مرفوع خبر مبتدأ محذوف اى هى السحاب
قال والمزن قالوا والمزن بضم الميم وسكون الزاء المعجمة هو السحاب الابيض قال والعنان قالوا
والعنان بفتح العين المهملة السحاب سمى به لانه من عن فى السماء اى ظهر قال هل تدرون
ما بعد ما بين السماء والارض قالوا لا ندرى قال ان بعد ما بينهما اما واحدة اى واحدة
وسبعون او اما اثنتان وسبعون او ثلث وسبعون سنة شك من الراوى والسماء التى
فوقها اى فوق السماء الدنيا كذلك حتى عد اى النبى صلى الله عليه وسلم سبع سموات ثم
فوق السماء السابعة بحر بين اعلاه واسفله الضمير فيهما يعود الى البحر كما بين سماء الى سماء
ثم فوق ذلك اشارة الى البحر ثمانية اوعال جمع وعل تيس شاة الجبل والمراد ثمانية ملائكة
على صورة الاوعال بين اظلافهن جمع ظلف واوراكهن جمع الورك ما فوق الفخذ
مثل ما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهن العرش بين اسفله واعلاه الضمير فيهما عائد الى العرش
ما بين سماء الى سماء ثم الله فوق ذلك اشارة الى العرش اى الله سبحانه فوق العرش حكما و
عظمة وعلوا لا بالمكان تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا عن جبير بن مطعم رض قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابى فقال جهدت الانفس اى حملت فوق طاقتها وجاع
العيال عيال الرجل من يمونه من الزوجة والاولاد والعبيد وغير ذلك ونهكت الاموال
اى نقصت وهلكت الانعام جمع النعم بفتح النون والعين وهو الابل والبقر والغنم
فاستسق الله اى اطلب السقى لنا فانا نستشفع بك اى نطلب الشفاعة بوجودك
على الله ونستشفع بالله عليك فقال النبى صلى الله عليه وسلم سبحان الله سبحان الله فما زال يسبح
حتى عرف ذلك اى التغير فى وجوه اصحابه يعنى لما سمعوا تكرار التسبيح منه صلى الله عليه وسلم وتوهموا
انه صلى الله عليه وسلم غضب من هذا السؤال فخافوا من غضبه فتغيرت وجوههم خوفا من الله تعالى فلما
اثر فيهم الخوف رق لهم صلى الله عليه وسلم وقطع التسبيح ثم قال ويحك انه لا يستشفع بالله على
احد شان الله اعظم من ذلك اى من ان يستشفع به على احد ويحك اتدرى ما الله اى عظمة
الله سبحانه وتعالى ان عرشه على سمواته لهكذا بفتح اللام وقال باصابعه اى اشار بها مثل القبة
العرش مثل القبة وانه اى العرش مع ما وصف من العظمة والسعة ليئط به اى ليصوت بعظمة
الله اطيط الرحل اى كصوت الرحل الجديد بالراكب قد صلى الله عليه وسلم بهذا النوع من التمثيل
معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم ان الموصوف بعلو الشان وجلالة القدر لا يجعل

شفيعًا الى من هو دونه فى القدر واسفل منه فى الدرجة **عن** جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال اذن لى اى صرت ماذونا من حضرته تعالى ان احدث اى اخبر امتى عن ملك اى عن كيفية
عظم جثة ملك من ملائكة الله من حملة العرش جمع حامل اى الذين يحملون العرش ان ما بين شحمة
اذنه اى عاتقه مسيرة سبعمائة عام **عن** زرارة بن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لجبرائيل عم هل رايت ربك فانتفض جبرائيل اى ارتعد شديدًا من عظمة ذلك السؤال
وقال يا محمد ان بينى وبينه سبعين حجابًا من نور والحجاب عبارة عن كمال الله ونقصان جبرائيل
عليه السلام فالحجاب من طرف جبرائيل لو دنوت اى لو قربت من بعضها لاحترقت وسؤاله
صلى الله عليه وسلم من روية الله تعالى يدل على حقيقة امكانها فى الآخرة والا لما سال عنها **وعن** ابن
عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق اسرافيل عم منذ يوم خلقه صافًّا نصب
على الحال من الضمير المنصوب فى خلقه قدميه مفعوله اى واقفًا على قدميه لا يرفع بصره بينه وبين
الرب تبارك وتعالى سبعون نورًا ما منها من نور يدنو منه الا احترق **عن** جابر بن
عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله آدم وذريته قالت الملائكة يا رب خلقتهم يأكلون
ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله تعالى لا اجعل من خلقته
الضمير يعود الى من اى لا اجعل كرامة لمن خلقته بيدى ونفخت فيه من روحى وهو آدم عم وذريته
اضافة الروح الى نفسه للتشريف والتخصيص كمن قلت له كن فكان اى كمن خلقته بمجرد الامر
وهو الملك يعنى لا يستوى الملك والبشر فى الكرامة والقربة بل كرامة البشر اكثر ومنزلته اعلى و
اجل وهذا من جملة ما يستدل به اهل السنة فى تفضيل البشر على الملك **باب**

فضايل سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم

جمع الفضيلة وهى ضد النقيصة
من الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بنى آدم القرن ثمانون سنة وقيل
اهل زمان واحد قرنًا فقرنًا الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى حتى كنت من القرن
الذى كنت منه والمراد بالبعث هنا تقلبه فى اصلاب الآباء ابًا فابًا قرنًا فقرنًا يعنى انتقل
النبى صلى الله عليه وسلم اولًا من صلب ولد اسمعيل عم ثم من كنانة ثم من هاشم **وقال** ان الله
اصطفى اى اختار كنانة وهى بكسر الكاف جد قبايل ابراهيم عم كنانة بن خزيمة وهو من ولد
اسمعيل عم واصطفى قريشًا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش
بنى هاشم وهاشم هو بن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفانى من بنى هاشم لان محمدًا
صلى الله عليه وسلم بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء فى هذه القبايل
باعتبار الخصال الحميدة **ويروى** ان الله اصطفى من ولد ابراهيم عم اسمعيل واصطفى من ولد
اسمعيل بنى كنانة **وقال** انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيده به مع انه سيدهم فى الدنيا
لان سودده تظهر فيه لكل احد بلا معاند قيل لم يقل صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فخرًا بل للامتثال

لامتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث اولانه مما يجب تبليغه الى الامة كى يعتقدوه و
يتبعوه واول من ينشق عنه القبر يعنى انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع
واول مشفع بتشديد الفاء اى مقبول الشفاعة والحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم افضل
من جميع بنى آدم وجميع الانبياء والمرسلين وعلى ثبوت الشفاعة لغيره من الانبياء والملائكة
والمؤمنين **وقال** انا اكثر الانبياء تبعًا نصب على التمييز اى تبعى اكثر من اتباع الانبياء
يوم القيمة وانا اول من يقرع اى يدق باب الجنة **وقال** آتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح
اى اطلب الفتح فيقول الخازن من انت الاستفهام بمعنى السؤال فاقول محمد فيقول بك
امرت يعنى امرت بان افتح لك باب الجنة اولًا لا افتح لاحد قبلك **وقال** نحن الآخرون
اى فى الدنيا الاولون يوم القيمة اى فى البعث المقضى لهم اى للامة قبل الخلايق يعنى
يقضى حوايج امتى من الحساب والجواز على الصراط ودخول الجنة قبل قضاء حوايج الخلايق **وقال**
انا اول شافع اى للعصاة من امتى فى الجنة اى فى دخولها لم يصدق نبى من الانبياء ما
صدقت على صيغة المجهول ما مصدرية اى لم يصدق نبى من الانبياء تصديقًا مثل تصديق
امتى اياى وان من الانبياء نبيًّا ما صدقه من امته الا رجل واحد **وقال** مثلى ومثل
الانبياء اى مثلى فى تبليغ الرسالة الى الكافة ومثل ساير الانبياء فى تبليغ رسالتهم الى امهم
كمثل قصر احسن بنيانه جمع بناء ترك منه موضع لبنة فطاف به اى دار حوله النظار بضم
النون وتشديد الظاء المعجمة جمع ناظر يتعجبون من حسن بنائه الا موضع تلك اللبنة فكنت
انا سددت اى صلحت موضع اللبنة ختم بى البنيان وختم بى الرسل **وفى رواية** فانا
اللبنة وانا خاتم النبيين **وقال** ما من الانبياء نبى ما هذه بمعنى ليس الا اعطى من الآيات
اى المعجزات ومن بيانية لما الموصولة فى قوله ما مثله اى صفته وهو مبتدء وخبره الجملة التى
بعده آمن عليه البشر الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او وبال محذوف تقديره
آمن به البشر واقفًا عليه ويجوز ان يكون ما موصوفة بمعنى شيئًا والجملة الاسمية صفة ما يعنى ما من
نبى الا اعطاه الله من المعجزات وايدهم بها ما اذا شوهد واطلع عليه دعا الشاهد الى تصديقه
فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما كان الذى اوتيت اى معظم ما اوتيت من المعجزات
وحيًا اوحاه الله الى يعنى قرآنًا اقصى غاية الاعجاز نظمًا ومعنًى وهو اكثر فائدة واعم عائدة
من ساير معجزاته صلى الله عليه وسلم لاشتماله على الدعوة والحجة ينتفع به الحاضرون عند الوحى والغائبون
عنه يوم القيمة ولذا رتب النبى صلى الله عليه وسلم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعًا
يوم القيمة **وقال** اعطيت خمسًا اى خمس خصال لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب
اى الخوف مسيرة شهر يعنى نصرنى الله بالقاء خوف فى قلوب اعدائى الى مسيرة شهر بينى وبينهم
وجعلت لى الارض مسجدًا وطهورًا يعنى اباح الله لامتى الصلوة حيث كانوا تخفيفًا لهم

والاطلاع عليه

وأباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنائسهم ولم
يجز التطهر لهم الا بالماء فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع لما قبله
واحلت لي المغانم ولم تحل لاحد قبلي اراد ان الامم المتقدمة منهم من لم يحل لهم الغنايم
بل كانت توضع فتأتي نار فتحرقها واباحها الله لهذه الامة واعطيت الشفاعة اللام فيه
للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي عليه السلام يبعث الى قومه
خاصة وبعثت الى الناس عامة ويروى فضلت على الانبياء عليهم السلام بست اعطيت
جوامع الكلم يريد به القرآن جمع الله فيه المعاني الكثيرة واللطائف الغزيرة في الفاظ يسيرة
وذكر هذه الاشياء الا الشفاعة وزاد على الخمس وختم بي النبيون وقال بعثت بجوامع
الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نايم رايتني اتيت بمفاتيح خزاين الارض جمع مفتاح
وهو ما يفتح به الابواب والخزاين جمع خزينة وهي ما يحفظ فيها الاشياء فوضعت على يدي
اراد صلى الله عليه وسلم بذلك ما سهل الله له ولامته في فتح البلاد واستخراج الكنوز والمراد منه معادن
الارض التي فيها الذهب والفضة وقال ان الله زوى لي الارض اي قبضها وجمعها و
اللام فيه للعهد الخارجي فرايت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في
الشتاء والصيف وباعتبار الكواكب واراهما للنبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التخييل
والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها من هذه التبيين
واعطيت الكنزين الاحمر والابيض قيل اراد بهما كنوز كسرى والقيصر لان الغالب
على نقود ممالك كسرى اي الدنانير وعلى نقود ممالك قيصر الدراهم وقال ابو موسى الاحمر
ملك الشام لان الغالب على اموالهم الذهب وعلى الوانهم الحمرة والابيض ملك فارس لان
الغالب على نقودهم الفضة وعلى الوانهم البياض واني سألت ربي لامتي ان لا يهلكها
بسنة اي بقحط عامة اي شاملة للمسلمين وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم
اراد به الكفار فيستبيح بيضتهم اي يستبيحها وينهبها ويجعلها مباحة بيضة الدار وسطها ومعظمها
وقال ابو موسى بيضتهم مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة كل شيء مجتمعه اراد به
يستاصلهم ويهلكهم جميعا وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد
يعني اذا حكمت بوقوع شيء فانه غير مردود لا محالة واني اعطيتك اي عهدي وميثاقي
لامتك اي لاجلها ان لا اهلكهم بسنة عامة واني لا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم
فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها جمع قطر وهو الجانب والناحية حتى يكون بعضهم
يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمسجد
بني معاوية قيل هو بالمدينة وبنو معاوية بطن من الانصار دخل فركع اي صلى فيه ركعتين
وصلينا معه ودعا ربه طويلا اي دعاء طويلا ثم انصرف اي رجع فقال سألت ربي ثلاثا

الغنايم

خزائن

ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها
اي اعطاني الله تلك المسألة واجاب دعائي وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتحتين اراد
به الغرق العام الشامل لجميع الامة كما فعل بقوم نوح وقوم فرعون فاعطانيها وسألته
ان لا يجعل بأسهم اراد به الشدة في الحرب بينهم فمنعنيها اي لم يجب دعائي عن عطاء
بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في
التورية قال اجل وهو في التصديق مثل نعم في الاستفهام وانه بكسر الهمزة اي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لموصوف في التورية ببعض صفته في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا
ومبشرا ونذيرا وحرزا وهو بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين الموضع الحصين للاميين اي
للعرب يعني بعثناك موئلا لامتك الامية يتحصنون بك من آفات النفس وغوايل الشيطان
ويجوز ان يكون المراد بالحرز حفظ قومه من عذاب الاستيصال او يحفظ لهم من العذاب ما دام فيهم
لقوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم انت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ
اي غليظ القلب ولا غليظ وهو الضخم الكريه الخلق قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك ولا سخاب بفتح السين المهملة وتشديد الخاء المعجمة اي رفيع الصوت و
يروى ايضا بالصاد المهملة اي كثير الصياح شديد الصوت عند الخصام من السخب والصخب وهما
شدة اختلاط الاصوات في الاسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة يعني لا يسيء الى من اساء اليه
ولكن يعفو عن المسيء ويحسن اليه ويغفر له اي يدعو له بالغفران ولن يقبضه حتى يقيم به اي
يجعل مستقيما برسول الله صلى الله عليه وسلم الملة العوجاء يريد بها الكفر لانها ملة معوجة باطلة
لا استقامة لها وقيل يريد ملة ابراهيم ثم غيرتها العرب عن استقامتها وتدينت بها بان يقولوا
لا اله الا الله ويفتح بها اي بكلمة التوحيد وهو قول لا اله الا الله اعينا عميا بضم العين جمع اعمى
واذانا صما جمع اصم وقلوبا غلفا جمع اغلف وهو الذي لا يفهم كان قلبه في غلاف و
هذا اشارة الى المذكور في قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم
اذان لا يسمعون بها يعني انه صلى الله عليه وسلم يدعوهم الى الايمان والطاعة ويحملهم عليه ورواه عطاء
وهو عطاء بن يسار عن ابن سلام يعني عبد الله بن سلام من الحسان عن خباب بن
الارت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة فاطالها قالوا يا رسول الله صليت صلوة
لم تكن تصليها قال اجل اي نعم انها اي تلك الصلوة صلوة رغبة اي الى الله ورهبة اي خوف
منه تعالى وفيه تعليم للامة اذا ظهر لهم امر عظيم وخوف شديد او رجاء الى الله يلتجئون الى صلوة رغبة
ورهبة ليزول عنهم ذلك بفضله ورحمته ويحصل مطلوبهم اني سألت الله تعالى فيها ثلاثا فاعطاني
اثنتين ومنعني واحدة سألته ان لا يهلك امتي بسنة فاعطانيها وسألته ان لا يسلط
عليهم عدوا من غيرهم فاعطانيها وسألته ان لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها عن ابي

مالك الأشعري قال قال صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى أجاركم أي أنقذكم من ثلاث خلال أي
خصال تعظيماً لنبيكم وتكريماً لكم أن لا يدعو عليكم نبيكم بسبب كثرة بعضكم فتهلكوا جميعاً أي
كما دعا نوح عم على قومه فقال رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً فهلكوا جميعاً ودعا
موسى عم على قوم فرعون فقال ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم وأن لا يظهر أي لا
يغلب أهل الباطل يعني أهل الشرك وإن كثرت أنصاره وأعوانه على أهل الحق يعني على
أهل الإسلام بحيث يمحقه ويطفي نوره وأن لا تجتمعوا على ضلالة أي لا يتفقوا على شيء باطل وهذا
يدل على أن إجماع الأمة حجة وعن عوف بن مالك قال قال صلى الله عليه وسلم لن يجمع الله على هذه الأمة
أي الأمة المسلمة المؤمنة سيفين سيفاً منها وسيفاً من عدوها يريد أن السيفين لا يجتمعان فيقع
الاستيصال ولكن إذا جعل بأسهم بينهم سلط عليهم العدو فيشغلهم عن أنفسهم ويكف عنهم بأسهم
عن العباس أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فكأنه أي كأن العباس سمع شيئاً أي شتماً يكرهه
في حق النبي صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ليوعظ أمته فقال من أنا استفهام
سؤال تقرير وأنا عابد أي حقيقة وكمال النبوة فقالوا أنت رسول الله قال أنا محمد بن عبد الله
بن عبد المطلب إن الله تبارك وتعالى خلق الخلق فجعلني من خيرهم من خير الخلق الإنسان ثم
جعلهم أي صيرهم فرقتين يعني العرب والعجم فجعلني في خيرهم فرقة نصب على التمييز أي في
العرب ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً أي
بطناً وهو قبيلة بني هاشم فأنا خيرهم نفساً وخيرهم بيتاً بين صلى الله عليه وسلم بعض كمالاته
وفضائله تواضعاً منه صلى الله عليه وسلم وتعليماً للأمة بالتواضع وعن أبي هريرة رض قال قالوا يا
رسول الله متى وجبت أي ثبتت لك النبوة قال وآدم الواو للحال يعني ثبتت نبوتي
في حال أن آدم عم بين الروح والجسد أي مطروح على الأرض صورة بلا روح أي قبل تعلق
روحه بجسده عن العرباض بن سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إني عند الله مكتوب
خاتم النبيين برفع خاتم نائباً مقام فاعل وفي بعض النسخ تمييز بالنصب أي مكتوب هذه
الجملة وإن آدم لمنجدل أي الملقى على وجه الأرض في طينته أي في خلقته من قولهم طانه
الله أي خلقه والجار والمجرور خبر ثان لإن والجملة حال من المكتوب والمعنى كنت خاتم النبيين
في الحال التي آدم مطروح على وجه الأرض صورة من طين لم ينفخ فيه الروح بعد وسأخبركم
بأول أمري دعوة إبراهيم عم وهي قوله ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك قيل
يريد بالآيات خبر من مضى وخبر من بقي إلى يوم القيمة والضمير في فيهم ومنهم يعود إلى الذرية وبشارة
عيسى عم وهي قوله يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقاً لما بين يدي من التورية ومبشراً
برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ورؤيا أمي التي رأت حين وضعتني وقد خرج لها أي لأمي واللام
للعلة نوراً أضاءت له أي منه أي من النور قصور الشام جمع قصر وعن أبي سعيد قال قال رسول

(في الحاشية: اي تلك القبيلة)

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر أي لا أقوله مفاخرة بل إظهاراً للنعمة أنه
تع علي وقيل أي لا أفتخر بذلك بل فخري بربي الذي أعطاني هذه المرتبة وبيدي لواء الحمد بكسر
اللام والمد أي رايته يريد به انفراده بالحمد وشهرته على رؤس الخلائق والعرب تضع اللواء موضع
الشهرة ولا مقام أعلى وأرفع من مقام الحمد ودونه ينتهي سائر مقامات العباد ولما كان نبينا صلى
الله عليه وسلم أحمد الخلائق في الدنيا والآخرة أعطي لواء الحمد ليأوي إلى لوائه الأولون والآخرون
ويفتح عليه في ذلك اليوم من المحامد ما لم يفتح على أحد ولا فخر وما من نبي يومئذ أي يوم إذ
تقوم الساعة آدم عطف بيان لقوله نبي أو بدل فمن سواه من موصولة سواه صلته نصب على
الظرف والفاء للعطف على آدم أي وغيره من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام إلا تحت
لوائي وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر عن ابن عباس رض قال جلس ناس من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج سمعهم نصب على الحال من الضمير في خرج العائد إلى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد مقدرة يتذاكرون نصب على الحال من الضمير المنصوب في سمعهم يعني خرج وقد سمعهم
متذاكرين في فضائل الأنبياء عليهم السلام قال بعضهم إن الله تع اتخذ إبراهيم خليلاً وقال
آخر موسى كلمه الله تكليماً وقال آخر فعيسى كلمة الله وروحه وقال آخر آدم اصطفاه الله فخرج صلى
الله عليه وسلم وقال قد سمعت كلامكم وعجبكم إن إبراهيم خليل الله وهو كذلك هذا تصديق
لكلامهم وموسى كليم الله وهو كذلك وعيسى روحه وكلمته وهو كذلك وآدم اصطفاه الله
وهو كذلك ألا كلمة تنبيه أي تنبهوا وأنا حبيب الله ولا فخر والفرق بين الخليل والحبيب
أن الخليل اشتقاقه من الخلة وهي الحاجة فإبراهيم عم كان افتقاره إلى الله تبارك وتعالى
فمن هذا الوجه اتخذه خليلاً والحبيب اشتقاقه من المحبة فعيل بمعنى الفاعل والمفعول فكأنه
صلى الله عليه وسلم محبوب ومحب والخليل محب لحاجة إلى من يحبه والحبيب محب لا لغرض و
قيل الخليل يكون فعله برضاء الله تع والحبيب يكون فعل الله برضائه ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم
أراد تحويل القبلة فقال تع قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها
وقال له ولسوف يعطيك ربك فترضى وقيل الخليل لا يحب الاستعجال إلى لقاء خليله كما
قيل إن ملك الموت لما جاء إلى قبض روح إبراهيم عم قال له هل رأيت خليلاً يكره لقاء
خليله والحبيب يحب الاستعجال إلى لقاء حبيبه كما كان صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم
إني أسألك النظر إلى جلال وجهك والشوق إلى لقائك والخليل يكون في مغفرة في حد الطمع
كما قال إبراهيم عم والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين والحبيب يكون مغفرته في حد
اليقين من غير سؤال قال الله تع لنبيه صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تأخر ويتم نعمته عليك والخليل قال ولا تخزني يوم يبعثون والحبيب قال الله تع له
يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه والخليل قال إني ذاهب إلى ربي سيهدين والحبيب

قال له ووجدك ضالا فهدى وتخليل قال وجعل لي لسان صدق في الآخرين وقال للحبيب ورفعنا لك ذكرك وتخليل قال واجعلني من ورثة جنة النعيم والحبيب قال له انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة تحته آدم فمن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع بفتح الفاء المشددة اي الذي قبلت شفاعته يوم القيمة ولا فخر وانا اول من يحرك حلق الجنة جمع حلقة وهي هنا حلقة باب الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر فيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم افضل من في السموات والارض وعن عمرو بن قيس انه صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون اي في المجيء الى الدنيا ونحن السابقون يوم القيمة اي في دخول الجنة واني قائل قولا غير فخر ابراهيم خليل الله وموسى كليم الله وآدم صفي الله اي مختاره وانا حبيب الله ومعي لواء الحمد يوم القيمة وان الله تع وعدني في امتي واجارهم اي حفظهم وانقذهم من ثلث اي ثلث خصال لا يعمهم بسنة اي قحط ولا يستاصلهم عدو ولا يجمعهم على ضلالة عن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا قائد المرسلين اي مقدمهم ولا فخر وانا خاتم النبيين ولا فخر وانا اول شافع ومشفع ولا فخر عن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا اي نشروا يعني مقدمهم في الخروج من القبر وانا قائدهم اي متبوعهم اذا وفدوا اي جاؤا على الله وانا خطيبهم اذا انصتوا اي سكتوا متحيرين يعني يكون لي قدرة على الكلام في ذلك اليوم وانا مستشفعهم بفتح الفاء مفعول من استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه اذا حبسوا اي في الموقف ولم يحاسبوا وانا مبشرهم اي بالرحمة والرضوان اذا ايسوا الكرامة اي قنطوا من الرحمة والمفاتيح اي مفاتيح كل خير يومئذ بيدي وهذا لانه يصل انواع اللطف والرافة من الله الى اهل العرصات من الانبياء وغيرهم بواسطة شفاعته العامة في المقام المحمود فكما ان المفاتيح آلة للفتح فهو ايضا سبب لما ينفتح من فضله العميم على عباده ولواء الحمد يومئذ بيدي وانا اكرم ولد آدم على ربي يطوف على الف خادم كانهم بيض مكنون اي لؤلؤ مستور في صدفه لم تمسه الايدي او لؤلؤ منثور شك من الراوي غريب عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكسى حلة وهي ازار ورداء من حلل الجنة وفي الصحاح لا يسمى حلة حتى تكون ثوبين ثم اقوم عن يمين العرش ليس احد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري يعني ذلك المقام مختص بي عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سلوا الله لي الوسيلة قالوا يا رسول الله وما الوسيلة قال اعلى درجة في الجنة لا ينالها اي تلك الدرجة الا رجل وارجو ان اكون انا هو لفظ هو وقع موقع اياه وانا مبتدء والجملة خبر اكون وانما ذكر الكلام مبهما على سبيل التواضع لانه قد عرف جزما ان تلك الدرجة له صلى الله عليه وسلم عن ابي بن كعب رض عنه صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة

القيمة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر نصب على المصدر نحو هذا زيد غير ما تقول عن عبد الله بن مسعود رض قال قال صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي ولاة جمع ولي وهو بمعنى الحبيب والصديق يعني احباء وقرباء من النبيين وهم اولى بهم من غيرهم واقرب اليهم في جميع الاوقات وان وليي ابي وهو ابراهيم وخليل ربي بالاضافة خبر بعد خبر ثم قرأ ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي عن جابر رض انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تع بعثني اي ارسلني لتمام مكارم الاخلاق جمع مكرمة وهي خصلة مرضية يكرم الشخص بها اي يستحق ان يكون كريما وكمال محاسن الافعال جمع حسن على غير قياس يعني بعثني الى العالم ليتم بوجودي مكارم اخلاق عباده ويكمل بي محاسن افعالهم مولده اي موضع ولادته بمكة وهجرته وهو ترك الوطن والذهاب الى موضع آخر بطيبة اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وملكه بالشام يريد بالملك هنا النبوة والدين يعني يعم دينه جميع البلدان لكن اهل الشام والمصر وملكها يكون اتبع لدينه من اهل ساير البلاد وساير الملوك وامته الحمادون اي كثير الحمد يحمدون الله تع في السراء والضراء يحمدون الله تع في كل منزلة اي منزل ويكبرونه على كل شرف اي مكان مرتفع رعاة للشمس جمع راعي بمعنى الحافظ اي حفاظ لاوقات الصلوة يراقبون طلوع الشمس وغروبها وينظرون في سيرها ليعرفوا مواقيتها يصلون الصلوة اذا جاء وقتها قيل فيه دليل على ان معرفة النجوم قدر ما يعرف به اوقات الصلوة مطلوبة قال محيي السنة في التهذيب معرفة دلايل القبلة فرض حتى يجب على كل بصير تعلمها يتأزرون على انصافهم اي يشدون الازار على اوساطهم وهي من السرة الى تحت الركبة ويتوضئون على اطرافهم اي يجرون الماء على اطراف ابدانهم من الوجه واليدين والراس والرجلين للوضوء مناديهم اي مؤذنهم ينادي في جو السماء اي في مواضع مرتفعة من منارة ونحوها صفهم في القتال وصفهم في الصلوة سواء في كونه كالبنيان المرصوص لهم بالليل اي في جوف الليل دوي اي اصوات خفية بالتسبيح والتهليل وقراءة القرآن والذكر كدوي النحل اي كصوتها عن عبد الله بن سلام رض قال مكتوب في التورية صفة محمد صلى الله عليه وسلم مبتدء وخبره مكتوب مقدم وعيسى بن مريم يدفن معه اي مع محمد صلى الله عليه وسلم يعني عنده قيل قد بقي في البيت اي البيت الذي دفن فيه محمد صلى الله عليه وسلم موضع قبره فلعله يدفن فيه عيسى عم

باب اسماء النبي وصفاته صلى الله عليه وسلم من الصحاح

عن جبير بن مطعم رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي اي على اثري يعني انه صلى الله عليه وسلم يحشر اولهم ثم يحشر الناس على اثره اي عقبه لقوله صلى الله عليه وسلم انا اول من ينشق عنه الارض وانا العاقب اي الآخر والعاقب الذي ليس بعده نبي

يريد به خاتم الانبياء وعن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي لنفسه اسماء
فقال انا محمد واحمد والمقفي على بناء الفاعل بمعنى العاقب يعني انا آخر الانبياء وقيل على
بناء المفعول اي المتبع للنبيين والحاشر ونبي التوبة سمي به لان التوبة الرجوع وقد كان رجوع
الكفرة الى الاسلام في زمانه صلى الله عليه وسلم وكذا يكون بعده الى يوم القيمة وكذا العصاة
يرجعون الى الطاعة ببركته صلى الله عليه وسلم وقيل لانه صلى الله عليه وسلم كان كثير الرجوع الى الله
تبارك وتعالى لقوله صلى الله عليه وسلم استغفر الله تعالى في اليوم سبعين مرة ولانه قبل من امته
التوبة بمجرد الاستغفار ونبي الرحمة فان قيل روي انه صلى الله عليه وسلم قال ونبي الملاحم فكيف
التوفيق بين كونه مبعوثا بالرحمة وبين كونه مبعوثا بالسيف قيل ان الله تعالى بعث الانبياء
وايدهم بالمعجزات فمن لم يؤمن بعد الحجة والمعجزة عذبوا بالهلاك والاستيصال وامر
نبينا صلى الله عليه وسلم بالسيف ليرتدع عن الكفر فان السيف نقمة وليس مع العذاب
المنزل نقمة وعن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم الا تعجبون كيف يصرف الله تعالى
عني شتم قريش ولعنهم كيف سؤال عن الحال واللعن الطرد والابعاد من الخير يشتمون
اي يسبون مذمما ويلعنون مذمما يريد بذلك تعريضهم بان يقولوا مذمم مكان محمد وكانت
العوراء بنت حرب زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا
محمد الواو للحال وعن جابر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي الاكتناء عبارة عما يقول الرجل ابو فلان قيل النهي للتنزيه وقيل للتحريم وقيل النهي
مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم اي ما نزل من الوحي على
عن جابر بن سمرة رضه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه اي ظهر الشيب
في مقدم راسه ولحيته يقال شمط بالكسر شمطا اذا ابيض بعض شعر راسه يخالط سواده
وكان اذا ادهن لم يتبين يعني اذا استعمل الدهن في لحيته وراسه لم يظهر الشيب واذا
شعث اي اغبر راسه تبين اي ظهر وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وكان وجهه مثل
السيف اي في التلألؤ واللمعان وقال لا بل مثل الشمس والقمر وكان مستديرا اي مدورا
ورأيت الخاتم يعني خاتم النبوة عند كتفه مثل بيضة الحمامة في الحجم والصورة يشبه جسده
اي لونه كلون جسده عن عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واكلت معه
خبزا ولحما او قال ثريدا ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض
كتفه اليسرى والناغض بالغين والضاد المعجمتين اعلى الكتف وقيل عظم رقيق على
طرفها وقيل اصل العنق جمعا بضم الجيم وسكون الميم هو الكف حين يقبض نصب بنزع
الخافض اي كالجمع ويروى جمعا بفتح الجيم نصب على انه حال اي نظرت اليه مجموعا عليه خيلان
بكسر الخاء وسكون الياء جمع الخال وهو نقطة سوداء تظهر في البشرة يقال له الشامة

الشامة وهو مبتدأ وخبره عليه مقدما كامثال الثآليل بالثاء المثلثة والمد جمع ثؤلول
وهو الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة وما دونها وقال السائب بن يزيد نظرت الى خاتم
النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة بتقديم الزاء المعجمة المكسورة على المهملة المشددة اراد
به الازرار التي تشد على ما يكون في حجال العرائس من الكلل والستور عن ام خالد بن سعيد بن العاص
اتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال ائتوني بام خالد فاتي بها تحمل اي
محمولة لانها طفلة فاخذ الخميصة بيده فالبسها اي الخميصة لام خالد قال ابلي من ابلاء الثوب
وهو جعله خلقا واخلقي من الاخلاق بمعنى الابلاء ثم ابلي واخلقي والتكرار دعاء لها بطول البقاء فكانه
قال لها حال الباسها اياها عمرك الله تعمرا وفي بعض النسخ بالفاء اي اخلفي ثوبا بعد ثوب و
كان فيها علم اخضر واصفر فقال يا ام هذه سناه بفتح السين وسكون الهاء وفي بعض سناه ورد
بهمزة وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي اي زجرني ومنعني
وخوفني فقال صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها عن انس رضه قال كان صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل
البائن اي الذي بان طوله عن حد الاعتدال ولا بالقصير ازهر اللون اي نير والزهرة البياض
النير وهو احسن الالوان ولا بالابيض الامهق وهو الشديد البياض الذي لا يخلط بياضه شيء
من الحمرة كلون الجص ولا بالآدم بالقصر وهو هنا الاحمر يريد انه صلى الله عليه وسلم كان نير البياض
ليس بالجعد القطط بفتحتين اي شديد الجعودة كما في الحبشة ولا بالسبط وهو بفتح السين
المهملة وكسر الباء الموحدة ضد الجعد اي الذي ليس له تكسر بعثه الله تعالى على رأس اربعين
سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله تعالى على رأس ستين سنة وليس
في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وفي رواية عن انس يصف النبي صلى الله عليه وسلم كان ربعة
من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير تفسير للربعة ازهر اللون وقال كان شعر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى انصاف اذنيه جمع نصف يعني كان شعره مترسلا محاذيا لانصاف اذنيه وفي
رواية بين اذنيه وعاتقه واختلاف روايات طول شعره صلى الله عليه وسلم وقع بحسب اختلاف
الازمنة حلقه فانه حلق راسه عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فليعتبر
الطول والقصر بحسب المناسبات الواقعة في تلك الازمنة واقصرها مدة ما وقع بعد حجة الوداع
فانه توفي بعد الحلق بثلثة اشهر وقال كان ضخم الراس والقدمين يعني كان راسه ليس بصغير
ولا كبير بل وسطا وكذلك قدماه وسط بين الصغر والكبر لم ار قبله ولا بعده مثله اي في
الحسن وكان بسط الكفين اي مبسوطهما قيل هذا كناية عن جوده وسخائه فان العرب تقول
للسخي بسط الكف وللبخيل جعد الكف وشهرة جوده من احاديث واخبار اخر لا تنافي الكناية
وفي رواية كان شثن القدمين والكفين يعني انهما يميلان الى الغلظ والقصر وقيل
هو الذي في اناملها غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال لانه اشد لقبضهم وعن البراء قال

كان صلى الله عليه وسلم مربوعا اى مربوع الخلق لا طويل ولا قصير بعيد ما بين المنكبين له شعر يبلغ
شحمة اذنيه شحمة الاذن معلق القرط رايته فى حلة حمراء لم ار شيئا احسن منه وفى رواية عنه
ما رأيت من ذى لمة بكسر اللام وفتح الميم المشددة شعر يجاوز شحمة الاذن احسن فى حلة
حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير
عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم كناية عن
الفصاحة وقيل اى عظيمه وقيل واسعه والعرب تمدح عظم الفم وتذم صغره اشكل العين
منهوش العقبين قيل لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قيل ما اشكل العين قال طويل شق
العين وقيل الشكلة كهيئة الحمرة تكون فى بياض العين وهو محمود قيل ما منهوش العقبين قال
قليل لحم العقب ويروى بالسين المهملة معناه كهو بالمعجمة عن ابى الطفيل قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابيض مليحا اى حسنا مقصدا على بناء اسم المفعول من التفعيل
اى متوسطا فى القامة والجثة وسئل انس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لم
يبلغ اى شعره ما يخضب مفعول يبلغ اى حدا يخضبه يعنى كان بياضه قليلا لو شئت ان اعد
شمطات كن فى راسه وفى رواية انما كان البياض فى عنفقته وهو الشعر المجتمع تحت الشفة
وفى الصدغين وفى الراس نبذ اى يسير من شيب عن انس رض قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اى صاف فى غاية الصفاء اذا مشى تكفا اى تمايل
الى قدام كما يتكفا السفينة فى جريها قيل اراد به الترفع عن الارض مرة واحدة كمشى الاقوياء
وذوى الجلادة بخلاف من يجر رجله فى الارض ولا مسست ديباجة ولا حريرة الين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا ولا عنبرا اطيب من رائحة النبى صلى الله عليه وسلم عن انس
عن ام سليم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ياتيها فيقيل عندها من القيلولة وهو النوم نصف النهار
فتبسط اى تفرش نطعا وهو فراش من الجلد فيقيل عليه قيل كانت ام سليم واختها ام حرام من
ذوات محارم النبى صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاعة فكان اى النبى صلى الله عليه وسلم كثير العرق فكانت
اى ام سليم تجمع عرقه فتجعله فى الطيب فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا قالت عرقك
نجعله فى طيبنا وهو من اطيب الطيب وفيه دليل على جواز التقرب الى الله باثار المشايخ و
العلماء والصلحاء وفى رواية قالت يا رسول الله نرجو بركته والبركة كثرة الخير ونماؤه
لصبياننا جمع صبى وهو الغلام قال اصبت اى وجدت الصواب عن جابر بن سمرة رض
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الاولى وهى صلوة الظهر ثم خرج اى من المسجد
الى اهله اى متوجها اليهم وخرجت فاستقبله اى توجه اليه ولدان جمع وليد وهو الصبى
فجعل اى فاخذ يمسح بيده صلى الله عليه وسلم خدى احدهم واحدا واحدا نصب على الحال واما
انا فمسح خدى فوجدت ليده بردا اى راحة او ريحا اى رائحة طيبة كانما اخرجها من جونة

جونة عطار بضم الجيم وسكون الواو اى من حقة التى يعد فيها الطيب ويحرز والحديث يدل على
الشفقة والرحمة على الاولاد والصغار من الحسان من على بن ابى طالب رض قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل ولا بالقصير ضخم الراس واللحية شثن الكفين والقدمين
مشربا حمرة على صيغة اسم المفعول اى مختلطا بياضه بالحمرة والاشراب خلط لون بلون ضخم الكراديس
جمع الكردوس ملتقى كل عظمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين اراد انه كان ضخم الاعضاء
طويل المسربة بفتح الميم وسكون السين المهملة وضم الراء الشعر الدقيق الذى يسيل
من الصدر الى السرة اذا مشى تكفا تكفؤا كانما ينحط اى ينزل من صبب اى من موضع
منحدر عال لم ار قبله ولا بعده مثله صح وعنه كان اذا وصف النبى صلى الله عليه وسلم قال
لم يكن بالطويل الممغط على بناء المفعول وتشديد الميم الثانية وبالغين المعجمة وقيل بالمهملة
ايضا بمعنى وهو الممتد المتناهى طولا وفى بعض بتشديد العين المكسورة وهو الذى بان طوله
ولا بالقصير المتردد اى المتناهى قصرا كانه تردد فى بعض خلقه على بعض وتداخلت اجزاؤه
كان ربعة من القوم ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وهو بكسر الجيم
وفتحها ايضا بين الجعودة والسبوطة ولم يكن بالمطهم وهو بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر
الهاء المشددة كثير اللحم وقيل هو منتفخ الوجه ولا بالمكلثم وهو بكسر الثاء مستدير
الوجه مع كثرة اللحم وقيل مدور الوجه غاية التدور وكان فى وجهه تدوير اى تدوير ما يعنى
كان بين الاسالة والاستدارة ابيض مشرب اى مختلط بالحمرة ادعج العينين اى
اسود العينين غاية السواد مع سعتها وقيل شدة سوادها فى بياضها اهدب الاشفار
اى طويل شعر الاجفان وقيل كثيرها جليل المشاش وهو بضم الميم رؤس العظام اللينة
الممكنة المضغ والكتد بفتح التاء وكسرها مجمع الكتفين وهو الكاهل اصل العنق يعنى
عظيم رؤس المناكب والعظام مثل الركبتين والكتفين اجرد وهو ليس على بدنه شعر
ذو مسربة اى ذو شعر الصدر يريد ان الشعر كان فى اماكن من بدنه كالمسربة والساعدين
والساقين شثن الكفين والقدمين اذا مشى يتقلع اى يرفع رجليه من الارض رفعا
بائنا بقوة كانما يمشى فى صبب لا كمن يمشى اختيالا ويقارب بين خطاه فانه من مشى
النساء واذا التفت التفت معا اى نظر بعينيه جميعا لا بطرف عينه كما هو عادة
المتكبرين وذوى الغضب بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين اجود الناس كفا
وارحبهم اى اوسعهم صدرا واصدقهم لهجة اى لسانا والينهم عريكة اى طبيعة يقال
فلان لين العريكة اى سلس مطاع منقاد قليل الخلاف واكرمهم عشرة اى صحبة و
العشير الصاحب من رآه بديهة اى فجاءة هابه اى خاف منه ووقع فى قلبه مهابة
لوقاره وسكونه ومن خالطه معرفة وجالسه احبه لحسن خلقه يقول ناعته اى ناعت النبى

صلى الله عليه وسلم والنعت وصف الشيء بما فيه من حسن لم ار قبله ولا بعده مثله جابر
بن سمرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسلك طريقا فيتبعه اي النبي صلى الله عليه وسلم احد
اي يمشي عقبه الا عرف اي ذلك الاحد انه قد سلكه اي ان النبي صلى الله عليه وسلم قد سلكه
هذا الطريق من طيب عرفه اي رائحته وهذا من خصايصه صلى الله عليه وسلم دون ساير الانبياء عم
قيل للربيع بنت معوذ بن عفراء صفي امر للمؤنث من وصف يصف لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت يا بني لو رايته رايت الشمس طالعة عن جابر بن سمرة رضه رايت النبي
صلى الله عليه وسلم في ليلة اضحيان بكسر الالف وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وفي بعض
بضم الالف اي مقمرة مضيئة فجعلت اي طفقت انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى القمر
وعليه حلة حمراء اي حلة فيها خطوط حمر فاذا هو احسن عندي من القمر عن ابي هريرة رضه قال ما
رايت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشمس تجري في وجهه وما رايت احدا اسرع
في مشيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد يجوز فيه فتح النون و
ضمها انفسنا اي نحمل عليها في السير فوق طاقتها وانه لغير مكترث اي غير مبال يعني
كان صلى الله عليه وسلم اذا مشى ما قدرنا ان نلحقه مسرعين في المشي وان اجتهدنا في مشينا عن
جابر بن سمرة قال كان في ساقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة بضم الحاء المهملة والشين
المعجمة اي دقة وكان لا يضحك الا تبسما يقال تبسم اذا حرك شفتيه ارادة الضحك
وهو دون الضحك يقال ضحك اذا ظهر سنه يعني كان صلى الله عليه وسلم تبسما وكنت اذا نظرت
اليه قلت اكحل العينين يقال رجل اكحل بين الكحل وهو الذي يعلو جفون عينيه سواد وليس
بالكحل اي بالاكتحال ولكن كانت عينه كحلاء خلقة

باب في اخلاقه وشمائله صلى الله عليه وسلم جمع شمال بالكسر وهو الخلق

من الصحاح عن انس رضه انه قال
خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف وهو في الاصل وسخ الاذن والظفر و
يقال لكل ما يتضجر منه ويستثقل اف له ولا لم صنعت لم حرف يستفهم به واصله لما
حذفت منه الالف اي لم يقل صلى الله عليه وسلم لشيء صنعته لم صنعته ولا الا صنعت الا
بفتح الهمزة وتشديد اللام حرف تحضيض معناه لم لا اي لم يقل لشيء لم اصنعه وكنت مامورا
به لم لا صنعت قيل الحكمة في ذلك انه صلى الله عليه وسلم كان مشغولا بتحمل الاحوال لا بتغيرها
وهذا مستند اهل التحقيق في تفويض الامر الى الله تع وعدم الاعتراض على الخلق لان الفاعل
الحقيقي هو الله تع وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما
لحاجة فقلت اي في نفسي والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخرجت حتى مررت على صبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد قبض اي اخذ بقفاي وهو مقصورا مؤخر العنق من ورائي اي من خلفي قال فنظرت

فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس تصغير انس ذهبت بحذف همزة الاستفهام اي
اذهبت حيث امرتك قلت نعم وانما قال نعم ولم يذهب بعد بناء على جزم العزم على الذهاب لان
المامول كالموجود ولذا صرح بقوله انا اذهب يا رسول الله وعن انس رضه انه قال كنت امشي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني اي منسوب الى نجران بلد باليمن وقيل موضع بين الشام والحجاز
واليمن غليظ الحاشية حاشيته كل شيء طرفه فادركه اي النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فجبذه
اي جر الاعرابي النبي صلى الله عليه وسلم بردائه جبذة شديدة اي جرا شديدا الجبذ رجع نبي الله صلى الله
عليه وسلم في نحر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية
البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك قيل هو الزكوة فالتفت
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء وفيه اشارة الى ان من ولي على قوم يستحب
له الاحتمال من اذاهم وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع
الناس ولقد فزع اهل المدينة اي استغاثوا ذات ليلة اي في ليلة فانطلق اي ذهب
الناس قبل الصوت اي جانبه فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق الناس الى الصوت
وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا لم هنا بمعنى لا والعرب تضع لم ولن بمعنى لا والروع هو الخوف اي
لا فزع ولا روع فاسكنوا ويروى لن تراعوا اخبار بمعنى النهي وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم على
فرس لابي طلحة عري يقال فرس عري بالضم وسكون الراء اذا لم يكن عليه سرج وقوله ما عليه
سرج وقع تاكيدا او بيانا وفي عنقه سيف فقال لقد وجدته بحرا اي واسع الجري يقال للفرس
الذي لا ينقطع جريه بحر تشبيها له بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه وقيل انما شبهه بالبحر لان البحر
اذا كانت الريح طيبة يستريح من يركب فيه فكذلك الفرس اذا كان جوادا غير شموس يستريح
راكبه ويسيره كما يشاء بلا تعب وقال جابر رضه ما سئل صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال
لا يعني ما كان من شانه صلى الله عليه وسلم ان يرد السائل بل كان يعطي اذا حضر عنده شيء من
الاموال والا كان يجيب بنعم عن انس رضه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم غنما اي
قطيعا من الشاة بين جبلين قيل كان ذلك الغنم اربعين الفا فاعطاه اياه فاتى اي
الرجل قومه فقال اي قوم بكسر الميم اصله اي قومي حذفت الياء اكتفاء بالكسرة واي
للنداء القريب اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء ما يخاف الفقر والجملة صفة عطاء عن
جابر بن مطعم بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء
بعدها مصدر ميمي يستعمل في اسم الزمان والمكان من القفول وهو الرجوع من السفر اي وقت
قفوله ورجوعه او مكانه من حنين موضع بين مكة والطائف فعلقت الاعراب اي
طفقوا يسالونه حتى اضطروه اي الجاؤه الى سمرة وهو ضرب من شجرة الطلح وهو شجر عظام
من شجر العضاة فخطفت اي استلبت الشجرة او الاعراب رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم

فقال من غاية لطفه العظيم اعطوني ردائي لو كان لي عدد نصب بنزع الخافض اى كعدد
او على المصدر اى بقدر عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة والضاد المعجمة والهاء شجر ام
غيلان وقيل كل شجر له شوك نعم اسم كان وخبره لي مقدما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
اى لا تعلموني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا عن انس رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا صلى الغداة اى الصبح جاء خدم المدينة جمع خادم اى خدم اهلها من جارية وغلام
ونحو ذلك بانيتهم جمع اناء فيها الماء فما يوتون باناء الا غمس يده فيها يعني
كانوا يتبركون بالماء الذي تمس يده فيه فربما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها
وفيه دليل على جواز ان يطلب مثل ذلك مما يتبرك به من العلماء والصلحاء وقال انس رضه
كانت الامة من اماء اهل المدينة لتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به اى تذهب
حيث شاءت والباء للتعدية يقال انطلق به اذا ذهبه يعني لو دعاه صلى الله عليه وسلم عبد او
امة الى شغل لاجابه بحيث لو كان تاخذ بيده صلى الله عليه وسلم فيذهب به حيث شاء وعن انس
رضي الله عنه ان امراة كان في عقلها شيء اى عقلها ناقص من جنون او غيره فقالت يا رسول
الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري اى السكك شئت جمع سكة وهي هنا
بمعنى الزقاق حتى اقضي لك حاجتك فخلا اى مضى معها في بعض الطرق حتى فرغت من
حاجتها وعن انس رضه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا
كان يقول عند المعتبة اى عند العتاب من عتب اذا غضب ماله ترب جبينه وفي هذا القول
احتمال ارادة الدعاء له بكثرة السجود تع وعن ابي هريرة رضه قال قيل يا رسول الله ادع
على المشركين قال اني لم ابعث لعانا اى لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
لصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اى ما بعثت الا رحمة للعالمين
اما للمؤمنين فظاهر واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه قال الله تع
وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم عن ابي سعيد الخدري رضه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد
حياء من العذراء اى من البكر في خدرها اى في سترها يعني كان اكثر حياء من البكر المخدرة
التي من شانها الحياء فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه اى كراهته في وجهه وعن عائشة
رضي الله عنها قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم مستجمعا قط ضاحكا اى ما رايته ضاحكا كل
الضحك مقبلا عليه بكله حتى ارى منه لهواته جمع لهاة وهي ما في اقصى سقف الفم انما كان
يتبسم التبسم دون الضحك وقالت لم يكن يسرد الحديث كسردكم يعني ما كان احاديثه
صلى الله عليه وسلم متتابعة بعضها اثر بعض كما هو عادتكم في التحدث باستعجال بل كان يفصل بين
الكلامين حتى لا يشتبه على المستمع بعض كلامه ببعض كان يحدث حديثا لو عده العاد
اى لو اراد ان يعده لعده بسهولة لاحصاه اى لعده وسئلت عائشة رضه ما كان

يعمل النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته قالت كان يكون في مهنة اهله بكسر الميم وقيل
بالفتح يعني خدمة اهله يعني كان يشتغل بمصالح اهله وعياله فاذا حضرت الصلوة اى جاء
وقتها خرج الى الصلوة وعنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا
اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فاذا كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى ما كان يعاقب احدا لنفسه في شيء قط اى في شيء يتعلق بنفسه الا ان تنتهك حرمة الله
انتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل يقال انتهك محارم الله اى فعل ما حرمه الله فينتقم لله بها وقالت
ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده ولا امراة ولا خادما الا ان يجاهد في سبيل الله
فانه صلى الله عليه وسلم قتل ابي بن خلف وما نيل منه اى ما اصابه شيء فينتقم من صاحبه اى صاحب
ذلك الشيء الا ان ينتهك شيء من محارم الله فينتقم لله من الجان عن انس رضه قال خدمت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن ثمان سنين خدمته عشر سنين فما لامني اى ما لامني على
شيء قط اتي فيه صفة للشيء بمعنى اهلك والتلف من قولهم اتى عليهم الدهر اى اهلكهم و
افناهم والضمير في فيه يعود الى شيء على يدي حال وصفة فان لامني لائم من اهله قال
دعوه فانه لو قضي شيء لكان عن عائشة رضه قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاحشا اى ذو فحش ولا متفحشا اى متكلما ومتعمدا في الفحش ولا سخابا اى كثير الصياح
في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح عن انس كان يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار ولقد
رايته يوم خيبر موضع بالحجاز على حمار خطامه اى زمامه ليف بكسر اللام اى خوص النخل وفيه
دليل على ان ركوب الحمار سنة عن عائشة رضه انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخصف
نعله اى يرقعه ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل احدكم في بيته وقالت كان بشرا اى النبي
صلى الله عليه وسلم خلقا من البشر يريد انه واحد من اولاد آدم من حيث الظاهر قال الله تع
قل انما انا بشر مثلكم يفلي ثوبه اى يلقط القمل من ثوبه ويطلبه ويحلب شاته ويخدم نفسه
وقيل لزيد بن ثابت حدثنا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت جاره اى جاره
الذي يجاوره فكان اذا نزل عليه الوحي بعث اى ارسل الي فكتبته له اى الوحي لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا ذكرنا الدنيا اى شرعنا في ذكرها ذكرها معنا اى يوافقنا في
ذكرها واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا فكل هذا اشارة
الى ما ذكر قبل احدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
صافح الرجل المصافحة الاخذ باليد لم ينزع اى لم يجر يده من يده حتى يكون هو الذي ينزع
يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه عن وجهه ولم ير مقدما
ركبتيه قيل كانهما عبارتان عن جلبه وتقدمهما عبارة عن مدهما اى لم يكن صلى الله عليه وسلم

يمد رجليه بين يدي جليس له وقيل معناه لم يكن يقدم ركبتيه في الجلوس على ركب جلسائه بل يجلس
مستويا في الصف معهم وقيل معناه لم يرفع ركبتيه عند من يجالسه بل يخفظهما تعظيما لجليسه
وذلك لفرط ادبه صلى الله عليه وسلم وقال كان لا يدخر شيئا اي لا يبقي شيئا لغد توكلا على الله
واعتمادا على خزائنه عن جابر بن سمرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طويل الصمت اي
كثير السكوت لا يتكلم الا لحاجة وعن جابر قال كان في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ترتيل
وترسيل وهما بمعنى وهو التبيين والايضاح في الحروف وعن عايشة رض قالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد سردكم هذا ولكنه كان يتكلم بكلام بينه فصل اي كان مفصلا بعضه
عن بعض يحفظه من جلس اليه عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وتشديد الزاء المعجمة
قال ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن سلام قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء اي يكثر النظر الى السماء حالة
التكلم ترقبا لهبوط جبرائيل عم بالوحي

باب المبعث

وهو بمعنى البعث مصدر ميمي من بعث اذا ارسل **وبدء الوحي** اي ابتداء الرسالة **من الصحاح**
عن عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربعين سنة اللام فيه للتاريخ
اي ارسل الى كافة الخلق بعد اربعين سنة فمكث بمكة ثلث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة
فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين سنة عن عامر بن ابي عمار عن ابن عباس رض
قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت اي صوت جبرائيل عم و
يرى الضوء اي ضياء الضوء في الليالي المظلمة سبع سنين ولا يرى شيئا سواه من ملك وغيره و
السر فيه ان الملك لا يفارقه ضوء الملكية ونور الربوبية فلو رآه ابتداء لم يتحمل طاقة القوة
البشرية الترابية وعسى ان يحدث من ذلك غشي فاستونس اولا بالضوء المجرد ثم غشيه الملك
بعد ذلك ويجوز ان يراد بالضوء انشراح صدره قبل نزول الوحي فسمى الانشراح ضوءا ولا
يكمل انشراح صدره بعد وصول العمر الى الاربعين استعد ان يكون واسطة بين الله وبين خلقه
وثماني سنين يوحى اليه فاقام بالمدينة عشرا ويروى عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين سنة ويروى عن ربيعة عن انس انه قال توفاه الله
على راس ستين سنة وعن الزبير بن عدي عن انس رض انه قال قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو
ابن ثلث وستين سنة وابو بكر وهو ابن ثلث وستين سنة وعمر وهو ابن ثلث وستين سنة
قال محمد بن اسمعيل هو البخاري صاحب الصحيح ثلث وستين اكثر اي هذه الرواية اكثر واشهر
عن عايشة رض قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة
في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح اي ضوءه ثم حبب اليه الخلاء وهو
في الاصل مصدر خلا يخلو يطلق على الموضع الخالي وكان يخلو بغار حراء بالكسر والمد جبل

بمكة اي في كهفه فيتحنث فيه وهو اي التحنث التعبد تفسير من قول عايشة رض ويحتمل
ان يكون من كلام الزهري اي يتعبد في ذلك الغار سمي التعبد تحنثا لانه يلقي به الحنث و
الذنب عن نفسه واصله التجنب عما يوجب الحنث الليالي نصب على الظرف ليتحنث ذوات العدد
قبل ان ينزع متعلق بيتحنث يعني يتعبد فيه اياما قلائل قبل ان يشتد الشوق الى اهله يعني
لا يترك اهله بالكلية بل كان يجعل لهم منه حظا ويتزود لذلك اي يأخذ الزاد قدر تلك الايام
ثم يرجع الى خديجة ام فاطمة اذا انفد زاده فيتزود لمثلها اي لمثل تلك الايام حتى جاءه الحق
اي الامر الحق وهو الوحي ورسول الحق وهو جبرائيل عم وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال
اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني اي عصرني شديدا حتى بلغ مني الجهد بضم
الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الطاقة مبلغا هو غايتها وروي بالفتح والنصب اي بلغ مني
الغاط جهدي وكربي لان الغوط في غاية الكرب والجهد وقيل انما غطه ليختبره هل يقول من
تلقاء نفسه شيئا اذا اضطر ام لا ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني
الثالثة ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان اي جنس الانسان
من علق جمع علقة اقرأ وربك مبتدأ وخبره الاكرم ومحلها حال من ضمير اقرأ والاكرم
الذي لا يوازنه كريم ولا يعادله في الكرم نظير الذي علم اي الخط بالقلم ويدخل في هذا كل كتابة
وكل قلم واول من خط بالقلم ادريس عم علم الانسان ما لم يعلم والمراد الجنس اي علمهم ما لم
يكونوا عالمين من الهدى والبيان وما يأتون ويذرون من مصالحهم وصناعاتهم او الانسان
آدم علم اسماء كل شيء فرجع بها اي بالقراءة او الآية وقيل اي بسبب تلك الغوطة رسول
الله صلى الله عليه وسلم يرجف اي يضطرب من الخوف فؤاده الرجفة شدة الحركة فدخل على
خديجة فقال زملوني اي غطوني ودثروني قيل انما طلب التزميل اي التستر بالثوب لانه اصابه
رعدة من رؤية الملك وهيبته وعظمة القرآن والمرتعد اذا تدثر سكن ما به زملوني كرره
للتاكيد فزملوه حتى ذهب عنه الروع اي الفزع فقال لخديجة رضي الله عنها واخبرها الخبر لقد خشيت
مفعول قال اي خشيت على نفسي ان يكون ذلك نوع تخبط من الشيطان فقالت خديجة
كلا للردع اي امتنع عن هذا الكلام يعني ليس الامر كما ظننت والله لا يخزيك الله ابدا انك
لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف واللام المشددة اي المنقطع يريد
انك تعين الضعيف وتكسب المعدوم يقال كسب الرجل مالا واكسبته اي اعنته على
كسبه او جعلته مكسبة فان كان من الاول فمعناه انك تصل الى كل معدوم وتناله ولا تتعذر عليك
لبعده وان كان من الثاني فمعناه انك تعطي الناس الشيء المعدوم عندهم وتوصله اليهم وهذا اولى
لانه اشبه بما قبله من باب التفضيل والانعام اذ لا انعام في ان يكسب هو لنفسه ما لا كان معدوما

ولا يتعذر عليك نخ

عنده واتما الانعام ان يوليه غيره وقيل المراد بالمعدوم الفقير الذي صار من شدة حاجته و
غاية اضطراره كالمعدوم اي يعطيه وفي رواية وتكسب المعدوم اي تعطي العائل وتمنحه قيل
وهو الاصوب لان المعدوم لا يدخل تحت الاختيار وقيل رواية المعدوم صحيحة اشاعًا مبالغة
في العجز كقولهم البخيل والجبان ليس بشيء وانما ذكرت لفظة الكسب للاستعارة في زيادة السعي
والجد وتقري الضيف اي تحسن اليه وتعين على نوائب الحق جمع نائبة وهي ما ينوب الانسان
اي ينزل به من المهمات والحوادث اي تعين الملهوف على ما اصابه من النوائب ثم انطلقت به خديجة
الى ورقة بن نوفل كان نصرانيا عمه ابن عم خديجة فقالت يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له
ورقة يا ابن اخي وهذا ليس على سبيل الحقيقة بل للتعظيم والتبجيل ماذا ترى فاخبره رسول الله
صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي انزل الله على موسى قيل الناموس
صاحب سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره ويخصه بما يستره عن غيره والمراد به جبرائيل عم لاختصاصه
باطلاع الوحي والغيب يا ليتني فيها اي في النبوة والدعوة جذعًا نصب باضمار كان اي
ليتني كنت شابا باقيا وقت نبوتك ودعوتك او نصب على الحال اي يا ليتني فيها جذعًا والاصل في
الجذع حديث السن ليتني اكون حيًا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي
هم قيل الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي اكون ما قلت لهم وهم مخرجي قوله هم
مبتدا ومخرجي خبر قدم عليه قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا اوذي فعل ماض
مجهول من المعاداة في بعض الاوذي وان يدركني يومك يريد به زمان ظهور دعوته
او زمان يعاديه قومه ويريدون فيه اخراجه انصرك نصرا مؤزرا بالهمزة المفتوحة والزاي
المعجمة المفتوحة قبل الراء المهملة اي بالغا شديدا من الازر القوة ثم لم ينشب اي لم
يلبث ورقة ان توفي اي من ان توفي حذف عنه حرف الجر يعني لم يتعلق ورقة بشيء ولم يشتغل
بعد ما تكلم بهذا الا اياما يسيرة ثم قبض روحه قيل هو محكوم عليه بدخول الجنة لانه كان
قائما على دين عيسى عم وآمن بدين نبينا صلى الله عليه وسلم يدل عليه قوله انصرك ولما روي
انه صلى الله عليه وسلم رآه بعد وفاته في ثياب بيض وهو يدل على حسن حاله وفتر الوحي اي
انقطع مدة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا من الاحاديث الدالة على حزنه وهذا
معترض بين الفعل ومعموله المطلوب وهو حزنا غدا منه اي ذهب منه فتور الوحي مرارا وقيل
غدا بالعين المهملة اي جاوز كي يتردى اي يسقط من رؤس شواهق الجبال جمع شاهق
وهو الجبل المرتفع فكلما اوفى اي اشرف واطلع بذروة جبل ذروة كل شيء اعلاه لكي
يلقي نفسه منه تبدى له اي ظهر له جبرئيل عم فقال يا محمد انك رسول الله حقا مصدر مؤكد
للجملة السابقة وهي قوله انك رسول الله نصب بفعل مضمر اي احق هذا الكلام حقا
فيسكن بذلك جاشه اي روع قلبه وتقر اي تطمئن نفسه وتزول روعه عن جابر رض

جابر رض انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي قال فبينا انا امشي سمعت صوتا
من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت
بهمزة بعد الجيم المضمومة اي فزعت منه رعبا نصب على المصدر اي ممتلئ رعبا او على الحال اي
مرعوبا لكمال الرعب حتى هويت اي سقطت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني
فزملوني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف من العذاب الى قوله فاهجر
ثم حمي الوحي وتتابع اي اشتد نزوله متتابعا متواترا عن عائشة رض ان الحارث بن
هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي كيف سؤال عن الحال
فقال النبي صلى الله عليه وسلم احيانا جمع حين نصب على الظرف يأتيني مثل صلصلة الجرس اي
صوته اذا حرك وهذه الصلصلة نحو من ضرب جنحة الملك الذي كان يهبط اليه قال الخطابي
يريد انه صوت متدارك يسمعه ولا يثبته عند اول ما يقرع سمعه حتى يتفهم حسبه ويعيه ولذا قال و
هو اشده اي اتيانه ايا مثل صلصلة الجرس اشد نوعي الوحي علي فيفصم عني اي ينقطع الوحي
عني وقد وعيت عنه اي حفظت عن جبرائيل عم ما قال او عن الوحي ما قاله جبرائيل وانما حقق
الوحي في هذا النوع بحرف قد لبعد الوحي في هذه الحال لصعوبته وعسره فيها واحيانا يتمثل
لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول وانما لم يقل فيه لفظة قد لسهولته ويسره قيل
وقد يكون الوحي بالكلام ولا يأتي ذلك الا بواسطة ملك في صورة بشر كجبرائيل يتمثل في
صورة دحية الكلبي وقد يكون بالرمز والاشارة والكتابة كما قال الله تعالى فاوحى اليهم ان
سبحوا بكرة وعشيا قيل معناه اشار وقيل كتب وقد يكون بالالهام كقوله تعالى واوحينا
الى ام موسى ان ارضعيه وقد يكون بالتسخير كقوله تع واوحى ربك الى النحل وقد يكون بالرؤيا
قال صلى الله عليه وسلم انقطع الوحي وبقيت المبشرات اي رؤيا المؤمن والثلثة الاخيرة
لا تختص بالانبياء بل قد تكون للاولياء ايضا قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه
الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه اي جبهته ليتفصد اي لينصب ويسيل
عرقا نصب على التمييز عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه
الوحي كرب لذلك اي لنزول الوحي عليه والكرب هو الغم الذي يأخذ بالنفس وتربد
وجهه اي تلون وتغير فصار كلون الرماد ويحتمل انه كان يهتم بامر الوحي اهتماما شديدا
ويرتاب مما يطالب به من حقوق العبودية والقيام بشكر المنعم ويخشى على عصاة الامة
ان ينالهم غضب من الله فيأخذه الغم حتى يعلم ما يقضي وفي رواية نكس رأسه اي نظر الى
الارض كالمتفكر تعظيما للوحي واجلالا له ونكس اصحابه رؤسهم موافقة له صلى الله عليه وسلم في
ذلك فلما اتلي اي قطع عنه الوحي رفع رأسه عن ابن عباس رض انه قال لما نزلت
وانذر عشيرتك الاقربين خرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فجعل اي طفق ينادي

يتمثل

يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء اب قبيلة من قريش وهو فهر بن مالك بن النضر بن
كنانة يا بني عدي وهو عدي بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر
لبطون قريش جمع بطن وهو دون القبيلة حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج
ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ارايتم اي
اخبروني ان اخبرتكم اي اعلمكم ان خيلا اي فرسانا تخرج من صفح هذا الجبل اي من جانبه وناحيته
وفي رواية ان خيلا تخرج بالوادي تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقي اي هل انتم تصدقون قولي
ام لا قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال فاني نذير اي منذر لكم بين يدي اي قدامي
عذاب شديد اما في الدنيا او في الآخرة قال ابو لهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبا لك
اي خسرانا وهلاكا لك الهذا اي لاجل هذا جمعتنا ودعوتنا وروي انه اخذ حجرا ليرميه
بها فنزلت تبت اي خسرت وهلكت يدا ابي لهب عبر باليد عن نفسه مجازا اطلاقا للجزء
عن الكل او اليد زائدة وتب تاكيد للاول عن عبد الله بن مسعود رض قال بينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة وجمع قريش في مجالسهم اذ قال قائل ايكم يقوم الى جزور
آل فلان بفتح الجيم وضم الزاء المعجمة قبل المهملة وهو من الابل يقع على الذكور والاناث فيعمد
اي يقصد الى فرثها وهو السرجين ما دام في الكرش ودمها وسلاها بفتح السين بالقصر
هو جلد رقيق يكون فيه الولد من المواشي فاذا انقطع في البطن هلكت الناقة والولد ايضا
ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم اي ذهب اشقى كفار قريش قيل
هو ابو جهل وقيل عقبة بن ابي معيط جاء بسلا جزور فلما سجد وضعه بين كتفيه وثبت
النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وانما ثبت صلى الله عليه وسلم ساجدا في الصلوة لان هذا الصنيع كان
منهم قبل تحريم هذه الاشياء من الفرث والدم وذبيحة اهل الشرك فلم تبطل الصلوة بها
فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة رض فاخبرها فاقبلت
تسعى وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش الباء زائدة وعليك اسم فعل بمعنى خذ
اي خذهم مقهورين واستاصلهم ثلاثا وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سئل سئل ثلثا
اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وامية بن
خلف وعقبة بن ابي معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فوالله لقد رايتهم صرعى جمع
صريع او صريع نصب على الحال من الضمير المنصوب في يوم بدر ثم سحبوا اي جروا الى القليب
وهو البئر قبل ان يطوى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب
لعنة يعني لحقتهم اللعنة عن عايشة رض قالت يا رسول الله هل اتى عليك يوم اشد
من يوم احد فقال لقد لقيت من قومك بحذف المفعول اي ما هو اشد من يوم احد وكان

وكان اشد ما لقيت منهم بحذف خبر كان اي ما لقيت يوم العقبة وهي التي يضاف اليها
الجمرة موضع بمكة وكان صلى الله عليه وسلم وقف يوما عند العقبة في الموسم يدعو القبائل من العرب
الى الاسلام فابوا فاشتد ذلك عليه اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلال فلم يجبني
الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم اي كاني مغشي عليه على وجهي متعلق بانطلقت
وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب وكان ابو طالب ينصره على كفار قريش فلما مات كان
الكفار يوذونه صلى الله عليه وسلم فخرج الى الطائف يدعو ثقيفا الى الله فابوا ذلك فلما يئس
منهم قدم مكة ووجد الكفار اشد مما كانوا عليه من ايذائه ومخالفة الا نفر ذمة قليلين
آمنوا بالله وصدقوه فلما اراد الله اظهار دينه ونصرة نبيه ذهب الى الموسم فجاء رهط من
الخزرج اراد الله تعالى بهم الخير بما دعاهم اليه وقبلوا منه الاسلام ثم رجعوا الى بلادهم فدعوا قومهم
الى الاسلام فاجابوهم اليه حتى فشا فيهم الاسلام حتى اذا كان العام المقبل فوصل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلا منهم بالعقبة فبايعوه على بيعة النساء وهو ان لا يشركوا بالله
شيئا ولا يسرقوا ولا يزنوا الخ فلم استفق اي لم يزل عني ذلك الغم والحيرة الا بقرن الثعالب جبل
بين مكة والطائف والباء بمعنى في فرفعت راسي فاذا انا اذا للمفاجاة بسحابة قد اظلتني
فنظرت فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث
اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد
ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك اليك لتامرني بامرك ان شئت ان
اطبق عليهم من الاطباق وهو جعل الشيء فوق الشيء محيطا بجميع جوانبه الاخشبين قيل اخشبا مكة
جبلان مطبقان بمكة وهما ابو قبيس والاحمر قيل تارة يضافان الى مكة ومرة الى منى وكل
جبل خشن عظيم فهو اخشب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر رباعيته بفتح الراء وتخفيف
الياء اي سنه التي بين الثنية والناب يوم احد جبل بالمدينة وشج في راسه اي كسر راسه
فجعل يسلت الدم عنه اي يزيله ويمسحه ويقول كيف يفلح اي يظفر ويفوز قوم شجوا راس
نبيهم وكسروا رباعيته عن ابي هريرة رض قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله
على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته اشتد غضب الله على رجل وهو ابي بن خلف يقتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله وفيه اشعار بان من يقتله من هو رحمة للعالمين
لم يكن الا اشقى الناس

باب علامات النبوة من الصحاح

قال
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه اي القاه
فشق عن قلبه فاستخرج اي اخرج منه علقة وهي دم غليظ قيل في سبب الشق ان الله تعالى اراد
ان يقدس قلبه وينوره بانوار الطاف جلاله تحصيلا لكمال الاستعداد حالة الطفولية وتهيئا
لقبول الوحي القديم السماوي فتصير نفسه قدسية ملكوتية لكونها منقادة للقلب فكانت قابلة

المقبل صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله
من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به
شيئا عن انس رغ آخ صح

للانوار الالهية التي جعلت في القلب فارسل اليه جبرئيل حتى شق صدره فاخرج منه علقة
وهي التي يكون ام المفاسد والمعاصي في الانسان فقال هذا حظ الشيطان منك
ثم غسله في طشت من ذهب بماء زمزم ثم لأمه بالمد والقصر اي جمعه يقال لأمت الجرح و
الصدع اذا سددته وسويته واصلحته واعاده الى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره
حليمة فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون اي متغير اللون يقال انتقع
لونه اذا تغير من حزن او فزع قال انس كنت ارى اثر المخيط بكسر الميم وسكون الخاء
المعجمة اي الابرة في صدره عن جابر بن سمرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث اني لاعرفه
الآن قيل تسليم الحجر مجاز معناه كان يشاهد منه انه لو كان ناطقا لشهد بنبوته ويسلم
عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله تعالى فيه حيوة ونطقا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم كما ان احياء الموتى
معجزة لعيسى بل احياء الجماد اقوى وانما قيده بقوله قبل ان ابعث لان كل الاحجار كان يسلم على
النبي صلى الله عليه وسلم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم تر شجرة ولا حجرا الا قال السلام عليك يا رسول الله وقال
انس رض ان اهل مكة يعني كفار قريش سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم آية
اي ما يدل على نبوته من خرق العادة فاراهم القمر شقتين باشارته اليه حتى رأوا حراء اي
جبل حراء بينهما اي بين الشقتين وقيل وقد انكر جمع حديث شق القمر بانه لو صح لنقله
الاعوام واهل السير والتواريخ في كتبهم واجيب بانه طلب منه صلى الله عليه وسلم قوم خاص كما
حكاه انس رض فاراهم ذلك ليلا واكثر الناس نيام ومستكنون بالابنية والالفاظ في البوادي
والصحارى قد يتفق اشتغالهم في ذلك الوقت وقد ينكشف القمر فلا يشعر به كثير من الناس
على ان ذلك كان في قدر لحظة ولو دامت هذه الآية حتى يشترك فيها الكل ثم لم يؤمنوا لاستوصلوا
بالهلاك والعجب من المنكر انه يخالف النص الصحيح وهو قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر
وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وقال ابن مسعود رض انشق القمر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه يريد انهما تباينا تباينا اخذ احدهما الى
جهة العلو والآخر الى جهة السفل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا اي على نبوتي و
معجزتي وقيل معناه احضروا وانظروا عن ابي هريرة رض قال ابو جهل هل يعفر محمد وجهه
اي هل يسجد لمعبوده بين اظهركم اي بينكم تعفير الوجه كناية عن الصلوة فقيل نعم فقال اي
ابو جهل واللات وهو صنم بالطائف والعزى اسم شجرة كانت لغطفان يعبدونها
لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته فاتى رسول الله وهو يصلي زعم اي قصد ابو جهل
ليطأ بكسر اللام اي ليضع رجله على رقبته وفي بعض النسخ بالفتح لانه تاكيد وخرم جملة حالية فما

فجئهم اي فما اتى قومه فجاءة منه اي من النبي صلى الله عليه وسلم اذ هو ايانه اليه الا وهو ينكص
بكسر الكاف اي يرجع القهقرى على عقبيه اي على مؤخر قدميه ويتقي بيديه اي يحترز
بهما فقيل له ما لك اي اي شيء لك ما هذه استفهامية فقال ان بيني وبينه لخندقا من
نار وهولا اي خوفا وامرا شديدا واجنحة اي اجنحة الملائكة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو دنا اي لو قرب ابو جهل مني لاختطفته الملائكة اي لاستلبته عضوا عضوا و
قال عدي بن حاتم بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتاه رجل فشكى اليه الفاقة اي الفاقة
وهي الفقر والحاجة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل يعني عدم امن الطريق فقال يا عدي هل
رايت الحيرة بكسر الحاء بلد قديم بظهر الكوفة ومحلة معروفة بنيسابور فان طالت بك
حيوة فلترين الظعينة وهي المرأة التي في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة
لا تخاف احدا الا الله يعني ان طال عمرك ترى امن الطريق بحيث تذهب المرأة من الحيرة
الى مكة قاصدة الى البيت آمنة غير خائفة سوى الله ولئن طالت بك حيوة لتفتحن كنوز كسرى
جمع كنز وهو المال المدفون وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس ولئن طالت بك
حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او فضة يطلب من يقبله فلا يجد احدا يقبله منه
يعني ترى الغنى والسعة بين الناس بحيث لا يوجد فقير يقبل شيئا من الاغنياء وليلقين
الله احدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان بضم التاء وفتح الجيم وضمها يترجم له اي
يفسر كلامه فليقولن الم ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول الم اعطك
مالا وافضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا
يرى الا جهنم اتقوا النار ولو بشق تمرة وهذا تحريض على التصدق بالمال على المساكين و
الاجتناب عما لا يحل له اخذه فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال عدي فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة
حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ولئن طالت
بكم حيوة لترون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ابو القاسم يخرج ملء كفه وقال ابو هريرة رض
قال النبي صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده يعني ينقطع ملكه ونسله و
قيصر وهو لقب ملك الروم ليهلكن ثم لا يكون بعده قيصر بعده ولتنفقن كنوزهما في سبيل
الله وجه الجمع بين هذا وبين ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى يدعوه الى الاسلام
فمزق كتابه فقال صلى الله عليه وسلم يمزق ملكه وكتب الى قيصر فاكرم كتابه ووضعه في مسك
فقال صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه ان كسرى تمزق ملكه فلم يكن له ملك باقية اصلا وانفقت
كنوزه في سبيل الله واورث الله المسلمين ارضه وقيصر ثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام
واستفتحت خزائنه التي كانت بها وانفقت في سبيل الله فمعنى لا قيصر بعده يعني انقطاع
الشام اصلا وقال لتفتحن اللام جواب قسم مقدر عصابة اي جماعة من المسلمين كنز آل

فاخذ

كسرى الذي في الابيض يريد به القصر الابيض الذي كان في المداين يسمونه سپيد كوشك
عن الخباب بن الارت رض شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة اي
كساء مخطط يعني جاعل لها كالوسادة تحت راسه في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين
شدة فقلنا الا تدعوا الله اي على المشركين فانهم يوذوننا فقعد وهو محمر وجهه قال كان
الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار وهو آلة تشق بها الخشبة فيوضع
فوق راسه فيشق باثنين وما يصده اي ما يصرفه ذلك العذاب الشديد عن دينه
ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه اي ما تحت لحمه من عظم وعصب بيان ما دون لحمه وما
يصده ذلك عن دينه والله ليتمن بفتح اللام للتاكيد هذا الامر اي هذا الدين حتى يسير
الراكب من صنعاء بلد باليمن الى حضرموت وهو موضع حضره صالح النبي عم فمات فيه فسمي
بهذا الاسم وقيل حضر فيه موت جرجيس وقيل هو اسم قبيلة لا يخاف الا الله او الذئب على غنمه
اشارة به الى خلو الطريق والاماكن عن الاعداء فانها اذا خلت عن الاعداء ربما ظهر فيها
الذئب يعني بزوال اذى المشركين عن المسلمين بظهور الدين على الاديان الباطلة ولكنكم
تستعجلون وفيه تحريض على الصبر على الاذى والتحمل عن المشاق وعدم الاستعجال في الامور
وقال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان قيل كانت من
خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوما
فاطعمته ثم جلست تفلي راسه من القمل فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو
يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال اناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله
يركبون ثبج هذه البحر اي وسطها ملوكا نصب على الحال من ضمير يركبون على الاسرة جمع سرير
يعني السفينة او قال مثل الملوك نصب اما حالا او صفة مصدر محذوف اي ركوبا مثل ركوب
الملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة
في سبيل الله كما قال في الاول فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
فركبت ام حرام البحر في زمان معاوية فصرعت اي سقطت عن دابتها حين خرجت من البحر
فهلكت **وقال** ابن عباس رض ان ضمادا بكسر الضاد المعجمة وهو ضماد الازدي كان صديقا
للنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبا له في الجاهلية قبل ان يبعث صلى الله عليه وسلم قدم اي رجع من سفره
وكان من ازد شنوءة قبيلة من اليمن وكان اي ضماد يرقي اي يعالج من داء بقراءة و
نفث فيه وهي جملة حالية من هذا الريح يعني من العلة اي علة من مس الجن قال ابو موسى الريح
هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح فسمع سفهاء اهل مكة يقولون ان محمدا مجنون
ولا بعد فيه لانهم كانوا المجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم

اياهم فقال لو اني رايت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي قال فلقيه فقال يا محمد اني ارقي
من هذا الريح فهل لك اي هل لك من حاجة الى دوائي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحمد لله
نحمده على تخلصي مما ينسبونه الي من الجنون ونستعينه على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده
الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و
اشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر
ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي ضماد حين سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة اعد
علي كلماتك هؤلاء فاعادهن عليه رسول الله ثلث مرات فقال ما احسن او افصح هؤلاء الكلمات
لقد سمعت قول الكهنة جمع كاهن وقول السحرة جمع ساحر وقول الشعراء جمع شاعر فما
سمعت مثل كلماتك هؤلاء ولقد بلغنا ناعوس البحر قيل القاعوس في البحر ما يكون فيه
الامواج وهو الوسط اي انتهى معنى كلماتك هذه الى سويداء قلبي وقيل معناه في سماع كلامك
هذا لجة بحر لا يتناهى قعره في الفصاحة والبلاغة وكثرة المعاني قيل وقع الرواية في كتاب المصابيح
بلغنا وهو غير مستقيم من طريق المعنى والصواب بلغن وكذا ناعوس البحر خطا لم يسمع في لغة
العرب والصواب او قاموس البحر اي وسطه ومعظمه هات اي اعطني يدك ابايعك بالجزم جواب
الامر على الاسلام قال فبايعه انظر الى كمال الحكمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كيف داوى ضمادا
وشفاه من جنون الجهالة

فصل في المعراج

وهو الدرجة
مفعال من العروج جميع احاديث هذا الباب من الصحاح فلذا لم يتعرض لذكره **عن** قتادة عن
انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به بينما
انا في الحطيم وربما قال في الحجر بكسر الحاء مضطجعا والترديد من الراوي اشتبه عليه
انه سمع في الحطيم او الحجر وكثير من العلماء العربية يرون الحجر والحطيم شيئا واحدا ويقولون يسمى
حجرا لما حجر عليه بحيطانه ويسمى حطيما لانه حطم جداره اي كسر عن مساواة جدار الكعبة
وقال بعضهم هو غيره فقال مالك الحطيم ما بين المقام الى الباب وقال ابن جريج هو ما بين
الركن والمقام وزمزم والحجر حيث يحطم الناس للدعاء اي يكسر وقيل ما بين الركن الاسود
الى الباب وقال ابن عباس الحطيم جدار حجر الكعبة والحجر ما احاط به الحطيم مما يلي الميزاب من الكعبة
اذ اتاني آت يريد به جبرائيل عم فشق ما بين هذه الى هذه يعني من ثغرة نحره اي من نقرة
نحره الى شعرته بكسر الشين اي الى عانته والشعر منبت شعر العانة فاستخرج قلبي
قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره لان ذاك كان لان يخرج من قلبه مادة
الهوى ولان يصير قلبه مثل قلوب الانبياء وهذا كان لان يدخل فيه كمال المعرفة والحلم و
الايمان ولان يصير قلبه مثل قلوب الملائكة ثم اتيت بطست من ذهب مملوا ايمانا قيل
لعله من باب التمثيل او يمثل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء بالصور التي

كانوا عليها فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزيد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب
عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ ايمانا وحكمة بدليل الرواية الاخرى ثم اعيد اي
الى مكانه وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ ايمانا وحكمة ثم اتيت بدابة هي
البراق دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي عند غاية مد نظره
فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل
من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان
معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها
الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه اي هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قال نعم
فقيل مرحبا به اي لقي رحبة وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح
محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب سماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت
الى السماء الدنيا فاذا فيها آدم ثم اذا للمفاجاة فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قيل
انما امر بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم
القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر
لان عيسى ابن مريم بنت عمران قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح
فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت
فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون
قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم
صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت

ای لقی رحبة وسعته

ویحیی بن ایشاع بنت عمران

جاوزت اي عن موسى بكى قيل له ما يبكيك فقال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل
الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن
عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم لا حسدا عليه لان ذلك لا يليق بصفات الانبياء واما قوله
ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل الازدراء به بل على معنى تعظيم منة الله على محمد صلى
الله عليه وسلم بذلك بلا طول عمر في عبادته ثم صعد الى السماء السابعة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم
قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي
كانوا عليها الا عيسى بن مريم فانه مرئي بشخصه ورؤيتهم على الترتيب المذكور يدل على تفاوت
منازلهم وعروجهم وعبوره صلى الله عليه وسلم على جميعهم يدل على انه صلى الله عليه وسلم اعلى منهم درجة
ورتبة وعروجا ثم رفعت لي اي جليت قريبة سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي
اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة
اي ثمرها مثل قلال هجر جمع قلة وهي جرة عظيمة وهجر بالفتحات قرية قريبة من مكة كانت
تعمل فيها القلال مثل الجباب واذا ورقها مثل آذان الفيلة بكسر الفاء وفتح الياء
جمع الفيل كقردة جمع قرد قال اي جبرائيل هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران
باطنان ونهران ظاهران قلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة
يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا تهتدي العقول الى
وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران
فالنيل والفرات فلا وجه انهما النهران المسميان على ما عرفنا باعيانهما وكون مادتهما مما
يخرج من اصل السدرة ويحتمل ان يكون تسميتهما بهذين الاسمين من باب الاستعارة
بان شبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما
نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور قيل هو بيت في السماء
السابعة حيال الكعبة حرمته في السماء كحرمة الكعبة في الارض ويقال لهذا البيت ايضا ضراح
ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة
التي انت عليها وامتك وهي الاستعداد لقبول السعادات الابدية اولها الانقياد
للشرع وآخرها الوصول الى الله ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت صلوة
منها ركعتين فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل
يوم قال اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة اي مارستهم وبقيت الشدة فيما اردت

منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا
قيل انما جاز مراجعته صلى الله عليه وسلم لان الخمسين لم يكن واجبا قطعا والا لما جاز المراجعة وقيل
فرضت ثم نسخت بخمس وفيه دليل على ان يجوز النسخ قبل وقوعه فرجعت الى موسى فقال مثله
اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فرجعت فوضع
عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت الى ربي فامرت بعشر صلوات كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس
صلوات كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني جربت الناس
قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك قال
سألت ربي حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى
الله واسلم امري وامرهم الى الله قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت اي انفذت
فريضتي وخففت عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى ثابت عن انس رض ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اتيت بالبراق وهي دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره
عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي كانت تربط بها
الانبياء اي تربط الانبياء بالحلقة الدابة قال ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم
خرجت فجاءني جبرائيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرائيل اخترت
الفطرة ثم عرج بنا الى السماء وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم في السماء الثالثة فاذا انا
بيوسف اذا هو قد اعطى شطر الحسن اي نصفه والمراد هنا البعض مطلقا لانه صلى الله عليه
وسلم كان املح منه فرحب بي اي قال مرحبا ودعا لي بخير وقال في السماء الرابعة فاذا انا
بابراهيم مسندا ظهره الى البيت المعمور واذا هو اي البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون
الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بي الى السدرة المنتهى واذا ورقها كآذان الفيلة واذا
ثمرها كالقلال اختص النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك بالقربات العظيمة والكرامات الجسيمة فغشي
السدرة بانواع الالطاف ما لا يقدر على وصفه تشريفا للحبيبه فلما غشيها اي جاء السدرة
من امر الله ما غشي تغيرت اي السدرة فما احد من خلق الله تع يستطيع ان ينعتها اي يصفها
من حسنها واوحى الي ما اوحى ففرض علي خمسين صلوة في كل يوم وليلة فنزلت الى
موسى وقال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل يوم و
ليلة لكل صلوة عشر اي من حيث الثواب الاجر فذلك خمسون صلوة ومن هم بحسنة
يعني من اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا اي عشر حسنات

حسنات ومن هم بسيئة اي اراد ان يعمل سيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فان عملها
كتب عليه سيئة واحدة وهذا من جملة انعامه الكامل على عباده ونتائج سبق رحمته على غضبه
عن ابن شهاب عن انس قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج
على بناء المجهول اي شق وكشف عني سقف بيتي وانا بمكة قيل التوفيق بين هذه الرواية
وبين رواية انس انه كان في الحطيم ما ذكر اصحاب الحديث انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم معراجان
فرواية انس في معراج حالة اليقظة ورواية ابي ذر في معراج حالة النوم فنزل جبرائيل
ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه
اي صب ما في الطست في صدري ثم اطبقه اي غطاه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء
فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرائيل لخازن السماء افتح فلما فتح علونا السماء الدنيا
اذا رجل قاعد على يمينه اسودة جمع سواد وهو شخص الانسان وعلى يساره اسودة اذا نظر
قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت
لجبرائيل من هذا قال آدم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم بنيه اي ارواح اولاده و
قيل هي الاجسام المصورة في صور الانسان فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي
عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى وقال ابن شهاب
فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم
عرج بي حتى ظهرت اي صعدت وعلوت لمستوى بفتح الواو اي الى مكان عال فاللام بمعنى
الى كقوله تع بان ربك اوحى لها وقيل المستوى المستقر وموضع الاستعلاء واللام
للعلة اي علوت الاستعلاء مستقرا اسمع فيه صريف الاقلام اي صوتها عند الكتابة في جريانها
على اللوح وقيل المعنى بلغت في الارتقاء الى رتبة من العليا حتى اطلعت على تصاريف الاحوال
وجري المقادير من غير توسط جبرئيل وغيره من الملائكة وقال ابن حزم وانس قال النبي صلى
الله عليه وسلم ففرض الله على امتي خمسين صلوة فرجعت حتى مررت على موسى فراجعني
فوضع شطرها اي ترك نصفها وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم في الآخر اي في القول الآخر
فراجعته فقال اي الله تع هي خمس اي بحسب العدد وهي خمسون اي بحسب الثواب ما يبدل
اي ما يغير القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع الى ربك فقلت استحييت من
ربي ثم انطلق بي حتى انتهى كلاهما على صيغة المجهول بي الى السدرة المنتهى وغشيها
الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ بفتح الجيم جمع جنبذة بالضم
وهي القبة واذا ترابها المسك عن عبد الله رض انه قال لما اسري برسول الله صلى الله
عليه وسلم انتهى به الى السدرة وهي في السماء السابعة وفي بعض في السماء
السادسة قيل المشهور المروي على الجمهور انها في السابعة فلعل السادسة وقع غلطا

من بعض الرواة اليها ينتهي ما يعرج من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط به اي
ينزل من فوقها فيقبض منها قال اذ يغشى السدرة ما يغشى قيل يغشاها جم غفير من
الملائكة روي انه صلى الله عليه وسلم قال رايت على كل ورقة ملكا قائما يسبح وقيل رفرف من
الطير الخضر وهي ارواح الانبياء قال اي ابن مسعود رضه فراش من ذهب وهي بفتح الفاء طير
معروف يتهافت في النار وهذا لا ينافي ذلك لجواز كون هذا ايضا مما غشاها وجعلها
من الذهب لصفائها واضاءتها ووجه الجمع بين هذا وبين قوله وغشيها الوان لا ادري
ما هي ان الثاني اشارة الى ان الوانها لا تشبه الاعيان المشهورة المتحضرة في النفوس
فينعت لكم بذكر نظايرها قال فاعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا اعطي الصلوات
الخمس واعطي خواتيم سورة البقرة قيل معناه استجيب له صلى الله عليه وسلم مضمون الآيتين الاخيرتين
منه قوله غفرانك ربنا الى آخر السورة وعن الحسن وابن سيرين ومجاهد ان الله تع تولى ايحائهما
اليه بلا واسطة جبرائيل ليلة المعراج فهما مكيان عندهم وغفر على صيغة المجهول لمن لا يشرك
بالله من امته شيئا المقحمات وهي الذنوب العظام التي تقحم اصحابها في النار اي تلقيهم فيها
وهي الكباير عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايتني اللام جواب
قسم محذوف في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي بفتح الميم مصدر ميمي اي
عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم احفظها
على التعيين فكربت اي اصابني كرب وهو الغم كربا ما كربت مثله فرفعه الله لي اي
رفع الله بيت المقدس لي انظر اليه يعني رفع الحجاب بيني وبينه حتى شاهدته ما يسالوني
عن شيء الا انبأتهم اي اخبرتهم وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم يصلي فاذا
رجل ضرب اي خفيف اللحم جعد كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن واذا عيسى قايم يصلي
اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قايم يصلي اشبه الناس به
صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي صلى الله عليه وسلم هذا التفسير من الراوي فحانت الصلوة
اي جاء وقتها فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال لي قائل يا محمد هذا مالك خازن
النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام لئلا يستشعر من الخوف لكونه خازن
النار

فصل في المعجزات

جمع معجزة وهي امر بخلاف العادة
يظهر على يد مدعي النبوة دالا على صدقه عن انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضه قال
نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار وهو كهف في الجبل فقلت
يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدمه ابصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر
ما ظنك باثنين يعني نفسه وابا بكر الله ثالثهما اي في المعاونة اتحاد الضمير في اثنين و
ثالثهما دليل على كرامة ابي بكر وفضيلته قال البراء بن عازب لابي بكر يا ابا بكر حدثني كيف

كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سرى واسرى وهما بمعنى وهو السير
بالليل قال اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وهي نصف النهار وخلا الطريق
حتى لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تات عليه الشمس فنزلنا عندها
وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه اي على ذلك المكان وبسطت عليه
فروة وهي ما يلبس من جلد الضان ونحوه وقلت نم يا رسول الله وانا انفض ما حولك
اي احفظ ما حولك واحرسك من الاعداء واتجسس الاخبار من كل وجه فنام فخرجت
انفض ما حوله فاذا انا براع مقبل قلت افي غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم
فاخذ شاة فحلب في قعب بفتح القاف وسكون العين المهملة قدح من خشب مقعر وقيل
قدح صغير كثبة بضم الكاف وسكون الثاء المثلثة اي قدر حلبة وقيل ملأ القدح من لبن
ومعي اداوة وهي بكسر الهمزة وفتح الدال المهملة المطهرة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم
يرتوي فيها اي يكسر عطشه من مائها يشرب ويتوضأ فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت
ان اوقظه فوافقته بتقديم الفاء على القاف اي فوافقته فيما هو عليه من النوم وروي
بتقديم القاف من الوقوف اي صبرت وتوقفت في المجيء اليه حتى استيقظ فصببت
من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت اي قدر
ما رضيت به ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم الم يان للرحيل اي الم يدخل وقت الارتحال
قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك كافر من كفار
قريش فقلت اتينا يا رسول الله اي جاءنا من يطلبنا فقال لا تحزن ان الله معنا
فدعا صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه اي ساخت قوايمها الى بطنها كما تسوخ الرجل
في جلد وهو بفتحتين القطعة الغليظة الصلبة من الارض فقال اني اراكما اي اظنكما
دعوتما علي فادعوا لي فالله لكما اي فالله شاهد علي اني لا اغدر بكما في الرد عنكما فالله
مبتدأ والخبر محذوف وان نصب فالتقدير اشهد الله ان ارد بحذف الجار اي بان ارد عنكما
الطلب اي طلب الكفار فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا فجعل لا يلقى احدا اي ما دام
سراقة احدا من الكفار لطلب النبي صلى الله عليه وسلم الا قال كفيتم اي استغنيتم عن
الطلب ما ههنا قيل ما للنفي اي ليس ههنا احد وقيل بمعنى الذي اي كفيتم الطلب
في هذا الجانب فلا يلقى احدا الا رده ووفى بما وعد وراعاه بما عهد وقال انس رضه
سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله اي بقدومه صلى الله عليه وسلم وهو اي عبد الله بن سلام
في ارض يخترف اي يجتني الثمرة من الشجر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سائلك عن
ثلاث لا يعلمهن الا نبي فما اول اشراط الساعة وما اول طعام اهل الجنة
وما ينزع الولد اي ما يشبه الى ابيه او الى امه قال اخبرني بهن جبرائيل آنفا اما اول

اي ظهرت صح

اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة
فزيادة كبد الحوت اى طرف كبده وهى اطيب ما يكون من كبده واذا سبق اى علا وغلب
ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اى جذب ذلك السبق الولد الى مشابهة الرجل او جذب الرجل الولد
الى مشابهته بسبب سبق مائه على مائها واذا سبق ماء المرأة نزعت اى جذبت المرأة
الولد الى مشابهتها بسبب غلبة مائها قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول
الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت بضم الباء ثم السكون جمع بهوت من بناء المبالغة
اى كثير البهتان يعنى انهم قوم لا يبالون بالكذب والافتراء على الناس وانهم ان يعلموا
باسلامى من قبل ان تسألهم عنى اى قبل سؤالك منهم عن حالى بهتونى اى يقولون
علىّ ما لم افعله فجاءت اليهود فقال اى رجل عبد الله فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا و
سيدنا وابن سيدنا قال أرأيتم اى اخبرونى ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج
عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن
شرنا فانتقصوه اى عابوه وحقروه قال اى عبد الله بن سلام هذا الذى كنت اخاف يا رسول
الله **وقال** انس رض ان النبى صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغنا اقبال ابى سفيان اى
حين سمعنا ان ابا سفيان اقبل من مكة مع الجيش للمحاربة مشاورته صلى الله عليه وسلم
اهل المدينة كان امتحانا على وثوق عهدهم فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول الله و
الذى نفسى بيده لو امرتنا ان نخيضها اى ندخل الخيل والابل لدلالة الحال عليها البحر
لاخضناها اى لادخلناها البحر ولو امرتنا ان نضرب اكبادها ضرب اكباد الخيل والابل
كناية عن تكليفها السير الكثير الى برك الغماد بكسر الباء الموحدة وفتحها اشهر قال
التوربشتى كسر الباء اصح الروايتين وبضم الغين المعجمة وكسرها ايضا اسم موضع باقصى اليمن
وقيل وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل مما يلى اليمن يعنى لو امرتنا ان نفعل خلاف
العادة بالسير والقتال الى موضع ذلك لفعلنا فكيف لا نسير ولا نقاتل ببدر
مع قربها فندب اى دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا اى فذهبوا
حتى نزلوا بدرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان اى مقتله ويضع يده
على الارض ههنا وههنا قال فما ماط اى ما بعد وما تجاوز احدهم عن موضع يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اى عن الموضع الذى عينه صلى الله عليه وسلم بيده لمصرع كفار قريش فى بدر
عن ابن عباس رض ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وهو فى قبة اى خيمة يوم بدر اللهم
انى انشدك عهدك ووعدك اى اسألك ايفاء عهدك وانجاز وعدك المشار
اليه بقوله ليظهره على الدين كله وفى سورة الفتح والنصر اللهم ان تشأ اى عدم الاسلام مفعوله
محذوف لدلالة السياق عليه اى ان تشأ ان لا تعبد بعد اليوم لانه حينئذ لا يبقى على

لا يبقى على وجه الارض مسلم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله الححت على ربك
اى بالغت فى الدعاء كل المبالغة الحاحه صلى الله عليه وسلم فى دعائه تشجيع للمسلمين وتثبيت
لاقدامهم لانهم كانوا عالمين بان دعاءه مستجاب البتة لا سيما اذا بالغ فيه وقول ابى بكر هذا
يدل على انه اقوى قلبا من الصحابة واوثقهم بانجاز وعده تعالى فخرج اى الرسول وهو يثب فى
الدرع اى حال كونه مسرعا فيها وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر اى يدبرون **وعنه**
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبرائيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اى آلته
وقال ابن عباس بينما رجل من المسلمين يومئذ اى يوم اذ قامت الحرب يشتد اى
يعدو فى اثر رجل من المشركين امامه اى قدامه اذ سمع اى الرجل اذ هنا للمفاجاة ضربة
بالسوط فوقه وصوت الفارس معطوف على ضربة يقول اقدم بفتح الهمزة امر من الاقدام حيزوم
بفتح الحاء المهملة وضم الزاء المعجمة اسم فرس جبرائيل وحرف النداء منه محذوف وقيل اسم فرس من
خيول الملائكة اذ نظر بدل من اذ سمع الى المشرك امامه خر اى سقط مستلقيا فنظر اليه
اى الى المشرك فاذا هو قد خطم انفه اى ظهر على انفه اثر ضربة والخطم بالخاء المعجمة الاثر على
الانف وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع اى صار موضع الضربة كله اسود فجاء الانصارى
فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة اى من مدد ملائكتها خص
المدد باهل السماء الثالثة تنبيها على ان المدد كان من كثير من السموات او على ان لاهلها مزيد التأثير
المخصوص **وقال** سعد بن ابى وقاص رض رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله
يوم احد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كاشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد يعنى
جبرائيل وميكائيل تفسير للرجلين **وعن** البراء قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا
من الخزرج والرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة الى ابى رافع وهو ابن الحقيق
اليهودى وكان اعدى عدو للنبى صلى الله عليه وسلم كان يسعى فى مذمته ويهجوه بعد ما نقض عهده
وكان له قلعة فهو ملكها يتحصن فيها فدخل عليه عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر التاء وهو
امير الرهط بيته ليلا وهو نائم فقتله فقال عبد الله بن عتيك فوضعت السيف فى بطنه
حتى اخذ فى ظهره فعرفت انى قتلته فجعلت اى طفقت افتح الابواب حتى انتهيت الى درجة
فوضعت رجلى فوقعت اى بسبب الدرجة فى ليلة مقمرة اى مضيئة من نور القمر يقال اقمرت الليلة
اذا اضاءت فانكسرت ساقى فعصبتها بعمامة اى شددتها بها فانطلقت الى اصحابى فانتهيت
الى النبى صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلى فمسحها اى مسح رجلى بيده
فصارت صحيحة فكانما لم اشتكها قط وفيه دليل على ان الذمى اذا نقض عهده يقتل
وقال جابر رض انا يوم الخندق نحفر فعرضت اى ظهرت كدية وهى بضم الكاف وسكون
الدال المهملة الارض الصلبة الغليظة التى لا يعمل فيها الفاس شديدة فجاؤا الى النبى

صلى الله عليه وسلم فقالوا الكدية هذه كدية عرضت في الخندق فقال انا نازل اي في الخندق
ثم قام وبطنه معصوب اي مشدود من الجوع بحجر ولبثنا ثلثة ايام لا نذوق ذواقا
بالفتح ما يذاق من الماكول والمشروب فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول وهو بكسر الميم
وبسكون العين المهملة الفاس العظيم التي ينقر بها الصخر فضرب فعاد كثيبا اي تلا من
الرمل اهيل اي سائلا يعني ضرب النبي صلى الله عليه وسلم تلك الكدية فصارت كثيبا
من الرمل منصب وسيل فانكفات اي فانصرفت ورجعت الى امراتي فقلت هل عندك
شيء فاني رايت النبي صلى الله عليه وسلم خمصا اي جوعا شديدا فاخرجت جرابا بكسر
الجيم جلد منقى من الشعر فيه صاع من شعير ولنا بهيمة تصغير البهمة وهي ولد الضان يقع على
الذكر والانثى وقيل هي السخلة داجن وهو ما الف البيت واستانس فذبحتها و
طحنت الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة وهي القدر من حجر ثم جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فساررته اي تكلمة سرا فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير
فتعال انت ونفر معك فصاح اي النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا صنع
سورا اي هيا لكم طعاما فحيهلا بكم اي يا رجال هلموا وعجلوا الى الطعام الذي صنع لكم
جابر وهي كلمة مركبة من حي وهل مثل خمسة عشر ويستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث
فاذا وقفت عليه قلت حي هلا والالف لبيان الحركة كالهاء في كتابيه وحسابيه لان الالف
من مخرج الهاء ويجوز حي هلا بالتنوين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم
ولا تخبزن عجينكم فبصق فيه اي رمى بالبزاق في العجين وبارك اي دعا بالبركة
ثم عمد اي قصد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادع خابزة فلتخبز معي قيل اي
باعاني اتيا يا خاطب جابرا ثم عدل الى خطاب ربة البيت بقوله واقدحي اي اغرفي
من برمتكم ثم عدل الى الجمع فقال فلا تنزلوها خطابا للخابز وغيره على التغليب وهم
يومئذ الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا اي مالوا ورجعوا الى اماكنهم وان
برمتنا لتغط بكسر الغين المعجمة والطاء المهملة اي لتفور وتغلي غليانا له صوت ممتلئة
كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو وقال ابو قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار
حين يحفر الخندق فجعل يمسح راسه اي فاخذ يمسح راس عمار بن سمية ويقول بؤس ابن سمية
الشدة والمشقة وسمية بضم السين وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار اي
يا شدة ام سمية التي يصل اليه هذا ان روي بؤس بالنصب وان روي بالرفع فخبر مبتداء
محذوف وابن سمية منادى اي يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقتلك الفئة
الباغية يعني اهل البغي وهم معاوية وقومه كانه صلى الله عليه وسلم ترحم له من الشدة التي يقع
فيها ثم ظهر قوله صلى الله عليه وسلم قتله اهل معاوية وكان مع علي رض في حرب صفين وقال

وقال سليمان بن صرد قال النبي صلى الله عليه وسلم حين اجلي الاحزاب يقال اجلوا عن
ذلك اي انكشفوا عنه وانفرجوا والاحزاب الجماعة التي تجتمع على محاربة الانبياء ويوم
الاحزاب يوم الخندق لان الكفار تحزبوا اي اجتمعوا على اهل المدينة الآن نغزوهم ولا
يغزونا ونحن نسير اليهم اخبر صلى الله عليه وسلم حين انهزم الاحزاب بان الظفر والنصرة قد جاء
في هذه الساعة وقالت عائشة لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح
واغتسل اتاه جبرائيل وهو ينفض راسه النفض تحريك الشيء ليزول ما عليه من الغبار
وغيره يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يمسح راس جبرائيل من الغبار والاولى ان يعود الضمير
الى جبرائيل ثم فقال اي جبرائيل للنبي صلى الله عليه وسلم قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج
اليهم اي الى بني قريظة وهم اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاين اي فاين القصد فاشار الى
بني قريظة قال انس كاني انظر الى الغبار ساطعا اي مرتفعا في زقاق بني غنم بفتح الغين
المعجمة وسكون النون ويروى بتحريكها قبيلة من الانصار اي في سكتهم من موكب جبرائيل
اي جماعة الذين هو فيهم والموكب جماعة الفرسان وجماعة الركبان ايضا يسيرون
برفق حين سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وقال جابر عطش الناس يوم الحديبية
ورسول الله بين يديه ركوة بفتح الراء المهملة ظرف فتوضا وشرب منها فتوضا منها
ثم اقبل الناس نحوه قالوا ليس عندنا ماء نتوضا به ونشرب الا ما في ركوتك فوضع النبي
صلى الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء اي طفق يفور اي يغلي من بين اصابعه كامثال
العيون قال فشربنا وتوضانا قيل لجابر كم كنتم اي كم رجلا كنتم قال لو كنا مائة الف
لكفانا كنا خمس عشرة مائة وقال البراء بن عازب كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع عشرة مائة يوم الحديبية والحديبية بئر فنزحناها اي استقينا ما في الحديبية فلم نترك
فيها قطرة فبلغ اي خبر انقضاء الماء النبي صلى الله عليه وسلم فاتاها اي الحديبية فجلس على
شفيرها اي طرفها ثم دعا باناء من ماء فتوضا ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها اي ذلك
الماء في الحديبية ثم قال دعوها ساعة فارووا انفسهم وركابهم وهي الابل التي يسار
عليها حتى ارتحلوا اي كانوا هم وركابهم يروون منها مدة اقامتهم هناك وقال
عمران بن حصين كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل ودعا
فلانا ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء اي اطلبا الماء فانطلقا فتلقيا اي
استقبلا امراة بين مزادتين المزادة بفتح الميم والزاء المعجمة وعاء يوضع فيه طعام
السفر قال الجوهري المزادة الراوية او سطيحتين من ماء والسطيحة نوع من المزادة
تتخذ من جلدين سطح احدهما على الآخر فجاءا بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستنزلوها اي
طلبوا منها ان تنزل عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه اي صب في

الى الآناء من افواه المزادتين ونودي في الناس اسقوا واستقوا اي ادلوا الماء وازجروه في
اوانيكم وقربكم قال فشربنا عطاشا نصب على الحال من الضمير في شربنا اربعين رجلا
حال بعد حال ويجوز ان يكون حالا من الضمير في عطاشا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا
واداوة تلك الطهرة المطهرة وايم الله اي والله لقد اقلع عنها بصيغة المجهول اي
كف عن تلك المزادة وترك ذاته اي ان الشان ليخيل اي ليظن الينا انها اي
تلك المزادة اشد ملئة منها حين ابتداء يعني كانت اكثر ماء من تلك الساعة التي
كان الناس يبتدؤن بالاستقاء وقال جابر سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
نزلنا واديا افيح اي واسعا فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته فلم ير شيئا
يستتر به فاذا شجرتين روي منصوبا بفعل مضمر اي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
شجرتين وروي شجرتان مرفوعا وهو ظاهر لانه موضع الخبر مبتدا اذا للمفاجاة بشاطئ
الوادي اي بطرفه فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ذهب الى احدهما فاخذ بغصن
من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تع فانقادت معه معجزة له صلى الله عليه وسلم
كالبعير المخشوش وهو الذي جعل في انفه الخشاش وهو بكسر الخاء عود يجعل في انف البعير
لينقاد الذي يصانع اي يطاوع وينقاد فائدة واصل في المصانعة الرشوة حتى
اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت
معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف بفتح الميم والصاد المهملة نصف الطريق مما بينهما
اي بين الشجرتين قال اي النبي التئما اي اجتمعا علي باذن الله فالتأمتا فجلست احدث
نفسي فحانت مني لفتة اي اتى وقتها فعلة من الالتفات يعني كنت مشتغلا بنفسي
لا التفت الى شيء فالتفت بغتة فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا واذا
الشجرتان قد افترقتا بعد اجتماعهما فقامت كل واحدة منهما على ساق يعني رأيت تلك
المعجزة منه صلى الله عليه وسلم عن يزيد بن ابي عبيد قال رأيت اثر ضربة في ساق سلمة بن الاكوع
فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة قال ضربة اصابتني يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة اي
بسبب الضربة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه ثلث نفثات فما اشتكيتها حتى
الساعة اي الى الآن وقال سهل بن سعد رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله تع اي خيبر على يديه يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس
غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اتوه وقت الغداة فقال اين علي بن ابي طالب
فقالوا هو يا رسول الله يشتكي عينه فاتي به فبصق في عينيه ودعا له فبرأ اي فشفي
حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية وفيه دليل على فضيلة علي رض على سائر الصحابة
وقال انس رض نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس اي

اخبر الناس بموتهم قبل ان يأتيهم خبرهم اي الناس خبر موتهم وفيه دليل على جواز النعي
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب اي مات ثم اخذ جعفر فاصيب
ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه اي عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان اي يسيل
منهما الدمع لموت هؤلاء الثلثة وفيه دليل على جواز البكاء على الميت حتى اخذ الراية
سيف من سيوف الله يعني خالد بن الوليد حتى فتح الله عليهم وقال عباس شهدت اي حضرت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين اي يوم وقعة حنين اسم موضع فلما التقى المسلمون
والكفار ولى المسلمون مدبرين اي ادبروا متوجهين الى خلفهم فطفق رسول الله صلى الله عليه
وسلم يركض بغلته اي يحثها للعدو قبل الكفار اي نحوهم وانا آخذ بلجام بغلة رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكفها اي امنع البغلة ارادة ان لا تسرع في العدو نحوهم وابو سفيان
بن الحارث آخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته
الواو للحال يعني نظر صلى الله عليه وسلم في حال كونه على بغلته والكاف في قوله كالمتطاول عليها حال
من الضمير المرفوع في على بغلته اي كائنا كالغالب القادر على سوقها الى قتالهم متعلق بنظر
فقال هذا اي هذا الحين حين حمي الوطيس وهو بفتح الواو وكسر الطاء التنور وقيل الضرب
الضرب في الحرب وقيل الوطيس الذي يطيس الناس اي يدقهم وقيل حجارة مدورة اذا
حميت لم يقدر احد ان يطأها ولم يسمع لفظة الوطيس من احد قبل النبي صلى الله عليه وسلم عبر به
عن اشتباك الحرب واشتدادها وقيامها على ساق ثم اخذ حصيات جمع حصاة فرمى
بهن في وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد والرمي وان صدر في الظاهر منه صلى الله عليه
وسلم لكن الله رماه عنه حقيقة دفعا للمسبب واضاف الى نفسه من الحقيقة اثباتا للمسبب
لانه لا فاعل في عالم الوجود الا الله في الحقيقة لقوله تع وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى
قال الراوي فوالله ما هو اي ليس انهزام الكفار الا ان رماهم بحصياته فما زلت ارى
حدهم اي بأسهم وشدتهم وسيوفهم كليلا اي ضعيفا وامرهم مدبرا وقيل للبراء
افررتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله ولكن خرج شبان اصحابه جمع شاب
ليس عليهم كثير سلاح فلقوا اي ابصروا قوما رماة بضم الراء جمع رام لا يكاد يسقط لهم
اي على الارض سهم فرشقوهم اي رموهم بالسهام رشقا ما يكادون يخطئون اي
في الرمي فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته
البيضاء وابو سفيان بن الحارث يقودها فنزل اي النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته واستنصر
اي طلب النصرة من الله وقال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قيل انه على سبيل التعريف
لا على سبيل المباهاة وقد كان لصحاب الاخبار من اهل الكتاب يتحدثون بان النبي الموعود
في آخر الزمان من بني عبد المطلب فذكر بما اشتهر فيهم ليرجعوا على قتالهم قال التوربشتي

ان القول ربما صدر عن صاحبه مستقيما على وزن الشعر من غير تعمد منه فلا يعد ذلك عليه شعرا
ثم انه رجز والرجز خارج من جملة ما يتعاطاه الشعراء على القوانين الموضوعة في العروض ثم صفهم
اي المسلمين يقال صففت القوم اذا اقمتهم في الحرب صفا قال البراء كنا والله اذا احمر البأس
اي اشتد الحرب من قولهم موت احمر اذا وصف بالشدة وكذا سنة حمراء والعرب تصف عام
القحط بالحمرة واحمرار الحرب كناية عن اراقة الدماء نتقي به اي بالنبي صلى الله عليه وسلم اي نجعله
وقاية لنا من العدو وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم اي يوازي منكبه حذو
منكبه وقال سلمة بن الاكوع غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فولى صحابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما غشوا اي جاؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من
تراب من الارض ثم استقبل به اي بالتراب فرمى به وجوههم فقال شاهت الوجوه اي قبحت
دعاء عليه للعدو فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين
عن ابي هريرة رض قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لرجل ممن معه يدعي الاسلام اي في الظاهر وهو منافق هذا من اهل النار فلما حضر القتال
قاتل الرجل من اشد القتال فكثرت به الجراح فجاء رجل فقال يا رسول الله أرأيت الرجل الذي
تحدثت انه من اهل النار وقد قاتل في سبيل الله من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال اما
انه من اهل النار فكاد بعض المسلمين يرتاب اي فقرب ان يرتاب بعضهم اي يشك في قوله
صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده
اي قصد بها الى كنانته وهو بكسر الكاف ظرف السهم فانتزع اي سل سهما فانتحر بها اي
نحر نفسه فاشتد رجال من المسلمين اي عدوا قاصدين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان وقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله اكبر هذا الكلام يقال عند الفرح اشهد اني عبد الله ورسوله يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة
الا مؤمن وان الله ليؤيد اي ليقوي هذا الدين اي الدين المحمدي وينصره بالرجل الفاجر
عن عائشة رض انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني سحره لبيد بن الاعصم اليهودي
حتى انه ليخيل اي ليظن انه فعل الشيء وما فعله يعني غلب عليه النسيان وقد فعل ذلك في امر
الدنيا لا في امر الدين لان الانبياء معصومون في امر الوحي فلا يؤثر فيهم السحر في ذلك حتى
اذا كان ذات يوم عندي دعا الله ودعاه اي استجاب دعاءه وقيل معناه دعا الله مرة بعد
اخرى ثم قال اشعرت اي أعلمت يا عائشة ان الله قد افتاني اي بين لي فيما استفتيته
اي فيما طلبت منه بيانه جاءني رجلان فجلس احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ثم قال احدهما لصاحبه
ما وجع الرجل قال مطبوب اي مسحور والطب السحر كني عن السحر بالطب الذي هو العلاج تفاؤلا
بالبرء كما كنوا عن اللديغ بالسليم وقيل هو من الاضداد قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم

الاعصم اليهودي قال فيماذا اي في اي شيء طبه قال في مشط ومشاطة بضم الميم الشعر الذي
يسقط من الرأس واللحية عند الامتشاط بالمشط وجف طلعة ذكر والجف بضم الجيم وعاء
الطلع وهو قشره ويروى في جب طلعة اراد بالجب داخل الطلعة وقيل طلعة ذكر بالاضافة اراد
بالذكر فحل النخل وفي بعض بالتنوين صفة وموصوفا قال فاين هو قال في بئر ذروان وهو
بفتح الذال المعجمة وسكون الراء المهملة اسم موضع وقيل ذروان بئر بالمدينة لبني زريق وفي كتاب
مسلم بئر ذي اروان قيل وهو الصواب لان اروان بالمدينة اشهر من ذروان وذروان
على مسيرة ساعة من المدينة فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر فقال هذه البئر
التي أريتها اي هي التي اراني جبرائيل اياها وكان ماءها نقاعة الحناء اي متغير لونه كمثل ماء
يقع فيه الحناء وكان نخلها اي نخل تلك البئر اراد به طلع النخل وانما اضافه الى البئر لانه كان
مدفونا فيها رؤس الشياطين وانما شبهه بها لقبح صورته وكراهة منظره لان العرب اذا
استقبحوا شيئا شبهوه بوجه الشيطان قال الله تع طلعها كانه رؤس الشياطين وقيل اراد
بالشياطين الحيات الخبيثة اي انها دقيقة كرؤس الحيات والحية الخبيثة يقال لها شيطان
فاستخرجه عن ابي سعيد الخدري رض قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما
بالفتح مصدر قسمت الشيء سمي الشيء المقسوم وهو الغنيمة بالمصدر يعني انه صلى الله عليه وسلم كان يقسم
غنائم حنين بالجعرانة اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم قيل اسمه حرقوص بن زهير التميمي
وهو رئيس الخوارج فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم اعدل قد خبت
وخسرت بضم المخاطب فيهما اذا لم اكن اعدل يعني صرت خائبا وخاسرا اذا اعتقدت اني
لم اعدل وذلك لانه تع بعثه رحمة للعالمين وليقوم بالعدل واذا اعتقد ان الرسول
خائن كفر واي خسران وخيبة اشد منه فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه قال دعه فان له
اصحابا يحقر اي يقلل احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم وفيه تنبيه على انهم يصلون
وقد نهي عن قتل المصلين ووجه الجمع بين منعه صلى الله عليه وسلم عن قتله مع قوله لئن ادركتهم
لاقتلنهم ان الاباحة عند كثرتهم واظهارهم الخلاف وامتناعهم على الامام بالسلاح وهو غير
موجود عند المنع واول ظهورهم كان في زمان علي رض وقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم يقرؤن القرآن
لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة وهو العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق اي لا يتخلص من
السنتهم وآذانهم الى قلوبهم واحلامهم يمرقون اي يخرجون بسرعة من الدين اي من طاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية وهو الصيد يقصد فيرمى به ومروق السهم عبارة عن
خروجه الى الجانب الآخر وعدم قراره فيها ينظر الى نصله الى رصافه بكسر الراء جمع رصفة
بالفتح وهي العصب الذي يلوى اي يشد على مدخل النصل الى نضيه بفتح النون وكسر
الضاد المعجمة وهو قدحه بكسر القاف هو السهم قبل ان يراش ويركب نصله الى قذذه بضم

القاف والذال المعجمتين جمع قذة وهي ريش السهم وتفسير النضي بالقدح كانه من قول بعض
الرواة ادرج في الحديث وقيل فيه نظر لان القدح السهم قبل ان يراش ويركب نصله ونضي
السهم ما بين الريش والنصل فلا يوجد فيه اي في السهم وقيل اي في كل من النصل
واخواته شيء قد سبق الفرث اي الروث والدم وهذه جملة حالية يعني كما نفذ السهم
في الرمية بحيث لم يتعلق به شيء من الفرث والدم فكذلك دخول هؤلاء في الاسلام ثم خروجهم
منه سريعا بحيث لم يتاثر فيهم قيل المراد بالنصل القلب الذي هو المؤثر والمتاثر فاذا نظرت
الى قلبه فلا تجد فيه اثرا مما شرع من العبادات وبالرصاف الصدر الذي هو محل الانشراح و
الانفتاح مجاري الاوامر والنواهي وتحمل مشاق التكاليف فلم يشرح لذلك ولم
يظهر فيه اثر السعادة وبالنضي البدن اي ان البدن وان تحمل تكاليف الشرع من الصوم و
الصلوة وغير ذلك لكنه لم يحصل له من ذلك فائدة وبالقذذ اطراف البدن التي هي بمثابة
الالات لاهل الصناعات اذ لم يحصل له بها ما يحصل لاهل السعادات آيتهم اي علامتهم رجل
اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة بفتح الباء قطعة لحم تدردر اي
تجيء وتذهب وتضطرب من تحركه واصله تتدردر ويخرجون على خير فرقة من الناس يريد
به عليا واصحابه وفي هذا دليل على فضله وفضل اصحابه وفي بعض على حين فرقة بضم الفاء فمعناه
اوان تشتت امور الناس واضطراب احوالهم وظهور المحاربة ويكون على بمعنى في كقوله تعالى
ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها قال ابو سعيد اشهد اني سمعت هذا الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر اي علي رضه بذلك الرجل
اي بطلبه فالتمس اي طلب فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي
نعته اي وجد على الصفة التي وصفتها **وفي رواية** اقبل رجل مكان اتاه ذو الخويصرة
في اول هذا الحديث غائر العينين اسم فاعل من غارت عينه اذا دخلت في الراس ناتئ
الجبهة اي مرتفعها كث اللحية بفتح الكاف وتشديد الثاء المثلثة اي كثيفها مشرف الوجنتين
اي عالي الخدين محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن
يطيع الله اذا عصيته فيامنني الله اي يجعلني امينا على اهل الارض ولا تامنوني الخطاب
مع ذي الخويصرة وقومه فسال رجل من الصحابة قتله فمنعه اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
الرجل عن قتله فلما ولى اي رجع ذو الخويصرة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ
هذا قوما الضئضئ بكسر الضادين المعجمتين وبهمزتين الاصل واشار بهذا الى ذي الخويصرة
التميمي يعني ان قوما نعتهم كذا وكذا سيخرجون من الال الذي هو منه في النسب او هو
عليه في المذهب يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم
من الرمية فيقتلون اهل الاسلام ويدعون اي يتركون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم

وفي القتل ح

لاقتلنهم قتل عاد اراد به الاستيصال بالهلاك كما اهلكت عاد بالصيحة **وقال** ابو هريرة
كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في
حقه ما اكره اي شيئا اكرهه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قلت يا رسول الله
ادع الله ان يهدي ام ابي هريرة فقال اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرا بدعوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صرت الى الباب فاذا هو مجاف اي الباب مغلق مردود فسمعت
امي خشف قدمي اي صوتهما وقيل حركتهما وحسهما فقالت مكانك اي الزم مكانك يا ابا
هريرة وسمعت خضخضة الماء اي تحركه فاغتسلت ولبست درعها اي قميصها وعجلت
عن خمارها اي عن لبس خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي من الفرح فحمد
الله وقال خيرا **وقال** ابو هريرة انكم تقولون اكثر ابو هريرة اي اكثر الرواية
عن النبي صلى الله عليه وسلم والله الموعد اي لقاء الله يوم القيمة موعودنا اي مرجعنا اليه فيظهر عنده
صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة وان اخوتي من المهاجرين يريد به اهل مكة فانهم
كانوا اصحاب تجارات كان يشغلهم الصفق اي البيع والشراء في الاسواق وقيل للبيعة صفقة
لضرب اليد على اليد عند عقد البيع يعني كان يمنعهم اشتغالهم بالتجارات والمعاملات عن كثرة
ملازمتهم النبي صلى الله عليه وسلم وان اخوتي من الانصار يريد به اهل المدينة فانهم كانوا اصحاب
زراعات كان يشغلهم عمل اموالهم واموال اهل المدينة المواضع التي فيها نخيلهم وكنت
امرءا مسكينا الزم النبي صلى الله عليه وسلم على ملء بطني اي اذا شبعت لزمته قيل المراد
امتلاؤه رغبة وحرصا في طلب العلم وسماع الحديث لا الامتلاء من الطعام ويحتمل ان يكون كناية
عن الفراغة عن المعاملات والامور الدنيوية وعدم المبالاة بها وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما
لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه قيل كانت مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدعاء لصحابته بالحفظ والفهم ثم يجمعه اي ذلك الثوب الى صدره فينسى من مقالتي شيئا
ابدا فبسطت نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء ملون ليس علي ثوب غيرها حتى قضى
النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته ذلك
الى يومي هذا قيل وقد اسلم ابو هريرة سنة سبع من الهجرة ومكث عنده صلى الله عليه وسلم ثلث
سنين **وقال** جرير بن عبد الله قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة بيت
لخثعم كان يدعى كعبة اليمانية وكان فيه صنم يقال له الخلصة والمعنى الا تخرب في الخلصة و
تكسر فاستريح من وجودها فقلت بلى وكنت لا اثبت على الخيل اي لا اقدر ان اركب
على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضرب يده على صدري حتى رايت اثر يده في صدري
فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فما وقعت عن فرسي بعد فانطلق فيه النفاث

اي الا تخلصني ح

من الحضور الى الغيبة في مائة وخمسين فارسا من احمس بالحاء والسين المهملتين قبائل من قريش
سموا بذلك لانهم تحمسوا اى تشددوا في دينهم والحماسة الشجاعة فحرقها بالنار وكسرها وقال
انس رضه ان رجلا كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم اى يكتب الوحي وهو عبد الله بن ابي السرح فلما
املى عليه قوله تع ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ووصل الى قوله خلقا آخر خطر بباله
فتبارك الله احسن الخالقين تعجبا من تفصيل خلق الانسان طورا بعد طور فاملاها صلى كذلك
فقال ان كان ما يقول محمد وحيا فانه نبي يوحى الى فسبقه الحكم الازلي فارتد عن الاسلام ولحق
بالمشركين نعوذ بالله من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الارض لا تقبله فاخبرني اى قال
انس اخبرني ابو طلحة انه اتى الارض التي مات فيها فوجده منبوذا اى ملقى على الارض فقال ما شان
هذا فقالوا دفناه مرارا فلم تقبله الارض وقال ابو ايوب خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد
وجبت الشمس اى سقطت وغربت فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها وهذا يدل
على ان عذاب القبر حق وقال جابر رضه قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت
اى ثارت ريح تكاد ان تدفن الراكب اى يقرب ان تواري الراكب من شدة ثورانها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الريح لموت منافق اللام للتوقيت اى في وقت
موت منافق فقدم المدينة فاذا عظيم من المنافقين قد مات وقال ابو سعيد الخدري رضه خرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى قدمنا عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين موضع قريب
من المدينة فاقام بها ليالي فقال الناس ما نحن هاهنا في شيء وان عيالنا بكسر العين اى اهل
بيتنا لخلوف بضم الخاء المعجمة اى ليس فيهم الا النساء من غير الرجال ما نامن عليهم
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده ما في المدينة شعب وهو بكسر الشين
المعجمة الطريق في الجبل ولا نقب بفتح النون بمعنى الشعب الا عليه ملكان يحرسانها اى
يحفظان المدينة حتى تقدموا اى ترجعوا اليها ثم قال ارتحلوا فارتحلنا واقبلنا الى المدينة
فوالذي يحلف به ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى اغار علينا بنو عبد الله بن
غطفان بفتح العين والطاء المهملتين اسم قبيلة وما يهيجهم اى ما يثيرهم بني عبد الله قبل
ذلك اى قبل الغارة شيء قال انس رضه اصابت الناس سنة اى قحط على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا النبي يخطب في يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك
المال اى المواشي لانها اكثر اموالهم وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في
السماء قزعة بفتح القاف والزاء المعجمة اى قطعة من السحاب فوالذي نفسي بيده ما وضعها
حتى ثار اى جمع السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت المطر يتحادر اى
يتساقط على لحيته قيل يريد ان السقف قد وكف حتى نزل الماء عليه فمطرنا يومنا ذلك
ومن الغد ومن بعد الغد حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابي او غيره فقال يا رسول الله تهدم

تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا اى انزل
الغيث على مواضع النبات لا على مواضع الابنية فما يشير الى ناحية من السحاب الا انفرجت
وصارت المدينة مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون الواو اى الفرجة في السحاب وفيها حذف
تقديره جو المدينة مثل الفرجة في السحاب اى خاليا عن السحاب وقيل الجوبة الحفرة المستديرة
الواسعة اى صار الغيم والسحاب محيطا بآفاق المدينة وسال الوادي قناة نصب على الحال من
فاعل سال اى سائلا مثل القناة شهرا او على التمييز اى قدر قناة وحينئذ تفسير القناة بالرمح
اولى منه بالتي تحفر في الارض لانه قلما يبلغ القنى في كثرة مياهها مبلغ السيول ويجوز
ان يكون مصدرا على حذف اى سيل القناة او سيلانا في الدوام والاستمرار والقوة ولم
يجئ احد من ناحية اى من جانب من جوانب المدينة الا حدث اى اخبر بالجود بفتح الجيم وسكون
الواو المطر الكثير وفي رواية اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام بفتح الهمزة
الممدودة وكسرها المقصورة جمع اكمة وهو ما ارتفع من الارض والظراب بكسر الظاء
المعجمة الجبال الصغار وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت اى انكشفت السحاب
والضمير فيه للسحاب فانها جمع سحابة وخرجنا نمشي في الشمس وقال جابر رضه كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خطب استند الى جذع نخلة اى اصلها وسارية من سواري المسجد جمع
سارية وهي الاسطوانة فلما صنع له المنبر فاستوى عليه صاحت النخلة التي كان يخطب
عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها اى تلك النخلة فضمها اليه
اى الى نفسه فجعلت اى شرعت النخلة تئن اى تصيح انين الصبي الذي يسكت اى
يجعل ساكتا حتى استقرت قال اى النبي صلى الله عليه وسلم بكت اى النخلة على ما كانت اى على
فوت ما كانت تسمع من الذكر عن سلمة بن الاكوع ان رجلا اسمه بشر بن راعي العير اكل عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت ودعاء
عليه ما منعه ذلك اى ما منع الرجل من الاكل بيمينه الا الكبر فيه دليل على ان الاكل باليمين
من السنة قال اى الراوي فما رفعها اى الرجل يمينه الى فيه بعد ذلك لدعائه صلى الله عليه
وسلم عليه عن انس رضه ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
لابي طلحة بطيئا وكان يقطف اى يتقارب في الخطو فلما رجع قال وجدنا فرسك هذا
بحرا اى واسع الجري فكان بعد ذلك لا يجارى اى لا يقاوم في الجري وفي بعض لا يحاذى
اى لا يحاذيه فرس يجري معه وفي رواية فما سبق على صيغة المجهول بعد ذلك اليوم
وقال جابر رضه توفي ابي اى مات وعليه دين فعرضت على غرمائه ان ياخذوا التمر بما
عليه فابوا لانه كان في اعينهم قليلا وكانوا يهودا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء

فقال لي اذهب فبيدر كل تمر على ناحية اي اجعل كل نوع من التمر بيدرًا اي صبرة واحدة
ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اي الغرماء الى النبي صلى الله عليه وسلم كانهم اغروا بي اي
اولعوا بي والحوا في مطالبتي والحوا تلك الساعة فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما يصنعون طاف
حول اعظمها بيدرا ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع لي اصحابك اي غرماءك فما زال
يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي اي دينه سمي الدين امانة لانه ائتمن على اداءه وانا ارضى
ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها اي جعلها سالمة
عن النقصان حتى اني انظر الى البيدر الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانها الصبر للقصة
لم تنقص تمرة واحدة **وقال** جابر رضه ان ام مالك كانت تهدي للنبي صلى الله عليه وسلم
اي ترسل في عكة لها سمنا والعكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وعاء من جلد مستدير
مختص بالسمن والعسل وبالسمن اخص فياتيها بنوها فيسالون الادم بضم الهمزة
ما يؤتدم به وليس عندهم شيء فتعمد الى الذي كانت تهدي للنبي صلى الله عليه وسلم فتجد فيه
سمنا فما زال اي ذلك السمن الذي في العكة يقيم لها ادم بنيها ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى عصرتها اي العكة فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عصرتيها الياء للاشباع
قالت نعم قال لو تركتيها اي لو تركت ما فيها من السمن وما عصرتيها ما زال قائما اي ادم بنيك
فانما فان البركة تنزل في شيء ولو كان قليلا فاذا نزلت فيه كثر ذلك القليل **قال**
انس رضه قال ابو طلحة لام سليم هي ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء قالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير
ثم اخرجت خمارا لها وهو ما تستر المرأة به راسها فلفت الخبز ببعضه اي جمعته ببعض
الخمار ثم دسته اي اخفته تحت يدي ولاثتني ببعضه اي غطت ببعض الخمار على راسي ثم
ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسجد معه الناس فسلمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة
قلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق
وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال طلحة يا ام سليم قد جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو
طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي اي تعالي واحضري يا ام سليم ما عندك من الطعام فاتت
بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت اي كسر وجعل فتيتا اي قطعا صغارا
وعصرت ام سليم عكة فادمته اي جعلت السمن الذي في العكة اداما لذلك الفتيت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال لابي طلحة ائذن لعشرة

لعشرة

لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم و
شبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا قيل انما لم ياذن للكل مرة واحدة لان الجمع
الكثير اذا نظروا الى طعام قليل يزداد حرصهم على الاكل ويظنون ان ذلك الطعام لا يشبعهم
فاذا كان كذلك فالحرص عليه ممحق للبركة واذا كان الامر بالعكس فلا يهيج حرصهم عليه و
تطمئن نفوسهم فعند ذلك نزول البركة يتوقع من عند الله فلهذه الحكمة قال ائذن
لعشرة عشرة قيل يحتمل ان يكون لضيق المنزل **ويروى** انه قال ائذن لعشرة فدخلوا فقال
كلوا وسموا الله فاكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم واهل البيت
وترك سؤرا بالهمزة اي بقية من الطعام **ويروى** فجعلت انظر هل نقص شيء **ويروى**
ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان فقال دونكم هذا اي خذوه وكلوه اسم
فعل للامر **وقال** انس رضه اتي النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء بفتح الزاء المعجمة
وسكون الواو وهي دار عثمان موضع بالمدينة وفي الاصل البئر البعيدة القعر قيل سميت
بذلك لبعدها عن المدينة فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع اي يظهر من بين اصابعه
فتوضأ القوم قال النووي في كيفية هذا النبع قولان احدهما ان الماء يخرج من بين
اصابعه وينبع من ذاتها وهو قول اكثر العلماء وهذا اعظم المعجزة من نبعه من حجر وثانيهما
انه تع اكثر الماء في ذاته فصار يفور من اصابعه قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال
ثلثمائة او زهاء ثلثمائة بضم الزاء المعجمة وبالمد اي مقدارها **وعن** عبد الله بن مسعود رضه انه
قال كنا نعد الآيات جمع آية وهي العلامة والمراد بها المعجزات سميت آية لانها علامة
على نبوة بركة وانتم تعدونها تخويفا قيل اراد ابن مسعود بذلك ان عامة الناس لا
ينفع فيهم الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويف وان خاصتهم وهم الصحابة ينتفعون
بالآيات المقتضية للبركة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا
فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور
المبارك اي هلموا اليه واسرعوا والبركة من الله اصل البركة الثبات والدوام و
لقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام
وهو يؤكل انما سبح لانه كان خير طعام لكونه ماكول خير الانبياء **وقال** ابو قتادة خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله
غدا فانطلق الناس لا يلوي احد على احد اي لا يميل ولا يلتفت اليه بل يمشي كل واحد على
حدته من غير مراعاة صحبة اصحابه اهتماما بطلب الماء وحرصا عليه **قال** ابو قتادة فبينما
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى ابهار الليل اي انتصف والبهرة بالضم وسط كل
شيء فمال عن الطريق فوضع راسه ثم قال للصحابة احفظوا علينا صلوتنا اي وقت

اي ينصب

صلوتنا فكان اول من استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره ثم قال اركبوا
فركبنا فسرنا حتى ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة بكسر الميم مطهرة كبيرة يتوضأ
بها كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءً دون وضوء اي دون وضوئه
الذي كان يكثر فيه اراقة الماء يعني توضأ وضوءً وسطًا لقلة الماء وقيل اراد انه استنجى
في هذا الوضوء بالحجر لا بالماء قال وبقي فيها شيء من ماء قال ثم قال احفظ علينا ميضاتك
فسيكون لها نبأ اي خبر والمراد ان يكون لها شأن يتحدث به الناس ثم اذن بلال
بالصلوة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة وفي تأخيره صلى الله عليه وسلم
قضاء الصلوة دليل على ان من نام عن صلوة او نسيها لا يجب عليه القضاء على الفور و
على استحباب مفارقة الموضع الذي ترك فيه المامور او ارتكب فيه المنهي وعلى استحباب الاتيان
بالمتروك في موضع آخر ترغيمًا للشياطين فركب وركبنا معه فانتهينا الى الناس حين امتد
النهار اي ارتفع وحمي كل شيء اي اشتد حرارة وهم يقولون يا رسول الله هلكنا و
عطشنا فقال لا هلك عليكم والهلك بالضم وسكون اللام اسم للهلاك ودعا
بالميضاة فجعل يصب وابو قتادة يسقيهم فلم يعد ان رأى الناس اي لم يتجاوز رؤيتهم
ما في الميضاة يعني قصروا الرؤية عليه فتكابوا عليها اي ازدحموا على الميضاة مكبًا
بعضهم على بعض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملأ بفتح الميم واللام الخلق كلكم
سيروى قال اي الراوي ففعلوا اي فعل الناس بعضهم مع البعض احسان الخلق فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم صب فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقي
القوم آخرهم شربًا قال فشربت وشرب قال فاتى الناس الماء اي من الماء يعني انصرفوا
عنه جامين اي مستريحين جمع جام وهو المستريح من الجمام بالفتح وهو الراحة وقيل اي
مجتمعين من الجم قال تع وتحبون المال حبا جما اي كثيرا رواء بكسر الراء جمع راو
وهو الذي روي من الماء او جمع ريان عن ابي هريرة انه قال لما كان يوم غزوة
تبوك اصاب الناس مجاعة بفتح الميم اي جوع فقال عمر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعهم
بفضل ازوادهم جمع زاد وهو الطعام الذي يتخذ للسفر يعني اطلب منهم ان يأتوا
ببقية ازوادهم ثم ادع الله لهم بالبركة قيل هي ثبوت الخير الالهي في شيء وذلك اما
ان يجعل الله القليل مشبعا بقدرته القديمة واما بزيادة في اجزائه زيادة غير محسوسة
ابتلاء للاكلين فقال نعم فدعا بنطع فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل
يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر بكف تمر ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع شيء
يسير فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا في اوعيتكم فاخذوا في اوعيتهم

اوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء الا ملؤه قال فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بالشهادتين
عبد غير شاك اي غير متردد في الكلام يجوز رفع غير على انه صفة عبد ونصبه على انه حال
فيحجب بالنصب جواب النفي يعني لقي الله بالشهادتين من غير تردد وشك فلا يحجب
عن الجنة البتة وقال انس رض كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب فعمدت اي قصدت
امي ام سليم الى تمر وسمن واقط فصنعت حيسا وهو تمر يخلط بسمن واقط فجعلته
في تور وهو اناء يشرب فيه فقالت يا انس اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقل بعثت بهذا اليك امي وهي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول
الله فذهبت وقلت فقال ضعه ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا رجالا
سماهم وادع لي من لقيت فدعوت من سمى ومن لقيته فرجعت فاذا البيت غاص
اي ممتلئ باهله قيل لانس عدد كم كانوا جمع الضمير نظرا الى معنى العدد لزيادته على الواحد
يومئذ قال زهاء ثلثمائة اي قدرها فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده على تلك
الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم
الله وليأكل كل رجل مما يليه قال فاكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة ودخلت طائفة
حتى اكلوا كلهم فقال لي يا انس ارفع فرفعت فما ادري حين وضعت كان اكثر ام حين
رفعت قال جابر غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح وهو بعير يستقى عليه
الماء قد اعيى اي عجزت عن السير وعجزه فلا يكاد يسير فتلاحق بي النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما لبعيرك قلت قد عيي فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره فدعا له فما زال بين
يدي الابل قدامها يسير ببركة دعائه صلعم فقال لي كيف ترى بعيرك قلت بخير قد
اصابته بركتك قال افتبيعنيه باوقية اي باربعين درهما فبعته على ان لي فقار ظهره
اي ركوب فقار ظهره الى المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه
بالبعير فاعطاني ثمنه ورده اي البعير علي وفيه دليل على جواز الاستثناء لبعض منفعة
المبيع مدة عن ابي حميد انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فاتينا
وادي القرى اسم موضع على حديقة اي بستان لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرصوها اي قدروها فخرصناها وخرصها النبي صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال
احصيها اي احفظيها وعديها الى كم يبلغ تمرها حتى نرجع اليك ان شاء الله وانطلقنا
حتى قدمنا تبوك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة ريح شديدة
فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح
حتى القته بجبلي طي احدهما سلمى والآخر اجأ وهما بارض نجد ثم اقبلنا حتى قدمنا

وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتها كم بلغ ثمارها فقالت عشرة
أوسق قال ابو ذر رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون مصر وهي ارض
يسمى فيها القيراط قيل تسمية القيراط لم تختص باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر
من بلاد العرب وانما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه واذهب اني اعطيتك قراريطك اي
سبابك حكاه الطحاوي عنهم وهو اعلم بلهجة اهل بلده لانه منهم فاذا فتحتموها فاحسنوا
الى اهلها اي بالصفح والعفو عما تنكرون ولا يحملنكم حدة لسانهم فيما يذكرون من المساوي
على الاساءة اليهم فان لهم ذمة اي ذماما وعهدا احصل لهم بابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم
من مارية القبطية فانها من اهل مصر ورحما قيل بهاجر ام اسمعيل عم فانها من اهل مصر ايضا
او قال ذمة وصهرا فعلى هذه الرواية الصهر يختص بمارية والذمة بهاجر فاذا رأيتم
رجلين يختصمان في موضع لبنة فاخرج منها والعباس فاخرجوا منها لعل النبي التفت
عند الامر بالخروج الى ابي ذر الراوي وخصه بهذا الامر دون غيره شفقة عليه من وقوعه
في الفتنة لو اقام ثمة بينهم وقد وقع ذلك في آخر عهد عثمان رض حين عتبوا عليه ولاية عبد الله
بن سعد بن ابي سرح اخيه من الرضاعة وكان منهم ما كان قال ابو ذر فكنت فيمن
افتتحها فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء المهملتين في بعض
بالفتح والجيم بن حسنة واخاه ربيعة يختصمان في موضع لبنة فخرجت منها عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اصحابي الصحابة لا يطلق الا على من صدق في ايمانه واطلاقها
على من يستر النفاق بطريق المجاز لتشبههم بالصحابة وادخالهم انفسهم في زمرتهم ولذا قال في
اصحابي ولم يقل من اصحابي وفي رواية قال في امتي اثنا عشر منافقا لا يدخلون الجنة ولا يجدون
ريحها حتى يلج الجمل اي يدخل في سم الخياط بكسر الخاء الابرة اي في ثقبها يعني لا
يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم
تكفيهم اي تمنعهم وتطردهم الدبيلة بالموحدة بضم الدال المهملة وفتح الباء الموحدة ثم
السكون في الاصل الداهية وتستعمل في القرحة فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله سراج من
النار يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر في صدورهم لعله اراد بها ورما حارا
يحدث في اكتافهم بحيث يظهر اثر تلك الحرارة وشدة لهبها في صدورهم فقصد صلى الله عليه و
سلم بهذا القول تنبيه اصحابه الصادقين لئلا يأمنوا من مكرهم وهم الذين كانوا قد قصدوا
ان يمكروا به صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك متلثمين وكان الرسول
صلى الله عليه وسلم منقطعا في تلك الليلة عن جماعة المسلمين مع حذيفة وعمار اخذا في طريق
الثنية وهم في بطن الوادي فسمع صلى الله عليه وسلم خشفة القدم من ورائه فامر حذيفة ان

ان يزجرهم فاستقبل حذيفة وجوه رواحلهم بمحجن ضربا فرعبهم الله حتى ابصروا حذيفة فانقلبوا
مسرعين على اعقابهم فادرك حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هل عرفت احدا منهم
قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الله اخبرني
اسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثمة كانوا يراجعون حذيفة
في امر المنافقين قيل اسر النبي صلى الله عليه وسلم امر هذه الفئة المشؤومة لئلا تهيج الفتنة من
تشهيرهم عن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصعد روي بالرفع على
جعل من استفهاما وبالجزم شرطا وهو شبه الثنية وهي في الجبل كالعقبة فيه وقيل
الطريق العالي فيه ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار بالحركات الثلث اسم موضع بين
مكة والمدينة من طريق الحديبية حثهم على صعودها لانها عقبة شاقة اما لقربها من
العدو والصعوبة طريقها فلهذا قال فانه يحط عنه ما حط اي مثل الحط الذي حط عن بني
اسرائيل حين امتثلوا قوله تع وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وهذا غاية
المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة
حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل فكان اول من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج ثم تتام
الناس اي جاؤا كلهم واجتمعوا على صعودها فقال رسول الله وكلكم مغفور له الا صاحب
الجمل الاحمر فاتيناه فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي
احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وكان اي صاحب الجمل ينشد ضالة له من الحسان
عن ابي موسى رض انه قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في اشياخ
من قريش فلما اشرفوا اي اطلعوا على الراهب وهو الزاهد من النصارى قيل كان اسم ذلك الراهب
بحيرا وكان اعلم النصارى وكان في بصرى من بلاد الشام هبطوا اي نزلوا فحلوا رحالهم اي
فتحوها فخرج اليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج اليهم فقال اي الراوي فهم يحلون
رحالهم فجعل يتخللهم الراهب اي يدخل وسطهم حتى جاء فاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال هذا سيد العالمين وهذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال له
اشياخ من قريش ما علمك فقال انكم حين اشرفتم من العقبة اي وقت ظهوركم منها لم يبق
شجر ولا حجر الا خر ساجدا ولا يسجدان الا لنبي واني اعرفه بخاتم النبوة اسفل من غضروف كتفه
وهو اللحم الذي بين الكتفين مثل التفاحة ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما اتاهم به اي بالطعام
وكان هو اي النبي صلى الله عليه وسلم في رعية الابل فقال اي الراهب ارسلوا اليه اي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم اي قرب منهم وجدهم قد سبقوه
الى فيء شجرة مال عليه فقال انشدكم الله اي اطلب منكم بالله ايكم وليه اي قريبه قالوا
ابو طالب فلم يزل اي الراهب يناشده اي ابا طالب يعني يقول له بالله اسألك ان ترد

رجلا

اي الى ظلها فلما جلس مال فيء الشجرة عليه
فقال انظروا الى فيء الشجرة مال عليه

محمداً الى مكة وتحفظه من العدو وقيل كان الراهب يخاف ان يذهبوا به الى الروم فيصل اليه
الضرر فلذلك ناشده حتى رده ابو طالب الى مكة وبعث معه ابو بكر بلالاً وزوده الراهب
من الكعك والزيت وعن علي بن ابي طالب رضه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
فخرجنا في نواحيها فما استقبله جبل ولا شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله
عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتي بالبراق ليلة اسري به ملجماً اي مشدوداً
عليه اللجام عليه اللجام مسرجاً اي موضوعاً عليه السرج اي كان مهيئاً للركوب فاستصعب
عليه اي البراق على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يمكنه من الركوب فقال له جبرائيل أبمحمد تفعل هذا
فما ركبك احد اكرم على الله منه اي من محمد قال فارفض عرقاً اي سال منه العرق عرقه
عن بريدة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انتهينا الى بيت المقدس قال جبرائيل
باصبعه اي اشار بها فخرق بها الحجر اي ثقب ثقباً نافذاً فشد به البراق عن يعلى بن
مرة الثقفي قال ثلثة اشياء رأيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن نسير معه اذ
مررنا ببعير يسنى عليه اي يستقى الماء فلما رآه البعير جرجر اي صوت وصاح وقيل اي
ردد الصوت فوضع جرانه وهو بكسر الجيم باطن العنق وقيل مقدم العنق من المذبح الى المنحر
فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين صاحب هذا البعير فجاءه فقال بعنيه فقال بل نهبه
لك يا رسول الله فانه لاهل بيت ما لهم معيشة غيره قال اما اذ ذكرت هذا من امره فانه شكى
كثرة العمل وقلة العلف فاحسنوا اليه ثم سرنا حتى نزلنا منزلاً فنام النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت
شجرة تشق الارض حتى غشيته اي النبي صلى الله عليه وسلم واظلته ثم رجعت الى مكانها فلما
استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له فقال هي شجرة استأذنت ربها في ان تسلم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها قال ثم سرنا فمررنا بماء اي بقبيلة فاتته امرأة بابن لها به جنة
بكسر الجيم اي بابن جنون فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بمنخره ثم قال اخرج فاني محمد
رسول الله ثم سرنا فلما رجعنا مررنا بذلك الماء فسألها عن الصبي فقالت والذي بعثك
بالحق نبياً ما رأينا منه اي من الصبي ريباً اي مكروهاً وقيل اي شكاً يعني ما رأينا منه ما اوقعنا
في الشك من حاله بعدك اي بعد مفارقتك عنا قال ابن عباس ان امرأة جاءت
بابن لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني به جنون وانه ليأخذه عند
غدائنا وعشائنا اي صباحنا ومسائنا فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ودعا فثع
ثعة بشد العين المهملة اي قاء قيئة وخرج من جوفه مثل الجرو الاسود والجرو بكسر
الجيم ولد الكلب وغيره من السباع يسعى حال من الجرو اي يتحرك ويمشي وفيه دليل على
جواز الرقية اذا لم يكن فيها غير اسم الله تع عن انس رضه قال جاء جبرائيل الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو جالس حزين قد تخضب بالدم من فعل اهل مكة وذلك كان يوم احد من كثير

بعض

كسر رباعيته قال يا رسول الله هل تحب ان نريك آية اي علامة لصحة نبوتك قيل قال له
جبرائيل ذلك لتردده عم في نبوته لانه كان في اول الامر قال نعم فنظر الى شجرة من ورائه
فقال ادع بها فدعا بها فجاءت فقامت بين يديه فقال مرها فلترجع فامرها فرجعت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبي حسبي اي كفاني في تسليتي عما لقيته من حزن هذه الكرامة
من ربي قال قال ابن عمر رضه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاقبل اعرابي فلما دنا
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد بحذف حرف الاستفهام ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له وان محمداً عبده ورسوله قال ومن يشهد على ما تقول قال هذه السلمة بفتحتين شجرة
من العضاه ورقها القرظ الذي يدبغ به الجلد ويكسر بالحجر فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بشاطئ الوادي اي كان ثم واقفاً بطرفه فاقبلت تخد الارض بضم الخاء المعجمة
وتشديد الدال المهملة اي تشقها حتى قامت بين يديه فاستشهدها ثلثاً فشهدت
ثلثاً انه كما قال ثم رجعت الى منبتها عن ابن عباس رضه قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم اعرف انك نبي قال ان دعوت
بفتح الهمزة هذه العذق بكسر العين المهملة العرجون بشماريخه من هذه النخلة والعذق من
النخل بمنزلة العنقود من العنب يشهد اني رسول الله فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل ينزل
من النخلة حتى سقط الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ارجع فعاد فاسلم
الاعرابي صح عن ابي هريرة رضه قال جاء ذئب الى راعي الغنم فاخذ منها شاة فطلبه الراعي
حتى انتزعها عنه قال فصعد الذئب على تل فاقعى اي جلس مقعياً وهو ان يجلس على وركيه
وينصب يديه واستثفر اي ادخل ذنبه بين رجليه وقال عمدت الى رزق رزقنيه الله
اخذته ثم انتزعته مني فقال الرجل تالله ان رأيت كاليوم اي ما رأيت اعجوبة كاعجوبة
اليوم فحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وقيل
معناه وتقديره ما رأيت ذئباً يتكلم مثل الذئب الذي رأيته اليوم ذئب خبر مبتدأ محذوف
كانه قيل واي شيء هو فقال هو ذئب يتكلم فقال الذئب اعجب من هذا رجل في النخلات
بين الحرتين اي بين الحجرين والحرة حجارة سود بين جبلين يخبركم بما مضى وما هو كائن
قال وكان الرجل يهودياً فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره واسلم فصدقه النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم انها اي الحال التي رأيتها امارات اي علامات
بين يدي الساعة قد اوشك الرجل اي قرب ان يخرج فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه و
سوطه بما احدث اهله بعده اي بعد ان يخرج عن ابي العلاء عن سمرة بن جندب رضه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نتداول من قصعة اي نتناوب باكل الطعام منها
من غدوة حتى الليل يعني طول النهار يقوم عشرة ويقعد عشرة قلنا فمما كانت

تمد على صيغة المجهول من الامداد اي فاي شي كانت القصعة تزاد طعاما يعني من اين يكثر
الطعام فيها طول النهار قال اي النبي صلى الله عليه وسلم من اي شي تعجب يعني لا تعجب
ما كانت تمد الا من ههنا فاشار بيده الى السماء يعني لا يكون كثرة الطعام فيها الا
من عالم القدرة بنزول البركة فيما فيها منه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
يوم بدر في ثلثمائة وخمسة عشر رجلا فقال اللهم انهم حفاة جمع حافي فاحملهم اي اعط كل
واحد منهم المركوب اللهم انهم عراة جمع العاري فاكسهم اي اعطهم كسوة اللهم انهم
جياع جمع الجايع فاشبعهم ففتح الله له اي للنبي صلى الله عليه وسلم فانقلبوا اي انصرفوا وما منهم رجل
الا وقد رجع بجمل او جملين واكتسوا وشبعوا عن ابن مسعود رض عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انكم منصورون على الاعداء ومصيبون اي الغنيمة ومفتوح لكم اي يفتح لكم
البلاد الكثيرة فمن ادرك ذلك منكم فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر قيل اي
عن الغلول عن جابر ان يهودية وهي زينب بنت الحارث من اهل خيبر سمت شاة
اي جعلت فيها سما مصلية اي مشوية من صليت اللحم بتخفيف اللام اي شويته بالصلا وهي
النار ثم اهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع فاكل منها
واكل رهط من اصحابه معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعوا ايديكم وارسل الى اليهودية
فدعاها فقال سممت هذه الشاة فقالت من اخبرك قال اخبرتني هذه في يدي حال خبره
اي مستقرة فيها الذراع خبر مبتدأ محذوف قالت نعم قلت ان كان نبيا فلا تضره وان
لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها اي عن هذه المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبها
وفي رواية انه امر بقتلها وجه التوفيق بين الروايتين انه عفا عنها ثم لما مات بشر بن البراء
من الاكلة التي ابتلعها امر صلى الله عليه وسلم بقتلها فقتلت مكانه قال سهل بن الحنظلية
انهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فاطنبوا السير اي بالغوا فيه واطالوه حتى
كان عشية فجاء فارس فقال يا رسول الله اني طلعت على جبل كذا اي اتيته فاذا انا بهوازن
قبيلة من قيس على بكرة ابيهم اي جاؤا باجمعهم يقال جاؤا على بكرة ابيهم للجماعة اذا جاؤا
جميعا بلا تخلف احد منهم بظعنهم بضم الظاء المعجمة وسكون العين المهملة جماعة الرجال والنساء
الذين يظعنون والمراد بها الهوادج معهن ونعمهم اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال تلك غنيمة المسلمين غدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا اي من يكون
حارسا لنا الليلة قال انس بن ابي مرثد الغنوي انا يا رسول الله قال اركب فركب
فرسا له فقال استقبل هذا الشعب وهو بالكسر الطريق في الجبل حتى تكون في اعلاه
فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل احسستم
اي هل ادركتم بالحس فارسكم يريد به انس بن ابي مرثد الغنوي الذي ارسله ليتفحص حال العدو

من قريش

العدو

العدو فقال رجل يا رسول الله ما احسسنا فثوب بالصلوة اي اقيم بها فجعل اي طفق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي الواو للحال اي حال كونه مصليا يلتفت الى الشعب وفيه دليل على
ان الالتفات في الصلوة لا يبطلها حتى اذا قضى الصلوة اي فرغ منها قال ابشروا فقد
جاء فارسكم فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث امرني النبي صلى الله عليه
وسلم فلما اصبحت طلعت الشعبين كليهما فلم ار احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
نزلت الليلة اي عن فرسك قال لا الا مصليا او قاضي حاجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا عليك ان لا تعمل بعدها اي فلا باس عليك في ترك العمل الصالح سوى الفرايض بعد هذه
الليلة لانه قد حصل لك فضيلة كافية وهذه بشارة له منه صلى الله عليه وسلم بان الله قد غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تاخر عن ابي هريرة رض اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت
يا رسول الله ادع الله فيهن بالبركة فضمهن ثم دعا لي فيهن اي في التمرات بالبركة وقال
خذهن فاجعلهن في مزودك بكسر الميم هو ما يجعل فيه الزاد كلما اردت ان تاخذ منه
شيئا فادخل فيه يدك فخذه ولا تنثره نثرا فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق
وهو ستون صاعا في سبيل الله فكنا ناكل منها ونطعم وكان لا يفارق حقوي اي معقد
ازاري حتى كان يوم قتل عثمان فانه اي المزود انقطع مني اي سقط وفيه اشارة الى ان
الفساد اذا شاع وكثر بين الناس ارتفع البركة وكان ابو هريرة يقول للناس هم ولي همان
بينهم هم الجراب وهم الشيخ عثمانا

ونضائع صح

باب الكرامات

جمع كرامة
وهي تشارك المعجزة في خرق العادة وتفارقها بقدرة الانبياء عليها متى ارادوا ما
يستدل عليهم تمهيدا للاديان والشرايع وبان المعجزة تقترن بالتحدي مع عدم المعارضة بخلاف
الكرامة من الصحاح قال عبد الله بن مسعود رض لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل عن
انس ان اسيد بن حضير وعباد بن بشر تحدثا عند النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة لهما حتى
ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقلبان
وبيد كل واحد منهما عصية تصغير عصا فاضاءت عصا احدهما لهما حتى مشيا في ضوئها
حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت للآخر عصاه فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه
حتى بلغ اهله فضوء عصاهما كان كرامة لهما وقال جابر رض لما حضر احد اي حرب احد دعاني
ابي من الليل فقال ما اراني اي ما اظنني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم واني لا اترك بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان
علي دينا فاقض واستوص باخواتك اي اقبل وصيتي فيهم خيرا اي استيصاء خيرا قيل كان
لجابر تسع اخوات فاصبحنا فكان اول قتيل وكان هذا القول من ابي جابر كرامة ودفنته

مع آخر في قبر اي مع شخص آخر من المقتولين في قبر واحد وهذا يدل على ان اثنين يدفنان في قبر واحد
وقال عبد الرحمن بن ابي بكر رضه ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى
الله عليه وسلم قال عند توزيعه اياهم على الصحابة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم ومن كان عنده طعام اربعة
فليذهب بخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة وان
ابا بكر تعشى اي اكل العشاء عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث
حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حتى نعس من النعاس قيل هذا اصح فجاء بعد ما مضى من الليل
ما شاء الله فقالت له امراته ما حبسك عن اضيافك قال او ما عشيتهم الهمزة للاستفهام
والواو للعطف التعشية اعطاء العشاء قالت ابوا حتى تجيء فغضب فقال والله لا اطعمه
اي الطعام ابدا فحلفت المراة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر
كان هذا من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت اي
زادت من اسفلها اكثر منها وضمير انها للطعام فقال لامراته يا اخت بني فراس
بكسر الفاء ما هذا وكانت ام عائشة وعبد الرحمن ويقال لها ام رومان من بني فراس بن
غنم بن مالك بن النضر بن كنانة قالت وقرة عيني بالجر والواو للقسم وفي بعض
بالنصب منادى حذف نداؤه انها الآن لاكثر منها قبل ذلك بثلث مرار فاكلوا
وبعث بها الى النبي فذكر انه اكل منها من الحسان عن عائشة رضه قالت لما مات
النجاشي كنا نتحدث انه لا يزال يرى على قبره نور وقالت عائشة رضه لما ارادوا غسل النبي
صلى الله عليه وسلم قالوا لا ندري انجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا ام
نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا القى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل الا وذقنه في صدره
ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
ثيابه هذا بيان لقوله كلمهم فقاموا وغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص
والحديث يدل على ان غسل الميت وعليه قميصه مستحب عن محمد بن المنكدر ان سفينة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخطا الجيش اي اضل الطريق فلم يهتد اليهم سبيلا بارض
الروم او اسر فانطلق هاربا يلتمس الجيش فاذا هو بالاسد فقال يا ابا الحارث
كنية الاسد انا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من امري كيت وكيت فاقبل الاسد
له بصبصة اي تحرك ذنب كفعل الكلب تملقا وتذللا الى صاحبه حتى قام الى جنبه كلما
سمع اي الاسد صوتا اهوى اليه اي قصده ثم اقبل يمشي الى جنبه حتى بلغ اي سفينة الجيش
ثم رجع الاسد عن ابي الجوزاء قال قحط اهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة
رضه فقالت انظروا قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوا جمع كوة بضم الكاف

الكاف وفتحها اي منافذ الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا يحتمل
ان تلك الكوة كانت وسيلة الى الله في الاستعانة به ميتا كهو حيا فمطروا مطرا قيل
يحتمل ان المطر كان بكاء من السماء لما رات قبره صلى الله عليه وسلم فسال الوادي من بكائها
قال تعالى حكاية عن الكفار فما بكت عليهم السماء فحقيق للسماء ان تبكي على فقدانه صلى الله عليه
وسلم حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت اي انشقت من الشحم وقيل اي
انتفخت خواصرها من كثرة الرعي فسمي عام الفتق اي الخصب عن سعيد بن عبد
العزيز قال لما كان اي وقع ايام الحرة كان هذه تامة وايام الحرة وقعة كانت في المدينة
مشهورة في زمن يزيد بن معاوية وهذه الحرة ارض بظاهر المدينة بها حجارة سود لم يؤذن
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا ولم يقم الفعلان كلاهما على بناء المجهول ولم يبرح سعيد
بن المسيب المسجد اي لم يزل من المسجد وكان لا يعرف وقت الصلوة الا بهمهمة و
هي كلام خفي لا يفهم وقيل ترديد الصوت في الصدر يسمعها من قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
لابي العالية اي سئل منه سمع اي اسمع بحذف حرف الاستفهام انس من النبي صلى الله عليه
وسلم اي شيئا من الاحاديث كانه تردد بعض الناس بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قال اي ابو العالية
خدمه اي انس النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم وكان له بستان
يحمل في كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيها ريحان نبت معروف يجيء منه ريح المسك فمن
كان شانه هذا فكيف لا يسمع منه صلى الله عليه وسلم شيئا غريب

باب

من الصحاح في بيان هجرة اصحابه من مكة عن البراء قال اول من قدم علينا
اي اول من جاء من مكة الى المدينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن
ام مكتوم فجعلا يقرآننا القرآن اي يعلمانا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء
عمر بن الخطاب في عشرين رجلا ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا
بشيء فرحهم به حتى رايت الولائد جمع الوليدة وهي الجارية الصغيرة والذكر وليد فعيل
بمعنى مفعول وقد يطلق على الامة وان كانت كبيرة والصبيان يقولون هذا رسول الله
قد جاء فما جاء حتى قرات اي تعلمت ذكر المسبب واراد السبب سبح اسم ربك
الاعلى في سورة اي مع سورة اخرى مثلها في المقدار والحديث يشعر ان القراء كانوا من
الانصار وان القارئين عليهم كانوا من المهاجرين عن ابي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا
اي من زينتها ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر لما علم ان المخير
انما هو رسول الله واختياره لما عند الله يؤذن بالارتحال والانتقال فديناك بآبائنا
وامهاتنا فعجبنا له فقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله عن عبد خيره الله

بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وامهاتنا
قال الراوي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر اعلمنا اي اكثرنا
علما بان ذلك العبد المخير هو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عقبة بن عامر قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد اي استغفر لهم بامر الله تعالى بعد ثمان سنين يعني عند قرب
انقضاء عمره صلى الله عليه وسلم كالمودع اسم فاعل من التوديع للاحياء والاموات وكان
هذا دعاء منه صلى الله عليه وسلم لهم واعلاما بزيادة درجتهم بعد شهادتهم ببركة دعائه صلى الله عليه و
سلم وهذا يدل على ان الدعاء للميت ينفعه ثم طلع المنبر اي علاه فقال اني بين ايديكم
فرط وهو بالتحريك من يتقدم الواردة فيهيئ ما يحتاج اليه الرفقة من الدلاء واصلاح
الحياض يعني انا سابقكم ومتقدمكم لاشفع لكم عند الله وانا عليكم شهيد اي رقيب وحفيظ
وان موعدكم الحوض واني لانظر اليه اي الى الحوض الموعود في المحشر وانا في مقامي هذا
واني قد اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض وهذا اشارة الى ما فتح الله لامته
من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها واني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي
ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها اي ترغبوا في الدنيا وتميلوا اليها وزهراتها
وزاد بعضهم فتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم وعن عائشة قالت ان
من نعم الله علي ان رسول الله توفي في بيتي وفي يومي اي نوبتي من القسم وبين سحري ونحري
والسحر بفتحتين وبضم السين ثم السكون الرئة تريد ما حاذي الرئة من جسدها وقيل
السحر ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن اي انه صلى الله عليه وسلم توفي وهو مستند الى صدرها
وهو ما يحاذي سحرها والنحر موضع القلادة من اعلى الصدر وان الله قيل الصواب بفتح ان
عطفا على ان المفتوحة جمع بين ريقي وريقه عند موته وبينت جمعه بين ريقهما بقولها
دخل علي عبد الرحمن بن ابي بكر وبيده سواك وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرأيته اي النبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه اي الى السواك بيد عبد الرحمن وعرفت انه يحب
السواك اي يريده فقلت آخذه لك فاشار برأسه ان نعم ان هذه مفسرة فتناولته
فاشتد عليه اي السواك على النبي صلى الله عليه وسلم لكونه يابسا فقلت الينه لك
فاشار برأسه ان نعم فلينته بريقي فامره على اسنانه من الامرار وبين يديه ركوة
فيها ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات
بالتحريك جمع سكرة وهي الشدة والمشقة ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى
يتعلق بمحذوف اي اجعلني في الرفيق الاعلى قال الازهري الرفيق هنا جماعة الانبياء
الساكنين اعلى عليين وهو اسم جاء على فعيل معناه الجماعة يقع على الواحد والجمع اي
اجعلني في ازواجهم الساكنات في حظيرة القدس او اجعلني في مكان الرفيق الاعلى واراد

دارا وبالرفيق الاعلى نفسه وبالمكان المقام المحمود المخصوص به اي اجعلني ساكنا فيه
حتى قبض ومالت يده عن عائشة رض قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والآخرة وكان في شكواه اي في مرضه الذي قبض
فيه اي مات اخذته بحة شديدة والبحة بضم الباء وتشديد الحاء غلظة الصوت
وخشونته والمراد هنا السعال فسمعته يقول مع الذين انعمت عليهم من النبيين و
الصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه خير اي بين البقاء في الدنيا وبين ما عند الله
في الآخرة عن انس رض انه قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم اي اشتد مرضه جعل يتغشاه
الكرب اي يغمى عليه من شدة المرض فقالت فاطمة واكرب اباه فقال لها ليس على ابيك
كرب بعد اليوم اي لا يصيبه بعد اليوم نصب ولا وصب يجد له الما اي اذا افضى الى
دار الآخرة فالسلامة الدائمة فلما مات قالت يا ابتاه اصله يا ابي فالتاء بدل من
الياء والالف للندبة والهاء للسكت اجاب ربا دعاه اي الى الآخرة اي اختار الدار
الآخرة على الدنيا يا ابتاه من جنة الفردوس مأواه اي موضع قراره يا ابتاه الى جبريل
ننعاه اي نظهر خبر موته صلى الله عليه وسلم فلما دفن قالت فاطمة يا انس اطابت انفسكم
ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب من الحسان عن انس رض قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لعبت الحبشة بحرابهم جمع حربة فرحا لقدومه وقال ما
رأيت يوما كان احسن ولا اضوء من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما رأيت
يوما كان اقبح ولا اظلم من يوم مات فيه وقال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله
المدينة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شيء وما نفضنا ايدينا
من التراب وانا لفي دفنه حتى انكرنا قلوبنا يعني ما وجدناها بعد وفاته صلى الله عليه وسلم على ما
كانت في حيوته من الصفاء والرقة والالفة لانقطاع الوحي السماوي والمفارقة عن
صحبته التي هي موجبة للسعادات الابدية لا انهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق عن
عائشة رض قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال ابو بكر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب ان يدفن فيه
ادفنوه في موضع فراشه توفي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وولي غسله وتكفينه علي و
العباس والفضل بن العباس واسامة بن زيد ونزل في قبره علي واسامة والفضل رضي الله عنهم

باب من الصحاح

قالت عائشة رض ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء عن عمرو بن الحارث اخي جويرية
قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة
ولا شيئا يريد بما تركه ما كان من اموال الفيء الذي كان يتصرف فيها تصرف الملاك

ولم يكن ذلك لغيره الا بغلة البيضاء وسلاحه وارضا جعلها اي البغلة والسلاح والارض صدقة اي وقفا عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي وكانت نفقة نسائه بعده صلى الله عليه وسلم من صفايا اموال بني النضير وفدك وخيبر وخصهن لكونهن محبوسات عليه واراد بالعامل الخليفة بعده فهو صدقة يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء صدقة تصرف في مصالح المسلمين وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز وعن ابي بكر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة والمراد بعد نفقة نسائه للحديث الذي قبله عن ابي موسى رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها اي ذلك النبي لتلك الامة فرطا وسلفا بين يديها الفرط والسلف بمعنى واحد واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها اي عين ذلك النبي بهلكة تلك الامة حين كذبوه وعصوا امره وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال ابو اسحق في الحديث تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله ولا يراني ولعل معناه لان يراني فيه مع اهله احب اليه من اهله وماله حال كونه لا يراني

باب مناقب قريش

جمع منقبة وهي الفضيلة والشرف وذكر القبائل جمع قبيلة من الصحاح عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشان يريد به الخلافة والامارة وقيل الدين والمعنى تفضيلهم على القبائل وتقديمهم في الامامة والامارة مسلمهم تبع لمسلمهم خبر في معنى الامر اي من كان مسلما فليتبعهم ولا يخرج عليهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني انهم لا يزالون متبوعين في زمان الكفر لكون امر الكعبة في ايديهم وقد علم ان احدا من قريش لم يبق بعده صلى الله عليه وسلم على الكفر فعلم ان المراد منه ان الاسلام لم ينقصهم مما كانوا عليه في الجاهلية من الشرف فهم سادة في الاسلام كما كانوا سادة في الجاهلية وقيل معناه ان مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين لانهم المتقدمون في التصديق سابقون بالايمان وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار فانهم اول من رد الدعوة وكفر بالرسول واعرض عن الآيات وعن جابر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام وعن ابن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر اي الخلافة والولاية في قريش ما بقي منهم اثنان واحد خليفة وواحد تبع وعن معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم اي لا يخالفهم احد في ذلك الا كبه الله اي اسقطه على وجهه يريد اذله الله ما اقاموا الدين اي ما داموا يحافظون الدين يحتمل انه اراد بالدين الصلوة لما في الحديث ما اقاموا الصلوة وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش يحمل هذا على العادلين لان غير العادلين لا يستحق الخلافة وفي رواية لا يزال امر الناس اي امر دينهم ماضيا على الصواب ولحق ما وليهم اثنا عشر رجلا كلهم من قريش وفي رواية لا يزال امر الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليهم اثنى عشر خليفة كلهم من قريش وقال صلى الله عليه وسلم غفار بكسر الغين المعجمة غفر الله لها اي اقول في حقهم غفر الله لها واسلم سالمها الله اي صالحها وانما دعا لهاتين القبيلتين لدخولهما في الاسلام من غير حرب وكان غفار تنسب الى سرقة الحجاج فدعا صلى الله عليه وسلم لهم بان يمحو الله تلك السيئة عنهم ويغفر لهم وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله وهم الذين قتلوا القراء عند بئر معاونة وكان صلى الله عليه وسلم يقنت عليهم في صلوته وقال قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع وهم قبائل من قريش موالي بالاضافة الى ياء المتكلم اي احبائي وانصاري ومنونا بلا اضافة اي بعضهم لبعض احباء وانصار ليس لهم مولى دون الله ورسوله وقال اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من بني تميم ومن بني عامر والحليفين بني اسد وغطفان بفتح الغين المعجمة وهي بدل من الحليفين او بيان و انما يقال لهم الحليفان لانهم تحالفوا على التناصر والتعاون واسد بالتحريك ابو قبيلة من مضر وهو ابو اسد بن ربيعة بن نذار وعن ابي هريرة رضه قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلث اي ثلث خصال سمعت صفة ثلث والعائد محذوف اي سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم اي يقولها في حقهم وهي جملة حالية سمعته يقول بدل من قوله سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم او بيان له وبالجملة فهو تفصيل للخصال الثلث هم اشد امتي على الدجال هذه احدى الخصال الثلث قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا اضاف صلى الله عليه وسلم اياهم الى نفسه تشريفا لهم وهذه ثانيتها وكانت سبية اي مسبية منهم عند عائشة فقال اعتقيها فانها من ولد اسمعيل فيه دليل على جواز استرقاق العرب فانهم من ولد اسمعيل جعل صلى الله عليه وسلم اياهم من ولد اسمعيل وهذه ثالثتها من الحسان عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرد هوان قريش اهانه الله خبر او دعاء على من يريد هوانهم وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اذقت اول قريش نكالا اي عقوبة

اللهم

قبيلة

وقيل المراد به القحط والغلاء فاذق آخرهم نوالا اى عطاء وانعاما عن ابى عامر الاشعرى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الحى الاسد وهو بسكون السين ابو حى من اليمن ويقال لهم الازد وهو بالسين افصح والاشعريون لا يفرون فى القتال ولا يغلون بضم الغين اى لا يخونون فى المغنم هم منى وانا منهم غريب عن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الازد وهو الازد شنوءة حى باليمن ازد الله اى اهل نصرته فى الارض اضافهم الى الله لكونهم من حزبه وجنوده واهل نصرة رسوله ودينه يريد الناس ان يضعوهم اى يحقروهم ويذللوهم ويابى الله الا ان يرفعهم وليأتين على الناس زمان يقول الرجل يا ليت ابى كان ازديا ويا ليت امى كانت ازدية غريب عن عمران بن حصين رضه قال مات النبى صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلث احياء اى قبايل ثقيف وبنى حنيفة وبنى امية غريب عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى ثقيف كذاب ومبير اى مهلك قيل الكذاب هو المختار بن ابى عبيد بن مسعود الثقفى فانه كان متدينا مشغوفا بطلب الدنيا بالدين وتظاهر بحبهم ونصب الشر كان يبغض عليا وقد عرف ذلك منه وكان يدعى موالاته وقام طالبا لثار الحسين وكان غرضه صرف وجوه الناس اليه توسلا لطلب الامارة وافد على قوم من الشيعة عقايدهم ينسبون الى الله يقال لهم المختارية وقيل سماه كذابا لادعائه النبوة بالكوفة وعن على رضه قال فى حقه قاتله الله لو شق عن قلبه الآن لوجد اللات والعزى فيه والمبير هو الحجاج بن يوسف لم يكن فى الاهلاك احد مثله قال هشام بن حسان احصوا بصيغة الماضى من الاحصاء اى عدوا ما قتل الحجاج صبرا اى حبسا فبلغ مائة الف وعشرين الفا سوى من قتل محاربة وروى مسلم فى الصحيح حين قتل الحجاج عبد الله بن الزبير جاءت امه اسماء بنت ابى بكر فرأته مصلوبا فجاءت بعد كبر سنها وخرج اللبن من ثديها فدخلت على الحجاج وسألته ان ينزل المصلوب فقال خلوا بينها وبين جيفته قالت اسماء بنت الصديق له اى للحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان فى ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرأيناه ارادت به المختار بن ابى عبيد واما المبير فلا اخالك اى لا اظنك الا اياه الضمير يعود الى المبير وعن جابر رضه قال قالوا يا رسول الله احرقتنا نبال بنى ثقيف اى سهامهم فادع الله عليهم قال اللهم اهد ثقيفا عن ابى هريرة رضه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل احسبه من قيس ابو قبيلة من مضر قال يا رسول الله العن حميرا ابو قبيلة من اليمن فقال رسول الله رحم الله حميرا افواههم سلام اى ذو سلام او محل سلام وايديهم طعام اى ذات طعام ويمكن ان يقال جعل افواههم نفس السلام وايديهم نفس الطعام للمبالغة وهم اهل امن وايمان منكر اى هذا الحديث منكر قيل يحتمل انه الحقه بعض اهل المعرفة بالحديث لا انه من لفظ المؤلف لانه التزم الاعراض عن ذكر المنكر فى هذا الكتاب عن ابى هريرة رضه قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم ممن

ممن انت قلت من دوس قبيلة باليمن من الازد قال ما كنت ارى اى اظن ان فى دوس احدا فيه خير عن سلمان انه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبغضنى بصيغة النهى فتفارق دينك بنصب تفارق جوابا للنهى قلت يا رسول الله كيف ابغضك وقد هدانا الله بك قال تبغض العرب فتبغضنى غريب عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غش العرب اى ابغضهم لم يدخل فى شفاعتى ولم تنله مودتى اى ردها وانما قال صلى الله عليه وسلم فى حق العرب ذلك لانه نزل القرآن بلغتهم وبلغتهم تعرف فضيلة الازديا وفصاحة القرآن على فصاحتهم وايضا العرب تحملوا الشريعة ونقلوها عن النبى صلى الله عليه وسلم وضبطوا اقواله وافعاله ونقلوا الينا معجزاته ولانهم مادة الاسلام وبهم فتحت البلاد وانتشر الاسلام فى اقطار العالم ولانهم اولاد اسمعيل وآدم غريب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتراب الساعة هلاك العرب عن ابى هريرة رضه عن النبى صلى الله عليه وسلم الملك فى قريش يريد به كون الاموال والخلافة فيهم والقضاء اى الحكم يجرى فى الانصار قاله تطييبا لقلوبهم لانهم آووا ونصروا دينهم فقام عمود الاسلام فى بلدهم ثم امره واستقام وبنيت المساجد وجمعت الجمعات والاذان اى الاذان زماننا فى الحبشة والامانة فى الازد يعنى اليمن ويروى موقوفا يعنى وقفه بعضهم على ابى هريرة ولم يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو الاصح

باب مناقب الصحابة من الصحاح

عن ابى سعيد الخدرى رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابى فيه نهى عن سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة فى النصف كالخمس فى الخمس فالضمير للمد وقيل النصيف مكيال دون المد فالضمير للاحد والمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا فى سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابى مدا من الطعام ولا نصفه لمقارنة انفاقهم مزيد الاخلاص وصدق النية مع ما كانوا فى وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين عن ابى بردة عن ابيه قال رفع يعنى النبى صلى الله عليه وسلم رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم امنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن للسماء وقيل جمع امين وهو حافظ يعنى انها سبب لامن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطى كالسجل وانا امنة لاصحابى فاذا ذهبت انا اتى اصحابى ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء عن ابى سعيد الخدرى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء والهمزة اى جماعة من الناس فيقولون اى الذين يغزون الفئام لهم هل فيكم من صاحب رسول الله فيقولون اى الفئام نعم فيفتح لهم اى ينصرون ثم يأتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم

واصحابى امنة لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يوعدون

من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان
فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضي الله
عنهم وزاد بعضهم اي بعض الرواة ثم يكون بعث الرابع اي جيش الزمان الرابع فيقال
انظروا هل ترون فيهم احدا رأى من رأى احدا رأى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيوجد الرجل فيفتح له **وعن** عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني
يعني الصحابة ثم الذين يلونهم يعني التابعين ثم الذين يلونهم يعني السلف ثم ان بعدهم
قوما يشهدون ولا يستشهدون اي يشهدون قبل ان تطلب منهم الشهادة و
يخونون ولا يؤتمنون اي لا يجعلون امينا وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن
اي التكثير بما ليس فيهم من الشرف وقيل اراد به جمع المال والحرص على الدنيا وقيل هو كناية
عن الغفلة وقلة الاهتمام بامر الدين فان الغالب على اهل السمن انهم لا يهتموا
برياضة البدن وتكميل النفس بل معظم همهم تناول الحظوظ الدنيوية **وفي رواية** ويحلفون
ولا يستحلفون اي يحلفون قبل ان يستحلفوا **ويروى** ثم يخلف قوم يحبون السمانة
بفتح السين مصدر سمن بالضم سمنا وسمانة **من الحسان** عن عمر رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
ثم يظهر الكذب حتى ان الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد الا حرف تنبيه
من سره بحبوحة الجنة اي وسطها فليلزم الجماعة المراد السواد الاعظم وما عليه الجمهور من الصحابة
والتابعين والسلف فان الشيطان مع الفذ بتشديد الذال المعجمة اي مع المنفرد برأيه
دون رأي الجماعة وهواه الشيطان من الاثنين ابعد اي بعيد لا يخلون رجل بامرأة
فان الشيطان ثالثهم ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن اي كامل في ايمانه
عن جابر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تمس النار مسلما رآني او رأى من رآني فيه دليل
فضيلة الصحابة على غيرهم وفضل التابعين على اتباعهم **وعن** عبد الله بن مغفل رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله اي اتقوا الله في اصحابي يعني لا تذكروهم الا بالتعظيم
والتوقير لا تتخذوهم غرضا اي لا تجعلوهم هدفا لكلامكم القبيح من بعدي بالطعن في سيرتهم
والرمي بالبأس اليهم بما لا يليق بهم فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم
ومن اذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله فيوشك ان يأخذه غريب **وعن**
عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اصحابي يموت
بارض الا بعث اي ذلك الاحد من صحابي قائدا لاهل تلك الارض ونورا لهم يوم
القيمة غريب **عن** انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابي في امتي

امتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن البصري فقد ذهب ملحنا فكيف
نصلح **عن** ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد عن احد من
اصحابي شيئا اي من مساويهم فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر اي من الغل
والحقد وقيل معناه انه صلى الله عليه وسلم يتمنى ان يخرج من الدنيا وقلبه راض عن اصحابه من
غير حقد على احد منهم

باب مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه من الصحاح

عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس وهو افعل التفضيل
من المن الذي هو العطاء اي من ابذلهم واسمحهم علي اي لاجلي في صحبته وماله ابا بكر حيث
فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ولو كنت متخذا خليلا غير ربي قيل الخليل من الخلة
وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان
اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله
وانما خصصه بذلك لانه كان اقرب من سائر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روي انه قال ان
ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام اللام فيه
للعهد اي الاسلام الذي يسبق به المسلمين ومودته اراد به المودة الثابتة بالاسلام وهذا
استدراك من فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام ومودته
فانهما يقومان مقام الخلة لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر والخوخة بفتح
الخائين المعجمتين وسكون الواو كوة في الجدار تؤدي الضوء وقيل باب صغير كالنافذة
الكبيرة بين بيتين او دارين ينصب عليهما باب وكان هذا القول منه في مرضه الذي توفي
فيه في آخر خطبة خطبها وفيه تعريض باستخلافه صلى الله عليه وسلم اياه بعده وهذه الكلمة ان
اريد بها حقيقتها فالمعنى الامر بسد الخوخات التي لاصحاب البيوت الملتصقة بالمسجد
الا خوخة ابي بكر تكريما له بذلك اولا ثم تعريضا باستحقاقه امر الامامة دون من عداه
ثانيا وان اريد بها المجاز فهي كناية عن الخلافة وسد ابواب المقالة دون التطرق اليها
ويؤيد هذا التأويل تقديمه صلى الله عليه وسلم اياه في الصلوة واباؤه وقوف غيره ذلك
الموقف الخطير **وفي رواية** لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا

عن عائشة رضه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعي لي ابا بكر اباك
واخاك وهو عبد الرحمن حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل
اي متمن انا اولى اي انا احق بالخلافة ولا يستحقها غيري ويأبى الله والمؤمنون
اي يأبيان خلافة كل احد الا ابا بكر اي خلافة ابي بكر **عن** جبير بن مطعم قال اتت
النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه اي الى النبي صلى الله عليه و
سلم مرة اخرى حتى يعطيها شيئا قالت يا رسول الله ارأيت اي اخبرني ان جئت

ولم اجدك كانها تريد الموت قال فان لم تجديني فأتي ابا بكر وهذا يدل على خلافته عقيبه
صلى الله عليه وسلم عن عمرو بن العاص رض ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل
باضافة الجيش اليه قيل هو رمل منعقد بعضه على بعض وذلك الجيش لما بعث الى ملك الارض
كان بها رمل على هذا النعت واتفق ملاقاة الفريقين بها فاضيف اليها اي جيش ارض
ذات السلاسل وقيل سميت تلك الغزوة بذلك لان الفئة المغزوة شد بعضهم بعضا
بالسلاسل للثبات قال فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة قلت من
الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم عن
محمد بن الحنفية قال قلت لابي اي لعلي رض اي الناس خير بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر
قلت ثم من قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين
عن ابن عمر رض قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو سليمان الخطابي وجه ذلك انه اراد به الشيوخ وذوي
الاسنان منهم الذين شاورهم صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر وكان علي رضي الله عنه في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث السن ولم يرد ابن عمر الازدراء به ولا تأخيره عن الفضيلة بعد
عثمان وفضله مشهور لا ينكره هو ولا غيره من الصحابة وانما اختلفوا في تقديم عثمان رض عليه
فذهب الجمهور من السلف من اهل كوفة الى تقديم عثمان عليه وذهب اكثر اهل الكوفة الى تقديمه
على عثمان ثم لا نفاضل بينهم اي مقالة والا فاصحاب النبي يتفاضل بعضهم على بعض كاهل بدر
واهل بيعة وعلماء الصحابة وفي رواية كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي افضل امة
النبي صلى الله عليه وسلم بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ح من الحسان عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لاحد عندنا يد اراد باليد النعمة الا وقد كافيناه اي جازيناه
ما خلا ابا بكر فان لنا قد بذلها كلها اياه من المال والنفس والاهل والولد فان له عندنا يدا
يكافيه الله بها يوم القيمة وما نفعني مال احد قط ما هذه نافية ما نفعني مال ابي بكر ما هذه مصدرية
ولفظ مثل مضمر اي مثل نفع مال ابي بكر ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا الا
وان صاحبكم يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم خليل الله فقال عمر ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا
الى رسول الله عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لابي بكر انت صاحبي في الغار
وصاحبي على الحوض وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لقوم فيهم
ابو بكر ان يؤمهم غيره فيه دليل على فضله على جميع الصحابة وتأكيد صحة امامته واثبات خلافته
وعن عمر رض قال امرنا رسول الله ان نتصدق ووافق ذلك اي صادف امره صلى الله عليه وسلم
بالتصدق عندي مالا اي حصول مال عندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما قال
فجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر

كتابه

ابو بكر بكل ما عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك قال ابقيت لهم الله ورسوله قلت
لا اسبقه الى شيء ابدا عن عائشة رض ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت
عتيق الله من النار فيومئذ سمي عتيقا فعيل بمعنى مفعول كالحكيم بمعنى محكم عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابو بكر يعني انا احشر اول الخلق
ثم احشر من امتي ابو بكر ثم عمر ثم آتي اهل البقيع فيحشرون معي ثم انتظر اهل مكة حتى احشر
بين الحرمين اي حتى اجمع انا وهم يعني يكون لي ولهم اجتماع بين الحرمين عن ابي هريرة
رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي
يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت اي تمنيت اني كنت معك حتى انظر اليه
اي الى باب الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك يا ابا بكر اول من يدخل من امتي

باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون والمحدث بفتح الدال و
تشديدها هو الملهم الذي يلقى الشيء في روعه من الاعلى فيخبر به فراسة يريد قوما يصيبون
في فراستهم اذا ظنوا فكانهم حدثوا بشيء فقالوه فتلك منزلة جليلة من منازل الاولياء
فان يكن في امتي احد فانه عمر لم يرد صلى الله عليه وسلم به التردد فان امته افضل الامم فحيث كان
في غيرها ففيها اولى بل اراد التأكيد لفضل عمر والقطع به يعني انه كان صادقا نطقا
صافيا لصفاء قلبه الظاهر الذي هو محل الالهام رض عن سعد بن ابي وقاص رض قال
استاذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه عالية
اصواتهن فلما استاذن عمر قمن فبادرن الحجاب فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
فقال اضحك الله سنك يا رسول الله مم تضحك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء
اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر يا عدوات انفسهن
اتهبنني اي اتوقرنني وتعظمنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ
واغلظ وفي الصحاح الفظ من الرجال الغليظ الجافي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه
بكسر الهمزة والهاء معناه اشتد وعلى ما انت عليه من التشدد والتصلب في الدين يا
ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي طريقا واسعا قط الا
سلك فجا غير فجك وفيه تنبيه على صلابة عمر في الدين واستمرار حاله على الحق ولذا كان
اذا سلك طريقا من طرق الدين سلك الشيطان غيره لياسه منه حتى كان بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كالسيف الصارم ان امضاه مضى وان كفه كف عن جابر رض قال
النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين
تصغير رمصاء يقال رجل ارمص وامرأة رمصاء والرمص بفتحتين وسخ يجتمع في الموق وجمد

المحض من الحب الى الصرف

وان بها لغيض امرأة ابي طلحة عطف بيان او بدل من الرميصاء وهي ام سليم بنت ملحان
كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت
الاسلام على زوجها فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة الانصاري
فابت فعلم انه لا سبيل اليها الا بالاسلام فاسلم وتزوجها وحسن اسلامه وسمعت خشفة
يعني صوت قرع النعل فقلت من هذا فقال اي قائل هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه جارية
فناء الدار ما امتد من جوانبها فقلت لمن هذا فقال لعمر اي هذا لعمر فاردت ان
ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال عمر بابي وامي الباء للتفدية اي انت مفدى بهما
يا رسول الله اعليك اغار عن ابي سعيد الخدري رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا
انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي
اي الصدر ومنها ما دون ذلك اي اقصر منه وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره
قالوا فما اولت ذلك اي جر القميص لعمر يا رسول الله قال الدين اي اولته الدين اي بقوة
الدين في زمن خلافته وبطول زمان خلافته وعن ابن عمر رض قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم فالعلم في عالم المثال
مصور بصورة اللبن بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب صلاحه والعلم اول غذاء
الروح وسبب اصلاحه وفي الحديث دليل لمن قال بوجود الري في العلم عن ابي هريرة رض
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيتني على قليب وهي البئر التي لم
تطو عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها اي الدلو ابن ابي قحافة بضم القاف و
هو ابو بكر فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة المملوء ماء او ذنوبين شك
من الراوي اشارة صلى الله عليه وسلم الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه
ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل من اعباء الخلافة اي مشاقها
ما كانت الامة يعجز عن تحملها ولذا قالت عائشة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت
جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل الجبال الراسيات لفقعها اي كسرها بل هو
اشارة الى ان الفتوح في ايامه اقل منها في ايام عمر والله يغفر له ضعفه قيل دعا صلى الله عليه
وسلم له بالمغفرة ليتحقق السامعون ان الضعف الذي وجد في نزعه هو من مقتضى
تغير الزمان وقلة الاعوان ثم استحالت اي انقلبت الذنوب وتحولت غربا بسكون
الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس
اي سيدا قويا ينزع نزع عمر اي كنزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول
الماء ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار

الامصار عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم اخذها ابن الخطاب من يد
ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا يفري فريه اي يعمل عمله العجيب ويقوى
قوته ويقطع قطعه وهذا كله اشارة الى ما اكرم الله عمر بن الخطاب من امتداد خلافته ثم القيام
فيها باعزاز الاسلام وحفظ حدوده وتقوية اهله حتى روي الناس وضربوا بعطن اي
حتى رووا وارووا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا من الحسان عن ابن عمر رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه وقال علي رض ما كنا نبعد ان
السكينة تنطق على لسان عمر اي ما كنا نعد بعيدا انه يتكلم من الملك اذا كان ما يقوله حقا
وصوابا يعني ينطق بما يستحق ان يسكن اليه النفوس وتطمئن به القلوب وانه امر غيبي القي
على لسان عمر ويحتمل انه اراد بالسكينة الملك الذي يلهمه ذلك القول وفي شرح السنة
قال ابن عمر ما نزل بالناس امر قط فقالوا فيه وقال عمر الا نزل القرآن على ما قال عمر رض عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اعز الاسلام اي قوه وانصره بابي جهل بن هشام
او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر فغدا على النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلى اي النبي في المسجد ظاهرا
اي غير مختف عن الناس وكانوا قبل اسلام عمر يصلون في خفية منهم عن جابر رض قال
قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انك قلت ذلك
فلقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر غريب
عن عقبة بن عامر رض انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب
غريب عن بريدة رض قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف
جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ردك الله صالحا اي
سالما ان اضرب بين يديك بالدف واتغنى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
كنت نذرت فاضربي والا فلا فيه دليل على ان الوفاء بالنذر الذي فيه قربة واجب
والسرور بمقدمه قربة خصوصا من الغزو الذي فيه تهلك الانفس وعلى ان ضرب الدف
مباح فجعلت تضرب فدخل ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي
تضرب ثم دخل عمر فالقت الدف تحت استها اي تحت اليتها ثم قعدت عليه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر سمى ضاربة الدف بين يديه شيطانا
لان فعلها فعل الشيطان من زيادة الضرب على ما حصل به المقصود من السرور
لانه قد حصل بالاولى الضرب فالزيادة عليه من جنس اللهو اني كنت جالسا وهي تضرب فدخل
ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت انت
فالقت الدف غريب صحيح قيل انما مكنها من ضرب الدف لان نذرها دلت على انها
عدت انصرافه صلى الله عليه وسلم على حال السلامة نعمة من نعم الله عليها فانقلب الامر فيه من

صنعة اللهو الى صنعة ... ومن المكروه الى المستحب وانما ترك عمر الامر في الزيادة الى حد
المكروه ليكون راجعًا الى حد التحريم وحدانيتها آثارًا مما كانت فيه لمجيء عمر رضي الله عنه عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فسمعنا لغطا وهو بفتح اللام و
الغين المعجمة والطاء المهملة الصوت العالي وقيل صوت وصيحة لا يفهم معناه وصوت
صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حبشية تزفن بسكون الزاء المعجمة و
ضم الفاء وكسرها اي ترقص والصبيان حولها اي حول الحبشية فقال يا عائشة
تعالي فانظري فجئت فوضعت لحيي واللحي بالفتح ثم السكون منبت الاسنان على
منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت انظر اليها ما بين المنكب الى رأسه فقال لي اما
شبعت بفتح الهمزة وتخفيف الميم اما شبعت مناجية فجعلت اقول لا لانظر
منزلتي عنده اذ طلع عمر رضي الله عنه فارفض الناس عنها اي تفرقوا عن تلك الحبشية هيبة
عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لانظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر
قالت فرجعت غريب **باب مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما من الصحاح** عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يسوق بقرة اذ اعيي اي تعب ذلك الرجل فركبها فقالت اي
البقرة انا لم نخلق لهذا اي للركوب وانما خلقنا لحراثة الارض وفيه دلالة على ان ركوب البقرة
وحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به اي بتكلم البقرة انا وابو بكر وعمر اراد بذلك تخصيصهما
بالتصديق اليقيني الذي ليس وراءه للتعجب مجال يعني نحن نصدق ان الله قادر على انطاق
البقرة وغيرها من الحيوانات والجمادات والله على كل شيء قدير وما هما اي ليس ابو بكر وعمر ثمة اي
حاضرين في الموضع الذي تكلم فيه البقرة وقال بينما رجل في غنم له اذ عدا الذئب من العدو
على شاة منها اي من الغنم فاخذها فادركها صاحبها فاستنقذها اي خلصها فقال
له الذئب فمن لها اي من الحافظ لها يوم السبع بسكون الباء قيل هو اسم عيد كان لهم في
الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم وروي بضم الباء وهو الصحيح فمعناه
من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع بلا مانع يوم لا راعي
لها غيري فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة و
في الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة بغير نبي عن ابن عباس رضي الله عنه قال
اني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر من الدعاء وقد وضع على سريره اي المغتسل وهو جملة
حالية والسرير ما يوضع عليه الميت اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول
يرحمك الله خطاب مع عمر اني لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك يريد بهما النبي صلى الله عليه
وسلم وابا بكر وجعله معهما اما في الروضة او في عالم القدس لاني كثيرا ما كنت اسمع رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر عطف على الضمير في كنت من غير تاكيد بالمنفصل
وكذلك في اخواتها وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر ودخلت وابو بكر
وعمر وخرجت وابو بكر وعمر فالتفت فاذا علي بن ابي طالب رضه **من الحسان** عن ابي
سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل عليين وهم الذين
في اعلى الامكنة وقال مجاهد ان عليين السماء السابعة وقال قتادة تحت قائمة العرش
باليمنى كما ترون الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر لمنهم اي من اهل عليين
فالظرف خبر ان والعامل فيه مقدر اي استقر منهم واللام للتاكيد وانعما عطف على
المقدر معناه صارا الى النعيم ودخلا فيه كاجنب واشمل اي دخل في الجنوب والشمال وقيل
معناه زادا منزلة على تلك المنزلة يقال احسنت فانعم اي فزد وعن انس رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا
النبيين والمرسلين المراد به الكهولة قبل دخولها والا فلا كهل فيها وقيل اراد به الحليم
العاقل فان اهلها يكونون حلماء عقلاء وعن حذيفة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر عن انس رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل المسجد لم يرفع احد رأسه عود الضمير الى احد صوبه وانما لم يرفعوا رؤسهم هيبة له صلى
الله عليه وسلم واجلالا غير ابي بكر وعمر كانا يتبسمان اليه ويتبسم اليهما وهذا مجاز عن غاية
الانبساط بينهم غريب عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم اي من
الحجرة ودخل المسجد وابو بكر وعمر احدهما عن يمينه والآخر عن شماله وهو آخذ بايديهما فقال
هكذا نبعث يوم القيمة فيه دليل على فضيلتهما على سائر الناس غير الانبياء والمرسلين غريب
عن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء والطاء المهملتين منهم من روى بالظاء المعجمة
ومنهم من يضمهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ابا بكر وعمر فقال هذان السمع والبصر اشارة
الى الشيخين يريد بذلك اي منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر ويؤيد هذا ما ذهب
اليه بعضهم ان المراد من الاسماع والابصار في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم متعنا باسماعنا
وابصارنا ابو بكر وعمر وقيل اي هما في المسلمين بمنزلة العضوين او هما كالعضوين او سماهما
بذلك لشدة حرصهما على الحق واتباعه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض الوزير الموازر لانه
يحمل عنه وزره اي ثقله يعني اذا حزبه امر اي اصابه شاورهما كما ان الملك اذا حزبه
امر شاور الوزير فاما وزيراي من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل واما وزيراي من اهل
الارض فابو بكر وعمر وفيه دليل على فضلهما على الامة عن ابي بكرة ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم رأيت كان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت ووزن ابو بكر وعمر فرجح

مرسل اي هذا الحديث مرسل لان عبد الله بن حنطب لم ير النبي صلى الله عليه وسلم كذا في المرقاة صح

ابوبکر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع المیزان فاستاءلها ای اغتم لهذه الرؤیا رسول الله
صلی الله علیه وسلم یعنی فساءه ذلک ای احزنه هذا التغیر من الراوی فقال خلافة نبوة
ای هذا خلافة نبوة ثم یؤتی الله الملک من یشاء اول النبی صلی الله علیه وسلم رفع المیزان زمان
الخلافة قلیل لم یصر الممالکة

باب مناقب عثمان بن عفان رض من الصحاح

عن عائشة رض قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم مضطجعا فی بیته کاشفا عن فخذیه او
ساقیه شک من الراوی والظاهر ان الثانیة هی الصحیحة لانه لم یکن النبی صلی الله علیه وسلم لیکشف
عن عورته ویجوز ان المراد بکشف الفخذ کشفه عما علیه من القمیص لا المیزر فاستاذن
ابوبکر فاذن له وهو علی تلک الحال فتحدث ای ابوبکر ثم استاذن عمر فاذن له وهو کذلک
فتحدث ای عمر ثم استاذن عثمان فجلس النبی صلی الله علیه وسلم وسوی ثیابه فلما خرج قالت
عائشة دخل ابوبکر فلم تهتش له ای لم تتحرک لاجله ولم تبال الاهتشاش اظهار البشاشة
والفرح یعنی ما اظهرت بشاشة لدخول ابی بکر ولم تبال له ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تبال له
ثم دخل عثمان فجلست وسویت ثیابک فقال الا استحیی من رجل تستحیی منه الملائکة المراد
من استحیاء النبی صلی الله علیه وسلم والملائکة توقیره وتعظیمه وفی روایة قال رسول الله صلی الله علیه و
سلم ان عثمان رجل حیی علی وزن فعیل من الحیاء وانی خشیت ان اذنت له علی تلک
الحال ان لا یبلغ ای خفت انه لا یبلغ الی فی حاجته ای فی قضاء حاجته وجواب الشرط محذوف دل
علیه خشیت یعنی ان اذنت له علی تلک الحال اخاف ان یرجع حیاء منی من ان یرانی علی تلک
الهیئة والعرض الی حاجة **من الحسان** عن طلحة بن عبید الله قال قال صلی الله علیه وسلم لکل
نبی رفیق ورفیقی یعنی فی الجنة عثمان فیه دلیل علی عظم قدره وارتفاع منزلته غریب منقطع
عن عبد الرحمن بن خباب انه قال شهدت النبی صلی الله علیه وسلم وهو یحث ای یحرض
علی جیش العسرة وهو جیش غزوة تبوک سمی به لانها کانت فی زمان اشتداد الحر وقلة الزاد
والمرکب قیل کان مع النبی صلی الله علیه وسلم فی تلک الغزوة ثلثون الفا وهی آخر مغازیه صلی الله
علیه وسلم وفی یوم بدر ثلثمائة وثلثة عشر مقاتلا وفی یوم احد سبعمائة وفی یوم الحدیبیة ویوم
خیبر الف وخمسمائة وفی یوم الفتح عشرة آلاف وفی یوم حنین اثنا عشر الفا فقام عثمان
فقال یا رسول الله علی مائة بعیر باحلاسها جمع حلس بکسر الحاء کساء رقیق یجعل تحت البرذعة
واقتابها جمع قتب بالتحریک وهو رحل صغیر علی قدر سنام البعیر یرید بجمیع اسبابها وادواتها
فی سبیل الله ثم حض علی الجیش ای حث الناس علی الغزو وتهیئة اسباب الجیش فقام
عثمان فقال علی مائتا بعیر باحلاسها واقتابها فی سبیل الله ثم حض علی الجیش فقام عثمان
فقال علی ثلثمائة بعیر باحلاسها واقتابها فی سبیل الله فانا رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم
ینزل عن المنبر وهو یقول ما علی عثمان ما هذه بمعنی لیس واسمه ما عمل ما هذه موصولة ای لا
علیه

بأس الذی عمل بعد هذه من الذنوب فانها مغفورة مکفورة ویجوز ان یکون مصدریة ای
ما علیه ان لا یعمل بعد هذه من النوافل لان تلک الحسنة تکفیه من جمیعها ما علی عثمان ما عمل
بعد هذه عن عبد الرحمن بن سمرة قال جاء عثمان الی النبی صلی الله علیه وسلم بالف دینار فی
کمه حین جهز جیش العسرة ای هیأ جهاز سفره فنثرها فی حجره فرأیت النبی صلی الله علیه
وسلم یقلبها فی حجره ویقول ما ضر عثمان ما هذه نافیة ما عمل ضر ای الذی عمله من الذنوب
بعد الیوم مرتین ظرف لیقول عن انس قال لما امر رسول الله صلی الله علیه وسلم ببیعة الرضوان
فهی البیعة التی کانت تحت الشجرة یوم الحدیبیة وانما سمیت بها لانه نزل فی اهلها لقد رضی الله
عن المؤمنین تحت الشجرة کان عثمان بعثه رسول الله صلی الله علیه وسلم الی مکة فبایع ای
النبی صلی الله علیه وسلم الناس فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان عثمان فی حاجة الله وحاجة
رسوله فضرب باحدی یدیه علی الاخری وجعل احدی یدیه نائبة عن ید عثمان قیل
هی یده الیسری وقیل یده الیمنی فکانت ید رسول الله صلی الله علیه وسلم لعثمان ای کانت
احدی یدیه صلی الله علیه وسلم فی البیعة من جهة عثمان خیرا من ایدیهم لانفسهم عن ثمامة
بالضم بن حزن بسکون الزاء القشیری قال شهدت ای حضرت الدار وهی الدار
التی حصروا فیها عثمان وقتل فیها حین اشرف عثمان علیهم ای اطلع فقال انشدکم الله
والاسلام ای اسألکم بالله وبالاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قدم المدینة و
لیس بها ماء یستعذب غیر بئر رومة بضم الراء بئر بالمدینة لرجل من بنی غفار وکان یبیع القربة
منها بمد فقال صلی الله علیه وسلم له هل تبیعها بعین فی الجنة قال یا رسول الله لیس لی ولعیالی عین
غیرها فلا استطیع ذلک فقال ای النبی صلی الله علیه وسلم من یشتری بئر رومة یجعل مفعول
له او حال ای ارادة ان یجعل او قاصدا ان یجعل دلوه مع دلاء المسلمین ای مساویا مع
دلائهم فی الاستقاء منها وهذا کنایة عن الوقف بخیر الباء فیه باء البدل یتعلق بیشتری یعنی
یشتریها بثمن معلوم ثم یبدلها بخیر حاصل له منها فی الجنة فاشتریتها من صلب مالی قیل
اشتریتها بمائة الف درهم فوقفها وقیل بخمسة وثلثین الف درهم فانتم الیوم تمنعونی
ان اشرب منها حتی اشرب من ماء البحر ای من ماء یشبه ماء البحر فی الملوحة فقالوا اللهم
نعم فقال انشدکم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله صلی الله علیه
وسلم من یشتری بقعة آل فلان فیزیدها فی المسجد بخیر له فی الجنة فاشتریتها من صلب مالی
فانتم تمنعونی ان اصلی فیها رکعتین قالوا اللهم نعم فانشدکم الله والاسلام هل تعلمون
انی جهزت جیش العسرة قالوا اللهم نعم قال انشدکم الله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم کان علی ثبیر مکة ومعه ابوبکر وعمر فتحرک الجبل حتی تساقطت حجارته
بالحضیض وهو القرار من الارض عند منقطع الجبل فرکضه ای ضرب النبی صلی الله علیه وسلم الجبل

برجله فقال اسكن ثبير اي يا ثبير فانما عليك نبي وصديق هو ابو بكر وشهيدان هما عمر وعثمان
قالوا اللهم نعم قال اي عثمان الله اكبر هذه كلمة يقولها المتعجب عند الزام الخصم وتبكيته وذلك انه
لما اراد ان يظهر لهم انه على الحق وان خصماءه على الباطل على طريق يلجئهم الى الاقرار بذلك اورد
حديث ثبير مكة وانه من احد الشهيدين مستفهما عنهم فاقروا بذلك واكدوا اقرارهم بقولهم اللهم
فقال الله اكبر تعجبا وتجهيلا لهم واستهجانا بفعلهم شهدوا ورب الكعبة اني شهيد ثلثا
اي ثلث مرات ظرف لقال الله اكبر عن مرة بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر الفتن فقربها اي ذكر انها قريبة فمر رجل مقنع اي مستتر في ثوب واحد فقال هذا اي
هذا الرجل المقنع يومئذ اي يوم وقوع تلك الفتن على الهدى فقمت اليه فاذا هو عثمان قال
اي الراوي فاقبلت عليه بوجهه اي على النبي صلى الله عليه وسلم بوجه عثمان فقلت هذا اي هذا هو
الرجل الذي يومئذ على الهدى فقال نعم صحيح فيه دليل على كون عثمان مظلوما عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عثمان انه لعل الله يقمصك قميصا اي يلبسك قميصا
اراد منه الخلافة هنا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم يعني ان الله تع سيجعلك خليفة
فان الناس ان قصدوا عزلك فلا تعزل نفسك عنها لاجلهم فلهذا كان عثمان ما عزل
نفسه حين حاصروه يوم الدار عن ابن عمر رض قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة
فقال يقتل هذا فيها اي في تلك الفتنة مظلوما لعثمان اي قال ذلك لعثمان عن
ابي سهلة انه قال قال لي عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عهد الي عهدا قيل العهد الخلافة
ويحتمل ان يريد بهذا العهد قوله صلى الله عليه وسلم فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم وانا صابر
عليه اي على ان لم اخلعها وان يستخلعوني في صح باب مناقب هؤلاء الثلثة رضي الله عنهم
من الصحاح عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف اي
تحرك واضطرب احد بهم فضربه برجله فقال اثبت احد اي يا احد فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما
شهيدين وكانا كما قال صلى الله عليه وسلم عن ابي موسى الاشعري قال كنت مع النبي صلى الله عليه و
سلم في حائط من حيطان المدينة اي في بستان من بساتينها فجاء رجل فاستفتح اي طلب فتح الباب
فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت
له فاذا هو عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم استفتح رجل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة على بلوى على هنا بمعنى مع بلوى تصيبه اراد به ما اصابه يوم الدار
من اذى المحاصرة والقتل وغير ذلك مما يكرهه فاذا هو عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحمد الله ثم قال اي عثمان بعد ما حمد الله الله المستعان وفي ضمنه تصديق النبي صلى

النبي صلى الله عليه وسلم فيما اخبر والاستعانة من الله تع في ذلك من الحسان عن ابن عمر قال كنا
نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي جملة معترضة بين القول والمقول ابو بكر وعمر وعثمان اي
هؤلاء هم المختارون او المراد انه ما كان يدور على الالسنة الا ذكر هؤلاء الثلثة لعظم منزلتهم
عند رسول الله باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه من الصحاح سعد بن ابي
وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى قيل انما قال صلى
الله عليه وسلم حين خرج الى غزوة تبوك ولم يستصحبه فقال له علي انه تخلفني في النساء و
الذرية فقال صلى الله عليه وسلم الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى ضرب المثل باستخلاف
موسى هرون على بني اسرائيل حين خرج الى الطور ولم يرد به الخلافة بعد الموت لان هرون
مات قبل موسى وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فبين صلى الله عليه وسلم بقوله الا
انه لا نبي بعدي ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة لانها تلي النبوة
في المرتبة وقال علي والذي فلق الحبة اي شقها واخرج منها النبات
وبرأ النسمة وهي النفس الانسانية يعني خلق الانسان وجواب القسم انه لعهد النبي
الامي الي اي ضمنني ان لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق عن سهل بن سعد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه
يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اتوه في الغداة
كلهم يرجون ان يعطيها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا
اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي القى بزاقه في عينيه فبرأ اي زال الوجع عنهما
في الحال حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا اي اجاريهم حتى يكونوا مسلمين قال انفذ على رسلك اي امض على رفقك
ولينك والرسل بالكسر السير اللين والهينة حتى تنزل بساحتهم اي بارضهم ثم ادعهم الى
الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام فوالله لان يهدي الله بك
رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم اراد به حمر الابل وهي اعزها وانفسها
يعني هداية الله بك خير لك ثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتتصدق بها وهذا يدل على ان تعليم
علم يهتدى به خير من بذل المال واطعام الطعام صدقة عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لعلي انت مني وانا منك انما قال هذا القول في حقه لانه كان ابن عمه الذي رباه
ابوه وختنه من الحسان عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان علي بن ابي
طالب مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن اي حبيبه عن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كنت مولاه فعلي مولاه معناه من كنت اتولاه فعلي يتولاه من
الولي ضد العدو وقيل سبب ذلك ان اسامة بن زيد قال لعلي لست مولاي انما مولاي رسول

انه صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم الحديث وقال الشافعي اراد بذلك ولاء
الاسلام وذلك قول الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا اي وليهم وناصرهم عن
حُبشي بضم الحاء المهملة ثم السكون بن جُنادة بضم الجيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي مني وانا من علي ولا يؤدي عني الا انا او علي قيل كان من عادة العرب اذا ارادوا
مصالحة او نقض عهد ان لا يؤدي ذلك الا سيد القوم او من هو من قرابته القريبة
ولا يقبلون عن سواهم ولما كان العام الذي امر صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يحج بالناس رأى
بعد خروجه ان يبعث عليا خليفة عنه في نبذ عهد المشركين اليهم وقراءة سورة براءة
عليهم وفيه قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا الى غير ذلك من
الاحكام فقال صلى الله عليه وسلم قوله هذا اكراما له بذلك فمعناه لا يعبر عني اقوالي وامره
الا انا او علي فلما حضر الموسم بعث ابو بكر مع جمع ليبلغ عنه صلى الله عليه وسلم ذلك وينادي به
المبعوثون معه في الناس عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه
اي جعل بينهم مواخاة في الدين فجاء علي تدمع عيناه فقال آخيت بين اصحابك ولم تواخ
بيني وبين احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت اخي في الدنيا والآخرة غريب عن انس
رضي الله عنه قال كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك اي
بمن هو احبهم اليك فيشاركه فيه غيره صلى الله عليه وسلم يقال فلان اعقل الناس وافضلهم
اي من اعقلهم وافضلهم او اراد احب خلقه من بني عمه اذا كان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يطلق و
يريد التقييد فيعرفه ذوو الفهم بقرينة الاحوال والاوقات يأكل معي هذا الطير فجاء علي
رضي الله عنه فاكل معه غريب وقال علي كنت اذا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني و
اذا سكت ابتدأني غريب عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا دار الحكمة وعلي
بابها لعل الشيعة استشهد بهذا الحديث في ان اخذ العلم والحكمة منه مختص به لا يتجاوز الى غيره
الا بواسطة لان الدار انما يدخل فيها من بابها لا حجة لهم فيه اذ ليس دار الجنة باوسع من دار
الحكمة ولها ثمانية ابواب غريب لا يعرف هذا اي هذا الحديث عن احد من الثقات غير
شريك وهو شريك بن عبد الله قاضي بغداد واسناده مضطرب اي ليس بثابت عن جابر
رضي الله عنه انه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا يوم الطائف اي يوم ارسل النبي صلى الله عليه
وسلم عليا الى الطائف فانتجاه اي قال معه النجوى فقال الناس لقد طال نجواه مع ابن عمه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتجيته اي ما خصصته بمناجاتي ولكن الله انتجاه يعني بلغته ما امرني
ان ابلغه اياه على سبيل النجوى فيكون الله الذي انتجاه لا انا عن ابي سعيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا يحل لاحد يجنب صفة لاحد في هذا المسجد متعلق بيجنب اي لا
يحل لاحد يصيبه جنابة ان يمر في هذا المسجد غيري وغيرك قال ضرار بن صرد معناه لا يحل

لا يحل لاحد يستطرقه جنبا غيري وغيرك وذلك لانه كان ممر ابواب دارهما في المسجد وكانا
يجدان ممرا الى الخارج غيرهما هذا حديث غريب عن ام عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم جيشا فيهم علي قالت فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه يقول اللهم لا تمتني
حتى تريني عليا ولي علي ابن ابي طالب خمس سنين واشهر وقتله ابن ملجم لعنه الله صبيحة ليلة الجمعة
سبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة واربعين وهو ابن ثمان وخمسين وقيل ابن
ثلث وستين سنة

باب مناقب العشرة رضوان الله عليهم اجمعين من الصحاح

قال عمر رضي الله عنه ما احد احق بهذا الامر اراد به الخلافة من هؤلاء النفر وهو بالتحريك عدة
رجال من ثلثة الى عشرة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض اراد بالرضا
هنا الرضا المخصوص وهو الرضا الذي يستحقون به الخلافة والا لم يكن لتخصيص هؤلاء بالرضا
وجه لانه صلى الله عليه وسلم راض عن جميع اصحابه فسمى اي فعد عمر عليا وعثمان والزبير وطلحة
وسعدا وعبد الرحمن بن عوف قال عمر عند وفاته يعني الخلافة بعدي بين هؤلاء الستة
المذكورة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان راضيا عنهم وهم افضل الناس في هذا الزمان فلما
دفن عمر رضي الله عنه اجمعوا على خلافة عثمان وقال قيس بن ابي حازم رايت يد طلحة شلاء
وقى بها اي حفظ بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب اي يوم الخندق قال الزبير انا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وقال الزبير قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يأت بني قريظة فيأتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في الفداء ابويه فقال فداك ابي وامي والمراد به الدعاء
عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك
كنيته ابن ابي وقاص فاني سمعت يوم احد يقول يا سعد ارم فداك ابي وامي ولا يلزم
من عدم سماع علي رضي الله عنه عدم الجمع الذي ذكره لجواز جمعه صلى الله عليه وسلم مع عدم سماع علي ذلك
وقال سعد اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت سهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه اي وقت قدومه المدينة ليلة مفعول فيه لسهر فقال ليت
رجلا صالحا يحرسني اي يحفظني عن العوارض اذ سمعنا صوت سلاح فقال اي النبي صلى الله عليه
وسلم من هذا من هذه استفهامية قال سعد ما جاء بك قال اي سعد وقع في نفسي خوف
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام عن انس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين اي ثقة ومعتمد عليه وامين
هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده انما خصه بتوصيفه
بالامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقيل لكونها

غالبة بالنسبة الى ساير صحابته وسئلت عايشة رض من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا
لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابي بكر قالت عمر قيل ثم من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن
الجراح عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ اي اسكن ولا تتحرك
فما عليك الا نبي او صديق او شهيد يريد به الجنس لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم
شهداء وزاد بعضهم سعد بن ابي وقاص ولم يذكر اي ذلك البعض عليا من الحسان
عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في
الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد
بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله اي في دين الله
عمر واصدقهم حياء عثمان وافرضهم اي اكثرهم علما بالفرائض زيد بن ثابت واقرؤهم
اي اعلمهم بقراءة القرآن ابي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ولكل امة امين و
امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح صح ورواه بعضهم عن قتادة مرسلا وفيه اي
في المروي عنه اقضاهم اي اعلمهم باحكام الشرع علي رض عن الزبير قال كان على النبي صلى
الله عليه وسلم يوم احد درعان فنهض الى الصخرة اي قام متوجها الى الصخرة ليستوي عليها
وينظر الى الكفار فلم يستطع لثقل درعيه فقعد طلحة تحته حتى استوى اي قام صلى الله عليه وسلم
على الصخرة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوجب طلحة اي لنفسه الجنة لانه صلى الله
عليه وسلم رضي عنه بفعله هذا قيل وكان طلحة قد جعل نفسه يوم احد وقاية للنبي صلى الله عليه وسلم حتى
جرح في جسده بضع وثمانين جراحة من طعن ورمي وضرب وكان يقول عقرت يومئذ في
جسدي حتى في ذكري وكانت الصحابة اذا ذكروا يوم احد قالوا ذلك يوم كان كله لطلحة
وقال جابر رض نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طلحة بن عبيد الله قال من احب ان ينظر
الى رجل يمشي على وجه الارض قد قضى نحبه اي بذل جهده ووفى بنذره فيما عاهد الله عليه
من الصدق في مواطن القتال والنصرة للنبي صلى الله عليه وسلم والنحب النذر وكان طلحة
ممن ذكر الله تع من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه وقيل الموت
فمعناه ذاق الموت في سبيل الله وان كان حيا فلينظر الى هذا يعني طلحة وفي رواية
من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله عن علي رض
قال سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة عن
سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يومئذ يعني يوم احد
اللهم سدد رميته واجب دعوته وروي عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

قال اللهم استجب لسعد اذا دعاك عن علي رض قال ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اباه و
امه الا لسعد قال له يوم احد فداك ابي وامي وقال له ارم ايها الغلام الحزور وهو بفتح
الحاء المهملة والزاء المعجمة والواو المشددة والراء المهملة وكذا بسكون الزاء والتخفيف
من قارب البلوغ عن جابر رض قال اقبل سعد فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليرني
امرء خاله وكان سعد من بني زهرة حي من قريش وكانت ام النبي صلى الله عليه وسلم من بني زهرة

باب مناقب اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحاح

عن سعد بن ابي
وقاص لما نزلت هذه الآية ندع ابناءنا وابناءكم خطابا الى الكفار يسمى هذه الآية آية
المباهلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء
اهل بيتي عن عايشة رض قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة اي وقت الغداة و
عليه مرط مرحل من شعر اسود تقدم ذكره وبيانه في باب اللباس فجاء الحسن بن علي فادخله
ثم جاء الحسين فادخله معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس فهو الاثم وكل ما يستقذر اهل البيت اي يا اهل البيت ويطهركم
من التلوث بالارجاس تطهيرا وقال البراء لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان له مرضعا يروى بفتح الميم والضاد المعجمة اي رضاعا في الجنة والمراد من هذا ان الله تع
يقيم له من لذات الجنة وبدوها ما يقع منها موقع الرضاع ويروى بضم الميم وكسر الضاد
اي من يتم رضاعه لانه توفي قبل الفطام قيل انه ابن ستة عشر شهرا وقيل ثمانية عشر شهرا
قيل يكون في النشأة البرزخية لورود الآثار ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلثين سنة
ويكون دخوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها فيجوز ان لا ينحل بدن ابراهيم ويصلح هيئته
يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال الامام التوربشتي الصواب من الروايتين الفتح
لان العرب اذا ارادوا الفعل الحقوا به التانيث نحو ارضعت فهي مرضعة عن عايشة
رضي الله عنها قالت كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم نصب على المدح عند رسول الله صلى الله عليه و
سلم فاقبلت فاطمة ما تخفى مشيتها عن مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تشبه مشيتها
مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم لحملة حال عن فاطمة فلما رآها قال مرحبا بابنتي ثم اجلسها
ثم سارها اي تكلمها بالسر فبكت بكاء شديدا فلما رأى حزنها سارها الثانية
فاذا هي تضحك فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما سارك قالت ما كنت لافشي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما توفي قلت عزمت عليك اي اقسمت عليك بما لي
عليك من الحق لما اخبرتني من مسارة النبي صلى الله عليه وسلم معك قالت اما الآن فنعم
اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني بالقرآن اي يدارسني
جميع القرآن كل سنة مرة من المعارضة المقابلة وسبب المقابلة هو انه قد ينسخ بعض

الاحكام وينسب بعضها فانه عارضني به العام مرتين ولا أرى الاجل الا قد اقترب فاتقي
الله واصبري فاني نعم السلف انا لك فبكيت فلما رأى جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة
الا ترضين بتخفيف النون وسكون الياء ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء
المؤمنين فيه دليل على ان فاطمة خير نساء المؤمنين وافضل في الدنيا والآخرة وفي رواية
سارني فاخبرني انه يقبض في وجعه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه
اي النبي صلى الله عليه وسلم فضحكت روي انها عاشت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم شهرين وعشرين
يوما وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر في حيوته عن اتباع ابنته فصار كما قال وعن المسور
بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني والبضعة بفتح الباء قطعة من
اللحم وقد يكسر الباء اي انها جزء مني فمن اغضبها اغضبني وفي رواية يريبني ما ارابها
اي يكسوني ما يسوءها ويؤذيني ما آذاها روي انه صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان بني
هاشم بن المغيرة استأذنوني في ان ينكحوا علي بن ابي طالب ولا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن
الا ان يريد علي بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما ارابها
اي يؤذيني ما آذاها وروي انه صلى الله عليه وسلم قال لما مات ولدي من خديجة اوحى الله الي
بعقبها وكنت بها محبا فسألت الله ان يجمع بيني وبينها فاتاني جبرائيل من ليلة الجمعة
لاربع خلون من شهر رمضان بطبوع من رطب الجنة فقال لي يا محمد كل هذا وواقع خديجة الليلة
ففعلت فحملت بفاطمة فما قبلت ولا شممت فاطمة الا وجدت ريح ذلك الرطب منها قيل انما
سميت فاطمة لان الله تعالى فطم من احبها من النار وعن زيد بن ارقم قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطيبا بماء اي عند ماء يدعى اي يسمى ذلك الماء خما بضم الخاء المعجمة وتشديد
الميم وهو موضع بذي الحليفة بين مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال
اما بعد ايها الناس انما انا بشر يوشك ان يأتيني رسول ربي اراد بالرسول ملك الموت
يأتيه لقبض روحه صلى الله عليه وسلم فأجيب واني تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله
فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي سماهما ثقلين لان
الاخذ والعمل بهما ثقيل وقيل في تفسير قوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا اي له وزن
وقد سمي الانس والجن ثقلين لانهما فضلا بالتمييز على سائر الحيوانات وكل شيء له وزن
وقدر يتنافس فيه فهو ثقيل اذكركم الله في اهل بيتي اي بالمودة والمحافظة بهم و
احترامهم اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي وفي رواية كتاب الله هو حبل الله
اي دين الله وعهده من تبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة وعن البراء
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضه انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت
خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة اي اشبهتني خلقة وطبيعة اي سجية وقال

اي اوامره ونواهيه وفرائضه وحدوده لا تؤدى الا بتكلف ما يثقل وقيل قولا ثقيلا

وقال لزيد انت اخونا اي في الدين ومولانا اي عتيقنا لان الله تعالى انزل في حق زيد بن الحارث
فاخوانكم في الدين ومواليكم وكان زيد عتيق النبي صلى الله عليه وسلم انما قال لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم وكان ابن عمر اذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين
لما روي انه كان امير الجيش بعده راية الاسلام فقاتل في سبيل الله بارض الشام حتى قطعت يداه
ورجلاه فاصيب بها فكشف للنبي صلى الله عليه وسلم حتى رآه في الجنة ان له جناحين ملطوخين
بالدم يطير بهما مع الملائكة حيث يشاء وعن البراء انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و
سلم والحسن بن علي على عاتقه يقول اللهم اني احبه فاحبه وعن ابي هريرة رضه انه قال
خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار اي في قطعة منه حتى اتى خباء
فاطمة اراد به حجرتها وقيل حول دارها وقال أثم لكع أثم لكع يعني حسنا سماه لكعا
لصباوته وصغره واللكع الصبي الصغير الذي لا عقل له فلم يلبث اذ جاء يسعى حتى
اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب
من يحبه وعن ابي بكرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه
وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم يقبل على الناس اي يتوجه اليهم بوجهه مرة وعليه اخرى اي يقبل
على الحسن مرة اخرى ويقول ان ابني هذا سيد وهو من لا يغلبه غضبه وقيل هو الحكيم وقيل
الذي يفوق قومه في الخير والاول اليق ولعل الله ان يصلح به اي بالحسن بين فئتين
عظيمتين من المسلمين قيل قد خرج مصداق هذا القول في الحسن بن علي رضه بترك
الامر حين صارت الخلافة اليه خوفا من الفتنة وكراهة لاراقة دماء اهل الاسلام فاصلح الله
بين اهل الشام وهي الفئة التي كانت مع معاوية واهل العراق وهي فئة الحسن رضه ودعاه
ورعه وشفقته على امة جده صلى الله عليه وسلم الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله
ولم يكن ذلك لعلة ولا لذلة وقد تابعه على الموت اربعون الفا تركا للدنيا ورغبة فيما عند الله
وفي الحديث دليل على ان واحدا من الفئتين لم يخرج عن ملة الاسلام لانه صلى الله عليه وسلم جعلهم مسلمين
مع كون احدهما مخطئة وفيه دليل ايضا على انه لو وقف شيئا على اولاده يدخل فيه ولد الولد
لانه صلى الله عليه وسلم سمى ابن ابنته ولدا وعن ابن عمر رضه في الحسن والحسين قال النبي صلى الله عليه
وسلم هما ريحاني بالتشديد والتخفيف والريحان هنا مفسر بالرزق اي هما من رزق
الله الذي رزقنيه من الدنيا ويجوز ان يراد به الريحان المشموم لان الاولاد يشمون و
يقبلون وكأنهم من الرياحين التي انبتها الله تعالى وعن انس رضه قال لم يكن احد اشبه
بالنبي من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وعن
ابن عباس رضه انه قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره فقال اللهم علمه الحكمة قيل اي
الفقه وقيل الاصابة في الاقوال ان نطق نطق بالسنة وان سكت سكت بالحكمة وفي رواية

وانما سمي جعفر ذا الجناحين

علم الكتاب وعنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا بالفتح اي
ماء للوضوء قال من وضع هذا من هذه استفهامية فاخبر على صيغة المجهول فقال اللهم فقهه
في الدين وعن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذه والحسن فيقول اللهم
احبهما فاني احبهما وعن اسامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على
فخذه ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما
وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا وامر بتشديد الميم عليهم اسامة
بن زيد اي جعله اميرا عليهم وكان صغيرا في الجيش من الصحابة فطعن الناس في امارته فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون في امارته فقد كنتم اي فبسبب الاخبار لقد
كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وانما طعنوا لانهما من الموالي وقد كانت العرب تستنكف
من اتباع الموالي واشار صلى الله عليه وسلم الى ترك عادات الجاهلية فقال وايم الله هذا قسم اصله ايمن
ان كان ان هذه مخففة اسمها ضمير الشان محذوف وكذا ان بعدها وضمير كان عائد الى ابيه لخليقا
اي جديرا للامارة فان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وان كان لمن احب
الناس الي بعده اي بعد ابيه اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وفي رواية اوصيكم
به فانه من صالحيكم عن ابن عمر رض قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
عتيقه وكان صلى الله عليه وسلم تبناه ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم
من الحسان عن جابر رض قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته يوم عرفة وهو على ناقته
القصواء والقصواء القطع لقب بها لا انها مجدوعة الاذن يخطب فسمعته يقول يا ايها الناس
اني تركت فيكم ما ان اخذتم به ما هذه موصولة والجملة الشرطية صلتها وجواب الشرط لن تضلوا
كتاب الله بيان لما الموصولة او بدل منه وعترتي اهل بيتي بدل من عترتي او عطف بيان له عن زيد
بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي
احدهما اعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض معنى التمسك به العمل
بما فيه وهو الايتمار باوامره والانتهاء بنواهيه وعترتي اهل بيتي معنى التمسك بالعترة محبتهم
والاهتداء بهداهم وسيرتهم ولن يتفرقا اي لا يفارقانه في مواطن القيمة ومشاهدها حتى
يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما اي تعملوا في استخلافي اياكم هل تكونون
خلف صدق او خلف سوء وعن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي و
فاطمة والحسن والحسين انا حرب اي محارب لمن حاربهم وسلم اي مسالم ومصالح
لمن سالمهم يعني من احبهم احبني ومن ابغضهم ابغضني وروي عن عائشة انها سئلت
اي الناس كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة فقيل من الرجال قال
زوجها عن عبد المطلب بن ربيعة ان العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضبا

مغضبا على صيغة المفعول وانا عنده فقال ما اغضبك ما للاستفهام اي اي شيء اغضبك
قال يا رسول الله ما لنا ولقريش اذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة وروي مبشرة
بالضم ثم السكون ثم الفتح والمعنى فيهما واحد اي بوجوه عليها البشر والنضارة واذا لقونا
لقونا بغير ذلك بل رادونا كارهين فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمر وجهه ثم
قال والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ثم قال يا ايها الناس
من آذى عمي فقد آذاني فانما عم الرجل صنو ابيه اي مثله يعني ما كان عم الرجل وابوه الا
صنوين وهما من اصل واحد وروي عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر في العباس ان عم
الرجل صنو ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العباس مني وانا منه وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس اذا كان غداة الاثنين فاتني انت وولدك حتى
ادعو لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك فغدا اي النبي صلى الله عليه وسلم وغدونا معه و
البسنا كساءه والباسه صلى الله عليه وسلم كساءه اياهم اشارة الى انهم خاصة وانهم بمثابة
النفس الواحدة التي يشملها كساء واحد ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة و
باطنة اي ما ظهر من الذنوب وما بطن لا تغادر اي لا تترك ذنبا اللهم احفظه في ولده
اي مع ولده عن ابن عباس رض انه رأى جبرائيل مرتين ودعا له اي للعباس رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرتين وعنه انه قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤتيني الحكمة
اي يعطيني الله العلم والفهم مرتين وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم رأيت جعفرا في الجنة يطير مع الملائكة غريب وعن ابي هريرة قال كان جعفر يحب
المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنيه بابي
المساكين عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين سيدا شباب
اهل الجنة جمع شاب يعني هما افضل من مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة ولم يسميا
شابا لموتهما في شبابهما وقد اكتهلا بل فعلا ما يفعله الشبان من المروة كما يقال فلان
فتى وان كان شيخا اشارة الى مروته عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الحسن والحسين هما ريحاني من الدنيا تقدم بيانه عن اسامة بن زيد قال طرقت النبي
ذات ليلة اي اتيته ليلا في بعض الحاجة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشتمل على شيء لا ادري
ما هو فلما فرغت من حاجتي قلت ما هذا الذي انت مشتمل عليه فكشفه فاذا الحسن والحسين
على وركيه فقال هذان ابناي وابنا ابنتي اللهم اني احبهما فاحبهما واحب من يحبهما
عن سلمى قال دخلت على ام سلمة وهي تبكي فقلت ما يبكيك قالت رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم تعني اي تريد ام سلمة بالرؤية في المنام وعلى رأسه ولحيته التراب
فقلت ما لك يا رسول الله قال شهدت اي حضرت قتل الحسين آنفا اي في الحال غريب

قالت

عن انس رضه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اهل بيتك احب اليك قال الحسن والحسين
وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابني فيشمهما يعني الحسن والحسين ويضمهما اليه غريب عن بريدة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا اذ جاء الحسن والحسين عليهما قميصان احمران يمشيان
ويعثران اي يسقطان على الارض لصغر سنهما فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فحملهما
ووضعهما بين يديه ثم قال صدق الله انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين
يمشيان ويعثران فلم اصبر لتاثير الرقة والرحمة في قلبي حتى قطعت حديثي ورفعتهما عن
يعلى بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسين مني وانا من حسين احب الله من احب
حسينا حسين سبط من الاسباط السبط بكسر السين ولد الولد ماخوذ من السبط
القبيلة اي يتشعب منه فروع كثيرة كالاسباط ليعقوب عن علي رضه قال الحسن اشبه الناس
برسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس والحسين اشبه الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم
ما كان اسفل من ذلك عن حذيفة قلت لامي دعيني آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاصلي معه
المغرب واسأله ان يستغفر لي ولك فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فصليت معه المغرب
فصلى اي النبي صلى الله عليه وسلم النافلة حتى صلى العشاء ثم انفتل اي رجع النبي صلى الله عليه وسلم
فتبعته فسمع صوتي فقال من هذا حذيفة بحذف حرف الاستفهام قلت نعم قال ما حاجتك
غفر الله لك ولامك ان هذا ملك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استاذن ربه
ان يسلم علي ويبشرني بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا
شباب اهل الجنة غريب عن ابن عباس رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حامل الحسين
بن علي على عاتقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم ونعم الراكب
هو عن عمر انه فرض لاسامة اي قدر عمر رضي الله عنه في امارته من بيت المال رزقا له في ثلثة
آلاف وخمسمائة وفرض لعبد الله بن عمر في ثلثة آلاف فقال عبد الله بن عمر لابيه لم
فضلت اسامة علي فوالله ما سبقني الى مشهد اراد بالمشهد حضور قتال ومعركة
الكفار قال لان زيدا كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك وكان اسامة
احب الى رسول الله منك فآثرت اي اخترت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي
عن جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة بن حارثة قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ابعث معي اخي زيدا قال هو ذا هو عائد الى زيد وذا اشارة اليه يعني
مطلوبك هذا فان انطلق معك لم امنعه قال زيد يا رسول الله والله لا اختار عليك
احدا قال اي جبلة فرأيت رأي اخي يعني زيدا افضل من رأيي عن اسامة بن زيد
قال لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من المرض هبطت اي نزلت لانه كان ساكنا في
العوالي وهي قرى المدينة وهبط الناس المدينة والمدينة من اي جهة اتو يكون

يكون فيها الهبوط لانها منخفضة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصمت اي اعتقل
لسانه فلم يتكلم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يديه علي ويرفعهما فاعرف انه يدعو لي
غريب عن عائشة رضه قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينحي مخاط اسامة وهو يسيل
من انفه قالت عائشة دعني حتى اكون انا الذي افعل قال يا عائشة احبيه فاني
احبه عن اسامة انه قال كنت جالسا اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقالا
لاسامة استاذن لنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس
يستاذنان فقال اتدري ما جاء بهما الباء للتعدية قلت لا قال لكني ادري ائذن لهما
فدخلا فقالا يا رسول الله جئناك نسألك اي اهل بيتك احب اليك قال فاطمة بنت
محمد قالا ما جئناك نسألك عن اهلك اي عن اولادك وازواجك بل نسألك عن
اقاربك وعن متعلقيك قال احب اهلي من قد انعم الله عليه وانعمت عليه اسامة بن زيد
اراد بانعام الله ورسوله ذكره تع في قوله واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه
وهو زيد بن حارثة بلا خلاف انعام الله عليه كان توفيقه للاسلام الذي هو اجل النعم وافضلها
وانعام الرسول عليه اعتاقه وتبنيه وصحبته وتربيته والانعام على زيد كان انعاما على
ولده ايضا قالا ثم من قال علي بن ابي طالب فقال العباس يا رسول الله جعلت عمك
آخرهم قال ان عليا سبقك بالهجرة **باب مناقب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم و
رضي الله تعالى عنهن من الصحاح** قال علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
خير نسائها اي نساء الامة التي كانت فيها مريم بنت عمران وخير نسائها اي نساء هذه
الامة خديجة بنت خويلد وانما كرر نسائها لبيان ان حكم كل واحد منهما غير حكم الآخر واشار
وكيع وهو من جملة رواة هذا الحديث الى السماء والارض تنبيها على انهما خير نساء العوالم
التي فوق الارض وتحت السماء في زمانهما عن ابي هريرة رضه قال اتى جبرائيل النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام او طعام فاذا
اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب
وهو عبارة هنا عن لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف لا صخب فيه وهو الصياح واختلاط
الاصوات للخصام ولا نصب وهو التعب يريد به ان قصور الجنة ما فيها تعب بل
فيها كمال الاستراحة بخلاف بيوت الدنيا فانها لا تخلو عن صخب من ساكنيها وعن نصب
في بنائها وقالت عائشة ما غرت اي ما كان لي غيرة على احد من نساء النبي صلى الله
عليه وسلم ما غرت اي كغيرتي على خديجة وما رأيتها ولكن كان يكثر ذكرها اي النبي صلى
الله عليه وسلم ذكر خديجة وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها اي يرسل
منها في صدائق خديجة جمع صديقة من الصداقة وهي المحبة فربما قلت له كانه

لم تكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت اشارة الى تعداد مناقبها
وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني
لما روي ان جميع اولاده من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية عن انس رضه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد
لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه اللذة والغذاء وسهولة المساغ
وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء عن ابي سلمة ان عائشة رضه قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش ترخيم عائشة هذا جبرائيل يقرئك السلام فقلت وعليه
السلام ورحمة الله قالت وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم يرى ما لا ارى يعني جبرائيل عم عن
عائشة رضه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في المنام ثلث ليال يجيء بك الملك
في سرقة بفتحتين اي قطعة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا انت
هي فقلت ان يك هذا اي ما رأيت في المنام من عند الله يمضه اي ينفذه هو من كلام عائشة وقالت
عائشة ان الناس كانوا يتحرون اي يطلبون الصواب وينتظرون بهداياهم يوم عائشة
اي يوم نوبتها من القسم يبتغون اي يطلبون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت
ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين الحزب الطائفة فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية
وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم حزب ام سلمة فقلن
لها اي لام سلمة كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فليهده اليه حيث كان من زوجاته فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة فان الوحي
لم يأتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت اي ام سلمة اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله
ثم انهن اي النساء التي في حزب ام سلمة دعون فاطمة فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى قال فاحبي هذه يعني عائشة من الحسان
عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حسبك اي كفاك يا انس معرفة من نساء العالمين
مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون وقيل معناه
حسبك ان تقتدي بهن وان تذكر محاسنهن ومناقبهن وطاعاتهن ومراقبة حق الله تعالى
ورفضهن الدنيا واقبالهن على الآخرة عن عائشة رضه ان جبرائيل جاء بصورتها اي
بصورة عائشة والباء للتعدية في خرقة حرير خضراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذه زوجتك
في الدنيا والآخرة عن انس رضه قال بلغ صفية بنت حيي بن اخطب اليهودي وكان من
اولاد موسى ان حفصة قالت في حقها بنت يهودي فبكت اي صفية فدخل عليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت قالت لي حفصة اني بنت يهودي فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لابنة نبي وهو موسى صلى الله عليه وسلم وقيل يريد به اسحق
وان عمك لنبي وهو هرون وقيل يريد به اسمعيل وانك لتحت نبي وهو محمد صلى الله عليه
وسلم ففيم اي في اي شيء تفتخر حفصة عليك ثم قال اتقي الله يا حفصة وروي
عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة عام الفتح فناجاها اي تكلمها بالسر
فبكت ثم حدثها فضحكت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عن بكائها وضحكها
قالت اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يموت فبكيت ثم اخبرني اني سيدة نساء اهل الجنة
الا مريم بنت عمران فضحكت والحديث يدل على ان فاطمة خير نساء العالم الا مريم ام عيسى
عليه السلام قيل يحمل هذا الاستثناء على الانقطاع اذ لم يثبت الاستثناء في رواية اخرى وهي
التي في الصحاح واحاديث الصحاح اعلى درجة اي لكن مريم كانت سيدة نساء زمانها ....

باب جامع المناقب من الصحاح

عن عبد الله بن عمر قال رأيت في المنام
كأن في يدي سرقة من حرير والسرقة هنا عبارة عن ذات يده من العمل الصالح لا اهوي بها
اي لا اقصد بتلك السرقة الى مكان في الجنة ولا انزل فيها الا طارت بي اليه اي كانت تلك
السرقة مطيرة بي ومبلغة الى تلك المنزلة فكأنها مثل جناح الطائر فقصصتها على حفصة
فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله وهو اخوها
رجل صالح عن حذيفة رضه قال ان اشبه الناس دلا وهو ما يدل على صلاح صاحبه من حسن
الحديث وسمتا اي سيرة وهديا اي طريقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد هو عبد الله
بن مسعود وقيل الدل والسمت والهدي متقارب المعنى وهي عبارة عن الحالة التي يكون عليها الانسان
من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة يريد شمائله في الحركة و
المشي والتصرف في الدين لا في الزينة والجمال من حين يخرج من بيته يريد انه كان يلازم النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته الى ان يرجع اليه ونشهد له بما يتبين لنا من ظاهر امره
لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا يعني لا نعرف ما بطن وخفي عنا منه فلا نشهد بذلك وقال
ابو موسى الاشعري قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا اي في المدينة حينا ما نرى بضم
النون اي ما نظن الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت رسول الله لما نرى من كثرة
دخوله ودخول امه على النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال استقرؤا القرآن اي اطلبوا قراءة القرآن وتعلمه من اربعة من عبد الله بن مسعود و
سالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل فانهم حفظة الصحابة رضه عن علقمة
انه قال قدمت الشام فصليت بمسجد دمشق ركعتين ثم قلت اللهم يسر لي جليسا
صالحا فاتيت قوما فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبي قلت من هذا
قالوا ابو الدرداء قلت اني دعوت الله ان ييسر لي جليسا صالحا فيسر لك فقال

من انت قيل صوابه من اين انت بدليل قوله قلت من اهل الكوفة ولعل لفظ اين سقط
من القلم او من بعض الرواية او صحف اين بانت من الجارة بالاستفهامية قال اوليس عندكم ابن
ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة يريد انه خص صلى الله عليه وسلم باخذ نعليه اذا
جلس وبوضعهما اذا نهض وتسوية المضجع ووضع الوسادة اذا احب النوم وبحمل المطهرة
اذا اراد الوضوء قيل فيه دليل على جواز ان يستخدم الرجل احدا في هذه الاشياء الثلثة و
غيرها قياسا عليها وسر هذا الاستخدام انه استفاد من كل خدمة نوعا من العلوم من آداب تلك
الخدمة فرضها وسننها وغير ذلك وكان في ذلك اشارة الى آداب التصوف التي هي آداب
مرضية لهذه الطائفة ويحتمل ان يريد ان هذه الاشياء التي كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خص
بها ابن مسعود بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وفيكم الذي اجاره الله اي انقذه من الشيطان
على لسان نبيه يعني عمارا اوليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه اي ذلك السر غيره يعني
حذيفة سماه صاحب السر لان النبي صلى الله عليه وسلم عرفه اسماء المنافقين ليلة العقبة
مرجعه من غزوة تبوك وكانت الصحابة يرجعون حذيفة في امر المنافقين وقد ذكر انهم
اربعة عشر فتاب منهم اثنان ومات اثنا عشر على النفاق وعن جابر رضه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اريت الجنة فرأيت امرأة ابي طلحة وهي ام سليم ام انس بن مالك
الملقبة بالرميصاء وسمعت خشخشة وهي صوت يحدث من اصطكاك الاشياء اليابسة
امامي فاذا بلال عن سعد قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال المشركون
للنبي صلى الله عليه وسلم اطرد هؤلاء لا يجترؤن علينا من الجراءة الشجاعة قال اي الراوي
وكنت انا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست اسميهما فوقع في نفس
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقع فحدث نفسه فانزل الله ولا تطرد الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي اي دائمين على الدعاء في كل وقت يريدون اي يعبادتهم
وجهه لا شيئا آخر من اعراض الدنيا عن ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا بكسر الميم آلة الزمر وقد يستعار للصوت
الحسن والنغمة الطيبة وهو المراد في الحديث من مزامير آل داود والآل مقحم والمراد نفس
داود ثم اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت شبه حسن صوته في قراءة القرآن وحلاوة
نغمته بصوت المزمار عن انس رضه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب ان الله
امرني ان اقرأ عليك القرآن قيل اراد ان يحفظ ابي من فمه صلى الله عليه وسلم لان القراءة
بالسماع عن الاكمل اقوى من القراءة عليه لانه ابعد من الغلط واحتمال الخطاء وكان ابي
مقدما على قراءة الصحابي قال اي ابي الله سماني بتقدير حرف الاستفهام قال نعم فبكى
اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز من قيام شكر

شكر تلك النعمة وروي انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا قيل تخصيص هذه السورة لانها
وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت
يقتضي الاختصار وقيل فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم
حال اهل الكتاب وخطابه الله معهم عن انس رضه قال جمع القرآن على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي حفظ في زمانه صلى الله عليه وسلم اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن
ثابت وابو زيد قال التوربشتي المراد الاربعة من رهط انس وهم الخزرجيون و
الا فقد جمع القرآن جمع من المهاجرين فلعل انسا ذكر ذلك على سبيل المفاخرة قيل
لانس من ابو زيد قال احد عمومتي عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله اي نطلب رضاه فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى اي
مات لم يأكل من اجره وهو الغنيمة شيئا يعني لم يكن له من الدنيا ما يتمتع به لانه استشهد
في سبيل الله فبقي اجره كاملا على الله في الآخرة منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم
يوجد له ما يكفن الا نمرة بفتح النون وكسر الميم كل شملة مخططة من مآزر الاعراب
كانها اخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض فكنا اذا غطينا رأسه خرجت
رجلاه واذا غطينا رجليه خرج رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم غطوا بها رأسه واجعلوا
على رجليه الاذخر ومنا من اينعت اي ادركت ونضجت ثمرته فهو يهدبها اي يجتنيها
يعني ومنا من رجع سالما غانما عن جابر رضه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال اهتز
العرش اي تحرك لموت سعد بن معاذ استعظاما لموته فان العرب اذا عظموا الامر
نسبوه الى اعظم الاشياء وفي رواية اخرى اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قيل اي
ارتاح واستبشر بروحه حين صعد به لكرامته على الله وقيل اراد به فرح اهل العرش وحملته لقدوم
روحه فاقام العرش مقام حملته عن البراء رضه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل
سعد بن معاذ التي يمسح بها سعد يديه في الجنة خير منها والين وفيه تنبيه على بعد
المناسبة بين حلل الدارين حتى ان ارفع شيء من هذه لا يقاوم اوضع شيء من تلك
عن ام سليم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله
وولده وبارك له فيما اعطيته قيل فيه دليل لمن يفضل الغنى على الفقر واجيب بانه مختص
بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لانه تعالى بارك فيه ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة فلم يحصل
بسببه ضرر ولا تقصير في اداء حق الله تعالى قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي
وولد ولدي ليتعادون اليوم اي يزيدون في العدد على نحو المائة عن سعد بن ابي
وقاص قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على وجه الارض انه من اهل

الجنة الا العبد الله بن سلام وقال عبد الله بن سلام رأيت من الرؤيا كأني في روضة ذكر اي عبد
الله بن سلام من سعتها وخضرتها ووسطها بالنصب على انه خبر مبتدا وهو عمود من حديد
اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة وهي عروة القميص والكوز والدلو
ويستعار لما يوثق به ويعول عليه وهو المراد هنا فقيل لي ارقه امر من رقي يرقى اي اصعد
والهاء للسكت ويجوز ان يعود الى العمود فقلت لا استطيع فاتاني منصف بكسر
الميم وفتح الصاد اي خادم فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في اعلاه فاخذت بالعروة
فاستيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت
عن انس رض قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار اي مقدمهم ورئيسهم فلما
نزلت يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى آخر الآية جلس ثابت
في بيته واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم اي عن الخطبة عند ذلك ولم ير قول النبي صلى الله
عليه وسلم فسأل النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال ما شأن ثابت اشتكى اي امرض
فاتاه سعد فذكر له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد
علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار فذكر ذلك سعد
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من اهل الجنة عن ابي هريرة رض قال كنا جلوسا عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرين منهم لما يلحقوا بهم
هذا على ان يكون آخرين عطفا على الاميين يعني انه بعثه في الاميين الذين على
عهده وفي آخرين من الاميين لم يلحقوا بهم وسيلحقون بهم وهم الذين بعد الصحابة
قالوا من هؤلاء يا رسول الله قال اي ابو هريرة وفينا سلمان الفارسي ثم قال فوضع
النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان الايمان معلقا
بالثريا وهو نجم معروف لناله اي لوجده رجال من هؤلاء يريد بهم العجم لوقوعهم في
مقابلة الاميين وقال عكرمة يريد بهم فارس والروم والمراد المبالغة في انقيادهم
للاسلام والايمان يعني لو تصور الايمان عينا وكان بعيدا غاية البعد لتناوله ووصل
اليه رجال منهم ببذل مجهودهم عن ابي هريرة رض قال كنا جلوسا عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب عبيدك
هذا يعني ابا هريرة وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين عن عائذ بن عمرو
ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر قيل كان اتيانه بعد صلح الحديبية
وهو كافر وقيل كان بعد اسلامه فقالوا لاحساسهم منه آثار النفاق ما اخذت سيوف
الله من عنق عدو الله مأخذها بالقصر وفتح الخاء وبالمد وكسر الخاء يريدون به

سفيان حين لم يقتل يوم بدر فقال ابو بكر اتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
فاتى اي ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا
بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك وفيه فضيلة لهم حيث
كان غضبهم سببا لغضب الله وفيه تنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم
فقال اي ابو بكر لسلمان وصهيب وبلال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا اي ما اغضبتنا
يغفر الله لك بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة
فقال قل لا ويغفر الله لك يا اخي الظاهر ان يقال يا اخانا ولعله حكاية قول كل احد
ضبطوه بضم الهمزة على التصغير وهو تصغير اخ وفي بعض النسخ بفتحها عن انس رض عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال آية الايمان اي علامته حب الانصار وآية النفاق بغض
الانصار وانما قال في حقهم كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان قبلهم يعني توطنوا المدينة
واتخذوها دار الهجرة واسلموا في ديارهم وآثروا الايمان وبنوا المساجد قبل قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الانصار لا يحبهم الا
مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله فذلك من كمال ايمانهم ومن ابغضهم
ابغضه الله فذلك من علامة نفاقهم عن انس رض ان اناسا من الانصار قالوا حين
افاء الله على رسوله من اموال هوازن ما افاء فطفق يعطي رجالا من قريش المائة من الابل
فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويدعنا اي يتركنا من العطاء وسيوفنا تقطر
من دمائهم فحدث رسول الله بمقالاتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم
ولم يدع معهم احدا غيرهم اي لم يترك غير الانصار ان يدخل في القبة مع الانصار فلما
اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث اي اي حديث بلغني عنكم فقال
فقهاؤهم اي ساداتهم وعقلاؤهم اما ذووا رأينا فلم يقولوا شيئا واما اناس
منا حديثة اسنانهم جمع سن يعني شبابنا فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا
ويدع الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعطي
رجالا حديثي عهد بكفر اي قريبي العهد بالاسلام اتألفهم يعني ليكون ذلك موجبا
لتألفهم على الاسلام اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رحالكم اي
منازلكم برسول الله اي برضائه قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا وقال ولولا الهجرة لكنت
امرأ من الانصار المراد منه اكرام الانصار والتعريض بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من
النصرة وبيان انهم بلغوا مبلغا لولا انه صلى الله عليه وسلم من جملة من هاجر من مكة لعد
نفسه منهم ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا وهو
بكسر الشين الطريق في الجبل لسلكت وادي الانصار وشعبها اراد بهما حقيقتهما

لكثرتهما فى ارض الحجاز والمراد اختيار موافقتهم ومرافقتهم على غيرهم تطييبا لقلوبهم الانصار
شعار وهو بكسر الشين ثوب يلى الجسد والناس دثار وهو بكسر الدال ما كان فوق الشعار
شبههم بالشعار لكون مودتهم راسخة فى باطنه وكونهم اقرب الناس اليه كقرب الشعار من البدن
ولانهم كانوا ذوى الاسرار كخفاء الشعار تحت الدثار ستلقون بعدى اثرة وهو بالفتحات
اسم من الاستيثار يعنى امراؤكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا اى على هذه الشدة
ولا تخالفوهم حتى تلقونى على الحوض عن ابى هريرة رضه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح فقال من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قيل كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اوذى
بمكة فدخل دار ابى سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن
وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل فى القهر فقالت الانصار
اما الرجل اريد به النبى صلى الله عليه وسلم فقد اخذته رأفة اى رحمة وشفقة بعشيرته اى
قبيلته ورغبة فى قريته يعنى مكة شرفها الله فنزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قلتم اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة فى قريته كلا حرف ردع اى ليس الامر
كما توهمتم من اقامتى بمكة بل هجرتى كانت الى الله انى عبد الله ورسوله يعنى كونى على هذه
الصفة يقتضى ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها باجازته هاجرت الى الله واليكم
يعنى قصدت فى الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم
والممات مماتكم يعنى قصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم قالوا انا قلنا
الا ضنا بالله ورسوله اى بخلا وضنة بما انعم الله علينا من شرف الجوار والصحبة بك وخشية
على فوت ذلك بميلك الى اهلك قال فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى
يقبلان اعذاركم فيما تقولون من دعوى الفتنة وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء و
الصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم عن انس رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى صبيانا
ونساء مقبلين اى حال كونهم متوجهين من عرس بضم العين طعام الوليمة فقال
النبى صلى الله عليه وسلم اللهم انتم من احب الناس الى اللهم انتم من احب الناس الى كرره
للتاكيد فى محبتهم يعنى الانصار عن انس رضه قال مر ابو بكر والعباس بمجلس من
مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم منا
فدخل احدهما على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وقد عصب
على راسه حاشية برد فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم
قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشى الكرش الجماعة يعنى هم جماعتى الذين اثق بهم فى
امورى وعيبتى العيبة ما يجعل فيه الثياب والمراد هنا خاصتى وموضع سرى كما ان عيبة
الرجل موضع حرس متاعه وثيابه والكرش تكنى عن القلب والصدر بالعيبة وقد قضوا الذى

الذى عليهم وبقى الذى لهم اى غير الاجر والثواب عند الله فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا
اى اعرضوا عن مسيئهم والمراد بذلك فيما سوى الحدود عن ابن عباس رضه قال
خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فان الناس يكثرون هذا اخبار عن الغيب يريد ان اهل الاسلام يكثرون بان
يدخلوا فى دين الله فوجا بعد فوج ويقل الانصار اذ لا بدل لهم لانهم هم الذين آووا
ونصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الامر لا يدركه اللاحقون فيقلون لا محالة حتى
يكونوا فى الناس بمنزلة الملح فى الطعام فمن ولى منكم شيئا المراد منه الخلافة والامارة
يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم عن زيد بن
ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وابناء
ابناء الانصار عن ابى اسيد بفتح الهمزة وكسر السين قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم خير دور الانصار بنو النجار اى دار بنى النجار والمراد بالدور القبائل وانما كنى
عنها بالدور لان كل واحدة من تلك البطون كانت لها محلة تسكنها والمحلة تسمى
دارا ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير
قيل تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم
لعمر فى حاطب بن ابى بلتعة اى فى حقه حين ارسل كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه
بيان لبعض امر النبى صلى الله عليه وسلم واحوال المؤمنين فعلم ذلك النبى صلى الله عليه وسلم بالوحى فبعث
رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب فقال صلى الله عليه وسلم لحاطب ما حملك على ما صنعت
قال يا رسول الله ما كفرت منذ اسلمت ولكن حملنى على ذلك انى لست من نفس قريش
ولم يكن لى قريب فيها فاردت ان اتخذ فيهم يدا يحمون بها مالى فقال عمر رضه دعنى اضرب
عنق هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم انه شهد بدرا يعنى حضر غزوة بدر وما يدريك
اى اى شئ اعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر اى نظر
اليهم بنظر الرحمة قيل الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه
وسلم والاقرب ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل
فقال اعملوا ما شئتم المراد به اظهار العناية بهم لا الترخص لهم فى كل فعل فقد
وجبت لكم الجنة وفى رواية فقد غفرت لكم عن رفاعة بن رافع قال جاء جبرائيل عم
الى النبى صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون قيل معناه ممن تعدون اهل بدر فيكم قال من
افضل المسلمين او كلمة اى او قال كلمة نحوها قال اى جبرائيل عم وكذلك من شهد
اى حضر بدرا من الملائكة هم افضل من الملائكة الذين لم يشهدوها عن حفصة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان لا يدخل النار ان شاء الله احد

شهد بدرًا والحديبية قلت يا رسول الله أليس قد قال الله وإن منكم إلا واردها والورود
بمعنى الدخول عند أهل السنة لأن النجاة التي بعده تدل عليه قال أفلم تسمعيه خطاب
لحفصة أي أفلم تسمعي الله يقول ثم ننجي الذين اتقوا فينجي الله المتقين بفضله فتكون
عليهم بردًا وسلامًا كما كانت على إبراهيم ويترك الكافرين فيها بعدله وقد يكون الورود
بمعنى الحضور والرؤية للعقبة أو للنار قال ابن عباس رض قد يرد الشيء الشيء ولم يدخله كما
يقال وردت القافلة البلد وإن لم تدخله ولكن قربت منه وقيل هو الجواز على الصراط
لأن الصراط ممدود عليها قال خالد بن معدان يقول أهل الجنة ألم يعدنا ربنا أن
نرد على النار فقال بلى ولكنكم مررتم وهي خامدة وفي رواية أنه لا يدخل النار إن شاء الله
من أصحاب الشجرة أحد فاعل يدخل الذين بايعوا تحتها بيان لأصحاب الشجرة أو بدل عنها
وهي بيعة الرضوان وقال جابر رض كنا يوم الحديبية ألفًا وأربعمائة قال لنا النبي صلى
الله عليه وسلم أنتم اليوم خير أهل الأرض عن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية المرار بدل مما قبلها أو عطف
بيان والمرار بكسر الميم اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فإنه يحط عنه ما حط
أي مثل الذي حط عن بني إسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقًا على الناس إما
لقربها من العدو أو لصعوبة طريقها وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد
وإلا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا أمر موسى م وعبدوا
العجل وكان أول من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج ثم تتام الناس أي تتابع و
صعد كلهم الثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلكم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر
فأتيناه فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن أجد ضالتي
أحب إلي من أن يستغفر لي صاحبكم من الحسان عن حذيفة رض عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي
عمار أي بسيرته وتمسكوا بعهد ابن أم عبد وهو عبد الله بن مسعود يريد به ما يعهده إلى
الصحابة ويوصيهم ومن جملته استخلاف أبي بكر فإنه أول من شهد بصحته من أجل الصحابة
واستدل بأنه صلى الله عليه وسلم قدم الصديق في صلواتنا فكيف لا نرضى لدنيانا من
ارتضاه صلى الله عليه وسلم لديننا ويتأيد هذا بالمناسبة الواقعة من أول الحديث وآخره
وكذا يتأيد بحديث حذيفة الآتي حيث قال إن استخلفت عليكم فعصيتموه عذبتم
ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه وهو ما أسر النبي صلى الله عليه وسلم إليه من أمر الخلافة في
الحديث الذي نحن فيه وفي رواية ما حدثكم ابن مسعود فصدقوه عن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مؤمرًا أ التأمير جعل الرجل أميرًا على قوم وفي بعض

نورده

ايضاً

وفي بعض رواية لو كنت مستخلفًا من غير مشورة لأمرت عليهم ابن أم عبد أراد به تأميره في
جيش بعينه واستخلافه في أمر من أموره حال حياته في أمر خاص لأنه لم يكن قرشيًا وقد قال
صلى الله عليه وسلم الأئمة من قريش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة من تحت
قبل الثاء المثلثة المفتوحة بن أبي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
قال أتيت المدينة فسألت الله أن ييسر لي جليسًا صالحًا فيسر لي أبا هريرة فجلست إليه
فقلت إني سألت الله أن ييسر لي جليسًا صالحًا فوفقت لي فقال من أين أنت فقلت من
أهل الكوفة جئت ألتمس الخير وأطلبه فقال أليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة وابن
مسعود صاحب طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعليه وحذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه م وسلمان صاحب الكتابين
يعني الإنجيل والقرآن فإنه آمن بالإنجيل قبل نزول القرآن ثم بعد نزوله آمن به أيضًا
عن أبي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل أبو بكر نعم الرجل عمر نعم
الرجل أبو عبيدة بن الجراح نعم الرجل أسيد بفتح الهمزة وكسر السين بن حضير بضم الحاء
وفتح الضاد المهملتين وسكون الياء نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس نعم الرجل
معاذ بن جبل نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح غريب عن أنس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة علي وعمار وسلمان وإنما تشتاق لهؤلاء
الثلاثة لأنهم قد شغلهم عنها قربة الحق تعالى والمشاهدة والكشف والمراقبة والتجليات
الإلهية فلذلك تشتاق إلى دخولهم إياها عن علي رض قال استأذن عمار على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له مرحبًا بالطيب المطيب عن عائشة رض قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أرشدهما أي أصوبهما عن
أنس رض قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما أخف جنازته على صيغة
التعجب يريدون بذلك حقارته وازدراءه وذلك لحكمه في بني قريظة وهذا إشارة إلى
بني قريظة لما نزلوا على حكمه معتمدين على حسن رأيه حكم بأن تقتل المقاتلة وتسبى الذرية فنسبه
المنافقون إلى الجور وقد شهد له صلى الله عليه وسلم بالإصابة في حكمه فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فقال إن الملائكة كانت تحمله أجاب صلى الله عليه وسلم بما يلزم من ذلك الخفة تعظيم شأنه
وتفخيم أمره عن عبد الله بن عمرو رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أظلت
الخضراء أي السماء ولا أقلت الغبراء أي ما حملت الأرض أصدق من أبي ذر وهذا على سبيل
المبالغة والتأكيد لا أنه أصدق على الإطلاق إذ لم يكن أصدق من الأنبياء ولا من أبي
بكر لأنه صديق هذه الأمة عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظلت
الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أي لسان أصدق ولا أوفى من أبي ذر شبه عيسى

بن مريم اي في الزهد والتعفف وقد ردّ بعضهم هذا الحديث فقال ابو ذر يمشي في الارض
بزهد عيسى بن مريم عن معاذ بن جبل لما حضره الموت قال التمسوا العلم عند اربعة عند
عويمر ابي الدرداء وعند سلمان وعند ابن مسعود وعند عبد الله بن سلام الذي كان يهوديا
فاسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه اي عبد الله بن سلام عاشر عشرة في
الجنة عن حذيفة قالوا يا رسول الله لو استخلفت اي ان استخلفت شخصا ممن يكون
اولى كان حسنا قال ان استخلفت عليكم فعصيتموه عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه
وما اقرأكم عبد الله اي ما علمكم عبد الله بن مسعود فاقرؤوه هذا من الاسلوب الحكيم لانه
زيادة على الجواب كانه قيل لا يهمكم استخلافي فدعوه ولكن يهمكم العمل بالكتاب والسنة
فتمسكوا بهما خص حذيفة لانه كان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنذرهم من الفتن
الدنيوية وعبد الله بن مسعود لانه كان منذرهم من الامور الاخروية ومهما اطلق عبد الله اريد
به ابن مسعود عن حذيفة قال ما احد من الناس تدركه الفتنة الا انا اخافها عليه
الا محمد بن مسلمة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تضرك الفتنة عن
عايشة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيت الزبير مصباحا فقال يا عايشة ما ارى
بضم الهمزة اي ما اظن اسماء اخت عايشة زوجة الزبير الا قد نفست بضم النون وفتحها
اي ولدت وصارت ذات نفاس فلا تسموه حتى اسميه فسماه عبد الله وحنكه بتمرة بيده
يقال حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه وفيه دليل على ان شريف
قوم اذا ولد لواحد ولد يطلب منه ان يسمي ذلك الولد ويحنكه بتمرة او غيره من الحلو تبركا
عن عبد الله بن ابي عميرة بفتح العين وكسر الميم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاوية
اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم اسلم الناس اريد به من اسلم من اهل مكة عام الفتح رهبة تحت السيف وعند استيلاء
المؤمنين على ديارهم واهله ذكر العام واراد به الخاص وآمن عمرو بن العاص فانه هاجر قبل
ذلك الى المدينة بسنة وقيل بسنتين رغبة في الاسلام والحديث يدل على ان الاسلام
غير الايمان وفيه تنبيه على انهم اسلموا رهبة وآمن عمرو رغبة فان الاسلام يحتمل ان يشوبه
كراهية دون الايمان فانه انما يكون عن رغبة وطواعية وانما خصصه بالايمان رغبة لانه
وقع اسلامه في قلبه في الحبشة فآمن فاقره النبي صلى الله عليه وسلم في الحال على جماعة فيهم
الصديق والفاروق وذلك لانه كان مبالغا قبل اسلامه في عداوة النبي صلى الله عليه و
سلم واهلاك اصحابه فلما آمن اراد صلى الله عليه وسلم ان يزيل عن قلبه اثر تلك الوحشة
المتقدمة حتى يأمن من جهته ولا ييأس من رحمة الله تعالى غريب قال جابر لقيني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر ما لي اراك منكسرا قلت استشهد ابي وترك عيالا

حين بلغ خبر النجاشي بتوبة قاصدا الى الرسول... انه مؤمنا مهاجرا ... الى المدينة ساعيا ...

عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك وهذا من الاسلوب الحكيم اي لا تهتم
بشأن امر الدنيا فان الله يقضي عنه دينه ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ابشرك بما
هو فيه من القرب عند الله وما لقيه من الكرامة قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط
الا من وراء حجاب واحيى اباك فكلمه كفاحا بكسر الكاف اي مواجهة بلا واسطة غير ولا حجاب
واحياء ابيه هو ان يجعل روحه في جوف طير اخضر واحياؤه تع ذلك الطير بروح ابيه الشهيد
والا فالشهداء احياء عند ربهم يرزقون او لم يكن لروحه قوة مشاهدة الحق كفاحا
فوهب الله بتلك القوة وزيادة حيوة الى حيوته قال يا عبدي تمن علي اعطك قال يا رب
احيني فاقتل فيك ثانية قال الرب تعالى قد سبق مني انهم لا يرجعون فنزلت ولا
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم الآية قال جابر رضه
استغفر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين مرة عن انس رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كم من اشعث كم هذه خبرية مبتدأ ومن مبين لها وخبره لا يؤبه والاشعث
متفرق شعر الرأس اغبر ذو غبار ذي طمرين بكسر الطاء المهملة وسكون الميم
الطمر الثوب الخلق لا يؤبه له اي لا يبالي به ولا يلتفت اليه لحقارته ومع ذلك ذو فضل
وافر من الدين والخضوع لربه تع لو اقسم على الله بان يقول يا رب بحقك فافعل
كذا لابره اي لامضاه على الصدق منهم البراء بن مالك عن ابي سعيد الخدري رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ان عيبتي التي آوي اي اميل وارجع اليها اهل بيتي
وان كرشي الانصار فاعفوا عن مسيئهم واقبلوا عن محسنهم من تقريره صحيح عن
ابن عباس رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبغض الانصار احد يؤمن بالله واليوم الآخر
عن انس رضه عن ابي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرئ قومك السلام
فانهم الذين ما علمت اي مدة علمي بحالهم اعفة جمع عفيف او ما علمت فيهم من الصفات
انهم اعفة صبر بضم الصاد والباء جمع صبور يريد انهم يتعففون عن السؤال ويتحملون
الصبر عند الفاقة والقتال عن جابر رضه ان عبدا لحاطب جاء الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذبت لا يدخلها فانه شهد بدرا والحديبية عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلا هذه الآية وان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم الخطاب
فيه لصناديد قريش اي ان تتولوا عن محمد استبدل الله قوما غيركم بل خيرا منكم قالوا يا
رسول الله من هؤلاء الذين ان تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا امثالنا فضرب
على فخذ سلمان الفارسي ثم قال هذا وقومه لو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من
الفرس عن ابي هريرة رضه قال ذكرت الاعاجم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

تقديره

رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا بهم اللام فيه للابتداء او ببعضهم عطف على بهم او نوع
خبر مبتدا او منى بكم والباء فيه مفعول فعل مقدر يدل عليه وثوق او ببعضكم عطف عليه
المعنى وثوقي واعتمادي بهم او ببعضهم اكثر من وثوقي واعتمادي بكم او ببعضكم قيل فيه تفضيل
الاعاجم **باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس رحمه الله من الصحاح** عن عمر
بن الخطاب رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا ياتيكم من اليمن يقال له اويس
لا يدع اي لا يترك شيئا باليمن غير ام له قد كان به اي باويس بياض اي برص يقال
للبرص بياض لبياضه فدعا الله فاذهبه الا موضع الدينار او الدرهم فمن لقيه منكم
فليستغفر لكم امره صلى الله عليه وسلم الصحابة باستغفار اويس لهم وان كان الصحابي
افضل من التابعي اتفاقا يدل على ان الفاضل يستحب له ان يطلب الدعاء من المفضول
او قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلبه لانه كان يمكنه الوصول الى حضرة صلى الله عليه وسلم
لكنه بره بامه عن ذلك فامرهم صلى الله عليه وسلم به ليندفع توهم انه مسيء في التخلف **وعنه**
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وله
والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم والحديث يدل على ان خير التابعين اويس
وما روي عن احمد بن حنبل وغيره من ان خير التابعين سعد بن المسيب فمعناه انه افضل في
العلوم الشرعية لا في كونه اكثر ثوابا عند الله **عن** ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا قيل هما متقاربا المعنى كررهما
باختلاف اللفظين تاكيدا واراد بلين القلوب سرعة خلوص الايمان اليها وقد يقال
ان الفؤاد فم المعدة وقيل الفؤاد غشاء القلب فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ القول اليه
ما دراه واذا لان جوهر القلب اثر الوعظ فيه تاثيرا بليغا واهل اللغة يعدون
القلب والفؤاد شيئا واحدا وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم ينبئ بالتفرقة بينهما فقيل لعله
اراد بالافئدة ما يظهر للابصار وبالقلوب ما يظهر للبصائر وعن بعض مشايخ الصوفية
ان الفؤاد هو القلب بغلافه وعلى هذا يحتمل انه اشار صلى الله عليه وسلم بالرقة اليه وباللين
الى القلب الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة ومعنى نسبته
الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن قيل المراد بذلك
الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره وقيل المراد اهل
اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم والمراد بذلك الموجودون منهم في
ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل
الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء والالف فيه عوض ايضا والفخر
اي المفاخرة والمباهاة والمنافسة في الاشياء الخارجة عن نفس الانسان كالمال والجاه

والجاه والخيلاء اي التكبر المانع عن قبول الايمان في اصحاب الابل والسكينة والوقار
كلاهما بمعنى في اصحاب الغنم قيل الراعي خلقه على قدر ما يرعاه فالغنم راعيه يكون لين القلب
لسهولة طبيعة الغنم ورعاة الابل تقسو قلوبهم لقساوة طبيعة الابل وقيل لا بد لاصحاب
الغنم من مقاربة العمران والاختلاط باهلها فان الغنم لا تصبر من الماء والعلف ولا
تحمل البرد فوقاربهم يؤدي الى انهم لا يخرجون عن الطاعة للامام واما اصحاب الابل فان
بعدهم من العمرانات والتجائهم بالبوادي والصحاري وقلة اختلاطهم بالجلوح يحملهم على الطغيان
ونزع اليد عن الطاعة **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راس الكفر نحو المشرق
يعني منه يظهر الكفر والفتن كالدجال وياجوج وماجوج وغيرهم والفخر والخيلاء في
اصحاب الخيل والابل والفدادين بالتخفيف جمع فدان بالتشديد وهي البقر التي
يحرث عليها واهلها هم اهل جفاء لبعدهم عن الامصار والاكثرون على انها مشددة
قال الاصمعي فد الرجل يفد فديدا اذا اشتد صوته يعني هم الذين تعلو اصواتهم في
حروبهم ومواشيهم وقال ابو عبيدة الفدادون المكثرون من الابل يملك احدهم
المائتين الى الالف وهم جفاة اهل خيلاء اهل الوبر بفتح الواو والباء الموحدة يكون في
البوادي وهو بيان للفدادين والسكينة في اهل الغنم **عن** ابن مسعود الانصاري
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ
القلب في الفدادين اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر يعني رعاة الابل والبقر
يمشون خلفهما للرعي وقيل المراد بهم الاكارون يمشون خلفهما لاثارة الارض
في ربيعة ومضر متعلق بالفدادين او بدل منه او خبر بعد خبر لقوله والجفاء **عن** جابر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب والجفاء في المشرق والايمان في اهل
الحجاز اراد به الانصار **عن** ابن عمر رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك
لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا وانما بارك صلى الله عليه وسلم في الشام واليمن لان
مولده في احدهما ومدفنه في الاخرى قالوا يا رسول الله وفي نجدنا وهو خلاف بلاد العرب
خلاف الغور قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا
رسول الله وفي نجدنا قال الراوي فاظنه اي اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة
قال هناك اي في النجد الزلازل والفتن وبها اي بالنجد يطلع اي يظهر قرن الشيطان
من الحسان عن انس عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر قبل اليمن
اي جانبه فقال اللهم اقبل بقلوبهم اي اجعل قلوبهم مستقبلة الينا وبارك لنا
في صاعنا ومدنا اراد بالصاع والمد الطعام المكال بهما اطلاقا للظرف وارادة
للمظروف او على حذف المضاف اي طعام صاعنا ومدنا وجه مناسبة ذكرهما ان اهل المدينة

منعه صح

مازالوا فی ضیق عیش وقلة زاد لا یقوم اقواتهم بحاجتهم فلما دعا النبی صلی الله علیه وسلم
باقبال قلوب اهل الیمن الی دار الهجرة وهم جم غفیر دعا عقیبه بالبرکة فی طعام اهل
المدینة لیتسع علی القاطنین بها والقادمین علیها فلا یسأم المقیم من القادم ولا یشق
الاقامة علی المهاجرین الیها وقیل انما دعا صلی الله علیه وسلم بالبرکة فی الطعام بعد الدعاء
باقبال قلوب اهل الیمن الی مکة لان طعام اهلها کان یأتیهم من الیمن ولهذا عقبه ببرکة
الصاع والمد للطعام المجلوب الیهم منهم فقد استجاب الله تعالی دعاءه الی الآن لان اکثر
اقواتهم من هناک قیل فیه نظر لانه انما یستقیم ان لو صدر هذا القول منه وهو بمکة
والظاهر خلافه عن زید بن ثابت قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم طوبی للشام طوبی
مصدر من طاب کبشری وزلفی واصله طیبی قلبت الیاء واوا لانضمام ما قبلها ومعنی
طوبی لک اصبت خیرا وطیبا قلنا لای ذلک یا رسول الله قال لان ملائکة الرحمن
باسطة اجنحتها علیها عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ستخرج نار
من حضرموت او من نحو حضرموت شک من الراوی فی ان النبی صلی الله علیه وسلم ذکر کلمة
نحو ام لا تحشر الناس والنار الخارجة عنه اما حقیقة النار او فتنة عبر عنها بها
قلنا یا رسول الله ما تأمرنا ای فی ذلک الوقت قال علیکم بالشام وهذا یدل علی ان ذلک
یکون قبل قیام الساعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلی
الله علیه وسلم یقول انها الضمیر للقصة ستکون هجرة بعد هجرة ای ستکون هجرة الی
الشام بعد هجرة کانت الی المدینة وذلک حین تکثر الفتن ویقل القائمون بامر الله فی
البلاد ویستولی الکفرة والظلمة علی بلاد الاسلام ویبقی الشام محفوظا فالمهاجر الیه
فار لاصلاح آخرته فخیار الناس هجرة فیه مضاف مقدر ای هجرة خیار الناس او المعنی
خیار الناس المهاجر الی مهاجر ابراهیم بفتح الجیم موضع المهاجرة یرید به الشام لان ابراهیم
لما خرج من العراق مضی الی الشام واقام بها وفی روایة فخیار اهل الارض الزمهم
مهاجر ابراهیم نصب ظرفا عمل افعل التفضیل وهو الزمهم فی الظاهر بلا شرط اشتراط
النحاة ویبقی فی الارض شرار اهلها تلفظهم ای تقذفهم ارضوهم من ارض الی ارض
لاستنکافها عنهم تقذرهم نفس الله ای ذاته تحشرهم النار ای نار الفتنة التی
هی نتیجة افعالهم القبیحة مع القردة والخنازیر لتخلقهم باخلاقها فی استیلاء المکر علیهم
والشهوات الحیوانیة علی نفوسهم تبیت معهم اذا باتوا البیتوتة هو النوم باللیل و
تقیل معهم اذا قالوا القیلولة هو النوم بالنهار یعنی تلازمهم ولا تفارقهم لیلا و
نهارا عن ابن حوالة بفتح الحاء المهملة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم سیصیر
الامر ان تکونوا جنودا جمع جند مجندة ای مجموعة جند بالشام وجند بالیمن وجند

بالعراق یعنی ستصیرون فرقا ثلثا فرقة منکم قصد الی الشام وفرقة اخری
الی الیمن والثالثة الی العراق فقال ابن حوالة خر لی یا رسول الله ای اطلب لی الخیر
ان ادرکت ذلک الزمان قال علیک بالشام فانها ای الشام خیرة الله ای
مختارة الله من ارضه یجتبی ای یجمع الیها خیرته من عباده فاما ان ابیتم ای امتنعتم
من القصد الی الشام فعلیکم بیمنکم ای الزموا یمنکم اضافه الیهم لان المخاطبین
عرب والیمن من ارضهم وهذا وقع معترضا بین قوله علیکم بالشام وبین قوله واسقوا
من غدرکم لانه راجع الی قوله علیکم بالشام والغدر بالغین المعجمة والدال المهملة
المضمومتین جمع الغدیر وهو حفرة یقف فیها الماء والمعنی لیسق کل واحد من غدیره
الذی اختص به فلا یزاحم غیره لا سیما اهل الثغور والنازلون فی المروج من شانهم ان
یتخذ کل فرقة منهم غدیرا لنفسها للشرب والتطهر وسقی الدواب فوصاهم النبی صلی الله علیه و
سلم بالسقی واخذ الماء مما یختص بهم وترک المزاحمة والتغلب لئلا یکون ذلک سببا
للاختلاف وتهییج الفتن فان الله تعالی قد توکل لی بالشام واهله ای تکفل لی امان
اهلها من شر الجنود وضمن حفظهم وفوض امرهم الی نفسه قیل وقع فی نسخ المصابیح توکل
والصواب تکفل معناه ضمن حفظها وحفظ اهلها القائمین بامر الله تعالی

باب ثواب هذه الامة من الصحاح

عن ابن عمر رض ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال انما اجلکم فی اجل من خلا ای مضی من الامم اللام ای اجل العمر یعنی نسبة
عمر هذه الامة فی جنب اعمار الامم الماضیة ما بین صلوة العصر الی مغرب الشمس ای
کنسبة ما بین صلوة العصر الی غروب الشمس من باقی النهار ومع ذلک یکون هذه الامة
اکثر ثوابا من سائر الامم الماضیة وانما مثلکم ومثل الیهود والنصاری کرجل استعمل
عمالا جمع عامل فقال من یعمل لی الی نصف النهار علی قیراط قیراط تکرار القیراط للدلالة
علی ان الاجرة لکل واحد منهم قیراط فعملت الیهود الی نصف النهار علی قیراط قیراط
ثم قال من یعمل لی من نصف النهار الی صلوة العصر علی قیراط قیراط فعملت النصاری
من نصف النهار الی صلوة العصر علی قیراط قیراط ثم قال من یعمل لی من صلوة العصر الی
مغرب الشمس علی قیراطین قیراطین الا حرف تنبیه فانتم الذین یعملون ای مثل
الذین یعملون من صلوة العصر الی مغرب الشمس الا لکم الاجر مرتین لان هذه الامة صدقوا
نبیهم والانبیاء الماضین ایضا فغضبت الیهود والنصاری فقالوا نحن اکثر
عملا واقل عطاء یعنی قالوا ربنا اعطیت لامة محمد ثوابا کثیرا مع قلة اعمالهم
واعطیتنا ثوابا قلیلا مع کثرة اعمالنا هذا تخییل وتصویر لا ان ثمة مقاولة حقیقة
اللهم الا ان یحمل ذلک علی حصولها عند اخراج الذراری من صلب آدم فیکون حقیقة

قال الله تع وهل ظلمتكم اى نقصتكم من حقكم شيئا قالوا لا فقال انه الضمير للشان
او العطاء الكثير المدلول عليه بالسياق او للاجر مرتين اى مثلى ما لليهود والنصارى
فضلى اعطيه من شئت وفيه دلالة على ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق
لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من
يشاء بما يشاء عن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشد امتى
لى حبا ناس يكونون بعدى يود اى يتمنى احدهم لو رآنى باهله وماله الباء للتفدية
اى يتمنى ان يكون مفديا باهله وماله لو اتفق رؤيتهم اياى ووصولهم الى عن انس
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره وقال
لا يزال من امتى امة قائمة اى متمسكة بامر الله اى بدينه وهم قوم آمنوا بموسى وعيسى و
محمد صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى امة قائمة يتلون آيات الله اى متمسكة بدينه لا يضرهم
اى كل الضرر من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتى امر الله يعنى القيمة وهم على ذلك
حمل بعضهم هذا الحديث على القيام بتعلم العلم وحفظ الحديث لاقامة الدين قال احمد بن
حنبل ان لم يكن هذه الطائفة المنصورة اصحاب الحديث فلا ادرى من هم وقيل هم
جند الله بالشام اذ جاء فى هذا الحد وهم بالشام وفى بعضها حتى يقاتل آخرهم المسيح
الدجال من الحسان عن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل امتى
مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره شبه صلى الله عليه وسلم نفعهم فى الدين بنفع
المطر فى الزرع وليس معناه التردد فى فضل القرن الاول على الآخر فان القرن
الاول هم المفضلون على سائر القرون بلا خلاف ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
وبيان شبههم بالمطر ان المطر ينبت الزرع فى الاول وينميه فى الثانى ولا يدرى
ان نفعه فى الاول اكثر ام فى الثانى فكذا القرن الاول مهدوا قواعد الشريعة
واساسها والقرن الثانى حفظوها وعمروها وعملوا بمضمونها الى قيام الساعة فلا يدرى
ايضا ان نفع القرن الاول فى تمهيد اصل الشريعة اكثر ام نفع القرن الثانى فى حفظها والعمل بها
بل النفع موجود فى كليهما من حيث ان اصل النفع فى القرنين مشترك وهو دوام
توفيقهما للعمل بمقتضى الشرع بخلاف الامم السالفة فان آخرهم بدلوا ما كان اولهم عليه
وحرفوه ففضل امته صلى الله عليه وسلم ثابت على سائر الامم وفضيلة القرن الاول من هذه
الامة لا لكثرة العمل بل لانهم صحبوا النبى صلى الله عليه وسلم وصادفوا زمان الوحى •

قد وقع الفراغ من تسويد هذا الكتاب • بعون الله الملك العزيز الوهاب • حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه المعلى •
على يد الفقير الحاج محمود بن الحاج جعفر الشهير بعطار زاده • رزقه الله الفوز بالسعادة • فى اوائل
شوال المبارك • لسنة تسع واربعين والف •
من هجرة من له العز والشرف •

قال الشيخ الامام محيي السنة ناصر الحديث ركن الاسلام • قدوة الائمة ابو محمد الحسين بن
مسعود البغوي المعروف بالفراء قدس الله روحه ونور ضريحه جعلت احاديث كل باب
من هذا الكتاب على قسمين صحاح وحسان فالصحاح منها ما اورده الشيخان محمد بن اسمعيل
البخاري ومسلم بن الحجاج القشيري في كتابيهما الصحيحين او احدهما وشرطهما مراعاة
الدرجة العليا في الصحة وهي ان يكون الحديث بروايه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكذلك الصحابي راويان ثقتان من التابعين ثم يرويه عنه التابعي
المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان من اتباع التابعين ثم يرويه عنه من
اتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة واردت
بالحسان ما لم يخرجاه في كتابيهما فاخرجها غيرهما من الائمة مثل ابي داود السجستاني
وابي عيسى الترمذي • وعبد الرحمن النسائي ودونهم ثم منها ما يكون صحيحا بنقل العدل عن العدل
الى الصحابي ولكن لا يكون للصحابي الا راو واحد بنقل العدل عن العدل والى التابعي ولا
يكون للتابعي الا راو واحد ولم ينكر محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج ان يكون فيما لم يخرجاه من
الاحاديث صحيحا فانه روي عن محمد بن اسمعيل انه قال احفظ مائة الف حديث صحيح و
مائتي الف غير صحيح ويحكى عن احمد بن حنبل رح انه قال صح عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعمائة الف حديث
وكسر الآن طريق ما لم يخرجه الشيخان لا يكون كطريق ما اخرجاه في علو الدرجة وكان مسلم بن
الحجاج اراد ان يخرج الصحيح على ثلثة اقسام في الدرجة فلما فرغ من القسم الاول ادركته المنية
رحمه الله وما ذكرت فيه اسم الصحابي فهو اما لان تلك الرواية مخصوصة به او لان ذلك اشتهر
بروايته او لانه كان صاحب الحادثة وما ذكرت في آخره غريب فهو تفرد به واحد من الرواة
ولم يروه غيره وهو مع ذلك صحيح لكون كل واحد من نقلته ثقة مأمونا وقد يكون لمخالفة واحد من
الثقات اصحابه وما قلت في آخره ضعيف فهو اما لخلل الضعف في بعض رواته لكونه مجروحا
او مجهولا واما لانه لم يتصل الاسناد وسقط من بين رواته واحد وما قلت فيه مرسل فهو
الذي رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسم اسم الصحابي الذي رواه عنه وما قلت
فيه موقوف فهو الذي رواه الصحابي ولم يسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قلت فيه مرفوع
فهو الذي اسنده الصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والغريب قد يكون من حيث تفرد الراوي
بروايته وهو مع ذلك صحيح لكون كل واحد من نقلته ثقة مأمونا وقد يكون بمخالفة واحد من
الثقات اصحابه والضعيف ما كان في اسناده مجروح او مجهول والله اعلم بالصواب
وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله اجمعين • واصحابه المنتجبين
وازواجه الطاهرات امهات المؤمنين • وسلم وشرف وكرم • وعظم وزاد وانعم •

تم تم